﴿الجزء الاول﴾

من السراج المنير شرح الجامع الصغير
فى حديث البشير النذير للعالم العلامة
الشيخ على ابن الشيخ أحمد ابن الشيخ نور
الدين محمد ابن الشيخ ابراهيم الشهير
بالعزيزى تغمده الله
برحمته آمين

قد حليت بياض طروره ووشيت حواشى
غروره بعقود فرائد الحاشية الفائقه
ذات المعانى الباهرة والتقارير الرائقه
التى كشفت عن وجوه مخدرات متن
الجامع الصغير النقاب وأبرزت من
كنور معانيه كل جوهرة بقيمة تنير
بهجتها ألباب الطلاب للعالم العامل
واللوذعى الفاضل الهمام الذى لم تزل
تحقيقاته على علو مرتاياه تطرى وتنثى
الاستاذ العلامة الشيخ محمد الحفنى
طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه

﴿الطبعة الاولى﴾
(بالمطبعة الخيريه بحوش عطى بجمالية
مصر المحميه سنة ١٣٠٤٥)
﴿هجريه﴾

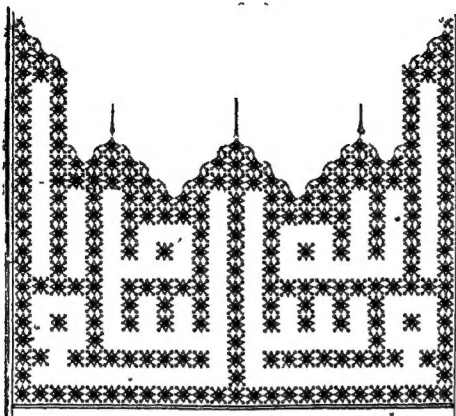

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

الحمد لله الذي وفقنا للاشتغال بسنة رسوله • وتبليغها من رغب فيها راجيا نيله لمسؤله أحمده على ذلك وأستمنحه المزيد من فيض رحمته فإنه جواد كريم يحب من عباده أن يتواضعوا عليه ويبلغ كلا منهم لمقصوده ومأموله • وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تنجي قائلها من الفزع عند حصوله • وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله المبعوث بالمعجزات الظاهرات والشريعة الواضحة لمن تأمل فيها أفرغ عليه وعلى آله وأصحابه الذين حسنت نياتهم وصحت أقوالهم وذبوا عن ضعيفهم فهم النجوم المهتدى بهم المقفو من اتبعهم في قوله وعمله • صلاة وسلاما دائمين متلازمين مادام باب التوبة مفتوحا لمن تاب من خطاياه وزلله ﴿وبعد﴾ فيقول العبد الفقير إلى رحمة ربه القدير • علي بن أحمد بن قوام الدين محمد بن إبراهيم العزيزي هذا شرح لطيف ونعته على الكتاب المسمى بالجامع الصغير • في أحاديث البشير النذير • تأليف الإمام العالم العلامة مجتهد عصره • شيخ الحديث أبي الفضل عبد الرحمن جلال الدين الأسيوطي تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان • وأسكنه أعلى فراديس الجنان • جعله من شروح الكتاب نقيت قلت قال الشيخ فرادي به شيخي خادم السنة محمد حجازي الشعراني المشهور بالواعظ وإذا لم أعز الكلام لأحد فهو عن الشيخ عبد الرؤف المناوي حافظ عصره غالبا وقد أصرح باسمه كما ستراه • وسميته السراج المنير • بشرح الجامع الصغير • والله أسأل أن يجعله خالصا لوجهه الكريم • وسببا للفوز بجنات النعيم • ويختم لكاتبه بخير آمين آمين ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ أي أبتدئ أو أفتتح أو ألف وهذا أولى إذ كل فاعل يبدأ في فعله ببسم الله بعمر ماجعل التسمية مبدأة كأن المسافر إذا حل أو ارتحل فقال بسم الله كان المعنى بسم الله

أصل بسم الله أو تحمل والاسم مشتق من السمو وهو العلو وقيل من الوسم وهي العلامة والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد لم يتسم بسواه تسمى به قبل أن يسمى وأمره على آدم في جملة الاسماء قال تعالى هل تعلم له سميا وهو عربي عند الاكثر وعند المحققين أنه اسم الله الاعظم وقد ذكر في القرآن العزيز في ألفين وثلثمائة وستين موضعا والرحمن الرحيم صفتان مشبهتان بنيتا للمبالغة من مصدر رحم والرحمن أبلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى كما قطع بالتخفيف وقطع بالتشديد ولقولهم رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الآخرة وقيل رحيم الدنيا والرحمة رقة في القلب تقتضي التفضل والانعام وذلك غايتها وأسماء الله تعالى المأخوذة من نحو ذلك انما تؤخذ باعتبار الغاية لا المبدا

﴿فائدة﴾ قال النسفي في تفسيره قيل الكتب المنزلة من السماء الى الدنيا مائة وأربعة صحف شيث خمسون وصحف ابراهيم ثلاثون وصحف موسى قبل التوراة عشرة والتوراة والانجيل والزبور والفرقان ومعاني كل الكتب مجموعة في القرآن ومعاني القرآن مجموعة في الفاتحة ومعاني الفاتحة مجموعة في البسملة ومعاني البسملة مجموعة في بائها ومعنا هي كان ما كان وفي يكون ما يكون ﴿الحمد لله﴾ بدأ بالبسملة وبالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بخبر كل أمر ذي بال أي حال مهم به شرعا لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع أي ناقص غير تام فيكون قليل البركة وفي رواية لابي داود بالحمد لله وجمع المؤلف رحمه الله تعالى بين الابتدائين عملا بالروايتين واشاره الى أنه لا تعارض بينهما اذ الابتداء حقيقي واضافي فالحقيقي حصل بالبسملة والاضافي بالحمدلة لانه بمنزلة الى الشروع في المقصود وجملة الحمد خبرية لفظا انشائية معنى لحصول الحمد بالتكلم بهامع الاذعان لمدلولها ويجوز أن تكون وضعية شرعا للانشاء والحمد مختص بالله تعالى كما أفادته الجملة سواء جعلت أل فيه للاستغراق كما عليه الجمهور وهو ظاهر أم للجنس كما عليه الزمخشري لان لام لله للاختصاص فلا فرد منه لغيره تعالى والا فلا اختصاص لتحقيق الجنس في الفرد الثابت لغيره أم للعهد كالتي في قوله تعالى اذ هما في الغار كما نقله ابن عبد السلام وأجازه الواحدي على معنى ان الحمد الذي يحمد الله به نفسه وحده به أنبياؤه وأولياؤه مختص بهما لعبرة بحمد من ذكر فلا فرد منه لغيره وأولى الثلاثة الجنس لان الجنس هو المتبادر الشائع لا سيما في المصادر وعند خفاء القرائن والحمد أي المقطعي لغة الثناء باللسان على الجميل الاختياري على جهة التبجيل سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل فدخل في الثناء الحمد وغيره وخرج باللسان على الجميل غير الجميل ان قلنا برأي ابن عبد السلام ان الثناء حقيقة في الخير والشر وان قلنا برأي الجمهور انه حقيقة في الخير فقط ففائدة ذكر ذلك تحقيق الماهية أورد فهم توهم ارادة الجمع بين الحقيقة والمجاز عند من يجوزه وبالاختياري المدح فانه يعم الاختياري وغيره تقول مدحت اللؤلؤة على حسنها دون حمدتها وعلى جهة التبجيل متناول للظاهر والباطن اذ لو تجرد الثناء على الجميل عن مطابقة الاعتقاد أو خالفه أفعال الجوارح لم يكن حمدا بل تهكم أو غلبح وهذا لا يقتضي دخول الجوارح والجنان في التعريف لانهما اعتبرا فيه شرطا لاشطرا والشكر لغة فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الشاكر أو غيره سواء كان باللسان أم بالجنان أم بالاركان ثم ورد الحمد باللسان وحده ومتعلقه النعمة وغيرها ومورد الشكر اللسان وغيره ومتعلقه النعمة وحدها فالحمد أعم متعلقا وأخص موردا والشكر بالعكس ومن ثم تحقق تصادقهما في الثناء باللسان في مقابلة الاحسان وتفارقهما في صدق الحمد فقط على الثناء باللسان على العلم والشجاعة وصدق الشكر فقط على الثناء بالجنان على الاحسان والحمد عرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم (قوله الحمد لله)

الذى يبعث الخ) اقتباس من حديث ان الله يبعث الخ وفيه اشارة الى ان هذا التأليف من أعظم المؤلفات حتى لا يتقدر على تأليفه الا اليالى فى العلوم والاتقان حتى يكون تأليفه تجديد الدين وهو أى المصنف مجدد القرن التاسع وأول المجدد بن سيد ناعمر بن عبد العزيز ولد سنة ٥٩ ومات سنة ١٠١ وبعده امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه (قوله بعث) الاولى باعث ليكون مبنيا باسم صريح من أسماء تعالى الواردة وان كان بعث يتضمن باعثا اذ الذى يبالصريح أولى بخلاف قول بعضهم الحديث الذى رفع الخ فانه لم يكون رافع لم يرد به ورد الا أن يقال أتى بذلك ليكون أوقع فى النفس لانه اذا قيل الذى نشوقت النفس الى صلته لتبينه من أى شخص أو أكثر (قوله على رأس) ذكره اقتداء بالحديث وليس قيدا بل ذكره الغالب اوالمراد دفع توهم خلوأول القرن الذى عن المجدد أى فاذا انقرضت المائة كان فى أول المائة الثانية من يجدد أمر الدين وانما عبر المصنف بقوله وأتم وانما كان ليس قيدا لان سيد ناعمر المذكور أول المجددين مع أنه لم يجدد أول القرن فضلا عن تأهله لذلك بل انما وجد بعد نصف القرن ومعنى التجديد أن ينصب بصفة أوصفات ينشأ عنها نفع الامة كالتدريس والوعظ والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ودفع المكاره عن الناس ونصر أهل الحق كمولى الامارة (٤) كالمأمون بن هرون الرشيد وقوله بعث بمعنى هيأ وفى نحو بعث السلطان

أى أرسل بالظهر وفى نحو بعثه الله أى أرسله بالوحى فكل مقام له مقال والسنة من ادغة للعام وقيل بينهما عموم مطلق لان العام من أول الهجرة الى آخر الحجة والسنة من أول يوم فى أى شهر الى أن يأتى مثله فكل عام سنة ولا عكس فليس خاصا بالاجتهاد لكن لابد أن يكون المتصف بذلك تقيا وهو معنى ماورد فى الحديث والمجدد من آل البيت والمراد بآل البيت كل تقى لا خصوص الاشراف لحديث آل البيت كل تقى ورأس بالهمز على الاشهور وتركه أول الشئ وأعلاه (قوله لهذه الامة) أى أمة الاجابة بدليل اضافتها للدين وأصل الامة الجماعة (قوله وأتم)

من حيث انه منعم على الحامد أوغيره والشكر عرفا صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه من الدم وغيره الى ماخلق لاجله فهو أخص متعلقا من الثلاثة لاختصاص متعلقه بالله تعالى ولاعتبار شمول الاولات فيه بخلاف الثلاثة ثم الشكر اللغوى صار للعمد الجزى بين الحدين عموم من وجه (الذى يبعث على رأس) أى أول (كل مائة سنة) قال المناوى من المولد النبوى أو البعثة أو الهجرة (من) أى مجتهدا واحدا أو متعددا أو يجدد لهذه الامة (المحمدية) أى دينها (أمر دينها) أى ما تدوس من أحكام شرعها (وأتم) أى نصب (فى كل عصر) أى زمن (من يحوط) بفتح أوله (هذه الملة) المراد أنه يتعاهد أحكامها ويحفظها عن الضياع (بتشييد) أى اعلاء (أركانها وتأييد) أى تقوية (سننها وتبيينها) أى توضيحها للناس (وأشهد أن لا اله) أى معبود بحق (الا الله وحده لا شريك له شهادة ترتج) أى يزيل (ظلام الشكوك صحح بقيتها) أى شهادة جازمة يزيل نورها ظلمة كل شك وريب (وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله) الى كافة المثقلين (المبعوث لرفع كلمة الاسلام) أى الكلمة التى من نطق بها حكم باسلامه وفيه اطلاق الكامة على الكلام (وتشييدها) أى اعلائها (وخفض كلمة الكفر) دعوى الشريك لله ونحو ذلك (ونوهنا صلى الله وسلم عليه وعلى آله) أى أظاره المؤمنين من بنى هاشم والمطلب أو أتقياء أمته (وصحبه) اسم جمع أصحاب بمعنى الصحابى وهو من اجتمع مؤمنا ببينا محمد صلى الله عليه وسلم بعد بعثوته وعطف الصحب على الآل الشامل لبعضهم ليشمل الصحابة والسلام بالهم (لبوث الغابة) قال المناوى

بطلق القيام على الانتصاب ولو قهرا يقال قام زيد من موضعه أى انتصب وبطلق على العزم الا مادمت عليه قائما استعاره أى عازما على الحفظ يقال قام بالمال حفظه قال تعالى الا مادمت عليه قائما أى حافظا والمراد هنا غير ذلك أى وفق لذلك (قوله من بصرطى أى يحفظ (قوله الملة) الملة والدين والشريعة تطلق اطلاقا على شئ واحد لكن بينها فرق من حيث ان الملة لا تضاف الا لرسلها المنقادة عنه نحو ملة ابراهيم فلا يقال ملة زيد ان يقال دين زيد حقيقة وأيضا الدين يضاف له تعالى فيقال دين الله ولا يرد على الكلام الفصيح ملة الله ان صح من جهة المعنى (قوله بتشييد أركانها) الاركان الدعائم التى يعتمد عليها فهو من اضافة المشبه به للمشبه اى الملة التى كالاركان بجامع الاعتماد أوشبه الاحكام التعبدية بالاركان مصرحة والضمير للملة بمعنى الاحكام الا جمالية ليصح التغاير بين المضاف والمضاف اليه ويقال التصريح مشيد ومشيد أى مبنى بالتشييد أى الجيس (قوله ظلام الشكوك) أى الشك الذى كالظلمة بجامع عدم الاهتداء واليقين الذى كالصبح وقول الشارح استعارة غير مسلم ولئن سلم فهى تصريحية فكيف يقول مكنية (قوله لرفع) فيه براعة استهلال لانه بشير الحديث المرفوع وان كان بصيغة راعة استهلال للتوفد عرى الشارح انه كخفيض لا يناسب الا النصوغير مسلم (قوله كلمة الاسلام) أى الشهادتين أوالقرآن والاضافة لادنى ملابسة أى له تعلق بالاسلام (قوله كلمة الكفر) مفعوله وضافى فيشمل كل ما ناقى الاسلام (قوله لبوث الغابة) أى صحبه الذين

كالليوث فهو تشبيه بليغ وقول الشارح استعارة يلزم عليه الجمع بين الطرفين ولئن سلم فهي مصرحة فكيف بقول مكنية والغاية كل ما يغيب الشخص ويستره (قوله أودعت) لم يقل صنفت أو ألفت اشارة الى ان هذا الكتاب محرز مصون فيه الاحاديث فلا يصل اليه حاسد واشارة الى ان الطالب يأخذ منه ما أراد براحة (قوله الكلم) هو جمع كثرة فهو نص فيما وذا لم يقل الكلمات لانه جمع قلة ولا الكلام لانه اسم جنس يطلق على القليل والكثير فاوقال ذلك لتوهم قلته وان كان العيان يمنع ذلك (قوله المصطفوية) فيه ان الالف اذا كانت خامسة تحذف في النسب ولا تقلب واوا سواء أكانت أصلية كاهنا أو زائدة كما أنبت نحو حبارى فيقال حبارى ومصطفى هذا كلام الجمهور وحكى المناوي ان ثم قولا بقلبها واوا ولعله حفظ ذلك أو أنسيتي نظر في ألف غير ذلك كما يؤخذ من الاشموني فانه حكى خلافا في غير هذه أي أماهذه فمصرح في الهمع بأنه لا خلاف في حذفها وقال المرادي قولهم مصطفوي خطأ (قوله الاحاديث) اسم جمع لحديث لا جمع له لان قبيلا لا يجمع فان جعل جمع أحدوثة كان قياسا لكنه غير مناسب هنا لان الاحدوثة ما يتحدث به مع ان المراد هنا خصوص ما نسب له صلى الله عليه وسلم (قوله معادن) جمع معدن بكسر الدال يطلق على مكان الجواهر وعلى نفس الجواهر فيكون شبه الاثر بالمكان بجامع (٥) الاحتواء على النفائس أو بنفس الجواهر بجامع ميل النفوس والنفع واضافة معادن للاثر من اضافة المشبه به للمشبه وأشار بذلك الى أنه أتعب نفسه في ذلك كالمستخرج المعادن فانه أتعب نفسه (قوله الاثر) أي المأثور أي المنقول عن النبي أو عن الصحابي على الاصح وقيل ان الاول يقال له حديث والثاني يقال له أثر واقتصر الشارح على قوله المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى انه المناسب هنا لان أحاديثه مرفوعة (قوله العشر) شبه الاحاديث الموضوعة وشديدة الضعف بالعشر والاحاديث الصحيحة والحسنة والضعيفة المتماسكة بالباب (قوله أو كذاب) صيغة المبالغة ليست مرادة

استعاره لمزيد شجاعتهم جمع ليث وهو الاسد والغابة شجر ملتف ونحوه تأوى اليه الاسود وزاد قوله ﴿وأسد عرينها﴾ دفعا لتوهم احتمال عدم ارادة الحيوان المفترس بلفظ الليث اذ الليث أصناف من العنكبوت والعرينة مأوى الاسد ﴿هذا﴾ المؤلف ﴿كتاب﴾ أي مكتوب ﴿أودعت﴾ صنت وحفظت ﴿فيه من الكلم﴾ بفتح فكسر جمع كلمة كذلك ﴿النبويه﴾ أي المنسوبة الى النبي صلى الله عليه وسلم ﴿الوفا﴾ جمع ألف قبل وعدته عشرة آلاف ونسعمائة وأربعة وثلاثون ﴿ومن الحكم﴾ بكسر ففتح جمع حكمة وهي العلم النافع المؤدي الى العمل ﴿المصطفويه﴾ المنسوبة الى المصطفى صلى الله عليه وسلم ﴿صنوفا﴾ أي أنواعا من الاحاديث فانها متنوعة الى مواعظ وغيرها ﴿اقتصرت فيه على الاحاديث الوجيزة﴾ غالبا ﴿ونصصت فيه من معادن الاثر﴾ بالتصريل أي المأثور أي المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ابريه﴾ بكسر الهمزة أي خالصه وأحسنه قال المناوي شبه أصول الحديث بالمعادن وما أخذه منها بالذهب الخالص وجعله لها بالتخلص ﴿وبالغت في تحريره بالتصريح﴾ أي اجتهدت في تحرير عزو الاحاديث الى مخرجيها ﴿فتركت القشور وأخذت اللباب﴾ أي تجنبت الاخبار الموضوعة ﴿وسلته مما تفرد به﴾ أي برايته راو ﴿وضاع﴾ للحديث ﴿أو كذاب﴾ كثير الكذب وان لم يعرف بالوضع ﴿فعلى بذلك الكتب المؤلفة في هذا النوع كالفائق﴾ للعلامة ابن غنائم ﴿والشهاب﴾ بكسر أوله للقاضي أبي عبد الله القضاعي ﴿وحوى﴾ جمع رضم ﴿من نفائس الصناعة الحديثية﴾ أي المنسوبة للمحدثين ﴿ما لم يودع قبله في كتاب﴾ من

الكلمة تطرق للكلمة الثانية فما أولها حرف سابق قبدمه ثم الكلمة الثالثة وهكذا ولذا يقدم حديث من رآني في النوم فسيراني في حديث من رآني في النوم فقد يراني لأن السين سابقة على القاف وهذا باعتبار الغالب والا فقد يقدم ما حرفه متأخر لنكتة كأن يكون الاستركاله لبل له ورتبة الدليل التأخير ومعنى المعجم انه لعدد فهم معانيها الا بانضمام غيرها كانت كالكلام العجمي أو انه أراد بالمعجم الحروف المنقوطة أي باعتبار الغالب ﴿قوله﴾ المبشر النذير﴾ فيه الطباق ﴿قوله لانه الخ﴾ أي انما سميته لانه مقتضب أي مقتطع ومنه سمي القضيب المأخوذ من الشجرة بذلك لانه مقطوع ﴿قوله وقصدت فيه﴾ متعلق بجمع لا بقصدت وهو يتعدى بنفسه كما هنا وباللام نحو قصدت لزيد وبإلى نحو قصدت الى زيد ﴿قوله بأسرها﴾ أي برمتها وجملتها كما يقال ذهب الأسير بأسره أي بجملته وان كان الامر المقيد وهذا مبالغة اذ المشاهدة تمنع من كون هذا الكتاب جمع كل الاحاديث على انه رحمه الله تعالى توفي قبل اكماله ﴿قوله للبخاري من خوابه﴾ (٦) انه مرأى في بيت الاوآمن الحرق أو سفينة الاوأمنت الغرق وألقه في مكة

ولكان لا يضع فيه حديثا الا اذا اغتسل من ماء زمزم وتطيب وصلى ركعتين وأخذ من سمائة ألف حديث ومسلم أخذ من ثلثمائة ألف حديث وقوله من الى آخره أي المسميات هي المرقومة وتسمية هذه رموزا مجازا ذا المراد الاشارة بأي عضو كان وبعضهم فرق فقال ان كانت الاشارة باليد مني غمزا أو بالفم مني رمزا أو بالعين مني همزا أو بالحاجب مني لمزا فتسميه هذه بالاشارة بالفم يجامع الافهام ﴿قوله في لها﴾ اشارة الى انفاهما والقاعدة أن يقال في ذاك الخاء المعجم القاف الحاء لان ذلك على حرف يقال حم وطس لا الحاء والميم والطاء والسين فيعبر بالمسمى لا بالاسم لوضع ذلك على حرفين وقد ألان الله تعالى الحديث لابي داود كما ألان الحديد لسيدنا داود وكأنه ألان الكتب الاربع وفيها الصحيح والحسن والضعيف بخلاف البخاري ومسلم ليس فيهما الضعيف بل الصحيح والحسن ﴿قوله للنسائي﴾ كان كثير التحري والجاع ومع ذلك كان كثير العبادة ﴿قوله في مسنده﴾ أي الاحاديث المسندة وفيه ش نحو ثلاثين ألف حديث وقيل أربعين ألفا وليس فيه موضوع الا أربعة منها حديث دخول عبد الرحمن بن عوف الجنة زحفا كما ذكره المناوي وان وجد في كتب الاباطيل ﴿قوله مستدركه﴾ أي استدرك فيه الاحاديث الزائدة على مافي الصحيحين مما هو على شرطهما أو أحدهما لكن مات قبل تحريره فلذا وجد أكثره انه ليس على شرطهما ولا على شرط أحدهما وهو ظن انه على شرطهما أو شرط أحدهما ﴿قوله عند﴾ الدال اشارة للذب المفرد ﴿قوله في التاريخ﴾ ال للعهد أي الكبير الذي ألفه وهو ابن ثمانية عشرة سنة وهو أول التواريخ فكل ما حدث عولة عليه ويحتمل ان ال للاستغراق أي الكبير أو الاوسط أو الاصغر وبدل لذلك انه أطلق فاو كان الكبير لقال الكبير فان أردت غيره بينته وهو ستون ألف حديث والاوسط نصفه والاصغر عشرون ألفا وقرأه الحافظ ابن حجر في مجالس واحد فضرب به المثل ﴿قوله في سننه﴾ ليس فيها حديث موقوف لان اصطلاحهم ان الموقوف لا يسمى سنة ويسمى حديثا

الكتب المؤلفة في ذلك النوع ﴿وتنبيه على حروف المعجم﴾ أي حروف التهجي ﴿مراعيا﴾ في الترتيب ﴿أول الحديث فما بعده﴾ أي محافظا في الابتدا بالحرف الاول والثاني من كل كلمة أولى من الحديث وهكذا ﴿تسهيلا على الطلاب﴾ لعلم الحديث ﴿وتسميته بالجامع الصغير من حديث البشير النذير﴾ غير بين وجه التسمية بقوله ﴿لانه مقتضب﴾ أي مقتطع ﴿من الكتاب الكبير الذي سميته جمع الجوامع﴾ تبعة كل مؤلف جامع ﴿وقصدت فيه﴾ أي في الكتاب الكبير ﴿جمع الاحاديث المبوبة بأسرها﴾ أي جميعها قال المناوي وهذا أصعب ما اطلع عليه المصنف لا باعتبار ما في نفس الامر ﴿وهذه رموزه﴾ أي اشاراته الدالة على من خرج الحديث من أهل الاثر ﴿خ للبخاري﴾ امام المحدثين أبي عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه صاحب أصح الكتب بعد القرآن ﴿م لمسلم﴾ بن الحجاج القشيري ﴿ق لهما﴾ في الصحيحين ﴿د لابي داود﴾ قال المناوي سليمان بن الاشعث الشافعي ﴿ت للترمذي﴾ محمد بن عيسى ﴿ن للنسائي﴾ أحمد بن شعيب الخراساني الشافعي ﴿ه لابن ماجه﴾ محمد بن يزيد وماجه لقب لابيه ﴿٤ لهؤلاء الاربعة﴾ أبي داود ومن بعده ﴿٣ لهم الا ابن ماجه حم لاحمد في مسنده﴾ هو الامام أحمد بن محمد بن حنبل ناصر السنة ﴿عم لابنه﴾ عبد الله ﴿في زوائده﴾ أي زوائد مسند أبيه ﴿ك للحاكم﴾ محمد بن عبد الله ﴿فان كان في مستدركه﴾ على الصحيح الذي قصد فيه جمع الزائد على ما هما عليه من شرطهما أو شرط أحدهما أو هو صحيح ﴿أطلقت﴾ العزو ﴿اليه﴾ والا ﴿فان كان في غيره كان بينته﴾ بأن أصرح باسم الكتاب المضاف اليه ﴿حد للبخاري في الادب﴾ كتاب مشهور ﴿خ له في التاريخ﴾ قال المناوي أي الكبير اذ هو المعهود عند الاطلاق وختم على غيره وله ثلاثة تواريخ ﴿حب لابن حبان﴾ محمد بن حبان التميمي الفقيه الشافعي ﴿في صحيحه طب للطبراني﴾ سليمان اللخمي ﴿في الكبير﴾ أي في معجمه الكبير المصنف في أسماء الصحابة ﴿طس له في الاوسط﴾ أي في معجمه الاوسط الذي ألفه شيوخه ﴿طص له في الصغير﴾ أي في أصغر معاجمه الثلاثة ﴿ص لسعيد بن منصور في سننه

(قوله نعيم) بضم النون ولشدة تعلق الناس بالحلية لما ألف بيع بارصاعة دينار وهذا الكتاب متى كان في بيت لا يدخله شيطان (قوله في التاريخ) أي تاريخ بغداد لان أكثر متعلق بها وان تعلق بغيرها (قوله بقوله) بالسكون للسجع وكذا رسوله (قوله وحزب رسوله) كان الاولى تقديمه على حزبه المفلحين ليكون له موقع لانه يلزم من كونه (٧) من المفلحين ان يكون من حزب رسوله لكنه أخره للسجع (قوله انما الاعمال الخ) ختم خطبته بهذا الحديث اقتداء بالسلف والخلفاء الاربع فانهم ذكروه في خطبهم على المنبر واقتدى بهم المؤلفون وجعلوه آخر امن الخطبة واشارة الى انه ينبغي للشارع في تأليف ان يحرر نيته فيه (قوله بالنيات) أي لاعمال الا بنية أي لا صحة أو لا فضيلة وكال الامور وتمام العمل توجد دون نية والمراد الاعمال المتصفة بالعبادة فخرج نية الكافر فلا تصح اذ عمله لا يتصف بالعبادة والمراد بما لها ورد نحو الصدقة والوقف وغسل الميت وازالة النجاسة وترك الزنا فان ذلك يصح بدون نية لكن لا يحصل الثواب الا اذا نوى ذلك فلا يحصل له ثواب ازالة النجاسة الا اذا قصد امتثال الشارع في الواجبية والمندوبية وقس الباقي (قوله امرئ) يقال فيه مرء أيضا وكذا مؤنثه فيه لغتان امرأة ومرأة (قوله فمن كانت هجرته) هذا يأتي للسبب في الحديث وتوضيح لما يترتب على الجملتين السابقتين وزجر لهما جر بهذا القصد فانه لا ينبغي التلبس بالطاعة ظاهرا وفي الباطن قصد غيرها فانما انما هاجر من جهة أنه في الظاهر مهاجر لله ورسوله وفي الباطن قاصد غير ذلك فلا يقال ان

ش لابن أبي شيبة ﴿ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ﴿ عب لعبد الرزاق في الجامع ع لابي يعلى في مسنده ط للدارقطني ﴿ علي بن عمر البغدادي الشافعي ﴿ فان كان في السنن أطلقت ﴿ العز وابنه ﴿ والا بينته ﴾ أي أضفته الى الكتاب الذي هو فيه ﴿ فر للديلمي في مسند الفردوس ﴾ قال المناوي المخرج على كتاب الشهاب المرتب على هذا الحروف والفردوس لعماد الاسلام أبي شجاع الديلمي ومسنده لوليده أبي منصور ﴿ حل لابي نعيم ﴾ أحمد بن عبد الله الاصفهاني الصوفي الفقيه الشافعي ﴿ في الحلية ﴾ أي كتاب حلية الاولياء وطبقات الاصفياء ﴿ هب للبيهقي ﴾ أحد أئمة الشافعية ﴿ في شعب الايمان عق له في السنن الكبرى ﴿ عد لابن عدي ﴾ عبد الله بن عدي الجرجاني ﴿ في الكامل ﴾ الذي ألفه في معرفة الضعفاء ﴿ عق للعقيلي ﴾ في كتابه الذي صنفه ﴿ في الضعفاء ﴾ أي في بيان حال الحديث الضعيف ﴿ خط للخطيب ﴾ أحمد بن علي بن ثابت البغدادي الفقيه الشافعي ﴿ فان كان ﴾ الحديث الذي أعزو اليه ﴿ في التاريخ أطلقت والا ﴾ بان كان في غير من مؤلفاته ﴿ بينته ﴾ بأن أعين الكتاب الذي هو فيه ﴿ والله أسأل ﴾ لاغيره كما يفيده تقديم المعمول ﴿ ان يعين بقبوله وان يجعلنا ﴾ قال المناوي أي بنور العظمة اظهارا للمزوم منها الذي هو نعمة من نعظيم الله تعالى له بتأهيله للعلم امتثالا لقوله تعالى وأما بنعمة ربك فحدث ﴿ عنده ﴾ عند به اعظام واكرام لامكان ﴿ من حزبه ﴾ خاصته وجنده ﴿ المفلحين ﴾ الفائزين بكل خير ﴿ وحزب رسوله ﴾ آمين ﷺ ﴿ انما الاعمال ﴾ أي انما صحتها أو انما كمالها ﴿ بالنيات ﴾ جمع نية وهي لغة القصد وشرعا قصد الشئ مقترنا بفعله فان تراخى عنه كان عزما والحصر اكثري لا كلي اذ قد يصح العمل بلا نية كالاذان والقراءة ﴿ وانما لكل امرئ ﴾ أو امرأة ﴿ ما نوى ﴾ أشاره كما قال العلقمي الى أن تعيين المنوي يشترط فلو كان على انسان صلاة فائتة لا يكفيه أن ينوي الصلاة الفائتة بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا أو عصرا أو غيرها ولولا اللفظ الثاني أي وانما لكل امرئ ما نوى لاقتضى الاول اغما الاعمال بالنيات صحة النية بلا تعيين أو هم ذلك وقال المناوي فليس هذا تكرارا فان الاول دل على ان صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية للايجاد والثاني على ان العامل يثاب على عمله بحسب نيته ﴿ فمن كانت هجرته الى الله ورسوله ﴾ أي انتقاله من دار الكفر الى دار الاسلام قصدا وعزما ﴿ فهجرته الى الله ورسوله ﴾ فايا وأجرا أي فقد استحق الثواب العظيم المستغرق لها حرين وقال زين العرب الفناء في قوله فمن كانت هجرته الخ ظاهرا شرط مقدر أي واذا كانت الاعمال بالنيات فمن كانت هجرته الى الله ورسوله أي من قصد بالهجرة الفرعية الى الله تعالى لا يخلطها بشئ من أعراض الدنيا فهجرته الى الله ورسوله أي فهجرته مقبولة مثاب عليها وقد حصل التغاير بين الشرط والجزاء بهذا التغرير ﴿ ومن كانت هجرته الى دنيا ﴾ وفي رواية لدنيا بضم أوله والقصر بلا تنوين واللام للتعليل أو بمعنى الى ﴿ يصيبها ﴾ أي يحصلها ﴿ أو امرأة ينكحها ﴾ قال المناوي جعلها قسيما للدنيا مقابلا لها تعظيما لامرها لكونها أشد تحصيل الدنيا مباح عليه بل يكون عبادة ان قصد بتحصيل النكاح الاعفاف مثلا أو قصد بتحصيل المال كفاية عياله واصل الهجرة الانتقال من وطنه الى مكان آخر والمراد هنا المكان المعنوي لا الحسي أي من كان انتقاله من شهوات نفسه الى طاعة الله تعالى الخ (قوله لدنيا) في رواية الى دنيا وبجوز كسر الدال وهي جميع المخلوقات أظهر من القول بانها الارض وما عليها والجو والهواء لخروج السماء واهلها واطلق الدنيا على الذهب والفضة لتوغل ما يتمتع به وينبسط به من ذهب أو فضة أو امرأة أو ملبوس وهذا

لكثير هو المراد هنا (قوله عن أبي سعيد) الخدري (وقوله ابن عساكر بالراء ثم السين وروياه ابن عساكر عن ابن مالك وكذا الرشيد أي وروياه الرشيد عن أبي هريرة فهو يروي عن أربعة من الصحابة عمر بن الخطاب وأبي سعيد وأنس وأبي هريرة لكن لم يصح غير طريق عمر رضي الله تعالى عنه فذكر المصنف الثلاثة الآخرين وهم أنهما صحيحة أيضا مع أنه تكلم في أسانيدها بالضعف الآن يقال ذكرهم لاتفاق الأربعة على لفظ الحديث أي فهذه الطرق وان كانت ضعيفة لم تخالف الطريقة الصحيحة ولا يقال ان هذا الحديث رواه ثمانية وثلاثون صحابيا فلم اقتصر على الأربعة لانهم اتفقوا وأحاديث البقية وان ذكر راهما اللفظ بتمامه كالأربعة فلذا اقتصر عليهم (قوله من خرجه) هذا يقتضي أن هذا الحديث وجد في كتاب للرشيد اسمه التخريج غير كتابه المسمى بالمعجم مع انه تتبع مؤلفاته فلم يوجد هذا الحديث الا في (٨) معجمه دون باقي مؤلفاته فحينئذ يقال ان قوله من خرجه أي من معجمه الذي ذكر فيه الاحاديث المخرجة أي المذكور رواتها الذين خرجوها

﴿حرف الهمزة﴾

أي هذا باب أحاديث حرف الهمزة حذفت هذه المضافات للعلم بها واضافة أحاديث لحرف الهمزة لادنى ملابسة أي الاحاديث التي تفتتح بالهمزة (قوله آتي باب الجنة) اي عند انقضاء حال أهل الموقف واختار آتي على أجيء لان الاتيان يخص لانه المجيء بسهولة وذلك في يوم القيامة على وزن فعالة تفهم فيها اتاه المبالغة والغلبة (قوله فأستفتح) الفاء للتعقيب أي عقب مجيئي أطلب الفتح بالقرع لا بالنطق فلا أقف على عادة الوفود على أبواب الملوك لانه تعالى اعطاني كل ما اردت وجعله معلقا على طلبي (قوله الخازن) أي رضوان وهو لم يفتح لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم بل يأمر بعض الملائكة الذين تحت يده بالفتح للناس فهو أي رضوان رئيس الخزنة صار بهذا الفتح خادما له صلى الله عليه وسلم فجعل التكبير خادما للتكبير (قوله من أنت) هذا التلذذ بسماع صوته صلى الله عليه وسلم وسماع لفظ محمد والا فأبواب الجنة لا تحجب ما وراءها وان ورد أنها من ذهب وحلقتها من فضة لان أمور الآخرة ليست كالدنيا فلا يقال ان الذهب يحجب ما وراءه أي فبمجرد مجيئه صلى الله عليه وسلم يراه رضوان ويعرفه والاستفهام للتلذذ ان قيل ان أبواب الجنة تنفتح بنفسها لمن يراد فتح رضوان أو يراد منه من يأمر به بالفتح (قوله فأقول محمد) لم يقل انا لانها وقعت من ابليس تكبرا فتركها صلى الله عليه وسلم تعليما لعوام أمته التباعد عنها فيه شائبة التكبر والتنفير منه وأيضا ليصل لرضوان مطلوبه أعني سماع لفظ محمد فلا يقال انه صلى الله عليه وسلم معصوم من التكبر فلا يصره النطق بذلك اذ بعض الاولياء أعطي الدنيا ومع ذلك لا تضره لحفظه من الوقوعات فهو صلى الله عليه وسلم أحرى بذلك وحاصل الجواب انه انما ترك لفظ أنا المحرم لانها تدل على التكبر

أشد فتنة فأو للتقسيم وهو أولى من جعله عطف مناسب على عام لان عطف الخاص على العام يخصص بالواو ﴿ فهجرته الى ما هاجر اليه ﴾ قال العلقمي قال الكرماني فان قلت المبتدا والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفائدة في الاخبار قلت لا اتحاد لان الجزاء محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه أو فهي هجرة قبيحة حسبة لان المبتدا والخبر وكذا الشرط والجزاء اذا اتحدا صورة علم منه التعظيم نحو أنا أنا ما شعري شعري ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله أو التصغير فهو هجرته الى ما هاجر اليه قال المناوي وذم قاصد أحدهما وان قصد مباحا لكونه خرج لطلب فضيلة ظاهرا وأبطن غيره وفيه ان الامور بمقاصدها وهي احدى القواعد الخمس التي رد بعضهم جميع مذهب الشافعي اليها وغيرذلك من الاحكام التي تزيد على سبعمائة وقد تواتر النقل عن الائمة في تعظيم هذا الحديث حتى قال ابن عيينة ليس في الاحاديث أجمع وأغنى وأكثر فائدة منه وقال الشافعي وأحمد هو ثلث العلم اه قال العلقمي وقيل ربعه وقيل خمسه وكان المتقدمون يستحبون تقديم حديث انما الاعمال بالنيات أمام كل شئ يبتدأ به من أمور الدين لعموم الحاجة اليه ولهذا صدر به المصنف تبعا للبخاري فينبغي لمن أراد أن يصنف كتابا أن يبدأ به ﴿ وعن ﴾ أمير المؤمنين ﴿ عمر بن الخطاب ﴾ حل قط في غرائب ﴿ الامام ﴿ مالك ﴾ بن أنس ﴿ عن أبي سعيد ﴾ سعد بن مالك الانصاري الخدري ﴿ ابن عساكر ﴾ أبو القاسم علي الدمشقي الشافعي ﴿ في امالية عن أنس ﴾ بن مالك الانصاري خادم النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ الرشيد العطار ﴾ قال المناوي رشيد الدين أبو الحسين يحيى المشهور بابن العطار ﴿ في جزء من خرجه عن أبي هريرة ﴾ الدوسي عبد الرحمن بن صخر على الاصح من ثلاثين قولا

﴿حرف الهمزة﴾

﴿ آتي ﴾ بعد الهمزة أي أجيء بعد الانصراف من الموقف ﴿ باب الجنة ﴾ قال المناوي باب الرحمة أو التوبة وفي نسخة شرح عليها المناوي يوم القيامة ﴿ فأستفتح ﴾ أي أطلب فتح الباب بالقرع ﴿ فيقول الخازن ﴾ أي الحافظ لبيته وهو رضوان ﴿ من أنت فأقول محمد ﴾ اكتفى

(قوله بك) أى أمرت بسببك ان لا أفعل متعلقة بامرت ومعناها السببية أو معناها التعدية فقط وان لا أفعل بدل من الكاف والمبدل منه فى نية الطرح فكأنه قال أمرت بأن لا أفعل الخ ولا بأس بهذا ما وردان السعين لم يدخلوا الجنة قبل انقضاء حال أهل الموقف لانهم لا يحاسبون ولا مشقة عليهم فى الصراط ولا غيره فيدخلونها قبله صلى الله عليه وسلم لانه أى الرؤية فى الفتح لا فى الدخول وهو يدخلون من فوق صيطا بهم الامن الباب والرؤية التى يدل على انه صلى الله عليه وسلم لا يدخلها أحد قبله محولة على الدخول من الباب وما ورد أنه صلى الله عليه وسلم سمع مشخشخة بلال أمامه فى الجنة فيقول لهم تلك هذا فيقول لا فى عذبت على الله أى رضوا انه ذلك رؤية منامية لا تنافى هذا أى رآه الله صلى الله عليه وسلم أمانى القيامة فلا يدخل الا بعده أى لان الرؤية لروح بلال أى فرؤيته صلى الله عليه وسلم له فى الجنة رؤية لمكر وحه تنعيم غايته مثل الرؤية على انه يتنعم فى الجنة وقد حصل فلا يقال ان رؤيته صلى الله عليه وسلم لا تختلف وحاصل الجواب انهام تختلف وما ورد أن امرأة سابقه فى دخول الجنة فيقول لها ما شأنك وما رد بين فتقول أعطانى الله ذلك بسبب تربية أطفال قتلهم بحكم (٩) الله تعالى لا بنانى هذا الان ذلك ليس فى دخوله صلى الله عليه وسلم أول مرة بل فى غير هافانه يدخلها أربع مرات لانه بعدد خوله يتجلى عليه الله تعالى فيسجد وهو معنى حديث فيستقبلنى ربى أى بالرحمات العظيمة فيقول له تعالى ارفع رأسك واشفع تشفع فيقول أمتى فيقول اذهب فمن رأيت به من أمتك فى قلبه ايمان قدر مثقال ذرة من شعير فأدخله الجنة فيخرج ثم يرجع ثم يتجلى الله تعالى عليه وهكذا أربع مرات وكذا لا بنانى هذا أن سيدنا ادريس أماته الله بعد رفعه وأدخله الجنة لانه لا يدخلها أحد الا بعد الموت لان المراد لا يدخلها أحد قبله دخولا مستقرا وهذا يخرج منها يوم القيامة ليسئل هل بلغ الرسالة ويشهد على أمته بالتبليغ ثم يدخلها بعده صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى وماهم منها بمخرجين أى بعد الدخول

اكتفى به وان كان المسمى به كثيرا لانه العلم الذى لا يشتبه ﴿فيقول بك أمرت ان لا أفعل﴾ قال العلقمى قال الطيبى بك متعلق بامرت والباء للسببية قدمت للتخصيص المعنى بسببك أمرت بأن لا أفعل لغيرك لا بشئ آخر يجوز ان تكون صلة للفعل وأن لا أفعل بدلا من الضمير المجرور أى أمرت بان لا أفعل لاحد غيرك اه وقد استشكل بادريس فانه دخل الجنة وهو حى فاقتضى ذلك اختلف فى قوله تعالى فى قصة ادريس ورفعناه مكانا عليا فقيل هو حى فى السماء الرابعة أو السادسة أو السابعة أو فى الجنة أدخلها بعد أن أذيق الموت وأحيى ولم يخرج منها فهذه أقوال ولم يرجح منها شئ فلم يثبت كونه فى الجنة لا تفاق وعلى تقدير كونه فى الجنة فجواب بأن المراد بالدخول الدخول التام فى يوم القيامة فانه لا بد أن يحضر الموقف مع الانبيا. السؤال لهم هل بلغوا أممهم الرسالة أم لا وما قيل بأن السعين انفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب فيقال فى جوابه انهم اعدوا خلوا بشفاعته والدخول منسوب اليه وبجاب بأنهم لا يدخلون من الباب بل يردون بأنهم يطيرون فيدخلون من أعلى السور فيقول الخازن من أذن لكم فيقولون بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ﴿حم عن أنس﴾ بن مالك

﴿آخر من يدخل الجنة﴾ قال المناوى من الموحدين ﴿رجل يقال له جهينة﴾ ويجوز أن يرفع بالفعل لان المراد به الاسم أى هذا اللفظ كما أفاده البيضاوى فى تفسير قوله تعالى يقال له ابراهيم وهو بضم ففتح اسم قبيلة سمى به الرجل ﴿فيقول أهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين﴾ قال العلقمى زادفى الكبير بعد قوله اليقين قولوه هل بقى من الخلائق أحد ينعذب فيقول لا قلت قوله من الخلائق أى من أمة محمد صلى الله عليه وسلم لما يلزم أن الكفار مخلدون أبدا اه فالمراد الحاصل للمقحمى على التخصيص بامة محمد صلى الله عليه وسلم

﴿خط فى﴾ كتاب ﴿ر وابن مالك﴾ من أنس قال الشيخ أى فى كتابه الذى اقتصر فيه على رواة مالك أى الراوين عن مالك ﴿عن﴾ عبد الله ﴿بن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف

﴿آخر قرية من قرى الاسلام خرابا المدينة﴾ النبوية عليها بالغلبة فلا تستعمل معرفا

(٣ - عزيزى اول)

المستقر أى الخلد (قوله آخر من يدخل الجنة) أى من الموحدين ولو من أمة غير نبينا صلى الله عليه وسلم (قوله جهينة) انظر من أمة من هو ونقل فى كتب الحنفية انه كان عشارا فى بنى اسرائيل فهو من أمة سيدنا موسى ولا بنافى هذا أن آخر من يدخل الجنة رجل يمشى على الصراط تارة ويكب أخرى وتلهبه النار تارة لان المراد أن هذا آخر من يدخل الجنة من الذين يدخلوا النار وسبب تعويقه جهينة انما هو كثرة الذنوب (قوله عند جهينة الخ) وفى رواية زيادة فسألوه هل بقى من الخلائق أحد بعدك فقال لا واما جهور على أن هذا الحديث بزيادته ضعيف ولم يلتفت لقول الدارقطنى انه بزيادته موضوع هذا واعلم المصنف لا يرى ضعفه لانه لا يلتزم بما يقوله أن يهتم بجمع الاحاديث الضعيفة لكن الذى يليق من هذا الحافظ أن ينبه على كل حديث فيقول صحيح أو حسن أو ضعيف لسعة اطلاعه عن غيره (قوله فى رواة مالك) أى فى كتاب رواة الخ أى فالخطيب ألف كتابا بين فيه أسوال رواة مالك من الموثق وغيره وكرقيه هذا الحديث (قوله قرية) مأخوذة من القرى وهو الجمع لاجتماع الناس فيها أو لجمعها النفوس الكثيرة ومأخذ التسمية لا يلزم اطراده والا بنية المجتمعة اذا كانت قليلة سميت خربة وان كانت كثيرة جدا سميت مصرا وان كانت متوسطة عرفا سميت مدينة (قوله خرابا المدينة) الخراب والتخريب زوال البنيان والخلو من الناس وقوله من قرى الاسلام

لامفهوم له اذ لا تكون قرية من قرى الكفار عامرة حينئذ كما يؤخذ مما ورد ان سيدنا عيسى لما ينزل لا يقبل الا الاسلام أو السيف فيخرب قرى الكفار أو يعمرها بالاسلام وقول الشارح كما يؤخذ من الحديث بعده غير مسلم اذ هو انما يدل على ان آخر من يحشر راعيان واطلاق القرية على المدينة بحسب ما كان أي قبل الهجرة فانها كانت قرية والنسبة للمدينة المذكورة مدنى ولغير هاممن المدن مدينى (١٠) وللمدائن مدائنى اختلفت النسبة للفرق وتجمع المدينة على مدائن وعلى مدن وعلى مدن (قوله راعيان) تثنية راع وهو حافظ الماشية وحافظ على مطلق الحافظ ومنه الراعى للسلطان لحفظه الرعية (قوله بغنمهما) ليقبل بغنمهما بالتذكية له لاشتراكهما فى الغنم وتصدهما المدينة حينئذ لانهما كهما على الدنيا واشتغالهما حينئذ بتدبير معاشهم وترك الاهتمام بأمور الآخرة حينئذ حيث أرادا أن يقوتا عنهما فى المدينة لانها العامرة حينئذ يجعل الى انهما قصدا هما ليكلفانها (قوله ثنية الوداع) اللفظ صادق بالتى من جهة مكة والتى من جهة الشام لكن المراد هنا الثانية وقوله وحوشا بضم أوله بأن تنقلب ذواتها أو بأن تتوحش فتنفر من سياحها أو الضمير للمدينة خالية والوحش الخلاء أو بسكونها الوحش لا تفراض ساكنها قال النووى وهو الصحيح والاول غلط ونعقبه ابن حجر بأن قوله (حتى اذا بلغا ثنية الوداع) يؤيد الاول لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة وثنية الوداع بفتح الواو محل عقبة عند سكوم المدينة سمى به لان المودعين يمشون مع المسافرين من المدينة الى هناك قال العلقمى ثنية الوداع هى ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة وقيل من يريد الشام وأيده السمهودى وقيل بقال لكل منهما ثنية الوداع (خرا) أى سقطا (على وجوههما) أى أحدثتهما الصعقة عند النفخة الاولى وذا ظاهر فى أنه يكون لادراكهما الساعة قال الماوى وايقاع الخم موقع التثنية جائز وواقع فى كلامهم اذ لا يكون لواحد أكثر من وجه ذكره ابن الشجرى اه وقال الجلال المحلى فى تفسير قوله تعالى فقد صغت قلوبكما أطلق قلوب على قلبين ولم يعبر به لاستشعار الجمع بين تثنيتين فيما هو كالكلمة الواحدة (لا عن أبى هريرة) وهو حديث صحيح ﴿ آخرا ادرك الناس﴾ قال العلقمى أى أهل الجاهلية (من كلام النبوة الاولى) أى نبوة آدم ﴿ اذا لم تستح فاصنع ماشئت﴾ أى اذا لم تستح من العيب ولم تخش من العار بما صنعته فافعل ما تحب لان به نفسك من اغراضها حسنا كان أو قبيحا فانك تجزى به فهو أمر تهديد وفيه اشعار بأن الذى يردع الانسان عن مواقعة السوء هو الحياء وقال الماوى أو هو على حقيقته ومعناه اذا كنت فى أمور لك آمنا من الحياء فى فعلها لكونه ممن وفق الشرع فاصنع منها ماشئت ولا عليك من أحد وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال

اذا لم تصن عرضا ولم تخش خالقا ... وتستح مخلوقا فما شئت فاصنع

﴿ ابن عساكر فى تاريخه﴾ عن أبى مسعود﴾ البدرى﴿ الانصارى﴾ ﴿ آخرما تكلم به ابراهيم﴾ الخليل ﴿ حين ألقى فى النار﴾ التى أعدها له نمرود جمعوا له فى خبيئى ورموه فيها فقال له جبريل هل لك حاجة قال أما اليك فلا فقال سل ربك فقال حسبى

الا فيها قال العلقمى وهذا ذلك من نحو أنصه صلى الله عليه وسلم وهو أن بلده لا تزال عامرة الى آخر الوقت ﴿ عن أبى هريرة﴾ قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ آخرمن يحشر﴾ أى يساق الى المدينة والحشر السوق من جهات مختلفة وأل المراد من يموت قال عكرمة فى قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها (راعيان) تثنية راع وهو حافظ الماشية (من مزينة) بالتصغير قبيلة معروفة (يريدان) أى يقصدان ﴿ المدينة ينعقان بغنمهما﴾ قال العلقمى بفتح الصتبة وسكون النون وكسر العين المهملة بعدها قاف ثم ألف ثم نون والنعيق زجر الغنم أى يصيحان بها يسوقانها (فيجدانها) أى الغنم ﴿ وحوشا﴾ بضم الواو بأن تنقلب ذواتها وبأن تتوحش فتنفر من سياحها أو الضمير للمدينة خالية والوحش الخلاء أو بسكونها الوحش لا تفراض ساكنها قال النووى وهو الصحيح والاول غلط ونعقبه ابن حجر بأن قوله (حتى اذا بلغا ثنية الوداع) يؤيد الاول لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة وثنية الوداع بفتح الواو محل عقبة عند سكوم المدينة سمى به لان المودعين يمشون مع المسافرين من المدينة الى هناك قال العلقمى ثنية الوداع هى ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة وقيل من يريد الشام وأيده السمهودى وقيل بقال لكل منهما ثنية الوداع (خرا) أى سقطا (على وجوههما) أى أحدثتهما الصعقة عند النفخة الاولى وذا ظاهر فى أنه يكون لادراكهما الساعة قال الماوى وايقاع الخم موقع التثنية جائز وواقع فى كلامهم اذ لا يكون لواحد أكثر من وجه ذكره ابن الشجرى اه وقال الجلال المحلى فى تفسير قوله تعالى فقد صغت قلوبكما أطلق قلوب على قلبين ولم يعبر به لاستشعار الجمع بين تثنيتين فيما هو كالكلمة الواحدة (لا عن أبى هريرة) وهو حديث صحيح ﴿ آخرما أدرك الناس﴾ قال العلقمى أى أهل الجاهلية (من كلام النبوة الاولى) أى نبوة آدم ﴿ اذا لم تستح فاصنع ماشئت﴾ أى اذا لم تستح من العيب ولم تخش من العار بما صنعته فافعل ما تحب لان به نفسك من اغراضها حسنا كان أو قبيحا فانك تجزى به فهو أمر تهديد وفيه اشعار بأن الذى يردع الانسان عن مواقعة السوء هو الحياء وقال الماوى أو هو على حقيقته ومعناه اذا كنت فى أمور لك آمنا من الحياء فى فعلها لكونه ممن وفق الشرع فاصنع منها ماشئت ولا عليك من أحد وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال

اذا لم تصن عرضا ولم تخش خالقا ... وتستح مخلوقا فما شئت فاصنع

﴿ ابن عساكر فى تاريخه﴾ عن أبى مسعود﴾ البدرى﴿ الانصارى﴾ ﴿ آخرما تكلم به ابراهيم﴾ الخليل ﴿ حين ألقى فى النار﴾ التى أعدها له نمرود جمعوا له فى خبيئى ورموه فيها فقال له جبريل هل لك حاجة قال أما اليك فلا فقال سل ربك فقال حسبى

فلذا جمع الوجوه أو أنه على حقيقته وجمع لكراهة اجتماع لفظى تثنية (قوله اذا لم تستح) قال الشارح بيا واحدة ولعله أراد الياء التى كانت قبل الجازم واحترز بقوله واحدة عن أن يقرأ تستحيى ويكون بيا ين هذه المذكورة والثانية حذفت للجازم (قوله فاصنع ماشئت) يحتمل انه خبرى فالامر بأتى بمعنى الخبر أى اذا لم تستح صنعت ماشئت ويحتمل انه أمر للتهديد أى اصنع ماشئت فسترى عاقبته أو هو أمر للمساهلة على حقيقته أى اذا كنت فى أمور لك آمنا من الحياء فى فعلها لكونه على وفق الشرع فاصنع الخ (قوله آخر ما تكلم به الخ) يقتضى انه سبق ذلك شئ وهو كذلك فانه قال لجبريل حين قال له ألك حاجة أما اليك فلا فقال له

سل الله فقال حسبي من سؤالي عنه يعالى فقوله حسبي الله ونعم الوكيل فهو آخر كلامه (قوله والمحفوظ عن ابن عباس) أي المشهور وعند الحفاظ أن هذا الحديث مروي عن ابن عباس لا عن أبي هريرة فهو خلاف المشهور أي غريب كما قال لكنه صحيح لاجتماع شروطه في رجاله فالغرابة لا تجامع الصحة والضعف والحسن بالنظر لشروط فلا تنافي في ذلك وقول الحفاظ موقوف أي على ابن عباس يقتضي أن رواية الخطيب له عن أبي هريرة مرفوعة مع أنه لم يذكر أن أبا هريرة رفعه ويمكن أن يقال أنه اطلع على أن أبا هريرة ذكر الرفع وان لم يذكره هنا (قوله يوم نحس) أي شؤم أن قيل ينافي هذا (١١) النهي عن التطير وهو التشاؤم واعتقاد أن ذلك اليوم كالنحس مؤثر أي بينهما تلازم لا ينفك أجيب بأن هذا الحديث لا يدل على التطير بل انما نبه صلى الله عليه وسلم وحما ضعفاء العقول أي فمن عنده قوة يقين لا يتشاءم ومن عنده ضعف يقين ينبغي له ان يترك التجارة والسفر ونحو ذلك في ذلك اليوم للاعتبار فيعتقد التأثير لليوم ويعالج نفسه في ترك هذا التشاؤم (قوله آدم) من الادمة وهي السمرة لكونه أسمر أي يأخذ مشروب بحمرة فقد ورد أن حسن يوسف ثلث حسنه (قوله في السماء الدنيا) أي روحه متشكلة بصورة بدنه وكذا الباقي على التحقيق وقيل أبدانهم الحقيقية التي رآها صلى الله عليه وسلم وحكمة اجتماعه بهم أنه حصل له من المشاق مثل ما حصل لهم ومن الارتفاع مثلهم بل أرقى (قوله أعمال ذريته) بأن تشكل بشكل الاجرام وقيل هو على تقدير مضاف أي أصحاب أعمال وعليه ليس المراد منه ان الذنوب ترفع للسماء بل يكتفي لسيدنا آدم فبرى ذنوبهم في الارض فيعلم الصالح وغيره (قوله ويوسف) من الاسف ففيه اشارة للحزن الذي

من سؤالي عنه يعالى فجعل الله الحظير ذروضة فلم يحترق منه الا ورقانه فأطلع الله عليه غرود من الصرح فقال اني مقرب الى الهك فنذبح أربعة آلاف بقرة وكف عن ابراهيم وكان اذ ذاك ابن ست عشرة سنة ﴿حسبي﴾ أي كفاني وكافي هو ﴿الله﴾ لا غيره ﴿ونعم﴾ كلمة مدح ﴿الوكيل﴾ أي الموكول اليه وفهم من قوله آخر كلامكم ما رابراهيم انه يتكلم لغيره وسيأتي انه لما ألقي لابراهيم في النار قال اللهم أنت في السماء واحد وأنا في الارض واحد أعبدك ﴿خط عن أبي هريرة وقال﴾ الخطيب ﴿غريب﴾ أي هو حديث غريب وهو ما انفرد به حافظ ولم يذكره غيره ﴿والمحفوظ﴾ عند الحفاظ ﴿عن﴾ عن ابن عباس موقوف ﴿عليه غير مرفوع قال المناوي لكن مثله لا يقال من قبل الرأي فهو في حكمه ﴿آخر أربعة﴾ قال المناوي بتثليث الباء والمد ﴿في الشهر﴾ من الشهور يقال أشهر الثلاثة هذا طلع هلاله ﴿يوم نحس﴾ بالاضافة وبدونها أي شؤم وبلاء ﴿مستمر﴾ على من تطير به أو اعتقد نحوسته لما ذكر وخاف منها معتقدا ما عليه المجوس أما من اعتقد انه لا ينفع ولا يضر الا الله تعالى فليس هو بنحس عليه ﴿وكيع﴾ بن الجراح بن سفيان الرؤاسي ﴿في﴾ كتاب ﴿الغرر وابن مردويه﴾ أبو بكر أحمد بن موسى ﴿في التفسير﴾ تفسير القرآن ﴿خط عن ابن عباس﴾ قال العلقمي وحاصل كلام شيخنا على الموضوعات انه ليس بموضوع ﴿آدم﴾ قال المناوي من آدم الارض أي ظاهر وجهها مما هي به لخلقه منه ﴿في السماء الدنيا﴾ أي القريبة منا ﴿تعرض عليه أعمال ذريته﴾ قال المناوي ولا مانع من عرض المعاني وان كانت اعراضا لامكان عالم الملكوت مشكلة بأشكال تجسم ومعنى عرضها انه يراهم - وأشبعهم فبرى السعداء من جانب الايمن وغيرهم من الايسر ﴿ويوسف﴾ بن يعقوب ﴿في السماء الثانية وابنا الخالة يحيى وعيسى في السماء الثالثة وادريس في السماء الرابعة وهرون في السماء الخامسة وموسى﴾ بن عمران ﴿في السماء السادسة وابراهيم في السماء السابعة﴾ قال المناوي وزاد في رواية مسند ظهره الى البيت المعمور وقال وانا لم نقل به تعدد المعراج فأثبت ما قيل في الترتيب ان ابني الخالة في السماء الثانية ويوسف في الثالثة وقد استشكل رؤية الانبياء في السموات مع أن أجسادهم مستقرة في قبورهم وأجيب بأن أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم أو أحضرت أجسادهم للاذن له صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وهو قطعة من حديث الاسراء عند الشيخين من حديث أنس لكن فيه مخالفة في الترتيب ﴿ابن مردويه﴾ في التفسير ﴿عن أبي سعيد﴾ الخدري ﴿آنية الظرف﴾ الآنية بالمد العاهة قال في المصباح الآفة عرض يفسد ما يصيبه وهي العاهة والظرف بضم الظاء وسكون الراء الوعاء والمراد هنا

حصل (قوله وابنا الخالة) أي كل ابن خالة لا آخر (قوله الثالثة) لا ينافي ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم اجتمع بهما في الثانية لانهما نزلا ليقابلا به فيها ثم رفعا الى الثالثة مكانهما (قوله السادسة) لا ينافي ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم مر على موسى فوجده يصلي في قبره لامكان رفع حاد بعد ذلك لمكانه في السادسة واجتمع به صلى الله عليه وسلم في السماء بعد ان اجتمع به في الارض (قوله من مردويه) بضم الميم قال ابن ناصر الدين في شرح مشتبه السنة بضم الميم وحكى ابن نقطة كسرها عن بعض الاصبهانيين والراء ساكنة والدال المهملة مضمومة والواو ساكنة والياء مفتوحة يليها هاء ﴿يحرفه قال شيخنا النجمي وآلهاسا كنة كراهو به ونقطو به بخط بعض الفضلاء (قوله الظرف) أي فصاحة اللسان الصلف أي مجاوزة القدر أي قدر الظرف أي الادعاء فوق ذلك تكبرا أو هو

الكيس والبراعة ﴿الصلف﴾ قال العلقمي بالصاد المهملة واللام المفتوحتين والفاء هو الفكر في الظرف والزيادة على المقدار مع تكلم اه وقال المناوي الصلف بالتحريك مجاوزة القدر يعني وعاهة براعة اللسان وذكاء الجنان التطاول على الاقران والتمدح بما ليس في الانسان والمراد أن الظروف من الصفات الحسنة لكن له آفة رديئة كثيرا ما تصرفه فانه عرضته أفسدته فليحذر ذو الظرافة قلت الا آفة وكذا يقال فيما بعده ﴿وآفة الشجاعة﴾ قال العلقمي قال الجوهري الشجاعة شدة القلب عند البأس وقد شجع الرجل بالضم فهو شجاع اه وقال في المصباح شجع بالضم شجاعة قوي قلبه واستهان بالحروب بمراءة واقدام فهو شجيع وشجاع ﴿البغي﴾ قال العلقمي أصل البغي مجاوزة الحد وقال المناوي وعاهة شدة القلب عند البأس تجاوز الحد والتعدي والافساد ﴿وآفة السماحة﴾ قال العلقمي السماحة المسامحة والسماح راح أي المسامحة في الاشياء تريح صاحبها وأسمح بسمح لك أتى سهل يسهل عليك والاسماح لغة في السماح يقال سمح وأسمح وزاد واو أعطى عن كرم وقال في المصباح سمح بكذا يسمح بفتحتين سموحا ومسامحة جاد وأعطى أو وافق على ما أريد منه وأسمح بالالف لغة ﴿المن﴾ المذموم وهو تعداد النعم الصادرة من الشخص الى غيره كقوله فعلت مع فلان كذا وكذا وأطلق المن على الانعام وتعديد النعم من الله تعالى مدح ومن الانسان ذم ومن بلاغة الزمخشري طعم الالا أحلى من المن وهو أمر من الالا فعند المن أراد بالالا الاولى النعم وبالثانية الشجر المر وأراد بالمن الاول المذكور في قوله تعالى المن والسلوى وبالثاني تعديد النعم على المنعم عليه ﴿وآفة الجمال﴾ أي الحسن والجمال يقع على الصور والمعاني قال في المصباح وجمل الرجل بالضم وبالكسر جمالا فهو جميل وامرأة جميلة ﴿الخيلاء﴾ قال في النهاية الخيلاء بالضم والكسر الكبر والعجب قال المناوي أي وعاهة حسن الصور والمعاني العجب والكبر والنيه ﴿وآفة العبادة الفترة﴾ أي وعاهة الطاعة التواني والتكاسل فيها بعد كمال النشاط والاجتهاد ﴿وآفة الحديث﴾ أي ما يحدث به وينقل ﴿الكذب﴾ بالتصريح ويجوز بالتخفيف بكسر الكاف وسكون الذال أي الاخبار بالشيء بخلاف ما هو عليه ﴿وآفة العلم﴾ قال العلقمي هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب ﴿النسيان﴾ أي وعاهة العلم أن يهمله العالم حتى يذهب عن ذهنه ﴿وآفة الحلم﴾ بالكسر ﴿السفه﴾ أي وعاهة الاناة والتثبت وعدم العجلة الخفة والطيش وعدم الملكة ﴿وآفة الحسب﴾ بالتحريك هو الشرف بالآباء وما بعده الانسان من مفاخره ﴿الفخر﴾ هو ادعاء العظم والكبر والشرف أي وعاهة الشرف بالآباء ادعاء العظم والتعزز بالخصال ﴿وآفة الجود السرف﴾ أي عاهة السخاء التبذير وهو الانفاق في غير طاعة وخبر فاقة المقاصد الشرعية والقصد التحذير من هذه الاهات المفسدة لهذه الخصال الحميدة ﴿هب﴾ وكذا ابن لال ﴿وضعه﴾ أي البيهقي ﴿عن علي﴾ أمير المؤمنين ﴿وآفة الدين ثلاثة﴾ من الرجال ﴿فقيه﴾ أي عالم بالاحكام الشرعية ﴿فاجر﴾ أي منهمك في المعاصي ﴿وامام﴾ سلطان سمي به لانه يتقدم على غيره ﴿جائر﴾ أي ظالم ﴿ر﴾ عابد ﴿مجتهد﴾ في العبادة ﴿جاهل﴾ بأحكام الدين وخص الثلاثة لعظم الضرر بهم لان شؤم كل منهم يعود على الدين بالوهن فالعالم يقتدى به فالامام تعتقد العامة وجوب طاعته والمتعبد يظن الاعتقاد فيه ﴿فرمن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿وآفة العلم النسيان﴾ لما تقدم ﴿واضاعته﴾ أي هلاكه ﴿ان تحدث به غير أهله﴾ بمن لا يفهمه

البغض والمقت صلفت المرأة اذا لم تحظ عند زوجها وأبغضها فهي صلفة (قوله المن الاذا) عرض له ما يجوزه كأن قال لابنه أو زوجته أنا أعطيك كذا وكذا لبرده لطاعته أو لاجنبي لاجعل أن يدفع عنه ضره بسبب ذكر ذلك (قوله الفترة) أي التكاسل (قوله الكذب) الاذا جاز لحاجة فالكذب آفة التحديث فاذا تحدث ولو بصدق لم يصدق في تجربة الكذب (قوله هب) وكذا ابن لال (قوله عن علي) وفي سنده كذاب وكون السند فيه ذلك لا يدل على وضع المتن بل هو ضعيف كما تبت من طريق آخر (قوله وامام) سلطان والمراد بالسلطان من له ولاية فيشمل نوابه (قوله واضاعته) أي اتلافه واهلاكه فشبه العلم الملقى لغير أهله بجواهر نفيسة استعارة مكنية والاضاعة تحميل بناء على ان الاضاعة لا تطلق لغة الا على اتلاف الاموال أما على انها تطلق على غير ذلك كفعل ما لا يليق فلا استعارة ومحل النهي ما لم يقصد مصلحة كدوام الحفظ وثباته ولذا كان بعض العلماء يذهب للصبيان ويقرأهم للعلم ليثبت في ذهنه قال بعضهم من يحدث العلم لغير أهله كمن يضع مائدة نفيسة لاهل القبور أي لا ينتفعون أو كمن يطبع الحديد فيأتدم به ولا يمكن ذلك

(قوله فقط) أي اذ أردت زيادة على القدر فاتته ﴿قوله آكل﴾ اسم فاعل وقوله معتمدا خطأ اذ لا يناسب المعطوف ولا قوله ملعونون لان اللعن على الاشخاص لا الافعال والمراد بالاكل تعاطيه بأي وجه كان ﴿قوله وشاهداه﴾ أي اللذان يضمحلان الشهادة على العقد ان لم يؤد بهما (قوله اذا علم ذلك) أما لو جهلوا كونه (١٣) ربا أو كونه باطلا مراعاة لقرب عهدهم بالاسلام أو لتشكهم بسبب العلماء عن العلماء فلا حرمة عليهم وهذا القيد معتبر في الكل وذكره هنا ليعلم انه اذا عذر الجاهل هنا فغيره بالاولى ﴿قوله والواشمة﴾ أي المسمة الواشمة ليشمل الذكر والانثى أو المراد المرأة الواشمة ويكون اقتصر على الانثى لكون وجود الوشم منها أغلب ﴿قوله للحسن﴾ أي لاجله وهو بالنظر للغالب والافهو حرام ولو لغير الحسن لانه تغيير لخلق الله تعالى بلا حاجة ويحرم على الكبير وشم الصغير وان كان لا اثم على الصغير ﴿قوله ولاوي الصدقة﴾ أي المماطل بدفع الزكاة اذا حضر المال والمستحقون ﴿قوله والمرتد﴾ حالة كونه اعرابيا يعني الاعرابي الذي هو اسكن البادية اذا هاجر معه صلى الله عليه وسلم ثم لما كتب في الجهاد خاف من القتل فرجع من الحاضرة الى البادية ليفر من القتال فهو مرتد ومن وعبر عنه بالمرتد الخالي عن الاسلام اشارة لشدة لؤمه فهو كالمرتد في اللؤم ﴿قوله ملعونون﴾ اللعن اذا كان على الاشخاص المراد به الطرد عن مقام الابرار لا عن رحمة الله اذ المسلم ولو عاصيا لا يطرد عن رحمة الله فلا يجوز ملاحظة هذا المعنى الا اذا كان اللعن على معين علم موته على الكفر كابي جهل أو سجوت عليه كابليس وما ورد

ولا يعرفه فتصديقه بالعلم غير أهله هلاك العلم لعدم معرفتهم بما يجب تهمته ﴿ش عن الاعمش مرفوعا﴾ الى النبي صلى الله عليه وسلم ﴿معضلا﴾ وهو ما سقط من اسناده اثنان فأكثر على التوالي ﴿وأخرج﴾ ابن أبي شيبة ﴿صدره فقط﴾ وهو قوله آفة العلم النسيان ﴿عن ابن مسعود﴾ عبد الله الهذلي أحد العبادلة الاربعة على ما في صحاح الجوهري ﴿موقوفا عليه غير مرفوع﴾ ﴿آكل﴾ بكسر الكاف والمد أي متناول ﴿الربا﴾ قال العلقمي بالقصر وألفه بدل من واو ويكتب بهما وبالياء ويقال فيه الرماء بالميم والمد وهو لغة الزيادة وشرعا عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع التأخير في البدلين أو أحدهما وهو أنواع ربا الفضل وهو البيع مع زيادة أحد العوضين عن الآخر وربا اليد وهو البيع مع تأخير قبض أحدهما أو قبض أحدهما وربا النساء وهو البيع لاجل قبل ورب القرض المشروط فيه جر نفع ويمكن عوده لربا الفضل وكلها حرام كما تعلمه الحديث وهو من الكبائر وسيأتي مصرحا بذلك ﴿وموكله﴾ أي مطعمه ﴿وكاتبه﴾ أي الذي يكتب الوثيقة بين المتبايعين ﴿وشاهداه﴾ اللذان يشهدان على العقد ﴿اذا علموا ذلك﴾ أي أنه ربا ﴿والمرأة﴾ ﴿الواشمة﴾ التي تغرز الجلد بنحو ابرة وتذر عليه نحو نيلة ليخضر أو يزرق ﴿والموشومه﴾ المفعول بها ذلك ﴿للحسن﴾ أي لاجل الحسن قال المناوي ولا مفهوم له لان الوشم قبيح شرعا مطلقا ﴿ولاوي﴾ بكسر الواو ﴿الصدقة﴾ أي مانع الزكاة ﴿والمرتد﴾ حال كونه ﴿أعرابيا﴾ بفتح الهمزة وبالمد نسبة الى الجمع لانه صار علما فهو كالمفرد ﴿بعد الهجرة﴾ يعني والعائد الى البادية ليفر مع الاعراب بعد مهاجرته مسلما وكان من رجع بعد هجرته بلا عذر بعد كالمرتد لوجوب الاقامة مع النبي صلى الله عليه وسلم لنصرته ﴿ملعونون﴾ أي مطرودون عن مواطن الابرار بل احتجوه من ارتكاب هذه الافعال القبيحة التي هي من كبائر الاوزار ﴿على لسان محمد﴾ صلى الله عليه وسلم أي بقوله بما أوحى اليه لانه صلى الله عليه وسلم لم يبعث لعنا كما ورد ﴿يوم القيامة﴾ ظرف للعن أي هم يوم القيامة مبعدون مطرودون عن منازل القرب وفيه ان ملعوم أخذه مرم اعطاؤه وقد عدها الفقهاء من القواعد فرعوا عليها كثير أمن الاحكام لكن استثنوا منها مسائل منها الرشوة للحاكم ليصل الى حقه وقالوا الاسير اذا عطى شيئا ليخلص هجوه وغيرذلك وفيه جواز لعن غير المعين من أصحاب المعاصي ﴿ت عن أبي مسعود﴾ قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﴿آكل﴾ بعد الهمزة وضم الكاف ﴿كما يأكل العبد﴾ قال المناوي أي في الهيئة وحينئذ التناول والرضا بما حضر فلا أتمكن عند جلوسي له من فعل أهل الرفاهية ﴿وأجلس كما يجلس العبد﴾ ظاهر الحديث الاطلاق وقال المناوي للاكل وقال احتمال الاطلاق بعيد من السياق لا كيجلس المتكئ فان الاتكاء العبدية أشرف الاوصاف البشرية وقصده تعليم أمته آداب الاكل وسائر مناهج التواضع وتجنب عادة المتكبرين وأهل الرفاهية أعظم ﴿ابن سعد﴾ في الطبقات ﴿ع﴾ كلاهما ﴿عن عائشة﴾ أم المؤمنين قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿آل محمد كل تقي﴾ أي من قرابته لقيام

أن المرأة اذا هجرت فراش الزوج أي دعاها للتمتع فامتنعت تبيت الملائكة تلعنها ليس هذا من لعن المعين بل المراد أن الملائكة تقول اللهم العن المرأة التي تهجر الاهذه المرأة بعينها (قوله محمد) في بعض النسخ صلى الله عليه وسلم وهي مدرجة من الراوي *وقوله يوم القيامة ظرف الملعونون أو لقوله على لسان يعني أنه صلى الله عليه وسلم يدعو لهم يوم القيامة وقول الشارح وفيه أي في هذا الحديث اشارة الى أن ما حرم أخذه حرم اعطاؤه وقوله ليصل أي دافع الرشوة الى حقه فيجوز الاعطاء ويحرم الاخذ

الادلة على ان آله من حرمت عليهم الصدقة وهم آقاربه المؤمنون من بني هاشم والمطلب أو المراد آله بالنسبة لقام نحو الدعاء فالاضافة للاختصاص أي هم مختصون به اختصاص أهل الرجل به وأما حديث آتاه كل تقي فقال المؤلف لا أعرفه قال العلقمي المتقي اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى والوقاية قرط الصيانة وفي عرف الشرع اسم لمن يقي نفسه عما يضره في الآخرة ﴿عن أنس﴾ من مالك قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم من آل محمد فذكره وهو حديث ضعيف ﴿آل القرآن﴾ المراد بهم حفظته العاملون به وأضيفوا الى القرآن لشدة اعتنائهم به ﴿آل الله﴾ قال العلقمي أي أولياؤه المختصون به اختصاص أهل الانسان به وحينئذ هم أشراف الناس كما سيأتي أشراف أمتي حملة القرآن اه وقال المناوي أشيعوا الى الله تعالى نشر يفا أما من حفظه ولم يحفظ حدوده ولم يقف عند أوامره ونواهيه فاجنبي من هذا الشريف اذ القرآن حجة عليه لا له ﴿خط﴾ في رواية مالك عن أنس ﴿عن مالك﴾ ولم يؤخذ من كلام العلقمي انه حديث ضعيف لا موضوع ﴿آمرروا﴾ بعد الهمزة وميم مخففة مكسورة ﴿النساء في بناتهن﴾ أي شاوروهن في تزويجهن قال العلقمي وذلك من جملة استطابة الأنفس وهو أدعى الى الالفة وخوفا من وقوع الوحشة بينهما اذا لم يكن برضا الام اذا لبنات الى الامهات أميل وفي سماع قولهن أرغب ولان المرأة ربما علمت من حال بنتها الخافي عن أبيها أمرا لا يصلح معه النكاح من علة مكتومة بها أو عيب يمنع من الوفاء بحقوق النكاح ﴿وهي﴾ كلاهما ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿آمروا النساء﴾ المكلفات ﴿في أنفسهن﴾ أي شاوروهن في تزويجهن ﴿فان الثيب﴾ قال المناوي فعل من ثاب ورجع لرجوعها عن الزوج الاول أو بعاودتها التزوج ﴿تعرب﴾ أي تبين وتوضح ﴿عن نفسها﴾ لعدم غلبة الحياء عليها لما سبق لها من ممارسة الرجال ﴿واذن البكر﴾ أي العذراء وهي من لم توطأ في قبلها ﴿صمتها﴾ أي سكوتها وان لم تعلم أن ذلك اذنها وفي نسخة صماتها قال المناوي والاصل وصماتها كما ذنها فشبه الصمات بالاذن شرعا ثم جعل اذنا مجازا ثم قدم المبالغة وأفاد أن الولي لا يزوج مولينه الا باذنها وان الثيب لا بعين نطقها وأن البكر يكفي سكوتها لشدة حيائها وهذا عند الشافعي في غير المجبر أما هو فيزوج البكر بغير اذن مطلقا لادلة أخرى وقال الائمة الثلاثة عقده بغير اذن موقوف على اجازتها ﴿طب هق عن العرس﴾ بضم العين المهملة وسكون الراء ﴿بن عميرة﴾ بفتح المهملة وكسر الميم الكندي صحابي معروف ﴿آمن﴾ بالمد وفتح الميم ﴿شعر﴾ بكسر المعجمة ﴿امية﴾ بضم الهمزة وفتح الميم والمثناة التحتية المشددة تصغير أمة تعبد في الجاهلية وطمع في النبوة ﴿بن أبي الصلت﴾ قال العلقمي واسم أبي الصلت عبد الله بن ربيعة بن عوف الثقفي ﴿وكفر قلبه﴾ قال العلقمي كان أمية يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث وأدرك الاسلام ولم يسلم ومن شعره مما رأيته منقولا عن البغوي روى عن أمية انه لما غشي عليه وأفاق قال

كل عيش وان تطاول دهرا ◆ صائر أمره الى أن يزولا
ليتني كنت قبل ما قد بدا لي ◆ في قلال الجبال أرعى الوعولا
ان يوم الحساب يوم عظيم ◆ شاب فيه الوليد يوما ثقيلا

قال الله مبرئ وذكر عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع قول أمية

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا ◆ فلا شيء أعلى منك جدا وأمجدا

قال آمن شعر أمية وكفر قلبه اه وكفر قلبه عدم ايمانه بالنبي صلى الله عليه وسلم مهو

(قوله آل القرآن) قيل هذا حديث باطل موضوع لكن الذي ذكره العلقمي والعزيزي أنه ضعيف (قوله صماتها) وفي رواية صمتها وعلى كل هو مبتدأ مؤخر (قوله ابن عميرة) بفتح العين وقول الشارح وكسر الراء سهو بالكسر الميم كما في شرح العزيزي (قوله آمن شعر أمية) أي اشتمل شعره على كلام يقتضي الايمان لكن لم ينفعه لكفر قلبه وقول الشارح وهو عبد الله ظاهره أنه اسم أمية وليس كذلك بل هو اسم أبي الصلت كما قاله العلقمي وقول الشارح وأيامه كذا بخطه

(قوله فى المصاحف) أى فى الكتاب المشتمل على أحاديث فى فضل المصاحف (قوله على لسان) أى على نطق لسان الخ أى أما الكافر اذا قال آمين عقب دعائه لم تكن مانعة من خيبة دعائه بل الغالب خيبته لما قال به أى وقد تمنع من خيبة دعائه اذا لم يراع أنه لا مانع من استجابة دعائه وآية وما دعاء الكافر بن الا فى ضلال المراد (١٥) غالبا أى فآمين وان منعت خيبة دعاء الكافر ليست كمنع خيبة دعاء المؤمن بل ذاك قليل وهذا كثير (قوله فى الدعاء) أى فى الكتاب المشتمل على أحاديث فى فضل الدعاء (قوله آية الكرسى) يصح كسر الكاف لكن المشهور الضم (قوله أبو الشيخ) أى ابن حيان بالياء الملتثاة ومنى قالوا رواه الشيخ بدون أبو فالمراد أبو حيان بالمثناة التحتية أو ابن حيان بالموحدة (قوله آية ما) أى التعيين بيننا وفى رواية باسقاط ما وتنوين آية (قوله وفصل الخطاب) قال المناوى والظاهر أنه من تصرفه فأتى بها رعاية للاختصار وتوكلا على حفظ الناس لها مع أن الآية بكالها ثابتة فى لفظ الحديث وبدل على رعاية الاختصار قوله فى الجامع الكبير آية الكرسى الحمد لله اه ولعله كرلفظ الآية (قوله الذى لم يتخذ ولدا) أى لم يسم أحدا له من الملائكة ولا من غيرهم ولدا وأما التوالد فهو لوم نفيه لاستحالته ولدا مفعول ثان والاول محذوف أى أحدا وله صفة ولدا والمعنى أنه يحق الحمد لاتصافه بهذه الصفات الكاملة (قوله آية الايمان) أى كلها أونغمه على ان المراد أن من أحبهم من حيث انهم أنصار له صلى الله عليه وسلم كان مؤمنا ومن أبغضهم من هذه الحيثية فهو كافر وقول بعضهم ان الحديث

كافر كما صرح به النووى رحمه الله ﴿ أبو بكر ﴾ محمد بن القاسم ﴿ ابن الانبارى فى ﴾ كتاب ﴿ المصاحف ﴾ط وابن عساكر ﴿ فى تاريخه ﴾ عن ابن عباس ﴿ آمين ﴾ يقال آمين وآمين بالمد والقصر والمد أكثر قال العلقمى وهو اسم مبنى على الفتح ومعناه اللهم استجب لى ﴿ خاتم ﴾ بفتح التاء وكسرها ﴿ رب العالمين على لسان عباده المؤمنين ﴾ أى هو ختام دعاء الله تعالى بمعنى انه يمنع الدعاء من الخيبة والردلان العاهات والبلايا تندفع به كما يمنع الطابع على الكتاب من فساده وظهور ما فيه على الغير ﴿ عد طب فى ﴾ كتاب ﴿ الدعاء عن أبى هريرة ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ آية الكرسى ﴾ أى الآية التى ذكر فيها الكرسى ﴿ ربع القرآن ﴾ لاشتماله على التوحيد والنبوة وأحكام الدارين وآية الكرسى ذكر فيها التوحيد فهى ربعه بهذا الاعتبار ﴿ أبو الشيخ ﴾ بن حيان ﴿ فى ﴾ كتاب ﴿ الثواب ﴾ للاعمال ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿ آية ما بيننا ﴾ أى العلامة المميزة بيننا ﴿ وبين المنافقين ﴾ الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ﴿ انهم لا يتضلعون ﴾ أى لا يكثرون ﴿ من ﴾ شرب ما ﴿ بئر زمزم ﴾ وهو أشرف مياه الدنيا وأكثر أشرف مياه الآخرة قال العلقمى قال أصحابنا يستحب أن يشرب من ماء زمزم وأن يكثر منه ويستحب الدخول الى البئر لنظر فيها وان ينزع منها بالدلو الذى يعلو ويشرب قال المناوى ويستحب أن ينضح منه على رأسه ووجهه وصدره وان يزيد من ماء لهم يستحب منه ما أمكنه ﴿ نخ ﴾ له ﴿ عن ابن عباس ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ آية العز ﴾ أى القوة والشدة قال العلقمى العز فى الاصل القوة والشدة والغلبة والمعنى ان الملازم على قراءتها صباحا ومساء يحصل له من القوة والشدة ما يصير به كرشديد الحد ﴿ أى الوصف بالجميل ثابت ﴿ لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ﴾ فى الالوهية ﴿ ولم يكن له ولى ﴾ ناصر يواليه ﴿ من ﴾ أجل ﴿ الذل ﴾ أى مذلة لبعضهم ليعاضد نصرته ومعاونته ﴿ وكبره تكبيرا ﴾ أى عظمه عن كل ما لا يليق به قال البيضاوى روى أنه عليه الصلاة والسلام كان اذا أصبح الغلام من بنى عبد المطلب علمه هذه الآية ﴿ حم طب من معاذ بن أنس ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ آية الايمان ﴾ قال العلقمى آية بهمزة ممدودة ومثنيته مفتوحة وهاء تأنيث والايمان مجرور بالاضافة أى علامته قال الحافظ ابن حجر هذا هو المعتمد فى ضبط هذه اللفظة فى جميع الروايات فى الصحيح وغيره وقع فى اعراب الحديث لابى البقاء انه الايمان بكسر الهمزة ونون شددة وهاء والايمان مرفوع واعرابه هكذا ان التوكيد والهاء ضمير الشان والايمان مبتدأ وما بعده خبره قال ابن حجر وهذا تعسف منه قال شيخنا فاقب وبؤيد ذلك ان فى رواية النسائى حب الايمان ﴿ حب الانصار ﴾ جمع ناصر كصاحب وأصحاب أو نصير كشريف وأشراف قال المناوى أى علامة كمال ايمان الانسان أو نفس ايمانه حب مؤمنى الاوس والخزرج لحسن وفائهم بما عاهدوا عليه من ايوائه ونصره على أعدائه زمن الضعف والعسرة ﴿ وآية النفاق بغض الانصار ﴾ قال المناوى صرح به مع فهمه مما قبله لاقتضاء المقام التأكيد ولا دلالة فى ذا على ان من لم

انه الايمان بهذا الضبط تصحيف (قوله الانصار) جمع قلة مع انهم كثيرون ويجاب بأن محل كونه جمع قلة اذا كان نكرة وهذا علم مخصص على أنه قد يستعمل جمع القلة فى الكثرة وهذا لا يقتضى تفضيلهم على المهاجرين اذ قد يوجد فى المفضول الخ وهذا الفضل ليس فى أبنائهم كما ان النبى لا يلزم أن يكون نبيا (قوله وآية النفاق الخ) مقتضى المقابلة أن يقول وآية الكفر ويجاب بأن الكفر ظاهرا لا يحتاج لعلامة (قوله بغض الانصار) أى فهو كبيرة لهذا الوعيد

يحبهم غير مؤمن اذا العلامة ويعبر عنها بالخاصة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم ماهي له أو يحمل البغض على التغليظ بالجهة فبغضهم من جهة كونهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يجامع التصديق انتهى وقال العلقمي قال ابن السني المراد حب جيعهم وبغض جيعهم لان ذلك انما يكون للدين ومن أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فليس داخلا في ذلك ﴿حم ت ن من أنس﴾ بن مالك ﴿ آية ﴾ أي علامة ﴿المنافق ثلاث﴾ أخبر عن آية بثلاث باعتبار ارادة الجنس أي كل واحد منها آية أو لان مجموع الثلاث هو الآية ﴿اذا حدث كذب﴾ بالتخفيف أي أخبر بخلاف الواقع ﴿واذا وعد﴾ قال المناوي أخبر بخبر في المستقبل وقال العلقمي والوعد استعمل في الخير والشر يقال وعدته خيرا وعدته شرا فاذا أسقطوا الخير والشر قالوا في الخير الوعد والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد قال الشاعر

وانى اذا وعدته أو وعدته ٭ لمخلف ايعادي ومنجز موعدي

﴿أخلف﴾ أي لم يف بوعده والاسم منه الخلف ﴿واذا اؤتمن﴾ قال العلقمي بصيغة المجهول وفي بعض الروايات بتشديد التاء وهو بقلب الهمزة الثانية منه واوا وابدال الواو تاء وادغام التاء في التاء أي جعل أمينا ﴿خان﴾ الخيانة ضد الامانة أي أسفل الخيانة النقص أي ينقص ما اؤتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه ان لا يؤدي حقوقه والامانات عبادته التي اؤتمن عليها وعلامات المنافق أزيد من ثلاث وجه الاقتصار على الثلاث هنا انها منبهة على ما عداها اذ اصل الديانات مضمرة في القول والفعل والآية فنبه على فساد القول بالكذب وعلى فساد الفعل بالخيانة وعلى فساد النية بالخلف لان خلف الوعد لا يقدح الا اذا كان العزم عليه مقارنا للوعد فان وعد ثم عرض له بعد مانع أو بدا له رأي فليس بصورة النفاق قاله الغزالي لخلف الوعد ان كان مقدورا والمال الوعد أثم فاعله والا فان كان بلا عذر كره له ذلك أو بعذر فلا كراهة فان قيل قد توجد هذه الخصال في المسلم أجيب بأن المراد نفاق العمل لا نفاق الكفر كما أن الايمان يطلق على العمل كالاعتقاد وقيل المراد من اعتاد ذلك وصار دينا له وقيل المراد التحذير من هذه الخصال التي هي من صفات المنافقين وصاحبها شبيه بالمنافقين ومتخلق بأخلاقهم ﴿ق ت ن عن أبي هريرة﴾ ﴿ آية﴾ بالتنوين أي علامة ﴿بيننا وبين المنافقين﴾ نفاقا عمليا ﴿شهود العشاء والصبح﴾ أي حضور صلاتهما جاعة ﴿لا يستطيعونهما﴾ لان الصلاة كلها ثقيلة على المنافقين وأثقل ما عليهم صلاة العشاء لقبح لقوة الداعي الى تركها لان العشاء وقت السكون والراحة والشروع في النوم والصبح وقت لذة النوم وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوما الصبح فقال أشاهد فلان قالوا لا قال ففلان قالوا لا فذكره ﴿س عن سعيد ابن المسيب﴾ بفتح الياء وتكسر ﴿مرسلا﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ايتان﴾ تثنية آية ﴿هما قرآن﴾ أي من القرآن ﴿وهما يشفيان﴾ المؤمن ﴿وهما يحبهما الله﴾ قال المناوي والقياس يحبه أو يحبهما اذ التقدير وهما من الشئ الذي أو الاشياء التي والظاهر أن التثنية من تصرف بعض الرواة ﴿الآيتان من آخر﴾ سورة ﴿البقرة﴾ وقد ورد في عموم فضائلها ما لا يحصى والقصد هنا بيان فضلها على غيرهما والحث على لزوم تلاوتهما وفيه رد على من كره أن يقال البقرة أو سورة البقرة بل السورة التي يذكر فيها البقرة وفيه ان بعض القرآن أفضل من بعض خلافا للبعض ﴿فائدة﴾ قال التيبولي في بعض الروايات مر قرأ عشر آيات من سورة البقرة على مصروع أفاق من أولها

(قوله عن أنس) الصحابي لانه المراد عند الاطلاق (قوله آية المنافق) المراد بالآية الجنس هذا يدل على رواية آيات المنافق أي الذي كان في عصره صلى الله عليه وسلم بميزة احد هذه الثلاث فلا ينافي انه الآن يمكن اجتماع هذه الثلاثة في معلوم الايمان أو المراد نفاق عمل أي عمله كعمل المنافق من حيث اظهاره خلاف ما في الباطن (قوله ثلاث) فحصلها ان العلامات كثيرة لكون البعض متعلقا بالنسبة والبعض بالقول والبعض بالفعل والمدار على الثلاث (قوله أخلف) فان نوى الخلف وقت الوعد مع العزم من الصغائر فان لم ينو ولم يوف لعذر فلا يلام أصلا وان لم ينو وترك الوفاء لغير عذر فلا اثم أيضا لكنه لا ينبغي (قوله واذا اؤتمن) في رواية المحسن بقلب الهمزة الثانية واوا وابدال الواو تاء والادغام (قوله ما بحبهما الله) قال الشارح الظاهر أنه من تصرف الرواة لان القياس يحبه أي من القرآن الذي يحبه الله أو يحبها أي من الآيات التي يحبها الله وبهامش الحكم على الرواة بالتصرف امكان لا يصح فالاحسن أن يقال انهما من اللتين أو اللذين يحبهما الله تعالى اه وفيه نظر

(قوله ايت) بكسر الهمزة الاولى وسكون الياء الفصيحة وكسر التاء شرح المنيرولى وقوله الاولى أى والثانية هى التى قلبت ياء لقوله وهمزة ابدل ثانى الهمزين الخ فان كان هذا الابدال ليس واجبا جاز قراءة الحديث (١٧)

أربع آيات الى قوله المفلحون وآية الكرسى وبعدها آيتان الى خالدون وثلاث من آخرها أولها لله مافى السموات وما فى الارض الى آخرها ﴿ فر عن أبى هريرة ﴾ وهو حديث ضعيف

﴿ (ائت المعروف) أى افعله ﴿ واجتنب المنكر ﴾ أى لاتقربه قال المناوى والمعروف ماعرفه الشرع أو العقل بالحسن والمنكر ما أنكره أحدهما لقبحه عنده وقال العلقمى قال فى النهاية المعروف الصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك ﴿ وانظر ﴾ أى تأمل ﴿ ماينجب أذنك ﴾ أى الذى يسرك سمعه ﴿ ان يقول لك القوم ﴾ المصدر المنسبك بيان لما واللام بمعنى فى أى من قول القوم فيدل من ثناء حسن وعمل جميل ذكروك به عند غيبتك ﴿ اذا قمت من عندهم ﴾ يعنى فارقتهم أو قاربت قولك ﴿ فانه ﴾ أى افعله ﴿ وانظر الذى تكره ﴾ سماعه من الوصف المذموم كالظلم والشح وسوء الخلق والغيبة والنميمة ونحو ذلك ﴿ ان يقول لك ﴾ أى فيك ﴿ القوم اذا قمت من عندهم اجتنبه ﴾ لقبحه فانه مهلك وبه بعد ان سمعه قال يارسول الله ماتأمرنى به مما ذكره ﴿ خذ ﴾ الحافظ محمد ﴿ بن سعد ﴾ فى الطبقات ﴿ والبغوى فى معجمه والباوردى ﴾ بفتح الموحدة وسكون الراء وآخره دال مهملة نسبة لبلدة بناحية خراسان واسم كنيته أبو منصور ﴿ فى ﴾ كتاب ﴿ المعرفة ﴾ معرفة الصحابة ﴿ هب ﴾ كلهم ﴿ عن حرملة ﴾ بفتح الحاء والميم ﴿ ابن عبد الله بن أوس ﴾ بفتح الهمزة وسكون الواو ركان من أهل الصفة ﴿ ومماله غيره ﴾ أى لم يعرف لحرملة رواية غير هذا الحديث قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ انتحرمتك ﴾ أى محل الحرث من حليلتك وهو قبلها اذ هو لك بمنزلة أرض تزرع فذكر الحديث يدل على ان الاتيان فى غير المأتى حرام

﴿ (انى شئت ﴾ أى كيف شئت من قيام وقعود واضطجاع واقبال وادبار بأن يأتيها فى قبلها من جهة دبرها وفيه رد على اليهود حيث قالوا من أتى امرأته فى قبلها من جهة دبرها جاء الولد أحول ﴿ وأطعمها ﴾ بفتح الهمزة ﴿ اذا طعمت ﴾ بناء الخطاب لا التأنيث ﴿ واكسها ﴾ بوصل الهمزة وضم السين وبحور كسرها ﴿ اذا اكتسيت ﴾ قال العلقمى وهذا أمر ارشاد ليدل على ان من كمال المروأة أن يطعمها كما أكل ويكسوها اذا اكتسى وفى الحديث اشارة الى أن أكله يقدم على أكلها وأنه يبدأ فى الاكل قبلها وحثه فى الاكل والكسوة مقدم عليها لحديث ابدأ بنفسك ثم بمن تعول ﴿ ولا تقبح الوجه ﴾ بتشديد الموحدة أى لا تقل انه قبيح أو لا تقل قبح الله وجهك أى ذاتك فلا تنسبه ولا شيأ من بدنها الى القبح الذى هو ضد الحسن لان الله تعالى صور وجهها وجسمها وأحسن كل شئ خلقه وذم الصنعة يعود الى ذم الصانع وهذا نظير كونه صلى الله عليه وسلم ما عاب طعاما قط ولا شأ قط واذا امتنع التقبيح فالشتم واللعن بطريق الاولى ﴿ ولا تضرب ﴾ أى ضربا مبرحا ظلما ولا غير مبرح بغير اذن شرعى كما نشوز وظاهر الحديث النهى عن الضرب مطلقا وان حصل نشوز وبه أخذ الشافعية فقالوا الاولى ترك الضرب مع النشوز وسيأتى امر يوهن ولا يضرب الاشرار كما سيأتى وبه ان بهز بن حكيم قال حدثنى أبى عن جدى قال قلت يارسول الله نساؤنا أى أزواجنا ماتأتى منها وماتذر أى ماتستحق من الزوجة وماتترك قال هى مرثك ما دمن مرثك ﴿ دعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ﴾ معاوية بن حيدة القشيرى قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ ائتوا المساجد ﴾ جمع مسجد وهو بيت الصلاة مال كونكم ﴿ حسرا ﴾ بضم الحاء المهملة وفتح السين المهملة المشددة جمع حاسر

(٣ - عزيزى اول) الوسط (قوله عن جده) معاوية بن حيدة (قوله ايتى أصله ائتوا الهمزة الاولى همزة وصل أتى بها للتوصل للساكن والثانية تاء الكلمة فقلبت الثانية ياء وحذفت ضمة الياء لاستثقالها مع الياء لالتقاء الساكنين (قوله حسرا) أى بدون عمائم

ومعممين أي بالعمائم أي التوا المساجد كيف أمكن فليس عدم العمامة عذرا في ترك الجمعة والجماعة أي ان لم يحل حر أو نحوه وقوله فان الخ علة لمحذوف معلوم من السياق أي اذا دار الامر بين التعمم وغيره فالاتيان بالعمائم أفضل فان الخ (قوله تيجان المسلمين) أي كتيجان ملوك المسلمين أي (١٨) الاكليل الذي هو من جوهر (قوله ايتوا الدعوة) لم يقل كلوا اذا دعيتم ليشمل الصائم (قوله اشتدوا الادم يجمع على آدام اما دام فيجمع على ادم ككتاب وكتب (قوله وادهنوا) أي رقة بعد وقف النهي عن ادهنه خصوصا في الرأس فانه يضر البصر وأكثر نفع الدهن به في البلاد الحارة كالحجاز وأنفع الدهانات البسيطة الزيت ثم السمن ثم المشبرج أما المركبات كمعاومة في الطب (قوله مباركة) لكثرة منافعها من النفع أو المراد أرض هي الشام مباركة لكونها أرض مسقن الانبياء عليهم الصلاة والسلام (قوله ولو بالماء) فانه أدم وقال بعضهم ليس أدما وأجاب بانه للمبالغة أي اشتدوا بأي شئ ولو قليلا ولا تتركوا الادم أو المراد بالماء القليل الدسم من المرق وهذا هو الظاهر (قوله عن ابن عمر) بن الخطاب كذا قاله الشارح في الصغير وقال في الكبير عن عمرو بن العاص وهو الذي في خط الاردوي وكذا في الجامع الكبير (قوله عرض) أي ظهر له باهداء أو غيره من قولهم عرض الساعة على البيع أي أظهرها للبيع (قوله فليطب) أي يأتي بطيب منه وقوله ومن عرض عليه طيب الخ بدل أو أن قبوله سنة ونظم بعضهم ما ليس قبوله في قوله

عن المصطفى سبع سن قبولها ... اذا مامها قد تحجف المرء خلان

دهان وحلوى ثم دورسادة ... وآلة تنظيف وطيب ومحجان (قوله كما رأيت) رؤية بصرية ليلة الاسراء فلا يتعين كونها علمية (قوله تأزر) أي بعد تشكلها بصور الانسان فصح قوله سوقها جمع ساق فحينئذ لا يقال الملائكة أجسام نورانية فكيف يكون لها ساق وتقلم بهيئة الازار وارشاد صلى الله عليه وسلم الى الدوام عليه وأمر أمته به والا فانك لا عورة فلا يطلب سترها

بقال حسرت العمامة عن رأسي والثوب عن بدني أي كشفتهما (ومعممين) بكسر الميم الشديدة أي كاشفي الرؤس وغير كاشفيها والعصابة كل ما عصبت به رأسك من عمامة أو منديل ونحوه (وتجان) جمع عمامة بكسر العين المهملة (تيجان المسلمين) مجاز على التشبيه وهو على تقدير محذوف أي وأتوا تاجكم بالعمائم أفضل فيها كتيجان الملوك والتاج ما يصاغ للملوك من الذهب (عد عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (ايتوا الدعوة) بفتح الدال وتضم (اذا دعيتم) والا جابة الى وليمة العرس فرض عين بشروط وتسقط باعذار محلها كتب الفقه وأما الاجابة الى غيرها فمندوبة وليس من الاعذار كون المدعو صائما (ع من ابن عمر) بن الخطاب (اشتدوا) ارشادا أو ندبا قال الحلقمي والادم بالضم ما يؤكل مع الخبز أي شئ كان قال في المصباح وادمت الخبز وآدمته باللغتين أي بالقمر والمذاهر أصلحت اساغته بالادام والادام ما يؤتدم به ما نعا كان أو يابسا وجمعه أدم مثل كتاب وكتب ويسكن للتخفيف فيعامل معاملة المفرد ويجمع على آدام مثل قفل وأقفال (بالزيت) المتصرم من الزيتون (وادهنوا) بالشديد أي اطلوا (به) بدنكم بتمرأو شعر أيبنى وقتا بعد وقت لادائما للنهي عن الادهان وارتجل الاتباعي حديث آخر (فانه يخرج) أي ينفصل (من) شجرة (شجرة مباركة) لكثرة منافعها من القوى النافعة ويلزم من بركتها بركة ما يخرج منها (ه ك) وقال على شرطهما (هب) من حديث معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه (عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (اشتدموا) أي أصلحوا خبزكم بالادام فان أكل الخبز بغير ادام وعكسه نار فالاولى المحافظة على الاشتدام (ولو بالماء) قال المناوي الذي هو مادة الحياة وسيد الشراب وأحد أركان العالم بل ركنه الاصلي وقال الشيخ ولو عز يقرب من الماء (طس) وكذا أبو نعيم والخطيب (عن ابن عمر) بن الخطاب (اشتدموا من) عمارة ثمرة (هذه الشجرة) شجرة الزيتون وقوله (يعني الزيت) مدرج من كلام بعض الرواة بينا لما وقع الاشارة عليه (ومن عرض عليه طيب) بحواهداء أو ضيافة فلا يرده كما يجيء في حديث لطفة المنة في قوله واذا قبلته (فليطب) أي فليتطيب (منه) ندبا فانه غذاء الروح التي هي مطية القوى وهو خفيف المؤنة والمنة (طس عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ائتزروا) أي البسوا الازار (كما رأيت الملائكة) في ليلة الاسراء أو غيرها قرأى بصرية (تأزر عند) عرش (ربها الى أنصاف) جمع نصف (سوقها) بضم فسكون جمع ساق والمراد النهي عن اسبال الازار وأن السنة جعله الى نصف الساق فان جاوز الكعبين وقصد الخيلاء حرم وان لم يقصد كره قال المناوي والملائكة جمع ملأ من الالوكة بمعنى الرسالة وهم عند جمهور المتكلمين أجسام لطيفة نورانية قادرة على التشكل بأشكال مختلفة وعند الحكماء جواهر مجردة عالية مخالفة للنفوس الانسانية بالذات ورؤية المصطفى لهم تدل للاول (فر) من حديث عمران القطان عن المثنى (عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) عبد الله بن عمرو بن العاص

(قوله ائذنوا) أي معاشر الازواج أو الاولياء. (قوله بالليل) قبل خروج النهار ولا يجوز الاذن فيه لانه محل ابصار الناس ورد بأنه اذا جاز الاذن في الليل الذي هو محل الريبة فبالنهار أولى (قوله الطيالسي) نسبة الى الطيالسة التي تجعل على العمائم قاله الدمماني واسمه سليمان بن داود الجارود أصله من فارس وسكن البصرة ثقة حافظ (ع) غلط في أحاديث (قوله ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد) أي للصلاة أو الاعتكاف أو الطواف فهو عام في كل العبادات بخلاف ماقبله (قوله أبى الله) الاباء شدة الامتناع والمراد هنا عدم الارادة بدليل مقابلتها به في قوله تعالى يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله أي لايريد الا اتمام نوره (قوله المؤمن) المفهوم فيه تفصيل (قوله أبى الله) أي لم يرد الله أن يرزق الخ وهذا الطائفة مخصوصة جعل رزقهم من حيث لا يعلمون لئلا يكون لاحد عليهم منة ولو ان كان من هو أعلى منهم جعل رزقه بالكسب للاقتداء به فقد كان سيدنا زكريا نجارا وسيدنا ادريس خياطا وسيدنا داود دراعا وفي حديث وجعل رزقي تحت ظل رمحي وكان أبو بكر تاجرا (قوله صاحب بدعة) البدعة مما أحدث بعد الصدر الاول ولم يشهد له أصل من أصول الشرع زاد الشارح في الكبير وغلبت على مخالف أصول أهل السنة في العقائد وهو المراد بالحديث لايراده في حيز التحذير منها والذم لها والتوبيخ عليها أما لو صحت البدعة على أصول الشرع فواقفت الواجب كانت واجبة أو المندوب كانت مندوبة أو المكروه كانت مكروهة الخ والمراد هنا البدعة المحرمة سواء كفر بها كما كان عليه نحاة

وهو حديث ضعيف ● ﴿ائذنوا﴾ أي الازواج الامر للندب باعتبار مكان في الصدر الاول من عدم المفاسد ولهذا قالت عائشة لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن من المساجد كما منعت نساء بني اسرائيل ﴿للنساء﴾ اللاتي لا تخافون عليهن ولا منهن فتنة ﴿ان يصلين بالليل في المسجد الطيالسي﴾ أبو داود ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ● ﴿ائذنوا للنساء﴾ ان يذهبن ﴿بالليل الى المساجد﴾ للصلاة قال العلقمي خص الليل بذلك لكونه أستر ومثل شيخنا مفهومه أن لا يؤذن لهن بالنهار والجمعة نهارية فدل على أنها لا تجب عليهن وقال المناوي وعلم منه وما قبله بمفهوم الموافقة انهم يأذنون لهن بالنهار أيضا لان الليل مظنة الفتنة فقد علما لمفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة ﴿حم د ت عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ● ﴿أبى الله﴾ أي أراد ﴿أن يجعل لقاتل المؤمن﴾ بغير حق ﴿توبة﴾ هذا المحول على المستحل لذلك ولم يتب ويخلص التوبة أو هو من باب الزجر والتغيير ليكف الشخص عن هذا الفعل المذموم اما كافر غير ذمي ونحوه فيحل قتله ﴿طب والضياء﴾ الحافظ ضياء الدين المقدسي ﴿في﴾ الاحاديث ﴿المختارة﴾ مما ليس في الصحيحين ﴿عن أنس﴾ بن مالك ورمز صحيح ● ﴿أبى الله أن يرزق عبده المؤمن﴾ أي الكامل الايمان كما يؤذن به اضافته اليه سبحانه وتعالى ﴿الا من حيث لا يحتسب﴾ أي من جهة لا تخطر بباله قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب قال زين الدين العراقي كان أهنأ وأمرأ ﴿فرمن أبي هريرة عب عن علي﴾ أمير المؤمنين ورمز حديث ضعيف ● ﴿أبى الله﴾ أي امتنع ﴿ان يقبل عمل صاحب بدعة﴾ بمعنى أن لا يثيبه على ما عمله مادام متلبسا بها قال العلقمي قال النووي البدعة بكسر الباء في الشرع هي احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي منقسمة الى حسنة وقبيحة وقال ابن عبد السلام هي في آخر قاعدة البدعة منقسمة الى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة قال والطريق في ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة فان دخلت في قواعد الايجاب فهي واجبة أو في قواعد التحريم فهي محرمة أو الندب فمندوبة أو المكروه فمكروهة أو المباح فمباحة والبدعة الواجبة أمثلة منها الاشتغال بعلم النحو الذي يفهم كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك واجب لان حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى حفظها الا بذلك وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب الثاني حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة الثالث تدريس أصول الفقه الرابع الكلام في الجرح والتعديل وتمييز الصحيح من السقيم وقد دلت قواعد الشريعة على ان حفظ الشريعة فرض كفاية فما ازداد على المتعين ولا يتأتى ذلك الا بمازاد كونه ومن البدع المحرمة أمثلة منها مذاهب القدرية والجبرية والمرجئة والمجسمة والرد على هؤلاء ومن البدع الواجبة والبدع المندوبة أمثلة منها احداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد في العصر الاول ومنها التراويح والكلام في دقائق التصوف وفي الجدل ومناهج الحافل في الاستدلال على المسائل ان قصد بذلك وجه الله والبدع المكروهة أمثلة كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف والبدع

بالجارات أو لا كالمجسمة والجهمية على الراجح ان لم تقل الاولى كفرا لاجسام فتق قبول العمل بمعنى ابطاله ورد ان كانت البدعة مكفرة له وبمعنى نفي الثواب ان كانت لا تكفره مثل ما ورد أن الشخص اذا لبس ثوبا بدا راهيم منها درهم حرام وصلى فيه لم تقبل صلاته أي لم يثب عليها وعلى أطلقت البدعة على المذاهب المحرمة وان كانت في الاصل تطلق على المحرمة وغيرها

(قوله للبلى) بكسر الباء والقصر مصدر بلى معناه والقياس الفتح كفرح فرحا قال الشارح فى التكبير ويجوز فتح الباء أى مع المد كما فى المصباح فيكون معناها أيضا البلى والمراد به السقم أى لم يعجل لسلطانا على القلب فلم يمنع من التعلق بالله تعالى فيكون أطلق البدن وأراد الحال فيه أو المراد بالبلى المعاصى فان بلاها أشد من الاسقام (قوله ابتدروا الاذان الخ) لان المؤذن أمين والامام ضامن ومن المعلوم أن الامين كما فى الوديعة ليس كالضامن كما فى الخازنية (قوله مرسلا) بفتح السين وتكسر (قوله تحلم) أى تكلف الحلم والعفو عمن جهل أى سفه عليك وهذا جواب سؤال فان بعض الصحابة قال له وما هى يارسول الله أى وما يحصلها (قوله من حولك) أى منعلك حفظ أو حرمك من الاحسان اليك (قوله عند حسان الوجوه) لان حسن الوجه يدل على الحياء والجود غالبا فلا رد من سأله أو المراد وجوه الناس أى أكابرهم الصلحاء أو المراد بحسن الوجه بشاشته عند السؤال وبدل المسؤل عند الوجدان وحسن الاعتذار عند العدم والوعد بالاعطاء اذا وجد والمراد بالخير هنا الحاجة الاخروية أو الدنيوية كما يفسره رواية اطلبوا الحوائج (قوله أبد) بفتح الهمزة وسكون الباء وكسر الدال فعل أمر ومن أسباب الصحة اغشاء السلام وتشييع الجنازة وعيادة المريض ونحو ذلك (قوله أثبت) أى أدوم (قوله الساعدى) عبد الرحمن (قوله ابدأ) بالهمز أو بدونه وكذا مابعده كذا قرره الزركشى وهذا ان لم يصر على الاضافة والا قدم غيره وكان من الايثار

المباحة أمثلة منها المصافحة عقب الصبح والعصر ومنها التوسع فى الاذيذ من المآكل والمشارب والملابس والمساكن وليس الطيالسة وتوسيع الاكمام وقد يختلف فى بعض ذلك فيجعله بعض العلماء من البدع المكروهة ويجعله آخرون من السنن المفعولة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بعده وذلك كالاستعاذة فى الصلاة والبسملة ﴿حتى﴾ أى الى أن ﴿يدع﴾ أى يترك ﴿بدعته﴾ والمراد البدعة المذمومة ونفى القبول قد يؤذن بانتفاء الصحة كما فى خبر لا تقبل صلاة أحدكم اذا أحدث حتى يتطهر وقد لا كما هنا ﴿ومن أبى عاصم فى السنة﴾ والدولى ﴿عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿أبى الله ان يجعل للبلى﴾ قال المقلعى يقال بلى الثوب يبلى بلى بالكسر فان فتحتما مددت فالذى فى الحديث بكسر الباء والقصر قال فى المصباح بلى الثوب يبلى من باب تعب بلى بالكسر والقصر وبلاء بالفتح والمد خلق فهو بال والمعنى امتنع الله تعالى أن يجعل للالم والسقم ﴿سلطانا﴾ سلاطة وشدة تمنعك ﴿على بدن عبده﴾ أضافه اليه للتشريف ﴿المؤمن﴾ أى كى على الدوام فلا ينافى وقوعه أحيانا لتطهيره وخص ذو به برجل المتبوعى هذا الحديث على المؤمن الغير الكامل الايمان فلا يعارضه حديث اذا أحب الله عبدا ابتلاه وحديث أشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون ثم الامثل فالامثل لان ذلك محمول فى المؤمن الكامل الايمان لا بقال ماهنا أيضا محمول على الكامل الايمان لاضافته اليه سبحانه وتعالى لان من تعجب المعاصى قد يضاف اليه سبحانه وتعالى حتى لا يأس أحدمن رحمته كما فى الحديث اجتنبوا الكبائر العبد لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى اكتبوا عبدى هذا فى الجبارين ﴿فرمن أنس﴾ ابن مالك رهو حديث ضعيف ﴿اندروا﴾ بكسر الهمزة ﴿الاذان﴾ أى أسرعوا فى فعله ﴿ولا تبتدروا الامامة﴾ لان المؤذن أمين والامام ضمين ومن ثم ذهب النووى الى تفضيله عليها والعالم بؤذن النبى صلى الله عليه وسلم لشغله بشأن الامة ولهذا قال عمر رضى الله تعالى عنه لولا الخلافة لاذنت لان المؤذن يحتاج لمراقبة الاوقات فاو أذن لغاته الاشتغال بشأن الامة ﴿عن يحيى بن أبى كثير مرسلا﴾ وله شواهد ﴿انتعوا﴾ بكسر الهمزة أى اطلبوا ﴿الرفعة﴾ الشرف وعلو المنزلة ﴿عند الله﴾ أى فى دار كرامته قال له بعضهم وماهى قال ﴿تحلم﴾ بضم اللام ﴿عمن جهل﴾ أى سفه ﴿عليك﴾ بأن تضبط نفسك عن هيجان الغضب من سفهه ﴿وتعطى من حرمك﴾ منعك ماهو لك لان مقام الاحسان الى المسىء ومقابلة اساءته باحسان من كمال الايمان وذلك يؤدى الى الرفعة فى الدارين قال المقلعى والمعنى اطلب الرفعة بأن تحلم عمن جهل عليك بالعفو والصفح عنه وعدم المؤاخذة بمثال منك ﴿عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿انتعوا﴾ أى اطلبوا ﴿الخير عند حسان الوجوه﴾ لان حسن الوجه يدل على الحياء والجود والمروءة فالمراد بحسن الوجه عند السؤال فأرشد صلى الله عليه وسلم الى أن من هذه صفته تطلب منه الحوائج لان ذلك قل أن يخطئ ﴿ط فى﴾ كتاب ﴿الافراد عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ صحيح المتن حسن السند ﴿أبد﴾ بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر الدال المهملة والامر للارشاد ﴿المودة من راد﴾ والودخالص الحب أى أظهر المحبة لمن أخلص حبه قال المقلعى بأن تقول لمن تحب انى أحبك كما أنى مصر حبابذلك وان أتبعت القول بفعل هدية كان ذلك أبلغ فى الكمال ﴿فانها﴾ أى الخصلة أو الفعلة هذه ﴿أثبت﴾ أى أدوم وأرسخ ﴿الحرث﴾ بن أبى أسامة ﴿ط﴾ كلاهما ﴿عن أبى حميد الساعدى﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ابدأ﴾ بكسر الهمزة بصيغة الامر

(قوله فتصدق عليها) أطلق الصدقة على الأصر اروا لاهندوبة (قوله فان فضل) من باب نصر وعلم وفضل بفضل شاذ (قوله فلذى قرابتك) ولم يذكر المماثل له من انسان أو بهيمة لانه ان لم يفضل له شئ يبيع منه جزء الخ (قوله فهكذا الخ) كناية عن تكثير الصدقة سواء كان من جهة أو جهتين (قوله حزام) بفتح الحاء وبالزاي كذا ﴿ ضبطه ابن رسلان وضبطه ح كالكرماني بكسر الحاء وهو الظاهر (قوله ابدؤا الخ) فالوجوبا لمن سأله في النسى أنبدأ الصفا أوالمروة وفي رواية ابدأ وفي أخرى نبدأ (قوله أبردوا بالظهر) أما الجمعة فلا بسن وفعله صلى الله عليه وسلم لبيان جواز تاخيرالجمعة عن أول وقتها وغير الصلاة لا يطلب تأخيره كالاذان وانما لم يطلب تأخير الصبح الى زوال البرد فانه ورد أيضا ان شدة البرد من فيح جهنم لانه لو طلب فيه ذلك لادى الى خروج وقته اذا البرد لا يزول في وقته (قوله فيح) وهو يقال فوح أي هيجانها ومن ابتدائية أي تنشأ من فيح الخ أو تبعيضية أي بعض من فيحها وهو الاوجه (قوله جهنم) من الجهامة يقال رجل جهم أي قبيح المنظر وسميت النار بذلك لقبح منظرها (قوله ابن مخرمة) الزهري (قوله بالطعام) شامل للماء على حذوف لم يطعمه أو يقال خاص بالمطعوم و يقاس به المشروب بدليل الصلة وهي تقتضي أيضا التباعد عن الحار حتى في الوضوء والغسل وقال الاطباء الغسل بالماء الحار يورث الامراض وقوله أبردوا أي أخروه الى البرودة بحيث لا تحصل مشقة وضعه في الفم وامساكه باليد وان لم توجد شدة البرودة (قوله وعن أسماء) أخت سيدتنا عائشة رضي الله تعالى عنهما

﴿ بنفسك فتصدق عليها ﴾ أي قدم نفسك بما تحتاج اليه من كسوة ونفقة على عادة مثلها لانك المخصوص بالنعمة المنعم عليك بها ﴿ فان فضل ﴾ بفتح الضاد ﴿ شئ ﴾ عن كفاية ﴿ نفسك ﴿ فلاهلك ﴾ أي فهو لزوجتك للزوم نفقتها لك وعدم سقوطها بمضي الزمان ﴿ فان فضل عن أهلك شئ فلذي قرابتك ﴾ قال المناوي ان حمل على التطوع شمل كل قريب أو على الواجب اختص بمن تجب نفقته منهم على اختلاف المذاهب ﴿ فان فضل عن ذي قرابتك شئ فهكذا وهكذا ﴾ أي بين يديك ومن عينيك وشمالك كناية عن تكثير الصدقة وتنويع جهاتها ﴿ ان عن جابر ﴾ بن عبد الله السلمي رواه عن مسلم أيضا ﴿ ابدأ بمن تعول ﴾ أي تمون يعني من تلزمك مؤنته من زوجة وقريب وذي روح ملكته فقهم على غيرهم وجوبا ﴿ طب عن حكيم بن حزام ﴾ بكسر الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ابدؤا ﴾ أيها الامة في أعمالكم ﴿ بما ﴾ أي بالذي ﴿ بدأ الله به ﴾ في القرآن فيجب علينا الابتداء في السعي بالصفا وذا وان ورد عن سبب لكن العبرة بعموم اللفظ ﴿ قط ﴾ من عدة طرق ﴿ عن جابر ﴾ بن عبد الله وصححه ابن حزم ﴿ أبردوا بالظهر ﴾ أي ادخلوها في البرد بأن تؤخروها عن أول وقتها الى أن يصير الظل طلا يمشي فيه قاصد الصلاة في مسجد بعيد بتأذى بالحر في طريقه والامر للندب ﴿ فان شدة الحر من فيح جهنم ﴾ قال العلقمي بفتح الفاء وسكون التحتية وحاء مهملة أي سعة أي سعة انتشارها وتنفسها وازالة تعليل لمشروعية التأخير وهل الحكمة فيه دفع المشقة لكونها تسلب الخشوع أو كونها الحالة التي ينشر فيها العذاب الاظهر الاول ﴿ تفه ﴾ قال شيخنا قال أبو البقاء يقال فوح وفيح وكلاهما قد ورد وهي من فاحت الريح تفوح وتفيح وقال الطيبي من اما ابتدائية أي شدة الحر نشأت وحصلت من فيح جهنم أو تبعيضية أي بعض منها وهو الاوجه وكذا قوله الحمى من فيح جهنم ﴿ خ ﴾ عن أبي سعيد ﴿ الخدري ﴿ حم ﴾ عن صفوان بن محرزه ﴿ بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء الازهري ﴿ ن عن أبي موسى ﴿ الاشعري ﴿ طب عن ابن مسعود ﴿ عبد الله ﴿ عد عن جابر ﴿ بن عبد الله ﴿ عن المغيرة بن شعبة ﴿ بضم الميم وتكسر ﴿ أبردوا ﴾ بفتح الهمزة ندبا أو ارشادا ﴿ بالطعام ﴾ باؤه للتعدية أو زائدة أي تناولوه باردا ﴿ فان الحار ﴾ تعليل لمشروعية التأخير ﴿ لا بركة فيه ﴾ لاغاء ولا زيادة والمراد نفي الخير الالهي قال أنس أتي النبي صلى الله عليه وسلم بصحفة مغورة فرفع يده منها ثم ذكر ﴿ فرعن ابن عمر ﴿ بن الخطاب ﴿ ك عن جابر ﴿ بن عبد الله ﴿ وعن أسماء ﴿ بنت أبي بكر ﴿ مسدد ﴾ في المسند ﴿ عن أبي يحيى طس عن أبي هريرة حل عن أنس ﴿ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ابشروا بشروا ﴾ أي أخبركم بما يسركم وأحبروا ﴿ من وراءكم ﴾ بما يسرهم ﴿ انه ﴾ أي بانه ﴿ من شهد أن مخففة من الثقيلة أي أنه ﴿ لا اله ﴾ أي لا معبود بحق في الوجود ﴿ الا الله ﴾ الواجب الوجود ﴿ صادقا ﴾ نصب على الحال ﴿ بها ﴾ بالشهادة أي مخلصا في اتيانه بها بأن يصدق قلبه لسانه ﴿ دخل الجنة ﴾ ان مات على ذلك ولو بعد دخوله النار والمراد قال ذلك مع عدم

وزوج الزبير بن العوام (قوله مسدد) في المسند عن أنس بن مالك قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بصحفة مغورة فرفع يده منها وقال ان الله لم يطعمنا نارا (قوله من وراءكم) أي من سواكم فورا ته أتى بمعنى سوى و يصح من ورائكم أي بشر وا مخصما من غيركم وسواكم فيكون صفة ولما قال ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم كان سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه أيس حاضرا فسمع البشارة بذلك فجاء له صلى الله عليه وسلم وقال اذا يتكل الناس يارسول الله فسكت صلى الله عليه وسلم ولم يجبه فعرف سيدنا عمر أنه لم يرض بذلك وأن

المراد البشارة بذلك على كل حال (قوله أبعدا لناس من الله) أى من رحمته الخاصة والا فهو مسلم مرحوم (قوله القاص) أى الذى يأتى بالقصص والوعظ أى من يعلم الناس العلم ولم يعمل به (قوله يخالف) أى يعدل الى غير ما أمر الناس به بالبناء للفاعل وبصح بناؤه للمفعول أى ما أمره الله تعالى به لكن الأول أنسب بقوله القاص (قوله أبغض الحلال) أى لا يرضاه أى لا يثيب عليه فالمكروه يوصف بالبغض وكذا المباح بهذا المعنى (٣٢) (قوله ثم كفر) خصه لشدة قبح حاله وان كان جميع الكفار مبغضين لله تعالى

رسول الله ﴿ حم طب عن أبى موسى ﴾ الاشعرى قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿ أبعد الناس من الله تعالى ﴾ أى من كرامته ورحمته ﴿ يوم القيامة ﴾ خصه لانه يوم كشف الحقائق ﴿ القاص ﴾ بالتشديد أى الذى يأتى بالقصص أى يتبع ما حفظه منها شيأ فشيأ ﴿ الذى يخالف الى غيرما أمر به ﴾ بناء أمر للفاعل أو المفعول أى الذى يخالف ما أمره الله تعالى به أو ما أمر هو الناس بهمن البر والتقوى فيعدل عنه لغيره فيحظ ولا يتعظ ومن لا ينتفع لحظه لا ينتفع لوعظه أى نفعا تاما فلا ينافى ان العالم غير العامل قد ينتفع بعلمه ﴿ عن أبى هريرة ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ أبغض الحلال ﴾ أى الشئ الجائز الفعل والمراد غير الحرام فيشمل المكروه ﴿ الى الله الطلاق ﴾ لانه قطع للعصمة الناشئ عنها التناسل الذى به تكثر هذه الامة المحمدية ﴿ د ك عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أبغض الخلق ﴾ أى الخلائق ﴿ الى الله من ﴾ أى مكلف ﴿ آمن ﴾ أى صدق وأذعن وانقاد لاحكامه ﴿ ثم كفر ﴾ أى ارتد من بعد ايمانه ﴿ تمام ﴾ فى فوائده ﴿ عن معاذ ﴾ بن جبل قال الشيخ حديث حسن ﴿ أبغض الرجال ﴾ وكذا النساء وخصهم لغلبة اللدد فيهم ﴿ الى الله ﴾ تعالى ﴿ الالد ﴾ بالتشديد أى الشديد الخصومة بالباطل ﴿ الخصم ﴾ بفتح فسكون يوزن فرح أى الموغل بالخصومة المماهر فيها الحريص عليها ﴿ ق ت ن عن عائشة ﴾ ورواه عنها أحمد ﴿ أبغض العباد ﴾ بالتضعيف جمع عبد ويجوز تشديده جمع عابد لكن الاقرب الاول لبعده عن التكلف ﴿ من كان ثوباه ﴾ تثنية ثوب ﴿ خيرا من عمله ﴾ يعنى من لباسه كلباس الابرار وعمله كعمل الفجار كما قال ﴿ أن تكون ثيابه ثياب الانبياء ﴾ أى مثل ثيابهم ﴿ وعمله عمل الجبارين ﴾ أى كعملهم جمع جبار وهو المتكبر العاتى ﴿ ع عن عائشة ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ أبغض الناس الى الله ﴾ أى أبغض عصاة المؤمنين اليه اذ الكافر أبغض منهم ﴿ ثلاثة ﴾ أحدهم ﴿ ملحد فى الحرم ﴾ المكى قال العلقمى قال فى النهاية وأصل الالحاد الميل والعدول عن الشئ وقال شيخنا الالحاد الميل والعدول عن الحق والظلم والعدوان وقال فى المصباح والحد فى الحرم بالالف استحل حرمته وانتهكها قال المنارى بأن يفعل معصية فيه لهتكه حرمته مع مخالفته لامره بهفهو عاص من وجهين ﴿ ومبتغ فى الاسلام سنة الجاهلية ﴾ أى وطالب فى ملة الاسلام احياءها مثل أهل زمن الفترة قبل الاسلام بأن يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره كما له أو له أو قريبه ﴿ ومطلب ﴾ بضم الميم وتشديد الطاء قال العلقمى مفتعل من الطلب والمراد من يبالغ فى الطلب قال المكرماني للمعنى المتكلف للطلب والمراد المترتب عليه المطلوب لا مجرد الطلب أو ذكر الطالب للزم الزجر عن الفعل بطريق الاولى ﴿ دم امرئ ﴾ أى ارتداده انسان ﴿ بغير حق ﴾ اختار الاعمش بفتحه ذلك يعنى كطلب قصاص ﴿ ليهريق ﴾ بضم الياء وفتح الهاء ويجوز زاسكانها أى يصب ﴿ دمه ﴾ يعنى يزهق روحه بأى طريق كان وخص الصب لانه

(قوله فعل لغو أجروجرا) أى الشديد الخصومة وقوله الخصم أى الكثير الخصومة فكونه يفعله الخصومة نادر لم يقض البغض (قوله أبغض العباد) جمع عابد أو العباد جمع عبد وهو الظاهر (قوله ثوباه) هما الازار والرداء وخصهما لكونهما عادة لبس السلف لكن المراد هنا جميع الثياب بدليل أن تكون ثيابه الخ فهو بيان لقوله من كان ثوباه فقوله من كان أى انسان وقوله أن تكون أى كون ثيابه الخ (قوله ثياب) أى كثياب الانبياء أى أنوعهم من الاصفاء (قوله عمل الجبارين) أى فى البطش بالخلائق وعدم شكر نعمة الخالق وعدم التفاتى بالرحمة (قوله أبغض الناس الخ) هو للتنفير والا فالكافر أبغض (قوله ملحد) أى ولو شئم الخادم ذكره المحلى فى سورة الحج (قوله الحرم) المكى فهو خاص به ولو اقبل فيه السيئة تضاعف بعشرة وهذا الحديث موضوع ولو كان مشتملا على فوائد عظيمة (قوله سنة) أى طريقة الجاهلية كنوح النساء ومطالبة الاب بما على الابن أو الابن بما على الاب وأحدث الناس أشنع من ذلك الآن من وسق الشخص بما على أهل بلده (قوله ومطلب) أصله اغلب مطالب أبلغت التاء طاء أى شديد الطلب (قوله امرئ) قال الشارح مثلث الميم كذا فى خطه وفى الكبير مثلث الراء وهو الصواب أى فى حد ذاته من حيث اللغة أما فى هذا الحديث فالراء مكسورة فقط (قوله ليهريق دمه) بفتح الهاء وسكونها وضم الياء من أهراق وخص الاهراق لانه الغالب فى القتل والا فالمدار على ازهاق الروح ولو بخنق ونحوه وقول الشارح والسلاخة أى وخص

الثلاثة لجمعهم الخ (قوله إبغوني الضعفاء) الباء في إبغوني مفعول به والضعفاء منصوب بنزع الخافض أي في الضعفاء وصرح بها في رواية الترمذي والمعنى اطلبوني في الضعفاء أي في الخواص منهم وبصح أن يكون المعنى اطلبوا لي الضعفاء فالمطلوب على هذا الضعفاء أي آكرموا الضعفاء لاجلي شيخنا اج (قوله إبغوني) بكسر الهمزة أي اطلبوا لي الضعفاء بأن تجالسوهم وتطلبوا منهم الدعاء وتحسنوا إليهم لاجلي فالمراد بطلبهم التقرب منهم بالإحسان (٢٣) لهم والمراد بالضعيف هنا الفقير الذي

أغلب والثلاثة لجمعهم بين الذنب ومايزيد به قيما من الاعداد وكونه في الحرم واحد اث بدعة وكونها من أمر الجاهلية وقتل نفس بلاء وجب ﴿خ عن ابن عباس﴾ ﴿ابغوني﴾ قال العلقمي قال ابن رسلان بهمزة وصل مكسورة لا نه فعل ثلاثي أي اطلبوا لي ﴿الضعفاء﴾ أي صالحي المسلمين وهم من يستضعفهم الناس لرثاثة حالهم استعينوهم فاذا فقدت أضفي بقطع الهمزة فضاء أضفي على الطلب يقال أبغيتك الشئ أي أعنتك عليه اه قال شيخنا قال الزركشي والاول المراد بالحديث قلت والحاصل انه ان كان من الثلاثي والمراد منه الطلب فهمزته همزة وصل مكسورة وان كان من الرباعي والمراد منه طلب الاعانة فهمزته همزة قطع مفتوحة ﴿فانما ترزقون وتنصرون﴾ تعانون على عدوكم ﴿بضعفائكم﴾ أي ببيمهم أو بركة دعائهم ﴿حم ن ك حب عن أبي الدرداء﴾ وهو حديث صحيح ﴿أبغوا﴾ قال العلقمي قال في المصباح أبغاه بالالف وبلغه بالالم والتشديد أوسعه أي أوصلوا ﴿حاجة من لا يستطيع﴾ أي لا يطيق ﴿ابلاغ حاجته بنفسه الى﴾ أولى ذي سلطان ﴿من أبلغ سلطانا﴾ أي انسانا ذا قوة واقتدار على انفاذ ما يبلغه ﴿حاجة من لا يستطيع ابلاغها﴾ دينية أو دنيوية ﴿ثبت الله﴾ تعالى ﴿قدميه﴾ أقرهما وقواهما ﴿على الصراط﴾ الجسر المضروب على متن جهنم ﴿يوم القيامة﴾ لانعلم احكم هنا في ابلاغ حاجة هذا العاجز جوزي بمثلها جزاء وفاقا ﴿طب﴾ وكذا الشيخ ﴿عن أبي الدرداء﴾ واسمه عويمر والدردا مولده قال الشيخ حديث حسن ﴿ابنوا المساجد﴾ ندبا مؤكدا ﴿واتخذوها﴾ أي اجعلوها ﴿جما﴾ بجيم مضمومة وميم مشددة بلا شرف جمع أجم بضم الشرف بالقرون فان اتخاذ الشرف مكروه لكونه من الزينة المنهي عنها ﴿هق ش هق عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ابنوا مساجدكم جما وانوامنا ثركم﴾ بالهمز وترك جمع مدينة وهي المصر الجامع ﴿مشرفة﴾ بضم الميم وفتح الشين المعجمة وشد الراء والشرف بضم الشين وفتح الراء واحدتها شرفة التي طولت أبنيتها بالشرف لان الزينة انما تليق بالمدن دون المساجد التي هي بيوت الله تعالى ﴿ش عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ابنوا المساجد وأمروا العمامة﴾ بالضم المكانة ﴿منها فمن بنى لله بيتا﴾ مكانا يصلي فيه ﴿بنى الله تعالى له بيتا في الجنة﴾ سعته كسعة المسجد عشر مرات فأكثر كما يفيده التكرير الدال على التعظيم والتكثير ﴿وامروا العمامة منها مهور الحور العين﴾ أي نساء أهل الجنة البيض الواسعات العيون يعني لمن يكفنه او ينظفه بكل حر من كسبها زوجة من حور الجنة فمن كثر كثرله ومن قل قل له ﴿طب الضياء﴾ المقدسي ﴿في﴾ كتاب ﴿المختارة عن أبي فرصافة﴾ بكسر الفاء حيدرة الكناني قال الشيخ حديث صحيح ﴿ابن﴾ بفتح الهمزة وكسر الموحدة فعل أمر كأعط افصل ﴿القدح﴾ أي الاناء الذي يشرب منه ﴿عن فمك﴾ عند التنفس لئلا يسقط فيه شئ من الريق وهو من البعد أي

(قوله فمن بنى لله بيتا الخ) هذا الفضل لا يحصل الا بالبناء فلو جعل مسجدا بغير طراب ونحوه لم يحصل له هذا الفضل (قوله واخراج العمامة منها مهور الحور العين) جمع حوراء وهي البيضاء من نساء الجنة والعين جمع عيناء وهي الواسعة العين أي يعطى بكل كنسة لففناها سوراء أي كنسة بلا أجرة ومع قصد الامتثال فالذي بالاجرة يحصل له ثواب غير هذا (قوله أبن القدح) أي أبعده عند التنفس فانه أحفظ لحرمة الشخص اذ لو تنفس فيه كان مثل شرب البعير فتسقط مروءته وغير الماء فاذا شرب وتنفس وحصل له الري أول مرة فيعد ثانيا وثالثا لان التثليث ليس مطلوبا في الشرب بل المطلوب أن يتركه ونفسه تشتهيه كالاكل انتهى

البعد ﴿ثم تنفس﴾ ـ فاه أحد من تغذر الماء وأزه عن القذارة ﴿صحيح﴾ في فوائده
الحديثية زاد في الكبير ﴿هب﴾ كلاهما ﴿عن أبي سعيد﴾ الخدري قال العلقمي بجانبه
علامة الحسن ۞ ﴿ابن آدم﴾ الهمزة للنداء ﴿أطع ربك﴾ مالك ﴿تسمى﴾ أي إذا أطعته
تستحق أن تسمى بين الملأ ﴿عاقلا ولا تعصه فتسمى جاهلا﴾ لأن ارتكاب المعاصي مما يدعو
إليه السفه والجهل مما لا تدعو إليه الحكمة والعقل فعلامة العقل الكف عما يسخط
الله تعالى ولزوم ما خلق لأجله من العبادة والعاقل من عقل عن الله تعالى ما أمر به ونهاه
فعمل على ذلك قال العلقمي أحسن ما قيل في حد العقل آلة غريزية يتميز بها بين الحسن والقبيح
أو غريزية يقبلها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات وقيل صفة يتميز بها بين الحسن
والقبيح وقيل العقل هو القبيح الذي يتميز به الإنسان من سائر الحيوانات ومحله القلب وقيل
الرأس ﴿حل من أخيه وأبي سعيد﴾ الخدري وهو حديث ضعيف ۞ ﴿ابن آدم﴾ بفتح
الهمزة في المواضع الثلاثة ﴿عندك ما يكفيك﴾ أي ما يسد حاجتك على وجه الكفاف
﴿وأنت تطلب﴾ أي والحال أنك تحاول أخذ ﴿ما يطغيك﴾ أي يحملك على الظلم ومجاوزة
الحدود الشرعية والحقوق المرعية ﴿ابن آدم لا يقلك﴾ من الرزق ﴿تقنه﴾ أي
ترضى والقناعة الرضا بما قسم ﴿ولا من كثير تشبع﴾ بل لا تزال شرهانها ﴿ابن آدم
إذا أصبحت﴾ أي دخلت في الصباح ﴿معافى﴾ أي سالما من الأسقام والآثام قال
في المصباح عافاه الله تعالى أي معاه من الأسقام والذنوب ﴿في جسدك﴾ أي بدنك ﴿آمنا﴾
بالمد ﴿في سربك﴾ بكسر فسكون نفسك أو بفتح فسكون أي مسلكك وطريقك وبفتحتين
منزلك ﴿عندك قوت يومك فعلى الدنيا العفاء﴾ الهلاك والدروس وذهاب الأثر وهذا من
جوامع الكلم البديعة والمواعظ النافعة البليغة ﴿عد عب﴾ قال العلقمي زاد في الكبير
حل والطبراني وابن عساكر وابن النجار ﴿عن عمر بن الخطاب ۞ ابن أخت القوم منهم﴾
بقطع همزة أخت قال العلقمي قال النووي استدل به من يورث ذوي الأرحام وأجاب
الجمهور بأنه ليس في هذا اللفظ ما يقتضي توريثه وإنما معناه أن بينه وبينهم ارتباطا وقرابة
ولم يتعرض للإرث وسياق الحديث يقتضي أن المراد أنه كأحد منهم في إفشاء سرهم ونحو
ذلك كالنصرة والمودة والمشورة ﴿حم ت ن عن أنس﴾ بن مالك ﴿وعن أبي موسى﴾
الأشعري ﴿طب عن جبير﴾ بالتصغير ﴿ابن مطعم﴾ بصيغة اسم الفاعل ﴿وعن ابن
عباس وعن أبي مالك الأشعري ۞ ابن السبيل﴾ أي المسافر والسبيل الطريق
سمي به لملزومه له ﴿أول شارب﴾ يعني ﴿من زمزم﴾ أي هو مقدم على المقيم في شربه
منها لعجزه وضعفه وحاجته إلى إرادة مشقة السفر ﴿طص﴾ عن أبي هريرة قال
الشيخ حديث حسن ۞ ﴿أبو بكر﴾ الصديق رضي الله تعالى عنه واسمه عبد الله
﴿أو عتيق﴾ ﴿وعمر﴾ بن الخطاب ﴿سيدا كهول أهل الجنة﴾ أي الكهول عند الموت
أو ليس في الجنة كهول فأعتبروا كانوا عليه عند فراق الدنيا كقوله تعالى وآتوا اليتامى
أموالهم ﴿فائدة﴾ قال الخطيب التبريزي الناس ثلاثة أصناف أطفال رضيعان وذراري إلى
البلوغ وشباب وفتيان إلى الثلاثين وكهول إلى الأربعين وبعدها الرجل شيخ والمرأة شمطاء
واستنبط بعضهم من هذا الثمن الكتاب العزيز قال تعالى وآتيناه الحكم صبيا قالوا واستعفاني يذكرهم
ويكلم الناس في المهد وكهلا ان له أباشيخا كبيرا والهرم أقصى الكبر يقال لمن جاوز السبعين
﴿من الأولين والآخرين﴾ أي الناس أجمعين ﴿إلا النبيين والمرسلين﴾ زاد في رواية
يا علي لا تخبرهما أني قبلي ليكون اختباري أعظم لسرورهما ﴿حم ت ه﴾ كلهم ﴿عن

(قوله أبن آدم) الهمزة للنداء ويحتمل أنها همزة الوصل وياء النداء محذوفة وهذا الحديث ضعيف كذا اقتصر عليه العزيزي وفي شرح المناوي أنه كالذي بعده موضوع (قوله ما يطغيك) أي يحملك على مجاوزة الحد (قوله لا يقلك) بينه وبين كثير جناس الطباق (قوله اذا أصبحت) أشار إلى نصه (قوله في جسدك) أي بدنك وجسمك وقيل الجسد خاص بالإنسان ويقال للحمار مثلا الجسم لا الجسد (قوله قوت يومك) خصه لان الليل لا يأكل فيه غالبا أو هو تابع للنهار (قوله العفاء) بالمد كسماء قاموس أي الهلاك والدراس الأثر اه والمراد عدم احتياجك البهائجك (قوله ابن أخت القوم منهم) للرد على الجاهلية الذين ينفون قرابة الأبناء فهو منهم وله حق في الرحم (قوله أول شارب) أي ينبغي لاهل مكة اذا قدم عليهم ابن السبيل أن يقدموه في الشرب من زمزم وليس بقيد بل ينبغي تقديمه في الشرب ولو من غير زمزم لمشقته بالسفر وفي التذليل أيضا أي ادام على أناس تحت شجرة ينبغي لهم أن يقدموه في التظلل (قوله كهول) الاحسن أن المراد بالكهول الشجعان الكرماء لا حقيقتهم باعتبار وقت الموت كما قال الشارح لان ذلك أبلغ في المدح

(قوله بمنزلة السمع الخ) أى أنتفع بهما كتفعى بالسمع الخ أو أحبهما كأحب (٣٥) معمى الخ ولا يقال انه صلى الله عليه وسلم ينتفع جميع الناس بعولا ينبغى ان يقال ينتفع هو بالناس لانا نقول هذا قاله صلى الله عليه وسلم بيانا لفضله وامر نفسه الامة حتى يعترض بذلك (قوله المطلب) بصيغة الفاعل عزيزى وقوله أبو بكر كان اسمه عبد الكعبة فسماه صلى الله عليه وسلم عبد الله وهو له صحبة وكذا الاب به ولده وولد ولده صحبة ولم يجتمع هذا الا لاحد من الصحابة وروى مائة واثنين وأربعين حديثا له فى الصحيحين ثمانية عشر انفرد البخارى باحد عشر ومسلم بواحد (قوله الا أن يكون) أى وجد نبى فهى تامة (قوله غير خوخة) بالنصب صفة لكل وفيه اشارة الى أن أبا بكر يكون خليفة بعده صلى الله عليه وسلم فيفتاح للمسجد (قوله أبو بكر فى الجنة الخ) ليجتمع من المبشرين بالجنة فى عبارة الا العشرة المذكورين فلا ينافى أنه بشر غيرهم كالحسنين وأمهما وجدتهما خديجة رضى الله تعالى عنهم ومعنى البشارة بذلك عدم دخولهم النار فلا ينافى انه يمكن لهم حصول مشقة الحساب والموقف لكنهم كانوا على شدة خوف على انه يمكن ان خوفهم يظنهم ان هذه البشارة معلقة على وجود أمر منهم ولم يوجد وانما زد كرفظ فى الجنة بعد كل مع انه يكفى ذكرها اخرا فيقول أبو بكر ومعمر الخ فى الجنة لان المقام مقام اطناب لانه للرد على الزاعمين أن بعضهم من أهل النار

على ﴿ أمير المؤمنين ﴾ ﴿ عن أبى جحيفة ﴾ بتقديم الجيم ﴿ ع والضياء ﴾ المقدسى ﴿ فى ﴾ كتاب ﴿ المختارة ﴾ كلاهما ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك ﴿ طس عن جابر ﴾ بن عبد الله ﴿ ض عن أبى سعيد الخدرى ﴾ قال العلقمى بجانبه علامة المتفق ﴿ أبو بكر ﴾ الصديق ﴿ وعمر ﴾ الفاروق ﴿ منى بمنزلة السمع والبصر من الرأس ﴾ قال العلقمى قال شيخنا قال البيضاوى أى هما فى المسلمين بمنزلة السمع والبصر فى الاعضاء أو منزلتهما فى الدين منزلة السمع والبصر فى الجسد أو هما منى فى العزة كالسمع والبصر قلت وهذا الاحتمال الثالث هو المناسب للحديث ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم سماهما بذلك لشدة حرصهما على استماع الحق واتباعه وتهالكهما على النظر فى الآيات المبينة فى الانفس والآفاق والتأمل فيها والاعتبار بها ﴿ ع عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبيه ﴾ عبد الله ﴿ عن جده ﴾ حنطب المخزومى ﴿ قال ﴾ أبو عمر ﴿ بن عبد البر ماله غيره حل عن ابن عباس خط عن جابر ﴾ بن عبد الله قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ أبو بكر خير الناس ﴾ وفى رواية خير أهل الارض ﴿ الا ان يكون نبى ﴾ قال العلقمى بنى مرفوع بجعل كان تامة والتقدير الا أن يوجد نبى فلا يكون خيرا لناس اه يعنى هو أفضل الناس الا الانبياء ﴿ طب ده عن سلمة ﴾ بن عمرو ﴿ ن الاكوع ﴾ ويقال ابن وهب الاكوع الاسلمى وهو حديث ضعيف ﴿ أبو بكر صاحبى ومؤنسى فى الغار ﴾ أى الكهف الذى يجبل ثور والذى أوى اليه فى خروجهما مهاجرين ﴿ سدوا كل خوخة ﴾ أى باب صغير ﴿ فى المسجد ﴾ النبوى صيانة له عن التطرق ﴿ الا خوخة أبى بكر ﴾ أبهمتها تكريما له واظهارا لفضله وفيه اعلام بانه الخليفة بعده ﴿ عم عن ابن عباس ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أبو بكر منى وأنا منه ﴾ أى هو متصل بى وأنا متصل به فهو كبعضى فى المحبة والشفقة والطريقة ﴿ وأبو بكر أخى فى الدنيا والآخرة ﴾ أفاد به ان مقامه لا يختص بالدنيا ﴿ فر عن عائشة ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ أبو بكر ﴾ الصديق ﴿ فى الجنة وعمر ﴾ الفاروق ﴿ فى الجنة وعثمان ﴾ بن عفان ﴿ فى الجنة وعلى ﴾ بن أبى طالب ﴿ فى الجنة وطلحة ﴾ بن عبيد الله ﴿ فى الجنة ﴾ قتل يوم الجمل ﴿ والزبير ﴾ بن العوام حوارى المصطفى وابن عمته ﴿ فى الجنة ﴾ قتل يوم الجمل ﴿ وعبد الرحمن بن عوف فى الجنة وسعد بن أبى وقاص فى الجنة وسعيد بن زيد ﴾ العدوى ﴿ فى الجنة وأبو عبيدة ﴾ عامر ﴿ بن الجراح فى الجنة ﴾ وتبشير العشرة لا ينافى مجىء تبشير غيرهم أيضا فى أخبار لان العدد لا يفى الزائد ﴿ حم والضياء ﴾ المقدسى ﴿ عن سعيد بن زيد ت عن عبد الرحمن بن عوف ﴾ الزهرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أبو سفيان ﴾ رأسهم المغيرة ﴿ بن الحرث ابن عم النبى صلى الله عليه وسلم وأخوه من الرضاعة ﴿ سيد فتيان ﴾ بكسر الفاء أى شباب ﴿ أهل الجنة ﴾ الاصيلاء الكرماء الامانجئ بدليل آخر للحسنين وفى رواية أبو سفيان ابن الحرث خير أهلى ﴿ ابن سعد ﴾ فى طبقاته ﴿ لزهير عروة ﴾ بن الزبير ﴿ مرسلا ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أنا أعرب ﴾ أبى ﴿ أهل الجنة ﴾ قال العلقمى أى بعض أهل اليمن وهم وفد حمير قالوا أبيناك لنتفقه فى الدين فسل قال ذلك وهم بتبوك ﴿ هم أضعف قلوبا ﴾ أى أعطفها وأشفقها ﴿ وأرق أفئدة ﴾ أى ألينها وأسرعها قبولا للحق فانهم أجابوا الى الاسلام بغير محاربة بل القوا بوسط القلب وصفهم بوصفين اشارة الى ان بناء الايمان

(٤ - عزيزى اول)

وفواص بالتشديد (قوله سيد فتيان أهل الجنة) أى الاصيلاء الكرماء الامانجئ لدليل كالحسنين (قوله أهل اليمن) أى الموجود منهم حينئذ لا كل أهل اليمن فى كل زمان انتهى علقمى

(قوله الفقه) أى الفهم فى الدين فهو على الشرع والحكمة كل علم نافع فهو عطف عام وقد رجحنا ان الفقه ادراك الشئ والعلم يوافق الواقع والحكمة ادراك الشئ من العلم على ما هو فى الواقع (قوله بالحى الخ) الامانع من تجسيم كل صورة جسمانية (قوله أتانى جبريل الخ) جملة الاحاديث التى فيها لفظ أتانى جبريل أربعة عشر وهى متوالبة كافى النسخ الصحاح من المتن ووقع فى شرح المناوى الصغير والعزيزى عدم الترتيب فيها لكن الترتيب فيها هو مافى النسخ الصحاح من المتن وشرح عليه المناوى فى كبيره وقوله بالحى بالقصر وهى أنواع مبها الربع والثلث والغبوغير ذلك (قوله بالمدينة) أى لان الحمى أخف من الطاعون أى أسكنها بالمدينة ابتداء شم لما كثر المسلمون بالمدينة توجه الى الله وسأله أن ينقلها أى سلطانها الى الجحفة وبقى بعضها بالمدينة وفيه أنها بعقبات الحج تقتضر الحاج ويجاب بأنها حينئذ كانت مسكنا لليهود واغالم يجعل لهم الطاعون الذى هو أشد لان الشام كانت حينئذ مسكن الجبارين من قوم فرعون الاترى أنها جعل خصب وزاهية فربما يحصل لهم بطريق الوباء غير الطاعون لانه مرض مخصوص تارة يعم وتارة يخص مثال ذلك ان (٢٦) تحصل الحمى مثلا بالناس فيموتون كثيرا فهذا هو الوباء والمراد بالامة هنا ومابعده أمة الاجابة (قوله ورجس) كذا فى رواية بالسين فى آخره وفى رواية اخرى ورجز بالزاى المعجمة فى آخره فهما روايتان وان اقتصر العزيزى على الزاى (قوله اهمن مات) قال الشارح، شرفى بأن قال لى اله الخ وهذا يقتضى كسران ولم يتعرض لذلك شراح مسلم سور الرواية شيخنا العجمى لكن فى نسخة من البخارى معتمدة مصححة مضبوطة بفتح الهمزة وبالقدر العزيزى حرف الجر حيث قال بشرفى انه أى بأنه أى الشأن وقضيته فتح الهمزة (قوله لا يشرك بالله الخ) المخاطب الاشراك لانه الموجود اذذاك والا فالمراد من مات غير كافر فاما أن يدخل تحت ساحة الرضا وهو خاص فيدخل الجنة من غير عذاب واما أن يعذب ثم يدخل الجنة وهذه لادلالة خاصة ظهر المبتدعين القائلين بخلود أهل المعاصى فى النار (قوله قلت يا جبريل الخ) الذى قال ذلك لانه قد علم من الله تعالى ان أهل المعاصى يدخلون النار وخص المسرقه من سائر حقوق الآدميين لانها أكثر وقوعا وأهل الله المغفرون محجوظون من حقوق الآدميين دون حقوق الله تعالى واذا سئل الجنيد هل يزنى العارف فسكت ثم قال ان وقع ذلك كان قدره مقدورا ثم سئل ثانيا وهل يسرق فقال لا وبعضهم لا يقع منه معصية أصلا ومن وقع منه شئ قالوا يعذب لانهم أحباب الله فيتوبون حالا وخص جبريل الخمر لانها سبب فى زوال العقل المؤدى الى المعاصى وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم توجه مع أبى ذر فوصل أحدا فقال صلى الله عليه وسلم لابى ذر لا يسرنى أن يكون عندى مثل أحد ذهبا فابقيه بل الذى يسرنى أن لا أبقيه ثلاثة أيام فهذا حث على الكرم ومواساة الفقراء ثم قال له امكث ولا تفارق مكانك حتى آتيك فلما ذهب صلى الله عليه وسلم مع أبى ذر صوتا فظن انه أحد يتعرض له صلى الله عليه وسلم فأراد أن يذهب اليقبه بنفسه فقد كرقوله ولا تفارق مكانك فوقف الى ان جاءه فأخبره بالحال فقال له صلى الله عليه وسلم سمعته قال نعم قال انه جبريل قال لى بشر أمتك الخ

(قوله فى ثلاث) أى ليال بدليل بعين ويؤخذ من الحديث ندب التاريخ لما فيه من الفوائد واختلفوا فى تاريخ زمنه صلى الله عليه وسلم فبعضهم قال نؤرخ من زمن ولادته صلى الله عليه وسلم وبعضهم قال من زمن وفاته وبعضهم من زمن نبوته وبعضهم من زمن هجرته ففعلوا ما اقتضاه رأى سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه من زمن الهجرة وفى الحديث استعمال الفصيح فى التاريخ وهو انه مادام ثم فى النصف الاول يؤرخ بما مضى فيقال من ثلاث أو أربع أو عشرة أو خمسة عشر مضين من كذا واذا دخل النصف الثانى يؤرخ بما يأتى فيقال من أربع عشرة بقين مثلا وان التاريخ (٢٧) بالليالى لا بالايام لان المراد بالسنين القمرية والقمر فى الليل لا فى الايام (قوله دخلت العمرة فى الحج) أى فى القران أى أعمالها أو زمنها فى زمنه بمعنى انه يجوز فعلها فى وقته وأشهره فيكون رد الما عليه أهل الجاهلية من ان فعل العمرة فى أشهر الحج من أكبر الفجور (قوله فى يوم) أى أول يوم القيامة فأوله من الدنيا وآخره من الآخرة (قوله فقال يا محمد) انما ناداه باسمه مع أن سيد نا جبريل كالخادم له صلى الله عليه وسلم وشأن الخادم ومن مثله أن ينادى السيد بلفظ السيادة فيقول يا سيدنا او يا رسول الله لان الامر للتأديب والتعليم والمراد منه أمته لان أفعاله دائرة بين الواجب والمندوب (قوله فالميت) أى ومن كان مقطوعا عونه ينبغى أن لا يفعل الا ما يسره بعد الموت (قوله منارقه) ومن كان كذلك ينبغى أن لا يكون حبه الا على وجه يقربه من الله تعالى (قوله ما شئت) من خير أو شر ومن علم أنه سيجزى به ينبغى أن لا يعمل الا ما يسره (قوله أن شرف المؤمن) أى علاه ورفعته بين الملا الاعلى والسفلى وتمنحه الله (قوله أتانى آت) أى ملك غير جبريل والا لقال جبريل

الثانى (حم ت ن حب عن أبى ذر) الغفارى ﴿ (أتانى جبريل فى ثلاث) أى فى أول ثلاث ليال (بقين من ذى القعدة) بفتح القاف وتكسر (فقال) لى (دخلت العمرة) أى أعمالها (فى) أعمال (الحج) لمن قرن فيكفيه أعمال الحج عنهما أو دخلت فى وقته وأشهره فى أنه يجوز فعلها فيها لا ومعناه سقوط وجوب العمرة بوجوب الحج (الى يوم القيامة) فليس الحكم خاصا بهذا العام (طب عن ابن عباس قلت هذا) أى قوله فى ثلاث الخ (أصل) يستدل به (فى) مشروعية (التاريخ) وهو تعريف الوقت يعنى هو من جملة أصوله لانه منفرد بالاصالة وهو حديث حسن ﴿ (أتانى جبريل فقال يا محمد عش ماشئت) من العمر (فانك ميت) بالتشديد والتخفيف (وأحبب من شئت فانك مفارقه) بموت أو غيره (واعمل ماشئت) من خير أو شر (فانك مجزى به) بفتح الميم وكسر الزاى أو بضمها وفتح الزاى (واعلم ان شرف المؤمن قيامه بالليل) أى تهجده فيه (وعزه) أى قوته وغلبته على غيره (استغناؤه عن الناس) أى عما فى أيديهم (الشيرازى فى) كتاب (الالقاب) والكنى (ك هب) كلهم (عن سهل بن سعد الساعدى) (هب عن جابر) بن عبد الله (حل عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن ﴿ (أتانى آت) أى ملك وفيه اشعار بأنه غير جبريل (من عند ربى) أى برسالة بأمره (خيرنى بين ان يدخل) بضم أوله أى الله (نصف أمتى) أمة الاجابة (الجنة وبين الشفاعة) فبهم (فاخترت الشفاعة) لعلمه بها أنها بها يدخلها من مات مؤمنا ولو بعد دخول النار كما يفيده قوله (وهى) كائنة أو حاصلة (لمن مات) من هذه الامة ولو مع اصراره على كل كبيرة لكنه (لا يشرك بالله شيأ) أى وشهد أن محمدا رسوله (حم عن أبى موسى) الاشعرى (ت حب عن عوف بن مالك الاشجعى) وهو حديث حسن ﴿ (أتانى آت من عند ربى عز وجل فقال من صلى على عبدا من أمتى صلاة) واحدة (قال المناوى أى طلب لك من الله دوام التشريف مزيدا لتعظيم وتكريما لفضله حصولها بأى لفظ كان لكن ألفاظ الوارد أفضل وأصل الوارد المذكور بعد التشهد (كتب الله) قدرا أو أوجب (له بها عشر حسنات) أى نواها، ضاعفها الى سبعمائة ضعف الى أضعاف كثيرة لان الصلاة ليست حسنة واحدة بل حسنات متعددة (ومحا) أى أزال (عنه عشر سيآت ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها) أى يقول عليه صلاتى على وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل (فائدة) قال العلقمى قال شيخنا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد اذا ذكر النبى صلى الله عليه وسلم أن يقول رحمه الله ما قال من صلى على ولم يقل من ترحم على ولا من دعا لى وان كان معنى الصلاة لرحمة ولكنه خص بهذا اللفظ تعظيما له فلا يعدل عنه فى غيره

ويحتمل أنه جبريل ويحتمل أنه معنى أتانى فى قلبه صلى الله عليه وسلم (قوله أن يدخل نصف أمتى الجنة) أى من غير سبق عذاب (قوله فاخترت الشفاعة) أى لامتى أى أمة الاجابة (قوله لا يشرك بالله شيأ) أى ويشهد أنى رسوله ولم يذكر لانه عدم الشرك بالله تعالى لا يعتبر الا مع شهادة الرسالة (قوله ومحا) أى أزال يقال محا يمحو محوا ومحى يمحى محيا أزال (قوله ورفع) بالبناء للفاعل (قوله ورد عليه مثلها) على وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل فصلاة الله على النبى جزاء لصلاته هو عليه كذا فى الشرح الصغير وعبارته فى الشرح الوسط فصلاة الله على المصلى عليه جزاء الخ وهى الصواب

ثلثيه وآخر علا الكون كله لا يقال كيف يكون الاول والثانى مع وجود الثالث لان الملائكة أنوار لاتتزاحم (قوله ثم رفع رجله) ليظاهر عظم شخصه وأشار بذكر رجل الى أنه تصور بصورة رجل (قوله فى حجا جا) أى راعاصوتك بالتلبية تجاجا أى ناحوا بل الهدى أو الملك ويحتمل أن المعنى كن آتيا بجميع أعمال الحج واقتصر على الطرف الاول أعنى التلبية والاخير أعنى النحر والمراد الجميع (قوله عن ابن عمر كذا نسخ المدين ووقع فى نسخة الشارح عن عمر (قوله ان آمر أصحابى الخ) هذا أمام بخلاف كن حجا جا الخ فان الخطاب له صلى الله عليه وسلم (قوله ومن معى) نسخة أومن معى فاو للشك من الراوى (قوله أى ليرفعوا أصواتهم) أى ظاهر الصحابة بخفض الصوت عنده صلى الله عليه وسلم لمحله فى غير التلبية من شعار الحج بخصه مع انها من شعار العمرة أيضا لان الوقت اذذاك كان فى حجة الوداع (قوله ان ربى) أى المربى لى والمربى لك (قوله الله أعلم) أشار الى أنه ينبغى أن يقول الشخص ذلك وان كان عالما بالجواب من باب الادب (قوله الاذكرت معى) أى غالبا والافقد يذكر دونه أو المراد فى صحة الاسلام أى لا يصح الاسلام بذكرى الاان ذكرت معى (قوله جبريل) ويقال له طاوس الملائكة وهو أفضلهم صلى الله عليه وسلم

أو تؤيده قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا اه وقال أبو القاسم شارح الارشاد الانصارى يجوز ذلك مضافا للصلاة ولا يجوز مفردا وفى الذخيرة من كتب المتقدمين عن محمد يكره ذلك لانها من الرحمة غالبا الماتكون بفعل ما يلام عليه اه وقول الاعرابى وحديثه فى الصحيحين اللهم ارحنى ومحمدا فقد يجاب عنه بأن الدعا فيه على سبيل التبعية لما قبلها وقوله فى حديث أبى داود كان يقول بين السجدتين اللهم اغفرلى وارحنى الخ قال شيخنا قالت لا يرد بهذا على ابن عبد البر حيث منع الدعاء له صلى الله عليه وسلم بالمغفرة والرحمة فان هذا الحديث سيق للتشريع وتعليم الامة كيف يقولون فى هذا المحل من الصلاة مع مافيه من تواضعه صلى الله عليه وسلم لربه وأما نحن فلا ندعوله الا بلفظ الصلاة التى أمرنا أن ندعوله بها لما فيها من التعظيم والتفخيم والتبجيل اللائق بمنصبه الشريف وقد وافق ابن عبد البر على المنع أبو بكر العربى وص أصحابنا الصيدلانى ونقله الرافعى فى الشرح وأقره والنووى فى الاذكار ﴿ حم عن أبى طلحة ﴾ زيد بن سهل الانصارى واسناده حسن ﴿ أتانى ملك برسالة ﴾ أى بشئ مرسول به ﴿ من الله عزوجل ثم رفع رجله فوضعها فوق السما ﴾ الدنيا ﴿ والاخرى ﴾ الاسرى ﴿ ثابتة ﴾ فى الارض لم يرفعها ﴿ تأكيد لما قبله والقصد الاعلام بعظم شأن الملائكة ﴿ طس عن أبى هريرة ﴾ وهو حديث حسن ﴿ أتانى جبريل فقال يا محمد كن مجاب ﴾ بالتشديد أى راعاصوتك تجاجا ﴿ أى سيالا للماء الهدى بأن تنحروها ﴿ حم والضياء ﴾ المقدسى ﴿ عن السائب بن خلاد ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أتانى جبريل فقال يا محمد ﴾ مرح يا محمد هنا وفيما قبله ثلاثا ذا ذكره ﴿ كن مجاجا بالتلبية ﴾ أى بقولك لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ﴿ تجاجا بضم البدن ﴾ بضم فسكون المهملة أو المعجمة أفصح فيسن رفع الصوت بالتلبية فى النسك للرجل دون غيره ﴿ القاضى عبد الجبار فى أماليه عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ أتانى جبريل عن الله تعالى ﴿ ان آمر أصحابى ﴾ أمر ندب ﴿ ومن معى ﴾ عطفه عليهم دفعا لتوهم ان مراده بهم من عرف به لطول ملازمة وخدمة ﴿ أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية ﴾ اظهارا لشعار الاحرام وهذه أظهر الاحكام ﴿ حم ع حب عن السائب بن خلاد ﴾ الانصارى الخزرجى وهو حديث صحيح ﴿ أتانى جبريل فقال لى ان الله يأمر لك ان تأمر أصحابك ﴿ بأن يرفعوا أصواتهم بالتلبية فانها من شعائر الحج ﴾ أى أعلامه وعلاماته ﴿ حم ه لـ حب عن زيد بن خالد ﴾ الجهنى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أتانى جبريل فقال لى أن ربى وربك ﴾ المحسن الى والمحسن بجميل تربيته ﴿ يقول لك تدرى ﴾ بحذف همزة الاستفهام تخفيفا ﴿ كيف رفعت ذكرك ففات الله أعلم ﴾ من كل عالم ﴿ قال لا أدرى ﴾ فتح الهمزة ورفع الكاف ﴿ الاذكرت ﴾ بضم فكسر ﴿ معى ﴾ قال الجلال المحلى فى تفسير قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك بأن نذكر معى فى الاذان والاقامة والتشهد والخطبة وغيرها اه قال البيضاوى وأى رفع مثل أن قرن اسمه باسمه فى كلمتى الشهادة ﴿ ع حب والضياء المقدسى ﴿ فى كتاب ﴿ المختارة ﴾ كلهم ﴿ عن أبى سعيد ﴾ الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أتانى جبريل فى خضر ﴾ بفتح فكسر لباس أخضر ﴿ تعلق ﴾ بشد اللام وبالقاف ﴿ به ﴾ أى الخضر ﴿ الدر ﴾ اللؤلؤ العظام يعنى تمثل فى بتلك الهيئة الحسنة وكان بأتيه على الاطلاق (قوله فى خضر) أى ثوب أخضر وفى رواية خضراء وذلك اشارة الى أن تلك السنة خضراء مباركة خصبة (قوله تعلق به) أى بذلك الاخضر (قوله الدر) أى الذى العظام أى ذلك الاخضر مكلل باللؤلؤ

هباآت

(قوله اذا توجه أكل) هذا يقتضي ان الوضوء شرع بمكة وهو كذلك وان كانت آيته المدالة عليه مدنية وذلك الوضوء قبل (ركعتي نزل وقبل لصلاة الليل وقيل كان للركعتين اللتين أمر بهما قبل الشمس وقبل الغروب لا للشمس لانها لم تكن شرعت حينئذ (قوله بقدر) أي مظروف قدر وفي خبر ابنه هريرة من الجنة وهي قم وطم طبخة جيدا معاوي رواية يقال له الكفيت والقدر مؤنث ومع ذلك يصلح على قدر شدة وذا القياس فدرة نقل أصحاب المعاجم ان بعض الانبياء شكا الله وجع ظهره فأوحى اليه أن اتخذ اللحم وكله يعني ألهر يسه (قوله فأكلت) أي فقال كل فأكلت منها وكان من طعام الجنة تأله في الكبير (قوله فاعطيت الخ) قيل فيه اشارة الى طلب تعالى أسباب قوة الشهوة ورد بأنه يطلب اضعاف الشهوة نهاية مافي الحديث جواز تعاطى ذلك لا طلبه ووقوع ذلك له صلى الله عليه وسلم ليكون من باهر معجزاته ان العادة ان كثرة الشهوة انما تنشأ عن كثرة الأكل وهو صلى الله عليه وسلم على غاية في قلة الاكل ومع ذلك أقوى شهوة من كل الناس (قوله فعلمني الوضوء) (٢٩) أي بالفعل لا بالقول (قوله فرجه) أي رش

هيأت منكتمة ﴿ تعالى ﴾ كذب ﴿ الافراد عن ابن مسعود ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ أتاني جبريل فقال اذا توضأت فقل الحمد لله ﴾ أي أوصل الماء الى أصول شعر هاندبا ونبه به على ندب تخليل كل شعر يجب غسل ظاهره فقط وهو الذي لا ترى بشرته عند التغاطب لان لحيته صلى الله عليه وسلم كذلك أما اللحية الخفيفة فيجب ايصال الماء الى باطنها ﴿ ش عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ أتاني جبريل بقدر ﴾ بكسر فسكون أناء يطبخ فيه ﴿ فأكلت منها ﴾ أي مما فيها قال الشيخ وكان الذي فيها لحم وعظم ﴿ فاعطيت قوة أربعين رجلا في الجماع ﴾ زاد أبو نعيم عن مجاهد وكل رجل من أهل الجنة يعطى قوة ثمانية ﴿ ابن سعد ﴾ في الطبقات ﴿ عن صفوان ابن سليم ﴾ بالتصغير ﴿ مرسلا ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ أتاني جبريل في أول ما أوحي الي ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ فعلمني الوضوء ﴾ بالفعم ﴿ والصلاة فلما فرغ من الوضوء ﴾ أي أتمه ﴿ أخذ غرفة من الماء فنضح بها فرجه ﴾ يعني رش بالماء الازار الذي يلي محل الفرج من الاسفى فيندب ذلك لدفع الوسواس ﴿ ع طب عن اسامة بن زيد ﴾ حب المصطفى وابن حبه ﴿ عن أبيه زيد بن حارثة ﴾ الكلبي مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أتاني ملك فسلم علي ﴾ فيه ان السلام متعارف بين الملائكة ﴿ نزل من السماء لم ينزل قبلها ﴾ أي قبل تلك المرة قال المناوي صريح في انه غير جبريل ﴿ فبشرني ان الحسن والحسين ﴾ لم يسم بهما أحد قبلهما ﴿ سيدا شباب أهل الجنة ﴾ قال المناوي أي من مات شابا في سبيل الله من أهل الجنة الا من خص بدليل وهم الانبياء ﴿ وان فاطمة ﴾ أمهما ﴿ سيدة نساء أهل الجنة ﴾ هذا مما يدل على فضله على مريم ﴿ ابن عساكر ﴾ في تاريخه ﴿ عن حذيفة ﴾ ابن اليمان قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اتبعوا العلماء ﴾ العاملين أي بالوسوهم واهتدوا بهديهم ﴿ فانهم سرج الدنيا ﴾ بضمتين جمع سراج أي يستضاء بهم من ظلمات الجهل كما يجلى ظلام الليل بالسراج المنير ويهتدى به فيه ﴿ ومصابيح الآخرة ﴾ قال المناوي جمع مصباح

فضيلة على جميع النساء حتى المختلف في نبوتهن كسيدتنا مريم وهو كذلك لكن لا مطابقا بين حيث انها بضعة وجزء منه صلى الله عليه وسلم وسيدة نساء مريم أفضل من حيث أوصاف أخر قامت بها لقوله تعالى واصطفاك على نساء العالمين وترتيبهن في الفضل كما في البيت فضلي النساء بعمران ففاطمة • خديجة ثم من قدر آل الله وكذا سيدنا ابراهيم ولده صلى الله عليه وسلم أفضل من جميع الصحابة من حيث انه بضعته صلى الله عليه وسلم (قوله اتبعوا العلماء) وفي بعض النسخ اتبعوا وهو تحريف (قوله سرج الدنيا) أي كسرج الدنيا في الانتفاع فانهم يدفع بهم ظلام الجهل والسرج يدفع بها الظلام الحسي ولربما بهم بالنجوم أو القمر أو الشمس لان السرج أنسب من حيث انه يستصبح سراج من سراج آخر فبني الثاني وان ذهب الاول وانكوا كب ليست كذلك فقيه اشارة الى بقاء نفعهم أخذا من العلماء وان ماتوا وأفلت الكواكب أيضا لتسصبح مهاولا ينتفع بها كالسرج لبعدها (قوله ومصابيح) أي كمصابيح الآخرة في الانتفاع على تقدير وجوده صابيح في الآخرة ينتفع بها كمصابيح الدنيا فيه اشارة الى احتياج الناس للعلماء في الآخرة ! يقول الله تعالى للناس تمنوا الخ وهذا الحديث وان كان معناه صحيحا موضوع كما قاله الذهبي

والدا وتطرق والصنعاني والمصنف السيوطي والمناوي كره هنا في متنه سهوا عن كونه من الموضوعات خلافا للعزيزي حيث اقتصر على ضعفه اذ هؤلاء الحفاظ أدرى منه (قوله أنتكم المنية الخ) كان يقوله صلى الله عليه وسلم لاصحابه اذا أنس أي علم منهم غفلة أو فترة كذا في الشارح وفي الصحاح ان الفترة هي الغفلة فلا حاجة لذكرها بعد غفلة (قوله اما بشقاوة الخ) أي ملتبسة بشقاوة واما هنا فصيلية وقول الشارح مركبة من ان وما لا يظهر فهو سبق قلم لانها اما التفصيلية مثل اضرب اما زيدا واما عمرا واما المركبة المذكورة فهي التي

(٣٠) في قولك افعل هذا اما لا فأفعل (قوله لا أكاها) بالرفع على الاستئناف وبالجزم في جواب الامر على حد فاضرب لهم طرقا في البحر يبسا لا تخاف عند الجهور ولا تخف عند حمزة وقول الشارح أي ثلاثا تأكاها حمل معنى لا اعراب اذ يلزم عليه حذف اللام وأن معا ولا نظير له في مثل هذا التركيب ومعلوم أن الصدقة لا تأكل فهيه استعارة مكنية وتخييل أو كناية عن فنا المال (قوله أصعب أن يلين قلبك) أي يسهل استفهام بمعنى الشرط أي ان أصبت ذلك فارحم الخ وفيه اشارة الى أنه يطلب مداواة الصفات القبيحة (قوله وامسح رأسه) تلطفا وايناسا أو بالدهن وعطى كل بسن أن يقول عند مسح الرأس بسم الله بقلة وجهلك خلقا من أبيك سواء كان وليه أو غيره وظاهره انه لا فرق بين يتيم المسلمين وأهل الذمة فيكون فعل ذلك معه سببا لما ذكر (قوله يلين قلبك وتدرك حاجتك) برفع يلين قلبك على الاستئناف وجزمهما في جواب الامر (قوله خليلا) من الخلة بالفتح وهي الخصلة أو الحاجة والمعنى جعله متصفا بخصلة من صفاته تعالى أي الصفات التي تصلح للتعلق كالكرم أو متصفا بالحاجة أي ينفوض حاجاته كلها له تعالى وانما أمر بذبح ولده لعلمه بسنشفع ولم يراجع وكذا حين ألقي في النار أو مس الخلة بالضم بمعنى تخلل محبة الله تعالى في قلبه وهي بمد المعنى لا تضاف له تعالى فلا يقال الله تعالى خليل ابراهيم بهذا المعنى لتنزهه تعالى عن الجارحة (قوله لا ورثن الخ) فهذا صريح في تفضيله صلى الله عليه وسلم على سيدنا ابراهيم وموسى وهما أفضل الانبياء لانهما من أولي العزم فابراهيم أفضل من موسى وموسى أفضل من بقية الانبياء واذا كان صلى الله عليه وسلم أفضل منهما كان أفضل من الجميع

وهو المسراج فخارة التعبير. اتحاد المعنى للتفنن وقد يدعى أن المصباح أعظم (قوله عن أنس) ابن مالك وهو حديث ضعيف (أتتكم المنية) أي الموت (رانبة) أي حال كونها ثابتة مستقرة قال العلقمي قال في القاموس رنب رنوا ثبت ولم يضرك اه وقال في المصباح رنب الشئ رنوا من باب قعد استقر ودام (لازمة) أي لا تفارق قال في المصباح لزم الشئ يلزم لزوما ثبت ودام ويتعدى بالهمزة فيقال ألزمته (اما) بكسر فتشديد بدل من ان وما (بشقاوة) أي بسوء عاقبة (واما بسعادة) ضد الشقاوة أي كأنكم بالموت وقد حضر كم والمعنى اما الى النار واما الى الجنة فالزموا العمل الصالح قال راوي الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أنس من أحدها بغفلة نادى فيهم بذلك (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذكر الموت) أي ما جاء فيه (هب) كلاهما (عن يزيد السلمي مرسلا) ولم يذكر في كلام المناوي انه حديث حسن لغيره فليحرر (أمهر من التجارة) أي أكثر منها (في أموال البتامى) جمع يتيم وهو صغير لا أب له (لا تأكلها الزكاة) أي تنقصها وتفنيها قال العلقمي ومنه يؤخذ أنه يجب على الولي أن ينمي مال اليتيم وهو المرجح ويلحق به بقية الاولياء (طس عن أنس) بن مالك قال العلقمي بما به علامة الحسن وقال في الكبير الاصح قلت ولعله ورد من طريقين اه وقال المناوي وسنده كما قال الحافظ العراقي صحيح (التجب ان يلين قلبك) أي تزول قسوته قال العلقمي قال في المصباح لان يلين لبك لامر ليان مثل كتاب وهو لين وجمعه ألين ويتعدى بالهمزة والتضعيف (وتدرك حاجتك) أي تصل الى ما تطلبه (ارحم اليتيم) قال العلقمي الرحمة لغة رقة في القلب تقتضي التفضل ظاهرا تفضل على اليتيم شئ من مالك وقال المناوي وذلك بأن تعطف عليه وتحنو حنوا يقتضي التفضل والاحسان (وامسح رأسه) تلطفا أو ايناسا أو بالدهن وسيأتي حديث امسح رأس اليتيم هكذا الى مقدم رأسه أي من المؤخر الى المقدم ومن له أب هكذا الى مؤخر رأسه أي من مقدمه الى وجهه (وأطعمه من طعامك يلين قلبك) برفع يلين على الاستئناف في كثير من النسخ وجوز المبلوي الجزم جوابا للامر (وتدرك حاجتك) أي ان أحسنت اليه وفعلت به مذكر حصل لك لين القلب والظفر بما تطلبه وسيبه ان جلاسك كان اليه صلى الله عليه وسلم قسوة القلب فذكره (تاب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (اتخذ الله ابراهيم خليلا وموسى نجيا) أي خاطبا وأصله من المناجاة (واتخذني حبيبا) فعيل بمعنى مفعول أو فاعل (ثم قال وعزتي وجلالي) أي قوتي وغلبتي (لاوثرن حبيبي على خليلي ونجيي) أي مناجي موسى بمعنى لافضلنه وأقدمنه عليهما قال العلقمي المحبة أصلها الميل الى سواتي المحب ولكن هو في

حتى من يصح منه المبل والانتفاع بالرفق وهي درجة الخلوق وأما الخالق تعالى فمنزه عن الاغراض فحسبنه لعبده تمكنه من سعادته بعصمته وتوفيقه وتهيئته أسباب القرب اليه واضافة رحمته اليه وقصواها كشف الحجب عن قلبه حتى يراه بقلبه وينظر اليه ببصيرته ولسانه الذي ينطق به والخلة أعلى وأفضل من المحبة قال ابن القيم وأما ما يظنه بعض الغالطين من أن المحبة أكمل من الخلة وان ابراهيم خليل الله ومحمد حبيبه الله فمن جهله فان المحبة عامة والخلة خاصة وهي نهاية المحبة وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اتخذه خليلا ونفى أن يكون له خليل غيره مع اخباره بحبه لعائشة ولأبيها ولعمر من الخطاب وغيرهم وأيضا فان الله تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب الصابرين وخلته خاصة بالخليلين وسط الكلام على ذلك ثم قال وانما هذا من قلة الفهم والعلم عن الله تعالى ورسوله وقال الزركشي في شرح البردة زعم بعضهم ان المحبة أفضل من الخلة وقال محمد حبيب الله وابراهيم خليل الله وضعف بان الخلة خاصة وهي توحيد المحب والمحبة عامة قال الله تعالى ان الله يحب التوابين قال وقد صح ان الله تعالى اتخذ نبينا خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا اه وقال المناوي قال ابن عربي معنى خليلا لتخلله الصفات الالهية أي دخوله حضراتها وقيامه بظهر باتها واستيعابه آياتها بحيث لا يشذ شئ منها عنه قال الشاعر

قد تخللت مسلك الروح مني ٭ وبه سمي الخليل خليلا

أي دخلت من حيث يحتمل جميع مسالك روحي من القوى والاعضاء بحيث لم يبق شئ منها لم تصل اليه وبسبب هذا التخلل سمي الخليل خليلا وهذا كما يتخلل النور الذي هو عرض المتلون الذي هو جوهر حسل نبه ذلك العرض حاول السريان والخليل من الارض المفهوم الذي كشف الغطاء عنه حتى لا يعقل سواه ﴿حب من أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اتخذوا﴾ ندبا ﴿السراويلات﴾ التي ليست طويلة ولا واسعة فانها مكروهة كما في حديث أبي هريرة قال المقلمي وليس صلى الله عليه وسلم السراويل بل ورد من أبي هريرة قلت يارسول الله وانك لتلبس السراويل قال أجل في السفر والحضر والليل والنهار فاني أمرت بالستر فلم أجد شيأ أستر منه والسراويل معرب بدكرو بؤث وبالتون بدل اللام وبالمهملة بدل المهملة ومصروفة وغير مصروفة قال الازهري السراويل أعجمية عربت وجاء السراويل على لفظ الجماعة وهي واحدة وقد سمعت غير واحد من الاعراب يقول سروال واذا قالوا السراويلات أنثوا اه قال في المصباح والجمع السراويل أعجمية وقيل عربية جمع سروالة فقد راوا الجمع سراويلات ﴿فانهن أستر لثيابكم﴾ أي من أكثر هاستر وأوهى أكثر هاستر وأمر زائدة وذلك لستر العورة التي يسوء صاحبها كشفها ﴿وحصنوا بها نساءكم اذا خرجن﴾ قال العلقمي قال الجوهري وحصنت القرية بنيت حولها اه والمعنى اتخذوا لباسا يحصنهن من كشفه حصنا أي ستهرا ما تمن الرؤية لو انكشف بسبب وقعة أو هبوب ريح شديدة ترفع الثياب أو نحو ذلك ﴿عق عد والبيهقي﴾ كتاب ﴿الادب﴾ كلهم ﴿عن علي﴾ أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اتخذوا﴾ ارشادا ﴿السودان﴾ جمع أسود اسم جنس يعم الحبشي وغيره لكن المراد هنا الحبشان بقرينة ما يجئ ﴿فان ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة﴾ أي من أشرافهم وعظمائهم ﴿لقمان الحكيم﴾ عبد حبشي لداود أو عطاء الله الحكمة لا النبوة عند الاكثر ﴿والنجاشي﴾ بفتح النون أشهر واسمه أصحمة بجهملات ﴿وبلال﴾ الحبشي

كان حيا كما والنجاشي اسمه أصحمة كما رجحه بالحاء المهملة وقيل بالخاء المعجمة وقيل مكعول قال الكشاش ومعناه بالعربية عطية

(قوله الديك) يجمع على ديكة ودياك واقتنائه بالعارية كالملك فى هذه الفوائد (قوله الابيض) أى لاغيره فهذه الفوائد خاصة بالابيض (قوله ولا ساحر) على حذف مضاف أى ولا مصر ساحر أى لا يضر هاصره والا فالساحر يدخلها لكن لا يضرها مصره ولا الدورات مصفرة وركد فى بعض نسخ الشارح وفى بعض النسخ مصفرا بجمع دار أى جمع دار جمع تصحيح على دورات فقوله مصفرا أى بصورة المصفر هذا وأظاهر أنه جمع المفرد المصغر وهو دويرة أى ولا يقرب الدورات حولها وهذا الحديث ضعيف وقيل موضوع ومن قال كل حديث فيه دياك يتكلم فيه معناه تتكلم فيه بالضعف أو بالوضع فلم يصل الى درجة الصحيح ولا الحسن وليس معناه أنه موضوع أبدا اذ لا يقتضى ذلك قوله تكلم فيه (قوله الجمام) هو ماعب وهدر وقد يشمل الهمام والهمرى والفاخت والحمامة تصدق بالذكر الانثى فالتاء للوحدة لا للتأنيث كالتاء فى الشاة فانها للوحدة (قوله المقاعيس) جمع مقعوس أو مقعوسة ثلاثة نظير فلا يحصل الاستئناس والالهاء البين (٣٤) (قوله تلهى) من لها يلهو كذا فى الشارح والظاهر أنه من ألهاه عنه

شغله فلا تعالى ألهاكم التكاثر وقال تعالى لا تلهكم أموالكم فان كانت الرواية بفتح أوله فمعناه تصرف الجن كما حققه البيضاوى فى سورة ألهاكم التكاثر والاجر من الجمام مزيد اختصاص عن غيره لان الجن تحب اللون الاجمر أكثر من غيره وهذا الحديث موضوع كما قاله ابن الجوزى والمصنف وغيرهما من الحفاظ خلافا للقول العزيزى انه ضعيف (قوله اتخذوا الغنم الخ) وقد ورد خبر بأن جميع الانبياء رعوا الغنم فقيل له صلى الله عليه وسلم حتى فقال ذلك وأنت يارسول الله فقال وأنا فقد رعى غنما قبل النبوة فى مكة بقراريط أى جوضع بمكة اسمه قرار بط وقيل معناه كل شاة بقيراط أى دينار وقد كان سيدنا ابراهيم عليه السلام له غنم كثيرة جدا وعدة الكلاب التى تحرسها أربعة آلاف كلب فى عنق كل واحد طوق ذهب قدره ألف مثقال فقيل له لم تفعل ذلك فقال لعلى يأتى الذئب عن

﴿المؤذن﴾ النبى صلى الله عليه وسلم من السابقين الاولين الذين عذبوا فى الله ﴿حبب فى﴾ كتاب ﴿الضعفاء﴾ من الرواة ﴿طب﴾ كلاهما ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اتخذوا﴾ ندبا ﴿الديك الابيض فانه دار فيها ديك أبيض لا يقربها شيطان﴾ فيعالل من شطن بعد لعنه عن الحق أو فعلان من شاط بطل أو احترق غضبا ﴿ولا ساحر﴾ ولعل من نفى القرب نفى الدخول والمراد لا يؤثر فى أهلها مصر ساحر ولا سلط شيطان تحوانس عليها الشارح ﴿ولا الدورات﴾ بالتصغير جمع دار ﴿حولها﴾ أى المحيطة بهامن الجهات الاربع وسيأتى بسط ذلك فى حرف الدال ﴿طس عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اتخذوا هذه الجمام﴾ قال العلقمى هو ماعب أى شرب الماء بالمص وزاد بعضهم وهدر أى سوت ولا جاحة اليه لانه لازم للعب ﴿المقاعيس﴾ جمع مقعوس والمراد التى قصت أجنحتها حتى لا تطير ﴿فى بيوتكم فانها تلهى الجن عن صبيانكم﴾ أى عن تعلقهم بهم وأذاهم لهم قيل وللاحرفى ذلك مزيد خصوصية ﴿الشيرازى فى﴾ كتاب ﴿الالقاب﴾ والكنى ﴿خط فر﴾ كلهم ﴿عن ابن عباس عد عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اتخذوا الغنم﴾ يشمل الضأن والمعز ﴿فانها بركة﴾ أى خير وغنا لسرعة تناجها وكثرة ذهبى تنتج فى العام مرتين وتضع الواحد والاكثر ﴿طب خط عن أم هانئ﴾ بنت أبى طالب أخت على أحد المؤمنين ﴿رواه﴾ عنها أيضا ﴿بلفظ اتخذى﴾ يا أم هانئ ﴿غنما فان فيها بركة﴾ قال العلقمى بجانبه علامة الحس ﴿اتخذوا هذا الفقراء أيادى﴾ جمع يد أى اصنعوا معهم معروفا واليد كناطلق على الجارحة تطلق على نفس النعمة ﴿فان لهم دولة يوم القيامة﴾ أى انفاذا ياس الشدة الى الرخاء ومن العسر الى اليسر ﴿حل عن الحسين بن على﴾ بن أبى طالب وهو حديث ضعيف ﴿اتخذه من ورق﴾ قال المناوى بفتح الواو وبتثليث الراء أى السكون والفتح والكسر أى من فضة والامر للندب ﴿ولا تتفه متقالا﴾ وهو درهم وثلاثة أسباع درهم والنهى للتنزيه فان زاد

عن

ما ذكر فلا بأس بها فاعلم أن ما عدا ما ذكر فى هذه الفوائد (قوله الابيض) أى لا غيره فهذه الفوائد خاصة بالابيض (قوله ولا ساحر) على حذف مضاف أى ولا مصر ساحر أى لا يضرها مصره والا فالساحر يدخلها لكن لا يضرها مصره ولا الدورات مصفرة وركد فى بعض نسخ الشارح وفى بعض النسخ مصغرا بجمع دار أى جمع دار جمع تصحيح على دورات فقوله مصغرا أى بصورة المصغر هذا والظاهر أنه جمع المفرد المصغر وهو دويرة أى ولا يقرب الدورات حولها وهذا الحديث ضعيف وقيل موضوع ومن قال كل حديث فيه دياك يتكلم فيه معناه تتكلم فيه بالضعف أو بالوضع فلم يصل الى درجة الصحيح ولا الحسن وليس معناه أنه موضوع أبدا اذ لا يقتضى ذلك قوله تكلم فيه (قوله الجمام) هو ماعب وهدر وقد يشمل الهمام والهمرى والفاخت والحمامة تصدق بالذكر الانثى فالتاء للوحدة لا للتأنيث كالتاء فى الشاة فانها للوحدة (قوله المقاعيس) جمع مقعوس أو مقعوسة ثلاثة نظير فلا يحصل الاستئناس والالهاء البين (٣٤) (قوله تلهى) من لها يلهو كذا فى الشارح والظاهر أنه من ألهاه عنه

شغله فلا تعالى ألهاكم التكاثر وقال تعالى لا تلهكم أموالكم فان كانت الرواية بفتح أوله فمعناه تصرف الجن كما حققه البيضاوى فى سورة ألهاكم التكاثر والاجر من الجمام مزيد اختصاص عن غيره لان الجن تحب اللون الاجمر أكثر من غيره وهذا الحديث موضوع كما قاله ابن الجوزى والمصنف وغيرهما من الحفاظ خلافا للقول العزيزى انه ضعيف (قوله اتخذوا الغنم الخ) وقد ورد خبر بأن جميع الانبياء رعوا الغنم فقيل له صلى الله عليه وسلم حتى فقال ذلك وأنت يارسول الله فقال وأنا فقد رعى غنما قبل النبوة فى مكة بقراريط أى جوضع بمكة اسمه قرار بط وقيل معناه كل شاة بقيراط أى دينار وقد كان سيدنا ابراهيم عليه السلام له غنم كثيرة جدا وعدة الكلاب التى تحرسها أربعة آلاف كلب فى عنق كل واحد طوق ذهب قدره ألف مثقال فقيل له لم تفعل ذلك فقال لعلى يأتى الذئب عن

﴿المؤذن﴾ النبى صلى الله عليه وسلم من السابقين الاولين الذين عذبوا فى الله ﴿حبب فى﴾ كتاب ﴿الضعفاء﴾ من الرواة ﴿طب﴾ كلاهما ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اتخذوا﴾ ندبا ﴿الديك الابيض فانه دار فيها ديك أبيض لا يقربها شيطان﴾ فيعالل من شطن بعد لعنه عن الحق أو فعلان من شاط بطل أو احترق غضبا ﴿ولا ساحر﴾ ولعل من نفى القرب نفى الدخول والمراد لا يؤثر فى أهلها مصر ساحر ولا سلط شيطان تحوانس عليها الشارح ﴿ولا الدورات﴾ بالتصغير جمع دار ﴿حولها﴾ أى المحيطة بهامن الجهات الاربع وسيأتى بسط ذلك فى حرف الدال ﴿طس عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اتخذوا هذه الجمام﴾ قال العلقمى هو ماعب أى شرب الماء بالمص وزاد بعضهم وهدر أى سوت ولا جاحة اليه لانه لازم للعب ﴿المقاعيس﴾ جمع مقعوس والمراد التى قصت أجنحتها حتى لا تطير ﴿فى بيوتكم فانها تلهى الجن عن صبيانكم﴾ أى عن تعلقهم بهم وأذاهم لهم قيل وللاحرفى ذلك مزيد خصوصية ﴿الشيرازى فى﴾ كتاب ﴿الالقاب﴾ والكنى ﴿خط فر﴾ كلهم ﴿عن ابن عباس عد عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اتخذوا الغنم﴾ يشمل الضأن والمعز ﴿فانها بركة﴾ أى خير وغنا لسرعة تناجها وكثرة ذهبى تنتج فى العام مرتين وتضع الواحد والاكثر ﴿طب خط عن أم هانئ﴾ بنت أبى طالب أخت على أحد المؤمنين ﴿رواه﴾ عنها أيضا ﴿بلفظ اتخذى﴾ يا أم هانئ ﴿غنما فان فيها بركة﴾ قال العلقمى بجانبه علامة الحس ﴿اتخذوا هذا الفقراء أيادى﴾ جمع يد أى اصنعوا معهم معروفا واليد كناطلق على الجارحة تطلق على نفس النعمة ﴿فان لهم دولة يوم القيامة﴾ أى انفاذا ياس الشدة الى الرخاء ومن العسر الى اليسر ﴿حل عن الحسين بن على﴾ بن أبى طالب وهو حديث ضعيف ﴿اتخذه من ورق﴾ قال المناوى بفتح الواو وبتثليث الراء أى السكون والفتح والكسر أى من فضة والامر للندب ﴿ولا تتفه متقالا﴾ وهو درهم وثلاثة أسباع درهم والنهى للتنزيه فان زاد

عن

(قوله يعني الخاتم) تفسير من الراوي وهذا المرجع معلوم من الواقعة فانه جاء رجل لابس خاتمه فقال صلى الله عليه وسلم انه حلى أهل النار فقال من أي شئ يتخذ الخاتم فقال اتخذه الخ (قوله أندرون) أصل الدراية العلم مع تحيل على أخذ شئ من المخاطب والمراد هنا مطلق العلم ولا انطلق على الله تعالى وقول بعض العرب (٣٣) لاهم أي يا الله لا أدري وأنت تدري من جهلهم بالحكم (قوله ما لعضه) بفتح العين وسكون الضاد المعجمة قال العلقمي الرمي بالعضيهة وهو البهتان والكذب (فائدة) البهتان الباطل الذي يتحير منه وأبهت الكذب والافتراء قالوا الله ورسوله أعلم فسره صلى الله عليه وسلم بقوله (نقل الحديث من بعض الناس الى بعض ليفسدوا) أي الناقلون (بينهم) أي المنقول اليهم وهو النميمة المعدودة من الكبائر والقصد النهي عن ذلك (خذ هق عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (أترعوا) بفتح الهمزة وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة (الطسوس) بضم الطاء جمع طس وهو لغة في الطست قال العلقمي أترعت الحوض اذا ملأته والمعنى املؤا الطاسات بالماء الذي تغسل به الايدي أي الغسالة فاسيأتي عن أبي هريرة (وخالفوا المجوس) وهم عبدة النار وانهم لا يغسلون ذلك قال العلقمي قال شيخنا قال البيهقي أترعوا بمعنى املؤا خرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاترفعوا الطسوس حتى تطف اجعوا وضوءكم جمع الله شملكم وأخرج عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب الى عامله يواسط يقضي أن الرجل يتوضأ في طست ثم أمر بها فتراق وان هذا من زي الاعاجم فتوضؤا فيها فاذا امتلأت فأهريقوها (هب خط فر) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب رضعفه البيهقي (أترعون) بفتح الهمزة والمثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة أي أتضجرون وتقنعون قال الجوهري وفورع عن كذا أي تضجر (عن ذكر الفاجر) هو المبتعث في المذاهي والمحارم قال في المصباح فجر العبد فجورا من باب قعد فسق وفجر الحالف فجورا كذب والمصدر المنفصل من (أن تذكروه) للتأكيد هذا ظاهر بعد التأمل والاستفهام للانكار فاذا علمتم انكار ذكره (فاذكروه) بما تجاهر به فقط وقال العلقمي اذكروا الفاسق بما فيه من غير زيادة اه فانكم ان تذكروه (يعرفه الناس) أي يعرفوا حاله فيحذروه ويجتنبوه فأمر بذكره للمصلحة فطلب ذلك ممن أمن على نفسه (خط في) كتاب تراجم (رواه مالك عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (أترعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس) قال العلقمي أي أتضجرون من ذكره بما فيه لئلا يعرفه الناس اه والظاهر أن متى استفهامية أي ان امتنعتم من ذكره فمتى يعرفه الناس (اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس) قال العلقمي المعنى اذكروا الفاسق المعلن بمافيه من غير زيادة لتعرف عينه وتحذره الناس (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في ذم الغيبة والحكيم في نوادر الاصول والحاكم في الكنى والشيرازي في) كتاب (الالقاب عد طب هق خط عن جبير بن حكيم عن أبيه عن جده) قال الشيخ حديث

(٥ - عزيزي اول)

ان ترعوى الحديث عن جبير بن حكيم لزرتك أي لولا انك تنفر منه عنه وتكذب عليه لزرتك فهو ليس وضاعا (قوله أن تذكروه) المصدر المنسبك من أن تذكروه تأكيد لقوله عن ذكر الفاجر هذا ظاهر بعد التأمل عزيزي (قوله يعرفه) بالجزم جواب الامر (قوله متى يعرفه) الظاهر أن متى استفهامية أي ان امتنعتم من ذكره فمتى يعرفه الناس

(قوله اتركوا الترك) أي الكفار جمع تركي ويجمع أيضا على أتراك أي لا تتعرضوا لهم بالجهاد مدة عدم تعرضهم لكم بل لا تكم لا تقدر وا على شدة بأسهم و بردبلادهم فان تعرضوا لنا بالقتال نترككم بل يجب علينا الجهاد في نصرة الاسلام (قوله فان أول من يسلب أمتي ملكهم) شبه ان يتوقطوا بالدلو المقصور هي جارية ابراهيم عليه السلام من نسلها الترك أو الترك والديلم والمغز كال في الصحاح الديلم جيل من الناس والمغرحس هل الترك الواحد خرمي مثل رومي وروحي فالياء فارقة بين الواحد والجمع والمراد بالامة هنا أهل الولايات من المسلمين فهو عام أريد به خاص فقد ورد أن الترك يستولون على ولايات المسلمين (قوله وما خولهم) أي أعطاهم معطوف على ملكهم (٣٤) (قوله اتركوا الحبشة) أي الكفار وما مر في مدحهم في المسلمين فلا ينافي ضعيف ﴿اتركوا الترك﴾ جيل من الناس معروف والجمع أتراك الواحد تركي كروي وأروام ﴿ما تركوكم﴾ أي مدة تركهم قال العلقمي والمعنى المراد لا تتعرضوا لهم مادامواعلى في ديارهم ولم يتعرضوا لكم وخصوا الشدة بأسهم و برد بلادهم ﴿فان أول من يسلب أمتي ملكهم﴾ أي أول من ينتزع منهم بلادهم الى ملكوها ﴿وما خولهم الله﴾ فيه أي أعطاهم من النعم ﴿ينوقطوا﴾ بالمد أي يقيدنا را عيسى صلى الله عليه وسلم من نسلها الترك أو الترك والديلم والغزو قيل هم شوم يأجوج ﴿طس﴾ وكذا في الاوسط والصغير ﴿عن ابن مسعود﴾ وهو حديث صحيح ﴿اتركوا الحبشة﴾ صدر من الناس معروف ﴿ما تركوكم﴾ أي مدة دوامهم على لكم قال العلقمي ووجه تخصيصهم ان بلادهم وعرة ذات سرعة ظهر ويقال ان ملوك الويل الواصل الى مصر من بلادهم وأتى من ثاؤا حسوه بين المسلمين وبينهم وهادظفره فاوروا ثائرة ملوك كناف الشام على المسلمين فدخول بلادهم لعظم ما يحصل لهم من التعب والمشقة في ذلك فان الحبشة يأتي الى الكعبة ويستخرج كنزها فلا يقاتلون كما أشار اليه بقوله ﴿ما﴾ أي الشان ﴿لا يستخرج كنز الكعبة﴾ أي المال المدفون تحتها ﴿الا ذو السويقتين﴾ عبد حبشي لقبه ﴿ذو السويقتين﴾ بالتصغير تثنية سويقة أي هو دقيق الساقين والحبشة وان كان شأنهم دقة الساق لكن هذا هو المراد من ذلك يعرف به ﴿ذلك عن ابن عمرو﴾ بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿اتركوا الحبشة ما تركوكم﴾ أي لعدم الدرهم والدينار والمدهم يكبن في تحصيلها المشقة ومن ثمها من تركها استراح ﴿فانه﴾ أي الشان ﴿من أخذ منها فوق ما يكفيه﴾ لعياله ومماله ﴿أخذ من حنفه﴾ قال العلقمي الحنف الهلاك والذي يظهر أن معنى من هلاكهن في كافي قوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة وبعدها مضاف محذوف ويكون المعنى أخذ في أسباب هلاكه ﴿وهو لا يشعر﴾ أي لا يعلم والقصد الحبشة على الاستقلال على قدر الكفاية ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اتقى الله يا عالم﴾ قال العلقمي وسببه أن يزيد بن سلمة قال يارسول الله اني قد سمعت منك حديثا كثيرا أخاف أن يبتليني أوله آخره فارشدنه صلى الله عليه وسلم أن يعمل عما علم قلت ويؤيده حديث من عمل عما علم ورثه الله ما لم يعلم ﴿نخ ت عن يزيد بن سلمة الجعفي﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اتقى الله في عسرك ويسرك﴾ أي في شيئك وشدائدك وضد هما يأتي فجاسماهي ضد ه وتفعل ما أحببته في جميع أحوالك ﴿ابو نعيم﴾ بضم الفاء وشدة الراء ﴿الزبيدي﴾ نسبة الى زبيد المدينة

(قوله كنز الكعبة) أي المال المدفون داخل الكعبة (قوله ذو السويقتين تثنية سويقة التي هي مصغر ساق ففيه اشارة الى شدة الحبشة لكون هذا اللعن أضعفهم لدقة ساقه أكثر منهم ومع ذلك يهدم الكعبة ويستولي عليها فانه ورد أنه يظهر في مدة سيدنا عيسى ويهدم بعض الكعبة فيرسل اليه سيدنا عيسى جندا تهزمه وتطرده ثم يعمر وت سيدنا عيسى يعود اليها ويهدم جميعها ويستخرج الكنز (قوله اتركوا الدنيا) المراد بها هنا الذهب والفضة والمطعم والمشرب والملبس أي فان من تزهل في ذلك ثم فاتك عنه لم يصبر على تركها بل يستطيلها ولو لم سرام فيهلك بخلاف من ترك ذلك وتعود على القلة فانه يصبر على الضيق ورد أن سيدنا عيسى مر على نائم فقال له قم يا عبد الله فقال له ما تريد مني وقد تركت الدنيا لاهلها فقال له سيدنا عيسى ثم حبيبي فأراد أولا أن ينبهه لظنه أنه غافل فاذا هو متنبه غاية التنبه (قوله أخذ من حنفه) من يحتمل في والحنف الهلاك وهو على تقدير مضاف أي أخذ في أسباب هلاكه ومعنى قولهم فلان مات حنف أنفه أنه المشهور مات بلا سبب ظاهر كهدم وذبح وأنفهم قوله فوق ما يكفيه لا يصبر لربما كفيه أن أخذ ما يجيا هم ان أخذ زيادة على ما يكفيه وانه بقصد أن يضع به من حفته وقت حاجته وردتي من نفسه بالوفاء هو ممدوح (قوله اتق الله) أي خفه واخش عقابه والتقوى جعل وقاية بين العبد وبين غضبه تعالى وهي احتمال الاوامر واجتناب النواهي سمي احتمال ذلك تقوى لانه يقي الشخص من النار (قوله فيما تعلم) قد مه اشارة الى أن الجاهل لا يتأتى منه تقوى فعليه ان يتعلم أولا المأمورات والمنهيات ثم يحتمل ذلك وقول الشارح حذف المفعول أي حذف بعينه أي أبهمه (قوله في عسرك) قدمه اشارة الى أن اليسر يعقبه (قوله الزبيدي)

بفتح الزاي (قوله حيثما كنت) أي في أي زمان وأي مكان ولو مع المخالطة للظلمة (قوله وأتبع السيئة الخ) هذا بالنظر للغالب فلو فرض أنه عمل حسنة ثم عمل سيئة كفرت الحسنة السابقة السيئة المتأخرة (قوله تمحها) (٣٥) من محضت الملائكة والمراد هدم المؤاخذة وإن كانت ثابتة في الصحف وقول الشارح كدورات بضم الكاف (قوله ولا تحقرن) بهذا الضبط كما في شرح المتبولي (قوله أن تفرغ) أي تصب (قوله أخاك) بطلق الأخ على المشارك في الصنعة أو الدين وهو المراد هنا كما يطلق على المشارك في النسب والرضاع (قوله من المخيلة) أي طريق إليها فيكره ذلك إن لم يحصل كبر وعجب بسبب ذلك والا حرم وعلى كراهة ذلك ما لم يكن زكمة من ريا الناس بخلاف بر رأته لكونه من العلماء أو ذوي المروآت والا فلا يكره ولو أسفل من الكعبين (قوله ليس هو فيك) النهي المعتمدة باسقاط ليس كما يدل له أنه رواه في الكبير بلفظ وإن امرؤ شتمك بما يعلم فيك فلا تشتمه بما تعلم فيه (قوله وباله) أي المذكور وتقدير الشارح صنيعه بعد يكون يقتضي نصب وباله خبرها وليس كذلك فتي تقديره تغيير لاعراب الحديث فالواضح عبارته في الكبير دعه أي اتركه يكون وباله أي سوء عاقبته وشؤم وزره عليه اه (قوله ولا تأبين) بفتح الهمزة وضم الباء وما وقع في بعض نسخ الشارح قبيل وهي التي بعطفه بضم التاء مسبوق بقم (قوله الهيثمي) بضم الهاء (قوله يا أبا الوليد) فيه اشارة الى طلب تكنى الاكابر واشارة الى انه ينبغي لمن ولي منصفا

المشهورة باليمن (في سننه) بصم السين (عن طليب) بالتصغير (ابن عرفة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿اتق الله﴾ بامتثال أمره واجتناب نهيه ﴿حيثما كنت﴾ أي في أي زمان ومكان كنت فيه ﴿وأتبع السيئة﴾ الصادرة منك وظاهر الحديث بهم الصغائر والكبائر قال المناوي ويرى عليه بعضهم لكن خصه الجمهور بالصغائر انتهى وقال الجلال السيوطي في تفسير قوله تعالى ان الحسنات كالصلوات الخمس يذهبن السيئات المذنوب الصغائر زلت فمن قبل أجنبية فاخبره صلى الله عليه وسلم فقال أي هذا قال جميع أمتي كلهم رواه الشيخان ﴿الحسنة﴾ كصلاة وصدقة واستغفار بهما ﴿تمحها﴾ أي السيئة ﴿وخالق﴾ بالقاف ﴿الناس بخلق حسن﴾ أي تكلف معاشرتهم بالمعروف من طلاقة وجه وخفض جناح ولطف وايناس وبذل ندى وتحمل أذى فان فاعل ذلك يرجاله في الدنيا الفلاح وفي الآخرة الفوز بالنجاة والنجاح ﴿فائدة﴾ قال المناوي قال الامام أحمد بن حنبل لابي حاتم ما السلامة من الناس قال بار بع تغفر لهم جهلهم وتمنع جهلك عنهم وتبدي لهم شيئك وتكون من شيئهم آيسا ﴿حم ت لـ ٣ هب﴾ كلهم ﴿عن أبي ذر﴾ الغفاري ﴿حم ت هب عن معاذ﴾ ابن جبل ﴿بن عساكر﴾ في تاريخه ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿اتق الله﴾ أي اتق عقابه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات والتقوى هي التي يحصل بها الوقاية من النار والفوز بدار القرار ﴿ولا تحقرن﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر القاف ونون التوكيد الثقيلة أي لا تستصغرن ﴿من المعروف﴾ ما عرفه الشرع والعقل بالحسن ﴿شيأ﴾ وان قل كما أشار الى ذلك بقوله ﴿ولو ان تفرغ﴾ بضم أوله أي تصب ﴿من دلوك في اناء المستسقي﴾ أي طالب السقيا ﴿و﴾ لو ﴿ان تلقى أخاك﴾ في الاسلام أي تراه وتجتمع به ﴿وجهك اليه منبسط﴾ منطلق بالبشر والسرور ﴿وايالك واسبال الازار﴾ بنصب اسبال على التحذير أي احذر ازخاءه الى أسفل الكعبين أيها الرجل أما المرأة فالاسبال في حقها أولى لمحافظة على الستر ﴿وان اسبال الازار من المخيلة﴾ بوزن عظيمة الكبر والخيلاء التكبر الناشئ عن تخيل فضيلة يجدها الانسان في نفسه ﴿ولا يحبها الله﴾ أي لا يرضاها ويعذب عليها ان شاء هذا ان قصد ذلك ﴿وان امرؤ﴾ أي انسان ﴿شتمك﴾ أي سبك ﴿وعيرك﴾ بالتشديد أي قال فيك ما يعيبك ويلحق بذا عارا ﴿بأمر هو فيك﴾ هذا مافي كثير من النسخ وفي نسخة شرح عليها المناوي بامر ليس هو فيك وهو أبلغ ﴿فلا تعيره بأمر هو فيه﴾ لان التعيير عن ذلك من مكارم الاخلاق ﴿دعه﴾ أي اتركه ﴿يكون وباله﴾ أي وبال ماذكر أي سوء عاقبته وشؤم وزره ﴿عليه﴾ وحده ﴿وأجره لك ولا تسبن أحدا﴾ من المعصومين اما غير المعصوم كربي وعمر فلا يحرم شتمه وقد في خبر ما يفيد ان من سب انسانا فله شتمه بمثله لا بأزيد فاهما الاكل ﴿الطيالسي﴾ أبو داود ﴿حب عن جابر بن سليم الهجيمي﴾ من بني هجيم قال الشيخ حديث صحيح ﴿اتق الله يا أبا الوليد﴾ كنيه عبادة بن الصامت قال لعلما بعثه عاملا على الزكاة ﴿لا تأتي يوم القيامة﴾ اي لتلا تأتي يوم العرض الاكبر ﴿ببعير تحمله﴾ زاد في رواية على رقبتك ﴿له رغاء﴾ بضم الراء والمد أي تصويت

على أمر أن بعطه ويحذره من الظلم لان ظلمه له منه اثم لكونه سببا (قوله لا تأتي) قال في الكبير قال الزمخشري لا زائدة أو أصله لتلا حذف اللام اه أقول رواية الزمخشري أن لا تأتي باثبات أن والفعل منصوب وآمار واية المصنف فليس فيها اللام ولا أن فالفعل مرفوع على الاستئناف على حد ما ضرب لهم طريفا في البصريين الاتخافي قراءة الجمهور (قوله ببعير تحمله) حقيقة

الا لمانع من ذلك خلافا لمن أوله بأنه كناية عن قتل ذلك الشخص فقط ولا يقال هذا يقتضي ان ذنب سرقة البعير مثلا أشد من ذنب سرقة ألف دينار لان كلا يأتي عاملا مما يرى والبعير أثقل لانه ليس مقابلا بذلك الثقل وانما القصد من حمله هتك حق بين الخلق لا تعذيبه بثقله (قوله ثواج) بالهمز قرري ان عبادة قال يارسول الله ان ذلك كذلك قال اي والذي نفسي بيده ان ذلك كذلك الا من رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا أعمل أي بعد هذه القرائن على اثنين أبدا ولا أتأمر على أحد أي لا أتولى على اثنين في حكومة (قوله فلم تكن أعبد الناس) أي من أعبدهم والا فمن اتقى المحارم وفعل المندوبات أعبد ممن اتقى المحرمات فقط (قوله وأحسن الخ) الاحسان ان تعامل فوق ما يلزمك (٣٦) وتترك بعض حقك فان اقتصر في الاخذ والاعطاء على الحق فهو عدل والجود فوق ذلك (قوله فلم تكن مسلما) عبر في الاول بالايمان وهنا بالاسلام تفننا والافهما بمعنى واحد (قوله ولا تكثر الفضل) فسيره غير منهي عنه وقد وقع منه صلى الله عليه وسلم نادرا بيانا للجواز (قوله انك ياعلي) كما هو ثابت في رواية تخريجه الخطيب وقد ورد ان الله تعالى لما خلق الملائكة رفعت أبصارها وقالت مع من أنت يارب فقال مع المظلوم حتى آخذ بيده (قوله فانما يسأل الله تعالى حقه) فاعمل يسأل ضمير يعود على المظلوم وما كافة عملت بقول الخلاصة

ووصل ما ينبغي الحروف مبطل

(قوله البهائم) أي المأكولة وغيرها التي تركب وغيرها والمراد البهائم المحترمة ليخرج الكلب العقور ونحوه مثلا (قوله المعجمة) بضم الميم وفتح الجيم وقيل بكسرها أي التي لا تقدر على النطق فمن لا يقدر على النطق يسمى عجميا وان كان عربيا (قوله فاركبوها) أي ان جرت العادة بركوبها لا الجواميس في بلادنا لم تجر العادة بركوبها فلا ينبغي ركوبها لما فيه (قوله وكلوها سالمة) أي لا تكلفوها بأن تكون سمينة فان أكل لحم الهزيل مما يضر بالعادة فالامر للارشاد (قوله في أولادكم) أي بين أولادكم كما في رواية بأن تسووا بينهم في العطية وغيرها كالقبلة والبشاشة فيكره تفضيل أحد بنيه بخصوصه الا لتعرض لاثم آخر والذي يدل على ان عدم العدل بين الاولاد مكروه لا حرام خلافا للحنابلة أي ان خص أحدهم لا لمعنى يبيح التفضيل والا فلا حرمة عندهم ولا كراهة عندنا قوله لي ألا عطيه صلى الله عليه وسلم أشهد غيري فاني لا أشهد على جور حين جاءه رجل فقال له اني نحلت أي اعطيت ولدي كذا فقال صلى الله عليه وسلم هل لك ولد غيره فقال نعم فقال هل نحلته فقال لا فقال اشهد غيري الخ اذ لو كان حراما لم يقل اشهد غيري ونسبته جور الاب مكروه وهو بوصف بالجور بالنسبة للواجب والمندوب وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم ولده

والرغاء صوت الابل ﴿أو بقرة لها خوار﴾ بخاء معجمة مضمومة أي تصويت والخوار صوت البقر ﴿أو شاة لها ثؤاج﴾ عثاثة مضمومة فهمزة ممدودة فجيم مباح الغنم والمراد لا تتجاوز الواجب في الزكاة فتأخذ بعيرا وان أبت أو شاة أو بقرة فان تأتي به يوم القيامة تحمله على عنقك فقال عبادة يارسول الله ان ذلك كذلك فما اي والذي نفسي بيده الامن رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا أعمل على اثنين أبدا ﴿قال عبد الله بن عامر﴾ ﴿قال عبادة بن الصامت﴾ الخزرجي واسناده حسن ﴿ق﴾ ﴿اتق المحارم﴾ أي احذر الوقوع فيها حرم الله عليك ﴿تكن أعبد الناس﴾ أي من أعبدهم اذ يلزم من ترك المحارم فعل الفرائض ومن فعل ذلك وأتى ببعض النوافل كان أكثر عبادة ﴿وارض بما قسم الله لك﴾ أي اعط الله ﴿تكن أغنى الناس﴾ ليس الغنى بكثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس ﴿وأحسن الى جارك﴾ بالقول والفعل ﴿تكن مؤمنا﴾ أي كامل الايمان ﴿وأحب للناس ما تحب لنفسك﴾ من الخير الاخروي والدنيوي ﴿تكن مسلما﴾ كامل الاسلام ﴿ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب﴾ أي تميره فعمود الحياة بمنزلة الميت الذي لا ينفع نفسه وذا من جوامع الكلم ﴿حم ت هب﴾ كلهم ﴿عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ق﴾ ﴿اتق ياعلي﴾ كذا هو ثابت في رواية مخرجه للخطيب ﴿دعوة﴾ بفتح الدال المسرة من الدعاء أي تجنب دعاء ﴿المظلوم﴾ أي تجنب الظلم فاقام المسبب مقام السبب ﴿فانما يسأل الله تعالى حقه وان الله تعالى لن يمنع ذا حق﴾ أي صاحب حق ﴿حقه﴾ لانه الحاكم العادل نعم ورد في حديث انه تعالى يرضي بعض خصوم بعض عباده بما شاء ﴿خط عن علي﴾ أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف السند حسن المتن ﴿ق﴾ ﴿اتقوا الله في هذه البهائم﴾ جمع جمعها ﴿المعجمة﴾ أي التي لا تقدر على النطق قال العلقمي والمعنى خافوا الله في هذه البهائم التي لا تتكلم فتسأل ما بها من الجوع والعطش والتعب والمشقة ﴿فاركبوها﴾ ارشادا لحال كونها ﴿صالحة﴾ لركوبها ﴿وكلوها صالحة﴾ للاكل ﴿أي سمينة﴾ والقصد الزجر عن تجويعها وتكليفها ما لا تطيق ﴿حم د وابن خزيمة﴾ في صحيحه ﴿حب﴾ كلهم ﴿عن سهل بن الحنظلية﴾ واسناده صحيح ﴿ق﴾ ﴿اتقوا الله واعدلوا في أولادكم﴾ بأن تسووا بينهم في العطية وغيرها قال العلقمي وسببه ان رجلا أعطى أحد أولاده وأراد ان يشهد النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فامتنع وذكره وعدم العدل بين

(قوله ذات بينكم) أى الحالة التى يقع بها الاجماع أى لا تسعوا فيما يفرقكم ويقطع اجتماعكم بل اسعوا فيما يجمعكم (قوله يصلح بين المؤمنين فقد وردانه تعالى يأمر منادا ينادى يوم القيامة ان الله عفا عنكم ورضى عنكم فليرض بعضكم عن بعض والجزاء على قال الشارح المتبوئ الانسب تقديم هذا الحديث على الحديثين اللذين قبله (قوله فيما ملكت أيمانكم) من الارقاء والدواب فاستعينه فى العاقل وغيره أى وان لم ينتفع بها فانه مؤنه رقيقه وعليه المربيضين وأضاف الملك اليمين أو اليد على مافى بعض الروايات وان كان الملك لجميع الذات لان السبب فى الملك اليد حيث (٣٧) يغلب بها ويدفع الثمن بها (قوله فى الصلاة) أى احذر واخافوا عضبه تعالى بسبب الصلاة أى اضاعة شئ منها كترك الطمأنينة ولما كانت عماد الدين اهتم بها اكثر فى الحديث الآتى حيث كرر اتقوا الله ثلاث مرات (قوله فى الضعيفين) وصفا بالضعف لقهرهما تحت يد الغير (قوله والمرأة) أى فقيرة أولا وان كانت الفقيرة أولى بذلك ولذا نبه عليها ثانيا فى الحديث الآتى بقوله الارملة أى الفقيرة واصل الارمل هو الذى سبين جبال ورمال والغالب ان يكون محتاجا فالمراد الحاجة التى لا كافل لها فافيه تجوز بحسب الاصل وهذا الامر شامل لغير السيد والزوج فانه ينبغى الرحمة بالمماليك والنساء من غير سادتهم وأزواجهم وان كان السيد والزوج يمطو ايا منهما ذلك أكثر (قوله اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) كرره مرتين ايماء الخ قال شيخنا عجمى وليس هو فى الجامع الكبير ولا فى الصغير (قوله واحسنوا مواشيكم) اضافه لنا مع ان الرابح أنما من أمة الا فرض عليها رمضان لانه لم يغير ولم يضل عند نا بخلاف لام

الاولاد مكروه لاحرام بقرينة قوله فى مسلم أشهد على هذا غيرى فانه صلى الله عليه وسلم من الشهادة نزوع ونتزه انتهى وقال الحنابلة بالحرمة ﴿ق عن النعمان بن بشير﴾ الخزرجى ﴿اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم كما تحبون ان يبروكم﴾ بفتح أوليه أى كما تحبون ان يبروكم ﴿طب عنه﴾ أى النعمان المذكور قال الشيخ حديث صحيح ﴿اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم﴾ أى الحالة التى يقع بها الاجتماع والائتلاف ﴿فان الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة﴾ بأن يلهم المظلوم العفو عن ظالمه أو يعوضه عن ذلك باحسن الجزاء ﴿ع ك عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم﴾ من الارقاء وغيرهم بالقيام بما يحتاجون اليه ولا تكلفوهم على الدوام مالا يطيقونه على الدوام ﴿خد عن على﴾ أمير المؤمنين قال الشيخ حديث صحيح ﴿اتقوا الله فى الصلاة﴾ بالمحافظة على تعلم كيفيتها والمداومة على فعلها فى أوقاتها بشروطها وعدم ارتكاب منهياتها والسعى اليها جمعة وجماعة وغير ذلك ﴿وما ملكت أيمانكم﴾ من آدمى وحيوان محترم ﴿ط عن أم سلمة﴾ هند أم المؤمنين ﴿قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اتقوا الله فى الضعيفين﴾ قالوا ومن هما يا رسول الله قال ﴿المملوك﴾ ذكرا كان أو أنثى ﴿والمرأة﴾ أى الانثى زوجة كانت أو غيرها قوله فى الحديث الآتى المرأة الارملة ويحتمل أن يكون المراد الزوجة ورصفها بالضعف اسنفلها ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿اتقوا الله فى الصلاة اتقوا الله فى الصلاة اتقوا الله فى الصلاة﴾ بتعليم أركانها وشروطها وهيآتها وأبعاضها والاتيان بها فى أوقاتها والتكرير لمزيد التأكيد ﴿اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم﴾ بفعل ماتقدم ﴿اتقوا الله فى الضعيفين المرأة الارملة﴾ قال المناوى أى الضاحة المسكينة التى لا كافل لها ﴿والصبى اليتيم﴾ أى الصغير الذى لا أب له ذكرا كان أو انثى ﴿حم عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿اتقوا الله وصلوا خمسكم﴾ أى صلوات الخمس وأضافها اليهم لانها تجتمع لغيرهم ﴿وصوموا شهركم﴾ رمضان والاضافة للاختصاص ﴿وأدوا زكاة أموالكم﴾ الى مستحقها أو الى الامام ﴿طيبة بها أنفسكم﴾ قال المناوى وقيد ذكر الحج لكون الخطاب وقع لمن يعرفه وغالب أهل الحجاز يحجون كل عام أو لانهم يكن فرض ﴿وأطيعوا ذا﴾ صاحب ﴿أمركم﴾ أى من ولى أموركم فى غير معصية ﴿تدخلوا جنة ربكم﴾ الذى ربا كم فى نعمته قال الطيبى أضاف الصلاة والصوم والزكاة والطاعة اليهم لقابل العمل بالثواب فى قوله جنة ربكم ولتنبه قد البيعة بين الرب والعبد كما فى آية ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم

السابقة فانهم غير وهو أصاموه فى أيام السنة (قوله كرره مرتين) هكذا رواية التى كتب عليها ونسخة الشارح لا تكرار فيها ويصير اه (قوله ذا) أى صاحب أمركم أى من ولى عليكم أى ان لم يأمركم بخلاف الشرع تدخلوا جنة ربكم أى مع السابقين أو المراد تدخلوها حالكونكم مغفورا لكم درجات أكثر من لا يأتى بذلك وأسقط الحج لان وجوبه معلوم أو لانه لم يفرض اذذاك ولفظ طيبة بها أنفسكم فى بعض النسخ وفى بعض باسقاط ذلك وهى النسخة المعتمدة من الجامع الصغير والكبير وقد أوردها فى الكبير من رواية الخلعى بلفظ وحجوا بيت ربكم وأدوا زكاة أموالكم وزادوا

(قوله امامة) بضم الهمزة ونخفة الميم واسمه صدى مصغرا (قوله وصلوا) بكسر الصاد وضم اللام مخففه من الصلة بقول أوضل كما بشاشة والمراد بالرحم القرابة وارثين أولا وقد ثبتت ان صلتهم ترث البركة فى المال والعمر والمطية والعمل وقد ورد ان الرحم معصورة بصورة تحت العرش تقول اللهم أوصل من وصلنى واقطع من قطعنى وهى مندوبة وقيل واجبة وتحمل على ما اذا كان قطعها بأذية كضرب وسب ونحو ذلك فانه يحرم قطعا (قوله فان أخونكم) أى أكثركم خيانة لعهد الله من طلب العمل أى الولاية وليس اهلا لها فان كان أهلا (٣٨) فالاولى عدم التطلب لما يتعين لان العمل يشغل عن الله تعالى أى من شأنه ذلك

وان كان أهل الله تعالى لا يشغلهم شئ لان ذلك نادر (قوله فانه) أى عدم التصدر أول الح ولا ينافيه انه لا يسئل فى القبر الا عن التوحيد لان هذا فى سؤال منكر ونكير أما غير التوحيد فيسأله عنه غيرهما ولا ينافيه أيضا ورد ان أول ما يحاسب به الصلاة يوم القيامة لانه يحاسب على أول مقدماتها فى أول مقدمات الآخرة ثم يحاسب يوم القيامة على جميع الشروط والاركان (قوله الجر الحرام) أى الحرام وضعه ومثل الجر الخشبة والحديدة الحرام ونحو ذلك كالحلس والمسامير وغير ذلك أو ان ذلك بالقياس على الجرو مثله أن يظلم العملة ولذا ورد أن من استعمل الضعفاء فى البناء ولم يتقن بنيانه (قوله انقوا الحديث) ان كان المراد الحديث المعلوم كان على حذف مضاف أى رواية الحديث وان كان المراد الحديث فلا حاجة للمضاف أى التحديث عنى أى نسبة شئ الى من قول أو فعل (قوله الا ما علتم) أى لكن لا تحدثوا ما علتم (قوله فمن كذب على متعمدا) ومنه اللحن اذا كان عمدا بخلافه جهلا

رأسوالهم وقوله طيبة بها أنفسكم هو فى بعض الروايات وفى بعض النسخ وفى أخرى ساقطة (ت حب لـ عن أبى امامة) صدى بن عجلان الباهلى آخر الصحب موتا بالشام قال ت حسن صحيح ۞ (انقوا الله وسلوا) بالكسر والتخفيف من الصلة وهى الصلة (أرحامكم) أقاربكم بأن تحسنوا اليهم قولا وفعلا مهما أمكن وذلك وصية الله للامم السابقة فى الكتب المنزلة كالتوراة والانجيل (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن مسعود) واسناده ضعيف لكن له شواهد ۞ (انقوا الله فان أخونكم عندنا) معشر النبيين أو الذين نستظيم (من طلب العمل) أى الولاية وليس أهلا لها قال العلقمى لان طلبه لها وهو ليس لها يأهل يدل على ان فيه خيانة فظاهر كلامه ان أخون ليس على بابه وقال المناوى أى أكثركم خيانة فان كان الولاية أهلا فالاولى عدم الطلب مالم يتعين تلبسه والارجب (طب عن أبى موسى) الاشعرى قال الشيخ حديث حسن (انقوا البول) أى احترزوا أن يصيبكم منه شئ فاستبرؤا منه بالوقيل وجوبا لان التهاون به من أعون ابس على بابه بالصلاة التى هى أفضل الاعمال فلذا كان أول ما يسئل عنه كما قال (فانه أول ما يحاسب به العبد) أى الانسان المكلف (فى القبر) أى أول ما يحاسب فيه على ترك التنزه منه فاما أن يعاقب ولا يعاقب أو يناقش فيعذب قال العلقمى لا يقال فيلزم أن يحاسب بها العبد فى القبر بناء فى قوله الآتى أول ما يحاسب العبد على الصلاة لانا نقول المحاسب عليه فى القيامة جميع الاعمال وذا من بعضها ولا يبعد فى ان يكرر عليه مرتين فى البرزخ وفى القيامة أو ان التنزه عنه من شروطها فهو كالجزء منها والحساب عليها فى القيامة على جميعها جملة وتفصيلا وفى القبر على بعض شروطها (طب عن أبى أمامة) الباهلى قال الشيخ حديث حسن ۞ (انقوا الحر) بالضريك (الحرام) أى الذى لا يحل لكم استعماله بملك أو اجارة أو عارة أى انقوا أخذه واستعماله (فى البنيان) وغيره وانما خص البنيان لان الاسماح به فيه أكثر (فانه) أى فان اذ خلاله فى البنيان (أساس الخراب) أى قاعدته وأصله وعنه ينشأ وإليه يصير والمراد بالخراب الدين أو الدنيا بقلة البركة وشؤم البيت المبنى به (ص عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (انقوا الحديث عنى) أى لا تحدثوا عنى (الا ما) فى رواية بما (علتم) نسبته الى (فمن كذب على متعمدا) حال من فاعل كذب (فليتبوأ مقعده من النار) أى فليتخذه كالمنزل فيها يدل فيه فهو أمر بمعنى الخبر أو هو دعاء أى بوأه الله ذلك (ومن قال فى القرآن برأيه) أى من غير ان يكون له خبرة بلغة العرب وما ذكره السلف من معانيه (فليتبوأ مقعده من النار) لانه وان طابق المعنى المقصود بالآية فقد اقدم على كلام رب العالمين بغير اذن ومثل القرآن

الكذب اللحن فى الحديث عمدا أما الموسبق لسانه فلا حرج قال العزيزى ومثل القرآن فى ذلك كل حديث نبوى (قوله برأيه) أى وان صادف الواقع ولا يجوز تفسير آية الا بنقل من انمفاسير لمن لم يكن عالما بالعلوم ولا خبره وبجوز ان كان عالما باللغة والنحو والاحوال والتفصيل ونحو ذلك أى متصلفا فى ذلك فظوه برأيه أراده كما قال البيهقى الرأى الذى يغلب على القلب من غير دليل قام عليه أما الذى يستدير هان فالقول به جائز وقول الشارح أبو نواس اسمه الحسن بن هانئ الشاعر كما فى القاموس

(قوله اتقوا الدنيا) المراد بها كل ما يشغل عن الله تعالى من ذهب وفضة وغيرهما ومنه نعس عبد الدرهم نعس عبد الدينار بخلاف ما لا يشغل عن الله تعالى بل يستعين بها على مصالحه فهي ممدوحة ومنه (٣٩) نعم المال بيد المؤمن الحديث نهى

القرآن فى ذلك كل حديث نبوى ﴿حم ت عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اتقوا الدنيا﴾ أى اجتنبوا الاسباب المؤدية الى انهماكك فى الزيادة على الكفاية فانها مؤدية الى الهلاك قال بعضهم لو وصفت الدنيا بشئ لما عدت قول أبى نواس

اذا امتطت الدنيا لبيب تكشفت ٭ له عن عدو فى ثياب صديق

﴿واتقوا النساء﴾ أى اجتنبوا التطلع الى النساء الاجنبيات والتقرب منهن فانه مهلك ﴿فان ابليس طلاع﴾ بالتشديد والمطلع مكان الاطلاع من موضع عال يقال مطلع هذا الجبل من مكان كذا أى مأتاه ومصعده فان ابليس يجرب للامور ركاب لها يسلوها بقهر وغلبة ﴿وصاد﴾ بفتح الراء والصاد المهملة المشددة الراصد للشئ الراقب له كالرصد للقطاع القافلة قد نيطوا عليها ﴿وما هو بشئ من نخوته﴾ جمع نخوة هو آلة الصيد ويجمع على نخاخ أيضا ﴿بارق لصيده﴾ أى مصيده ﴿فى الاتقياء﴾ بالمثناة جمع تق ﴿من النساء﴾ فهن أعظم مصايد ابليس فى قلوب الرجال ويغويهم بهن فيقعون فى المحذور ﴿فر عن معاذ﴾ بن جبل باسناد ضعيف ﴿اتقوا الظلم﴾ الذى هو مجاوزة الحد والتعدى على الخلق ﴿فان الظلم﴾ فى الدنيا ﴿ظلمات﴾ على صاحبه ﴿يوم القيامة﴾ فلا يهتدى بسببه يوم يسعى نور المؤمنين بين أيديهم فالظلمة حسية وقيل معنوية ﴿حم طب هب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح﴾ الذى هو بخل مع حرص فهو أشد البخل والبخيل مانع الزكاة ومن لا يقرى الضيف فكل منهما بخيل ﴿فان الشح أهلك من كان قبلكم﴾ من الامم ﴿وحملهم على ان سفكوا دماءهم﴾ أى أسالوها بقتل بعضهم بعضا رصا على استئثار المال ﴿واستحلوا محارمهم﴾ أى ما حرم الله من أموالهم وغيرها والخطاب للمؤمنين تحريضا لهم على التوبة والمسارعة الى نيل الدرجات مع الفائزين ﴿حم خد م عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿اتقوا القدر﴾ بفتح القاف والدال المهملة أى احذروا انكاره فعليكم أن تعتقدوا ان ما قدر فى الازل لا بد من كونه وما لم يقدر فوقوعه محال وانه تعالى خلق الخير والشر فهما ضافان اليه تعالى خلقا وايجادا والى العبد فعلا وكسبا وان جميع الكائنات بقضائه وقدره قال العلقمى وفى الطبقات الكبرى لابن السبكى عن الربيع بن سليمان قال سئل الشافعى رضى الله تعالى عنه عن القدر فانشأ يقول

ما شئت كان وان لم أشأ ٭ وما شئت ان لم تشأ لم يكن

خلقت العباد على ما علمت ٭ ففى العلم يجرى الفتى والمسن

على ذا مننت وهذا خذلت ٭ وهذا أعنت وذا لم تعن

فمنهم شقى ومنهم سعيد ٭ ومنهم قبيح ومنهم حسن

﴿فانه﴾ أى فان انكاره كما تقدم ﴿شعبة من القدرانية﴾ أى فرقة من فرق دين النصارى وذلك لان المعتزلة الذين هم القدرية انكروا ايجاد البارئ فعل العبد وجعلوا العبد قادرا عليه فهو اثبات للشريك كقول النصارى ﴿ابن أبى عاصم﴾ أحمد بن عمرو ﴿أب عد﴾ كلهم ﴿عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اتقوا اللاعنين﴾ وفى رواية مسلم

المناوى الكبير من الخلل وهما لعونان لكونهما تسببا فى لعن الناس لهما فكأنهما لعنا أنفسهما اطلق فى اللاعنين لانفسهما بالتسبب وهذا اللعن ليس بحرام

اللاعنين بصيغة اللبس اى الامرين الجالبين للعن أو الشئم والطرد الباعثين عليه ﴿الذى يتخلى﴾ على حذف مضاف وهو خبر ض مبتدا محذوف أى أحدهما تغوط الذى يتغوط ﴿فى طريق الناس﴾ المسلوك ﴿أو فى ظلهم﴾ أى والثانى تغوط الذى يتغوط فى ظلهم المتخذ سبيلا أو احدث فيكره تنزيها وقيل تحريما واختاره فى المجموع لما فيه من الايذاء ﴿حم م دعن أبى هريرة﴾ ﴿اتقوا الملاعن﴾ مواضع اللعن جمع ملعنة الفعلة التى يلعن بها فاعلها ﴿الثلاث﴾ فى رواية الثلاثة والاول القياس ﴿البراز﴾ قال العلقمى قال فى النهاية هو بالفتح اسم للفضاء الواسع فكونه من قضاء الحاجة كما ذكره انما هو بالكسر كناية عن الغائط فيجوز فتح الباء وكسرها ﴿فى الموارد﴾ أى الجارى والطرق الى الماء ﴿وقارعة الطريق﴾ قال الجوهرى أعلاه وقال فى النهاية وسطه وقيل ما بر رمنه ﴿والظل﴾ الذى يجتمع به الناس لمباح ومثله كل محل اتخذ لصالحهم المباحة فليس المراد كل ما يسع فضاء الحاجة تحته فقد قعد المصطفى صلى الله عليه وسلم لحاجته تحت حائش نخل ولا حائش نخل الا وبين كرم فى المجموع ﴿د هـ ك عن معاذ﴾ بن جبل واسناده صحيح ﴿اتقوا الملاعن الثلاث ان يقعد أحدكم﴾ لقضاء الحاجة ﴿فى ظل يستظل﴾ بالباء للالة ﴿مهول أى يستظل الناس﴾ ﴿فيه﴾ للوقاية من حر الشمس ومثله موضع الشمس فى الشتاء ﴿أو فى طريق سلوك أو فى نقع﴾ أى ماء راقد ينوى ثم ظاف أى مجتمع فبكره ذلك لدليل الاذرعى وبعده وفى هذه الاحاديث عموم للفضلتين وهو رد على من خصه بالغائط ﴿حم ن ابن عباس﴾ ﴿حل الشيح حديث صحيح﴾ ﴿اتقوا المجذوم﴾ أى الذى به الجذام وهو داء ردى يحدث معروف ﴿كما يتقى الاسد﴾ أى اجتنبوا مخالطته كما تجتنبوا مخالطة الحيوان المفرس فانه يدرى الناس حالة اشتمام ريحه أو مساعدة امر اجه لقبوله ولا يساعد منه الا مجذوم مثله ولا عدوى لانه نبى لا اعتقاد الجاهلية نسبة الفعل الى غير الله تعالى وجه بعضهم بأن ما هنا خطاب لمن يعتقد بقيته وذلك خطاب لمن قوى يقينه ﴿ع عن أبى هريرة﴾ وهو حديث حسن ﴿اتقوا صاحب الجذام كما يتقى﴾ بضم المثناة التحتية وشد الفوقية المفتوحة ﴿السبع اذا هوى طردا وايا فاهطوا غيره﴾ مبالغة فى التباعده ﴿ابن سعد﴾ فى الطبقات ﴿عن عبد الله بن جعفر﴾ بن أبى طالب المشهور بالكرم المفرط قال الشيخ ﴿بإسناد صحيح ﴿اتقوا النار﴾ أى اجعلوا بينكم وبينها وقاية من الصدقات واعمال البر ﴿ولو﴾ كان الاتقاء المذكور ﴿بشق تمرة﴾ بكسر الشين المعجمة أى جانبها أو اوصفها وهذا قد الرمق سمى اللطف فلا يحتقر المتصدق ذلك ﴿ن عن عدى بن حاتم﴾ الطائى الجواد المشهور ﴿حم عن عائشة﴾ أم المؤمنين ﴿البخارى﴾ فى مسنده ﴿طس والضياء﴾ المقدسى ﴿عن أنس ابن مالك﴾ البزار عن النعمان بن بشير ﴿الانصارى﴾ وعن أبى هريرة ﴿طب الدولابى عن ابن عباس وعن أبى امامه﴾ الباهلى وهو متواتر ﴿اتقوا النار﴾ أى نار جهنم ﴿ولو بشق تمرة فان لم تجدوا﴾ ما تتصدقون به اتقيتم ﴿بكلمة أو شرعا كان احتجتم اليه ولم تلزمكم نفقته﴾ ﴿فبكلمة طيبة﴾ طاب قلب الانسان أو طاب بالقول أو بالفعل فانها

(قوله الذى يتخلى) أى خصلة الذى (قوله وقارعة الطريق) أى أعلى سطحه أو وسطه أو أعلاه أو ما بر رمنه والمراد هنا مطلق الطريق كما يدل له أو فى طريق فى الحديث الآتى أى المسلوك الناس المسلمين فالمهجور والمسلوك للكفار لا كراهة فيه (قوله أو فى نقع ماء) هو الماء الراكد فزاد ذلك على الحديث السابق جملة ما يؤخذ من هذه الاحاديث كراهة التغلى فى أربعة مواضع فى الطريق المسلوك والظل ومثله الشمس وموارد الماء والماء الراكد وقوله فى الشارح تحت حائش نخل قال فى الصحاح الحش بالفتح أكثر من الضم البستان وقال أبو حاتم يقال لبستان النخل حش والجمع حشان وحشات (قوله اتقوا المجذوم) هذا أمر ارشاد لضعف اليقين فان ضعر انعة المجذوم ربما يكون سببا فى العدوى كما قوم العدوى ربما يكون سببا فى العدوى والا فلو شم رائحته وقد رفع انه صلى الله عليه وسلم أكل مع المجذوم تارة وترك مصاحفته تارة أخرى ليعلم أمته اتباعه عنه ما لم يقو يقين الشخص ومثل الجذام مرض السل وهو شعر القلب وشغفه المسمى بمرض القصبة فقد أخبر الاطباء انه صار العادة ان كلا يعدى وحديث لا عدوى أى بطبع المرض فاذا اعتقد ان المؤثر هو الله تعالى وتباعد فقد عمل بحديث لا عدوى (قوله كما يتقى الاسد) خصه مع أن الحية أقوى من حيث ان سمها صرفى المال اشاره الى أن سبب هذا المرض يسمى مرض الاسد (قوله ولو بشق تمرة) أكثر المصنف من خرج هذا الحديث مع انه فى التعبير بلا يحتاج الى تقدير ة اشارة الى انه متواتر والذى ظهر ان الواو فى ولو بشق تمرة عاطفة كما ذكره أو حماد والمعنى اتقوا النار ولو بكل مال ولو الح

قال أبو حيان ولا نخبي هذه الخلال الاتنبيه على ما كان يتوهم انه ليس منه رجا تحت عموم الحال المحذوفة فادرج تحته ألا ترى انه لا يحسن أعط السائل ولو فقيرا (قوله فوالذي الخ) أقسم لعظم الامر وحض النفس لان نفسه صلى الله عليه وسلم أعظم الموجودات الحادثات (قوله لا مصراع) انما كانت أشد من مصر هما لانهما كانا يحدران حيث يقولان انما نحن فتنة فلا تكفر بخلاف الدنيا فانها فتنة لا تحذر من طلبها بل تطلب الزيادة كل وقت (قوله من) (٤١) هروت الخ) أي من مصر هروت الخ (قوله يقال له الحمام) انما قال يقال لانه صلى الله عليه وسلم لم يره بل سمع به فانه كان في زمانه صلى الله عليه وسلم اذ ذاك أول من وضعه سيدنا سليمان عليه السلام فدخوله للرجال مباح وللنساء مكروه حيث لم يشتمل على حرمة (قوله انفوا زلة العالم) أي لا تقعوا مثله ونقولون نحن أولى بفعل هذه المعصية اذ فعلها هذا العالم (قوله انفوا دعوة المظلوم) أي احذروا ان تظلموا أحدا فيدعو عليكم فالامر بالتقاء دعوته يلزمه الامر بالتقاء الظلم ففيه نوع من البديع يسمى بالتعليق (قوله تحمل على الغمام) المراد بالغمام هنا سحاب أبيض فوق السحوات السبع لو نزل على السماء لتشققت من ثقله قال تعالى ويوم تشقق السماء بالغمام وهذا كناية عن وصولها الى حضرة القدس وقبولها أو تجسيم وتحميل فوق ذلك السحاب حقيقة (قوله لا تصرفنك) أشار بالتعبير واللام والنون الى أنه لا بد من النصر والكاف فيه مفتوحة وفي رواية بكسرها أي أنها الدعوة أي أنصر صاحبك (قوله ولو بعد حين) أي فيمهل ولا يهمل ولذا أجاب دعوة موسى على فرعون بعد

سبب للنجاة من النار (حم ق عن عدي) بن حاتم ﴿اتقوا الدنيا﴾ أي احذروها فانها أعدى أعدائكم نظائكم بحظوظها لتصدكم عن طاعتهم وبكم بطلب لذاتها ﴿والذي نفسي بيده﴾ أي بقدرته وارادته ﴿انها لاحصر من هروت وماروت﴾ لانهما لا يدعان السحر حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر فيعلمانه ويبينان فتنته والدنيا تعلم مصرها وتكتم فتنتها وشرها كما يرشد اليه قول أبي نواس المتقدم

اذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت ٭ له عن عدو في ثياب صديق

الترمذي (الحكيم عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون السين المهملة (المازني) واسناده ضعيف ﴿انفوا بيتا يقال له الحمام﴾ أي احذروا دخوله قالوا له يذهب الوسخ ويذكر النار قال ان كنتم لا بد داخلين ﴿فمن دخله﴾ منكم ﴿فليستتر﴾ أي فليستر عورته عن بحرم نظره اليها وجوبا وعن غيره ندبا عند دخوله مع الستر جائز لكن الاولى تركه لاهدر ﴿طب ك ذهب عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿انوا زلة العالم﴾ أي فعله الخطيئة لا تتبعوه ﴿وانتظروا فيئته﴾ بفتح الفاء أي رجوعه عما لابسه من الزلل فان العالم لا يضيع أهله وربي عودا لعالم ببركته ولهذا قال بعضهم طلبنا العلم لغير الله فابى أن يكون الا لله ﴿الحلواني﴾ بضم الحاء المهملة وسكون اللام ﴿عد عق﴾ كلهم ﴿عن كثير﴾ بفتح الكاف وكسر المثلثة ضد القليل ﴿بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني﴾ بالزاي لا بالدال ﴿عن أبيه﴾ عبد الله ﴿عن جده﴾ عمرو المذكور قال الشيخ حديث ضعيف ﴿انفوا دعوة المظلوم﴾ أي تجنبوا الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم وفيه تنبيه على المنع من جميع أنواع الظلم ﴿فانها تحمل على الغمام﴾ أي بأمر الله بارتفاعها حتى تجاوز الغمام أي السحاب الابيض حتى تصل الى حضرة القدس وتعالى ﴿يقول الله وعزتي وجلالي لانصرنك﴾ بنون التوكيد الثقيلة وفتح الكاف أي لاستخلصن لك الحق ممن ظلمك ﴿ولو بعد حين﴾ قال المناوي أي أمد طويل رد أمره وفي البيان انه تعالى يمهل الظالم ولا يهمله ﴿طب والضياء﴾ في المختارة ﴿عن خزيمة بن ثابت﴾ باسناد صحيح ﴿انفوا دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء كأنها شرارة﴾ كناية عن سرعة الوصول والشرار ما تطاير من النار لانه مضطرب دعاؤه وقد قال سبحانه أمن يجيب المضطر اذا دعاه ﴿ك﴾ من حديث عاصم بن كليب عن محارب ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿انفوا دعوة المظلوم﴾ فانها ﴿مقبولة﴾ وان كان كافرا ﴿معصوما﴾ محفوظا ﴿فانه﴾ أي الشأن ﴿ليس دونها حجاب﴾ أي ليس بينها وبين القبول مانع قال المعلقمي قال ابن العربي هذا مقيد بالحديث الآخر ان الداعي على ثلاث مراتب اما أن يعجل له ما طلب واما أن يدخر له أفضل منه واما أن يدفع عنه من السوء مثله ﴿حم والضياء﴾ المقدسي ﴿عن أنس﴾ بن مالك واسناده صحيح ﴿انفوا فراسة المؤمن﴾ بكسر الفاء واما الفراسة بالفتح فهي

(٦ - هروي اول) أربعين سنة (قوله كأنها شرارة) أي في سرعة الوصول هو كأبه عن سرعة الوصول (قوله فراسة) في المصباح ما يقتضي أنه بفتح الفاء حيث قال الفتح لغة ومنه اتقوا فراسة المؤمن الخ لكن جمهور المحدثين على أنه بكسر الفاء فان ثبت ان رواية بالفتح كما تقتضيه كلام المصباح جاز الفتح والا فيقتصر على رواية الكسر وقول المتن فيما سبق الحلواني بالضم نسبة الى حلوان بلد آخر العراق وفي اللب للسيوطي بالضم والسكون نسبة الى حلوان مدينة آخر السواد وقوله بمصر فتح أوله

يسكون اللام نسبة الى الحاوى المآكولة اه وبهامشه وبقال بهمزة بدل النون حكاه الذهبى وغيره وقوله آخر السواد قال فى المصباح العرب تسمى الاخضر أسود لانه كذلك على بعد ومنه سواد العراق لخضرة أشجاره وزروعه وكل شخص من انسان وغيره يسمى سواد اه بلفظه (قوله لعاص) وفى رواية لعاص بلام مهملة فوجع محشة كذا فى الشارح وقياسه على الاهمال انه جمع عصة وقال شيخنا عوهما جمع حش وحس وهى أسفل الامعاء التى هى مجرى الطعام كنى به عن الدبر المجاور له أو بامامه صلى الله عليه وسلم عن التلفظ بمثل ذلك حيث كان (٤٢) ثم لفظ آخر به عنه فهذا على عادته صلى الله عليه وسلم من التغاضى عن

الالفاظ التى يستحى منها تعليما للامة كيفية التعبير كتعبيره عن الفضلة المعلومة بالغائط الذى هو فى الاصل المكان المطمئن من الارض (قوله معويه) بضم الميم المشددة (قوله هذه المذابع) جمع مذبح والمراد بها صدور المجالس فان الجلوس فيها يعود للتكبر أى ايا كم والجلوس فى المجالس المرتفعة (قوله المحاريب) أى محاريب الشيطان فقد فسر صدر المجلس أى أشرفه بالمحراب هنا بالشيطان فيه ومن المحراب بمعنى أشرف المواضع قوله تعالى زكريا المحراب أى أشرف مواضع المسجد الاقصى لانها رضعت فى أشرف موضع من بيت المقدس على أحد التفاسير أطراف البيضاء وقال المناوى أى تجنبوا تحرى صدور المجالس يعنى التنافس فيها وفهم المؤلف انه نهى عن اتخاذ المحاريب فى المساجد والوقوف فيها وفيه كلام بينته فى الاصل انتهت وقوله صدور المجالس فهى المراد بالمحاريب وقوله وفيه كلام الخ أى فانها وان كانت بدعة لكنها غير قبيحة لانها الاجل أن تستوى الصفوف وراءه لكن يكره استيطانها أى ملازمته جهة منها أبدا فيسن أن يصلى جهة

الحدق فى ركوب الخيل قال المناوى أى اطلاعه على مافى الضمائر بسواطع أنوار أشرقت على قلبه فصلت له بها الحقائق وقال العلقمى عرفها بعضهم بأنها الاطلاع على مافى ضمير الناس وبعضهم بأنها كاشفة اليقين ومعاينة الغيب أى ليست بشك ولا ظن ولا وهم وانما هى علم وهى وبعضهم بأنها سواطع أنوار لمعت فى قلبه فأدرك بها المعانى ونور الله من خواص الايمان وقال بعضهم من نفض بصره عن المحارم وأمسك نفسه عن الشهوات من حلال وغيره وعمر باطنه بدوام المراقبة لله وعمر ظاهره باتباع السنة وتعود أكل الحلال للتقوى على عبادته تنخط فراسته اه فان قيل ما معنى الامر بالتفاء فراسة المؤمن وأجيب بأن المراد تجنبوا فعل المعاصى لئلا يطلع عليكم فتفضحوا عنده ﴿فانه ينظر بنور الله عز وجل﴾ أى يبصر بعين قلبه المشرق بنور الله تعالى والكلام فى المؤمن الكامل وفيه قيل

يرى عين ظهر غيب الامر مالا ٭ يراه عين آخر من عيان

﴿نخ عن أبى سعيد﴾ الخدرى ﴿الحكيم﴾ الترمذى ﴿وسمويه﴾ فى فوائده ﴿طب عد﴾ كلهم ﴿عن أبى امامة﴾ الباهلى ﴿ابن جرير﴾ الطبرى ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ وحديث حسن ﴿انفوا محاش النساء﴾ بحا. مهملة وشين معجمة وقيل مهملة أى ادبارهن جمع محشة وهى الدبر والنهى للتحريم فيحرم وطء الحليلة فى دبرها ولا حد فيه ويمنع منه فان عاد حزر ﴿معويه﴾ فى فوائده ﴿عد﴾ وكذا أبو نعيم والديلمى ﴿عن جابر بن عبد الله﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿انفوا هذه المذابح﴾ جمع مذبح ﴿يعنى المحاريب﴾ قال العلقمى أى اجتنبوا اتخاذها فى المساجد والوقوف فيها والمختار الكراهة لورود النهى عنه من طرق وقال المناوى أى تجنبوا تحرى صدور المجالس يعنى التنافس فيها ﴿طب هق عن ابن عمرو﴾ بن العاص قال الشيخ حديث حسن ﴿فوالذى نفسى بيده﴾ أى بقدرته وتصرفه ﴿انى لارا كم﴾ بفتح الهمزة ﴿من وراء ظهرى اذا ركعتم واذا سجدتم﴾ قال المناوى أى رؤية ادراك فلا تتوقف على النهار ولا على شعاع ومقابلة خرقا للعادة وقال العلقمى قبل المراد به العلم بالوحى والصواب انه على ظاهره وانه ابصار حقيقى خاص به صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فقيل هو بعينى وجهه فكان يرى بهما من غير مقابلة وقيل كانت له عين خلف ظهره وقيل كان بين كتفيه عينان وظاهر الاحاديث ان ذلك يختص بحالة الصلاة ويحتمل أن يكون ذلك واقعا فى جميع أحواله وقد نقل ذلك عن مجاهد وحكى تقى الدين بن مخلد انه صلى الله عليه وسلم كان يبصر فى الظلمة كما يبصر فى الضوء ﴿حم ت ن عن أنس﴾ بن مالك

(انفوا) عينه تارة وبسارة أخرى خروجا من ذلك (قوله لارا كم) أى رؤية ادراك وكشف قلبى فلا تتوقف على وجود البصر ولا على وجود الضوء فهو خرق للعادة وهذا الادراك حاصل له صلى الله عليه وسلم من حين رأى ربه ليلة الاسراء بعين بصره وقبل كان لله صلى الله عليه وسلم حد قذان فى ظهره رد بأن ذلك مشوه للخلقة وقد كان سيدنا موسى يرى النملة السوداء فى الليلة الظلماء مسيرة عشرة أيام وقيل فراسح من حين كلمه الله تعالى أى ومن كان يعلم انه صلى الله عليه وسلم يراه فليأت بالعبادة على الوجه الاكمل حاثى بالقسم على ذلك لانه أمر خارق للعادة فربما يتردد فيه اتكالا على الصقل فذلك الادراك ليس بحد قين فى ظهره كسم الخياط لا تحجبهما

الشباب كما قال بعضهم فانه لا أصل له اذ هو مشوه وليس هذا خاصا بالصلاة (قوله أقوا الصفوف الخ) فلا يشرع في صف ثان مادام في الاول ما يسع واحدا وهكذا الثاني والثالث والاتمات لثواب الجماعة وان حصل ثواب الاجتماع وهو ان تعود بركة كامل على غيره ومنه يعلم عدم حصول ثواب لمن يصلي بر واق معمر بالازهر الا اذا امتد الصف من الحائط للحائط وكذا خلف الراتب ومن قال انما فات ثواب الصف لجهل أو اضطرار بقول ضعيف فحي اذ يدرك صفا قبيل تمام ما بعده فات ثواب الكل اذا الاولون مقصرون بعدم تسوية الصفوف (قوله أقوا الصف المقدم) فان كان فيه فرجة سن خصائص المؤخر ثواب الجماعة وكذا المقدم الناقص لتقصيره وبعدم شخص ممن خلفه أو بعدم تفهمهم الى آن يسطقوا معه. (٤٣) المؤخر وما قبله انه يفوت ثواب الصف فقط

﴿ أقوا الصفوف ﴾ أي صفوف الصلاة الاول فالاول ندبا ومؤكدا ﴿ فاني أراكم خلف ظهري ﴾ عن أنس ﴿ أقوا الصف المقدم ﴾ وهو الذي يلي الامام قال العلقمي قال العلماء في الحض على الصف الاول المسارعة الى خلاص الذمة والسبق لدخول المسجد والقرب من الامام واستماع قراءته والتعلم منه وانفع عليه والتبليغ عنه والسلامة من اختراق المارة بين يديه وسلامة البال من رؤية من يكون قدامه وسلامة موضع سجوده من أذيال المصلين وبؤخذ منه انه يكره التمرو في صف قبل اتمام ما قبله وان هذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة التي هي التضعيف وبركة الجماعة اه واعتمد بعضهم ان فضل الجماعة يحصل ولكن يفوته فضل الصف المقدم ﴿ ثم الذي يليه ﴾ وهكذا ﴿ فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر ﴾ من طاب وابن نزيمة في صحيحه ﴿ والضياء ﴾ في المختارة ﴿ عن أنس ﴾ ابن مالك واسناده صحيح ﴿ أقوا الوضوء ﴾ أي هيوا بالماء جميع أجزاء كل عضو من أعضاء الوضوء قال العلقمي قال الطيبي اتمام الوضوء استيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح ﴿ ويل ﴾ أي شدة هلكة في نار الآخرة ﴿ للاعقاب من النار ﴾ قال العلقمي والاعقاب جاءت على لغة من يجعل المثنى جمعا أو جمع التعقيب ومحاولها وخصها بالعذاب لانها العضو الذي لم يغسل وقيل أراد صاحب الاعقاب ﴿ عن خالد بن الوليد ﴾ سيف الله بن المغيرة ﴿ ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل ﴾ بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها باء موحدة مكسورة ﴿ ابن حسنة وعمرو بن العاص ﴾ بحذف الياء ويجوز اثباتها قال الشيخ حديث حسن ﴿ أويتسن ﴾ بالبناء للمفعول أي جاني الملك ﴿ بمفاتيح الدنيا ﴾ أي بمفاتيح خزائن الدنيا ﴿ على فرس أبلق ﴾ أي لونه مختلط بياض وسواد ﴿ جاني به جبريل ﴾ وفي رواية اسرافيل ﴿ عليه قطيفة ﴾ بفتح القاف وكسر الطاء المهملة كساء مربع له خمل بفتح الخاء المعجمة وسكون الميم أي هدب ﴿ من سندس ﴾ هو ما رق من الديباج فخيره بين ان يكون نبيا عبدا أو نبيا ملكا فاختار الاول وترك التصرف في خزائن الارض ﴿ حم حب والضياء ﴾ المقدسي ﴿ عن جابر ﴾ بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿ أثبتكم على الصراط أشدكم محبة لاهل بيتي ﴾ علي وفاطمة وابنائها وذريتها ﴿ ولاصحابي ﴾ قال المناوي يحتمل ان المراد أثبتهم في المرور على الجسر المنصوب على متن جهنم ويحتمل ان المراد من كان أشد حبا لهم كان أثبت الناس على الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم ﴿ عد فر عن علي ﴾ أمير المؤمنين

﴿ أقوا الصفوف ﴾ أي صفوف الصلاة الاول فالاول ندبا ومؤكدا ﴿ فاني أراكم خلف ظهري ﴾ عن أنس ﴿ أقوا الصف المقدم ﴾ وهو الذي يلي الامام قال العلقمي قال العلماء في الحض على الصف الاول المسارعة الى خلاص الذمة والسبق لدخول المسجد والقرب من الامام واستماع قراءته والتعلم منه وانفع عليه والتبليغ عنه والسلامة من اختراق المارة بين يديه وسلامة البال من رؤية من يكون قدامه وسلامة موضع سجوده من أذيال المصلين وبؤخذ منه انه يكره التمرو في صف قبل اتمام ما قبله وان هذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة التي هي التضعيف وبركة الجماعة اه واعتمد بعضهم ان فضل الجماعة يحصل ولكن يفوته فضل الصف المقدم ﴿ ثم الذي يليه ﴾ وهكذا ﴿ فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر ﴾ من طاب وابن نزيمة في صحيحه ﴿ والضياء ﴾ في المختارة ﴿ عن أنس ﴾ ابن مالك واسناده صحيح ﴿ أقوا الوضوء ﴾ أي هيوا بالماء جميع أجزاء كل عضو من أعضاء الوضوء قال العلقمي قال الطيبي اتمام الوضوء استيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح ﴿ ويل ﴾ أي شدة هلكة في نار الآخرة ﴿ للاعقاب من النار ﴾ قال العلقمي والاعقاب جاءت على لغة من يجعل المثنى جمعا أو جمع التعقيب ومحاولها وخصها بالعذاب لانها العضو الذي لم يغسل وقيل أراد صاحب الاعقاب ﴿ عن خالد بن الوليد ﴾ سيف الله بن المغيرة ﴿ ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل ﴾ بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها باء موحدة مكسورة ﴿ ابن حسنة وعمرو بن العاص ﴾ بحذف الياء ويجوز اثباتها قال الشيخ حديث حسن ﴿ أويتسن ﴾ بالبناء للمفعول أي جاني الملك ﴿ بمفاتيح الدنيا ﴾ أي بمفاتيح خزائن الدنيا ﴿ على فرس أبلق ﴾ أي لونه مختلط بياض وسواد ﴿ جاني به جبريل ﴾ وفي رواية اسرافيل ﴿ عليه قطيفة ﴾ بفتح القاف وكسر الطاء المهملة كساء مربع له خمل بفتح الخاء المعجمة وسكون الميم أي هدب ﴿ من سندس ﴾ هو ما رق من الديباج فخيره بين ان يكون نبيا عبدا أو نبيا ملكا فاختار الاول وترك التصرف في خزائن الارض ﴿ حم حب والضياء ﴾ المقدسي ﴿ عن جابر ﴾ بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿ أثبتكم على الصراط أشدكم محبة لاهل بيتي ﴾ علي وفاطمة وابنائها وذريتها ﴿ ولاصحابي ﴾ قال المناوي يحتمل ان المراد أثبتهم في المرور على الجسر المنصوب على متن جهنم ويحتمل ان المراد من كان أشد حبا لهم كان أثبت الناس على الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم ﴿ عد فر عن علي ﴾ أمير المؤمنين

فرجوح لا يقلد بل الفائت ثواب الجماعة السبع والعشرون درجة خصوصا بركتها من الحفظ من الشيطان وعود البركة من فيه على من لا بركة فيه أما المؤخر فلتأخيره وأما الناقص فلتقصيره (قوله ويل للاعقاب) أي لصاحبها من النار أي فيها لمن بعصي فان قال صلى الله عليه وسلم لجماعة توضؤا فرأى اعقابهم تلمع لعدم وصول الماء لها وخصت الاعقاب بذلك مع أن من تركك تعميم أي عضو كانه الوبل أي شدة العذاب لانها محل القذر لوطئها النجاسات ولانها آخر الوضوء فربما استهل في غسلها ولان الشخص لا ينظر اليها حين الغسل (قوله وشرحبيل بن حسنة) بضم الشين وفتح الراء قاله في ترتيب المطالع (قوله بمفاتيح الدنيا) المراد بالمفاتيح المفاتيح والمراد بالدنيا الارض على حذف مضاف أي خزائن الارض (قوله على فرس أبلق) يحتمل انه فرس سيدنا جبريل المقصود في قوله تعالى من أثر الرسول الذي اسمه حيزوم ويحتمل انه من الخيل البلق التي جاءت بها الجن الى سليمان لما أخبرته بانه نجي منبسل ونشرب من البحر فأزمهم ما حملوها فوضعوا الخرق في البحر فلما جاءت وشربت فكرت فجاؤا بها اليه (قوله جاني به جبريل) أي وخيره بين أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا فاختار الثاني فعوضه الله تعالى بترك التصرف في خزائن الارض التصرف في خزائن السماء كانشقاق القمر ورسال الشهب على مسترق السمع (قوله عليه) أي جبريل أو الفرس قطيفة أي كساء مربع له خمل أي هدب من سندس أي حرير دقيق (قوله أثبتكم) أي أقواكم أو أسرعكم مشيا على الصراط والمراد بأهل البيت علي وفاطمة وذريتهما وذلك لان شدة حبه لهم تنشأ عن شدة حب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يلزمه قوة الايمان المستلزمة للنجاة

كنصر ينصر لامن أثرد والامر من الثلاثى يقتم مالم يكن ثالثه مضموما أى قتوا الخبز فى المرق وهذا أمر ارشاد (قوله اثنان) أى أربعة فجمعه الخ (قوله لا ينظر الله اليهما) أى نظر رحمة أى لا يرضى عليهما بل يغضب عليهما ويتقم منهما فعدم النظر كناية عن الغضب فان الشخص اذا أراد ان يتقم من شخص أعرض عنه (قوله خير من واحد) أى فى الاتباع فى فعل فاقتفاء تقليد اثنين فى فعل ما خير من واحد الخ (قوله لا تجار زصلاتهما الخ) كناية عن عدم الثواب وان كانت صحيحة (قوله عبد) أى رقيق ذكر أو أنثى (قوله أبق) أى أو أبق أى من غير عذر اما لو هرب لتكونه محقه مالا يطيق مثلا فيشاب على صلاته اذا لا حرمة عليه (قوله من مواليه) أى ان كان مشتركا ومثله مالو هرب من ولاء اذا لم يكن له الا سيد واحد فهروب العبد كالزوجة بلا عذر كبيرة (قوله اثنان) أى خصلتان هما أى الخصلتان بهم أى حالة كونهما بهم أى فيهم أى فى الناس كفر أى خصلة كفر فلا حاجة لدعوى القلب وقال المتبولى لاقلب اذ التقدير هما كفر واقع بهم (قوله قلة المال) قال فى الكبير معنى مالا لانه يجيل القلوب عن الله تعالى وفى خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع قال الشارح وفيه من جملة الاربع عن ماله أى مس أين اكتسبه وفيما أنفقه ولو حلالا (قوله لابكرة) كى بدلك لا بدلى من حجرين بكرة للنبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه

اسناده ضعيف ﴿ (ارددا) ﴾ بضم الهمزة ماضيه ثرد أى قتوا الخبز فى المرق ندبا فان فيه سهولة المساغ وتيسيرا للتناول وتمزيد اللذة ﴿ (ولو بالماء) ﴾ مبالغة فى تأكد طلبه والمراد ولو مع ما يقرب من الماء ﴿ (طس هب عن أنس) ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اثنان فما فوقهما جماعة) ﴾ فاذا صلى الشخص مع شخص آخر حصلت له فضيلة الجماعة قال المناوى وهذا قالما لو رأى رجلا يصلى وحده فقال ألا رجل يتصدق على هذا فيصلى معه فقام رجل فصلى معه فذكره ﴿ (ه عد عن أبى موسى) ﴾ الاشعرى ﴿ (حم طب عد عن أبى امامة) ﴾ الباهلى ﴿ (قط عن ابن عمر) ﴾ بن الخطاب ﴿ (ن عن ابن عباس) ﴾ بن سعد ﴿ (ق عن أبى بكرة) ﴾ بفتح الكاف ﴿ (ن عن ابن عمر) ﴾ بالتصغير قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (اثنان لا ينظر الله اليهما) ﴾ نظر رحمة ولطف ﴿ (يوم القيامة) ﴾ خصه لانه يوم الجزاء ﴿ (قاطع الرحم) ﴾ أى القرابة بإساءة أو هجر ﴿ (وجار السوء) ﴾ هو الذى ان رأى حسنة كتمها أو سيئة أفشاها كما فسره فى خبر ﴿ (فر عن أنس) ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اثنان خير من واحد) ﴾ أى هما أولى بالاتباع وأبعد عن الابتداع ﴿ (وثلاثة خير من اثنين) ﴾ كذلك ﴿ (وأربعة خير من ثلاثة) ﴾ كذلك ﴿ (فعليكم بالجماعة) ﴾ أى الزموها ﴿ (فان الله) ﴾ تعالى ﴿ (لن يجمع أمتى) ﴾ أمة الاجابة ﴿ (الا على هدى) ﴾ أى حتى برد واب ولم يقع قط انهم اجتمعوا على ضلال وهذه خصوصية لهم ومن ثم كان اجماعهم حجة ﴿ (حم عن أبى ذر) ﴾ الغفارى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اثنان لا تجاوز صلاتهما رؤسهما) ﴾ أى لا ترفع الى الله ورفع قبول أى لا ثواب لها مع بقاء ان صحت أحدهما ﴿ (عبد أبق) ﴾ بصيغة الماضى أى هرب ﴿ (من مواليه) ﴾ أى مالكه بغير عذر فلا ثواب له فى صلاته ﴿ (حتى يرجع) ﴾ الى طاعة مالكه ﴿ (و) الثانى ﴿ (امرأة عصت زوجها) ﴾ فى أمر يجب عليها طاعته فيه فلا ثواب لها فى صلاتها حتى ترجع الى طاعته ﴿ (ك عن ابن عمر) ﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اثنتان) ﴾ أى خصلتان فى الناس ﴿ (هما بهم كفر) ﴾ قال المناوى هم بهما كفر هو من باب القلب والمراد أنهما من أعمال الكفار لا من خصائص الابرار اه وقال المتبولى هما بهم كفر أى هما كفر واقع بهم فلا قلب احداهما ﴿ (الطعن فى الانساب) ﴾ كان يقال هذا ليس ابن فلان مع ثبوت نسبه فى ظاهر الشرع ﴿ (و) الثانية ﴿ (النياحة على الميت) ﴾ وهو رفع الصوت بالندب بتعديد شمائله ﴿ (حم ن عن أبى هريرة) ﴾ اثنتان يكرههما ابن آدم ﴿ (يكره الموت) ﴾ أى حلوله به ﴿ (والموت خير له من الفتنة) ﴾ الكفر أو الضلال أو الاثم أو الامتحان فانه مادام حيا لا يأمن من الوقوع فى ذلك ﴿ (ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب) ﴾ أى السؤال عنه كافى خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع وفيه عن ماله ﴿ (ص ه حم عن محمود بن لبيد) ﴾ الانصارى ولد فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم ورواياته مرسلة قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اثنان يجهلهما الناس) ﴾ تعالى أى يجهل عقوبتهما ﴿ (فى الدنيا) ﴾ لغافلهما أحدهما ﴿ (البغى) ﴾ أى مجاوزة الحد بغى الحدى بغير حق ﴿ (وعقوق الوالدين) ﴾ قال العلقمى يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا آذاه وعصاه وخرج عليه وهو صد البر اه والمراد من له ولادة وان علا من الجهتين ﴿ (فخطب عن أبى بكرة) ﴾ نفيع بن حرث قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (أتيتموا) ﴾ أى كلفوا ﴿ (أخاكم) ﴾ فى الدين على صنعه معكم ﴿ (عجز وفا) ﴾ ادعوا له بالبركة أى العون والزيادة فى الخير قال العلقمى وسببه ما رواه أبو داود عن جابر قال سمع أبو الهيثم طعاما ودعا النبى صلى الله عليه وسلم

وأصحابه فلما فرغ من الاكل ذكره قال ابن رسلان لعل هذا المحمول على من عجز عن اثابته بخير من أتى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا ما تكافئونه حتى تعلموا أنكم كافأتموه فادعوا له حتى تعلموا أنكم قد كافأتموه اه (فان الرجل اذا أكل طعامه وشرب شرابه) بالبناء للمفعول فيهما (ثم دعي له بالبركة) بنائه للمفعول أي دعاله الآكلون بها (فذلك ثوابه منهم) أي من الاضياف العاجزين عن مكافأته (ذهب عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن (اجمعوا على) أكل (طعامكم واذكروا اسم الله) عليه حال الشروع في الاكل (يبارك لكم فيه) بالجزم جواب الامر فالاجتماع على الطعام مع التسمية سبب للبركة التي هي سبب للشبع قال العلقمي وسببه ما رواه أبو داود بسنده أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع قال لعلكم تتفرقون قالوا نعم فذكره (حم د ه حب ك عن وحشي بن حرب) بالسند حسن (اجتنب الغضب) قال العلقمي وسببه ان رجلا قال يا رسول الله حدثني بكلمات أعيش بهن ولا تكثر علي فذكره وفي رواية البخاري أن رجلا قال يا رسول الله أوصني قال لا تغضب أي اجتنب أسباب الغضب أو لا تفعل ما يأمر بك به الغضب لان نفس الغضب مطبوع في الانسان لا يمكن اخراجه عن جبلته وقال ابن التين جمع صلى الله عليه وسلم في قوله لا تغضب خيري الدنيا والآخرة لان الغضب يؤل الى التقاطع ومنع الرفق وربما آل الى أن يؤذي المغضوب عليه فينقص ذلك في الدين وقال بعض العلماء خلق الله الغضب من النار وجعله غريزة في الانسان فهما قصد اوفزع في غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت حتى يحمر الوجه والعينان من الدم وقال الطوخي أقوى الاشياء في طفي الغضب استحضار التوحيد الحقيقي وانه لا فاعل الا الله سبحانه وتعالى وكل فاعل غيره فهو آلة فمن توجه اليه مكروه من جهة غيره فاستحضر ان الله تعالى لو شاء لم يمكن ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه لو غضب وانما الله هذه كان غضبه على ربه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغضب وابن عساكر) في التاريخ (عن رجل من الصحابة) وجهالته لا تقدح لان الصحابة كلهم عدول (اجتنبوا) أبعدوا وهو أبلغ من لا تفعلوا (السبع) أي الكبائر السبع المذكورة في هذا الخبر لا قتضاء المقام ذكرها فقط والا فهي الى السبعين بل قيل الى السبعمائة أقرب قال العلقمي اضطرب في حد الكبيرة فقيل جماعة هي ما يلحق صاحبها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة وقيل هي المعصية الموجبة للحد وهم الى ترجيح الثاني أميل والاول هو الموافق لما ذكره في تفصيل الكبائر لانهم عدوا منها أشياء كأكل مال اليتيم وشهادة الزور ولا حد فيها (الموبقات) بموحدة مكسورة وقاف أي المهلكات جمع موبقة سميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها في الدنيا بما يترتب عليها من العقوبات وفي الآخرة من العذاب (الشرك بالله) أي جعل أحد شريكا لله سبحانه وتعالى والمراد الكفر به بأي نوع وهو أعظم الكبائر ويجوز نصب الشرك على أنه بدل من السبع ورفعه على أنه خبر مبتدا محذوف وكذا يقال فيما بعده (والسحر) قال المناوي وهو مزاولة النفس الخبيثة لاقوال وأفعال يترتب عليها أمور خارقة اه قال العلقمي والحق ان لبعض أسباب السحر تأثيرا في القلوب كالحب والبغض وفي البدن بالالم والسقم وانما المنكر ان الجماد ينقلب حيوانا وعكسه بسحر الساحر ونحو ذلك فان كان فيه ما يقتضي التكفير كفر وأجاز بعض العلماء تعلم السحر لامر بن اما لتمييز ما فيه كفر من غيره واما لانزاله عمن وقع فيه وأما القصاص به فعند الشافعية ان قال قتلته بسحري ومصري يقتل غالبا فعليه القصاص أو نادرا فشبه عمد

(قوله يبارك) أي الله تعالى فهو مبني للفاعل ويجوز بناؤه للمفعول (قوله اجتنب الغضب) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص سأله أن يعظه بشئ ولا يطيل عليه (قوله اجتنبوا) أي ابعدوا فهو أبلغ من لا تفعلوا لانه لا يدل على طلب البعد وفي المصباح جنبت الرجل الشر جنبا من باب قعد أبعدته عنه وجنبته بالتثقيل مبالغة اه وحينئذ فهو افتعال من الجنوب على وزن القعود (قوله السبع) خصها لاقتضاء المقام ذكرها أي ان كان في المجلس من يرتكب ذلك أو كان أوحى اليه بها في ذلك الوقت فذكرها وفي المناوي الكبيرة أعظم الكائر الشرك ثم القتل ظلما وما عدا ذلك يحتمل انه في مرتبة واحدة فان الواو لا تقتضي الترتيب

ويطرد في السرقة وغيرها وأطنقه جماعة في أكل مال اليتيم وأنواع الخيانة ذكره في الفتح انتهى بلفظه (قوله يوم الزحف) الزحف اسم جيش الكفار سموا بذلك لكثرة زحفهم على المسلمين أي وان كان لوثبت قتل فيهم التولي حيث كان في قتله نكاية في المدربان يقتل كثيرا قبل أن يقتل والا بأن علم انه ان ثبت قتل من غير نكاية لهم فلا يحرم (قوله المحصنات) بكسر الصاد وفتحها (قوله المؤمنات) اما الكافرات فقذفهن صغيرة وغير الغافلات عن الفواحش فلا يحرم قذفهن ان كن معلنات (قوله فانها) أي شر بها مفتاح كل شر وفي خبر الديلمي عن ابن عمر رفعه تزوج شيطانة الى شيطان فخطب ابليس اللعين بينهما فقال أرضيكما بالحر والفساء وكل مسكر فانى لم أجمع جميع الشر الا فيها (قوله الوجوه) ولو وجه بهيمة ويحتمل ان المراد وجوه الناس أي أكابرهم فالمعنى انه اذا وجب على أحد هم تعزير لا تضربوه فانه يكفي في تعزيرهم زجرهم وقيامهم من المجلس مثلا لكن وردت أحاديث أخر تدل على ان المراد الوجه حقيقة وقوله لا تضربوها يدل له والا فمثل لا تضربوهم الآن يقال فان ذلك باعتبار الجماعة (قوله اجتنبوا التكبر) كذا في الكبير وفي الصغير في النسخ المعتمدة اجتنبوا الكبر (قوله في الجبارين) أي مجاوزي الحد (قوله بستر) بكسر السين وحينئذ لا يطلع عليه وان غلب على الظن أنه يفعل المنكر سرا (قوله بيد) من أبدى (قوله أظهره

أو قصدت غيره فخطأ والدية في الخطأ وشبه العمد في ماله الا أن تصدقه العاقلة تعليم والفرق بين السحر والكهانة والعيافة والكرامة أن السحر يكون بعمارة أقوال وأفعال حتى يتم للساحر ما يريده والكرامة لا تحتاج لذلك بل اغا تقع غالبا انخراقا لأعادة أما المعجزة فتقترن عن الكرامة بالتحدي أي دعوى الرسالة ﴿وقتل النفس التي حرم الله﴾ عمدا أو شبه عمد ﴿الا بالحق﴾ أي بفعل موجب للقتل شرعا ﴿وأكل الربا﴾ أي تناوله بأي وجه كان ﴿وأكل مال اليتيم﴾ يعني التعدي فيه ﴿والتولي يوم الزحف﴾ قال المناوي أي الادبار من وجوه الكفار الا ان علم انه ان ثبت قتل من غير نكاية في العدو اه قال العلقمي وانما يكون التولي كبيرة اذا لم يزد عدد الكفار على مثلي المسلمين الا مضرورا للقتال أو متحيزا الى فئة ﴿وقذف المحصنات المؤمنات﴾ أي رميهن بالزنا والاحصان هنا العفة عن الفواحش أي الملفوظات فروجهن ﴿الغافلات﴾ عن الفواحش وما قذفن به ﴿تنبيه﴾ قال العلقمي أكبر المعاصي الشرك بالله ويليه القتل بغير حق وأما مساواته لمن الزنا واللواط وعقوق الوالدين وغير ذلك من الكبائر فيقال في كل واحدة منها هي من أكبر الكبائر وان جاء أنها أكبر الكبائر كان المراد أنها من أكبر الكبائر ﴿ن دن عن أبي هريرة﴾ ﴿اجتنبوا الخمر﴾ أي اجتنبوا ما طبخا مما شأنه السكر بأن غلى وان لم يسكر عند الاكثر وقال أبو حنيفة هي المتخذة من ماء العنب ﴿فانها مفتاح كل شر﴾ كان مغلقا من زوال العقل والوقوع في المنهيات وحصول الاسقام والآلام ﴿لذ هب﴾ كلهم ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث صحيح ﴿اجتنبوا الوجوه﴾ قال المناوي من كل آدمي محترم أريد به أذاه أو تأديبه أو بهيم قصد استقامته وتدريبه ﴿لا تضربوها﴾ لان الوجه لطيف شريف والضرب يشوهه فيحرم ذلك ﴿ع عن أبي سعيد﴾ الخدري باسناد ضعيف ﴿اجتنبوا التكبر﴾ قال المناوي بتشاغله فوقية قبل الكاف وهو تعظيم المرء نفسه واحتقاره غيره والانفة عن مساواته والتكبر ظن المرء أنه أكبر من غيره والتكبر اظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله والتكبر يتولد من الاعجاب والاعجاب من الجهل اه وقال العلقمي اجتنبوا التكبر بالكبر وهو العظمة ﴿فان الله يدع﴾ أي الانسان ﴿لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى﴾ لملائكته ﴿اكتبوا عبدي هذا في الجبارين﴾ جمع جبار وهو المتكبر العاتي وأصناف العبد اليه حتى لا يأس أحد من رحمة ربه وان كثرت ذنوبه بعد أن أذاه أن يرجع اليه قبله وعطف عليه ﴿أبو بكر﴾ أحمد بن علي ﴿بن لال في﴾ كتاب ﴿مكارم الاخلاق﴾ أي فيما أورد في فضلها ﴿وعبد الغني بن سعيد في﴾ كتابه ﴿ايضاح الاشكال عد﴾ كلهم ﴿عن أبي امامة﴾ الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اجتنبوا هذه القاذورات﴾ قال العلقمي جمع قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيئ وقال المناوي لعل المراد هنا الفاحشة يعني الزنا ﴿التي نهى الله تعالى عنها﴾ عن ألم يشأ منها﴾ قال العلقمي بفتح الهمزة والنون وتشديد الميم أي قارف بالقاف والراء والفاء في الدر وقارف الذنب واقترفه عمله ﴿فليستتر بستر الله وليتب الى الله﴾ بالندم والرجوع والعزم على عدم العود ﴿فانه﴾ أي الشأن ﴿من يبد لنا صفحته﴾ أي من يظهر لنا فعله الذي حفه الستر والاخفاء ﴿نقم عليه﴾ معشر الحكام ﴿كتاب الله﴾ أي الحد الذي شرعه الله في كتابه أو السنة من الكتاب قال العلقمي والمعنى اجتنبوا فعل الذنوب التي توجب الحد فمن عمل شيأ منها فليستتر وليتب ولا يظهر ذلك فان

أظهره لنا أقفا عليه الملا ولا يسقط الحد بالتوبة في الظاهر وبسقط فيما بينه وبين الله تعالى قطعا الان التوبة تسقط أثر المعصية قال ابن حجر هاتم النبي صلى الله عليه وسلم بسند رجاله الاسلى فذكره ﴿ (لا هق من ابن عمر) ﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اجتنبوا مجالس العشيرة) ﴾ أي الرفقاء المتعاشرين الذين يكثرون الكلام في غير ذكر الله تعالى وما والاه مما لا يقع فيها من اللغو والهلوء اضاعة الواجبات ﴿ (عن عثمان) ﴾ بن عفان ﴿ (مرسلا) ﴾ هو ابن جليل قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اجتنبوا الكبائر) ﴾ جمع كبيرة وهي ما توعد عليه بخصوصه في الكتاب أو السنة بنحو لعن أو غضب وقيل غير ذلك ﴿ (وسددوا) ﴾ أي اطلبوا بأعمالكم السداد أي الاستقامة والاقتصاد ولا تشددوا فتشددوا ﴿ (عليكم وأبشروا) ﴾ قال العلقمي قال الجوهري بقطع الالف ومنه قوله تعالى وأبشروا بالجنة اه وقال المناوي اذا تجتنبوا الكبائر واستعملتم السداد فابشروا بما وعدكم الله ربكم بقوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم الآية ﴿ (ابن جرير عن قتادة مرسلا) ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اجتنبوا دعوات المظلوم) ﴾ أي اجتنبوا الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم ﴿ (ما بينها وبين الله حجاب) ﴾ مجاز عن سرعة القبول ﴿ (ع عن أبي سعيد وأبي هريرة) ﴾ الدوسي ﴿ (معا) ﴾ وزاد قوله معا دفعا لتوهم ان الواو بمعنى أو قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اجتنبوا كل مسكر) ﴾ يشمل المتخذ من ماء العنب وغيره أي اجتنبوا ما شأنه الاسكار وان قل كقطرة ﴿ (طب عن عبد الله بن مغفل) ﴾ بضم الميم وفتح المعجمة وشد الفاء المفتوحة المزني قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اجتنبوا ما أسكر) ﴾ أي ما شأنه الاسكار فيحرم تعريره وان لم يسكر لقلته ﴿ (الحلواني) ﴾ بضم الحاء المهملة وسكون اللام نسبة الى مدينة حلوان وهو الحسن بن علي الخلال ﴿ (عن علي) ﴾ أمير المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ﴿ (اجثوا) ﴾ أي اجلسوا وارکبوا ﴿ (على الركب) ﴾ عند ارادتكم الدعاء فانه أبلغ في الأدب ﴿ (ثم قولوا يارب) ﴾ أعطنا ﴿ (يارب) ﴾ أعطنا أي كرروا ذلك كثيرا وألحوا في الدعاء فان الله يحب الملحين فيه وقد قيل يارب يارب هو الاسم الاعظم ﴿ (أبو عوانة) ﴾ في صحيحه ﴿ (والبغوي) ﴾ في معجمه ﴿ (عن سعد) ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (أحرؤكم) ﴾ من الجراءة الاقدام على الشئ ﴿ (على قسم الحد) ﴾ اذا اجتمع مع الاخوة أي أجرؤكم على الافتاء والحكم بما يستحقه من الارث منهم ﴿ (أجرؤكم على النار) ﴾ أي أقدمكم على الوقوع فيها فينبغي للمفتي أو الحاكم التأمل في أحواله قبل القسمة فان لم يكن منهم صاحب فرض فله الاحسن من أمرين المفاضلة وثلث المال وان كان منهم صاحب فرض فله الاحسن من ثلاثة أمور ثلث الباقي بعد اخراج الفرض والمقاسمة في الباقي وسدس جميع المال ﴿ (ص عن سعيد بن المسيب) ﴾ فتح المثناة الفوقية أشهر من كسرها ﴿ (مرسلا) ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار) ﴾ قال العلقمي لان المفتي موقع عن الله حكمه من حلال وحرام وصحة وفساد وغير ذلك فاذا لم يكن عالما بما أفتى به أو تهاون في تحريره أو تهاون في استفراغه من الادلة ان كان مجتهدا كان اقدامه على ذلك سببا لدخوله النار ﴿ (الدارمي عن عبيد الله) ﴾ بالتصغير ﴿ (مرسلا) ﴾ هو أبو بكر البصري قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اجعل) ﴾ يا بلال اذا الخطاب معه كما صرح به في رواية البيهقي ﴿ (بين أذانك اقامتك) ﴾ للصلاة ﴿ (نفسا) ﴾ بفتح النون والفاء أي ساعة ﴿ (حتى يقضي المتوضئ) ﴾ أي مريد الوضوء ﴿ (حاجته في مهل) ﴾ بفتح الميم والهاء أي تؤدة وسكون ﴿ (ويفرغ الآكل) ﴾ بالمد ﴿ (من طعامه) ﴾ بارتشبه ﴿ (في مهل) ﴾ أي من غير عجلة فيذهب

(قوله عن أبان) مصروف لانه فعال كغزال وقيل هو أفعل فلا يصرف للعلمية ووزن الفعل قاله في الكبير فيجوز الصرف وعدمه (قوله وأبشروا) قال العلقمي بقطع الالف (قوله دعوات المظلوم) وفي رواية دعوة وهي مفرده مضاف فتوافق الرواية الاخرى على أنه اذا أمر باجتناب دعوة واحدة فالدعوات بالاولى ولا ينبغي أن يقول المظلوم قد دعوت فلم يستجب لانه قد يدخر له في الآخرة خير من ذلك فلا يلزم من الاجابة أن يحاب بعين ما طلب (قوله أجثوا) بالضم (قوله أحرؤكم) من الجراءة أو من الجرأة أي أسرعكم على قسم أي الافتاء في ذلك (قوله على الفتيا الخ) أي فيصير المسارعة لجواب حكم شرعي من غير تيقنه وان صادف الواقع فيدخل في هذا الوعيد (قوله نفسا) المراد به هنا الوقت والزمن (قوله المتوضئ) أي الشارع فيه فيسن انتظاره ليصلي معه بخلاف من لم يشرع في الوضوء فلا ينتظره بأن فرغ من الاذان فوجد لم يشرع فيه ومثل الشارع في الوضوء الشارع في الاكل قبل فراغ الاذان أما بعده فلا ينتظر وسن هذا الانتظار منوط بنظر الامام أي فبأمر المقيم بتأخير الاقامة الى ادراك من ذكر أما الاذان فمنوط بنظر المؤذن أي فلا يؤخره لذلك بل يؤذن عقب دخول الوقت

أن تؤخر الاقامة بقدر فضل المذكورات عند اتساع الوقت وذلك منوط بنظر الامام وأما الاذان فبنظر المؤذن (عم عن أبي) بن كعب (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الاذان من سلمان) الفارسي (رعن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اجعلوا آخر صلاتكم بالليل) أي تهجدكم به (وترا) والوتر سنة مؤكدة عند الشافعية وواجب عند الحنفية وأقله ركعة وأكثره احدى عشرة ووقته بين صلاة العشاء وطلوع الفجر وطلوع الفجر الاضفل تأخيره لمن وثق باستيقاظه وان فاته الجماعة فيه وتعجيله لغيره (ق د ص عن ابن عمر) بن الخطاب (اجعلوا) ندبا (أفئدتكم) الذين يؤمون بكم في الصلاة (خاركم) أي أفضلكم بالفقه واشرافه وخشوع ذلك تما هو مبين في الفروع (فانهم) أي الائمة (وفدكم) أي متقدمو كم المتوطون (فيما بينكم وبين ربكم) لان دعاءهم أقرب الى الاجابة قال العلقمي والوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم في لقي الظماء (ط هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اجعلوا من صلاتكم) من للتبعيض أي شيأ منها والمراد النوافل فمن اسم مفعول اجعلوا كما مر (في بيوتكم) المنارى (ولا تتخذوها قبورا) أي كالقبور مهجورة من الصلاة شبه البيوت التي لا يصلى فيها بالمقبور التي تقبر الموتى فيها (حم ن د ص عن ابن عمر) بن الخطاب (ع والروياني) محمد بن هرون الفقيه (والضياء) المقدسي (عن زيد بن خالد) محمد بن نصر (الفقيه الشافعي (في) كتاب (الصلاة) كلهم (عن عائشة) أم المؤمنين (اجعلوا بينكم وبين الحرام ستارا من الحلال) قال العلقمي والمعنى أن من جعل بينه وبين الحرام شيأ من الحلال كان ذلك من دينه وورعه وسلامة عرضه من الذم الشرعي بالعرفي ومن اتسع في الملاذ كان كمن يطوف حول الحمى ويوشك أن يقع فيه (من فعل ذلك استبرأ) بالهمز وقد يخفف أي طاب البراءة (لعرضه ودينه) من الذم وما عرض بكسر العين موضع الذم والمدح من الانسان (ومن أرتع فيه) أي الحلال أي أكل ماشاء وتبسط في المأكل والملبس (كان كالمرتع الى جنب الحمى) أي الشئ المحمى (يوشك) أي يقرب (أن يقع فيه) أي الشئ المحمى فيعاقب (وان لكل ملك حمى) قال المناوى وفي رواية الا وان لكل ملك ألا أن ملوك العرب حمى يحميه عن الناس فلا يقربه أحد وفي رواية أحد دونه من سطوته (وان حمى الله) تعالى (في الارض) وفي رواية في أرضه (محارمه) أي ما سببه فمن دخل حماه بارتكاب شئ منها استحق العقوبة ومن قاربه يوشك أن يقع فيه فاحتاط لدينه لا يقربه (حب طب عن النعمان بن بشير الانصاري) وهو حديث صحيح (اجعلوا بينكم وبين النار حجابا) أي ستارا حاجزا منيعا (ولو شق تمرة) بكسر الشين المعجمة أي بشطر منها ولا يحقره المتصدق فانه حجاب منيع من النار (طب عن فضالة) بفتح الفاء ومعجمة خفيفة (بن عبيد) بصغر وهو حديث حسن (اجعلوا الله) قال العلقمي أجعلوا بفتح الهمزة وكسر الميم ونشد يد اللام أي قولوا له باذا الجلال والاكرام وقيل المراد عظموه وروى بالحاء المهملة أي أسألوا الخطابي معناه الخروج من حظر الشرك الى حل الاسلام وسمعته من قوله أحمل الرجل اذا خرج من الحرم الى الحل (يغفر لكم) ذنوبكم قال المناوى ومن اجلاله أن لا يعصى كيف وهو يرى ويسمع (حم ع طب عن أبي الدرداء) وهو حديث حسن (اجعلوا في طلب الدنيا) قال العلقمي اجعلوا

أبو حنيفة بوجوب تأخير الوتر فهذا لا يقال الا في صيغة أوتروا (قوله فيها) أي الحالة التي بينكم الخ (قوله من صلاتكم) من للتبعيض أو زائدة عند الاخفش أي اجعلوا صلاتكم والمراد بعضها في بيوتكم مفعول ثان (قوله سترا من الحلال) أي اتركوا شيأ من الحلال خوفا من الحرام فهو نهي عن تعاطي الشبهات (قوله لعرضه) هو محل المدح والذم من الانسان فقول العامة في عرض الله تعالى بحوم (قوله ومن أرتع) أي أطلق نفسه (قوله الى جنب) أي جهة وقرب الحمى فالجنب كما يطلق على جنب الشخص يطلق على الجهة كقولهم على يمين فلان أو شماله فالمراد جهة اليمين أو الشمال لا المجاورة (قوله حجابا) أي سترا مانعا والحجاب كما يطلق على الحسي يطلق على الامر المعنوي كقولهم المعصية حجاب بين الشخص وربه أي مانعة من رحمته تعالى (قوله ولو بشق تمرة) وفي رواية فانها تمنع من الجائع كما تمنع من الشبعان أي كما يجد الشبعان لها لذة فكذا الجائع يجد لها لذة والم تسد رمقه (قوله أجلوا الله) أي اعتقدوا جلالته وعظمته وأظهروا ذلك على ألسنتكم بأن تقولوا الله عظيم جليل الخ وروي بحاء مهملة أي اخرجوا من حظر الشرك الى حل الاسلام أي الاسلام الحلال من قولهم حل الرجل اذا خرج من الحرم الى الحل (قوله أجلوا الخ) بأن تطلبوا الرزق طلبا جميلا بأن تحسنوا السعي بلا كد وتكالب أي تزاحم

(قوله أجوع الخ) الجوع شدة توجه النفس الى ما يغذوها ويطلق مجازا على تعلق النفس بلذة المعاني وقال أجوع لان الجائع حسا تنقضي شهوته بالشبع وطالب العلم لا تنقضي شهوته (قوله أجيبوا الداعي) أي كل داع سواء كانت داعية عرس أو غيرها ويكون الامر مستعملا في الوجوب والندب عند من يجوز فيكون أعم مما قبله أو المراد (٤٩) أجيبوا الداعي لدعوة العرس ويكون غيرها مما علموا من حديث آخر ولا تردوا الهدية ان لم تكن من ماله أو أكثر حراما وأن من ينتظر عوضا فلا يسن قبولها وأن من يطلب منك أن تقضي له بسببها حاجة (قوله أجيفوا) أي أغلقوا حال كونكم قائلين بسم الله عند كل مما ذكر فانه حينئذ لا يستطيع الشيطان دخول البيت وهذا الحديث يقتضي أن ذلك انما يمنع الشيطان الخارج من البيت دون الداخل فيه (قوله وأكفئوا) قال القاضي عياض وربما بقطع الالف وكسر القاف رباعي وهو سلها وفتح الفاء ثلاثي وهما صحيحان وقوله وفتح الفاء أي بعد هاء هزة فيقرأ هكذا وأكفئوا لانه مهموز قال شيخنا ع ش وفي القاموس وغيره كفأه كمنعه ضربه وكبه وقلبه (قوله وأوكئوا) قال العزيزي بكسر الكاف بعدها همزة اه وهذا على قطع الهمزة اما على أنها همزة وصل فيقرأ واوكروا بضم الكاف بلا همزة بلا رسم يا فقاله شيخنا ع ش (قوله وأطفئوا سراجكم) بهمزة قطع قال تعالى كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله فقول العلقمي كالمناوي الكبير بهمزة وصل أحر من الاطفاء فيه نظر وصوابه بهمزة مفتوحة كما يفيده كلام المصباح والقرآن (قوله فانهم) أي الشياطين الخ وهذا راجع

بقطع الهمزة المفتوحة وسكون الجيم وكسر الميم أي ترفعوا فيه ﴿فان كلا﴾ أي من الخلق ﴿يمس﴾ أي مهيأ مصروف مسهل ﴿لما كتب﴾ أي قدر ﴿له منها﴾ يعني الرزق المقدر لما سأتيه فلا فائدة لاجهاد النفس والمعنى ترفقوا في طلب دنيا كم بان تأتوا به على الوجه المحبوب الذي لا تحذروفيه ولا شدة اهتمام به ﴿ لا طلب حق عن أي جيد الساعدي﴾ عبد الرحمن أو المنذر وهو حديث صحيح ﴿أجوع الناس طالب العلم﴾ قال العلقمي والمعنى أن طالب العلم المستلذ بفهمه وحصوله لا يزال يطلب ما يزيد لستلذاذه فكلما طلب ازداد لذة فهو يطلب نهاية اللذة ولا نهاية لها فهو مشارك للفقير في الجوع غير أن ذلك الفقير لنهايته وهو الشبع وهذا انهاية له فلذا عبر بصيغة أفعل التفضيل ﴿وأشبعهم الذي لا يتبغه﴾ فهو لا يلتذ بهولا يشتهيه لشبعه ﴿أبو نعيم﴾ كتاب فضل ﴿العلم﴾ الشرعي ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿أجيبوا﴾ وجوبا ﴿هذه الدعوة﴾ قال المناوي أي دعوة وليمة العرس ﴿اذا دعيتم لها﴾ وتوفرت شروط الاجابة ﴿ن عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿أجيبوا الداعي﴾ أي الذي يدعوكم لوليمة وجوبا ان كانت لعرس وتوفرت الشروط كما تقرر وندبا ان كانت لغيرها ﴿ولا ترد والهدية﴾ قال العلقمي أي اذا لم يعلم انها من جهة حرام اما اذا علم أنها من جهة حرام فالرد واجب والقبول حرام نعم ان علم مالكها فأخذها يريد اليه فهذا لا بأس به وقد يجب القبول لأجل الرد اذا كان ذلك مجبوبا عليه ونحوه والنهي عن رد الهدية في حق غير القاضي اما هو فيجب عليه الرد ويحرم القبول ﴿ولا تضربوا المسلمين﴾ أي في غير حد أو تأديب بل تلطفوا معهم بالقول والفعل فضرب المسلم بغير حق حرام بل كبيرة والتعبير بالمسلم غالبي فمن له ذمة أو عهد يحرم ضربه تعديا ﴿حم خد طب هب عن﴾ عبد الله ﴿بن مسعود﴾ وهو حديث صحيح ﴿أجيفوا أبوابكم﴾ بفتح الهمزة وكسر الجيم وسكون المثناة التحتية وضم الفاء أي أغلقوها مع ذكر اسم الله تعالى عليها ﴿وأكفئوا آنيتكم﴾ قال العلقمي بقطع الالف المفتوحة قال القاضي عياض وحمه الله ورد بنله بقطع الالف المفتوحة وكسر الفاء رباعي وبوصلها وفتح الفاء ثلاثي وهما صحيحان ومعناه اقلبوا الاناء ولا تتركوه للعق الشيطان ولحس الهوام وذوات الاقذار ﴿وأوكئوا أسقيتكم﴾ بكسر الكاف بعدها همزة أي اربطوا أفواه قربكم فعلم أن الوكاء ما يربط به من خيط أو نحوه والسقاء الملمدوظ الماء من جلد ويجمع على أسقية والمعنى سدوا فم الاسقية بخيط أو نحوه ﴿وأطفئوا سراجكم﴾ بهمزة قطع أمر من الاطفاء والمراد اكسروا ذلك لخبر البخاري ان الفويسقة ربما أخذت الفتيلة فجرت أهل البيت فانهم لم يؤذن لهم ﴿أي الشياطين ﴿بالتسور عليكم﴾ تعليل لما تقدم والمعنى أنكم اذا فعلتم هذا كرمع من كراسم الله تعالى في الجميع لا يستطيعون أن يتسوروا أي يتسلقوا عليكم واستبط بعضهم من ذلك مشروعية غلق الفم عند التثاؤب لدخوله في عموم الابواب مجازا ﴿حم عن أبي أمامة﴾ الباهلي وهو حديث صحيح ﴿أحب الاعمال الى الله الصلاة لوقتها﴾ قال العلقمي ومن محصل ما أحب

(٧ - عزيزي اول)

للاول فقط خلافا لقول المناوي انه راجع للكل (قوله بالتسور) أي التسلق والنط (قوله أحب الاعمال الى الله) أي عند الله (قوله لوقتها) اللام بمعنى في أي في وقتها فالصلاة خارج الوقت محبوبة لله تعالى فصح التفضيل وانما المبغوض التأخير فلا اعتراض حينئذ أو يقال هو على حذف مضاف أي لاول وقتها ويكون فيه الحث على المسارعة للصلاة أول الوقت

(قوله بر الوالدين) أي من له ولادة وان كان بر الاقربا أكثر وأما من الابعد مثل بر الوالد برضا حبه ولو بعدموت الوالد فانك اذا أحسنت الى صاحب ابيك حصل له سرور بذلك (٥٠) وقرن بر الوالدين بالصلاة لان الله تعالى قرنه بالاخلاص له تعالى في قوله

به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلف فيه الاجوبة بأنه أفضل الاعمال ان الجواب اختلف لاختلاف أحوال السائلين بان أعلم كل قوم مما يحتاجون اليه أو مما هو اللائق بهم أو كان الاختلاف باختلاف الاوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في غيره وقد تظاهرت النصوص على ان الصلاة أفضل من الصدقة ومع ذلك قد يعرض حال يقتضي مواساة المضطر فتكون الصدقة حينئذ أفضل أو ان أفضل ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق أو المراد من أفضل الاعمال حذف من كايفة أي من أفضل الناس وبراد من أفضلهم فعلى هذا يكون الايمان أفضلها والباقيات متساوية في كونها من أفضل الاعمال أو الاحوال ثم يعرف فضل بعضها على بعض بدلائل تدل عليها وقوله لولا عهاد ورد عن وقتها قيل والمعنى في وقتها معنى المحبة من الله تعالى تعلق الارادة بالثواب ﴿ثم بر الوالدين﴾ أي الاحسان الى الاصلين وان عليا وامثال أمرهما الذي لا يخالف الشرع ﴿ثم الجهاد في سبيل الله﴾ لاعلاء كلمته واظهار شعائر دينه ﴿حم ق د ن عن ابن مسعود﴾ عبد الله ﴿أحب الاعمال الى الله أدومها وان قل﴾ أي أكثرها ثوابا أكثرها تنا بما أو مواظبة والقليل الدائم خير من الكثير المنقطع لان تارك العمل بعد الشروع فيه كالمعرض بعد الوصل قال المناوي والمراد المواظبة العرفية والا فحقيقة الدوام تعمل جميع الازمنة وهو غير مقدور ﴿ق عن عائشة﴾ ﴿أحب الاعمال الى الله أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله﴾ يعني أن تلازم الذكر حتى يحضرك الموت وأنت ذاكر فان الذكر فوائد لا تحصى قال الغزالي أفضل الاعمال بعد الايمان ذكر الله ﴿حب وابن السني في عمل يوم وليلة طب هب عن معاذ﴾ بن جبل وهو حديث صحيح ﴿أحب الاعمال﴾ قال المناوي التي يفعلها أحدكم مع غيره ﴿الى الله من أطعم مسكينا﴾ من جوع ﴿على حذف مضاف أي عمل من أطعم مسكينا محترما ﴿أو دفع عنه مغرما﴾ دينا أو غيره مما توجه عليه سواء لزمه أو لم يلزمه وسواء كان الدفع بأداء أو شفاعة ﴿أو كشف عنه كربا﴾ وبكون هذا أعم مما قبله فخصه قصدا للتعميم ﴿طب من الحكم بن عمير﴾ ﴿أحب الاعمال الى الله تعالى بعد الفرائض﴾ أي بعد أداء الفرائض العينية من صلاة وزكاة وصوم وحج ﴿ادخال السرور﴾ أي الفرح ﴿على المسلم﴾ أي المعصوم بان يفعل معه ما يسر به من نحو بشير به صدور نعمة أو اندفاع نقمة ﴿طب﴾ وكذا في الاوسط ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿أحب الاعمال الى الله حفظ اللسان﴾ أي صيانته عن النطق بما نهى عنه من نحو كذب وغيبة ونميمة ﴿هب عن أبي جحيفة﴾ بالتصغير واسمه وهب السوائي قال الشيخ حديث ضعيف ﴿أحب الاعمال الى الله الحب في الله﴾ أي لاجله لا لغرض آخر كجلب احسان ومن لازم الحب في الله حب أوليائه وأصفيائه ومن شرط محبتهم اقتفاء آثارهم وطاعتهم ﴿والبغض في الله﴾ أي لامر يسوغ له البغض كالفسقة والظلمة وأرباب المعاصي ﴿حم عن أبي ذر﴾ الغفاري وهو حديث حسن ﴿أحب أهلي الي فاطمة﴾ قال المناوي قاله حين سأله علي والعباس يارسول الله أي أهلك أحب اليك ﴿ت ك عن أسامة﴾ بن زيد وهو حديث صحيح ﴿أحب أهل بيتي الى الحسن والحسين﴾ قال العلقمي هم هم

تعالى والبغض لاجل الله تعالى أي لامر يسوغ كارباب المعاصي (قوله أحب أهلي) المراد أهل بيتي وهم علي وفاطمة وفاطمة وذرياتهما ففيه هما بالاولى أو المراد مطلق آثار به صلى الله عليه وسلم (قوله الحسن والحسين) أي أحب أهل بيته الذكور فلا ينافي ما تقدم ان أمها أحب منهم لانها الاصل

(قوله عائشة) أى أحب الناس أى أحب زوجاته صلى الله عليه وسلم الموجودات فى المدينة حال هذه المقالة فلا يرد ان خديجة أحب اليه منها رضى الله عن الجميع (قوله ومن الرجال أبوها) أى أحب من كل الرجال الا الحسنين فانهما أحب من حيث البضعة (قوله وعبد الرحمن) لكن عبد الله أفضل من عبد الرحمن لان لفظ الله يدل على الذات المستكملة الصفات ثم عبد الرحمن لكونه لم يطلق على غيره تعالى ورحمن ثم بقية ما أضيف فيه عبد لاسم من أسماء الله تعالى فنحو عبد الكريم وعبد الخالق وعبد العزيز فهى كلها فى مرتبة واحدة ثم محمد ثم أحمد ثم ابراهيم وانما سمى الخليل ابراهيم مع (٥١) أن محمدا وعبد الله مثلا أفضل لان الافضلية

فاطمة والحسنان وقال بعضهم بدخول الزوجات وبعضهم بمؤمنى هاشم والمطلب اه واقتصر المناوى على الاول فقال ولا تعارض بين هذا وما قبله لان جهات الحب مختلفة أو يقال فاطمة أحب أهله الاناث والحسنان أحب أهله الذكور وهذا والحق ان فاطمة أحب الاحبيه المطلقة ثبت ذلك فى عدة أحاديث أفاد مجموعها التواتر المعنوى وما عداها فعلى معنى من أو اختلاف الجهة (ت) وكذا أبو يعلى (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن (أحب النساء) بالمد وما فى كثير من النسخ وفى بعضها الناس بدل النساء (الى عائشة) قال المناوى أى من حلائل الموجودين بالمدينة حال هذه المقالة (ومن الرجال أبوها) لمسابقته فى الاسلام ونصحه لله ورسوله وبذل نفسه وماله فى رضاهما (ق ت عن عمرو بن العاص) بالباء وبحور حذفها (ت ه عن أنس) بن مالك (أحب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن) قال المناوى أى أحب ما تسمى به العبد لتضمنهما ما هو وصف واجب للحق تعالى وهو الالهية والرحمانية وهو وصف للانسان وواجبه وهو العبودية والافتقار اه قال العلقمى ويلحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم لحكمة فى الاقتصار على الاسمين انهما يقع فى القرآن اضافة عبد الى اسم من أسمائه غيرهما (م د ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب (أحب الاسماء الى الله تعالى ما تعبد له) بضمتين فتشديد (وأصدق الاسماء همام) بفتح الهاء وشدة الميم (وحارث) قال العلقمى لما فيه من مطابقة الاسم معناه الذى اشتق منه لان الحارث هو الكاسب والانسان لا يخلو من الكسب غالبا طبعا واختيارا وكما قال تعالى انك كادح الى ربك كدحا أى عامل اما للدنيا واما للآخرة وهمام فعال من هم بالامر يهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لابد له أن يهم بأمر خيرا كان أو شرا وسيأتى أقبحها حرب ومرة فى شعرها انتهت بحروفها (قوله

أحب الاديان) أى ملل الانبياء أى قبل النسخ اما بعده فليست محبوبة أصلا فلا تنافى المفاضلة والحنيفية تغلب عليه معنى الحلية على هذا الدين فذهب منه معنى التأنيث فلذا صح الاخبار به عن أحب المذكر أو يقال لان أحب أفعل تفضيل يستوى فيه المذكر والمؤنث (قوله أحب البلاد) أى أماكن البلاد مساجدها أى من يمكث فى المساجد أحب الى الله تعالى ممن يمكث فى غيرها اذ المحبة الاثابة ولا معنى لاثابة نفس المساجد فالمراد المساكن فيها فالمذكر أو اعتكافى وكذا المراد ببغض من فى الاسواق لتعاطيه الايمان الكاذبة والغش والاعراض الفانية لا بغض نفس الاسواق فلم يرد فى مدح الدنيا ولا ذم فالمراد مدح من قام بحقوق الله تعالى فيها وذم ضده اه (قوله أسواقها) جمع سوق سمى به لان الاشياء تساق للبيع فيه أو لان الناس تمشى فيه للبيع

لم تظهر حينئذ وانما ظهرت على لسان نبينا صلى الله عليه وسلم وانما سمى صلى الله عليه وسلم ابراهيم مع ان عبد الله ونحوه أفضل اشارة الى طلب التسمية بأسماء الانبياء والتسمية بعبد النبى قبل حرام لانها سمة أن النبى خلقه وربان كل من سمع عبد النبى لا يفهم الا معنى عبد الخدمة لا عبد الخلق والايجاد اذ لا يتوهم ذلك أحد نعم الاولى تركه التسمية به لهذا الايهام ولو على بعد (قوله همام وحارث) وذلك لمطابقة الاسم لمعناه لان الهم العزم والحرث الكسب وكل شخص يعزم على الامر ويكتسب وعبارة العزيزى قال العلقمى لما فيه من مطابقة الاسم معناه الذى اشتق منه لان الحارث هو الكاسب والانسان لا يخلو من الكسب غالبا طبعا واختيارا كما قال تعالى انك كادح الى ربك كدحا أى عامل اما للدنيا واما للآخرة وهمام فعال من هم بالامر يهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لابد له أن يهم بأمر خير كان أو شر وسيأتى أقبحها حرب ومرة فى شعرها انتهت بحروفها (قوله

والشراء على سوقها جمع ساق (قوله كلمة حق) بالاضافة وعدمها كما ذكره المناوى فى كبيره وقوله لامام جائر قال العزيزى أى ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطعا وهو أفضل انتهى بصروفه (٥٢) (قوله أحب الحديث الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءه هوازن لطلب سبيهم فاختاروا نساءهم وأطفالهم وأموالهم على سبعة آلاف سبى نساءهم وأطفالهم وأموالهم انتظارهم ليقدروا سبليين فيرد ذلك عليهم فلم يأتوا الا بعد مدة طويلة فقال أحب الحديث الخ أى لا أعطيكم الجميع بل النساء والاطفال أو المال فأخذوا النساء والاطفال وتركوا المال فقسمه صلى الله عليه وسلم على الغانمين وأصدق بمعنى صادق اذ الكذب لا يصدق فيه وأحب بمعنى محبوب لان الكذب غير محبوب أصلا (قوله عن المسور بن مخرمة) فقيه عالم قتل فى فتنة ابن الزبير أصابه حجر المنجنيق وهو نائم يصلى فى الحجر (قوله كان يصوم يوما الخ) فهو أفضل من صوم يومين ويفطر يومين ومن صوم الدهر لان النفس تتعود عليه فلا يحصل المقصود من قمع النفس تظير ما قاله الاطباء من أن المرض اذا تعود عليه البدن لم يمتنع الى دواء ولم يمكن تبعيض اليوم بالصوم وأمكن تبعيض الليل بالقيام ذكره وهذه الكيفية أفضل من قيام الليل كله وقيامه صلى الله عليه وسلم الليل لا يرد لانه مشرع يسن جواره (قوله أحب الطعام) أى آكره بركة ونفاعة بدن الآكل (قوله أحب الكلام) أى كلام الخلق فلا يرد أن القرآن أحب (قوله وبحمده) الواو عاطفة أى تسبح الله وتأتى بحمده بعد التسبيح (قوله أحب الكلام الى الله تعالى أربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال المناوى لتضمنها تنزيهه تعالى عن كل ما يستحيل عليه ووصفه بكل ما يحبه من أوصاف كماله وانفراده بوحدانيته واختصاصه بنظمته وقدمه المفهومين من أكبريته (لا يضرك بايهن بدأت) أى فى حيازة ثوابهن لكن الافضل تركيبها كما ذكر (عن سمرة) بضم الميم وتسكن (ابن جندب الفزارى) (أحب الهزل الى الله تعالى) قال المناوى أى اللعب وهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة (اجراء الخيل) أى مسابقة الفرسان بالافراس بقصد التأهب للجهاد (والرمى) قال العلقمى أى عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بالرمى (عن عمرو بن عبسة) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أحب العباد الى الله

هريرة حم ك عن جبير) بالتصغير (ابن مطعم) بضم أوله وكسر ثالثه (أحب الجهاد الى الله تعالى كلمة حق تقال للامام جائر) أى ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطعا فهو أفضل (حم طب عن أبى أمامة) الباهلى وهو حديث حسن (أحب الحديث الى) بالتشديد (أصدقه) قال المناوى أفعل تفضيل بتقدير من أو بمعنى فاعل والصدق هنا بقاء الخبر للواقع والكذب عدمها (حم خ عن المسور ابن مخرمة) بن نوفل الزهرى فقيه عالم (ومروان معا) بن الحكم الاموى وزاد معاذ لتوهمه أنه من أحدهما (أحب الصيام الى الله صيام داود) قال العلقمى نسبة المحبة فى الصيام والصلاة الى الله تعالى معنى ارادة الخير له فعله ما (كان يصوم يوما ويفطر يوما) هو أفضل من صوم الدهر والسرد فان أن صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده بل بخلاف صوم يوم وفطر يوم (وأحب الصلاة الى الله تعالى صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه) قال العلقمى وهو الوقت الذى ينادى فيه الرب هل من سائل هل من مستغفر اه وورد أنه ينادى الى أن ينفجر الفجر (وينام سدسه) أى الاخير ليستريح من تعب القيام وانما كان ماذكر أحب الى الله تعالى لانه أخذ بالرفق على النفوس التى يخشى منها السآمة التى هى سبب ترك العبادة والله تعالى يحب أن يوالى فضله وبدائم احسانه (حم ق د ن ه عن) عبد الله (بن عمرو) بن العاص (أحب الطعام الى الله ما كثرت عليه الايدى) أى أيدى الآكلين قال المناوى والمراد الاتقياء ظهر يا يأكل طعام الاتقى (ع حب وابن السنى المقدمى) (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (أحب الكلام الى الله تعالى) أى أحب كلام لخلقه وان يقول العبد) أى الانسان سرا كان أو قرنا (سبحان الله) أى أنزهه عن النقائص (وبحمده) الواو للحال أى أسبح الله تنزيها بحمده أو عاطفة أى أسبح الله وأتأس بحمده بعنى أنزهه عن جميع النقائص وأحمده بانواع الكمالات (حم م ت عن أبى ذر) الغفارى (أحب الكلام الى الله تعالى أربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال المناوى لتضمنها تنزيهه تعالى عن كل ما يستحيل عليه ووصفه بكل ما يحبه من أوصاف كماله وانفراده بوحدانيته واختصاصه بنظمته وقدمه المفهومين من أكبريته (لا يضرك بايهن بدأت) أى فى حيازة ثوابهن لكن الافضل تركيبها كما ذكر (حم م ت عن سمرة) بضم الميم وتسكن (ابن جندب الفزارى) (أحب الهزل الى الله تعالى) قال المناوى أى اللعب وهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة (اجراء الخيل) أى مسابقة الفرسان بالافراس بقصد التأهب للجهاد (والرمى) قال العلقمى أى عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بالرمى (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أحب العباد الى الله

أكثرهم ايمانا من اللعب بغير ذلك كاللعب مع الزوجة والخيل تطلق على المركوب كقوله تعالى والخيل والبغال وعلى الراكب نحو ياخيل الله اركبى (قوله والرمى) قال العزيزى قال العلقمى أى عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بالرمى انتهى بصروفه

(قوله أنفعهم لعياله) قال العلقمي العيال من تمون وتلزمك نفقته فالضعيف لعياله ماذكر الى الشخص نفسه فالمراد بعيال نفسه ويحتمل أن يعود الضمير لله كما في حديث يأتي في حرف الخاء ولفظه الخلق كلهم عيال الله فأحبهم الى الله أنفعهم لعياله وفي رواية الطبراني في أحب الناس الى الله أنفعهم للناس والحديث يفسر بعضه بعضا والذي يظهر أن هذا الاحتمال أولى والمراد نفع من يستطيع نفعه من المملوكين اه قال المناوي وبوأفقه أي الاول خير خيركم خيركم لاهله ﴿عبد الله﴾ بن الامام أحمد ﴿في﴾ كتاب ﴿زوائد الزهد﴾ لابيه ﴿عن الحسن﴾ البصري ﴿مرسلا﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿أحب عباد الله الى الله أحسنهم خلقا﴾ بضم اللام أي مع الخلق ببذل المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه والتواضع ونحو ذلك قال المناوي وفي بعض الكتب المنزلة الاخلاق الصالحة ثمرات العقول الراجحة ﴿طب عن أسامة بن شريك﴾ الزيباني صحابي معروف قال المناوي واسناده صحيح واقتصار المؤلف على حسنه تقصير ﴿أحب بيوتكم﴾ أي أهل بيوتكم ﴿الى الله بيت فيه يتيم مكرم﴾ بكسر الكاف أي بالاحسان اليه وعدم اهانته ﴿هب عن عمر﴾ ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه وهو حديث ضعيف ﴿أحب الله تعالى﴾ بفتح الهمزة وتشديد الباء الموحدة المفتوحة دعاء أوخبر ﴿عبدا سمحا﴾ أي سهلا ﴿اذا باع وسمحا اذا اشترى وسمحا اذا قضى﴾ أي أدى ما عليه من الحق ونفسه بذلك طيبة ﴿وسمحا اذا اقتضى﴾ أي طلب ماله برفق من غير عنف ولا تشديد بين بماذكر أن السهولة والتسامح في التعامل سبب لاستفتاح المحبة وافاضة الرحمة والاحسان بالنعمة وفي افهامه سلب المحبة عمن اتصف بضد ذلك ونوقح الذم اليه ومن ثم ردت الشهادة المضايقة في المافه ﴿هب عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿أحبكم الى الله أنفكم طعما﴾ بضم الطاء أي أكلا ﴿وأنحفكم بدنا﴾ قال العلقمي والمعنى أن من كانت هذه صفته كان أنشط للعبادة وأقوى عليها وكانت هبة عليه دون غيره ﴿فر عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿أحب للناس ما تحب لنفسك﴾ بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة ورفع الموحدة الشديدة أي من الخير ﴿ع طب له هب عن يزيد بن أسيد﴾ قال المناوي بزيادة يا، وضم الهمزة وفتحها قال الشيخ حديث صحيح ﴿أحب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما وأبغض بغيضك هونا ما عسى أن يكون حبيبك يوما ما﴾ قال العلقمي أي حبا مقتصدا لا افراط فيه واضافة ما اليه تفيد التقليل يعني لا تسرف في الحب والبغض فعسى أن يصير الحبيب بغيضا والبغيض حبيبا فلا تكون قد أسرفت في الحب فتندم ولا في البغض فتتمنى ﴿فائدة﴾ أخرج الرافعي عن أبي امامة السيعي قال كان علي بن أبي طالب يكثر أصحابه ابن أسيد بن كرز بن عامر القصري جد خالد بن عبد الله القصري يقال انه وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا يزيد بن أسد أحب للناس ما تحب لنفسك انتهى (قوله أحب) كذا بخطه والنسخة المعتمدة أحب حبيبك (قوله يوما ما) أي أي يوم من الايام ﴿فائدة﴾ كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يذكر أصحابه في استعمال حسن الادب بقوله وكن معدنا للخير وأصغ عن الاذى ● فانك ان ماعلمت سامع واحبب اذا أحببت حبا مقاربا ● فانك لاتدري متى أنت نازع وأبغض اذا أبغضت بغضا مقاربا ● فانك لاتدري متى الحب راجع

(قوله لما يغذوكم) بالذال المعجمة من الغذاء ما ينقوم به البدن سواء كان تناوله أول النهار أو آخره فهو أعم من الغداء لانه ما يتناول أول النهار والمراد هنا ما يشمل الغذاء الحسى والمعنوى ومن نعمه بيان لما والنعمة ملائم أى مناسب للنفس تحمد عاقبته فالنعمة الكافر استدراج لاجل زيادة الوبال ولذا ورد ان ملكين التقيا فى الارض فقال أحدهما للآخر ما سبب ترقك الارض فقال الكافر الفلانى اشتهت نفسه سمكة فأرسلنى الله لاسوقها اليه لتتمتع لهذه نفسه فيعذب على عدم الحمد عليها وقال الآخر العابد الفلانى الذى فى الجبل طلبت نفسه الزيت فأحضره (٥٤) فارسلنى الله لاريقه ليتمتع فى الآخرة ثم اعلم ان النعم من الله تعالى مع التوفيق للحمد عليها دليل على محبة الله لعبده خلافا لابن وجيهم لاحق قال تعالى يحبهم ويحبونه والمراد فى الحديث بالمحبة لاجل النعم لا مطلقا لان محبة الله عينا لا تصح اذ لا تمكن معرفته بجوز شئ يدل عليه والعبد لعدم وفور احسانه الذى لا يحصى فى كل نفس فلم يكن حبه الا لاحسانه (قوله وأحبونى الخ) اذ لا يصح أن يكون محبا لله تعالى باغضا لحبيبه اذ من أحب الشئ أحب محبوبه (قوله أحبوا العرب الخ) أى زيدوا فى محبتهم لاجل هذه الثلاثة قال العزيزى قال العلقمى العرب جيل من الناس والاعراب سكان البادية والعرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسمعيل بن ابراهيم عليهما الصلاة والسلام وهى لغات أهل الحجاز وما والاهما وردت من أحب العرب فهو حبيبى حقا وذلك لانهم هم الذين قاموا فى نصرة الدين وباعوا أنفسهم لله تعالى حتى أظهروا الاسلام وأزاحوا ظلمة الكفر انتهى بجروفه والمراد أحبوهم لاصل الحب لكونهم عربا وان كان بغض العامى منهم من حيث كونه عاصيا واجلالا من حيث انه من العرب وهذا الحديث وان كان معناه صحيحا فكثير الحمد بن على له موضوع وقيل ضعيف (قوله قريشا) تصغير قرش الحيوان المعروف فى البحر الشديد القوة سميت به أولا دالنضر بن كنانة لشدتهم على غيرهم أو نفرقهم بعد اجتماعهم وقيل هم أولاد فهر بن مالك ونخلص من هذا والذى قبله الامر بمحبة قريش لانه صلى الله عليه وسلم منهم والامر بمحبة العرب لان قريشا منهم وهذا الحديث ضعيف (قوله طب عن سهل بن سعد) هذا هو الصواب وفى نسخة المناوى زيادة رموز ليست فى نسخ الجامع ولا فى الكبير فهو خلاف الصواب

وجلساءه فى استعمال حسن الادب بقوله

وكن معدنا للخير واصفح عن الاذى ● فانك لاقراء ما عملت واسع
وأحب اذا أحببت حبا مقاربا ● فانك لا تدرى متى أنت نازع
وأبغض اذا أبغضت بغضاء مقاربا ● فانك لا تدرى متى الحب راجع

﴿ت﴾ فى البر والصلة ﴿هب عن أبى هريرة طب﴾ كلاهما ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿وعن ابن عمرو﴾ بن العاص ﴿ط فى الافراد﴾ بفتح الهمزة ﴿عد هب عن على﴾ أمير المؤمنين مرفوعا ﴿خد هب عن على موقوفا﴾ عليه قال الشيخ حديث حسن ﴿أحبوا الله بما يغذوكم به﴾ قال العلقمى يغذوكم بالغين والذال المعجمتين الغذاء بكسر الغين المعجمة والذال المعجمة المفتوحة ما به يتغذى من الطعام والشراب والغذاء بفتح المعجمة والذال المهملة والمراد الطعام الذى يؤكل أول النهار ﴿من نعمه﴾ جمع نعمة بمعنى انعام والمعنى أحبوا الله لاجل ما خلق لكم من المأكول والمشروب وينبغى أن يكون عاما لانعمه كلها ﴿وأحبونى لحب الله وأحبوا أهل بيتى لحبى﴾ المصدر مضاف للفاعل فى الموضعين ﴿ت ك﴾ فى فضائل أهل البيت ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث صحيح ﴿أحبوا العرب﴾ قال العلقمى العرب جيل من الناس والاعراب سكان البادية والعرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسمعيل بن ابراهيم عليهما الصلاة والسلام وهى لغات أهل الحجاز وما والاهما وردت من أحب العرب فهو حبيبى حقا وذلك لانهم هم الذين قاموا فى نصرة الدين وباعوا أنفسهم لله تعالى حتى أظهروا الاسلام وأزاحوا ظلمة الكفر انتهى بجروفه والمراد أحبوهم لاصل الحب لكونهم عربا وان كان بغض العامى منهم من حيث كونه عاصيا واجلالا من حيث انه من العرب وهذا الحديث وان كان معناه صحيحا فكثير الحمد بن على له موضوع وقيل ضعيف (قوله قريشا) تصغير قرش الحيوان المعروف فى البحر الشديد القوة سميت به أولا دالنضر بن كنانة لشدتهم على غيرهم أو نفرقهم بعد اجتماعهم وقيل هم أولاد فهر بن مالك ونخلص من هذا والذى قبله الامر بمحبة قريش لانه صلى الله عليه وسلم منهم والامر بمحبة العرب لان قريشا منهم وهذا الحديث ضعيف (قوله طب عن سهل بن سعد) هذا هو الصواب وفى نسخة المناوى زيادة رموز ليست فى نسخ الجامع ولا فى الكبير فهو خلاف الصواب

﴿فقيها﴾ بالاحكام الشرعية ﴿وأبغضوا﴾ بضم الهمزة ﴿لعانا﴾ أى كثير اللعن ﴿أحبوا قريشا﴾ قال العلقمى قريش هم ولد النضر بن كنانة على الصحيح وقيل ولد فهر بن مالك بن النضر وهو قول الاكثر وقال فى المصباح قريش هو النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ومن لم يلده فليس بقرشى وأصل القرش الجمع والنفتش تجمعوا وقيل القرش دابة فى البحر هى سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادات الناس اه وقال المناوى أحبوا قريشا أى القبيلة المعروفة والمراد المسلمون منهم فاذا كانوا فى مطلق قريش فما ظنك بأهل البيت ﴿فانه﴾ أى الشان ﴿من أحبهم﴾ من حيث كونهم

(قوله أحبوا الفقراء) أي ذوي المسكنة والذل لنزول الرحمة بهم كثيرا وحب القوم ملحق بهم وجالسوهم أي ليحصل لهم جبر وليحصل لكم تواضع وقوله صلى الله عليه وسلم وأحب الخ أمر لواحد كان بالمجلس خصه لعلمه أنه لا يحب العرب (قوله وليردك) أي يمنعك عن استقرار الناس ما تعلم من معايب نفسك فان الموقن لا يرى نفسه الا معيبة والا فهو غافل ألا ترى قول الصديق وما أبرئ نفسي أي واشتغالك بمعايب نفسك يصونك عن التكلم في الناس (قوله لجسوا) بكسر الهمزة كما قاله في الشرح الكبير (قوله صبيانكم) جمع صبي وهو الذكر الصغير من بني آدم والانثى صبية وجمعها صبايا والمراد مطلق (٥٥) الصغير ذكرا كان أو أنثى (قوله فوعة)

قال في الشرح الكبير بضم الفاء والصواب فتحها كما في فصل الفاء من باب العين من القاموس الفوعة من الليل والنهار أولهما (قوله تختشر) أي تنتشر مع افساد وانما يقل تنتشر وذلك لان الكفار منهم وان خلقوا من النار فلهم جملة فيما ألفوا منها وينتشرون فيها ويكرهون النور على عكس المؤمنين وانما خص أول الليل وان كانوا في طبع الليل لانه أول خروجهم من الحبس فاضرارهم فيه أشد وخص الصبيان لانهم لا يحترزون عن النجاسة ويغفلون عن ذكر الله كثيرا والشياطين يألفون النجاسة خصوصا اذا لم يكن ذكر (قوله العلم) بدل من الضالة أو عطف بيان قال العزيزي يجوز رفعه ونصبه والمراد بحب العلم قراءته وتعلمه فهو فرض كفاية في كل قطر فيجب على الامام أن يقيم بكل بلدة عالما وكفيه من بيت المال والاعصى (قوله احتجموا) أمر ارشاد تعليم للامة ما يفهم لكن الحجامة التي هي اخراج الدم من ظاهر الجلد انما هي لاهل القطر الحار لانه يخرج الدم الى الظاهر بخلاف أهل القطر البارد والمعتدل فيطلب لهم الفصد الذي هو اخراج الدم من العرق اذ لا يخرج الدم المضر الا منه لعدم الحرارة الذي يخرجه الى الظاهر (قوله لخمس عشرة الخ) لانه ما دام القمر في الزيادة فالدماء تابعة تختلط فاذا جاء انظلام سكن الدم وتميز وانما كان ربع الشهر الثالث أشد نفعا من أوله وآخره والوتر أدخل في ذلك وهذا ان كان الاحتجام لحفظ الصحة فان كان لمرض فلا يتقيد وقت من الشهر ولا بعضو من البدن بل أي عضو طبه الامام (قوله لا يتبيغ) يوزن يتعلم وهو منصوب بان مضمرة أي لئلا يتقلكم بالنصب عطفا عليه كذا قضى كلام الشارح ولا يتعين عربية بل يجوز الرفع واذا علت الرواية اتبعت وجوبا

(قوله احترسوا) أي تحذروا من الاختلاط بهم بان تجعلوا أنفسكم على غير السداد ولا ينافيه حديث اياكم وسوء الظن لانه محمول على من لم تعلم عليهم الجرأة على المعاصي ولم يطعن فيهم بها وما هنا فيمن فيه ذلك فقد روى ابن عباس خبرا مرفوعا من حسن ظنه بالناس كثرت ندامته فاعلم يعلم منه شئ من الامرين حكمت القرائن من الادب والاجتماع على أهل الخير وضده اه وفي هذا قال بعضهم اجعل يقينك سوء الظن تنج به (ج٥) * من عاش منهم اقلت مصائبه والق العدو بنفر صادق بسم

وانصبه في الحشا حيث يحاربه (قوله احتكار الخ) هو شراء مايقتات وحبسه الى الغلاء فهو حرام ولو في غير الحرم وخص الحرم لان الاثم به أشد أما لو اشترى غير طعام أو طعاما غير مقتات بقصد ادخاره الى الغلاء لم يحرم وخرج بالشراء مالو كان عنده برمثلا فأمسكه فاخره الى الغلاء فلا يحرم وكذا لو اشتراه بقصد أن يبيعه حالا أو الى زمن الرخاء فالوسوسة (قوله في الحرم) أي المكي بدليل الحديث الذي بعده (قوله بمكة) المراد بها جميع الحرم بدليل مافيله فكل من الحديثين مبين للآخر (قوله احثوا) أي ارموا الخ أي لان فيه اشارة الى انكم أيها المادحون مثلنا من التراب فلسنا كغلاص أهل المدح والمداح من يذكر أوصافا جميلة في شخص وليس متصفا بها أو المراد لاتطوهم بما طلبونه من الدنيا لان فيه اعانتهم على مدحهم الكذب الذي ليس في الشخص الممدوح أو المراد أطعموهم ماطلبوا من الدنيا لتكفوا ألسنتهم عنكم بالذم ويكون قد شبهت الدنيا أي المال بالتراب بجامع الخسة والحقارة في كل عند الله تعالى وكان بعض التابعين اذا رأى شخصا معجبا بنفسه راكبا جوادا قال له مقالة على سبيل النصيحة تراب راكب ترابا والمدح للشخص في غيبته مطلوب لانه يورث المحبة الخطاب خصوصا اذا كان لمصلحة تأليف بينه وبين من حضر وفي حضرته كذلك ان كان من الموقفين فان كان اذا سمع مدح نفسه تكبر فذموم (قوله في أفواه المداحين) هو بمعنى ماقبله وانما خص الافواه بمبالغة لان المدح ينشأ منها (قوله عن المقداد بن عمرو) الكندي بكسر الكاف

وهو حديث حسن ﴿ (احترسوا من الناس) ﴾ أي تحفظوا من شرورهم ﴿ (بسوء الظن طس عد) ﴾ وكذا العسكري ﴿ (عن أنس) ﴾ ورمز مالك الشيخ حديث ضعيف ﴿ (احتكار الطعام) ﴾ أي احتباس مايقتات ليغلو بخصوصه اشارة لما شاهده في زمن الغلاء ﴿ (بمكة يزيد السعر) ﴾ ﴿ (في الحرم) ﴾ أي المكي ﴿ (الملحد فيه) ﴾ أي احتكارا مايقتات حرام في جميع البلاد وبالحرم أشد لعموم لانه مواد غيره لذي زرع فيعظم الضرر بذلك والالحاد الانحراف عن الحق الى الباطل ﴿ (د) ﴾ في الحج ﴿ (عن يعلى بن أمية) ﴾ النهمي وهو حديث حسن ﴿ (احتكار الطعام بمكة الحاد) ﴾ قال العلقمي قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد أي من يهم فيه بأمر من المعاصي وأصل الالحاد الميل وهذا الالحاد والظلم يعم جميع المعاصي الكائر والصغائر لعظم حرمة المكان فمن نوى سيئة ولم يعملها يحاسب عليها الا في مكة ﴿ (طس عن ابن عمر) ﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿ (احثوا التراب في وجوه المداحين) ﴾ بضم الهمزة والمثلثة وسكون الحاء المهملة بينهما أي ارموا هم كاية عن الخيبة وأن لا يعطوا عليه شيأ ومنهم من يجريه على ظاهره فيرى فيها التراب وفي هذا الحديث خمسة أقوال أحدها حمله على ظاهره الثاني المراد الخيبة والخسران الثالث قول الهروي يقبض التراب والعرب تستعمل ذلك لمن تكره الرابع ان ذلك يعاقب بالمدح كان يأخذ ترابا فيذره بين يديه بتذكر ذلك صبره اليه فلا يغتر بالمدح الذي يسمعه الخامس المراد بحثوا التراب في وجه المادح اعطاؤه ماطلب لان كل الذي فوق التراب للتراب وبهذا جزم البيضاوي وقال الطيبي ويحتمل أن يراد فعله منه وقطع لسانه عن عرضه بمايرنسبه وقال ابن بطال المراد بقوله احثوا الخ من يمدح الناس في وجوههم بالباطل فقد مدح في الله عليه وسلم في الشعر والخطب والمخاطبة ولم يحث في وجه مادحه تراباقال النووي طريق الجمع بين الاحاديث الواردة في النهي عن المدح في الوجه، ولوارده بعدم النهي ان النهي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الاوصاف أوعلى من يخاف على حاله فتنة بالاعجاب ونحوه اذا سمع المدح وأما من لايخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته فلا نهي في مدحه في وجهه اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان حصل بذلك مصلحة كنشيطه للخير أو للازدياد منه أو للاقتداء به كان مستحبا وقال في محل آخر هذا اذا كان في الوجه أما الذي في الغيبة فلا منع منه الا أن يجاز المادح ويدخل في الكذب فيحرم عليه بسبب الكذب والمدح لغة الثناء باللسان على الجميل مطلقا على جهة التعظيم وعرفا مايدل على اختصاص الممدوح بنوع من الفضائل وقال الجوهري هو الثناء الحسن ﴿ (ت عن أبي هريرة عد حل عن ابن عمر) ﴾ ابن الخطاب وهو حديث حسن ﴿ (احثوا في أفواه المداحين التراب) ﴾ قال المناوي يعني لاتعطوهم على المدح شيأ فالمأمور كناية عن الرد والحرمان أو أعطوهم مالا بدوا فان كل مافوق التراب تراب ﴿ * (عن المقداد بن عمرو) الكندي ﴿ (هب عن ابن عمر) ﴾ بن

(قوله احد) أصله وحد قلبت الواو همزة أى اشر باسبع واحدة عند الدعاء اشارة الى انه تعالى ورتكن الذى الحظ عليه الكلام انه يسن بسط اليدين فى الدعاء ولو استغفارا خلافا لمن قال بسن فيه رفع الاصبع فقوله أحد أى ان لم تبسطهما فكأحد المطلوب عند جميع الائمة فما هنا اشارة للجواز (قوله بحبنا وبغيه) اما محبة المسلم للغير و راحة النفس عند رؤيته ومحبة الجبل قبل معناها انه فيه ما يتقمع به وقيل انه على حذف مضاف (٥٧) أى بحبنا أهله وهم الانصار وقيل المراد

الخطاب (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عبادة) بضم العين المهملة مخففا (ابن الصامت) وهذا الحديث صحيح المتن ۞ (أحد) بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة الشديدة فعل أمر (ياسعد) هو ابن أبى وقاص أى أخر باسبع واحدة فان الذى تدعوه واحد قال أنس هو النبى صلى الله عليه وسلم سعد وهو يدعو باسبعين فذكره (حم عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞ (أحد أحد) بضبط الذى قبله أى ياسعد وكرره للتأكيد (د) فى الدعوات (ت) فى الدعوات (ك) فى الدعوات (عن سعد) ابن أبى وقاص (ت ن ك عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (أحد) بضمتين (جبل) قال المناوى على ثلاثة أميال من المدينة (يحبنا ونحبه) أى نحن نأنس به ونرتاح لرؤيته وهو سور بيننا وبين مايؤذينا أو المراد أهله الذين هم أهل المدينة (ح) عن سهل بن سعد (الساعدى (ت عن أنس) بن مالك (حم طب والضياء) المقدسى (عن سويد بن عامر) بن زيد بن حارجة (الانصارى) قال ابن المنذر لا يعرف له صحبة (ومالكه غيره) أى ليس لسويد غير هذا الحديث قال المناوى واعترض (أبو القاسم بن بشران فى أماليه) الحديثية (عن أبى هريرة) ورواه عنه مسلم أيضا (أحد جبل يحبنا ونحبه) قال العلقمى جبل بقرب مدينة النبى صلى الله عليه وسلم من جهة الشام والصحيح ان أحدا يحب حقيقة جعل الله فيه تمييزا يحب به كالحنين الجذع اليابس وكاسبح الحصى وقيل المراد أهله فحذف المضاف (فاجتثوه) أى حطم به أمور دينكم (عليه فكلوا) ندبا بقصد التبرك (من ثمره) الذى لا يضر أكله (ولو من عضاهه) قال العلقمى العضاه كل شجر عظيم له شوك الواحدة عضة باثاء وأصلها عضهه وقيل واحده عضاهة اه قال المناوى والقصد الحث على عدم اهمال الاكل (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (أحد ركن من أركان الجنة) قال المناوى أى جانب عظيم من جوانبها وأركان الشئ جوانبه التى تقوم بها هيئته وأخذ منه بعضهم انه أفضل الجبال وقيل أفضلها عرفة وقيل أبو قبيس وقيل الذى تكلم فيه موسى وقيل ق وقدر ح كلاهما بحرون (ع طب عن سهل بن سعد) الساعدى قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (أحد هذا جبل يحبنا ونحبه وهو على باب من أبواب الجنة) قال المناوى ولا يعارضه قوله فيما قبله ركن من أركان الجنة لانه ركن بجانب أبواب (وهذا عير) بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية جبل مشهور فى قبلى المدينة المشرفة بقرب ذى الحليفة (يبغضنا ونبغضه وهو على باب من أبواب النار) قال المناوى قالوا جعل الله أحدا حبيبا يحب و بالمن حضر وقعته وجعله مهبط فى الجنة ورجل عيرا مبغوضا رجل لجهنة المنافقين حيث رحلوا فى الوقعة من جهة أحد الى جهة فكان معهم فى النار (طس) وكذا البزار (عن أبى عبس) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة التحتية (بن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة التحتية قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (أحد أبوى

(٨ - عزيزى اول) الكفار اجتمعوا اليه بعد وقعة أحد (قوله وأه على باب الخ) قياس مقابله اه من داخلها ابراه من اجتمع فيه فبرداد تنكيلا فقد شق بسبب مجاورة الكفار له فان البقاع تسعد وتشق (قوله عيس بن جبر) باسكان الباء فيهما (قوله أحد أبوى) أى أمها فان مثل العين مر على رجل فى غار فطلب منه أن يسقيه فأرسل له بشئ بالماء فاذا هى كفلة قرفقال له المثل زوجها منى

فقال له انا من الجن ظهر ان الملك فقال وان كان فقال بشرط أن لا تسألها عن شئ فان سألتها فهو الفراق بينكما فرضي وتزوجها فأتت بذكر وكان الملك لم يولد له ذكر وأسلما ففرح كثيرا فذبحته فلم يسألها ثم أتت ببنت وصارت تكرمها وتعظمها فلم يزالا حتى سألها فقال لها لم ذبحت الغلام (٥٨) وتكرمين البنت فقالت هذا جزائي منذ ان أبي يسترق السمع وحين ولدت

بلقيس ﴾ بفتح الهمزة والحاء المهملة وهي ملكة سبا ﴿ كان جنيا ﴾ قال المناوي وجاء في آثار أنها فرجا كثيرا فذبحته فلم يسألها ثم أتت ببنت وصارت تكرمها وتعظمها فلم يزالا حتى سألها فقال لها لم ذبحت الغلام (٥٨) وتكرمين البنت فقالت هذا جزائي منذ ان أبي يسترق السمع وحين ولدت بلقيس ﴾ بفتح الهمزة والحاء المهملة وهي ملكة سبا ﴿ كان جنيا ﴾ قال المناوي وجاء في آثار أنها فرجا كثيرا فذبحته فلم يسألها ثم أتت ببنت وصارت تكرمها وتعظمها فلم يزالا حتى سألها فقال لها لم ذبحت الغلام (٥٨) وتكرمين البنت فقالت هذا جزائي منذ ان أبي يسترق السمع وحين ولدت بلقيس ﴾ بفتح الهمزة والحاء المهملة وهي ملكة سبا ﴿ كان جنيا ﴾ قال المناوي وجاء في آثار أنها فرجا كثيرا فذبحته فلم يسألها ثم أتت ببنت وصارت تكرمها وتعظمها فلم يزالا حتى سألها فقال لها لم ذبحت الغلام (٥٨) وتكرمين البنت فقالت هذا جزائي منذ ان أبي يسترق السمع وحين ولدت بلقيس ﴾ بفتح الهمزة والحاء المهملة وهي ملكة سبا ﴿ كان جنيا ﴾ قال المناوي وجاء في آثار أنها فرجا كثيرا فذبحته فلم يسألها ثم أتت ببنت وصارت تكرمها وتعظمها فلم يزالا حتى سألها فقال لها لم ذبحت الغلام (٥٨) وتكرمين البنت فقالت هذا جزائي منذ ان أبي يسترق السمع وحين ولدت

الغلام سمع الملأ الاعلى يقول ان عاش هذا الغلام قتل أباه فذبحته من أجل ومعه يقول حين ولدت البنت ان عاشت كان لها ملك عظيم وفارقته من حين ذاك (قوله بلقيس) بكسر الباء كما في القاموس وفي حاشية البيضاوي لشيخ الاسلام قال الطيبي بكسر الباء في العربية وبفتحها في الهجية وفي تهذيب الاسماء واللغات للنووي قال ابن بكي والاجود والاكثر بكسر الباء وقيل بفتحها (قوله احذروا زلة العالم) أي العمل بها كركوعه مع أكب الاعاجم كما في القضاة فانهم يركبون الفيل التي عليها فضة وذهب وكترديده على الاحرار من غير أمر بالمعروف ونهي عن المنكر وكاستعماله بالجواب وكلبسه محرما كالحرير وكما كلابه على الدنيا ولومن حلال (قوله تكبكبه) أي تلقيه على وجهه ورأسه وذلك لان زلة العالم يضل بها عالم فلذا عوقب أكثر من غيره (قوله أصر) أي أشد اماله للباطل (قوله من هاروت وماروت) أي من مصر هما وذكر بعض الائمة انهما كابليس وعاقرا الناقة لا تقبل توبتهم وهو في ابليس وعاقر الناقة ظاهر فابليس وان تاب لا تقبل توبته وعاقر الناقة لم يوفق للتوبة وان فرض أنه تاب لم تقبل توبته

وليس بظاهر في هاروت وماروت فانه ثبت عندنا بهما في الدنيا فقط وفي الآخرة يلتحقان بالملائكة (قوله خضرة من حمار) أي شبيه بذلك في حسن المناظر وإن تزين فليست خضرة حقيقة وهذا التشبيه بالنسبة الى المناظر لها بالبصر فلا ينافي تشبيهها بالبول والغائط وانها قذرة لان ذلك بالنسبة لاهل البصائر (قوله العالم) أي شهوة العالم بينها بقوله يحب أن يجلس اليه

(قوله المشهرتين) تثنية شهرة وهي ظهور الشئ في شنعة قال في المصباح شنع الشئ بالضم شناعة قبح والجمع شنع مثل بريد وبرد (قوله الصوف) أي ملازمة لبسها فان لبس الصوف يشهر النفس بالصلاح والخير يشهرها بالتجمل وما يصنعه الشيخ من أمر تلامذته بلبس الصوف لاجل تأديب النفس بترك المألوف لها لا لغير بل هو مطلوب لهذا الغرض وقوله والخير أي اذا كان بعضه حريرا والا كان شريفيه والا كان حراما من حيث ذاته وان لم يكن فيه شهرة (قوله صفر الوجوه) فانه صلى الله عليه وسلم في قوم موجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم اما اليهود واما المنافقون والا فقد تكون الصفرة من مجاهدة النفس بالجوع ونحوه والعرب تمدح البياض مع الصفرة وهو خير ألوان أهل الجنة كما أن خير ألوان أهل الدنيا البياض المشرب بحمرة (قوله فانه) أي مايهم من الصفرة ان لم يكن الخ أي وهؤلاء القوم ليس بهم علة ولا سهو فنصح سببه في الغل (قوله في قلوبهم) ذكرا يضاح ادهو لا يكون الا في القلب وقول الشارح كشاهم اسم شاعر (قوله فانه) الشأن (قوله احرثوا) بالضم (قوله مبارك) أي نافع الخلق فان كل عافية تأكل منه كذا في الشارح والعافية والعافي كل طالب رزق من انسان أو بهيمة أو طائر قاله في النهاية (قوله من الجاجم) أي البذر أي لا تحصدوه خضيفا بل اكثروا منه ليكون الزرع كثيرا والمراد بالجاجم العظام التي تعاق على الزرع لدفع العين فان العائن يشتغل بالنظر اليها عن النظر الى الزرع ولدفع أذى الطير عن الزرع واقتصر المقلمي على هذا وقد صرح به في حديث آخر نهما الاولى (قوله أمه يخشى الله) فينبغي أن يقرأ بفتح

من الشهوة الخفية فان أسبابها مؤدية الى الوقوع في الاثم اه ويقال المتأوي العالم يجب أن يجلس الى ربه بالبناء للمجهول أي يجلس الناس اليه للاخذ عنه والتعلم منه فان ذلك يطلق عمله لغرضه للاخلاص فالعالم الصادق لا يتعرض لاستجلاب الناس اليه بلطف الرفق وحسن القول محبة للاستتباع فان ذلك من غوائل النفس الامارة فليحذر ذلك فانه ابتلاء من الله واختبار والنفوس جبلت على محبة قبول الخلق والشهرة وفي الخمول سلامة فاذا بلغ الكتاب أجله وخلعت عليه خلعة الارشاد أقبل الناس اليه فهرا عنهم ﴿ فر عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ احذروا الشهرتين ﴾ بالسين المهملة والراء تثنية شهرة وهي ظهور الشئ في شنعة بحيث يشهره الناس ﴿ الصوف والخز ﴾ يعني احذروا لبس ما يؤدي الى الشهرة في طرفي التقشف والتصون قال المقلمي والخز يطلق على ثياب تتخذ من صوف وابريسم وهي مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون فيكون النهي عنه لاجل التشبه بالهم وزي المترفين وعلى النوع الثاني المعروف وهي حرام لان جميعه معمول من الابريسم والمعنى احترزوا من لبس الصوف اذا كان لاجل أن يشتهر لابسه بصفة من الصفات وان كانت فيه ومن لبس الخز لانه ان كان النوع الاول فهو زي المترفين فيه الشهرة والتشبه بهم وان كان الثاني فهو محرم بالاجماع على الرجل البالغين ﴿ أبو عبد الرحمن ﴾ محمد بن الحسين ﴿ السلمي ﴾ بضم السين وفتح اللام وكسر الميم ﴿ في ﴾ كتاب ﴿ من الصوفية ﴾ قال المناوي قال الخطيب كان وضاعا ﴿ فر ﴾ من طريق السلمي هذا ﴿ عن عائشة ﴾ أم المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف ﴿ احذروا صفر الوجوه فانه ﴾ أي مايهم من الصفرة ﴿ ان لم يكن ﴾ ناشئا ﴿ من علة ﴾ بالكسر أي مرض أو سهر ﴿ فانه ﴾ يكون ناشئا ﴿ من غل ﴾ بكسر الغين المعجمة أي غش وحقد ﴿ في قلوبهم ﴾ للمسلمين ﴿ اذ ما خفت الصد وظهر على صفحات الوجوه ﴿ فر عن ابن عباس ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ احذروا البغي فانه ﴾ أي الشأن ﴿ ليس من عفره بهي أحمر ﴾ أي أجهل ﴿ من عقوبة البغي ﴾ وهي الجناية على الغير وحتى عليه قهره قال المقلمي احترز وا من فعله فان فاعله يعود عليه بزاء فعله سريعا ﴿ عد وابن النجار ﴾ في تاريخه ﴿ عن علي ﴾ أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ احرثوا ﴾ بضم الهمزة والراء ومثلثة أي ذروا وامن حرث الارض آثارها للزراعة وبذرها ﴿ فان حرثوا ﴾ يعني تهيئة الارض للزراعة والقاء البذر فيها ﴿ مبارك ﴾ نافع للخلق فان كل عافية أي طالب رزق يأكل منه وصاحبه مأجور وعليه مبارك له فيما يصير اليه ﴿ واكثروا فيه من الجاجم ﴾ بجيمين أي البذر أو العظام التي تعاق على الزرع لدفع العين أو الطير والامر ارشادي ﴿ د في مراسيله عن دلي بن الحسين مرسلا ﴾ هو زين العابدين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ احسن الناس قراءة الذي اذا قرأ رأيت ﴾ أي علمت ﴿ أنه يخشى الله ﴾ قال المقلمي والمعنى انه اذا قرأ حصل له الخوف لما يتدبره من المواعظ ولما فيه من الوعيد ﴿ محمد بن نصر في ﴾ كتاب ﴿ الصلاة عن ابن عباس السجزي ﴾ بكسر السين المهملة وسكون الجيم وكسر الزاي ﴿ في ﴾ كتاب ﴿ الابانة خط عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب ﴿ فر عن عائشة أم المؤمنين ﴾ قال الشيخ

(قوله يتغنى) أى يتشغ وهو قريب من قول الشارح أى يرقق صوته به لما أفهمه من شأن القراءة اه والذى أفهمه هو الخشوع (قوله أحسنوا الداولينم) أو وليتم (قوله جوار) بكسر الجيم وضمها لغتان فصيحتان والخلف فى الافصح فقيل الضم وقيل الكسر والمراد بهم الله جميع ما أنعم الله به على الانسان واحسان جوارها استعمالها فيما خلقت له سواء المال وغيره ولا تنفروها أى تزيلوها أو تبعدوها بفعل المعاصى اه بخط شيخنا محمد الشماوى (قوله لا تنفروها) قال الشارح نهى بمعنى الامر أى لا تبعدوها عنكم بعمل المعاصى ولم يقل نفى (٦٠) يعنى الامر لان حذف النون يقتضى أن لا ناهية (قوله فلما الخ) التقليل منصب على قوله فعادت أى فعودها مع المعاصى قليل فالغالب عدم العود وقد تعود استدراجا (قوله أحسنوا اقامة الصفوف الخ) قال العلقمى أى سووا صفوفكم وتسوية الصفوف تطلق على أمرين احدهما القائمين على سمت واحد وسد الخلل الذى فى الصفوف وكل منهما مراد اه عزيزى ويسن أن ينادى الامام أو رسله شخصا ينادى أحسنوا الصفوف وسووها (قوله لباسكم) أى ملبوسكم بأن تنظفوه وتجملوه من أحسن الثياب لانه محمول على ما لو دعت حاجة اليه كأدب النفس والرضابه عند عدم وجدان غيره وقوله رحالكم أى أمتعة البيت أو سرج ما تركبونه أى بطلب الفضل لاظهار نعمة الله تعالى لا سيما فى حق العلماء وولاة الامور ليحصل تعظيمهم ومهابتهم فيقبل قولهم (قوله شامة) بفتح فتكون الهمزة وتخفيف الميم وهى الخال فى الخد علقمى والمعروف انها فى الخد لكن أصل الشامة أثر بغاير لونه لون الجسد قيل هو على حذف أداة التشبيه أى كشامة ولا حاجة له مع قوله كانكم

حديث ضعيف ﴿ احسن الناس قراءة من قرأ القرآن يتغنى به ﴾ قال العلقمى قال الجوهرى وفلان يقرأ بالتغنى اذا رق صوته به ﴿ طب عن ابن عباس ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ احسنوا ﴾ بفتح الهمزة وسكون الحاء وكسر السين المهملة ﴿ اداولينم ﴾ بفتح الواو وكسر اللام وبجوز ضم الواو مع شدة اللام قال العلقمى الولاية هى الامارة فكل من ولى أمرا أو قام به فهو مولاه وليه ﴿ واعفوا عما ملكتم ﴾ والعفو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه والمعنى أكثروا الاحسان للمسلمين فى حال ولا يتكم مع العدل وتجاوزوا عن ذنوب من تملكون فان ذلك أنفع لكم ﴿ الخرائطى ﴾ محمد بن جعفر بن أبى بكر ﴿ فى ﴾ كتاب ﴿ مكارم الاخلاق ﴾ وكذا الادارى ﴿ عن أبى سعيد الخدرى قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ أحسنوا جوار نعم الله ﴾ بكسر الجيم وتضم أى النعم المجاورة لكم أى الحاصلة ﴿ لا تنفروها ﴾ المعنى لا تزيلوها أو لا تبعدوها عنكم بعمل المعاصى فانها ترتزيل النعم ﴿ فقلما زالت عن قوم فعادت اليهم ﴾ وانما زالت قل أن تعود ﴿ ع عد عن أنس بن مالك ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ احسنوا اقامة الصفوف فى الصلاة ﴾ قال العلقمى أى سووا صفوفكم وتسوية الصفوف تطلق على أمرين احدهما القائمين على سمت واحد وسد الخلل الذى فى الصفوف وكل منهما مراد اه عزيزى ﴿ حم حب عن أبى هريرة ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ احسنوا لباسكم ﴾ أى ما تلبسونه من ثوب ازار ورداء وعمامة قال العلقمى وفيه ان للمرء أن يحسن ثوبه وبدنه ملاقاة اخوانه وظاهر الحديث يدل على أن للانسان أن يضر زمن المذمة ويطلب راحة الاخوان فلا يستقذرونه وورد عن ابن عدى وقال انه منكر عن عائشة مرفوعا ان الله يحب من العبد أن يتزين لاخوانه اذا خرج اليهم ويؤيد ذلك الامر بالتزين فى الجمع والاعياد ونحوها ﴿ وأصلحوا رحالكم ﴾ أى التى أنتم راكبون عليها ﴿ حتى تكونوا كانكم شامة فى الناس ﴾ بفتح الشين المعجمة وسكون الهمزة وتضعيف الميم أصلها أثر يغاير لون البدن أراد كونوا فى أحسن زى وهيئة حتى تظهروا للناس وينظروا اليكم كما تظهر الشامة وينظرها الناس ويستحسنونها سميا اذا كانت فى الوجه ﴿ ك عن سهل بن الحنظلية ﴾ المتعبد الزاهد وهو سهل بن الربيع والحنظلية أمه قال الشيخ حديث صحيح ﴿ احسنوا الاصوات ﴾ جمع صوت وهو هواء منضغط بين قارع ومصروع ﴿ بالقرآن ﴾ أراد بالقرآن القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآنا أى زينوا قراءتكم القرآن بأصواتكم بترقيقها مع الترتيل والتدبر والتأمل وورد لكل شئ حلية وحلية القرآن حسن الصوت ﴿ طب عن ابن عباس ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ احسنوا الى محسن الانصار واعفوا عن

(قوله بالقرآن) أى القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآنا أى زينوا قراءتكم القرآن بأصواتكم بترقيقها مع الترتيل والتدبر والتضع والتأمل وورد لكل شئ حلية وحلية القرآن حسن الصوت عزيزى (قوله الى محسن الانصار الخ) هذا الحكم عام فى غير الانصار وخصهم اشارة الى أنه بأكد فى حقهم أكثر لشرفهم وقد قال هذا الحديث سهل الحاج ليعظم الانصار ويعرف مقامهم فقال لابد من بينة على أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا الحديث فأتى له بخمسة يشهدون بذلك وكان لم يبلغ الحاج هذا الحديث

عن مسيئهم ﴿ فيه الحث على اكرامهم والمجاوزة عن سيآتهم أي التي لا توجب الحد لما لهم من المآثر الجمة وظاهر كلام المناوي أن الخطاب فيه للائمة فانه قال وفيه وعيد الى أن الخلافة ليست فيهم ﴿ عاصم بن سهل بن سعد ﴾ الساعدي ﴿ وعبد الله بن جعفر ﴾ وزاد ﴿ معا ﴾ لماهر قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أحصوا ﴾ بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة قال تعالى وأحصوا العدة قال العلقمي الاحصاء العدد والحفظ قال العراقي يحتمل أن المراد أحصوا استهلاله حتى تكملوا العدة ان غم عليكم أو المراد تحروا ﴿ هلال شعبان ﴾ وأحصوه ﴿ لرمضان ﴾ ليترتب عليه الاستكمال أو بالرؤية ﴿ ت لـ ﴾ في الصوم ﴿ عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أحصروا الجمعة ﴾ بضم الهمزة والصاد المهملة بينهما ما مهملة ﴿ وادنوا من الامام ﴾ أي اقربوا منه في يوم الجمعة وغيره قال العلقمي في الحديث فضيلة القرب من الامام فله بكل خطوة يخطوها القرب منه قيام سنة وصيامها كما رواه الامام أحمد وضابط ما يحصل به القرب انه يجلس مجلسا يتمكن فيه من الاستماع والنظر الى الخطيب فاذا انصت ولم يلغ كان له كفلان من الاجر ﴿ فان الرجل لا يزال يتباعد ﴾ أي عن الامام ﴿ حتى يؤخر ﴾ بضم الفتية وتشديد الخاء المعجمة المفتوحة بمعنى يتأخر عن المجالس العالية ﴿ في الجنة وان دخلها ﴾ م د ك هق عن سمرة ﴾ بن جندب وهو حديث صحيح ﴿ احفظ لسانك ﴾ قال العلقمي أي عن النطق بما لا يليق به شرعا ويحفظ لسانك من خبر أو شر ﴿ ابن عساكر ﴾ في تاريخه ﴿ عن مالك بن يحامر ﴾ بضم المثناة الفتية وخاء معجمة وكسر الميم وآخره راء قال الشيخ حديث صحيح المتن ﴿ احفظ ما بين طبيلتي وما بين رجليك ﴾ قال العلقمي المراد حفظ لسانه وفرجه اه وقال المناوي احفظ ما بين لحييك بفتح اللام على الاشهر بأن لا تنطق الا بخير ﴿ ولا تأكل الا حلالا وما بين رجليك بأن تصون فرجك عن الفواحش وتستر عورتك عن العيون ﴿ ع وابن قانع ﴾ في معجمه ﴿ وابن منده ﴾ محمد بن اسحق الاصبهاني ﴿ والضياء المقدسي ﴿ عن صعصعة ﴾ بفتح الصادين المهملتين وسكون العين المهملة الاولى وفتح الثانية ﴿ الهاشمي ﴾ بضم الميم وبالجيم وكسر الشين المعجمة والعين المهملة نسبة الى قبيلة قال الشيخ حديث صحيح ﴿ احفظ عورتك ﴾ قال العلقمي سببه قول معاوية جدهم رقلت يا رسول الله عورتنا ما تأتي منها وما ندعي قال فذكره وهذا الخطاب وان كان مفردا فهو خطاب للجمع الحاضر منهم والغائب لقرينة عموم السؤال ﴿ الا من زوجتك أو ما ملكت يمينك ﴾ أي زوجتك وأمتك اللتين يجوز لك التمتع بهما وعبارة البهجة وشرحها ولا يحرم نظر الرجل الى المرأة وعكسه مع النكاح والملك اللذين يجوز معهما التمتع وان عرض مانع قريب الزوال كحيض ونحوه ولو في سرة لكن بكراهة وأما الذي امتنع معها التمتع كزوجة معتدة عن شبهة وأمة مرتدة ومجوسية وبوثنية ومزوجة ومكاتبة وشركة فيحرم نظره منهن الى ما بين السرة والركبة بدون مازاد على ذلك على الصحيح في الروضة وأصلها لكن قال البلقيني ما ذكره في المشركة ممنوع فالصواب فيها وفي المبعضة والمبعض بالنسبة الى سيدته كالاجانب ﴿ قيل اذا كان القوم ﴾ يعني قال معاوية الصحابي يارسول الله اذا كان القوم ﴿ بعضهم في بعض ﴾ قال المناوي وفي نسخ بعضهم من بعض كتب وجد وابن وابنة أو المراد المثل لمثله كرجل لرجل وأنثى لانثى ﴿ قال ان استطعت ان لا يرينها أحد ﴾ بنون التوكيد شديدة أو خفيفة ﴿ فلا يرينها ﴾ أي اجتهد في حفظها ما استطعت وان دعت ضرورة للكشف جاز بقدرها ﴿ قيل ﴾ أي قلت يارسول الله ﴿ اذا كان أحدنا خاليا ﴾ أي في خلوة فاحكمة الستر

(قوله أحصوا) بفتح الهمزة كما في العلقمي وقول الشارح في الكبير بضمها سبق قلم لانه من أحصى قال تعالى وأحصوا العدة وبخط شيخنا محمد العشماوي بهامش نسخة ما نصه أحصوا بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة كما قيده العلقمي وهو الموافق لقوله تعالى وأحصوا العدة ووقع في شرح المناوي الكبير ضبطه بضم الهمزة وهو سبق قلم أو تحريف من النساخ كما قاله شيخنا البجمي انتهت بحروفه وقوله في الصغير ولن تحصوا العمل ولن تطيقوا ليصح قوله قبل كني عنه بالباطة (قوله حتى يؤخر في الجنة) أي يؤخرعن الدرجات العالية فيها أو يؤخرعن الدخول فيها مع السابقين (قوله احفظ لسانك) أي صنه عما لا يعنيك فمن كثر كلامه كثر سقطه أي خطؤه كما في القاموس ومن كثر سقطه قهوفي النار هذا الذي في خط الشارح وفي نسخة ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه فهوفي النار (قوله ابن يحامي) ويصح بحامر وأخير فيه ثلاث لغات (قوله الا من زوجتك) الافصح حذف التاء (قوله لا يرينها أحد) بتشديد النون أو يرينها بتخفيفها لان الرواية تعلم وقوله فلا يرينها بالياء وفي بعض النسخ فلا ترينها

(قوله ود) قال فى المصباح ودده من باب نصب وادته بفتح الواو وضمها أحببته وبوخذ من قصة ابن عمر أنه يطلب اكرام ابن صديق الأب كصديق الأب خصوصا بعد موت الأب فانه يجاء خص لقى ابن عمر فقبل عن مركوبه وأعطاه ثم أعطاه عمامته فقيل له كان يكفيه درهم فان فقال انما ابن صديق أبى (قوله ود أبيك) أى عماله ولادة ولومن جهة الأم ورد بضم الواو محبته وبكسرها صديقه فعلى كسر الواو لا يحتاج (٦٤) لتقدير وأما على الضم فيقدر مضاف أى حب صديق أبيك ثم يؤكد ذلك بعد موت

أبيه (قوله فورك) أى فورا بما تمانك أى لا يكون لايمانك فور يوم القيامة تمشى فيه كغيرك (قوله فى العباس) ولذا كان اذا لقيه عمر يضمانه ويكبين نزلا عن مركوبهما تعظيما له ولا يركبان حتى يذهب (قوله فانه) أى العباس وقول الشارح أى الشأن يؤذينى مايؤذيه اذ هو عمى لا حاجة اليه فانه تكلف (قوله وأصهارى) قال المطلقى قال شيخ شيوخنا الصهر يطلق على جميع أقارب المرأة والرجل ومنهم من يخصه بأقارب المرأة قال النووى الصهر يطلق على أقارب الزوجين وقال الأزهرى الاصهار أهل بيت المرأة قال الخليل ومن العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان بفتح الهمزة جمع حتن أقارب الزوجة والحموأقارب الزوج والصهر يجمعهما (قوله أصهارى) بفتح الهمزة من أحمى وكسرها من حمى يستعمل بمعنى الاستئصال أى الازالة وبه استدلت الحنفية على ندب ازالة الشوارب كلها وبمعنى الادارة أى اجعلوها دائرة حول الفم لان لا تزيلوها نهائيا لانها أحاط بالفم حتى تبدو حمرة الشفة وبه أخذ الشافعى ومالك بل قال مالك ان من أخذها كلها يوجع بالضرب أى يضرب ضربا يوجعه واعفوا اللحى بالقطع والوصل كما ولا

حينئذ ﴿قال الله أحق﴾ أى أوجب ﴿ان يستحيا﴾ بالبناء للمجهول ﴿منه من الناس﴾ عن كشف العورة فالواو لمزد ارمز الى مقام المراقبة ﴿ع لم ع حق عن بهز بن حكيم﴾ كاميره ﴿عن أبيه عن جده﴾ معاوية بن حيدة القشيرى الصحابى قال الشيخ حديث صحيح ﴿احفظ ود أبيك﴾ بضم الواو ومحبته وبكسرها صداقته ﴿لا تقطعه﴾ بجفوة أو غيرها ﴿فيطفئ الله نورك﴾ بالنصب جواب النهى أى يحمد نبيا لك والمراد احفظ محبة أبيك أو صداقته بالاحسان والمحبة سيما بعد موته ولا تهجره فيذهب الله نور ايمانك والظاهر أن هذا مخصوص بما اذا كان صديق الاب ممن يحبه فى الله ﴿خد طس هب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿احفظونى فى العباس﴾ أى احفظوا حرمتى وفى عليكم باحترامه واكرامه وكف الأذى عنه ﴿فانه عمى وصنو أبى﴾ بكسر الصاد المهملة وسكون النون الصنو المثل وأصله أن يطلع نخلتان فى عرق واحد ويريد بذلك أن أصل العباس واصل أبى واحد وهو مثل أبى ﴿عد وابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن على﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿احفظونى فى أصهارى﴾ المراد بالصاحب فى الحديث من اجتمع بالنبى صلى الله عليه وسلم بعد النبوة فى عالم الشهادة مؤمنا وما مات على ذلك وان تخللت ردة ثم رجع به فى عالم الملكوت كالانبياء والملائكة وهل ثبتت الصحبة لعيسى عليه الصلاة والسلام الظاهر نعم لانه ثبت انه رآه فى الارض ﴿وأصهارى﴾ الصهر يطلق على أقارب الزوجين والمراد من الحديث الذين تزوجوا اليه وهم أصهار بناته ﴿فمن حفظنى فيهم﴾ أى راعانى فى اكرامهم وحسن الادب معهم ﴿حفظه الله﴾ تعالى ﴿فى الدنيا والآخرة﴾ أى منعه من كل ضرر يضره فيهما ﴿ومن لم يحفظنى فيهم﴾ بما ذكر ﴿تخلى الله عنه﴾ أى أعرض عنه وتركه فى غيبه يتردد وذا يحتمل الدعاء والخبر ﴿ومن تخلى الله عنه اوشك﴾ أى أسرع ﴿أن يأخذه﴾ أى يوقع العذاب به وهلكه اذ الاخذ الايقاع بالشخص العقوبة بتؤذا وعيد شديد لمن تدبره ﴿البغوى﴾ نسبة الى بلد مشهور فى مجه ﴿طب وابو نعيم﴾ الحافظ ﴿فى كتاب المعرفة﴾ معرفة الصحابة ﴿وابن عساكر﴾ وكذا الديلمى ﴿عن عياض﴾ باهمال آوله وكسره وايجام آخره مخففا ﴿الانصارى﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿احفوا الشوارب﴾ بفتح الهمزة وضم الفاء وهو يقطع الهمزة ووصلها مع أحفى شاربه وحفاه اذا استأصل أخذ شعره والمراد هنا أحفوا ما طال عن الشفتين قال النووى والمختار انه يقص حتى يبدو طرف الشفة ﴿واعفوا اللحى﴾ بالقطع والوصل بالضبط السابق من أعفيت الشعر وعفوته والمراد توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها وهمزة القطع لا تضم ﴿م ت ن عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿عد عن أبى هريرة﴾ ﴿احفوا الشوارب واعفوا اللحى﴾ بضبط ما قبله

ن العلقمى أى وفروها فلا تأخذ منها شيأ وعبارة العزيزى احفوا الشوارب بفتح الهمزة وضم الفاء وهو يقطع الهمزة ووصلها ن احفى شاربه وحفاه اذا استأصل شعره والمراد هنا احفوا ما طال عن الشفتين قال النووى المختار انه يقص حتى يبدو طرف شفة واعفوا اللحى بالقطع والوصل بالضبط السابق من أعفيت الشعر وعفوته والمراد توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها همزة القطع لا تضم اه بحروفه

(قوله ولا تشبهوا) أصله تتشبهوا بالیهود وفی روایة بالمجوس وفی أخری بآل کسری قال المناوی قال الزین العراقی والمشهور رأنه من فعل المجوس اهـ (قوله الا ناف) جمع أنفر قول الشارح نهونهی عن تنف الخ سبق قلم ویکن ان یتکلف بحذف مضاف وأن الامر بالشیء نهی عن ضده والتقدیر فهو نهی عن ترک الخ والا ولی قولهم فی الکبیر والامر للندب وبظهر أن المراد ازالته بتنف أو قص فالا ناف بالنون قال المناوی فی صغیره وبمثلثة جمع أثفیة حجارة تنصب (٦٣) وتجعل علیه القدور وعلیه هو أمر

یاحکام الاناف ونوفق الخلل الذی یکون منها کتقلب البرمة انتهت وقوله الاناف أی المکوانین وأصل آناف أأناف بهمزتین أبدلت الهمزة الثانیة مدا عملا بقول الخلاصة

ومدا ابدل ثانی الهمزین من * کلمة الخ (قوله أحق) أی أوجب ماصلیتم الخ وذلك لدفع توهم عدم وجوب الصلاة علی الصغیر وما ورد أنه صلی الله علیه وسلم لم یصل علی ولده ابراهیم فمحمول علی أنه لم یصل علیه جماعة لانه ثبت انه صلی الله علیه وسلم صلی علیه (قوله وحرم) بالبناء للمفعول (قوله ذکورها) أی المکافین (وألحق بهم الخنانی (قوله فاطوت) أی مبتلا علی وجه الماء وهذه الروایة هی الصحیحة وروایة الملك بدل الحوت منکرة (قوله والجراد) أی فی أی بلد کان خلافا لمن قال بحرم الجراد فی بعض البلدان التی یضر أکله بها فهو مردود لانه یتوقف علی اثبات ضرره مع أنهم ثبت من الشارع بل جوز أکله مطلقا (قوله الدمان) بتضعیف المیم وتشدیدها تثنیه دم بالتضعیف والتشدید (قوله والطحال) فان دفنه حتی

صار دما لم یجز تناوله قال العزیزی الطحال من الاعضاء معروف ویقال هو لکل ذی کرش الا الفرس فلا طحال له (قوله احلفوا) یوزن اضربوا علقمی (قوله واصدقوا) عطف تفسیر (قوله احلفوه الخ) فیکره بقاء البعض من أی جهة کان کما یفعله الناس فی أولاد هن عند الختان والحلق فی نحو الشعر وأس المولود لیتصدق بزنته سنة وفی غیر ذلك جائز لکن الاولی فعله ان کان لا یتعهد شعر رأسه بالدهن والتنظیف والا فالاولی ترکه (قوله احلوا) بکسر الهمزة والمیم (قوله أحاف علی أمتی) أی من بعدی کما فی روایة وصرح بذلك فیما بعده لانه صلی الله علیه وسلم ما دام بین أظهرهم لا یخاف علیهم ذلك لعظمهم بسبب نور النبوة والخوف غم یحصل من توقع أمر مکروه والحزن غم یحصل من فوات مطلوب أو وقوع ضرر بالفعل

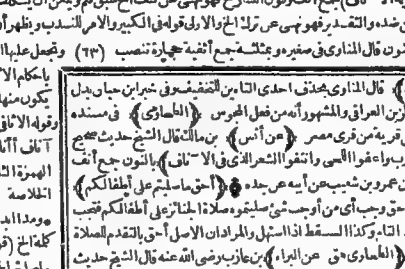

ولا تشبهوا بالیهود﴾ قال المناوی بحذف احدی التاءین للتخفیف وفی خبر ابن حبان بدل الیهود المجوس قال الزین العراقی والمشهور أنه من فعل المجوس ﴿الطحاوی﴾ فی مسنده نسبة الی طحا کسنی قریة من قری مصر ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشیخ حدیث صحیح ﴿احفوا الشوارب واعفوا اللحی وانتفوا الشعر الذی فی الانف﴾ بالنون جمع أنف ﴿عد هب﴾ عن ابن عمرو بن شعیب عن أبیه عن جده ﴿أحق ما سلیتم علی أطفالکم﴾ أفعل تفضیل من حق وجب أی من أوجب شیء سلیتموه صلاة الجنازة علی أطفالکم فتجب الصلاة علی المولود التام وکذا السقط اذا استهل والمراد ان الاصل أحق بالتقدم للصلاة علی فرعه من غیره ﴿الطبرانی حق عن البراء﴾ بن عازب رضی الله عنه قال الشیخ حدیث صحیح ﴿أصل﴾ بالبناء للمفعول ﴿الذهب والحریر لاناث أمتی﴾ أی الخلص أو الزائد ﴿وحرم علی ذکورها﴾ المکافین غیر المعذورین ﴿حم ن﴾ فی الزینة ﴿عن أبی موسی﴾ الاشعری قال الشیخ حدیث صحیح ﴿أحلت لنا میتتان﴾ تثنیة میتة وهی ما زالت حیاته بغیر ذکاة شرعیة ﴿ودمان﴾ تثنیة دم بتضعیف میمه وشدها ﴿فاما المیتتان فالحوت﴾ یعنی حیوان البحر الذی یحل أکله وان لم یسم سمکا ولو کان علی غیر صورته ولو کان طافیا ﴿والجراد﴾ وأما الدمان فالکبد والطحال﴾ بکسر الطاء من الاعماء معروف ویقال هو لکل ذی کرش الا الفرس فلا طحال له ﴿ه ك هق﴾ عن ابن عمر ﴿عن الخطاب قال الشیخ حدیث صحیح ﴿احلفوه بالله﴾ قال العلقمی بکسر الهمزة واللام وسکون الحاء بینهما ﴿وبروا﴾ بفتح الموحدة وضم الراء المشددة ﴿واصدقوا فان الله یحب أن یحلف به﴾ أرشد صلی الله علیه وسلم الی أن الحالف اذا کان غرضه فعل طاعة کبعاد أو فعل خیر أو تؤکید کلام أو تعظیما وهو جازم علی فعل ذلك لم لاحرج علیه فی الیمین به بل هی طاعة وحینئذ فلا ینافی ذلك قوله تعالی ولا تجعلوا الله عرضة لایمانکم أی لا تکثروا منها لاجل أن تصدقوا ﴿حل عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشیخ حدیث ضعیف ﴿احلفوه﴾ بکسر الهمزة واللام بینهما حاء مهملة أی شعر الرأس ﴿کله﴾ بان لا تبقوا منه شیأ ﴿او اترکوه کله﴾ بأن لا تترکوا منه شیأ فان حلق بعض الرأس وترك بعضه ویسمی القزع مکروه قال العلقمی وسببه کما فی أبی داود أن النبی صلی الله علیه وسلم رأی صبیا قد حلق بعض الحاء بعض شعره وترك بعضه فنهاهم عن ذلك ﴿د﴾ فی الترجیل ﴿ت﴾ فی الزینة ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشیخ حدیث ضعیف مغیر ﴿احصوا النساء علی أعوانهن﴾ الا یرفیه للادباء أی زوجوهن بمن یرغبن فیه ویرضینه اذا کان کفؤا أو اسقطوها ولا تزوجوهن بمن لا یرغبن فیه ویرضینه ﴿عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حدیث ضعیف ﴿أخاف علی أمتی

(قوله زلة عالم) أفردها بالاشارة الى أن وقوعها من العالم نادر وان وقوع زلة واحدة منه يحصل منه ضرر كبير لفعل الخلق مثله اهطير ماوأخبر شخص بان هذا الطعام مسموم ثم رآه يأكل منه فانهم حينئذ يأكلون منه ويقولون الله يكذب علينا والالما أكل منه (قوله ثلاثا الخ) لا ينافي مافي رواية انها ستة لان العدد لا مفهوم له وعلى القول بأنه له مفهوم يجاب بأنه أخبر بالقليل ثم بالكثير ويمكن بهذه الامور بحسب المقام فاذا كان في المجلس من هو من أهل الجدال الخ قال ذلك (قوله الاهواء) جمع هوى وهو ميل النفس الى مالا يليق بدليل اضافة الضلالة له (قوله بعد المعرفة) بان يعرف الشئ انه واجب أو مندوب ثم يترك العمل به هذا هو المراد بالغفلة في حق العوام أما في حق الخواص فهي (٦٤) الغفلة عن الله تعالى طرفة عين ولذا قال بعض العارفين اذا مكثت في المشاهدة أكثر من سنة ثم غفلت لحظة كان ما فاتها أعظم مما نلته لان هذا اعراض عن الله تعالى بعد اعطاء هذه المرتبة العظيمة (قوله عن أقلم) هو متصد في العصابة والمراد به هنا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله بالنجوم) أي بانها آلة من آلات علامة الرجال مثلا طلوع النجم الفلاني وقت كذا فلا بأس به (قوله بشاطئ الفرات) قال المناوي بضم الفاء مخففا أي بجانب نهر الكوفة المشهور وهو بر بأطراف الشام ثم بارض الطف من بلاد كربلاء فلا تعارض بين الروايات اه وقال العلقمي بضم الفاء وتشديد الراء وفتحها وفي رواية ابن سعد بالفرات بأرض الطف مصقعه أي بجانب نهر الكوفة المشهور وهو بر بأطراف الشام ثم بارض الطف من بلاد كربلاء فلا تعارض بين الروايات ايضا وقال العلقمي وفي رواية أخرى بشجرة شبه أي أو مثل والمعنى واحد والنهي عن القاء المسائل الصعبة على الناس محمول على ما اذا قصد التعجيز أو تصغير الوجيه قال فان قصد تعليم وتشحيذ الاذهان فممدود لكنه ينبغي في الالغاز على الطلبة المقصود تعليمهم أن لا يفاتح عليهم بالمرة بل يظهر وجها لفهم كما أشار صلى الله عليه وسلم لباب معرفة الشجرة بقوله لا يتحات ورقها أي خوصها الا بسقط أصلا بخلاف ورق الاشجار فانه يتساقط وأشار بجعل الشجرة مشبهة بالمسلم الى أن وجه الشبه الآتي في المسلم أقوى كما تشبهت النجوم بعقائد أهل السنة مع أن الظاهر العكس اشارة الى أن الانتفاع بالسنن في الدين أقوى من الانتفاع بالنجوم ووجه الشبه المبين ظاهر وأما تبيينه بان النخلة اذا قطعت رأسها ماتت واذا غرقت ماتت ولا يحصل الثمر الا بطلم المذكور كالمؤمن في ذلك فسلا يظهر لان ذلك غير خاص

قال القرطبي وجه الشبه أن أصل دين المسلم ثابت وأن ما يصدر منه من العلوم والخير قوت للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه يتقمع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا اه وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما أما في النخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها وقوتها وانها علقا وأما في المسلم فكثرة طاعته ومكارم أخلاقه ودوام طيبته على صلاته وصيامه وقراءته اه أما من زعم أن وجه كون النخلة اذا قطع رأسها ماتت وأنها تشرب من أعلاها فكأنها ضعيفة لان ذلك مشترك في الآدميين لا يختص بالمسلم وأضعف من ذلك من زعم أنه لكونها خلقت من فضلة طينة آدم فان الحديث لم يثبت انتهت بحروفها (قوله ولا) أي ولا ينقطع ثمرها وخيرها كالمسلم (ولا) أي ولا يعدم فيها أي ظلها أي فيستراح تحته وكذا المسلم يستراح به في قضاء الحوائج (ولا) أي ولا يبطل نفعها بالليف ونحوه فقال ابن عمر فصرت العجابة تنظر شجر البوادي وحالك في صدري انها النخلة ولم أذكر ذلك لكون القوم أكبر مني ففيه اشارة الى أنه ينبغي للصغير ان لا يجيب حتى ينظر جواب الكبير فقالوا يا رسول الله حدثنا ما هي قال النخلة ففيه اشارة الى أنه يطلب البيان للطلبة حيث لم يعرفوا ذلك اللفظ (قوله اخبر نفقه) تفقه وتفقه بالناس وربما كذا في العلقمي وتفقه بضم اللام نفضها واسكانها واهالها بالسكت أو للضمير كما في الدماميني وفي بعض الشراح

(٩ - عزيزي اول) أن فتح اللام لغة مع أن في القاموس ذكر الفتح وبالجملة تجوز الثلاثة (قوله بالقدوم) بتخفيف الدال وتشديدها آلة النجارة لما أمر بالاختان وجد القدوم فقطع قلفة نفسه به فشق عليه فقال الله تعالى له قد استعجلت قبل أن آتيك الآلة فقال لخت أن أتوانى عن امتثال أمرك وقيل هو اسم محل بالشام أو الحجاز سواء كان مخففا أو مشددا ولا مانع من كونه صلى الله عليه وسلم قطع قلفته بآلة النجارة وذلك الموضع المسمى بالقدوم (قوله فانه) أي المذكور من الخناء طيب الريح هو رش بأن المشاهد ان ريح الخناء مستنكره ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره ريحها وأجيب بأن المراد بطيب الريح ان ريحه صالح متنفع به في البدن وان كرهته النفس كالدواء ينفع البدن وتكرهه النفس (قوله الروع) أي الخوف وما قيل ان المراد الخوف من الموت لا يصح الا اذا كان المراد من الخطب المثابة فقط مع أنه

قال القرطبي وجه الشبه أن أصل دين المسلم ثابت وأن ما يصدر منه من العلوم والخير قوت للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه يتقمع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا اه وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما أما في النخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها وقوتها وانها علقا وأما في المسلم فكثرة طاعته ومكارم أخلاقه ودوام طيبته على صلاته وصيامه وقراءته اه أما من زعم أن وجه كون النخلة اذا قطع رأسها ماتت وأنها تشرب من أعلاها فكأنها ضعيفة لان ذلك مشترك في الآدميين لا يختص بالمسلم وأضعف من ذلك من زعم أنه لكونها خلقت من فضلة طينة آدم فان الحديث لم يثبت انتهت بحروفها (قوله ولا) أي ولا ينقطع ثمرها وخيرها كالمسلم (ولا) أي ولا يعدم فيها أي ظلها أي فيستراح تحته وكذا المسلم يستراح به في قضاء الحوائج (ولا) أي ولا يبطل نفعها بالليف ونحوه فقال ابن عمر فصرت العجابة تنظر شجر البوادي وحالك في صدري انها النخلة ولم أذكر ذلك لكون القوم أكبر مني ففيه اشارة الى أنه ينبغي للصغير ان لا يجيب حتى ينظر جواب الكبير فقالوا يا رسول الله حدثنا ما هي قال النخلة ففيه اشارة الى أنه يطلب البيان للطلبة حيث لم يعرفوا ذلك اللفظ (قوله اخبر نفقه) تفقه وتفقه بالناس وربما كذا في العلقمي وتفقه بضم اللام نفضها واسكانها واهالها بالسكت أو للضمير كما في الدماميني وفي بعض الشراح

(٩ - عزيزي اول) أن فتح اللام لغة مع أن في القاموس ذكر الفتح وبالجملة تجوز الثلاثة (قوله بالقدوم) بتخفيف الدال وتشديدها آلة النجارة لما أمر بالاختان وجد القدوم فقطع قلفة نفسه به فشق عليه فقال الله تعالى له قد استعجلت قبل أن آتيك الآلة فقال لخت أن أتوانى عن امتثال أمرك وقيل هو اسم محل بالشام أو الحجاز سواء كان مخففا أو مشددا ولا مانع من كونه صلى الله عليه وسلم قطع قلفته بآلة النجارة وذلك الموضع المسمى بالقدوم (قوله فانه) أي المذكور من الخناء طيب الريح هو رش بأن المشاهد ان ريح الخناء مستنكره ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره ريحها وأجيب بأن المراد بطيب الريح ان ريحه صالح متنفع به في البدن وان كرهته النفس كالدواء ينفع البدن وتكرهه النفس (قوله الروع) أي الخوف وما قيل ان المراد الخوف من الموت لا يصح الا اذا كان المراد من الخطب المثابة فقط مع أنه

يس خضبها خط لغة (قوله فى شبابكم) أى فى حسن هيئة شبابكم اذ زمن الشباب مقدم لا يزيد أصلا (قوله وجالكم) اى جمال شعركم لان المطلوب خضب الشعر لا البشرة وهو نصريح بما علم مما قبله قال المناوى فى صغيره ولونه أى الحناء نارى محبوب والمراد خضب شعر اللحية كما تقرر أما خضب اليدين والرجلين فمشروع للانثى حرام على الاصح عند الشافعية انتهت وقوله مشروع أى مندوب كما عبر به فى الكبير قوله حرام على الاصح أى الاعدل (قوله ونكاحكم) لانه يشد الاعضاء فيقوى على النكاح (قوله ولا تخالفوا اليهود) فانهم وان (٦٦) خضبوا لا يخرقون بل يسدلون بضم الدال أفصح من كسرها كافى القاموس

فليس الخضب منفيا عنهم أو هو منفى والمراد المنفى عنهم كونه (قوله اختلاف أمتى رحمة) أى فى الفروع أما فى الاصول فليس رحمة بل من خالفه مذهب أهل السنة كالقدرية فاختلافهم ضلال لا رحمة ويؤخذ من هذا الحديث جواز الانتقال من مذهب الى غيره خلافا لجمهور الحنفية وبعضهم يوافقنا فقد انتقل الثورى من مذهب الحنفى الى الشافعى ويؤخذ منه أيضا جواز التقليد لغير مذهبه لكن بشروط أربعة أن لا يلزم عليه تركب حقيقة لم يقل بها أحد المذهبين وأن لا يتبع الرخص وأن لا يقصد به هوى نفسه بأن يكون لضرورة أو راجحة وأن يعتقد أن المذهب الذى قلده فى ذلك أرجح من مذهبه بسبب ظهور أدلته فى تلك المسائل التى قلده فيها أو مساواة المذهبين فان اعتقد أحدهما لم يجز له تقليده وبعدة الشروط يعلم عدم صحة تقليد العامى الذى لا يعرف الشروط بل ولا معنى التقليد اذ ليس وعناه أن يقول أنا تابع للحنفى مثلا لان هذا وعد بل معناه أن تقع

﴿ضعيف﴾ ﴿انتضبوا﴾ بالحناء ﴿تزيدى شبابكم وجمالكم ونكاحكم﴾ قال المناوى لانه يشد الاعضاء والمراد خضب شعر اللحية أما خضب اليدين والرجلين فمشروع للانثى حرام على الذكر على الاصح عند الشافعية ﴿البزار﴾ أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ﴿وأبو نعيم﴾ الاصبهانى ﴿فى﴾ كتاب ﴿الطب﴾ النبوى ﴿عن أنس وأبو نعيم فى المعرفة﴾ أى فى كتاب معرفة الصحابة ﴿عن درهم﴾ بن زيادبن درهم عن أبيه عن جده قال الشيخ حديث ضعيف ﴿انتضبوا وافرقوا﴾ بضم الراء والفاف أى اجلوا شعر الرأس فرقتين فرقة على اليمين وفرقة على اليسار ﴿ولا تخالفوا اليهود﴾ قال المناوى فانهم وان خضبوا لا يفرقون بل يسدلون ولكن هذا فى الخضاب بغير سواد أما الخضاب بالسواد فحرام عند الشافعية مكروه عند المالكية ﴿عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿اختلاف أمتى﴾ أى مجتهدى أمتى ﴿رحمة﴾ أى متسعة بجعل المذاهب كشرائع متعددة بعث النبى صلى الله عليه وسلم بكلها توسعة فى شرعهم المسعة السهلة ﴿نصر المقدسى فى﴾ كتاب ﴿الحجة والبيهقى فى الرسالة الاشعرية﴾ معا ﴿بغير سند﴾ لكنه لا يجزم به بل قال روى ﴿وأورده الحليمى﴾ الحسين بن الحسن الامام أبو عبد الله ﴿والقاضى حسين وامام الحرمين وغيرهم﴾ كالدبلمى والسبكى ﴿ولعله خرج فى بعض كتب الحفاظ التى لم تصل الينا﴾ والامر كذلك فقد أسنده البيهقى فى المدخل وكذا الدبلمى فى الفردوس من حديث ابن عباس لكن بلفظ اختلاف أصحابى رحمة قال الشيخ حديث ضعيف ﴿أخذ الامير﴾ أى الامام فوالاه ﴿الهدية سحت﴾ أى حرام بسحت البركة أى يذهبها وهو أى السحت بضم فسكون الحرام وماخبث من المكاسب ﴿وقبول القاضى الرشوة﴾ بتثليث الراء مايبذل للقاضى ليحكم بغير الحق أو ليمتنع من الحكم بالحق ﴿كفر﴾ محمول على المستحل أو للزجر والتنفير ﴿حم فى﴾ كتاب ﴿الزهد عن على﴾ أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن ﴿أخذ ما فألك﴾ بالهمز وتركه أى كلامك أيها الحاكى ﴿من فيك﴾ وان لم تقصد نحطا بنا فألك المناوى قاله لما خرج فى عسكر فسمع من يقول ياحسن قال المناوى أو لما خرج لغزوه فسمع غيره يقول ياخضرة فماسلم فيها سبب اه وقال الغلقسمى الفأل بهمزة ساكنة وبجوز التخفيف هو أن تسمع كلاما حسنا فتتفين أى تتبرك به وفى الحديث قيل يارسول الله ما الفأل فقال الكلمة الصالحة يسمعها الرجل منكم ما يعجبه أحدكم أن يقول يا نبيك أخذنا فألك من فيك ﴿د عن أبى هريرة﴾ الدوسى ﴿ابن السنى وأبو نعيم معا فى﴾ كتاب ﴿الطب﴾ النبوى ﴿عن كثير﴾ بفتح الكاف وكسر المثلثة ﴿ابن عبد الله عن أبيه عن جده﴾ عمرو بن عوف ﴿فر﴾ وكذا

له عادة بقصد فعلها على مذهب الحنفى مثلا ان وجدت الشروط اه شيخنا الحفنى (قوله بغير سند) أى فهو معلق (قوله ابو ولعله الخ) هو كذلك (قوله الهدية) هى ما نقل لشخص على جهة الاكرام من غير صيغة تقتضى الملك والا فهى هبة (قوله وقبول الخ) عبر فيه بالقبول وفى الاول بالاخذ اشارة الى أن سكوت القاضى على الرشوة بمنزلة أخذه تشديد اعليه بخلاف الامير فانه يؤخذ بالاخذ لا بالسكوت (قوله فألك) بالهمز وتركه وقول الشارح فسمع عليا يقول ياخضرة زاد فى الكبير فقال أخذنا فألك من فمك أخرجوا بنا الى خضرة فماسلم فيها سبب ولا مانع من التعدد اه وخضرة اسم قرية بالحجاز كما فى الواعظ فى شرحه هنا وفى القاموس أنها علم لخيبر وينبغى لمن سمع القال الحسن أن يقول لبيك أى ياهذا لبيك كما فى سمع المرحوم من يقول ياسالم أوردب

الضالة من يقول يا واجدو مقابل المقال الطيرة (قوله في آخر الزمان) سلم منه أن أول الزمان منه صلى الله عليه وسلم وزمن أصحابه لانه الزمن المعتبر قال الواعظ في شرحه وقد وجد آخرهم أي الشر الرفي زمن الصحابة كابي سعيد الجهني أو أبي الاسود الدؤلي (قوله آخروا الاحمال) فالله صلى الله عليه وسلم حين رأى دابة حملها مقيدا وقال ما بها (قوله مفلقة) أي كابواب مغلقة والمراد أنها عاجزة عن المشي فهي من تقديم الحمل على يديها (قوله موثقة) أي كموثقة أي مقيدة والمراد منه لا تؤخروا الحمل على رجليها بل اجعلوه في وسط ظهرها (قوله عنه) أي عن الزهري عن أبي هريرة كذا في الشرح (٦٧) الصغير وفي المتن كما الشرح الكبير عنه عن سعيد

أبو الشيخ ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ورواه العسكري عن سمرة قال الشيخ حديث حسن ﴿آخر الكلام﴾ بالتشديد والبناء للمفعول ﴿في القدر﴾ بالتحريك ﴿الشرار أمتي﴾ أي القائلين بنفيه أي بأن كون الاشياء كلها بتقدير الله ﴿في آخر الزمان طس لك﴾ في التفسير ﴿عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿آخروا الاحمال﴾ جمع حمل بكسر فسكون قال العلقمي المراد لا يكون الحمل على حال بصر اذا قدم عليه أو أخر وبعده أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جملا مقدم على يديه مذكره ﴿فان الايدي مغلقة﴾ قال المناوي بفتين معجمة أي مثقلة بالحمل ﴿والارجل موثقة﴾ بضم فسكون أي كلها مشدودة وثاق والقصد الرفق بها في الدابة ما أمكن ﴿د في مراسيله عن﴾ ابن شهاب الزهري مرسلا ووصله البزار ﴿في مسنده ع طس عن﴾ أبي الزهري ﴿عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة﴾ مرفوعا ﴿وهو حديث حسن﴾ ﴿آخروا وامنديل القبر﴾ أي ارشادا قال العلقمي بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر الراء وضم الجيم والمنديل بكسر الميم والقبر مثلثة الفاء المعجمة والميم معا قال الجوهري هو بيع اللفم اه قلت والمراد ما عليه زهومه ودسم من اللحم اه أي الخرقة المعدة لمسح الايدي من زهومة اللحم ودسمه ﴿من بيوتكم﴾ أي الاماكن التي تبيتون فيها ﴿فانها مثبيت﴾ بفتح فكسر ﴿الخبيث﴾ أي الشيطان الرجيم ﴿ويجلبه﴾ لانه يحب الانس ويأوي اليه ﴿فر عن جابر﴾ بن عبد الله ورمز حديث ضعيف ﴿آخر الناس صفقة﴾ قال المناوي أي أشد المؤمنين خسرانا ومن أعظمهم حسرة يوم القيامة ﴿رجل أخاق﴾ أي أتعب ﴿يديه﴾ أي أفقرهما بالكد والجهد ﴿في﴾ بلوغ ﴿آماله﴾ جمع أمل وهو الرجاء ﴿ولم تساعده﴾ أي تعاونه ﴿الايام﴾ أي الاوقات ﴿على﴾ بلوغ ﴿أمنيته﴾ أي على القاهر محيط به من نحو مال ومنصب جاه ﴿فخرج من الدنيا﴾ أي بالموت ﴿بغير زاد﴾ يوصله الى المعاد وينفعه يوم يقوم الاشهاد ﴿وقدم على الله تعالى بغير حجة﴾ أي معذرة يتذرع بها وبرهان يتمسك به على نفريطه اه وقال العلقمي أخلق يديه الخلق التقدير والمعنى ضل وهلك رجل قدر أن يعمل في المستقبل أعمالا صالحة ولم تعاونه الاوقات على تحصيل أمنيته فخرج من الدنيا بغير زاد أي عمل وقدم على الله تعالى بغير حجة لانه وقت التقدير كان صحيحا فاخرها ﴿ابن النجار في تاريخه﴾ تاريخ بغداد ﴿عن طاهر بن ربيعة﴾ العنزي البدري ﴿وهو ما يفرض له الديلمي﴾ قال المناوي لعدم وقوفه على سنده قال الشيخ حديث ضعيف ﴿آخشى ما أخشى﴾ ما خشيت ﴿قال العلقمي والمعنى أخوف ما أتخاف ﴿على أمتي﴾ انما كهم في كثرة المسائل والمشاورات المتولد عنها ﴿كبر الباطن﴾ والتثاقل عن الاعمال الصالحة وطروق ظن أو شك

وأضيف للبدين لان الغالب أن الكسب بعملهما (قوله بغير زاد) أي وأب شبه بزاد المسافر (قوله مما يفرض له الديلمي) أي ذكر الحديث وترك ما بعده ليكتب فيه سنده الذي وقف عليه ولم يقف عليه (قوله أخشى) أي أعظم ما خشيت أي خفت على أمتي مع تعظيمي لهم لشفقته صلى الله عليه وسلم عليهم فالخشية أخص من الخوف لانها الخوف مع التعظيم ولذا أسندت للعلماء في قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء أي يخافونه تعالى مع تعظيمهم له تعالى فقول المناوي في صغيره أي أخوف ما خفت عليهم معترض لما علمت أن الخشية أخص من الخوف

عما عند الله من وزقه واحسانه ﴿ودوامه النوم﴾ المفوت للحقوق المطلوبة شرعا الجالب ليغض الرب وقسوة القلب ﴿والكسل﴾ أى التقاعس عن النهوض الى معاظم الامور والفتور عن العبادات ﴿وضعف اليقين﴾ قال المناوى استيلاء ظلمة على القلب المانعة من ولوج النور فيه ﴿قط فى﴾ كتاب ﴿الافراد﴾ بفتح الهمزة وكذا الديلمى ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ❁ ﴿اخضبوا﴾ ﴿لحاكم﴾ بكسر اللام أفصح أى بغير سواد ﴿فان الملائكة تستبشر بخضاب المؤمن﴾ أى بحصول لها سرور وبهذا الفعل لما فيه من امتثال أمر صاحب الشرع ومخالفة أهل الكتاب اه والامر للندب ﴿عد عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ❁ ﴿اخضبى﴾ قال العلقمى بكسر الهمزة وألفا، والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة بعد الهمزة وكل فعل ثلاثى أوخماسى أوسداسى فان همزته همزة وصل فى الامر والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذى يليه مكسورا أو مضموما ماضيه ولا تفتح أبدا والخضب للنساء كالختان للرجال ﴿ولا تشبكى﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون النون وكسر الباء أى لا تبالغى فى استعصاء الخنان ﴿فانه﴾ اى عدم المبالغة ﴿أنضر لوجه﴾ النضارة حسن الوجه ﴿وأحلى عند الزوج﴾ يقال حظيت المرأة عند زوجها أى سعدت بمودته من قلبه وأحبها يقال حظى عند الناس يحظى اذا أحبوه ورفعوا منزلته والمعنى اختنى ولا تبالغى فان عدم المبالغة يحصل به حسن الوجه ومحبة عند الزوج اه والخطاب لام عطية التى كانت تختن الاناث بالمدينة ﴿طب لـ﴾ عن الضحاك بن قيس﴾ قال الشيخ حديث صحيح ❁ ﴿أخلص﴾ قال العلقمى بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام الاخلاص أى الكامل هو افراد الحق فى الطاعة بالقصد وهو أن يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شئ آخر ودرجات الاخلاص ثلاثة عليا وهو أن يعمل العبد لله وحده امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته ورطمى وهو أن يعمل ليثاب فى الآخرة ودنيا وهو أن يعمل للاكرام فى الدنيا والسلامة من آفاتها ومعاد الثلاث من الرياء ﴿دينك﴾ بكسر الدال قال الجوهرى الدين الطاعة اه والطاعة هى العبادة والمعنى أخلص فى جميع عبادتك بأن تعبدنك امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته لا خوفا من ناره ولا طمعا فى جنته ولا للسلامة من غصة الدهر ونكبته فينقلب بكفيك القليل من الاعمال الصالحة وتكون تجارتك رابحة وفى التوراة ما أريد به وجهى فقليله كثير وما أريد به غير وجهى فكثيره قليل ومن كلامهم لا تسع فى اكثار الطاعة بل فى اخلاصها ﴿يكفيك القليل من العمل﴾ باثبات الياء فى كثير من النسخ وفى بعضها بحذفها ﴿ابن أبى الدنيا﴾ أبو بكر القرشى ﴿فى﴾ كتاب ﴿الاخلاص لـ﴾ فى النذر ﴿عن معاذ﴾ بن جبل قال الشيخ حديث ضعيف ❁ ﴿اخلصوا أعمالكم لله فان الله﴾ تعالى ﴿لا يقبل الا ما خلص له﴾ الاخلاص ترك الرياء فاوشرك فى عمله فلا ثواب له ﴿قط عن الضحاك بن قيس﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ❁ ﴿اخلصوا عبادة الله تعالى﴾ بين به أن المراد بالعمل فى الحديث الذى قبل العبادة ﴿وأقيموا خمسكم﴾ التى هى أفضل عبادات البدن ولا تكون اقامتها الا بالمحافظة على جميع حدودها ﴿وأدوا زكاة أموالكم طيبة بها أنفسكم﴾ أى فاعطوكم بان تندبوهم الى

(قوله اخضبوا الحاكم) أى اصبغوها بغير (٦٨) سواد تندبا (قوله فان الملائكة) يحتمل الحفظة ويحتمل ملائكة الارض ويحتمل

الاعم فتأمل (قوله اخضبى) أى بالحم مطيبة أى اختنى النساء بقطع البظر لان زلة قطعه يكثر الشهوة فيعمل على الزنا ولا تبكى أى لا تبالغى فى استعصاء محل الختان بالقطع لان ذلك يزيل الشهوة فتكره الجماع حينئذ فيفوت حظ الزوج منها فابقاء بعض البظر يبقى بعض الشهوة ويحسن جمال الوجه فهو ارشاد منه صلى الله عليه وسلم لامته فيما ينفعهم فى دنياهم فانساع فى كل ما ينفعهم دنيا وأخرى (قوله اخفضى) قال العلقمى بكسر الهمزة وفاء، والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة بعد الهمزة وكل فعل ثلاثى أو خماسى أو سداسى فان همزته همزة وصل فى الامر والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذى يليه مكسورا أو مفتوحا كسرت أو مضموما ضمت ولا تفتح أبدا والخفض للنساء كالختان للرجال انتهى عزيزى وقوله وأحلى عند الزوج المراد به الجامع فشمل السيد (قوله أخلص دينك) بأن تعتقد وحدانيته تعالى وهذا أهم أنواع الاخلاص ومنها أن يخلص فى عمله لله تعالى فلا يرائى فيه ومنها أن يبعد عما لو تركه به صار متمرنا لذلك وامتثالا لامره تعالى لا لثواب ولا لهرب من عقاب (قوله يكفيك) كذا فى خطه بالياء وفى الشرح المكبير يكفك بالجزم جواب الامر وفى نسخ يكفيك بالياء ولا أصل لها فى خطه اه (قوله الا ما خلص) بفتح اللام (قوله أخلصوا عبادة الله) بفتح الهمزة

الذنوب بمنزلة من يغتسل في نهر خمس مرات كل يوم فكذلك المال بالزكاة (قوله شهركم) أضافه البناء وإن كان فرض على جميع الانبياء لانه لم يصل ولم يرد عليه شئ عند الاخلاف غيرنا فأضافه ونقصه وزاد اعليه (قوله وحجوا بيتكم) أضافه البناء لان الذي بناه ابراهيم واسمعيل وهما أبوانا وان كان ماس نبي الاوح البيت (قوله تدخلوا جنة ربكم) أي مع السابقين فلا ينافي ان دخول الجنة بفضل الله تعالى وليس مرتباعلى فعل ذلك والاعمال أعلامات السبق الذي هو من جملة الدرجات العلية وأما أصل الدخول فبالفضل وهذا أولى مما أجاب به المناوي في كبيره (قوله تعالكم) المراد بها كما يلبس في الرجل ما عدا الخف لمشقة نزعه عند ارادة كل لانه يجوز المسح عليه يوما وليلة للمقيم وإذا اطلب قلعه عند كل أكل لم يتأت المسح يوما وليلة (قوله سنة) أي طريقة فالمراد المعنى اللغوي والطريقة تشمل القبيحة والجميلة وإذا قيدها بالجميلة أي لما فيه من راحة النفس فلا ينافي الارشاد للادب (قوله عن أبي عيس بن جبر) هذا سبق قلم إذ الحاكم روى عن أنس الصحابي

مستطيعها بصيام رمضان (وصوموا شهركم) رمضان (وحجوا بيتكم) اضافه اليهم لان أباهم ابراهيم واسمعيل بناه فاتكم ان فعلتم ذلك (تدخلوا) بالجزم جواب الامر (جنة ربكم طب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (اخلعوا نعالكم) ندبا (عند الطعام) أي عند ارادة أكله والنعل ما وقيت به القدم عن الارض فخرج الخف (فانها) أي أنملة التي هي النزع (سنة جميلة لك عن أبي عيس) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بعدها سين مهملة (بن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة بعدها راء. قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (اخلفوني في أهل بيتي) وهم علي وفاطمة وابناهما وذريتهما أي كونوا خلفائي فيهم بإعظامهم واحترامهم والاحسان اليهم والتجاوز عنهم (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (أخنع الاسماء) قال العلقمي بفتح الهمزة والنون بينهما خاء معجمة ساكنة أي أوضعها وأذلها والخانع الذليل الخاضع قال ابن بطال واذا كان الاسم أذل الاسماء كان من تسمى به أشد ذلا (عند الله يوم القيامة رجل) على حذف مضاف أي اسم رجل (تسمى ملك الاملاك) أي سمى نفسه أو تسمى بذلك فرضي به واستمر عليه وفي الحديث الزجر عن التسمية بملك الاملاك فمن تسمى بذلك فقد نازع الله في رداء كبريائه واستحق أن يكون عبد الله (لا مالك) لجميع الخلائق (الا الله د ت عن أبي هريرة ❁ (اخواتكم خولكم) بفتح الخاء المعجمة والواو جمع خائل أي خادم قال المناوي أخبر عن الاخوان بالخول مع أن القصد حكمه اهتماما بشأن الاخوان أو لصيرورة الخول في الاخوان أي ليسوا الا اخوتكم أو اخوانكم مبتدأ وخولكم بدل منه (جعلهم الله) خبره (فنبه تحت أيديكم) أي ملكا لكم (فمن كان أخوه تحت يده) أي ما يقدر قدرته عليه (فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه) قال العلقمي بضم الياء فيهما والامر فيهما للاستحباب عند الاكثر (ولا يكلفه ما يغلبه) أي ما يعجز قدرته عنه والنهي عنه للتحريم (فان كلفه ما يغلبه فليعنه) بنفسه أو بغيره (حم ق د ت ه عن أبي ذر) الغفاري ❁ (أخوف ما أخاف) أي من أخوف ما أخافه

أنس بن مالك فانه كان حاضر الواقعة وهي ان أبا عيس ضيف النبي صلى الله عليه وسلم وشبع أو عيس نعله فقاله النبي صلى الله عليه وسلم (قوله اخلفوني) أي كونوا خلفائي في الاحترام والتعظيم أي فأشفعوا عليهم كشفقتي عليهم وقوله في أهل بيتي هم علي وفاطمة وابناهما وذريتهما وهؤلاء هم المرادون بقوله تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في القربى (قوله أخنع الاسماء) أي سمى الاسماء بدليل قوله رجل لانه لا يسمى لا الاسم (قوله تسمى ملك الاملاك) أو ملك الملوك أو شاه شاهان أو شاهان شاه فانه بمعنى ملك الاملاك أي سمى نفسه بذلك أو سماه غيره وأقره أو بقاء فخرم التسمية بذلك وأما سيد الناس وست الناس وست الحسن فيكره كما في شرح م ر وان قال المناوي بحرم وكذا قاضي القضاة

يكره ولا يحرم على المعتمد (قوله لا مالك الخ) في معنى العلة أي لانه لا مالك الخ (قوله اخواتكم خولكم) أي خدمكم فهو خاص بالارقاء وينقاس بهم الخادم بالاجرة أو تبرعا والدواب فيفعل معهم ما يأتي خلافا لمن قال هو شامل لهم واخواتكم خبر مقدم أي خولكم هم اخواتكم لكونهم من أولاد حواء وآدم فيشمل الارقاء الكفار فيفعل معهم ما يأتي خلافا لمن قال اخواتكم في الاسلام فان الاخوة كما تطلق على اخوة النسب تطلق على اخوة الاسلام وكتب العلقمي برفعهما الاول على انه خبر لمحذوف بدليل رواية هم اخواتكم والثاني على انه نعت اخواتكم أو خبر لمحذوف وينصبهما الاول لمحذوف أي احفظوا اخواتكم والثاني نعت قال أبو البقاء والنصب أجود اه (قوله فنبه) أي ملكا تحت أيديكم أي قدر تكم (قوله فليطعمه) وجوبا من جنس طعامه ندبا (قوله وليلبسه ما يليق وجوبا من لباسه ندبا ان لم يكن أمر دجميلا فيستكم فيه أو ألبسه من لباسه فينبغي تركه (قوله ما يغلبه) أي يعجزعنه (قوله فليعنه) وجوبا (قوله أخوف) أي من أشد ما أخاف .

على أمته منه لانه لفهمه العلم يقتدى به الناس فيضلهم وكل منافق شرير من أخوف أو مبتدأ وعليم فعيل صفة لمنافق قاله الواعظ

فى شرحه (قوله عن ابن عمر) كذا بخط الشارح والذى فى نسخ المتن عن عمر (قوله وأمول الامل) أما أصل الامل فلابد منه والامر يستطع شخص أن يشتغل بشئ من أسباب الدنيا (قوله أخوف البكرى) هو من الالفاظ التى كانت تقولها الجاهلية ثم تكلم به صلى الله عليه وسلم فصار حديثا والمراد منه التصدير بمن تعلم سيرته أو علمت فكانت سوأ فان علمت فكانت خيرا فلا يحذر منه والمعنى أحذر ممن ذكر وان كان أخاك البكرى الذى ولده أو الذى قبلك الذى هو لكونه شقيقا بمنزلة أبيك والبكرى صفة أخوك الذى هو مبتدأ أحذف خبره تقديره يحذر منه كذا قدره العلقمى وقدره الشارح بخاف منه وقدره شيخنا فى خف وكل صحيح ولا يجوز كون الخبر انشاء وعلى كل قوله ولا تأمنه عطف على ذلك الخبر المحذوف (قوله أد الامانة) أى ردها سواء كانت لله تعالى وهى ما طلب الوفاء به من الاحكام أو لغيره تعالى وهى حقوق الناس كالودعة والرهن والعارية بقوله الى من اتمنك ليس قيدا وقوله ولا تخن الخ تعميم بعد ذلك بمنابة مثل كله (قوله عن رجل من الصحابة) لا يضر جهله لانهم عدول (قوله من أدرع) الدرع على الاطلاق من يترك المحرمات والشبهات أيضا

(على أمتى كل منافق) أى نفاقا عليما (عليم اللسان) قال المناوى أى عالم بالعلم منطلق اللسان به لكنه جاهل القلب والعمل فاسد العقيدة فمر الناس بشقاشقه وتفصحه وتقعره فى الكلام أه وقال العلقمى أخرج الطبرانى عن على قال النبى صلى الله عليه وسلم انى لا أتخوف على أمتى مؤمنا ولا مشركا فأما المؤمن فيمنعه ايمانه وأما المشرك فيقمعه كفره ولكن أتخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ◆ (أخوف ما أخاف على أمتى الهوى) قال العلقمى الهوى مقصور مصدر هويته اذا أحببته ثم أطلق على ميل النفس ثم استعمل فى ميل مذموم واجمع الاهواء والهواء بالمد المصفر بين السماء والارض والجمع أهوية (وطول الامل) وهو رجاء ما تحبه النفس والمذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لامر الآخرة (عن عبد الله) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ◆ (أخوف البكرى) بكسر الباء أول ولد الابوين أى أخوف شقيقك احذره (ولا تأمنه) فضلا عن الاجنبى فأخوف مبتدأ والبكرى نعته والخبر محذوف تقديره يخاف منه والقصد التصدير من الناس حتى الاقرب قال العلقمى وأورده أى هذا الحديث فى الكبير بلفظ اذا هبطت بلاد قومه فاحسد وفانه قد قال القائل أخوك البكرى ولا تأمنه اه وقال الحطابى هذا مثل مشهور والعرب وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن اذا كان على وجه السلامة من شر الناس اه وسببه ما أخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن الفغراء الخزاعى عن أبيه قال دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أراد أن يبعثنى عمالا الى أبى سفيان بفتحه فى قريش بمكة بعد الفتح فقال انهش صاحبا جاءنى عمرو بن أمية الضمرى قال أريد صاحبا قلت نعم قال أتمالك صاحب فأخبرته النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذا هبطت الخ قال فرحلنا حتى اذا كنت بالاواء قال انى أريد حاجة الى قومى فذهب وجاء بجماعة من قومه فسبقه وجاء الله منه (عن عمر) بن الخطاب (دعن) عبد الله (بن عمرو بن الفغراء) بفتح الفاء وسكون الغين المعجمة والمد قال الشيخ حديث حسن ◆ (أداة الامانة الى من ائتمنك) قال العلقمى قال الامام فخر الدين فى الامانة ووجوه منهم من قال هى التكليف وسمى أمانة لان من تصور فيه فليسه القرام ومن وفى فله الكرامة (ولا تخن من خانك) أى لا تعامله بمثل خيانته نعم من ظفر بمال من له عليه مال وعجز عن أخذه منه جاز ان يأخذ مما ظفر به بقدر حقه ولا تعد لانه يستدرك ظلامته وان زاد على حقه فهى خيانة (نح ت د ك عن أبى هريرة قط ك والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك (طب) وكذا ابن عساكر (عن أبى امامة) الباهلى (قط عن أبى بن كعب) البدرى سيد سند جليل القدر (دعن رجل من الصحابة) وجهالته لا تضر قال الشيخ حديث حسن ◆ (أدما افترض الله عليك تكن من أعبد الناس) قال العلقمى يشمل المستحبات لان الفرض عند الاطلاق انما ينصرف الى المكامل والكامل هو اتمام ولا يكون تاما الا اذا أتى الفاعل بجميع ما طلب منه وينسب اليه اه وليس المراد ما تقوم به حقيقته بل ما تسمى به هيئته مما يطلب فيه اه وفى المنارى افترض بأوجب ثم قال معنى اذا أديت العبادة على أكمل الاحوال تكن من أعبد هم (واجتنب ما حرم الله عليك) أى لا تقربه فضلا عن أن تفعله (تكن من أورع الناس) أى من أعظمهم كفا عن المحرمات وأكثر الشبهات (وارض) أى اقنع (بما قسم الله) أى قدره (لك) وجعله نصيبك من الدنيا (تكن من أغنى الناس)

(قوله أدبني ربي) أي علني الخلق بكل خلق جميل أي علم وروحي ذلك قبل ادخالها جسدي ثم أدخلها فيه فكان مطبوعا من أول الامر على أتم الصفات وهذا قطعة من حديث فهو من تصرف هذا الحافظ وتمامه ثم أمر في بمكارم الاخلاق فقال خذا العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وقول الشارح السهروردي نسبة الى السهرور وربما بالضم بلد عند زنجان اه من اللب اللمس (قوله في أدب الاملاء) أي املاء الحديث (قوله أدبوا أولادكم) أي علوهم كل جميل ومرهم بالمداومة على ذلك وخص الثلاثة المذكورة لشرفها وقوله أولادكم الامر لمن له ولاية فيشمل الوصي (قوله حب نبيكم) (٧١) أي اذكروا لهم أسباب زيادة محبته صلى الله عليه وسلم كونه الذي أنقذنا من الضلال الى الهدى وقول الشارح المحبة الايمانية قال العلقمي هي اتباع المحبوب (قوله أهل بيته) يحتمل ان المراد علي وفاطمة وابناهما وأن المراد جميع آثار به أعني قريشا وان طلب محبة الاولين أكثر من غيرهم شيخنا وقال العلقمي المراد بهم هنا جميع أهل بيته من زوجاته وجميع أصحابه المهاجرين والانصار (قوله فان حملة القرآن) أي الواقفين على أوامره ونواهيه والمراد بحملته من يحفظه عن ظهر قلب (قوله في ظل الله) أي في ظل عرشه تعالى حين تدنو الشمس من الرؤس أوفي ظل شجرة جنة الله تعالى بعد دخولها أو المراد الظل المعنوي أي في كنفه وحفظه ورضاه بأن يفرغ عليهم الرحمة والكمال (قوله مع أنبيائه الخ) ولا يلزم من كونهم معهم في محل ما أنهم ان نكرت ونبتهم منلهم (قوله رجلا) أي شخصا مطلقا فتشمل الانثى والمراد أدخله مع السابقين وهو ما مضاه منه صلى الله عليه وسلم لمن تليس بهذه الخصال أو اخبار وعبر بالماضي عن المستقبل لتحقق الوقوع والبشارة لاجل الحث على فعل هذه الخصال (قوله ادرؤا الحدود) أي العقوبات المقدرة وقد تطلق الحدود على المعاصي التي هي سبب في العقوبة ودفع الحدود بأن يلتمس له شبهة كان يعرض له الرجوع عن الاقرار ويحمله ما لم يكن فاسقا متجاريا على المعاصي والافلا طلب التعرض له بل المطلوب المبادرة في اقامة الحد لزجر مثله والخطاب في ادرؤا للحكام (قوله عن المسلمين) ومثلهم أهل الذمة ونحص المسلمين لاعتباد هم الى الاحكام غالبا (قوله لان يخطئ في العفو خير الخ) أفعل التفضيل ليس على بابه اذ الخطأ في العقوبة لا خير فيه (قوله بالشبهات) جمع شبهة وهي ما يحصل به الباس في الامر

فان من فتح بما فعله كان كذلك والقناعة كنز لا يفنى ﴿عد عن ابن مسعود﴾ ورواه عنه البيهقي أيضا وهو حديث حسن ﴿أدبني ربي فأحسن تأديبي﴾ قال العلقمي وسببه ان أبا بكر قال يارسول الله لقد طفت في العرب وسمعت فصحاءهم فما سمعت أفصح منك فمن أدبك فذكره اه وقال المناوي أدبني ربي أي علني وباشفني ومحاسن الاخلاق فأحسن تأديبي بافضائه على بجميع العلوم الكسبية والوهبية بحالم يقع نظيره لاحد من البشر ﴿ابن السمعاني في أدب الاملاء عن ابن مسعود﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿أدبوا أولادكم﴾ أي علوهم ليتشرفوا بسعرفوا ﴿على﴾ عمل ﴿ثلاث خصال﴾ قال العلقمي فائدة قال ابن السمعاني في القواطع اعلم أن أول فروض النعلم على الآباء الاولاد انه يجب عليه أي الأب تعليم الولد أن نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم بعث بمكة ودفن بالمدينة فان لم يكن أب فعلى الامهات فعلى الاولياء الاقرب فالاقرب فالامام ان كان فعلى جميع المسلمين ﴿حب نبيكم﴾ أي المحبة الايمانية لا الطبيعية لانها غير اختيارية وقوله محبته نبعث على امتثال ما جاء به ﴿وحب أهل بيته﴾ وهم على وفاطمة وابناهما ودريتهما كاهر ﴿وقراءة القرآن﴾ أي حفظه ومدارسته ﴿فان حملة القرآن﴾ أي حفظته على ظهر قلب ﴿في ظل الله يوم لا ظل الا ظله﴾ وهو يوم القيامة ﴿مع أنبيائه وأصفيائه﴾ الذين اختارهم من خلقه وارتضاهم ﴿أبو نصر﴾ عبد الكريم ﴿الشيرازي في فوائد مغوران النار﴾ في تاريخه ﴿عن علي﴾ أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿أدخل الله﴾ قال المناوي بصيغة الماضي دعا وقد يجعل خبرا وتحقق حصوله لمزيد منزلة الواقع فتحرأى أمر الله ﴿الجنة رجلا﴾ يعني انسانا ﴿كان سهلا﴾ أي ليناً منقادا حال كونه ﴿مشتريا ومقاضيا﴾ أي مؤديا للغير ما عليه ﴿ومقتضيا﴾ أي طالبا ماله على غيره فلا يعسر عليه ولا يضايقه في استيفائه ولا يرهقه ليسير متاعه بالبخس ﴿حم ه هب عن عثمان﴾ بن عفان قال الشيخ حديث صحيح ﴿ادرؤا﴾ بكسر الهمزة وسكون الدال المهملة وفتح الراء وبعدها همزة مضمومة أي ادفعوا ﴿الحدود﴾ جمع حد وهو عقوبة مقدرة على ذنب ﴿عن المسلمين﴾ أي والملتزمين للاحكام ﴿ما استطعتم﴾ بأن وجدتم الى الترك سبيلا شرعيا ﴿فان وجدتم للمسلم مخرجا فخلوا سبيله﴾ أي اتركوه ولا تحدوه وان قويت الريبة كشم رائحة الخمر بفيه ووجوده مع امرأة أجنبية بخلوة ﴿فان الامام﴾ أي الحاكم ﴿لان يخطئ في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة﴾ أي خطؤه في العفو أولى من خطئه في العقوبة واللام للقسم والخطاب في قوله ادرؤا للائمة وغوابهم ﴿ش تو ك﴾ في الحدود ﴿هق﴾ كلهم ﴿عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ادرؤا الحدود بالشبهات﴾ جمع شبهة بالضم

(قوله وأنبأها الكرام عثراتهم) جمع عثرة وهى الزلة المراد بالكرام الصلحاء وأهل القبور بالعلم (قوله ومسدد) بضم الدال المشددة (قوله موقنون بالاجابة) المراد ملزومه أى متلبسون بالصفات التى هى سبب فى الاجابة (قوله لا يستجيب) أى لا يجيب دعاء الخ (قوله السين والتاء زائدتان) (قوله من قلب مخفف) بالاضافة أى قلب مخفف نحاظل ويجوز عدم مهادتنوينهما (قوله لاه) أى منشاغل (قوله ادعوا الخ) هذا بين أن معنى ﴿ادعونى﴾ (٧٣) اعبدونى المتقدم ادعوا وان التقييد بالمسلمين أغلبى (قوله ادفنوا) بالكسر

وكذا ما بعده أى تحروا أيها الاولياء أى أولياء الميت فى ذلك (قوله وسط الخ) أى بحيث لم يكونوا من سائر الجهات (قوله يتأذى الخ) ولو أدنى تأذ كرؤية العذاب والمنتن ومنه يعلم أن علة حرمة دفن المسلم بمقبرة الكفار وحرمة دفن الكافر بمقبرة المسلمين التأذى (قوله يصار السوء) بفتح السين فيهما وفيما بعده (قوله القتلى) أى قتلى أحد فهو وارد فى حقهم لكن المراد مطلق الشهداء (قوله فى مصارعهم) أى الاماكن التى قتلوا فيها سميت بذلك لان القتلى صرعوا فيها أى ملوا اليها لما قتلوا يقال جدع صرعوع أى مائل والامر للندب بناء على ان ذلك قبل دفنهم وهو الصحيح وقيل انه بعد دفنهم فالمعنى أرادوا نقلهم الى البقيع فنهاهم عن ذلك وعليه الامر للوجوب وعلى الاول الامر لاجل أن يدفنوا مع دمهم الذى شهد لهم يوم القيامة فلا ينافى ما ورد أن الارض المقدسة لا تفيد الميت شيأ وانما ينفعه عمله لان المراد لا تفيده دنيا بل تدفن عنه عقابا وهذا لاجل دفنه مع دمه لا لاجل الارض (قوله آدمان) تثنية آدم وهو ما يؤدم به من عسل ومن ولبن ونحوه وادم جمع ادام فهو جمع سواء كان بالضم فالسكون أو بفتحتين وقيل آدم مفرد والذى هو جمع ادام انما هو ادم بالتحريك لا وسبب هذا الحديث ما رواه أنس انه صلى الله عليه وسلم أولم على بعض أزواجه بمد من شعير فجاء الناس أرسالا فأكلوا وشبعوا فقال صلى الله عليه وسلم ما أنس ارفع هذا فرفعت فما ظننت أن فى البيت من أهل المدينة أحدا الا شبع وما فيه شئ الا أنى رأيت يده صلى الله عليه وسلم على بعض تلك الحفنة وسمعته يقول لعائشة كلى هذا وأهدى لجيرانك فانه أصابهم مجاعة (قوله وأنبأها الكرام عثراتهم) أى زلاتهم بان لا تعاقبوهم عليها (قوله الا فى حد من حدود الله تعالى) أى فلا يجوز اقامته فيه اذ ابلغ الامام (قوله عد فى بزه من حديث أهل مصر والجزيرة عن ابن عباس) هو قوله ادرؤا الحدود بالشبهات (قوله أبو مسلم الكجى) بفتح الكاف وتشديد الجيم نسبة الى الكج وهو الجص لقب به لانه كان يبنى به كثيرا (قوله وابن السمعانى فى الذيل) كلهم (قوله عن عمر بن عبد العزيز الاموى رضى الله تعالى عنه) مرسلا ومسندا فى مسنده عن ابن مسعود موقوفا (قال الشيخ حديث حسن) ادرؤا الحدود ولا ينبغى للامام تعطيل الحدود) أى لا تعطلوها أما اذا ثبت عنده كمر بعد الثبوت أقيموها وجوبا (قط هق عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن (ادعوا الله وأنتم موقنون بالاجابة) قال المناوى فيه وجهان أحدهما أن يقول كونوا أوان الدعاء على حالة تستحقون فيها الاجابة وذلك بايمان المعروف واجتناب المنكر الثانى ادعوه معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعى اذا لم يكن متحققا الرجاء لم يكن صادقا واذا لم يكن رجاؤه صادقا لم يكن الدعاء خالصا والداعى مخلصا وقال بعضهم لابد من اجتماع الوجهين اذ كل منهما مطلوب لرجاء الاجابة (واعلموا أن الله تعالى لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه) المراد ان القلب يستولى عليه أمر اشتغل به عن الدعاء فلم يحضر التذلل والخضوع والمسكنة اللائق بحال الداعى (ت) فى الدعوات واستغربه (ك) فى الدعاء عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره (ادعوا الحدود عن عباد الله) تعالى (ما وجدتم له مدفعا) أى الحد الذى هو واحد الحدود لان الله تعالى كريم يحب العفو والستر (ه عن أبى هريرة) ورواه عنه الترمذى أيضا قال الشيخ حديث حسن (ادفنوا موتاكم وسط قومكم صالحين) قال المناوى بفتح السين ويجوز تسكينها وعبارة النهاية الوسط بالسكون فيما كان متفرق الاجزاء غير متصل كالناس والدراهم وغير ذلك فاذا كان متصل الاجزاء كالدار والرأس فهو بالفتح وقيل كل ما يصلح فيه بين فهو بالسكون وما لا يصلح فيه بين فهو بالفتح وقيل كل بهما يقع موقع الآخر وكانه الاشبه اه والاشهر فى تفسير الصالح انه القائم بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده وتتفاوت درجاته (فان الميت يتأذى بجار السوء كما يتأذى الحى بجار السوء) قال المناوى بالفتح والقصد الحث على الدفن فى مقابر الصلحاء وعلى العمل الصالح والبعد من أهل الشر فى الحياة وبعد الموت (حل) وكذا الخليل (عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (ادفنوا القتلى) أى قتلى أحد (فى مصارعهم) أى فى الاماكن التى قتلوا فيها لما أرادوا نقلهم لبلدتهم فى البقيع مقبرة المدينة فنهاهم قال ابن بريرة والصحيح انه اذا كان قبل دفنهم وجب ولا مر للندب (ع عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن صحيح (آدمان) بضم الهمزة وسكون الدال المهملة اثنية أدم (فى اناء) ليس قيدا فيما لمن أراد نعم الآخرة وتركه نعيم الدنيا أن لا يجمع بين أدمين سواء كانا فى اناء أو فى اناءين وقد جمع صلى الله عليه وسلم بين أدمين فى بعض الاحيان اما لبيان الجواز أو لتطييب خاطر من قدم ذلك الادم أو لكون أحدهما باردا والآخر حارا فيدفع كل ضرر الآخر

(قوله لا آكله ولا أحرمه) بل آثر كدوسيبه ما رواه أنس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقصعة أو ثاء فيه لبن وعسل فذكره وهذا المحمول على الزهد في لذة الدنيا والتقلل من ملتها فلا ينافي ما ورد من جمعه صلى الله عليه وسلم بين الفواكه اللين وغيرها ﴿ لمس لك ﴾ في الاطعمة ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أدنى الطعم من قبلك ﴾ قال الملقني بفتح الهمزة وسكون الدال المهملة وكسر النون أي قرب ﴿ فانه أهنأ وأمرأ ﴾ كلاهما بالهمز وسببه ما أخرجه أبو داود عن صفوان بن أمية قال كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ اللحم من العظم فقال أدن فذكره والهني هو الذي لا مشقة فيه ولا عناء والمرئ هو الذي ينهضم سريعا ﴿ د عن صفوان بن أمية ﴾ بضم الهمزة وفتح الميم وشدة النشاة الضبية تصغير أمة بن خلف الجمحي قال الشيخ حديث حسن ﴿ ادنى تقطع فيه يد السارق ثمن المجن ﴾ بكسر الميم وفتح الجيم هو الترس وكان ثمنه اذ ذاك ثلاثة دراهم وكانت مساوية لربع دينار (النصاري) في مسنده ﴿ طب لك ﴾ كلاهما ﴿ عن أيمن الحبشي ﴾ ابن أم أيمن حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم واسمها بركة قال الشيخ حديث حسن ﴿ أدنى أهل النار عذابا ﴾ أي أهونهم وأقلهم وهو أبو طالب ﴿ ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعلبه ﴾ والمراد ان النار تحيط به الى كعبيه فقط ولا تصل الى بقية بدنه رفقا به فذكر النعلين عبارة عن ذلك ﴿ م عن أبي سعيد ﴾ الخدري لكن بلفظ ان أدنى ﴿ أدنى أهل الجنة منزلة ﴾ قال المناوي هو جهينة أو غيره ﴿ الذي له ثمانون ألف خادم ﴾ أي يعطى هذا العدد أو هو مبالغة في الكثرة ﴿ واثنتان وسبعون زوجة ﴾ أي من الحور العين كما في رواية أي غير ما له من نساء الدنيا ﴿ وتنصب له قبة ﴾ بضم القاف وشدة الموحدة بيت صغير مستدير ﴿ من لؤلؤ وزبرجد وياقوت ﴾ أي هو مركب من هذه الجواهر الثلاث ﴿ كما بين الجابية ﴾ بالجيم قرية من الشام ﴿ وصنعاء ﴾ بلدة باليمن قال المناوي والمسافة بينهما أكثر من شهر قال البيضاوي أراد أن بعد ما بين طرفيها كما بين الموضعين واذا كان هذا الادنى فما بال الاعلى ﴿ ص ت ﴾ واستغربه ﴿ حب والضياء ﴾ في المختارة ﴿ عن أبي سعيد ﴾ الخدري قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أدنى جيفذات الموت ﴾ قال الملقني قال الجوهري جيفذت الشئ مثل جفزته مقلوب منه اه فهو بالجيم والموحدة والذال المعجمة ﴿ بمنزلة ما نه ضربة بالسيف ﴾ أي مثلها في الالم وفي الحديث اشارة الى أنه خلق يظلم لا يجور بالا كدى ولا غيره في حياته مثله في الشدة والصعوبة ﴿ ابن أبي الدنيا ﴾ أبو بكر القرشي ﴿ في ﴾ كتاب ﴿ ذكر الموت عن القعقاع بن حيزة مرسلا ﴾ بضم الحاء المهملة وفتح الزاء بينهما ميم ساكنة قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ ادواصاحبي طعامه ﴾ أي من غالب ما تقتاتونه وفي رواية أخر جوعا ﴿ في الفطر ﴾ أي في زكاة الفطر ﴿ حل هق عن ابن مسعود ﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ ادواحي المجالس ﴾ قيل وما حقها قال ﴿ اذكروا الله ﴾ ذكرا ﴿ كثيرا

(قوله لا آكله ولا أحرمه) بل آثر كدوسيبه ما رواه أنس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقصعة أو ثاء فيه لبن وعسل فذكره وهذا المحمول على الزهد في لذة الدنيا والتقلل من ملتها فلا ينافي ما ورد من جمعه صلى الله عليه وسلم بين الفواكه اللين وغيرها ﴿ لمس لك ﴾ في الاطعمة ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أدنى الطعم من قبلك ﴾ قال الملقني بفتح الهمزة وسكون الدال المهملة وكسر النون أي قرب ﴿ فانه أهنأ وأمرأ ﴾ كلاهما بالهمز وسببه ما أخرجه أبو داود عن صفوان بن أمية قال كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ اللحم من العظم فقال أدن فذكره والهني هو الذي لا مشقة فيه ولا عناء والمرئ هو الذي ينهضم سريعا ﴿ د عن صفوان بن أمية ﴾ بضم الهمزة وفتح الميم وشدة النشاة الضبية تصغير أمة بن خلف الجمحي قال الشيخ حديث حسن ﴿ ادنى تقطع فيه يد السارق ثمن المجن ﴾ بكسر الميم وفتح الجيم هو الترس وكان ثمنه اذ ذاك ثلاثة دراهم وكانت مساوية لربع دينار (النصاري) في مسنده ﴿ طب لك ﴾ كلاهما ﴿ عن أيمن الحبشي ﴾ ابن أم أيمن حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم واسمها بركة قال الشيخ حديث حسن ﴿ أدنى أهل النار عذابا ﴾ أي أهونهم وأقلهم وهو أبو طالب ﴿ ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعلبه ﴾ والمراد ان النار تحيط به الى كعبيه فقط ولا تصل الى بقية بدنه رفقا به فذكر النعلين عبارة عن ذلك ﴿ م عن أبي سعيد ﴾ الخدري لكن بلفظ ان أدنى ﴿ أدنى أهل الجنة منزلة ﴾ قال المناوي هو جهينة أو غيره ﴿ الذي له ثمانون ألف خادم ﴾ أي يعطى هذا العدد أو هو مبالغة في الكثرة ﴿ واثنتان وسبعون زوجة ﴾ أي من الحور العين كما في رواية أي غير ما له من نساء الدنيا ﴿ وتنصب له قبة ﴾ بضم القاف وشدة الموحدة بيت صغير مستدير ﴿ من لؤلؤ وزبرجد وياقوت ﴾ أي هو مركب من هذه الجواهر الثلاث ﴿ كما بين الجابية ﴾ بالجيم قرية من الشام ﴿ وصنعاء ﴾ بلدة باليمن قال المناوي والمسافة بينهما أكثر من شهر قال البيضاوي أراد أن بعد ما بين طرفيها كما بين الموضعين واذا كان هذا الادنى فما بال الاعلى ﴿ ص ت ﴾ واستغربه ﴿ حب والضياء ﴾ في المختارة ﴿ عن أبي سعيد ﴾ الخدري قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أدنى جيفذات الموت ﴾ قال الملقني قال الجوهري جيفذت الشئ مثل جفزته مقلوب منه اه فهو بالجيم والموحدة والذال المعجمة ﴿ بمنزلة ما نه ضربة بالسيف ﴾ أي مثلها في الالم وفي الحديث اشارة الى أنه خلق يظلم لا يجور بالا كدى ولا غيره في حياته مثله في الشدة والصعوبة ﴿ ابن أبي الدنيا ﴾ أبو بكر القرشي ﴿ في ﴾ كتاب ﴿ ذكر الموت عن القعقاع بن حيزة مرسلا ﴾ بضم الحاء المهملة وفتح الزاء بينهما ميم ساكنة قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ ادواصاحبي طعامه ﴾ أي من غالب ما تقتاتونه وفي رواية أخر جوعا ﴿ في الفطر ﴾ أي في زكاة الفطر ﴿ حل هق عن ابن مسعود ﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ ادواحي المجالس ﴾ قيل وما حقها قال ﴿ اذكروا الله ﴾ ذكرا ﴿ كثيرا

ولتشهد لكم هذه البقعة بذلك (قوله وأرشدوا) اهدوا السبيل أى أهله أى اهدوهم حسا أو معنى فاما الحس فظاهر وأما المعنى فمن يجب هدايته الله أو من الطريق الحسى سن هدايته اليها فان كان لا يستطيع أن يهديه الحق لكونه لم يمتثل فليتباعد عنه وهن أمثاله من الناس فلا يجالسهم مع المنكر (قوله ودعوا الناس) اتركوا مخالطتهم والتجسس على عيوبهم (قوله ينفيان الفقر) فقد ورد أن الحج وحده من أسباب (٧٤) الغنى سيما ء كان فعله فرض عين أو كفاية أى غنى النفس أو غنى المال (قوله الذنوب) فالحج يكفر الكبائر والعمرة تكفر الصغائر وبعض أهل الله تعالى يقول كل نص ورد فيه تكفير شمل الصغائر والكبائر وقد نقل شيخنا ح ف عن الشيخ العياشى أن من قرأ الصمد مية مائة ألف مرة كفرت صغائره وكبائره وقال علموها للطلبة لتعود عليهم بركتها (قوله خبيث) بفتح الجهة عزيز أى يخلص الحديد من خبثه حتى يصفو طيبه وخص الحديد لكثرة خبثه (قوله آتاك) بمد الهمزة فالبراخ أى فالبس الثياب الحسنة بقصد حسن كاظهار نعمة الله تعالى ويدل فى قوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم أى اقصد بالبس شكر الله على نعمه ومحله اذا لم تكن تحت يد شيخ مرب لك لاجل أن يطهرك فالاولى لك حينئذ لبس الخشن فاذا طهرت قليلا فالاولى لك لبس الثياب الحسنة ونقل أن سيدنا الحسن لبس ثوبا بأربعمائة دينار فقال له بعض أهل الله تعالى ثوب لله لين فقال له سيدنا الحسن ان قصدت به شكر نعمة الله فكم من لبس أعلى الثياب وقلبه فى التواضع والخشوع وورد أنه صلى الله عليه وسلم لبس حلة بثمن نيف وثلاثين ناقة اظهار النعمة الله والاقتداء به صلى الله عليه وسلم فى ذلك مطلوب لكن بالشرط السابق (قوله البؤس) أى التقشف فى الملبس واظهار الفاقة ولا التباؤس أى اظهار التعزن والتخلف (قوله اذا آخى الرجل) أى الانسان ذكرا أو أنثى أو خنثى أى اذا علم شخص من آخ صداقته فينبغى أن يؤاخيه بأن يقول له اتخذتك أخى وحينئذ يكون له عليه حقوق زائدة على حقوق اخوة الاسلام (قوله فانه) المذكور من السؤال عن اسمه واسم أبيه وقبيلته

وأرشدوا السبيل﴾ أى اهدوا الضال الى الطريق ﴿وغضوا الابصار﴾ قال المناوى أى كفوها عن المارة حذرا من الاقتتان بامرأة أو غيرها والمراد بالمارة أعم من الطرق ﴿طب عن سهل بن حنيف﴾ بضم المهملة وفتح النون وسكون التحتية قال الشيخ حديث حسن ﴿ادوا العزائم﴾ جمع عزيمة وهى الحكم الاصلى السالم عن المعارض ﴿واقبلوا الرخص﴾ جمع رخصة وهى الحكم المتغير الى سهولة مع قيام السبب للحكم الاصلى والمراد اعملوا بها ولا تشددوا على أنفسكم بالتزام العزائم ﴿ودعوا الناس﴾ أى اتركوهم ولا تبحثوا عن أحوالهم ﴿فقد كفيتموهم﴾ أى كفاكم الله شرهم ﴿طب عن ابن عمر﴾ ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ادجوا﴾ أى واظبوا وتابعوا الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر﴾ بفتح الباء وتضم ضد الغنى ﴿والذنوب﴾ أى يمحوان الذنوب بمعنى ان الله سبحانه وتعالى يكفرهما بهما (كما ينفى الكير) قال العلقمى بكسر الكاف وسكون التحتية وهو زق ينفخ فيه الحداد وأما المبنى من الطين فكور ﴿خبث الحديد﴾ بفتح الجهة والموحدة وتعب المثلثة أى وضعه الذى تخرجه النار والمعنى ان الذى يتابع الحج والعمرة ينتفى عنه الفقر ويظهر من الذنوب كما ينفى الكير وسخ الحديد قال المناوى أما الحج فكفر الصغائر والكبائر وأما العمرة فالظاهر انها تكفر الصغائر ﴿طب﴾ كذا فى ﴿ك﴾ بكتاب (الافراد طس) كلاهما ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله وهو حديث حسن ﴿اذا آتاك الله مالا﴾ بمد الهمزة أى اعطاك قال العلقمى وسببه ما أخرجه أبو داود عن أبى الاحوص عن أبيه قال أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى ثوب دون أى خلق فقال ألك مال قلت نعم قال من أى المال قلت قد آتانى الله من الابل والغنم والخيل والرقيق فقال اذا آتاك الله فذكره ﴿فلير أثر نعمة الله عليك وكرامته﴾ بسكون لام الامر وضم المثناة التحتية ويجوز بالمثناة الفوقية لاضافة المذكر الى المؤنث فى قوله أثر نعمة الله عليك وكرامته وفيه استحباب ثياب تليق بحال الغنى ليعرفه الفقير وذو الحاجة ومن هنا كان للعلماء أن يلبسوا من الثياب ما يليق بهم من غير اسراف ليعرفهم المستفتى وطالب العلم (٣ ك عن والد أبى الاحوص) بجاء مهملة وأبو الاحوص اسمه عوف وأبوه اسمه مالك وهو حديث صحيح ﴿اذا آتاك الله مالا فلير﴾ بسكون لام الامر ﴿عليك﴾ فان الله يحب أن يرى أثره على عبده حسنا﴾ أى بحسن الهيئة والتجمل ﴿ولا يحب البؤس﴾ أى الخضوع للناس على جهة الطمع ﴿ولا التباؤس﴾ بالمد والتسهيل أى اظهار التحزن والتخلف والشكاية للناس ﴿ع طب والضياء﴾ المقدسى ﴿عن زهير بن أبى علقمة﴾ وبقال ابن علقمة الضبى قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا آخى الرجل الرجل﴾ بالمد أى اتخذه أخا يعنى صدقه وقرب الرجل عالى ﴿فليأته﴾ بنداء مؤكدا ﴿عن اسمه واسم أبيه وعن هو﴾ أى من أى قبيلة ﴿فانه أوصل للمودة﴾ أى فان سؤاله عما ذكر أشد اتصالا لادلالته على الاهتمام بمزيد الاعتناء وشدة المحبة قال العلقمى وفى رواية ليزيدن نعامة أيضا اذا أحب الرجل الرجل فليأته

(قوله اذا آمننك) أى دفع لك الدية المقتضية لان يأمن على دمه فلا تقتله لان الواجب القصاص أو الدية (قوله صرد) معروف (قوله عند حسان الوجوه) أى حسانا معنويا وهم العلماء أو حسانا حسيا وهو (٧٥) استقامة الاعضاء الذى يقتضى ميل

الى آخره فالمراد بقوله آخى أحب والحديث يفسر بعضه بعضا فحيثما وجدا كان الراوى واحدا (ابن سعد) فى الطبقات (ع ت) فى الزهد (عن يزيد بن عامر) بلفظ الحيوان (الضبى) بفتح المعجمة وكسر الموحدة مشددة نسبة لضبة قبيلة مشهورة قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (اذا آخيت رجلا فاسأله عن اسمه واسم أبيه) فان فى ذلك فوائد كثيرة منها ما ذكره بقوله (فان كان غائبا حفظته) أى فى أهله وماله وما يتعلق به (وان كان مريضا عدته) أى زرته وتعهدته (وان مات شهدته) أى حضرت جنازته (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا آمننك) بالمد (الرجل على دمه فلا تقتله) أى لا يجوز ذلك قتله قال المناوى كان الولى فى الجاهلية يؤمن القاتل بقبول الدية فاذا ظفر به قتله فنهى عن ذلك الشارع (حم ه عن سليمان بن صرد) الخزاعى الكوفى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا انتعتم المعروف) أى الحسنة وجوههم حسنا حسيا أو معنويا على ما مر تفصيله (عد هب عن عبد الله بن مرداد) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا ابتلى أحدكم) بالبناء للمفعول (بالقضاء) أى الحكم (بين المسلمين) خصهم لاصالتهم والا فالنهى الآتى يتناول ما يقضى بين ذميين رفعا اليه (فلا يقض وهو غضبان) النهى فيه للتنزيه (وليس بينهم) بضم المثناة التحتية وفتح السين المهملة أى بين الخصوم (فى النظر) أو عدمه (والمجلس) فلا يرفع بعضهم على بعض (والاشارة) فلا يشير الى أحد دون الآخر والامر للوجوب (ع عن أم سلمة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا أردتم الى بريدا) البريد الرسول أى اذا أرسلتم الى رسولا (فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم) للتفاؤل بحسن صورته وحسن اسمه (البزار) من حديث طرق (عن بريدة) رضى الله عنه باسقاط غير قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا أبق العبد) أى هرب من فيه رق من مالكه بغير عذر (لم تقبل له صلاة) قال ابن الصلاح هو على ظاهره وان لم يستقل له لانه لا يلزم من العجمة القبول فصلاة الآبق صحيحة غير مقبولة كالصلاة فى الدار المغصوبة يسقط بها الفرض ولا ثواب فيها وكونه لا ثواب فيها هو المعتمد وهو الذى نقله النووى عن الجماهير وما ذكره الجلال المحلى وتبعه الاشمونى من أن له الثواب نازعه فيه أصحاب الحواشى (م) فى الايمان (عن جرير) بن عبد الله ﴿ (اذا أتى أحدكم أهله) أى جامعها قال العلقمى أى من يحل له وطؤها من زوجة وأمة (ثم أراد أن يعود) اى الى الجماع (فليتوضأ) المراد بالوضوء هنا وضوء الصلاة الكامل لما فى رواية فليتوضأ وضوءه للصلاة وليعد الى الجماع من غير وضوء مبادرة المكارهة ولا خلاف عندنا ان هذا الوضوء ليس بواجب وبهذا قال مالك والجمهور وذهب ابن حبيب من أصحاب مالك الى وجوبه وهو مذهب داود الظاهرى (حم ٤) فى الطهارة (عن أبى سعيد) الخدرى (زاد حب لـ هق فانه أنشط للعود) قال المناوى أى أكثر أطيب للنفس وأعون عليه ﴿ (اذا أتى أحدكم أهله) أى أراد جماع حليلته (فليستتر) فليتخط هو وإياها بثوب يستر هما عند ما

أراد أن يعود (قوله فليتوضأ) أصل السنة يحصل بالاستجاء وأكمل منه الغسل (قوله فليستتر) أى هو وإياها بدليل ولا يتجرد ان واغا خص الذكر لانه فوق الاتى حين الجماع فيلزم من استتاره هو والامر بالتذنب ان لم يكن ثم من ينظر للعورة فانه مع الكشف مخل بالمروءة ولو جعلت حينئذ والواو غير مبارك فيه فان كان ثم من يحرم نظره وجب الاستتار وبكره الجماع فى أول ليلة من الشهر وليلة النصف والليلة الاخيرة يقال ان الشيطان يحضر فيها وإياجامع أهله فيها واذا قضى وطره

أهل الطباع السليمة اليه وليس المراد بالجمال الذى يميل اليه أهل الهوى فانه منهى عنه أى فان حسان الوجوه بالمعنى المذكور يوجد منهم الظفر بالمراد بخلاف الشرير وهو قبيح الوجه قبحا معنويا وشوهه الخلقة وهو قبيح الوجه قبحا حسيا فان الغالب أنه لا يظفر منها بالمقصود (قوله أردتم) أى أرسلتم الى بريدا أى رسولا وأصله حيوان يركب ثم غلب على راكبه والمراد هنا مطلق رسول راكبا كان أو ماشيا (قوله حسن الاسم) بأن لم يتطير به ولذا كان صلى الله عليه وسلم يغير اسم الشخص الذى يتطير به وورد أنه صلى الله عليه وسلم قال لشخص ما اسمك فقال حزن فقال سهل ان شاء الله فقال لا أغير اسما سمانى به أبى فكان الحزن فى ذلك الرجل وفى ذريته من بعده لعدم امتثاله (قوله أبق العبد) أى بلا عذر فان كان لطلب سيده منه الفساد أو لعدم نفقته عليه مثلا فهرب ليستغيث بغيره فلا يأس به (قوله لم تقبل له صلاة) أى لا يثاب عليها أصلا وانما يسقط الطلب فقط لكن صلى بمكان مغصوب خلافا لمن قال لم تقبل فيبول وعلى ومثل الصلاة فى ذلك سائر الطاعات سن صوم وحج ونحوه (قوله أهله) أى حليلته زوجة أو أمة (قوله ثم أراد العود) الذى فى نسخ الجامعين وسلم

فليتمهل على أهله حتى تقضى أيضا نهمتها فرعا تأخر ازالة العين اهـ بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته
(قوله بتجرد العيرين) أي الحمارين وخص الحمار لانه أبلد الحيوانات والعير بن تثنية عير بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية الحمار الوحشي والاهلي والاتي عيرة وبكسر العين للابل التي تحمل الميرة وروى الخطيب بسند ضعيف عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغطي رأسه ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك بالسكينة وضرب المثل بالحمارين لفتح عينهما وعدم فهمهما قال الغزالي وينبغي أن يكون بينهما التلطف بالكلام والتقبيل قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتعنكم على أهله كما يقع الحمار ليكن بينهما رسول قبل وما الرسول قال القبلة والكلام الين اهـ بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله عن عتبة) بمثناة فوق وسر مجس بفتح السين وكسر الراء وسكون الجيم كذا في الشارح وهو صحيح قلم والصواب سكون الراء وكسر الجيم على وزن ترجس كما ضبطه في التقريب (٧٦) ووافقه في الكبير وهو صحابي حليف بني مخزوم سكن البصرة (قوله القوم)

﴿ولا يتجرد ان تجردا لعيرين﴾ قال العلقمي تثنية عير بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية الحمار الوحشي والاهلي أيضا والاتي عيرة اهـ وخصه المناوي بالاهلي ﴿ش طب هق عن ابن مسعود﴾ عبد الله ﴿ه عن عقبة بن عبد﴾ هو في الصحب مضاف لعبد فلو ميزه كان أولى ﴿ن عن عبد الله بن سرجس﴾ بفتح المهملة وكسر الراء وسكون الجيم المزني ﴿طب عن أبي أمامة﴾ الباهلي قال الشيخ حديث صحيح ﴿إذا أتى الرجل القوم﴾ قال المناوي أي العدول العلماء ﴿فقالوا له﴾ بلسان الحال أو المقال ﴿مرحبا﴾ نصب بفعل مقدر أي صادفت أرفعيت رحبا بانضم أي سعة ﴿فرحبا يوم القيامة يوم باق ربه﴾ بدل مما قبله وهذا كناية عن رضاه عنه وادخاله جنته والمراد اذا فعل معلما يستحق به أن يقال له ذلك فهو علم لسعادته ﴿واذا أتى الرجل القوم فقالوا له قحطا﴾ بفتح فسكون أو فتح نصب على المصدر أيضا أي صادفت قحطا أي شدة وحبس غيث ﴿فقحطانا يوم القيامة﴾ أصله الدعاء عليه بالجدب فاستعير لانقطاع الخير وهو كناية عن كونه مغضوبا عليه ﴿طب لـ﴾ في الفضائل ﴿عن الفضال بن قيس﴾ وهو حديث صحيح ﴿إذا أتى أحدكم الغائط﴾ أي محل قضاء الحاجة ﴿فلا يستقبل القبلة﴾ أي الكعبة المعظمة ولا هنا ناهية بقرينة ﴿ولا يولها ظهره﴾ بحذف الياء قال العلقمي وهو يجوز رفع الاول بجعل لا نافية ﴿شرقوا أو غربوا﴾ قال العلقمي قال الشيخ ولي الدين ضبطناه في سنن أبي داود وغيرها بغير ألف وفي بقية الكتب الستة أو غربوا بإثباتها وكل منهما صحيح والمعنى استقبلوا جهة المشرق والمغرب قال الخطابي هذا خطاب لاهل المدينة ومن كان قبلته على ذلك السمت فاما من كانت قبلته الى جهة المشرق أو المغرب فانه لا يشرق ولا يغرب ﴿حم ق د عن أبي أيوب﴾ الانصاري ﴿إذا أتى على يوم لا أزداد فيه علما﴾ سنا عظيما فالتنكير للتفخيم ﴿يقربني الى الله تعالى﴾ الى رحمته ورضاه وكرمه ﴿فلا يورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم﴾ قال المناوي دعاء أو خبر وذلك لانه كان دائم الترقي في كل لحظة والعلم كالغذاء له قال بعضهم أشار المصطفى صلى الله عليه وسلم الى أن

﴿ولا يتجرد ان تجردا لعيرين﴾ قال العلقمي تثنية عير بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية الحمار الوحشي والاهلي أيضا والاتي عيرة اهـ وخصه المناوي بالاهلي ﴿ش طب هق عن ابن مسعود﴾ عبد الله ﴿ه عن عقبة بن عبد﴾ هو في الصحب مضاف لعبد فلو ميزه كان أولى ﴿ن عن عبد الله بن سرجس﴾ بفتح المهملة وكسر الراء وسكون الجيم المزني ﴿طب عن أبي أمامة﴾ الباهلي قال الشيخ حديث صحيح ﴿إذا أتى الرجل القوم﴾ قال المناوي أي العدول العلماء ﴿فقالوا له﴾ بلسان الحال أو المقال ﴿مرحبا﴾ نصب بفعل مقدر أي صادفت أرفعيت رحبا بانضم أي سعة ﴿فرحبا يوم القيامة يوم باق ربه﴾ بدل مما قبله وهذا كناية عن رضاه عنه وادخاله جنته والمراد اذا فعل معلما يستحق به أن يقال له ذلك فهو علم لسعادته ﴿واذا أتى الرجل القوم فقالوا له قحطا﴾ بفتح فسكون أو فتح نصب على المصدر أيضا أي صادفت قحطا أي شدة وحبس غيث ﴿فقحطانا يوم القيامة﴾ أصله الدعاء عليه بالجدب فاستعير لانقطاع الخير وهو كناية عن كونه مغضوبا عليه ﴿طب لـ﴾ في الفضائل ﴿عن الفضال بن قيس﴾ وهو حديث صحيح ﴿إذا أتى أحدكم الغائط﴾ أي محل قضاء الحاجة ﴿فلا يستقبل القبلة﴾ أي الكعبة المعظمة ولا هنا ناهية بقرينة ﴿ولا يولها ظهره﴾ بحذف الياء قال العلقمي وهو يجوز رفع الاول بجعل لا نافية ﴿شرقوا أو غربوا﴾ قال العلقمي قال الشيخ ولي الدين ضبطناه في سنن أبي داود وغيرها بغير ألف وفي بقية الكتب الستة أو غربوا بإثباتها وكل منهما صحيح والمعنى استقبلوا جهة المشرق والمغرب قال الخطابي هذا خطاب لاهل المدينة ومن كان قبلته على ذلك السمت فاما من كانت قبلته الى جهة المشرق أو المغرب فانه لا يشرق ولا يغرب ﴿حم ق د عن أبي أيوب﴾ الانصاري ﴿إذا أتى على يوم لا أزداد فيه علما﴾ سنا عظيما فالتنكير للتفخيم ﴿يقربني الى الله تعالى﴾ الى رحمته ورضاه وكرمه ﴿فلا يورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم﴾ قال المناوي دعاء أو خبر وذلك لانه كان دائم الترقي في كل لحظة والعلم كالغذاء له قال بعضهم أشار المصطفى صلى الله عليه وسلم الى أن

الصالحة اهـ بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله الغائط) أي المكان المطمئن فانه حقيقة عرفية في ذلك فلا يحتاج لقرينة على أن القرينة هنا قوله أتى وان أريد حقيقة الغائط اللغوية فهو على حذف مضاف أي مكان الغائط (قوله فيه علما) أي علم التوحيد أي المتعلق بالله تعالى وصفاته وأفعاله أو المراد مطلق علم الشامل للاحكام الفرعية وفيه أنه صلى الله عليه وسلم بعث للرحمة وطلب التخفيف على الامة وهذا يقتضي طلب الزيادة في الاحكام وأجيب بأن المراد زيادة الاحكام التي فيها ثواب مع قلة المشقة والذي طلب تخفيفه هو مافيه مشقة كبيرة (قوله الى الله) أي الى رحمته (قوله فلا يورك الخ) اخبار أظهر من جعله دعاء (قوله شمس ذلك اليوم) أشار بذكر الشمس الى أن عدم البركة من أول النهار الى آخره وخص اليوم لانه محل اكتساب العلم وغيره والليل محل النوم وفي هذا الحديث اشارة الى شرف العلم لكنه موضوع كما ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال العزيزي ضعيف

العارف

(قوله أحدكم) أي أيها المخدومون خادمه بالرفع فاعل أجيرا كان أو مملوكا أو مهنيا فكرا كان أو أنثى فان خادم مما غلب عليه الاضافة يستعمل في الاناثي بدون التاء كعاشق فانه يقال لرجل عاشق وامرأة عاشق ومثل الخادم غيره ممن عالج في الطعام ومثل من عالج وطبخ غيره ممن أتى بالطعام أو وضعه من فوق رأس حامله أو كان حاضرا عند الاكل وان لم يصنع شيأ (قوله وخدمه) عطف تفسير لانه أشق معالجة (قوله فليجلسه معه) ان لم يكن ثم عذر كأن كان الخادم أمرد جميلا أو امرأة أجنبية فيخشى بالجلاس من ذكر معه (قوله فليطعمه) أي ندبا وقوله فليناوله أي ندبا وقوله أكلة أو أكلتين قال المظهري بضم الهمزة أي لقمة أو لقمتين بحسب حال الطعام وحال الخادم وفي معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق (٧٧) نفسه به بل يؤخذ منه الاستحباب في

العارف يكون دائم التطلع الى مواهب الحق تعالى فلا يقنع بما وهب فيه بل يكون دائم الطلب فارغا بباب النفحات راجيا حصول المزيد ومواهبه تعالى لا تحصى ولا نهاية لها وهي متصلة بكلماته التي ينفد البحر دون نفادها وتنفد أعداد الرمال دون أعدادها ومقصوده تبعيد نفسه من ذلك وبيان أن عدم الازدياد ما وقع قط ولا يقع أبد الآباد كما قال بعض العارفين والمراد بالعلم هنا علم التوحيد لا الاحكام لان فيه زيادة تكاليف على الامة وقد بعث رحمة ﴿طس عد حل من عائشة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا أتى أحدكم﴾ بالنصب ﴿خادمه بطعامه﴾ بالرفع فاعل أتى قال المظهري والخادم يطلق على الذكر والانثى أعم من أن يكون رقيقا أو حرا ﴿فان كفاه علاجه﴾ أي عمله ﴿ودخانه﴾ بالتضعيف أي مقاساة شم لهب النار ﴿فليجلسه معه﴾ أي على سبيل الندب وهو أولى من المناولة ﴿فان لم يجلسه معه﴾ لعذر كغلبة طعام ولبعاثة نفسه لذلك أو لكونه أمرد يخشى من القالة بسببه ﴿فليناوله أكلة أو أكلتين﴾ قال المظهري بضم الهمزة أي لقمة أو لقمتين بحسب حال الطعام وحال الخادم وفي معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به بل يؤخذ منه الاستحباب في مطلق خدم المرء مما يأتي لكونه أمر دو يخشى من القالة بسببه والحاصل أنه لا يستأثر عليه بشئ بل يشركه في كل شئ لكن بحسب مايليق به شرعا وقد نقل ابن المنذر عن جميع أهل العلم أن الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذي يأكل منه مثله في تلك البلدة وكذلك القول في الادم والكسوة فان السيد أن يستأثر بالنفيس من ذلك وان كان الافضل أن يشرك معه الخادم في ذلك ﴿وتدعه عن أبي هريرة﴾ اذا أتاكم كريم قوم فأكرموه﴾ قال العلقمي قال المناوي وهذا الحديث لا يدخل في عمومه الكافر لقوله تعالى ومن يهن الله فماله من مكرم فلا يوقر الذمي ولا يصدر في مجلس وان كان كريما في قومه لان الله تعالى أذلهم وقال أيضا والذي أعتقده أن من أراد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله اذا أتاكم كريم قوم فأكرموه المشار اليه بقوله أن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿البزار﴾ في مسنده ﴿وابن خزيمة﴾ في صحيحه ﴿طب عد هب عن جرير﴾ البجلي بالتصريف ﴿البزار﴾ في المسند ﴿عن أبي هريرة عد عن معاذ﴾ بن جبل ﴿وأبي قتادة﴾ عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿طب عن ابن عباس﴾ ترجمان القرآن ﴿وعن عبد الله بن ضمرة﴾ بن مالك البجلي ﴿ابن عساكر﴾ في تاريخه ﴿عن أنس﴾ بن مالك ﴿وعن عدي بن حاتم والدولابي﴾ محمد بن أحمد بن حماد ﴿في﴾ كتاب ﴿الكنى﴾ والالقاب ﴿وابن عساكر﴾ في

مطلق خدم المرء ممن يعاني الطعام فتكن نفسه فيكون لكف شره والحاصل أنه لا يستأثر عليه بشئ فيشركه في كل شئ لكنه بقدر مايليق به شرعا وقد نقل ابن المنذر عن جميع أهل العلم أن الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذي يأكل منه مثله في تلك البلدة وكذلك القول في الادم والكسوة فان السيد أن يستأثر بالنفيس من ذلك وان كان الافضل أن يشرك معه الخادم في ذلك اه عزيزي (قوله كريم قوم) أي شريفهم ولو فاسقا لانه ان لم يكرم حصل له حقد فيطلب اكرامه لدفع الضرر ولو كافرا حيث خيف من عدم اكرامه الضرر وسبب هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل بعض بيوته فدخل عليه أصحابه حتى غص المجلس بأهله وامتلأ فجاء جرير بن عبد الله البجلي فلم يجد مكانا فقعد على الباب فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه فرمى به له وقال له اجلس على هذا فأخذه جرير فوضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي وروى

به الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما كنت لاجلس على ثوبك أكرمك الله كما أكرمتني فنظر النبي صلى الله عليه وسلم يمينا وشمالا وقال اذا الحق الله المعبري أعتقده ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله اذا أتاكم كريم قوم المشار اليه بقوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فان قلت قال الله ولقد كرمنا بني آدم وفيهم الشقي فالجواب لا تعارض لانه لا يازم من كون الاكرم هو الاتقى انحصار أسباب الكرم في التقوى بل ان التقوى أعظم أسباب الكرامة على أن قوله ولقد كرمنا بني آدم يحمل على كرامة غير الكرامة المقصودة هنا فان غيرها التي انسلخ من الكرامة كذا لخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته وحيث قيل بخط الاجهوري فالمراد به الشيخ عبد البر المذكور بهامش نسخته (قوله الدولابي) نسبة الى الدولاب والصحيح في هذه النسبة

دولابى بفتح الدال ولكن الناس يضمونها اه لبابه اقول كمن سند هذا الحديث الرد على من قال انه موضوع فالحق انه ضعيف لا موضوع بل قال العزيزى انه صحيح وسله شيخنا (قوله الزائر) ولو غير كريم أى المريد زيارتكم ولو غير كريم وغير شريف فأكرموه لله تعالى لكونه قام به وصف (٧٨) حسن كائنا ما والصلاح أولا تقاشره ان كان ظالما فهو أى اتقاء شره غرض

التاريخ ﴿عن أبى زائد عبد الرحمن بن عبد﴾ بدل من أبى راشد وبقال ابن عبيد أو معاوية ابن أبى راشد الازدى أى رواه عنه الدولابى وابن عساكر لكن بلفظ اذا أتاكم شريف قوم من الشرف وهو الجميل العالى سمى الشريف به لارتفاع منزلته قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا أتاكم الزائر فأكرموه﴾ أى بالتوقير والتصدير والضيافة وتخرون ان لم يكن كريم قوم وتفيده به فى الحديث قبله اغما هو للاكيد ﴿عن أنس﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه﴾ أى أتاكم لطلب التزوج ﴿فزوجوه﴾ ندبا وقد يكون وجوبا وذلك فيما اذا سألت بالغة رشيدة ولم ير جها من كف فيجب عليه اجابتها الا اذا كان الولى مجبرا واختار كفؤا غير الذى اختارته لان نظره أتم من نظرها وقال المالكية يجب أن يزوجها ممن اختارته لتساوى الالفة بينهما وشروط الكفاءة ذكرها العلقمى فقال وهى السلامة من العيوب والنسب والدين والحرية والحرفة ونظمها بعضهم فقال

شروط الكفاءة ستة قد حررت ● بنيلت عنها بيت شعر مفرد
نسب ودين صنعة حرية ● فقد العيوب وفى اليسار تردد

﴿ان لا تفعلوا﴾ أى ان لم تزوجوا من ترضون خلقه ودينه ﴿تكن فتنة فى الارض وفساد عريض﴾ أى ظاهر قال المناوى وفى رواية كبير أى بدل عريض قال العلقمى والمعنى ان رددتم الكفء الراغب من غير جهة فهو ضلال فى الارض وفساد ظاهر لرد من أمر الشارع بتزويجه ﴿ت ه ك﴾ فى النكاح ﴿عن أبى هريرة عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿ت هق عن أبى حاتم المزنى وماله غيره﴾ أى لا يعرف له غير هذا الحديث وهو حديث ضعيف ﴿اذا أتاكم السائل فضعوا فى يده﴾ أى أعطوه ﴿ولو ظلفا﴾ بكسر فسكون ﴿محرقا﴾ قال العلقمى والظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس والمراد ردوا السائل بما تيسر ولو كان شيأ قليلا ﴿عد عن جابر﴾ بن عبد الله ورمز حديث ضعيف ﴿اذا أتيتم الثوب﴾ أى غير المخيط كرداء ﴿فتعلف به على منكبك ثم صل﴾ قال العلقمى التعلف هو التوشح بالثوب وهو أن يأخذ طرف الثوب الذى ألقاه على منكبه الايمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذى ألقاه على الايسر من تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره ﴿وان ضاق من ذلك﴾ بأن لم تمكن الكيفية المذكورة ﴿فشده حقوك﴾ قال المناوى بفتح الحاء وتكسر معقد الازار لك وناصر تك ﴿ثم صل بغير رداء﴾ محافظة على السترما أمكن ﴿حم والطيالسى﴾ فى مسنده ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله ورمز حديث صحيح ﴿اذا أتى عليك جبرائيل﴾ بكسر الجيم فى الموضعين ﴿انك محسن فأنت محسن وان أتى عليك جبرائيل انك مسىء فأنت مسىء﴾ قال العلماء والمعنى اذا ذكر لك جبرائيل بخير فأنت من أهله واذا ذكر لك جبرائيل سوء فأنت من أهله اه وقال المناوى جبرائيل الصالحون للتزكية ولو اثنان منهم ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن ابن مسعود﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا اجتمع

عبد البر الاجهورى (قوله بغير رداء) أى بغير تعلف بأن لم يكن رداء أصلا أو كان وضاق عن التعلف به (قوله الداعيات اذا أتى الخ) فالله صلى الله عليه وسلم جوابا لمن قال على عمله دخلى الجنة فقال له كن محسنا فقال ومتى أكون محسنا فقال اذا أتى الخ (قوله أتى عليك جبرائيل) أى ذكر لك بخير أى علامة أى العلماء من جبرائيل لانه ورد ان ألسنة الخلق أقلام الحق ومعنى نطق العلماء بمدح شخص فهو من أهل الخير (قوله أنك مسىء) أى عاص واطلاق الثناء على الشر مجاز أو حقيقة على الخلاف

(قوله الداعيان) أى لوليمة عرس أوغيره أولشفاعة أولقضاء حاجة (قوله بابا) أى فلاعبرة بقرب الجدار (قوله فان أقرعهما بابا) تعليل لان أقرب الجيران أحق بالاجابة وقوله فاجب الذى سبق أى وجوبا فى وليمة العرس حيث لاعذر وندبا فى غيرها قال العلقمى فيه دليل على انه اذا دعا الانسان رجلان ولم يسبق أحدهما الآخر أجاب أقربهما بابا منه فان استووا أجاب أكثرهما علما ودينا وصلاحا فان استووا بأقرع وعبارة شرح المنهج قدم الاسبق ثم الاقرب رحما ثم (٧٩) داراثم يقرع وهى صريحة فى ان الاقرب رحما يقدم على الاقرب دارا اه وعبارة شرح المنهج قدم الاسبق ثم الاقرب رحما ثم داراثم يقرع وهى صريحة فى ان الاقرب رحما يقدم على الاقرب دارا اه من العزيزى وقوله فى أن الاقرب رحما يقدم الخ أى لما فيه من صلة الرحم (قوله العالم) أى بعلوم الشرع وبالآية فلا عبرة بعلوم غير ذلك والمراد العامل بعلمه وكذا كل نص فيه شرف للعالم أو قارئ القرآن (قوله الاشفعت) أشاره الى شرف العالم على غيره مثل العابد وجهه أن نفعه متعد منه الى غيره والعابد نفعه قاصر عليه وفيه حث للامة على الاشتغال بالعلم وتحصيله والمراد بالعالم من يعمل بعلمه والا فلا يكون شاملا بل ينبغى أن يشفع فى نفسه وأنى له ذلك اه بخط الاجهورى وقوله لمن أحببت أى أردت أن تشفع له سواء سبقت محبته له فى الدنيا أولا (قوله أبو الشيخ) واسمه عبد الله بن حبان (قوله اذا أحب الله عبدا) أى اذا أراد الخير الاخروى والمراد بالعبد الانسان حرا كان أو رقيقا ذكرا أو أنثى وقوله ابتلاه أى اختبره وامتحنه بضروض أوهم أو نسيق وقوله بسهم تصرعه أى تذلله واستكانته وخضوعه وميالقه فى السؤال انتهى عزيزى وقوله كردوس ذكره ابن أبى داود فى الصحابة وروى عنه أبو رائل (قوله كما يحمى أحدكم سقيه الماء) فالماء بضم المرض فى أمراض معروفة عند الاطباء بل الكثرة منه تضر الصحيح فتورث البلادة وضررا فى المعدة فلا ينبغى الشرب الا لشدة عطش أو اساغة لقمة (قوله اذا أحب الله عبدا الخ) وعلامة ذلك حب الصلاة له وتنازهم عليه (قوله أتاه) أى فى الاسلام فليعلمه ندبا موكدا بأن يقول له انى أحبك ودينى الجواب بأن يقول له أحبك الله كما أحببتنى لله تعالى ومحل ذلك ان كان محبه لله تعالى كأن كان لعلمه أوصلاحه فان كان لاجل اعطاء مال ونحوه فلا يطلب اخباره بأنه يحبه لان ذلك يزول بقطع ذلك والمراد بالاخ الشخص ذكرا كان أوأنثى ومحله اذا كان ذكرا ممذكرا وأنثى مع أنثى أوذكرا مع أنثى محرم

أو زوجه وان كانت أجنبية وأحبها لله تعالى كصلاحها فلا ينبغي اعلامها لما فيه من الريبة قال الغزالي انما آمر الرجل باعلامه بحبه لانه يوجب زيادة الحب فان الرجل اذا عرف أن أخاه يحبه أحبه بالطبع لا محالة ثم اذا عرف أيضا أنه يحبه ازداد حبه لا محالة فالاعلام يزايد بين المحبين (٨٠) *وذلك مطلوب بالشرع انتهى بخط الأجهوري (قوله فليأته في منزله) ندبا مؤكدا ويحصل أصل السنة باخباره بذلك في غير منزله والمراد بالاحد الشخص ذكرا أو أنثى مع اتحاد النوع أو اختلافه بشرطه السابق (قوله فانه يجد الخ) الظاهر أن فاعل يجد الاول يرجع للمحبوب مزيزى (قوله يجد مثل الخ) أي غالبا فان لم يجد مثل ذلك كان اخباره سببا لايجاد المحبة (قوله أن يحدث) أي ينابي (قوله ولا تشاره) بالتشديد أي لا تفعل به شرا فيفعل بك مثله وبالتخفيف أي لا تعامله بالبيع والشراء كما في الكبير وفي الصغير من المشارة أي الملاحة في النهاية المشارة الملاحة ولعل صوابه الملاحاة كما ذكر ذلك في لح ي انتهى كذا بهامش أي فيقال لحى ملاحاة لا ملاحة (قوله فيضربك) بالنصب وكذا يفرق (قوله أحسنك) هو بالمعنى المعروف اصطلاح حدث لاهل الشرع فلم تعرفه أهل اللغة بهذا المعنى ولعل المراد بما سمع بعض العرب بعض الصحابة يذكر لفظ الحسنك قال ما الحسنك فقيل له فساء أو ضراط وذا لا ينبغي من ذكره في مقام التعليم (قوله فليأته فليخبره بأنه) قال في الكبير أي يأخذ بيده اليسرى وفيه نظر اذ لا يصح هذا الا لو كان ثم دم أو قذر وهذا انما هو لبوهم ذلك فلا يتقيد باليسرى وقوله في سلامه مثله مالو أقيمت الصلاة انتهى فيمتثل ندبا كما نص عليها

{فليعلمه} ندبا {انه} أي بأنه {يحبه} قال العلقمي قال الغزالي انما آمر الرجل باعلامه بحبه لانه يوجب زيادة الحب فان الرجل اذا عرف أخاه يحبه أحبه بالطبع {حم خد د} في الادب {ت} في الزهد {حب لـ} وصححه {عن المقدام بن معدي كرب} الكندي صحابي مشهور {حب عن رجل من الصحابة} قال الشيخ حديث حسن ۞ {اذا أحب أحدكم صاحبه فليأته في منزله} ندبا مؤكدا {فليخبره انه يحبه لله} لا لغيره من أمور الدنيا بناطها أبق للالفة وأثبت للمودة {حم والضياء} المقدسي {عن أبي ذر} الغفاري قال الشيخ حديث صحيح ۞ {اذا أحب أحدكم صديقا} أي انسانا مطلقا كان أو رفيقا {فليخبره فانه} أي المحبوب {يجد مثل الذي يجده} الظاهر ان فاعل يجد الاول يرجع الى المحبوب وفاعل الثاني يرجع للمحب يعني يحبه بالطبع كما يحبه هو {هب عن ابن عمر} وهو حديث صحيح ۞ {اذا أحب أحدكم أن يحدث ربه} أي يناجيه {فليقرأ القرآن} أي مع حضور قلب وتدبر {خط فر عن أنس} بن مالك وهو حديث ضعيف ۞ {اذا أحبب رجلا فلا تمارهِ} قال العلقمي المماراة والمراء الجادلة وامتا قد ذكره في المشارق {ولا تشاره} المشارة بتشديد الراء وفي الحديث ولا تشار أخاك أي لا تفعل به شر اصحبوجه ان يفعل بك مثله وبروى بالتخفيف من المشارة أي الملاحة {ولا تسأل عنه أحدا فعسى ان توافق} أي تصادف {له عدوا فيخبرك بما ليس فيه} لان هذا شأن العدو {فيفرق ما بينك وبينه} بزيادة ما {حل عن معاذ} بن جبل وهو حديث ضعيف {اذا أحبتم أن تعلموا ما للعبد عند ربه} قال المناوي من خير أو شر {فانظروا ما يبتعثه من الثناء} بالفتح والمد أي اذا ذكره أهل الصلاح بشيء فاعلموا أن الله أجرى على ألسنتهم ماله عنده فانهم ينطقون بالهامه {ابن عساكر} في {تاريخه عن علي} أمير المؤمنين {ومالك} بن أنس {عن كعب الأحبار} الحميري {ألبر} في خلافة أبي بكر أو عمر {موقوفا} قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ {اذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ أنفه ثم لينصرف} قال العلقمي أي ليوهم القوم ان به رعافا وفي هذا باب من الادب في ستر العورة واخفاء القبيح والتورية بما هو أحسن وليس يدخل في باب الرياء والكذب وانما هو من باب التحيل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس اه وقال المناوي وذلك تلاعب يخجل ويسوّل له الشيطان المضي فيها استحياء من الناس {ه حب لـ} في الطهارة {هق} في الصلاة {عن عائشة} أم المؤمنين وهو حديث صحيح ۞ {اذا أحسن الرجل} يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى {الصلاة قام ركوعها وسجودها} تفسير لقوله أحسن قال المناوي وانما اقتصر عليهما لان العرب كانت تأنف من الاعضاء لكونه شبيها بعمل قوم لوط وأرشد هو الى انه ليس من هذا القبيل {قالت الصلاة حفظك الله كما حفظتني} أي قالت بلسان الحال أو المقال {فترفع} الى عليين كما في خبر أحمد وهو كناية عن القبول والرضا {واذا أساء الصلاة فلم يتم ركوعها وسجودها قالت الصلاة} بلسان الحال أو المقال {ضيعك الله كما ضيعتني} أي تركك

كلا بل

(قوله قالت الصلاة) أي بفهم من حالها ذلك ويحتمل أنها تجسم ويكون لها صوت (قوله حفظك) أي أنزل عليك الرحمة والثواب وضيعك بمعنى منع الرحمة والثواب عنك (قوله فترفع) الى عليين محل القبول

كذا بالاصل ﴿قتلف كايلف الثوب الخلق﴾ بفتح اللام أى البالى ﴿فيضرب بها وجهه﴾ كاية عن خيبته وخسرانه ﴿الطبالسى﴾ أبو داود وكذا الطبرانى ﴿عن عبادة ابن الصامت﴾ الانصارى ورواه عنه البيهقى أيضا قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا اختلفتم فى الطريق فاجعلوها سبعة اذرع﴾ قال العلقمى اذا كان الطريق بين أراضى القوم وأرادوا احياءها فان انتفعوا على شئ فذاك وان اختلفوا فى قدره تجعل سبعة أذرع أما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو أكثر من ذلك فلا يجوز لاحد أن يستولى على شئ منه ﴿حم د ت ن عن أبى هريرة حم د ه ق عن ابن عباس﴾ ۞ اذا أخذ المؤذن فى أذانه وضع أبو بكر بيديه فوق رأسه﴾ قال المناوى كاية عن ادرار الرحمة والاحسان وافاضة البر والمدد عليه ﴿فلا يزال كذلك﴾ أى ينعم عليه بمذكر ﴿حتى﴾ أى الى ان ﴿يفرغ من أذانه وانه﴾ أى الشان ﴿ليغفر له﴾ بضم الفتية ﴿مد صوته﴾ قال العلقمى بالنصب أى مسافة صوته أو بمد صوته والمعنى لو كانت ذنوبه مثلا هذا المكان لغفرت له أو يغفر له من الذنوب مافعله فى زمان مقدر بهذه المسافة اه وقال المناوى وأنكر بعض اللغويين مد بالتشديد وصوب أنه مدى وليس بمنكر بل هما لغتان ﴿فاذا فرغ﴾ من أذانه ﴿قال الرب﴾ تقدس ﴿صدق عبدى﴾ أى أخبر بما طابق الواقع ﴿وشهدت بشهادة الحق﴾ فيه التفات وهى أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ﴿فأبشر﴾ قال المناوى مما يسر لا من الثواب وهذا فضل عظيم للاذان لم ير دمثله فى غيره الا القليل ونبه شمول للمستحب ومن يأخذ عليه أجرا ربما يحتمل اختصاصه بالاول ﴿ك فى التاريخ﴾ تاريخ نيسابور المشهور ﴿نعم﴾ وكذا أبو نعيم ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا أحدثت مضجعك﴾ بفتح الجيم وكسرها أى أتيت محل نومك يعنى وضعت جنبك على الارض لتنام ﴿من الليل﴾ قال المناوى وذكره غالبى فالنهار كذلك فيما أظن ﴿فاقرأ قل يا أيها الكافرون﴾ أى اقرأ أدبا السورة التى أولها ذلك ﴿ثم نم على خاتمتها﴾ أى اقرأها بكمالها واجعلها خاتمة كلامك ﴿فانها براءة من الشرك﴾ قال العلقمى أى لانها متضمنة البراءة من الشرك بالله تعالى وهو عبادة الاصنام لان الجملتين الاوليين لنفى العبادة فى الحال والجملتين الاخيرتين لنفى العبادة فى الاستقبال ومشى البيضاوى على عكس ذلك ومقتضاه فى ذلك أن لا تخلص المضارع الى الاستقبال وهو قول لم يرجح وسبب كما قال الترمذى عن فروة بن نوفل انه أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمنى شيئا أقوله اذا أويت الى فراشى قال فذكره اه وسيأتى ما من مسلم يأتى مضجعه يقرأ سورة من كتاب الله الا وكل الله به ملكا يحفظه فلا يقربه شئ يؤذيه حتى يهب متى هب ﴿حم د﴾ فى الادب ﴿ت﴾ فى الدعوات ﴿ك﴾ فى التفسير ﴿هب﴾ كلهم ﴿عن نوفل﴾ بفتح النون والفاء ﴿ابن معاوية﴾ الديلى ﴿والبغوى﴾ فى المعجمة ﴿وابن قانع﴾ فى معجمه ﴿والضياء﴾ فى المختارة كلهم ﴿عن جبلة﴾ بفتح الجيم والموحدة ﴿بن حارثة﴾ وجبلة هو أخو زيد وهم أسلما حب المصطفى قال فلت يا رسول الله على شيأ أتفع به فذكره وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا أدخل الله الموحدين النار﴾ قال المناوى وذا شامل لموحدى هذه الامة وغيرها وللمرتد بعضهم وهو من مات عاصيا ولم يتب ولم يعف عنه ﴿أماتهم فيها﴾ يعنى أنه يغيب احساسهم أو يقبض أرواحهم لطفا به بهم واظهارا لاثر التوحيد ﴿أماتة﴾ مصدر مؤكد لما قبله وفى بعض النسخ اسقاطه ﴿فاذا أراد أن يخرجهم منها﴾ أى بالشفاعة أو الرحمة ﴿أمسهم﴾ أى أذاقهم ﴿ألم العذاب تلك الساعة فرعر ش أبى هريرة﴾

(قوله قتلف الخ) هو ظاهر على التجسيم والاقهو كاية عن الخيبة والخسران وحينئذ فقوله وجهه أى ذاته (قوله المؤذن) أى ولو بأجرة (قوله فى أذانه) أضافه اليه لاتيانه به والا فهو له ولغيره (قوله بيده) أى رحمته أو هو على حذف مضاف أى وضع ملك الرب يده (قوله وانه) أى المؤذن لا الشأن خلافا للشارح لتقدم المرجع (قوله مد صوته) أى مقداره من الفضاء (قوله وشهدت الخ) هو تصريح بما علم من قوله تعالى صدق عبدى (قوله مضجعك) بفتح الجيم وكسرها قاله الشارح وقال العلقمى وأكثر من يضبط يقتصر على الفتح (قوله من الليل) وكذا النهار (قوله على خاتمتها) بأن لا تتكلم بعدها فانها مات حينئذ مات مسلما خالصا من أنواع الكفر (قوله نوفل ابن معاوية) سبق أن هذا الحديث عن نوفل بن فروة فالصواب أن يبدله به (قوله أماتهم) أى أزال احساسهم فعبر عنه بالموت مجازا أو أماتهم حقيقة (قوله أسمهم الخ) التعبير بالامساس اشارة الى أنه خفيف فلهم من يكون عليه كحر الحمام ومنهم من هو أشد من ذلك ومقتضى هذا الحديث أنه لا يسمهم العذاب حال الدخول بل الخروج فقط

يذهب الصداع ولو قيل ذهاب الدهن (قوله اذا أدديت) بكسر الهمزة وكسر كاف مالك وتاء أذهبت وكاف عنك لانه خطاب لام سلمة لكنه عام الحكم فانه في الكبير وقدروه شيئا ح ف وبهامش مال شيئا بجمعي وفيه نظر فان الحديث عن جابر لا عن أم سلمة وقد راجعته في مختصر مستدرك الحاكم للذهبي فلم أر فيه لام سلمة ذكرا فالظاهر أن المناوي انتقل نظره أو ذهنه لحديث آخر عن أم سلمة أورده الجلال في الجامع الكبير ولفظه اذا أديت زكاته فليس بكتر عاب عن أم سلمة فظهر انه حديث آخر لصاحبي آخر وخرج آخر انتهى (قوله اذا أذن في قريه) مثل الاذان الاقامة فهي سبب في رفع البلاء والمراد بالقريه كل بناء يؤذن فيه فيشمل البلد وغيرها (قوله من عذابه) أي مطلقا وقيل عذاب المسخ والخسف ونحوه وقيل عذاب قتال المسلمين لهم أي لما أذنوا لا يتوهم انهم كفار حتى يقاتلوهن والاول هو الظاهر (قوله يوم الجمعة الخ) وقد وردان لمعاملة بعد أذان أي وقت كان لا يركفيه فينبغي للناس اذا سمعوا أذان وقت ان يتركوا لمعاملة ويشتغلوا بالصلاة (قوله خيرا) أي كالا (قوله صنائعه) جمع صنيعة وهي العطية كعطف لمعروف عليها من عطف العام لى الخاص فالمعروف كسن لمعاشرة (قوله شرا) أي عظيما

وهو حديث حسن ﴿ اذا ادهن أحدكم ﴾ قال المناوي أي دهن شعر رأسه بالدهن ﴿ فليبدأ ﴾ ندبا أو ارشادا ﴿ بحاجبيه فانه ﴾ أي دهنهما ﴿ يذهب بالصداع ﴾ بفتح صاد المضارعة أي وجع الرأس لانه يفتح المسام فيخرج البخار المحتبس في الرأس ﴿ ابن السني وأبو نعيم ﴾ كلاهما ﴿ في ﴾ كتاب ﴿ الطب ﴾ النبوي ﴿ وابن عساكر ﴾ في تاريخه كلهم ﴿ عن قتادة مرسلا ﴾ فقط ﴿ وكذا الحكيم الترمذي ﴿ عنه ﴾ أي عن قتادة ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك مرفوعا قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا أدى العبد ﴾ أي من فيه رق ﴿ حق الله ﴾ من نحو صلاة وصوم ﴿ وحق مواليه ﴾ من نحو خدمة ونصح ﴿ كان له أجران ﴾ أحرفيما بحق الله وأحرفيما بخدمة سيده ﴿ حم م عن أبي هريرة ﴾ ﴿ اذا أديت زكاة مالك ﴾ أي لمستحقها ﴿ فقد قضيت ما عليك ﴾ من الحق الواجب ﴿ ت ه ك ﴾ في الزكاة ﴿ عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا أديت زكاة مالك فقد أذهبت عنك شره ﴾ قال المناوي أي الدنيوي الذي هو تلفه ومحق البركة منه والاخروي الذي هو العذاب ﴿ ابن خزيمة ﴾ في صحيحه ﴿ ك ﴾ في الزكاة ﴿ عن جابر ﴾ بن عبد الله مرفوعا قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا أذن في قرية ﴾ بانيا للمفعول ﴿ آمنها الله من عذابه ذلك اليوم ﴾ قال المناوي أي أمن أهلها من انزال عذاب بهم بأن لا ينزل عليهم بلاء ولا يسلط عليهم عدوا اه وقال العلقمي ان كان من الامن الذي هو ضد الخوف ومثله الامنة ومنه أمنة نعاس بفتح الهمزة المقصورة والميم والنون ﴿ طس عن أنس ﴾ بن مالك ﴿ اذا أذن المؤذن يوم الجمعة سترم العمل ﴾ أي سترم على من تلزمه الجمعة التشاغل عنها بما يفوتها قال العلقمي المسراد به أي بالاذان الاذان بين يدي الخطيب لانه هو المعروف في وقت الاخبار بهذا الحديث وكره العمل من الزوال لمن تجب عليه الجمعة ويحرم بالاذان المذكور وهذا أي كراهة العمل على من لم يلزمه السعي حينئذ وألا فيحرم ﴿ فر عن أنس ﴾ ابن مالك وهو حديث ضعيف ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا جعل صنائعه ﴾ قال العلقمي الصنيعة هي العطية والكرامة والاحسان ﴿ ومعروفه ﴾ قال العلقمي قال في النهاية المعروف الصنيعة وحسن العشرة مع الاهل وغيرهم من الناس ﴿ في أهل الخفاظ ﴾ بكسر الحاء المهملة وتخفيف الفاء أي أهل الدين والامانة ﴿ واذا أراد به شرا جعل صنائعه ومعروفه في غير أهل الخفاظ ﴾ أي جعل عطاياه وفعله الجميل في غير أهل الدين والامانة ﴿ تنبيه ﴾ قال بعضهم أصحاب النفوس الطاهرة والاخلاق الزكية اللطيفة يؤثر فيهم الجميل فينبعثون بالطبع والمروءة الى توفية الحقوق ومكافأة المخلق بالاحسان اليهم ومن لم يكن كذلك فهو بالضد ﴿ فر عن جابر ﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا ﴾ قال المناوي قيل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل عموم خيري الدنيا والآخرة ﴿ جعل غناه في نفسه ﴾ أي جعله قانعا بالكفاف لئلا يتعب في طلب الزيادة وليس له الا ما قسم له اه قال العلقمي النفس هي الروح والنفس الجسد فالمراد جعل غناه في ذاته أي جعل ذاته غنية عن طلب مالا حاجة له به ﴿ وتقاه في قلبه ﴾ بضم المثناة الفوقية وتخفيف القاف أي جعل خوفه في قلبه بان علاه نور اليقين فتى حصل منه غفلة ووقع في ذنب بادر الى التوبة ﴿ واذا أراد الله بعبد شرا جعل فقره بين عينيه ﴾ فلا يزال فقيرا القلب سريعا على الدنيا منهمكا فيها وان كان موسرا ﴿ الحكيم ﴾ الترمذي ﴿ فر ﴾ كلاهما ﴿ عن أبي هريرة ﴾

قول الشارح قد أخذنا شره من أمه قال في القاموس ناشره ابن أخوات قتل هما ما غدر أفقول الشارح واغتاله اذا ي قتله على غرة قال في المصباح غاله غولا من باب قال واغتاله قتله على غرة والاسم الغيلة

﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا فقهه فى الدين ﴾ قال المناوى فهمه الاحكام الشرعية أو أراد بالفقه العلم بالله ومصالح الدين تنشأ عنها المعارف القلبية اهو قال العلقمى أى فهمه الاحكام الشرعية اما بتصورها والحكم عليها واما باستنباطها من أدلتها ﴿ وزهده فى الدنيا ﴾ قال العلقمى الزهد هو الاعراض بالقلب وقال الامام أحمد بن حنبل الزهد على ثلاثة أوجه الاول ترك الحرام بالقلب وهو زهد العوام من المسلمين والثانى ترك الفضول من الحلال بالقلب وهو زهد الخواص منهم والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله بالقلب وهو زهد العارفين وهم خواص الخواص ﴿ وبصره ﴾ بالتشديد ﴿ عيوبه ﴾ أى صرفه بها وبنحوها له ليجتنبها ويحذرها وفى لمبرد الله به خيرا يسر عنى عن عيوب نفسه ﴿ هب عن أنس ﴾ بن مالك ﴿ وعن محمد بن كعب القرظى مرسلا ﴾ قال المناوى بضم القاف وفتح الراء ومعجمة نسبة لقريظة اسم رجل نزل بصدا قريب المدينة قصمى به وهو حديث حسن ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا جعل له واعظا من نفسه ﴾ قال المناوى لفظ رواية ابو الدبلى من قلبه ﴿ يأمره ﴾ بامتثال الاوامر الالهية ﴿ وينهاه ﴾ عن المنهيات الشرعية ويذكره بالعواقب الردية ﴿ فر ﴾ وكذا ابن لال ﴿ عن أم سلمة ﴾ أم المؤمنين واسناده جيد كذا ذكره العراقى ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا عسله ﴾ قال المناوى بفتح العين والسين المهملتين مخففة ومشددة أى طيب ثناءه بين الناس ﴿ قيل وما عسله ﴾ أى قالوا يارسول الله ما معنى عسله قال ﴿ يفتح له عملا صالحا قبل موته ثم يقبضه عليه ﴾ شبه ما رزقه الله من العمل الصالح الذى طاب بذكره بين الناس بالعسل الذى يحصل فى الطعام لصلاحه وبالطيب ﴿ حم طب حب عن أبى عنبسة ﴾ قال المناوى بكسر العين المهملة وفتح النون ﴿ الخولانى ﴾ واسمه عبد الله أو عمارة وهو حديث حسن ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا استعمله قيل وما استعمله ﴾ أى قالوا يارسول الله ما معناه وما المراد به ﴿ قال يفتح له عملا صالحا بين يدى موته ﴾ أى قبله ﴿ حتى يرضى عنه من حوله ﴾ قال المناوى بضم أوله وبالفاء من الله ويجوز فتحه والفاعل من حوله أى من أهله وجيرانه ومعارفه فيموتون وهم يثنون عليه خيرا فيحيز الرب شهادتهم ﴿ حم لـ عن عمرو ابن الحمق ﴾ بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وهو حديث صحيح ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا استعمله قال كيف يستعمله قال يوفقه لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه ﴾ وهو متناسب بذلك العمل الصالح ومن مات على شئ بعثه الله عليه كما فى خبر بيهبى ﴿ حم ت حب ك عن أنس ﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا طهره قبل موته قالوا ﴾ يارسول الله ﴿ وما طهره والعبد ﴾ بضم الطاء أى ما المراد بتطهيره ﴿ قال عمل صالح يلهمه اياه ﴾ قال العلقمى قال فى النهاية الالهام أن يلقى الله فى النفس شيأ يبعثه على الفعل أو الترك وهو نوع من الوحى يخص الله به من يشاء من عباده ﴿ حتى يقبضه عليه ﴾ أى يمينه وهو متناسب به ﴿ طب عن أبى امامة ﴾ الباهلى وهو حديث حسن ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا صير حوائج الناس اليه ﴾ أى اذا أراد الله بعبد مسلم خيرا وجه اليه ذوى الحاجات ويسر قضاءها على يده أو بشفاعته وفيه عموم للحاجات الدينية والدنيوية ﴿ فر عن أنس ﴾ بن مالك واسناده ضعيف ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا عابه فى منامه ﴾ قال المناوى أى لامه على تقصيره وحذره من تفريطه وعزره برفق ليكون على بصيرة من أمره ﴿ فر عن أنس ﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿ اذا أراد الله بعبد الخير ﴾ قال المناوى فى رواية خيرا ﴿ جعل له العقوبة فى الدنيا ﴾ ليخرج منها ريس عليه ذنب من فعل ذلك معه

فى هذا الحديث ونظيره بالفقه العلم بالله تعالى وصفاته والتفلق بمقتضى ما علم اذ هذا هو الذى ينفع القلب وعلم الفقه المعلوم وان كان خيرا كبيرا لا يدخل له فى تطهير القلب اذ هو مجرد أحكام وقوائم (قوله القرظى) نسبة لقرظة اسم رجل نزل أولاده حصنا بقرب المدينة وقرظة والتضير أخوان من أولاد هرون عليه السلام علقمى (قوله بفتح) بفتح الباء وكذا ما بعده (قوله استعمله) ذكر هذا الحديث وما بعده للرد على من توهم أن عمله فى الحديث السابق محرف استعمله فبين الحافظ أنهما روايتان ولا تحريف (قوله حتى يرضى) أى الله تعالى من حوله أو حتى يرضى من حوله فيصح بناؤه للمفعول وللفاعل (قوله عابه فى منامه) أى لامه على تقصيره أو أراه فى منامه ما ينبهه كأن يرى كبشا يطحنه أو انسانا يأخذ ملبوسه أو يسقط فى ضيق فينتبه أن سبب هذا فعل المعصية التى وقعت منه فيتوب وقد وقع أن بعض الصالحين نام عن ورده فرأى بقرة تنطحه فأفاق ونبه أن سببه ترك الورد (قوله اذا أراد الله بعبده الخير) قال الشارح فى الصغير وفى رواية بعبد خيرا وقال فى الكبير انه فى بعض نسخ المؤلف بعبد خيرا ولا أصل له فى نسخته والذى بخطه بعبد والخير وكونه لا أصل له فى نسخته لا ينافى أنه رواية أخرى (قوله العقوبة فى الدنيا) كالامراض وأذى الناس له وإذا أهمل الله تعالى يتلذذون

هما بكوه به مثالا ليسلم به دنه وان حصل له مشقة بذلك والله تعالى أرحم بعبده من والدة بكل مايهم الانسان من أمور الدنيا فيه حتى الشوكة وسقوط القلم من يد الكاتب (٨٤) اذا اعتم سببه (قوله حتى يوافى) أى يجىء انتهى ح زين فهو بكسر الفاء

فقد أعظم اللطف بهو المنة عليه ﴿واذا أراد الله بعبده الشر﴾ قال المناوى فى رواية شرا ﴿أمسك عنه بذنبه حتى يوافى به يوم القيامة﴾ أى لا يجازيه بذنبه فى الدنيا حتى يجىء فى الآخرة متوفرا الذنوب وافيها فيستوفى ما يستحقه من العقاب وهذا الحديث له تتمة وهى وان عظم الجزاء مع عظم البلاء وان الله تعالى اذا أحب قوما ابتلاهم فمن رضى فله الرضا ومن سخط فله السخط ﴿ت﴾ فى الزهد ﴿ك﴾ فى الحدود ﴿عن أنس﴾ بن مالك ﴿طب ك﴾ هب عن عبد الله بن مغفل ﴿بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفاء مفتوحة الانصارى ﴿طب عن عمار بن ياسر عد عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أراد الله بعبد خيرا فقهه فى الدين وألهمه رشده﴾ قال المناوى أى وفقه لاصابة الصواب وفى افهامه أن من لم يفقهه فى الدين ولم يلهمه الرشد لم يرد به خيرا اه أى خيرا كاملا والفقهاء مرفوا الرشد بأنه صلاح الدين والمال ﴿البزار﴾ فى مسنده ﴿عن﴾ عبد الله بن مسعود ﴿اذا أراد بعبد خيرا فتح له قفل قلبه﴾ بضم القاف وسكون الفاء أى أزال عن قلبه حجب الاشكال وبصر بصيرته مراتب الكمال ﴿وجعل فيه اليقين﴾ أى العلم بوحدانية الله تعالى بسبب النظر فى المصنوعات الدالة على الصانع ﴿والصدق﴾ أى التصديق الجازم الدائم الذى ينشأ عنه دوام العمل ﴿وجعل قلبه واعيا لما يسأل فيه﴾ فينفع فيه الوعظ والنصيحة ﴿وجعل قلبه سليما﴾ أى من آفات الحسد والكبر ونحو ذلك من حقد وعجب وريا ﴿وفل﴾ ولسانه صادقا﴾ أى ناطقا بما يطابق الواقع ﴿وخليقته مستقيمة﴾ أى طبيعته معتدلة مستوية متوسطة بين طرفى الافراط والتفريط ﴿وجعل اذنه سميعة﴾ أى مصغية مقبلة على ما سمعته من أحكام الله تعالى وزواجره ومواعظه وآدابه ﴿وعينه بصيرة﴾ قال العلقمى أى بما يلزمها من الطاعات وتكف عن المحرمات اه فالمراد عين قلبه كما صرح به المناوى ﴿أبو الشيخ﴾ بن حبان ﴿عن أبى ذر﴾ الغفارى وهو حديث ضعيف ﴿اذا أراد الله بأهل بيت خيرا فقههم فى الدين﴾ فهمهم أمر دينه بإضاءة النور على أفئدتهم ﴿ووقر﴾ بالتشديد ﴿صغيرهم كبيرهم﴾ أى صغيرهم وكبيرهم فى السن أو المراد بالكبير العالم وبالصغير الجاهل ﴿ورزقهم الرفق فى معيشتهم﴾ أى حياتهم ﴿والقصد فى نفقاتهم﴾ أى طريقا وسطا معتدلا بين طرفى الافراط والتفريط ﴿وبصرهم عيوبهم فيتوبوا﴾ أى ليتوبوا ﴿منها﴾ بالطاعة وترك النهى والخروج من المظالم والعزم على عدم العود ﴿واذا أراد بهم غير ذلك﴾ أى العذاب وسوء الخاتمة ﴿تركهم هملا﴾ قال العلقمى الهمل بالتحريك الابل بلا راع ويقال نعم همل أى مهملة لا راعى لها وليس فيها من يهديها ويصلحها فهى كالضالة اه وقال المناوى تركهم هملا بالتحريك أى ضلالا بأن يخلى بينهم وبين أنفسهم فيصل بهم البلاء ويدركهم الشقاء ويغضب عليهم واعراضه عنهم ﴿ط فى﴾ كتاب ﴿الافراد عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا أراد الله بقوم خيرا أكثر فقهاءهم﴾ بأن يلهمهم الاشتغال بالعلم ويسهل لهم تحصيله ﴿وأقل جهالهم فاذا تكلم الفقيه﴾ أى بما يوجبه العلم كأمر بمعروف ونهى عن منكر ﴿وجد أعوانا﴾ جمع عون وهو كما فى الصحاح الظهير ﴿واذا تكلم الجاهل قهر﴾ بالبناء للمفعول أى غلب ورد عليه ﴿واذا أراد الله بقوم شرا أكثر جهالها وأقل فقهاءهم

الياء (قوله أمسك) أى الله ﴿عنه بسبب ذنبه أى أمسك ﴿ما يستحقه من عقوبة الدنيا ﴿بذنبه (قوله فتح) أى أزال ﴿ل قلبه أى ظلمته فشبهها ﴿قفل والفتح ترشيح (قوله وجعل ﴿له اليقين) هذه تخلية بعد تلية من الظلمات (قوله ﴿صدق) أى العلم بوحدانيته ﴿ى بسبب النظر فى المصنوعات ﴿أسأل سيدى على الخواص ﴿ما يقال له أين يذهب فقال الى ﴿ة فقال من غير زاد ومن غير ﴿كوب فقال له ياضعيف اليقين ﴿ى قدرة فى امساك السموات ﴿الارض قادر على أن يرزقنى ﴿حفظنى حيثما كنت فاطمأن قول ﴿ثاب لهذا الاستاذ لكونه ﴿والى يقين بنظر بانه الاستاذ ﴿ولما يسأل﴾ أى دخل فيه من ﴿قوار وقول الشارح حتى يجيع ﴿ينفع فيه الوعظ (قوله ولسانه ﴿ادقا) أى ناطقا بما يطابق الواقع ﴿زين (قوله صغيرهم) أى فى ﴿سن كبيرهم أو المراد ﴿لكبير العالم وبالصغير الجاهل ﴿ما نافع مما اراد تهما معا وقول ﴿شارح والدربة هى العادة ﴿الجراءة على الامر (قوله ﴿القصد) أى التوسط فى الانفاق ﴿عطفه على الرفق فى المعيشة من ﴿طف الخاص على العام لان ﴿رفق فيما يشمل الرفق فى أسبابها ﴿أن يتجانب المال من غير ضرر ﴿لناس ويشمل الرفق فى الانفاق

أن يتوسط فيه (قوله فيتوبوا) توبة لغوية أو شرعية (قوله أكثر فقهاءهم) أى علماءهم بالاحكام الشرعية لعاملين بها لا الموجودهم أكثر من عدمهم (قوله أعوان) يعينونه على ما تكلم به من الحق لكثرة أمثاله

(قوله عن حبان بن أبي جبلة) الجشمي أورده عبدان باسناده عن عبد الرحمن بن يحيى عن حبان بن أبي جبلة الجشمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل أحد أحق بماله من ولده ووالده والناس (٨٥) أجمعين قال عبدان لا أدري هذه صحبة أم لا وقال غيره هو حبان بكسر الحاء وبالموحدة وروى عن عمرو بن العاص وابنه عبد الله بن عمرو اه قاله في أسد الغابة (قوله في العمر) بضم العين والميم وبضم العين واسكان الميم ففيه لغتان والمعنى واحد وهو مدة الحياة (قوله وألهمهم الشكر) أي الاصطلاحي وهو امتثال الاوامر واجتناب النواهي أو الشكر اللغوي وهو الثناء (قوله حلماءهم) جمع حليم والحلم ملكة في النفس تنشأ عنها الاناة في الامور (قوله علماؤهم) بأن يلهمهم الله تعالى الامام أو نوابه أن يولوا القضاء لاهل العلم (قوله سمحاءهم) كانه جمع سمح قاموس فاذا اجتمعت هذه الثلاثة في قوم فهي علامة على ارادة الخير الكامل بهم وينقص بنقص البعض (قوله مهران) بكسر أوله قاله في التقريب (قوله غماء) أي زيادة أي خيرا (قوله بأب خيانة) أي نقصا كاذا بخطه في الصغير والمناسب أي نقص بالجر كافي الكبير (قوله الرفق) بأن يرفقوا بالناس في المعاملات والمعاشرة (قوله الخرق) أي الشدة والغلظة في أسباب معاشهم وهو بالضم الجهل والحمق وبالفتح وهو المراد هنا الصرف كذا بالخط الاجهوري (قوله حب أصحابي في قلبه) أي جميع أصحابي لافرق بين من عاشره صلى الله عليه وسلم وبين غيره لانه اذا اجتمع شخص به صلى الله عليه وسلم لحظة حصل له نور في قلبه بسببه ينصف بالعدالة وان حصل منه هفوة تاب لوقته وقول الماوردي ان الحث على المحبة العظيمة انما هي فيمن عاشره صلى الله عليه وسلم أما من اجتمع به لحظة فقط فهو وان طلبت محبته لكنها لم يحث عليها لعدم انصافه بالعدالة بمجرد اجتماع اللحظة مردود

فاذا تكلم الجاهل وجدوا عونا واذا تكلم الفقيه قهروا أبو نصر السجزي في الابانة عن حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن أبي جبلة بفتح الجيم والموحدة فر عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف اذا أراد الله بقوم خيرا ألهمهم في العمر أي أعمالهم وطول لهم في مدة الحياة وألهمهم الشكر أي ألقى في قلوبهم ما يحملهم على عرفان الاحسان والثناء على المنعم بالجنان واللسان والاركان فطول عمر العبد في طاعة الله علامة على ارادة الخير له فر عن أبي هريرة قال الشيخ حديث ضعيف اذا أراد الله بقوم خيرا ولى عليهم حلماءهم جمع حليم والحلم الاناة والتثبت وعدم المبادرة الى المؤاخذة بالذنب وقضى بينهم علماؤهم بأن يلهم الامام الاعظم أن يصير الحكم بينهم الى العلماء وجعل المال في سمحائهم أي كرمائهم واذا أراد الله بقوم شرا ولى عليهم سفاءهم جمع سفيه وهو ضد الحليم وقضى بينهم جهالهم بأن يولي الامام الجهال منهم لرشوة أو غير بصيرة وجعل المال في بخلائهم الذين يكثرون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فر وكذا ابن لال عن مهران مولى المعتضد قال المناوي واسناده جيد اذا أراد الله بقوم نماء بالفتح والمد زيادة وسعة في أرزاقهم ورزقهم السماحة أي السخاء والكرم والعفاف أي الكف عن المشتهيات وعن سؤال الناس تكرما واذا أراد بهم انقطاعا أي أن يأخذهم ويسلبهم ما هم فيه من الخير والنعمة بفتح علم باب خيانة أي نقص مما ائتمنوا عليه من حقوق الخلق والخلق فضاعت أرزاقهم وتشاءمت الفقر فيهم اذا الامانة تجلب الرزق والخيانة تجلب الفقر كما في حديث أبي قال العلقمي قال في المشارق أصل الخيانة النقص أي ينقص ما ائتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه أن لا يؤدي حقوقه وأمانات عباده التي ائتمنه عليها فائدة قال في المصباح وفرقوا بين الخائن والسارق والغاصب لان الخائن هو الذي خان ما جعل عليه أمينا والسارق من أخذ خفية من موضع كان محنوعا من الوصول اليه وربما قيل كل سارق خائن دون العكس والغاصب من أخذ جهارا معتمدا على قوته طب وابن عساكر والديلمي عن عبادة بن الصامت قال الشيخ حديث ضعيف اذا أراد الله بأهل بيت خيرا أدخل عليهم الرفق بالكسر بن الجانب واللطف والاخذ بالتي هي أحسن ابن نج هب عن عائشة البزار في مسنده عن جابر بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن اذا أراد الله بعبد خيرا رزقهم الرفق في معاشهم قال العلقمي المعاش المكسب الانسان الذي يعيش به واذا أراد بهم شرا رزقهم الخرق في معايشهم قال العلقمي الخرق بفتح الخاء مصدر خرق بضم الراء ويقال بكسر هما حد الرفق وبضم الخاء اسم للحاصل بالفعل اه وقال المناوي فالمراد أنه اذا أراد بأحد خيرا رزقه ما يستغني به مدة حياته ولينه في تصرفه مع الناس وألهمه القناعة وان أراده بالشر ابتلاه بضد ذلك هب عن عائشة قال الشيخ حديث ضعيف اذا أراد الله برجل من أمتي خيرا ألقى حب أصحابي في قلبه فحبهم علامة على ارادة الله الخير بمحبيهم كما أن بغضهم علامة على عدمه فر عن أنس وبؤخذ من

(قوله وزر صدق) الوزر هو المعاون على الشئ والحامل للاثقال سمي بذلك لحمله ثقل أمور من هو تابعه صدق أي أفعاله وأقواله مطابقة للواقع وان كان المشهور أن الصدق يطلق على مطابقة القول فقط للواقع فالمراد هنا القول والفعل حقيقة ونسبة ان كان أهل اللغة ذكروا في مادة صدق أنه يطلق على مطابقة القول والفعل للواقع والاففي حقيقة عرفية (قوله ذكره) بالتشديد واثاني ذكره بالتخفيف (٨٦) (قوله وزير سوء) بالاضافة (قوله خضر) أي حسن له في اللبن والطين الخ خصهما لانهما الموجودان في بلاد الحجاز والا فالمراد كل الآلات والبناء من خشب ونحوه (قوله في البنيان) أي في أجرة العملة وقوله والماء والطين أي وفي ثمن الماء والطين فليس المراد بقوله في البنيان ما يشمل أجرة العملة وثمن آلات البناء والا لم يكن لقوله والماء والطين فائدة (قوله الى مرتفيها) أي منتهيهم أي جعل حكامهم المنتهين الذين لا يلتفتون الى مصالح الرعية لشغلهم بما بين أيديهم من الملابس ونحوها وجلب الاموال التي هي سبب في التنعم فالمراد بقوله سوأ المشقة والضرر بسبب ترك مصالحهم (قوله عذابا) أي عقوبة في الدنيا أصاب العذاب الخ تفسير الشارح أصاب بأوقع لا يقتضي نصب العذاب بل هو من فروع فاعل اذ يجوز تغيير اللازم متعدد وحكمه على أنه ممكن أن يقرأ أوقع بالبناء للمفعول (قوله من كان فيهم) أي من استحق منهم ممن فعل المعصية أو رضي بها أو لم يرض لكن قدر على ازالتها ولم يفعل وظاهر هذا الحديث أن البلاء لا ينزل على الطائعين منهم وهو يخالف قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الخ ويجمع بأن الحديث محمول على ما اذا لم تنقض المعاصي وتعم والآية محمولة على ما وقشت فان البلاء حينئذ يعم الطائعين وغيرهم عمر لكنه نقمة للعاصين أو نظهر لهم وثواب للطائعين وبنا على هذا الجميع حديث أنهلك وفينا الصالحون قال نعم ان كثر الخبث أي ان فشت المعاصي وكثرت فيهلك الجميع من صالح وغيره (قوله على أعمالهم) أي للعقاب عليها فعذاب الدنيا لكونه نقمة لا يدفع عذاب الآخرة أي لم يعف عنهم

كلام المناوي أيه حديث حسن لغيره ﴿إذا أراد الله بالامير﴾ قال العلقمي هو الذي له ولاية من خليفة وقاض ونحوهما ﴿خيرا﴾ يحتمل أن يريد عموم خيري الدنيا والآخرة لانه نكرة في معرض الشرط ويحتمل أن يكون معناه الخصوص لان ذلك سائغ في ألسنة العرب وقال بعض العلماء المراد بالخير المطلق الجنة والاول أولى ﴿جعل له وزير صدق﴾ أي صادقا في النصح له ولرعيته والاظهر أن المراد به وزيرا صالحا لرواية النسائي جعل له وزيرا صالحا ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل يعم الاقوال والافعال ﴿ان نسي﴾ أي حكامهن الاحكام الشرعية أو نسي مصلحة من مصالح الرعية ونحو ذلك ﴿ذكره﴾ ما نسيه ودله على الاصلح والانفع ﴿وان ذكر﴾ الملك ذلك واحتاج الى مساعد له بالرأي أو اللسان أو البدن ﴿أعانه﴾ على أداء ما أراده غيره ذلك﴾ أي أراده شرعا ﴿جعل له وزير سوء﴾ بالاضافة وقع السيء ﴿ان نسي﴾ شيأ ﴿لم يذكره﴾ اياه ﴿وان ذكر لم يعنه﴾ على مافيه الرشد ﴿هب عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿إذا أراد الله بعبد شرا خضر﴾ بفتح الخاء وشد الضاد المعجمتين أي حبب وزين ﴿له في اللبن﴾ بكسر الباء والطوب النيء واحده لبنة والمراد ما يبنى به من نحو طوب وحجر وخشب ﴿والطين حتى يبني﴾ فيشغله ذلك عن أداء الواجبات ويزين له الحياة ويغيبه الممات وهذا في بناء لا يراد به وجه وزاد في الحاجة ﴿طب خط عن جابر﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ﴿إذا أراد الله بعبد هوانا أنفق ماله في البنيان والماء والطين﴾ قال المناوي اذا كان البناء لغير غرض شرعي وأدى لترك واجب أو لفعل حرام ﴿البغوي﴾ أبو القاسم في المعجم ﴿هب﴾ كلاهما ﴿عن محمد بن شبار الانصاري﴾ قال جمع ﴿وماله غيره﴾ أي لا يعرف له غير هذا الحديث الواحد ﴿عد عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿إذا أراد الله بقوم سوأ﴾ أي بنزل بهم مايسوءهم ﴿جعل أمرهم﴾ قال المناوي أي بصير ملكهم والتصرف ﴿فيهم الى مترفيهم﴾ أي متنعميهم المنغمسين في اللذات المشغولين بنيل الشهوات ﴿فر عن علي﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿إذا أراد الله بقوم عذابا﴾ أي عقوبة لهم على سيئ أعمالهم ﴿أصاب العذاب من كان فيهم﴾ قال المناوي أي ولم ينكر عليهم فيهم الهلاك الظالم والصالح ﴿ثم بعثوا على أعمالهم﴾ قال العلقمي لان ذلك من العدل ولان أعمالهم الصالحة انما يجازون بها في الآخرة وأما في الدنيا فبما أصابهم بلا كان تكفيرا لما قد موه من عمل سيئ فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا بما زال من كان معهم ولم ينكر فليسعهم فكان ذلك جزاء لهم على مداهنتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله والحاصل أنه لا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب أو العقاب بل يجازى كل أحد بعمله على حسب نيته ويستفاد من هذا شدة عقوبة الهرب من المكفار ومن الظلمة وفي الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن رضي ﴿فر عن ابن

(قوله عاهة) أى بلاء دينيا أو دنيويا أهل المساجد أى الذين يبنونها أو يجددون شيأ فيها (قوله فصرف عنهم) أى العمار لانهم أقرب مذكور ونزل بغيرهم لعدم اشتغالهم بالذكر والعبادة أى مالم يكثر الخبث والافيشتد الغضب حتى يعم عمار المساجد كما هو محتمل فصرف عنهم أى عن الجميع ببركة عمار المساجد كما يدل عليه لولا شيوخ ركع الخ (قوله الزنا) خصه لما يلزم عليه من خلط الانساب وفى رواية الربا بدل الزنا وردان افشاء الزنا سبب للطاعون لان المحصن مسلط للقتل بالحجارة

فتسلط عليهم الجن ليقتلوهم بالسهام وتحصل الشهادة وان كانوا عصاة (قوله خلقا) أى انسانا للخلافة أى للملك الظاهر كولاة الامور أو الباطن كاولياء الله تعالى (قوله مسح الخ) كناية عن حصول المهيبة فيه التى تمنع من ارتكاب الناس خلاف أمره بالاحكام الشرعية ولا يشكل على ذلك حصول الملك للعصاة من الناس لان الله تعالى اذا أولاهم وأراد بهم الخير ذلك نزع منهم تلك المهيبة والرعب الذى يحصل منهم لا بعد هيبة لانه بسبب ظلمهم (قوله ناصيته) أى جميع بدنه فاطلق الجزء على الكل (قوله عزة) بكسر العين (قوله أن يوتع) بالعين المهملة أى يهلك ع ف وفى الكبير انه بالغين المعجمة قال فى النهاية فى مادة وتع بالغين المعجمة فى حديث الامارة حتى يكون عمله هو الذى يطلعه أو يوتغه أى يهلكه يقال وتع وتغا وأوتغه غيره اه ولم يذكر فى مادة وتع بالعين المهملة ولا فى غيرها أيضا اه ولا ينافى ذلك أن يوتع بالمهملة قال شيخنا هو بالمهملة كما ضبطه العلقمى أيضا

 بن الخطاب ﴿ اذا أراد الله بقوم عاهة ﴾ قال المناوى أى آفة أو بلية ﴿ نظر الى أهل المساجد ﴾ نظر احترام واكرام ورحمة وانعام وهم الملازمون والمترددون اليها لنصو صلاة أو اعتكاف أو علم ﴿ فصرف ﴾ العاهة ﴿ عنهم ﴾ اكراما لهم واعتناء بهم ﴿ عد فر ﴾ كلاهما ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا أراد الله بقرية هلاكا ﴾ على حذف مضاف أى باهل قرية ﴿ أظهر فيهم الزنا ﴾ قال العلقمى هو بالزاى والنون و بالراء والموحدة اه أى التجاهر بفعله لان المعصية اذا خفيت لا تتعدى فاعلها فاذا ظهرت ضرت العامة والخاصة فالتجاهر بالزنا سبب فى الهلاك والفقر والوباء والطاعون ﴿ فر عن أبى هريرة ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا أراد الله أن يخلق خلقا للخلافة ﴾ أى للملك ﴿ مسح ناصيته بيده ﴾ يعنى كساه حلل الهيبة والوقار والقبول ﴿ عق عد خط فر عن أبى هريرة ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا أراد الله قبض عبد بارض ﴾ أى قبض روحه بها ﴿ جعل له بها حاجة ﴾ ليسافر اليها فيدفن بالبقعة التى خلق منها ﴿ حم طب حل عن أبى عزة ﴾ بن يسار بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿ اذا أراد الله أن يوتع عبدا ﴾ قال العلقمى الوتع بالواو والمثناة الفوقية المفتوحتين بعدهما عين مهملة الهلاك ﴿ اعمى عليه الحيلة ﴾ قال فى المصباح الحيلة الحذق فى تدبير الامور وهى تقليب الفكر حتى يهتدى الى مقصود الصواب والمعنى اذا أراد الله أن يهلك عبدا حير فكره فلا يهتدى الى مقصوده الصواب فيقع فى الهلكة اه وقال المناوى يوتع عبدا بضم الفوقية وسكون الواو كسر الفوقية كذا فى حاشية الدمنهورى والذى فى معجم الطبرانى يزيع بزاى مهملة وقد وقفت على خط المؤلف فوجدته يزيع بالزاى لكنه مصلح على كشط بخطه أى يهلكه ﴿ طس عن عثمان ﴾ بن عفان وهو حديث ضعيف ﴿ اذا أراد الله انفاذ بالذال المعجمة ﴿ قضائه وقدره ﴾ أى امضاء حكمه المقدر فى الازل ﴿ سلب ذوى العقول عقولهم حتى ينفذ فيهم قضاؤه وقدره ﴾ قال المناوى واختلفوا فى حد العقل على أقوال أحدها أنه ملكة أى هيئة راسخة فى النفس تدرك بها العلوم الثانى أنه نفس الادراك سواء كان ضروريا أو نظريا الثالث أنه الادراك الضرورى فقط ومحله القلب وقيل الرأس ﴿ فاذا مضى أمره ﴾ أى وقع مقادره ﴿ ردالهم عقولهم ﴾ فادركوا قبح ما وقع منهم ﴿ ووقعت ﴾ منهم ﴿ الندامة ﴾ قال المناوى أى الاسف والحزن حتى لا يفعلهم ذلك اه وورد فى حديث تفسير التوبة بالندم على الذنب وورد أيضا أن التوبة تنفع قبل سدياجها مالم يغرغر الانسان فتنفع التوبة قبل ذلك ﴿ فر ﴾ وكذا أبو نعيم ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك

أى فلولا ذكره أهل المهملة لما ضبطه اه وفى الصغير انه بالواو والذى فى الكبير كالعلقمى انه بالواو والباء (قوله أعمى عليه الحيلة) قال العلقمى أعمى بفتح الهمزة والعين والميم المشددة كما هو بخطه فعلا اه بالهمزة أو التضعيف أو بهما كما فى القاموس اه قال شيخنا بعمى وفيه نظر فان الهمزة والتضعيف لا يجتمعان بل بنية اقبان كما صرح به المصنف وغيره من علماء النحو على انه يسير فى القاموس الا التعدية بالتضعيف تارة والهمزة أخرى وليس للمعنى مستند فى التعدية بهما الا بمجرد خط المصنف اه والذى قاله شيخنا ع ف أعمى بهمزة الصبط (قوله قضائه) أى ما أراده فى الازل وقدره أى ما قدره على وجه مخصوص (قوله سلب الخ) أى أزال نفع عقلهم لا أزالهم من أصله (قوله حتى ينفذ فيهم قضاؤه) فى المصباح فى فصل الذال المعجمة من باب النون نفذ السهم نفوذا من باب قعد ونفاذا خرق الرمية وخرج منها وأنفذته ونفذ الامر والقول نفوذا ونفاذا مضى وأمره

ناقد الحق مطلع اه (قوله بالأمعاء) كذا بخط الشارح وفي نسخة يامعي وكذا في الكبير بدون ألف بعد الباء وبدون همز آخره قال شجنا وكل صحيح فالذي في المصباح المعى المصران والف يا والمد كثيرا كثر من التأنيث فيقال هو المعى وقصره أشهر من المد وجمعه أمعاء مثل عنب وأعناب لان معى (٨٨) أصله معو كعنب والتثنية معيان وجمع الممدود أمعية كعناب وأعنبة اه

(د) عن (علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا أراد الله خلق شئ لم يمنعه شئ) قال الطيبي سببه ما في مسلم عن أبي سعيد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ماعلى كل الماء يكون الولد واذا أراد الله خلقه لم تكرهه والعزل هو أن يجامع فاذا قارب الانزال نزع وأنزل خارج الفرج وهو مكروه اه وقال المناوي فالمعنى سئل عن العزل فأخبر أنه لا يفني حذر من قدر وأن ماس نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهي كائنة أه معاد محمود وهي المصارين (ويا معي لا تشبعي) أي لا تمتلئي بل اطوي تظهر شره وسبق للاكل (وبارك) أي يازيادة الخير (ارتفقي) أي انتفعي عنهم وارجعي (ابن النجار في تاريخه) تاريخ بغداد (عن أنس) بن مالك (وهو ما يبصقه الانسان) أي لعدم وقوفه على سند قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله) فيه حذف المفعول للعلم به ود لالة الحال عليه أي فليطلب نديا لبوله موضعا رخوا لئلا يأمن عود الرشاش اليه فان لم يجد الا مكانا صلبا لينه بصعود (د عن عمر أبي موسى) الاشعري قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا أراد أحدكم أن يذهب الى الخلاء) أي أهبت الصلاة فليذهب الى الخلاء) بالمد الموضع الخالي ثم نقل الى وضع قضاء الحاجة والمعنى يذهب الى قضاء الحاجة قبل الذهاب الى الصلاة فيفرغ نفسه ثم يرجع فيصلي ومحل هذا اذا لم يخف فوت الوقت فان خاف فوت الوقت فالاصح تقديم الصلاة مالم يتضرر (حم د ن ه حب ك عن عبد الله بن الارقم) بفتح الهمزة والقاف قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا أراد أحدكم ان يبيع عقاره) أي ملكه الثابت كدار وبستان (فليعرضه على جاره) بفتح الضاد المعجمة لانه من باب عرضت المتاع للبيع بأن يظهره له أنه يريد بيعه وانه مؤثره على غيره والعرض على الجار مستحب لاحتمال أن يشتري أو يأتي بشخص صالح للجوار ويجمع من لا يصلح قال المناوي ونظم أن المراد بالجار الملاصق لكن يأتي خبر يعقوب وارادوا في الاحد بعمومه هنا بعد (ع عد عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا أراد أحدكم سفرا فليسلم) ندبا (على اخوانه) من أقاربه وجيرانه وأصدقائه فيذهب اليهم ويطلب منهم الدعاء فيقول كل من المسافر والمودع للآخر استودع الله ديني وأماناتي وخواتيم عملي وزيد المقيم ورد لك بخير (فانهم يريدون بعثهم) له (الى دعائه لنفسه) خيرا (طس عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا أراد أحدكم من امرأته) أو أمته (حاجة) أي جماعها أتى بها عنه لمزيد حيائه وأما قوله صلى الله عليه وسلم لمن اعترف بالزنا أنكتها فلا حياط في تحقق موجب الحد (فليأتها وان كانت على تنور) بفتح المثناة الفوقية وتشديد النون المضمومة ما يوقد فيه النار للخبز وغيره والمراد به هنا ان طبيعة

(قوله انسي) كناية عن عدم الشبع بما تأكله (قوله لا تشبعي) كناية عن عدم قنعها بما تراه من المأكل فلا يقال ان العين لا تأكل فكيف يصفها بعدم الشبع والنداء في ذلك حقيقي فيخلق الله تعالى في المذكورات ادراكا حتى تدرك ما قيل لها ولا يلزم منه مجازه أو هو مجاز عن عدم خلق الشبع في بطونهم وسبق البركة (قوله اذا أراد أحدكم الخ) خطاب للحاضرين لكن الحكم عام (قوله أن يبول) صريح بذلك ولم يكن عنه بقوله ان يجري ماء لانه يعسى ذلك المكنى عنه هنا اشارة الى أنه لا يستحى منه في مقام التعليم (قوله فليرتد) أي فليطلب موضعا لينا رخوا لئلا يصيبه الرشاش فحذف المفعول للعلم به (قوله الى الخلاء) هو المحل المعد لقضاء الحاجة ومثله كل ما تقضى فيه وان لم يكن معدا أي فيسن له ترك الصلاة وقضاء الحاجة مالم يضق الوقت والا قدم الصلاة وعلم ان لم يخش ضررا باخبار طبيب أو بعجرفته والا قضى حاجته وان خرج الوقت ولو لجمعة (قوله عقاره) ومثله ما كان يجواره من نخيل (قوله فليعرضه على جاره) تطييبا لخاطره والا فلم يكن له شفعة وفاء بحق الجار لئلا يشتريه رجل سوء فيتضرر بجواره فيقبل له اشتراه بمثل ثمنه والا فاظهر من يشتريه بمعروف لئلا يكون ليس في جواره ملك ضرر عليك (قوله على اخوانه) أي المسلمين اذ لا حرمة للكفار ولا للعاصم (قوله على تنور) كناية عن وجوب اطاعته في أي مكان حيث لا عذر من نحو حيض وخص التنور لأنه يتوهم استثناؤه فلا يقال اتى ذكر ذلك ليس فيه العدم مناسبته اذ المناسب ولو كانت غير زينة

وان كانت في شغل لا بد منه حيث لا عذر كحيض ولا اضاعه مال كما مر ﴿ لحم طبي عن طبق ﴾ بفتح الطاء وسكون اللام ﴿ ابن علي ﴾ وهو حديث حسن ﴿ اذا أردت ان تفعل أمرا فتدبر عاقبته فان كان خيرا ﴾ أي خيرا منهي عنه شرعا ﴿ فأمضه ﴾ أي افعله ﴿ وان كان شرا ﴾ أي منهيا عنه شرعا ﴿ فانته ﴾ أي كف عن فعله ﴿ ابن المبارك ﴾ عبد الله الامام المشهور ﴿ في كتاب الزهد عن أبي جعفر عبد الله بن مسور ﴾ بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ﴿ الهاشمي ﴾ نسبة الى بني هاشم ﴿ مرسلا ﴾ اذا أردت أن تسرق ﴿ فابدأ باليسار واليمين والصاد ﴾ فلا تبرق من يمينك ﴿ فيكره تنزيها الشرف اليمين وادباعم ملكه ﴿ ولكن ﴾ ابصق ﴿ عن يسارك ان كان فارغا ﴾ لان الدنس حق اليسار واليمين يعكسه وخص الدهي باليمين مع ان شماله ملكه لشرفه بكتابة الحسنات ﴿ فان لم يكن فارغا ﴾ كأن كان على اليسار انسان ﴿ فتحت قدمك ﴾ أي اليسرى كافي خبر البزار في مسنده ﴿ عن طارق ﴾ كما فعل بجملته أوله وقاف آخره ﴿ ابن عبد الله ﴾ المحاربي قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا أردت أن تغزو فاشتر فرسا أغر ﴾ قال المناوي يعني حصل فرسا أبيض تغزو عليه بشرا، أو غيره والاغر الابيض من كل شئ اه وقال في الصحاح والغرة بالضم بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم بقال فرس أغر والاغر الابيض زاد في القاموس من كل شئ ﴿ محجلا ﴾ هو الذي قوائمه بيض ﴿ مطلق اليد اليمنى ﴾ أي خالية من البياض مع وجوده في بقية القوائم ﴿ فانك ان فعلت ذلك ﴿ تسلم ﴾ من العدو ﴿ وتغنم ﴾ أموالهم ﴿ طب له حق من عقبة ﴾ بالقاف ﴿ ابن عامر ﴾ الجهني قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا أردت أمرا فعليك بالتؤدة ﴾ أي التأني والتثبت ﴿ حتى يريك الله منه المخرج ﴾ بضم الميم والراء أي المخلص والمعنى اذا أردت أن تفعل فعلا شاقا فتثبت ولا تعجل حتى يهديك الله الى الخلاص منه ﴿ خد هب ﴾ وكذا الطبراني ﴿ عن رجل من بلي ﴾ قال المناوي بوجود نسخته مفتوحة كرضي قبيلة مشهورة واسناده حسن ﴿ اذا أردت ان يحبك الله فابغض الدنيا واذا أردت ان يحبك الناس فما كان عندك من فضولها ﴾ بضم الفاء كما مر ﴿ فابذله ﴾ أي ألقه من يدك ﴿ البهم ﴾ قال العلقمي والمعنى اذا أردت أن يحبك الله فابغض الدنيا اه أما ما يحتاجه لبقائه فصرم عليه التصدق به وكني بالمرء اثما أن يضيع من يعول ﴿ خط عن ربعي ﴾ بكسر الراء وسكون الموحدة ﴿ ابن حراش ﴾ بحاء مهملة مكسورة وشين معجمة مخففة ﴿ مرسلا ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا أردت أن تذكر عيوب غيرك ﴾ أي اذا أردت أن تتكلم عيوب غيرك ﴿ فاذكر عيوب نفسك ﴾ أي استحضرها في ذهنك نفسي أن يكون ذلك مانعا لك من التكلم في الناس ﴿ الرافعي ﴾ الامام عبد الكريم القزويني ﴿ في ﴾ كتاب ﴿ تاريخ قزوين عن ابن عباس ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا أسأت فأحسن ﴾ بفتح همزة أحسن أي اذا فعلت صغيرة من صغائر الذنوب فأتبع ذلك بحسنة من حسنات الطاعات كصلاة ونحوها قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات أما الكبيرة فلا يكفرها الا التوبة ﴿ ك هب عن ابن عمر ﴾ بن العاص قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا استأجر أحدكم أجيرا فليعلمه أجره ﴾ أي بصرة. قدر أجره وجوبا بالعقد وليصرح منهما على بصيرة ﴿ قط في كتاب الافراد عن ابن مسعود ﴾ ورواه عنه الديلمي أيضا قال الشيخ حديث ضعيف

(قوله فقمت قد مك) أي ان لم يكن في المسجد (قوله أن تغزو) مثل الغزو كل ما يحتاج لركوب الخيل له من سفر ونحوه (قوله أغر) أي أبيض كذا قال الشارح ولعله أراد أبيض الجبهة كما يدل له قوله في الكميت والقول بان المراد الاغر هنا الابيض غلبة فان لفظ رواية الطبراني أدهم أغر اه وقول الشارح الوظيف هو مستدق الذراع والساق من الخيل والابل وغيرها كذا في القاموس (قوله فسلم وتغنم) أي فتغلب بقية الخيل الموصوفة بما ذكر (قوله بالتؤدة) كهمزة أي التأني (قوله بلي) بلي كرضي قبيلة (قوله فأبغض الدنيا الخ) هذا الحديث من أمهات الاحاديث التي بنى عليها الصوفية طريقتهم اذ هو يوصل لمحبة الله ومحبة الناس والسعي في فعلهم (قوله من فضولها) شامل استعمال لفظ الفضول فيما لا يعني وان كان جميع فضل بمعنى الشرف (قوله فابذله) بالوصل من نبذ (قوله ان تذكر عيوب غيرك) أي اذا سولت نفسك لك ذلك فانه منعها باشغالها بعيوب نفسك (قوله اذا أسأت) بفعل كبيرة أو صغيرة أو مالا ينبغي مع تنغص فأحسن بالتوبة في الاول وبفعل ما يكفر الصغيرة في الثاني وبالاعتذار للمتحص في الثالث (قوله اذا استأجر أحدكم الخ) أي اذا أراد أحدكم عقد اجارة فلابد من بيان ذلك فان لم يذكره أجرة لاشئ له ان كان العامل أهلا للتبرع بأن كان بالغا رشيدا وان جرت العادة بالاجرة في مثل هذا العمل خلافا لبعض الائمة حيث أوجب أجرة المثل حينئذ فان كان

﴿ (إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع) ﴾ قال العلقمي فيه أن المستأذن لا يزيد على ثلاث بل بعد الثلاث يرجع قال ابن عبد البر وذهب أكثر أهل العلم إلى أنه لا يجوز الزيادة على الثلاث في الاستئذان وقال بعضهم إذا لم يسمع فلا بأس أن يزيد وروى مصنون عن ابن وهب عن مالك لا أحب أن أزيد على الثلاث الآمن أعلم أنه لم يسمع قال بعضهم وهذا هو الأصح عند الشافعية قال ابن عبد البر وقيل تجوز الزيادة مطلقا بناء على أن الأمر بالرجوع بعد الثلاث للإباحة والتخفيف عن المستأذن فمن استأذن أكثر فلا حرج عليه اه وقال المناوي أي طلب من غيره الاذن في الدخول وكرره ثلاث مرات فلم يؤذن له فليرجع وجوبا إذ الظن على ظنه أنه سمعه والاقتدا بـ ﴿ (مالك) ﴾ في الموطأ ﴿ (حم ق) ﴾ في الاستئذان ﴿ (د) ﴾ في الأدب ﴿ (عن أبي موسى) ﴾ الاشعري ﴿ (وأبي سعيد) ﴾ الخدري ﴿ (معا طب) ﴾ والضياء ﴿ (ض) ﴾ المقدسي في المختارة كلهم ﴿ (عن جذب البيلي) ﴾ ﴿ (إذا استأذنت أحدكم امرأته) ﴾ أي طلبت منه الاذن ﴿ (إلى المسجد) ﴾ أي في الخروج إلى الصلاة فيه ليلا ﴿ (فلا يمنعها) ﴾ بل يأذن لها ندبا حيث أمن الفتنة لها وعليها بأن تكون عجوزا لا تشتهى وليس عليها ثوب زينة كما مر تفصيله اه وخصه بالليل وهو مخالف لما قدمه والعلقمي بعض الاحاديث مطلق في الزمان هكذا وبعضها مقيد بالليل أو العكس فحمل المطلق منها على المقيد على تفاصيل تقدمت الاشارة إلى بعضها في حديث ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد اه والتخصيص بالليل هو الذي اقتاه هو خصوصا لما كان معها محرم كزوج لان الليل أستر لها ﴿ (حم ق ن) ﴾ في الصلاة ﴿ (عن ابن عمر) ﴾ بن الخطاب ﴿ (إذا استجمر أحدكم فليوتر) ﴾ قال العلقمي قال النووي الاستجمار مسح محل البول أو الغائط بالحجارة وهي الحمارة الصغار وقال ثلاث الاولى واجبة وإن حصل الانقاء بدونها لحديث مسلم لا يستنج أحدكم بأقل من ثلاثة أحجار والإيتار بعد هذا إن حصل الانقاء بدونه مستحب للحديث الصحيح في السنن ﴿ (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا) ﴾ ﴿ (حم) ﴾ ﴿ (عن جابر) ﴾ بن عبد الله ﴿ (إذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه) ﴾ أي إذا شاوره أخوه في الدين وكذا مر له ذه في فعل شئ فليشر عليه وجوبا بما هو الاصلح بدلالة النصيحة اه ﴿ (عن جابر) ﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (إذا استشاط السلطان) ﴾ قال العلقمي أي اذا التهب وتحرق من شدة الغضب صار كأنه نار ﴿ (تسلط عليه الشيطان) ﴾ فأغراه بالإيقاع بمن غضب عليه اه وقال المناوي فليحذر السلطان ذلك ويظهر أن المراد بالسلطان من له سلاطة وقهر فيدخل الامام الاعظم ونوابه والسيد في حق عبده والزوج بالنسبة لزوجته ونحو ذلك ﴿ (حم طب عن عطية) ﴾ بن عروة ﴿ (السعدي) ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ (إذا استطاب أحدكم فلا يستطب بيمينه) ﴾ أي إذا استنجى أحدكم فلا يستنج بيده اليمنى فالاستنجاء بها بلا عذر مكروه وقيل يحرمه ﴿ (وليستنج بشماله) ﴾ لانها للاذى واليمنى لغيره قال المناوي ولا استنجاء عند الشافعي وأحمد واجب وعند أبي حنيفة ومالك في أحد قوليه سنة ﴿ (عن أبي هريرة) ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ (إذا استعطرت المرأة) ﴾ أي استعملت لعطر وهو الطيب الذي يظهر ريحه ﴿ (فمرت على القوم) ﴾ أي الرجال ﴿ (ليجدوا ريحها) ﴾ أي لاجل أن يشموا ريح عطرها ﴿ (فهي زانية) ﴾ أي هي بسبب ذلك متعرضة للزنا شاعية في أسبابه قال المناوي وفيه أن ذلك بالقصد المذكور كبيرة فتفسق به ويلزم الحاكم المنع منه اه وقال العلقمي سماها النبي صلى الله عليه وسلم زانية مجازا ﴿ (ع عن أبي موسى) ﴾ الاشعري وهو حديث حسن ﴿ (إذا استقبلتك امرأتان) ﴾ أي

قد قال له اعمل وعلى رضاك لزمه أجرة المثل (قوله ثلاثا) أي بالقول كأن قال اقتصر الى أو انتقل الى أو بالفعل كأن طرق الباب ثلاث مرات وينبغي أن يبدأ بالسلام وأن لا يطرق الباب بعنف لانه يورث الاستة (قوله على جذب البيلي) نسبة الى بحيلة قبيلة (قوله أحدكم امرأته) أو أمته في الخروج للمسجد ونحو عيادة أبيها ويسن له الاذن حيث لم يترتب على خروجها محرم او لم تكن جميلة ولا مزينة ولا ينكشف منها شئ ولو بعورة (قوله فلا استجمر) هو ولا مطابقة والاستجمار بحمى واحد وهو ازالة الخارج عن الفرج لكن خص الفقهاء الاول بالحجر المراد هنا استجمر أحدكم بالحجار كما سيأتي من تخصيص الفقهاء وبدليل قوله فليوتر فانه في الماء لا يقال يسن الايتار بل يسن التثليث ويحتمل أن المراد بالاستجمار التمضر بالحجور على الجمر ومعنى الايتار أنه يأخذ الحجور ثلاث مرات بأن يلاقيه ويقوم ثم يعود ثلاثا أو نحو الخ ولا مانع من ارادة المعنيين معا (قوله فليشر عليه) أي يجب عليه أن يبذل له النصح ان كان ممن يعرف الامور بالتجربة ولم يعهد عليه الكذب ولا يضره كونه نبيين بعد ذلك ان الخير فيما نهاه عنه لانه مجتهد (قوله إذا استشاط السلطان) أي اشتد غضبه تسلط الخ فينبغي له أن يتأنى في انزال العقوبة

(قوله بمنة أو بسرة) أي جهة كل (قوله اذا استلج الخ) أي لو حلف لا يجالس أهله مثلا فالحنث مع التكفير خير من أن يدوم على الهجاج وعدم الحنث لئلا يلزم التنفير والبغض فدلا ومنه على عدم الحنث آثم أي أشد اثما من الحنث مع التكفير أي بفرض ان في الحنث اثما والا فمتى كان الحنث خيرا فلا اثم فيه بل فيه التكفير فقط فحينئذ لا يقال أفعل التفضيل مشكل (قوله فلا يضع الخ) أي مع اقامة رجله ووضع الاخرى فوقها ذهذا هو الذي يمشي منه (٩١) انكشاف العورة فوجه رجليه ووضع واحدة

أجنبيتان فلا تحرم بينهما ﴿ بمنة أو بسرة ﴾ لان المرأة مظنة الشهوة فالمناوى والنهى للتنزيه والامر للندب مالم يتحقق حصول المفسدة بذلك والا كان للتحريم والوجوب ﴿ هب عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿ اذا استكثم ﴾ أي أردتم السوال ﴿ واستاكوا عرضا ﴾ بفتح فسكون أي في عرض الاسنان فيكره طولا لانه يدمى اللثة الا في اللسان فيستاك فيه طولا لظهر فيه ﴿ ص عن عطاء مرسلا ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا استلج أحدكم في اليمين ﴾ قال العلقمي بفتح اللام وتشديد الجيم قال في الذكا صله وهو استفعل من اللجاج ومعناه أن يحلف على شئ ويرى أن غيره خير منه فيقيم على يمينه ولا يحنث ولا يكفر وقيل هو ان يرى أنه صادق فيها مصيبا فيلج فيها ولا يكفر ﴿ فانه آثم عند الله ﴾ بهمزة ممدودة وثاء مثلثة أفعل تفضيل أي آثم آثما ﴿ من الكفارة التي أمر بها ﴾ أي من أن يحنث ويكفر ولابد من تنزيله على ما اذا كان الحنث ليس بمعصية وأما قوله آثم فخرج من ألفاظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الاثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه فانه يتوهم ان عليه اثما في الحنث مع انه لا اثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الاثم عليه في اللجاج أكثر لوثبت الاثم والذي أجوابه عليه أن من حلف على فعل شئ أو تركه وكان الحنث خيرا من التمادي على اليمين استصوبه أن يحنث اذا حنث لانه الكفارة ﴿ ٠ عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا استلق أحدكم على قفاه فلا يضع احدى رجليه على الاخرى ﴾ قال العلقمي النهي عن ذلك مسوق أو يحمل النهي حيث يخشى أن تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك ﴿ ت عن البراء ﴾ بن عازب ﴿ حم عن جابر ﴾ بن عبد الله ﴿ البزار ﴾ في مسنده ﴿ عن ابن عباس ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا استشفت فاستثر ﴾ أي احتط دبر يح الانف ان كنى والا فضم مر اليدا اليسرى ﴿ واذا استجمرت فاوتر ﴾ أي ندبا لكن الثلاث واجبة وان حصل الانقاء بدونها كما مر ﴿ طب عن سلمة بن قيس ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ أهله ﴾ قال المناوى حليلته أو نحو بنته ﴿ وليأركعتين ﴾ نفلا أو فرضا ﴿ كتبا ﴾ أي أمر الله تعالى بكتابتهما ﴿ من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات ﴾ الذين أثنى الله عليهم في كتابه العزيز وقال العلقمي قال الديمي قال الزمخشري الذاكرون الله كثيرا والذاكرات من لا يكاد يخلو بقلبه أو بلسانه أو بهما عن ذكر الله وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم من الذكر وقال القاضي عياض ذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعان أحدهما وهو أرفع الاذكار وأجلها الفكر في عظمة الله وجلاله وجبروته وملكوته وآياته في سموات وأرضه ومنه الحديث خير الذكر الخفي والمراد به هذا والثاني ذكر بالقلب عند الامر والنهي فيمتثل ما أمر به ويترك ما نهى عنه ويقف فيما أشكل عليه وأما ذكر اللسان مجردا فهو أضعف الاذكار لكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الاحاديث اه بحروفه وقوله كما جاءت الخ الذاكرين الله كثيرا والذاكرات من لا يكاد

فوق أخرى فلا بأس به ومحل النهي أيضا مالم يكن لابسا السراويلات أو ازارا متسعا بحيث لا يلزم من ذلك كشف العورة (قوله البراء) بالمد (قوله اذا استيقظ الرجل) أي الانسان من الليل أي في الليل قال الشارح أي استيقظ من نومه وقيد بذلك لان الاستيقاظ كما يكون من النوم يكون من الغفلة يقال استيقظ الشمس تنبه من غفلته (قوله أهله) أي حليلته من زوجة وأمة أو غير أهله اذا القصد تنبيه الغير لفعل الخير (قوله ركعتين) أي أقل ما يحصل به الاندراج في سلك الذاكرين صلاة ركعتين في الليل (قوله من الذاكرين) أي بعض الذاكرين المذكورين في الآية فانهم أنواع أعلاهم الذاكر للمضرة القدسية بأن لم يفتر طرفة عين ومنهم المداوم على التفكر في مصنوعات الله تعالى ومنهم المشتغل بالذكر بلسانه ويدخل فيهم المشتغل بعلوم الشرع وآلاته واذا كتبا من الذاكرين ترتب لهما ما أعده الله تعالى للذاكرين بقوله تعالى أعد لهم مغفرة وأجرا عظيما وعبارة العزيزي الذاكرون الله كثيرا والذاكرات من لا يكاد

(قوله أحدكم من نومه) ذكره بخلاف الخطاب اشارة الى أنه صلى الله عليه وسلم يدري أين باتت يده لتيقظ لذلك فيه صلى الله عليه وسلم كبقية الانبياء فانهم لا تنام قلوبهم (قوله فلا يدخل يده) خرج الرجل ونحوها مما لا يتوهم نجاسته (قوله ثلاثا) فيكره غمسها قبل الثلاث فلو غمسه في خرقة ووجدها ملفوفة بعد الاستيقاظ من النوم بحيث لا يتأتى وصول النجاسة الى البشرة لم يكره غمسها بل هو خلاف الاولى لانه صلى الله عليه وسلم يعد استيقاظه مقتضيا لغسل يديه ثلاثا قبل النفس مع أنه معلوم طهارتهما لما مر فدل على أن ذلك سنة بعد الاستيقاظ من النوم وان علمت طهارتهم افتركها خلاف الاولى لا مكروه ان قيل يكفي في ازالة النجاسة مرة أجيب بأن الشارع اذا نيط حكما بحد وقد يقال نعم (٩٢) هو غيا بالثلاث لان حتى للغاية لكنه ذكر فيه معنى يقتضي الاكتفاء بأقل

مجردا فهو أضعف الاذكار لكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الاحاديث ﴿ دن ومحب لـ ﴾ عن أبي هريرة وأبي سعيد ﴿ الخدري ﴾ معا ﴿ م ﴾ ورواه عنه البيهقي أيضا قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الاناء ﴾ أي الذي فيه ماء دون قلتين أو مائع ولو كثيرا ﴿ حتى يغسلها ثلاثا ﴾ فيكره ادخالها قبل استكمال الثلاث فلا تزول الكراهة عند الشافعية الا بالتثليث لان الشارع اذا غيا حكما بغاية فلا يخرج من عهدته الا باستيفائها ﴿ فان أحدكم لا يدري أين باتت يده ﴾ وفي رواية فانه لا يدري فقال العلقمي فيه ان علة النهي احتمال حمل لاقت يده ما يؤثر في الماء أي نجسا يؤثر في الماء كحمل الاستعمال أو لا ومقتضاه الحاق من شك بذلك ولو كان متيقظا ومفهومه أن من درى أين باتت يده كمن لف عليها خرقة مثلا فلم يتيقظ وهي على حالها أن لا كراهة وان كان غسلها مستحبا على المختار اه قال المناوي وفي الحديث فوائد منها أن الماء القليل اذا ورد عليه نجس تنجس وان لم يتغير والفرق بين ورود الماء على النجس وعكسه وأن محل الاستيقاظ ما يظهر بالطبع بل يعني عنه في حق المصلي وندب غسل النجاسة ثلاثا فانه أمر به في المتوهمة في المحققة أولى والاخذ بالاحتياط في العبادة وغير هما مما لم يخرج جلد الوسوسة واستعمال ألفاظ الكناية فيما يضاهي من التصريح به ﴿ مالك ﴾ في الموطأ ﴿ والشافعي ﴾ في المسند ﴿ حم ن ٤ ﴾ كلهم في الطهارة ﴿ عن أبي هريرة ﴾ ﴿ اذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ﴾ أي فليخرج ما في الانف استنثارا والقذر اليابس المجتمع من الخاط ونحوه بعد الاستنشاق وفعل ذلك ﴿ ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه ﴾ بضم أل المراد بالشيطان حقيقته أو هو كناية عن القذر المجتمع أو عن وسوسته بالكسل عن العبادة والخياشيم جمع خيشوم وهو أقصى الانف ﴿ ق ن عن أبي هريرة ﴾ وفي نسخة عن أبي سعيد ﴿ اذا استيقظ أحدكم فليقل الحمد لله الذي رد علي روحي وعافاني في جسدي وأذن لي بذكره ﴾ أي يقول ذلك بدل الاذن النوم أخو الموت ﴿ ابن السني ﴾ في عمل يوم وليلة ﴿ عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا أسلم العبد فحسن اسلامه ﴾ أي صار اسلامه حسنا باعتقاده واخلاصه ودخوله فيه بالباطن والظاهر ﴿ يكفر الله عنه كل سيئة كان أزلفها ﴾ قال العلقمي وفي رواية زلفها بتضعيف اللام كما ضبطه صاحب المشارق وقال النووي وزلف بالتشديد أزلف بمعنى واحد أي أسلف وقدم ﴿ وكان بعد ذلك ﴾ أي بعد

حيث قال فانه لا يدري الخ فان هذا التعليل يقتضي أن المانع بخوف النجاسة وهذا يزول بغلبة الظن وأجيب بأنه لا يستبعد من النص معنى يبطله فانه لو اكتفى بمرة أو مرتين لبطل قوله ثلاثا وقد يقال انكم استنبطتم منه ما يبطله حيث قلتم ربما السبع مع التقريب اذا كانت المتوهمة مغلظة وبالاكتفاء بالرش ثلاثا اذا كانت المتوهمة مخففة وأجيب بأن سن السبع وان أبطل التقييد بالثلاث لكن فيه احتياط فحمل قولهم لا يستبعد من النص معنى يبطله انما يكون فيه احتياط والا كتفاء بالرش لا يبطله لان فيه العدد أعني الثلاث وأريد بالغسل ما يشمل الرش بدليل التعليل بأنه لا يدري الخ فان العلة ازالة النجاسة والمخففة تزول بالرش ثلاثا (قوله فان أحدكم لا يدري الخ) أي رأسا أما فأدري لما مر (قوله فليستنثر الخ) أي فليخرج الماء من أنفه وقول الشارح من نفسه سبق قلم (قوله على خياشيمه) لان الشيطان

تهوى القاذورات والمراد بالشيطان كل ما يوسوس لا خصوص ابليس وقال الشارح كالتوربشتي بهذا

الضبط اسم شيخ ويحتمل أن ذلك حقيقة وأنه كناية عن الكسل وذلك يزيله ومحل كون الشيطان يبيت على خياشيمه حيث لم يحصل منه ذكر قبل النوم اما اذا حصل منه كأن قرأ آية الكرسي قبل نومه فان الشيطان لا يبيت على خياشيمه والخياشيم جمع خيشوم وهو ثقب الانف (قوله رد علي روحي) أي احساسي فان النائم كالميت لا يحس (قوله وعافاني) يقول ذلك وان كان مريضا لانه ما من مرض الا وهو أشد منه (قوله وأذن لي بذكره) وأرعد في الثواب على ذلك كما جاء في حديث آخر (قوله كل سيئة) من الصغائر والكبائر من اطلاق العام لبقاء أولا (قوله زلفها) وفي رواية أزلفها ويصح تشديد اللام على الاولى فيقال زلفها ومعنى كل قدمها

(قوله القصاص) أى المجازاة على الشئ من خير وشر والقصاص لا يقال الا فى مقابلة فعل الشر نحو اقتص من القاتل بالقتل ومن السارق بالقطع ومن الزانى بالرجم أو الجلد الخ فهذا أورد به مطلق المجازاة (٩٣) (قوله الى سبعمائة) وفى رواية منتهيا الى سبعمائة فهو منصوب على الحال علقمى ثم تزيد الى ماشاء الله (قوله أشار الرجل) أى الانسان فشمل الانثى (قوله على حرف) بضم الجيم وسكون الراء وضمها بفتح الحاء وسكون الراء أى طرف (قوله وقعها الخ) أما القاتل فظاهر وأما المقتول فلعزمه على قتله وانعقد دون اتمام القاتل فان لم يعزم على قتله فهو شهيد (قوله كلب الجوع) المراد اذا اشتد الجوع سواء كان بداء الكلب الذى اذا ابتلى به الانسان لم يشبع قط أو كان بغير ذلك لما ورد ذكره مبالغة فى اشتداد الجوع (قوله برغيف) ونحوه مما يدفع الجوع ويرفيه يعنى من رغوف أى مقطوع لانه مقطوع من انائه بقدر ملء الكف (قوله (٧) وجر) جمع جرة وهى المعروفة من الفخار (قوله على الدنيا) أى الشاغلة عن الله تعالى وأهلها العصاة الذين لا يزدون حقها الدمار الهلاك أو المراد اتباعا حقيقة الدعاء أى تباعدت عنهم ورتبتهم منزلة الهالكين لاستغنائى عنهم جبتك (قوله لا ينبغ) أى لشئ يهيج فيقتله بالنصب فى جواب النفى وقوله اذا اشترى) أى ملكه بشراء أو هبة أو ارث وقال بعيرا لانه يشمل الذكر والانثى كالشاة بخلاف الجمل فانه خاص بالذكر (قوله فليأخذ بذروة) بكسر الذال وضمها أى فليقبض

تكفيرا لسيئات بالاسلام ﴿القصاص﴾ أى كتابة المجازاة فى الدنيا ثم فسر القصاص بقوله ﴿الحسنة بعشر أمثالها الى سبعمائة ضعف السيئة عليها الا أن يتجاوز الله عنها﴾ أى بقبول التوبة أو بالعفو وان لم يتب قال العلقمى والقصاص اسم كان ويجوز أن تكون تامة والحسنة مبتدأ وبعشر الخبر والجملة استئنافية وقوله الى سبعمائة متعلق بمقدر أى منتهية وفى رواية منتهيا الى سبعمائة فهو منصوب على الحال وأحد بعضهم ظاهر هذه الغاية فزعم ان التضعيف لا يجاوز سبعمائة ورد بقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء ﴿فائدة﴾ قال بعضهم الكافر لا يصح منه التقرب فلا يثاب على العمل الصالح الصادر منه فى شركه وقال النووى الصواب الذى عليه المحققون بل نقل بعضهم فيه الاجماع ان الكافر اذا فعل أفعال الاجيلة كالصدقة وصلة الرحم ثم أسلم ومات على الاسلام فان ثواب ذلك يكتب له ﴿عن ابى سعيد﴾ الخدرى ﴿اذا أشار الرجل على أخيه بالسلاح﴾ أى حمل على أخيه فى الدين آلة الحرب كما بينته رواية من حمل علينا بالسلاح ﴿فهما على حرف جهنم﴾ بضم الجيم وضم الراء وسكون نهار جا مهملة وسكون الراء قال العلقمى وهما متقاربان ومعناه على طرف قريب من السقوط فيها ﴿فاذا قتله وقعا فيها جميعا﴾ أما القاتل فظاهر وأما المقتول فلقصده قتل أخيه فان لم يقصد قتله فهو شهيد فالحديث محمول على ما اذا قصد كل منهما قتل صاحبه ﴿الطيالسى﴾ أبو داود ﴿ان﴾ كلا هما ﴿عن أبى بكرة﴾ وهو حديث صحيح ﴿اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة﴾ أى صلاة الظهر أى أخروها ندبا الى ابتداء طوة الوهج بشرط تقدم الكلام على بعضها ﴿فان شدة الحر من فيح جهنم﴾ أى غليانها وانتشارها هكذا قال المناوى قاعدة كل عبادة مؤقتة فالافضل تعجيلها أول الوقت الا لسبعة الابراد بالظهر والضحى أول وقتها وطلوع الشمس أى على رأى النووى وبسن تأخيرها لربع النهار والعيد بسن تأخيرها للارتفاع والفطرة أول وقتها وغروب الشمس ليلة العيد وبسن تأخيرها ليومه وربى جمرة العقبة وطواف الافاضة والحلق يدخل وقتها بنصف الليل وبسن تأخيرها ليومه ﴿حم ق ع﴾ عن أبى هريرة حم ذ ت عن أبى ذر ق عن ابن عمر ﴿ن﴾ بن الخطاب وهو متواتر ﴿اذا اشتد كلب الجوع﴾ قال المناوى بفتح الكاف واللام أى حدته ﴿عليك﴾ يا أبا هريرة ﴿برغيف وجرة﴾ قال العلقمى قال فى الصحاح الجرة من الخزف والجمع جرو جرار وقال فى المصباح والجرة بالفتح اناء معروف والجمع جرار مثل كبة وكبّاب ﴿من ماء الفرات﴾ كلام أى الذى لا يحاط به ثمن ﴿وقل على الدنيا وأهلها﴾ أى المتعبدين لها المشغولين بطلبها المهمكين فى تحصيلها ﴿منى الدمار﴾ أى الهلاك أى قل لنفسك بلسان الحال أو المقال بأر تجرد منها نفسا فنفسا فلا تطيها قال المناوى يعنى أنزلهم منزلة الهالكين ولا أنزل بهم حاجاتى ولا أقصد هم فى مهماتى فليس المراد حقيقة الدعاء عليهم ﴿عد هب عن أبى هريرة﴾ وحديث ضعيف ﴿اذا اشتد الحر فاءتعنوا بالجامه﴾ أى على دفع أذاه لغلبة الدم بمثله ﴿لا يتبع الدم﴾ أى لئلا يهيج ﴿يا حد كم فيقتله﴾ والخطاب لاهل الحجاز ونحوهم من لا افطار والحارة ﴿ك﴾ فى الطب ﴿عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ﴿اذا اشترى أحدكم بعيرا فليأخذ بذروة

أعلى البعير بيده اليمنى وليلصق يده بسنامه ويتعوذ لان الشيطان على سنامه فاذا سمع ذلك هرب أولان البعير أشرف أموال العرب فربما يرى من ملكه فى نفسه كبرا فاذا قال ذلك اندفع عنه الكبر وكتب الشيخ عبد

(٧) قول المحشى وجر بخالف ما فى المغربى من قوله وجرة وعلى هامرار وايتان اه

البرالجهوري على قوله وبتعوذ بالله من الشيطان أي لان الابل خلقت من الشياطين اه وهذا الحديث حسن (قوله اذا اشتري الخ) أي أو أهدي اليه لحم الخ وقيد بالشراء لأن الغالب أن كل ما يؤكل كذلك كما قال الاطباء وقوله أيضا اذا اشترى أحدكم لحما الخ وجد في نسخ قليلة قبل هذا الحديث ولفظه اذا اشترى أحدكم الجارية فليكن أول ما يطعمها الحلو فانه أطيب لنفسها اه ولم يتكلم عليه الشارح (قوله فليكثر من تتبعه) التوسعة على عياله وجيرانه (قوله وهو هو) أي المرق أحد اللحمين أي يسمى لحما مجازا لمازل فيه من دسم اللحم (قوله نعلا) من خف ونحوه من كل ما يلبس في الرجل (قوله فاستوهبها) أي التمس هبتها فارهبه أي مسرعة في السير والفاره الحاذق بالمشي وقيل البرذون والحمار وقيل بين الفرس والبرذون ولا يقال للفرس فاره بل رائع وجواد وقوله كريمة قوم أي عزيزة قوم يقال كرم (٩٤) الشئ كرما نفس وعز فهو كريم وقوم كرام وكرماء ورأيت كريمة ونساء كرائم وكريمات (قوله أيضا كريمة قوم) أي زوجة أو أمة بكرها بما كانت تكرم به عند أهلها فان ذلك من المعاشرة بالمعروف (قوله اذا اشتكى المؤمن) أي الكامل أي اذا مرض فعبر عن السبب بالمسبب أي اذا فعل المؤمن ما يكفر ذنوبه من نحو الصلاة التي لا اشتغال فيها بغيره تعالى ولا وسوسة فيها ومن التوبة ونحو ذلك من المكفرات أزال الله تعالى به الامراض لبأتي يوم القيامة خالصا صفي (قوله أخلصه) أي أخلصه المرض المفهوم من قوله اشتكى بمعنى سلم ونجا منها (قوله خبث الحديد) أي رديئه (قوله ثم قال الخ) أي ان كان أهلا للقول فان كان ماسبا أو طفلا صغيرا فليقله له آمرو يقول بنية صادقة من شر ما يجد من وجعه هذا (قوله وزرا) وأقله ثلاثة لا واحدة وفي كل مرة يرفع يده ويضعها وكتب المناوي على قوله وزرا أي سبعا كما تفيده رواية مسلم يعني فان ذلك يزيل الالم أو يخففه وهذا الحديث صحيح وفي الكبير حسن غريب اه بخط ابن الاجهوري (قوله فليطعمه) أي ان لم يطعم من مرضه الاطباء ويخبرون بأن الاشتهاء يضره فلا يطعمه وسببه ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهي قال أشتهي خبز بر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز بر فليبعث الى أخيه ثم قال صلى الله عليه وسلم اذا اشتهى فذكره وفي هذا الحديث حكمة وهو أن المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان أنفع أو أقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا لا سيما ان كان ما يشتهيه غذاء بالغا كالخبز والكعك فينبغي للطبيب المكيس أن يجعل شهوة المريض من جملة أدلته على الطبيعة وما يندى به الى طريق علاجه اه

سنامه ﴿ بضم الذال المعجمة ونكسر أي بأعلى علوه وسنام كل شئ أعلاه ﴿ وليتعوذ بالله من الشيطان ﴾ قال المناوي لان الشيطان حين سنامه كالجبي وفي خبر فاذا سمع الاستعاذة هرب ومن العلة يؤخذ أنه ليس نحو الفرس مثله ﴿ (د) ﴾ في النكاح ﴿ (عن ابن عمر) ﴾ بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿ اذا اشترى أحدكم لحما فليكثر تتبعه فان لم يصب أحدكم لحما أصاب مرقا وهو أحد اللحمين ﴾ أي اذا حصل أحدكم لحما بشراء أو غيره ليطبخه فليكثر تدبيرا وارشادا من قدره لان دسم اللحم يتصل فيها فيقوم مقام اللحم في التغذي والنفع ﴿ (ت ك) ﴾ في الاطعمة ﴿ (هب) ﴾ كلهم ﴿ (عن عبد الله المزني) ﴾ بضم الميم وفتح الزاي وهو حديث حسن ﴿ اذا اشتريت نعلا فاستجد ها واذا اشتريت ثوبا فاستجده ﴾ قال العلقمي يحتمل أن يكون من الجودة ويحتمل أن يكون من الجديد المقابل للقديم وبذل كلام المصباح لكل منهما الا ان قوله وجد دلان الامر يتجدد شامل للجديد والجيد وقال المناوي فاستجدها بسكون الدال المخففة أي اتخذها جيدة وليس من الجديد المقابل للقديم الا لفعال استجدها بالتشديد والامر ارشادي ﴿ (ص عن أبي هريرة وعن ابن عمر) ﴾ بن الخطاب زيادة ﴿ واذا اشتريت دابة فاستفرهها ﴾ أي اتخذها فارهة والمراد النشاط والخفة ﴿ واذا كانت صدقة كريمة قوم فأكرمها ﴾ أي زوجه كريمة من قوم كرام بأن تفعل بها ما يليق بمنصب آبائها وعصبتها فاذا كانت الزوجة تحدم في بيت أبيها وجب على الزوج اخدامها ﴿ (اذا اشتكى المؤمن) ﴾ أي اذا مرض ﴿ أخلصه ﴾ أي المرض ﴿ من الذنوب كما يخلص الكير خبث الحديد ﴾ والمعنى أن ما يحصل له من الالم بسبب المرض يصفيه كتصفية الكير الحديد من الخبث باسناد التصفية الى المرض مجازا والمراد الصفاء أما الكافر فلا يكفر بها الا التوبة ﴿ (خد حب ماس عن عائشة) ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا اشتكيت فضع يدك ﴾ واليمنى أولى ﴿ حيث تشتكي ﴾ أي على الجهل الذي يؤلمك ﴿ ثم قل بسم الله أعوذ بعزة الله ﴾ أي قوته وعظمته ﴿ وقدرته من شر ما أجد من وجعي هذا ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك ﴾ أي الوضع والتسمية والتعوذ ﴿ وترا ﴾ قال المناوي أي سبعا كما نفيده رواية مسلم يعني فان ذلك يزيل الالم أو يخففه ﴿ (ت ك) ﴾ في الطب ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا اشتهى مريض أحدكم شيأ فليطعمه ﴾ قال العلقمي سببه ما أخرجه

(قوله أحدكم مصيبة) أصلها مصوبة قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة فقلبت الجامع مصائب فجمعها على مصائب شاذ (قوله فليقل الخ) أي عند نزولها أو بعد نزولها لكن الاول آكد وعند المصيبة الاولى آكد (قوله انا لله الخ) أي نحن وأموالنا وأهلونا عبيد لله يصنع فينا ما شاء وانا اليه أي الى انفراده بالحكم كما كانت أول مرة وفي انا لله اقرار له بالعبودية وفي اليه راجعون اقرار له بالبعث والنشور وقال أبو بكر الوراق انا لله اقرار له بالملك وانا اليه راجعون اقرار على أنفسنا بالهلاك أحتسب مصيبتي أي أدخرها لديها في صحائف حسناتي اه (قوله فآجرني) بالمد من آجر يؤاجر (٩٥) أو فأجرني بالقصر من أجر يأجر من باب نصر

ابن ماجه بسنده عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهي قال أشتهي خبزا فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز فليبعث الى أخيه ثم قال اذا اشتهى فذكره وهذا الحديث فيه حكمة لطيفة وهي أن المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان أنفع له من أن تقل ضرراما لا يشتهيه وان كان نافعا فينبغي للطبيب الكيس أن يجعل شهوة المريض من جملة أدلته على الطبيعة وما تنساق به الى طريق علاجه فيصاب المستأثر بعلم الغيب اه وقال المناوي فليطعمه ما اشتهاه نعم بالان المريض اذا تناول ما اشتهاه من شهوة صادقة طبيعية وان كان فيه ضرر ما فانه وانفع مما لا يشتهيه وان كان نافعا لكن لا يعلم الا قليلا بحيث تنكسر حدة شهوته قال بقراط الاقلال من الضار خير من الاكثار من النافع ووجود الشهوة في المريض علامة جيدة عند الاطباء قال ابن سينا مريض يشتهي أحب الى من صحيح لا يشتهي وقيل لمريض ما تشتهي قال أشتهي أن أشتهي ﴿ عن ابن عباس ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا أصاب أحدكم مصيبة فليقل انا لله وانا اليه راجعون اللهم عندك أحتسب مصيبتي ﴾ أي أدخر ثواب مصيبتي في صحائف حسناتي ﴿ فآجرني فيها ﴾ أي عليها قال العلقمي بكسر الهمزة وضم الجيم وكسر هاأي أثبني والاجر الثواب ﴿ وأبدلني بها خيرا منها ﴾ يعني المصيبة أي اجعل بدل ما فاتت شيأ آخر أنفع منه ﴿ قد كان أم سلمة ﴾ أم المؤمنين ﴿ ت ﴾ عن أبي سلمة ﴿ عبد الله المخزومي قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا أصاب أحدكم هم أو لاواه ﴾ بفتح اللام وسكون الهمزة والمد قال العلقمي اللاواء الشدة وضيق المعيشة ﴿ فليقل الله ربي لا أشرك به شيأ ﴾ قال المناوي في رواية لا شريك له والمراد أن ذا يفرج الهم ان صدقت النية ﴿ عن عائشة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصيبته في أي يفقدي ﴿ فانها من أعظم المصائب ﴾ قال العلقمي المصيبة بالنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده الى يوم القيامة انقطع بموته صلى الله عليه وسلم الوحي وانقطع النبوة وكان أول ظهور أشراط الساعة وارتداد العرب وغير ذلك وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه أمة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله فرطا وسلفا بين يديها ﴿ عد هب عن ابن عباس طب عن سابط الجمحي ﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ اذا أصبحت أمتي في سربك ﴾ بكسر السين أي نفسك أو بفتح فسكون مسلكك أو بفتحتين مزلك ﴿ معافى ﴾ في بدنك من البلايا والرزايا ﴿ عندك قوت يومك ﴾ أي مؤنتك ومؤنته من تلزمك نفقته ﴿ فعلى الدنيا وأهلها العفاء ﴾

(قوله أحدكم مصيبة) أي سئ وقبيل المهم الحزن العظيم (قوله اذا أصاب أحدكم مصيبة) أي هم أو غم أو نفع ونحو ذلك كالموت وغيره (قوله من أعظم) لا يناني هذا أنها أعظم على الاطلاق لان كون الشئ من أعظم الامور لا يناني أنه أعظمها على الاطلاق فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان من أحسن الناس وجها وأخلاقا ولا شك انه أحسنهم على الاطلاق وانما كان ذلك أعظم المصائب لانه ترتب عليه انقطاع الوحي الذي هو روحه ونقص الانوار التي في قلوب الصحابة بسبب طاعته صلى الله عليه وسلم ولذا قال أنس ما نفضنا أيدينا من التراب من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا أي لم نجد فيها من النور ما كان النور قبل موته صلى الله عليه وسلم ولا يناني كون موته صلى الله عليه وسلم أعظم المصائب بسبب انقطاع الخير المذكور ما يأتي أن موته صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير لها لان الجهة مختلفة اذ كون موته صلى الله عليه وسلم يترتب عليه انقطاع الخير المذكور لا يناني

أنه يحالفه خير غيره وهو تهيؤ المراتب لامته والاستغفار لهم اذا عرضت عليه سيآتهم فموته صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير بهذا الاعتبار وكتب العلقمي على قوله من أعظم المصائب أي أعظم من كل مصيبة تضر بها المسلم بعده الى يوم القيامة انقطع بموته صلى الله عليه وسلم الوحي وماتت النبوة وكان أول ظهور أشراط الساعة وارتداد العرب وغير ذلك وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه اه (قوله اذا أصبحت) أي دخلت في الصباح وكون هذا الحديث في حرف الالف مع البناء موضوعا لا يقتضي أنه يلفظ اذا هنا موضوع (قوله في سربك) أي نفسك أو مسلكك أما السرب بالتحريك بطلق على معان منها الشق الذي في الارض وعبارة العزيزي في سربك بكسر السين أي نفسك أو بفتح فسكون مسلكك أو بفتحتين مزلك اه

(قوله كلها) دفع به وهم ارادة البعض (قوله تكفر اللسان) ليس المراد تنسب الكفر له من قولهم كفر يد عمرا نسب الكفر له بل من قولهم كفرا اليهودى الصنم أى كفره له أى خضع له فانه استعمل الان كفره بمعنى نسب الكفر له وكفره بمعنى كفره أى خضع وذل له والمراد هنا أن تخضع وعبارة العلقمى تكفر اللسان أى تذل وتخضع والتكفير هو أن يعنى الانسان أو يطأطئ رأسه قريبا من الركوع كالمعين يريد تعظيم صاحبه انتهت (قوله فانما تحض بك) أى تستقيم باستقامتك وترتيب استقامة الاعضاء على استقامة اللسان مجاز لان استقامتها مرتبة فى الحقيقة على استقامة القلب واستقامة اللسان سبب فى استقامة القلب (قوله فان استقمت الخ) القوام بالفتح العدل والاعتدال قال تعالى وكان بين ذلك قواما أى عدلا وهو حسن القوام أى الاعتدال (قوله يقال الخ) ان اعوججت الخ العوج بفتحتين فى الاجسام خلاف الاعتدال والعوج بكسر العين فى المعانى يقال فى الدين عوج وفى الامر عوج وفى التنزيل ولم يجعل له عوجا أى فيه اه علقمى (قوله بك أصبحنا الخ) خبر أصبحنا متعلق بك المحذوف على حذف مضاف أى أصبحنا متلبسين بنعمتك قال العلقمى والصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده أنه يشرع فى ذكر الالفاظ الواردة فى الاذكار المتعلقة بالصباح والمساء أما التى فيها ذكر اليوم والليلة فلا يأتى فيها ذلك فأول اليوم شرعا من طلوع الفجر والليلة من غروب الشمس اه من العزيزى (قوله وبك نحيا الخ) أى احيا وأمانا بقدرتك لا بقدرة غيرك وفى هذه الرواية اختصار وفى رواية زيادة واذا أمسينا فقولوا اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا الخ بتقديم المساء (قوله نشور) أى يحيى لرؤيته ومثل الشجر كل ما يحيى الرؤية من حجر وحائط وغيره وشرح مر تباعده من غير أن يحول بينهما حائل أو حائل لا يحيى الرؤية كالشجر المتخلل بينه فضاء فلا يسن السلام (قوله ينبادلوا) أى يحيوا بعضهم بعضا والسلام يحيى بتدبه به أحدهم ويرد عليه بعضهم ويؤخذ بقوله ينبادلوا الى أن التثنية فى قوله رجلان ليست قيدا بل أو رجال (قوله اذا اضطجعت) أى رضت جنبك أو نمت على الارض (قوله بسم الله والا كل اتمامها وقدم البسملة هنا لان المقصود بالذات التعوذ بخلاف تقديم التعوذ فى القراءة فان المقصود بالذات القراءة ثم بسملة أو غيرها واذا قال شخص ذلك أمن من كل شر سنى لدفع المغرب والتعيين وان أصابه فى عدم اخلاص نيته (قوله غضبه) أى انتقامه لان المبدد أفعال عليه تعالى فقوله وعقابه عطف تفسير (قوله وان يحضرون) هذه نون الوقاية ونون الرفع حذفت

أى انهلاك والدروس وذهاب الاثر ﴿ وعن أبى هريرة ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا أصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان ﴾ قال العلقمى قال فى النهاية أى تذل وتخضع وتكفر هو أن يعنى الانسان ويطأطئ رأسه قريبا من الركوع كالمعظم من يريد تعظيم صاحبه ﴿ فتقول اتق الله فينا فانما نحن بك فان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا ﴾ قال المناوى حقيقة أى تقول ذلك حقيقة أو هو مجاز بلسان الحال فنطق اللسان بوثرق أعضاء الانسان بالتوفيق والخذلان فلله در من عضو ما أصغره وأعظم نفعه وضرره ﴿ ت ﴾ فى الزهد ﴿ وابن نزيمة ﴾ فى صحيحه ﴿ هب ﴾ كلهم ﴿ عن أبى سعيد الخدرى وهو حديث صحيح ﴾ ﴿ اذا أصبحتم فقولوا اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا ﴾ قال المناوى أى أصبحنا وأمسينا متلبسين بنعمتك أو بحياطتك وحفظك ﴿ وبك نحيا وبك نموت ﴾ أى بتسخيرك لاسباب هذا فى جميع الازمان ﴿ والى المصير ﴾ أى المرجع وقال العلقمى والصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده أنه يشرع فى ذكر الالفاظ الواردة فى الاذكار المتعلقة بالصباح والمساء أما التى فيها ذكر اليوم والليلة فلا يأتى فيها ذلك فأول اليوم شرعا من طلوع الفجر والليلة من غروب الشمس ﴿ وابن السنى عن أبى هريرة ﴾ وهو حديث حسن ﴿ اذا اضطجع رجلان متحابان لجلال بينهما شجر أو حجر أو مدر ﴾ قال العلقمى المدر جمع مدرة مثل قصب وقصبة وهو التراب المتلبد وقال الازهرى المدر قطع الطين اليابس وبعضهم يقول الطين الحلال والذى لا يختلط به رمل ﴿ فليلم أحدهما على الآخر بتبادلوا السلام ﴾ أى ندبا للمبتدئ ووجه بالمراد لانهما بعدان عرفا متحابين ويؤخذ من كلام المناوى أن محل ذلك ان كان كل من الشجر والحجر والمدر يعنى الرؤية ﴿ هب عن أبى الدرداء ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا اضطجعت فقل بسم الله أعوذ بكلمات الله ﴾ قال المناوى أى كتبه المنزلة على رسله وصفاته ﴿ التامة ﴾ أى الخالية عن النقص والاختلاف والتناقض وقال العلقمى انما وصف كلامه بالتمام لانه لا يجوز أن يكون فى كلامه شئ من النقص والعيب كما يكون فى كلام الناس وقيل معنى التمام ههنا انها تنفع المتعوذ بها وتحفظه من الآفات ﴿ من غضبه ﴾ أى غضبه عليه فى حق من عصاه واعراضه عنه ﴿ وعقابه ﴾ أى عقوبته ﴿ ومن شر عباده ومن همزات الشياطين ﴾ أى نزغاتهم ووساوسهم ﴿ وان يحضرون ﴾ أى

(قوله اذا أطال) أي عرفا (قوله فلا بأس) من باب دخل وهو الدخول ليلا وسمي الدخول ليلا طروقا لانه يستلزم طروق الباب غالبا فقوله ليلا تأكيد ودفع توهم التجوز بالطروق بأن يراد به مطلق الدخول ليلا أو نهارا فخرج الدخول نهارا فلا بأس به (قوله أهله) أي حليلته من زوجة أو أمة متفرج آثار به فلا بأس بالدخول عليهم قليلا لان العلة فى النهى أنه ينبغى أن أهله من غير تأهب للاستمتاع كتشط واستحداد ونحو ذلك بسبب عدم ذلك ومن ثم لو علمت ميعاد مجيئه كالحاج أو أرسل لها سرولا أخبرها بوقت دخوله فلا بأس بالدخول ليلا (قوله اذا طما أى الرجل) أى الشخص (٩٧) أى سكن قلبه بسبب تأمينه أو صحبة ثم

يحوموا حولى ﴿ أبو نصر السجزى فى ﴾ كتاب ﴿ الابانة ﴾ عن أصول الديانة ﴿ عن ابن عمرو ﴾ بن العاص قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا أطال أحدكم الغيبة ﴾ فيه التقييد بطول الغيبة ولعل الطول هنا مرجعه العرف ﴿ فلا يطرق ﴾ بفتح أوله ﴿ أهله ليلا ﴾ قال العلقمى الطروق المجىء بالليل وسمى الآتى بالليل طارقا لانه يحتاج غالبا الى دق الباب وورد الامر بالدخول ليلا وجمع بينهما بأن الامر بالدخول ليلا لمن أطال الغيبة عن أهله بقدومه والنهى عن من لم يفعل ذلك وقال المناوى فلا يطرق أهله أى حالة انه بالقدوم عليهم ليلا لتفوت التأهب عليهم بل يصبرحتى يصبح لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة ﴿ حم ق عن جابر ﴾ بن عبدالله ﴿ اذا طما أحدكم الرجل الى الرجل ﴾ قال فى المصباح طما أى القلب سكن ولم يقلق والاسم الطمأنينة أى سكن قلبه بتأمينه له ﴿ ثم قتله بعدما طما أحدكم اليه ﴾ أى بغير حق ﴿ نصبله يوم القيامة لواء غدر ﴾ قال الشيخ لواء بكسر اللام وفتح الواو ممدودا وهو ما يعقد فى غدر بفتح المعجمة وسكون المهملة فراء فى آخره ضد الوفاء كذا به هو ظهر وا لمعقود به التى أعدها الله ظهور الوا ، وقال المناوى يعنى من غدر فى الدنيا نعديا وعقب فى العقبى عقابا أليما لان الجزاء من جنس العمل ﴿ ك عن عمرو بن الحمق ﴾ الكاهن الخزاعى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا أعطى الله أحدكم خيرا ﴾ أى مالا ﴿ فليبدأ بنفسه وأهل بيته ﴾ أى فليبدء وجوبا بالانفاق منه على نفسه ثم من تلزمه مؤنتهم ﴿ حم م ﴾ فى المغازى من حديث طويل ﴿ عن جابر بن سمرة ﴾ ﴿ اذا أعطى أحدكم الريحان فلا يرده ﴾ قال العلقمى هو كل نبت مشموم طيب الريح ﴿ فانه خرج من الجنة ﴾ قال المناوى يعنى يشبه ريحان الجنة أو هو فى ظاهره ويدعى سلب خواصه التى منها أنه لا يتغير ولا يذبل ولا يقطع ريحه ﴿ د فى مراسيله ﴾ فى الاستئذان ﴿ عن أبى عثمان النهدى مرسلا ﴾ أدرك زمن المصطفى ولم يجمع منه قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا أعطيت شيئا ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ من خير ان تأكل فكل وتصدق ﴾ قال المناوى ارشادا يعنى انتفع به وفيه اشارة الى أن شرط قبول المبذول عليه أى باعتبار الظاهر ويؤخذ من كلام العلقمى أنه ان علم حاله استحب القبول وان علم منه عدم القبول وان شك فالاحتياط رده وهو الورع ﴿ م د ن عن ابن عمر ﴾ ﴿ اذا أعطيتم الزكاة ﴾ بالبناء للفاعل ﴿ فلا تنسوا ثوابها ﴾ أى ما يحصل به الثواب ﴿ ان تقولوا ﴾ خبر من مبتدا محذوف أى وهو قولكم ﴿ اللهم اجعلها مغنما ﴾ أى غنيمة مدخرة فى الآخرة ﴿ ولا تجعلها مغرما ﴾ قال المناوى أى لا تجعلنى أرى ثوابها غرامة أغرمها وهذا التقرير بناء على أن أعطيتم مبنى للفاعل ويمكن بناؤه للمفعول ويكون المأمور بالدعاء المستحقين للآخذين للزكاة فيسن لهم الدعا للمخرج واستعمال تنسوا بمعنى تتركوا مجاز غير ولا تنسوا الفضل بينكم أى لا تتركوه

(١٣ - عزيزى اول) الثناء كأن يقال فلان زاهد لا يقبل شيأ فرد مافيه شبهة حينئذ أضر من قبوله قوله تصدق منه) فيه اشارة الى أنه لم يعلم حرمته والا لم يصح التصدق منه (قوله اذا أعطيتم) بالبناء للفاعل فلا تنسوا ثوابها أى لا تتركوا ما يتم ثوابها من الدعاء بنحو اللهم اجعلها مغنما أى لا أعتد بها الا لادخارثوابها فى الآخرة لا لتصوير ياء الخ ويصح بناؤه للمفعول ويكون المأمور بالدعاء المستحقين الآخذين للزكاة فيسن لهم الدعا للمخرج واستعمال تنسوا بمعنى تتركوا مجاز غير ولا تنسوا الفضل بينكم أى لا تتركوه

(قوله على تمر) والافضل الرطب ثم الحلوة ثم الحسو ثم الترمس ثم الماء ثم كل شئ حلو خلا فالمتقدم المأتي بها ساعي التقرب ومنع القياس بأن خصوصية التمر وهي قوة البصر التي ضعفت بالصوم لا توجد في غيره من نحو الزبيب والسمن (قوله فانه) أي الافطار على ذلك تبركا أي زيادة ثواب (قوله اذا أقبل الليل) أي ظلمته وأدبر النهار أي ضوءه فكل على حذف مضاف (قوله من ههنا يعني جهة المشرق على ذلك الرأي باشارة حسية أو بقرينة حالية (قوله وغربت الشمس) لم يكتف بما قبله عن ذلك اشارة الى أنه قد يوجد اقبال الظلمة وادبار الضوء ولم يوجد (٩٨) غروب الشمس لكون الشخص في مكان منخفض فلا يكفي ذلك بل لا بد من الغروب (قوله أفطر الصائم) أي دخل وقت افطاره فليس المراد أنه يحكم عليه بأنه تعاطى مفطرا بد ول ذلك الوقت (قوله اذا اقترب الزمان) قيل المراد زمن تساوي الليل والنهار وزمن تفتح الازهار وزمن نضج الثمار فان رؤية المنام في هذه الازمنة لا تكاد تتخلف كما نص عليه المعبرون وقيل المراد زمن المهدي فانه لعدله عمر كالاحلام وقيل المراد اذا قربت القيامة وهو الاقرب لانه حينئذ تنقل المسلوات وتموت العلماء وتكثر الخوارق فلا يحدثون ما يفهمهم فرؤية المسلم في المنام حينئذ لامر صادقة بمنزلة الوحي وتعليم الاحكام لعدم من يعلم ذلك (قوله فرضا) اسم مصدر بمعنى الاقراض فيكون مؤكدا لما قبله أو بمعنى اسم المفعول أي شيأ مفروضا (قوله أوحمله) أي أراد المقترض أن يحمل المقرض على دابته أي دابة المقترض فلا يركبها والنهي للتحريم ان شرط ذلك في العقد لانه ربا والا فهو مندوب على الوجه (قوله اذا اقشعر الخ) الاقشعرار هو رعدة البدن وليس مرادا بل المراد اذا تخيل العقاب بخشية الله تعالى وخوفه سواء حصل للبدن رعدة أو لا لكن الغالب على من لاحظ الوعيد والعقاب وحصل له خوف حصل لبدنه رعدة وهو بالخشية دون الخوف لانها أخص اذ هي شدة الخوف وهذا الحديث لا ينافي أن ثم قوما يعبدونه تعالى لا لخوف من العذاب ولا طمعا في الثواب لان غالب الاحاديث في حق عامة الخلق أما الخاصة فلهم أحاديث تخصهم نبهنى لها الشريعة (قوله خطاياه) أي الصغائر والكبائر ان اقترن بالخشية توبة كما هو الغالب (قوله كما يتحات الخ) وجه الشبه سرعة السقوط لا الكمال لان سقوط الذنوب كمال للانسان وسقوط ورق الشجرة نقص لها لا كمال فهو السرعة ووجه الشبه لا يجب أن يكون من كل وجه (قوله أكل الرجل) أي الشخص ولو مفطرا خلافا لظن خصه بالصائم (قوله جوفه) أي غلبه

صدقة أو نذرا أو كفارة أن يقول ربنا تقبل منا انك أنت السميع العليم (ع عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر) أي بتمر والمراد جنس التمر فيصدق بالواحدة والسبع أفضل وأولاه العجوة وهذا عند فقد الرطب فان وجد فهو أفضل ﴿ (فانه بركة) أي فان لم الافطار عليه فوتا يأتي كثيرا فالامر به شرعي وفيه ثواب ارشاد ﴿ (فان لم يجد تمرا) بمعنى لم يتيسر ﴿ (فليفطر على الماء) القراح ﴿ (فانه طهور) بفتح الطاء أي مطهر محصل للمقصود (حم ٤ وابن خزيمة) في صحيحه ﴿ (حب) كلهم في الصوم ﴿ (عن سلمان بن عامر الضبي) وهو حديث صحيح ﴿ (اذا أقبل الليل من ههنا) أي من جهة المشرق (وأدبر النهار من ههنا) أي من جهة المغرب ﴿ (وغربت الشمس فقد أفطر الصائم) قال المناوي أي انقضى صومه أو تم صومه شرعا أو أفطر حكما أو دخل وقت افطاره وتمكن كما قال الطيبي حمل الاخبار على الانشاء اظهارا للحرص على وقوع المأمور به أي اذا أقبل الليل فليفطر الصائم لان الخير به منوطة بتعجيل الافطار فكأنه موقع ﴿ (ق د ت عن عمر) بن الخطاب ﴿ (اذا اقترب الزمان) قال الطاهري قيل المراد باقتراب الزمان أن يعتدل ليله ونهاره وقيل المراد اذا اقتربت القيامة والاول أشهر عند أهل الرؤيا وجاء في حديث ما يؤيد الثاني اه واقتصر المناوي على الثاني فقال أي اقتربت الساعة ﴿ (لم تكد رؤيا الرجل المسلم تكذب) أي رؤياه في منامه قال المناوي لانكشاف المغيبات وظهور الخوارق حينئذ ﴿ (وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثا) أي المسلمين المدلول عليهم بالمسلم فاخبر الصادق في حديثه ينطبق الحلق الى رؤياه ﴿ (ق ٤ عن أبي هريرة) ﴿ (اذا أقرض أحدكم أخاه قرضا) أي أخاه في الدين وكذا الذمي ﴿ (فاهدى اليه طبقا) ثلاثا والمراد أهدى اليه شيأ ﴿ (فلا يقبله أو حمله على دابته) أي أراد أن يركبه دابته أو أن يحمل عليها متاعه ﴿ (فلا يركبها) أي لا يستعملها بركوب ولا غيره قال العلقمي هو محمول على الذي ديانته والورع أي فهو خلاف الاولى ﴿ (الا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك شيء هق عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن ﴿ (اذا اقشعر جلد العبد) بتشديد الراء أي أخذته قشعريرة أي رعدة ﴿ (من خشية الله تحاتت عنه خطاياه) أي تساقطت ﴿ (كما يتحات من الشجرة اليابسة ورقها) والمراد العبد المؤمن والخطايا تعم الصغائر والكبائر ان حصل مع ذلك توبة بشروطها والا فالمراد الصغائر ﴿ (سمويه) في فوائده ﴿ (طب) وكذا البزار ﴿ (عن العباس) بن عبد المطلب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا أفل الرجل الطعم) بالضم أي الاكل بصوم أو غيره ﴿ (ملأ جوفه نورا) أي ملأ الرجل باطنه بالنور بخلاف ذلك النور على الجوارح

فتصدر

(قوله فلا صلاة) أي كاملة وهو خبر بمعنى النهي أي فلا تصلوا نافلة حينئذ سوا سنة الصبح وغيرها خلافا لمن خص ذلك بسنة الصبح وذلك للامر بفوت نوافل تكبيرة الاحرام الذي هو أكثر من نوافل النافلة ولازاحة (٩٩) رجل عما في قرأى الامام أبا يوسف يشرع في نفل عند اقامة الصلاة فعلل له ولم يعرف مقامه يا جاهل ما فاتك من نوافل خير لك أكثر مما شرعت فيه (قوله وأنتم تسعون) أي تهرولون وان خفت فوت تكبيرة الاحرام نعم ان خيف فوت الوقت وجب الهرولة (قوله السكينة) وهي المشي بدون التفات مع غض البصر وعدم العبث وخفض الصوت (قوله حتى ترونى) أي قد خرجت اليكم كافى الرواية الاخرى وهذا شامل لدلال المقيم للصلاة فيقتضى أنه يقيم الصلاة وهو قاعد للنهي عن قيام الحاضرين الا بعد الاقامة وهو المراد بحتى ترونى لانه صلى الله عليه وسلم كان يخرج عقب الفراغ من الاقامة وأجيب بجوابين الاول أن سيدنا بلالا رضى الله عنه كان يراه صلى الله عليه وسلم قبل القوم زمن تمكن فيه اقامة الصلاة لشدة حرصه على رؤيته صلى الله عليه وسلم فاذا رآه أقام الصلاة فاذا فرغ من الاقامة رآه القوم فيطلب لهم حينئذ القيام الثانى سلمنا أنه لا يراه صلى الله عليه وسلم الا مع القوم فهو مستثنى من أن القوم فيطلبونه القيام للاقامة قبل رؤيته صلى الله عليه وسلم لدليل خارجي وهو الامر بالاذان والاقامة من قيام (قوله بالعشاء) مثله الغداء وهو ما يؤكل قبل الزوال أي لو حضر عند ارادة صلاة الضحى مثلا وأكثر من سنة

فتصدعنها الاعمال الصالحة ومذكرته من أن فاعل ملا ذا في الى الجوع هو ما في شرح الشيخ وجعله المناوى عائدا الى الله سبحانه وتعالى قال وانما كان الجوع يورث تنوير الجوف لانه يورث صفاء القلب وتنوير البصيرة ورقة القلب حتى يدرك لذة المناجاة وذل النفس وزوال البطر والطغيان وذلك سبب لفيضان النور والجوع هو أساس طرق القوم قال الكفافى كنت أنا وعمرو المكى وعياش نصطحب ثلاثين سنة نصلى الغداة ونمضى العصر ونقعد على التجريد مالنا ما سارى غلمانا نتفقيم ثلاثة أيام وأربعة وخمسة لا نأكل شيأ ولا نسأل فان ظهر لنا شئ وعرفناه أكلناه والا طوينا فاذا اشتد الجوع وخفنا التلف أتينا أياسا. عبد الحق ويتخذ لنا ألوانا كثيرة ثم نرجع الى ما كنا عليه ﴿ فمن أبى هريرة ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ اذا أقيمت الصلاة ﴾ أي شرع في اقامتها أو قرب وقتها ﴿ فلا صلاة الا المكتوبة ﴾ أي لا صلاة كاملة فيكره التنفل حينئذ لتفويته فضل تحرمه مع الامام ﴿ ٤ م عن أبي هريرة ﴾ اذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون ﴾ أي تهرولون قال المطعمى قال النووى فيه الدب الاكيد الى اتيان الصلاة بسكينة ووقار والنهى عن اتيانها سعيا سواء خشى صلاة الجمعة وغيرها رسوا خاف فوت تكبيرة الاحرام أم لا قال فى شرح البهجة وقيد ذلك فى الروضة كأصلها بما اذا لم يضق الوقت فان ضاق فالاولى الاسراع وقال الحب الطبرى يجب اذا لم يدرك الجمعة الا به والمراد بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله الذهاب بقال سعيت فى كذا أوانى كذا اذا ذهبت اليه وعملت فيه ﴿ وائتوها وأنتم تمشون ﴾ أي بهيئة ﴿ وعليكم السكينة ﴾ قال المناوى أي الزموا الوقار فى المشى وغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات والعبث ﴿ فما أدركتم ﴾ أي مع الامام من الصلاة ﴿ فصلوا ﴾ معه ﴿ وما فاتكم فأتموا ﴾ أي فاعزموا على أكمله وحذف كما علم من ما أدركه المسبوق أول صلاته اذ الاتمام يقع على باقى شئ تقدم وعليه الشافعية وقال الحنفية آخر صلاته بدليل رواية فاقضوا بدل فأتموا فيهجر فى الركعتين الاخيرتين عندهم لا عند الشافعية ﴿ حم ق ٤ عن أبي هريرة ﴾ اذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ترونى ﴾ لانه لطول عليكم القيام وما نهى لتنزيه قال المناوى وهذا أى هذا الحديث معارض لحديث جابر بن سمرة أن بلالا كان لا يقيم حتى يخرج النبى صلى الله عليه وسلم ويجمع بينهما أن بلالا كان يراقب خروج النبى صلى الله عليه وسلم فاول ما يراه يشرع فى الاقامة قبل أن يراه غالب الناس ﴿ حم ق د ت عن أبي قتادة زاد م فلم تزالوا اليكم ﴾ اذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء وأحدكم ﴿ وابدأوا بالعشاء ﴾ العشاء بفتح العين المهملة والمد ما يؤكل آخر النهار كما يؤخذ من كلام صاحب القاموس وقال فى المصباح العشى والعشية من صلاة المغرب الى العتمة وكأضوره قرب حضوره وهذا ان اتسع الوقت وثاقت نفسه قال المناوى وهذا أولى وورد فى صلاة المغرب لكنه مطرد فى كل صلاة قدرا للعلة وهى خوف فوت الخشوع ﴿ حم ق ت ن ه عن أنس ﴾ بن مالك ﴿ ق ه عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب ﴿ خ ه عن عائشة حم طب عن سلمة بن الاكوع ﴾ الاسلمى ﴿ طب عن ابن عباس ﴾ ﴿ اذا أكل أحدكم فليكمل وترا ﴾ قال المناوى وكونه ثلاثا ولما أولى ﴿ واذا استجمر ﴾ أي استعمل الاجار فى الاستطاء أو المراد تبخير موضع وهو أنسب بما قبله ﴿ فليستجمر وترا ﴾ ثلاثا أو خمسا وهكذا وتقدم أن الثلاث واجبة وان حصل

هذا الحديث اشارة لقوله وترا واصل سن الاكمال من حديث آخر اذ هذا انما يدل على سن الايتار ولولا أكمل فى كل عين من عينى وجعل الخامسة نصفها فى عين ونصفها الاخرى عين حصل أصل سن الايتار ولا أكمل انما يكون بالايتار فى كل عين على

حلتها وان كان مجموع مافى العينين يكون شفعا لجعل المجموع وترا بضم مرود بينهما كما مر بحصل أصل سن الايثار لا كماله (قوله اذا أكفر) أى نسب أخاه الكفر بأن قال له يا كافر فقد باء بها أى بنسبة الكفر أحدهما أيهم الاحد لانه ان كان المقول له ذلك كافرا أصليا أو مرتدا فهو الذى رجع بنسبة التكفير وانطبقت عليه وان كان مسلما فالذى رجع بها القائل حيث يقصد كفران النعمة مثلا بأن قصد أنه خارج من دين الاسلام فان أطلق فلا كفر بل يحرم للايذاء وكذا قول بعض الناس للمسلم يانصرانى مثلا على سبيل السب أو المضربة (١٠٠) فيحرم ولا يكفر الا اذا قصد أنه خارج عن دين الاسلام كما قرره شيخنا

رحمه الله وتقدم شيخنا براوى عن مر (قوله اذا أكل أحدكم طعاما) أى تناول شيأ ليشمل الشرب (قوله على أوله وآخره) وفى رواية فى أوله وآخره وفى أخرى أوله وآخره والمراد بالاول ماعدا الاخير فيشمل الوسط ولو تراكما فى المجلس لفظ على أوله وآخره حصل أصل السنة (قوله واذا شرب لبنا) أى تناوله ولو بغير شرب كان فت فيه (قوله وزدنا منه) أى فلا يقول وأبدلنا خيرا منه لانه ليس فى الاطعمة خير منه كذا فى الشرح ويستثنى اللبن لخروجه بدليل آخر نهو بسائر أنواعه أفضل من كل طعام حتى اللبن ومعنى الافضلية أنه أنفع للبدن أو كثرة الثواب اذا تقرب به كأن نذر التصدق به ومقتضى هذا أنه لو أكل لحما لا يقول وأبدلنا الخ بل يقول زدنا منه ويحصل أنه يقول ذلك والمعنى أبدلنا خيرا منه من طعام الجنة والا فليس فى الدنيا خير منه قط ولم يقل ذلك أى أبدلنا خيرا منه فى اللبن على معنى خيرا منه من طعام الجنة لانه ورد النص فيه بطلب وزدنا منه بخلاف اللحم فلم يرد فيه طلب ذلك فاحفظ ماذكر (قوله ليس يجزى الخ) لانه اشتمل على الماء واللبن والجبن فيدفع العطش والجوع (قوله فلا يمسح يده) أى أصابعه الثلاث اذ السنة أن يأكل بثلاث فلو خالف السنة وأكل بجميع كفه مالمله لعق جميع الكف (قوله حتى يلعقها) بنفسه او يلعقها بأن يأمر غيره ممن لا ينتفر منه ذلك كمثليذه وزوجته يلعقها (قوله اذا لا يدرى الخ) ولما اطلب لعق الانا مالم يكن ثم من ينتظر ولا اطلب الافضال (قوله من وضر اللحم) أى دسومته ومثله كل طاهم مزيل الطيب بدون غسل اليد ويورث اللحم أى الجنون والوضم أى البرص

الالتقاء بدونها ﴿ حم عن أبى هريرة ﴾ قال الشيخ حسن حديث صحيح ﴿ اذا أكفر الرجل أخاه ﴾ كأن قال له يا كافرا وقال عنه فلان كافر ﴿ فقد باء بها أحدهما ﴾ بالباء الموحدة والمد أى رجع بمعصيته اكفاره له فان راجع عليه اثم التكفير الا الكفر وقيل هو محمول على المستحل أو على من اعتقد كفر المسلم بذنب ولم يكن كفرا اجماعا أو هو زجر وتنفير ﴿ م عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب ﴿ اذا أكل أحدكم طعاما ﴾ أى أراد أن يأكل ﴿ فليذكر اسم الله ﴾ فان لم يكن محدثا حدثا أكبر بأن يقول بسم الله والا كمل أن يقول بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ فان نسى أن يذكر اسم الله فى أوله ﴾ وكذا ان تعمد ﴿ فليقل ﴾ ولو بعد فراغ الاكل ﴿ بسم الله على أوله وآخره ﴾ تأدبت لى عن عائشة ﴿ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا أكل أحدكم طعاما ﴾ أى أراد أن يأكل طعاما فغير لبن ﴿ فليقل اللهم بارك لنا فيه وأبدلنا خيرا منه ﴾ قال المناوى من طعام الجنة أو أعم ﴿ واذا شرب لبنا ﴾ ولو غير حليب وعبر بالشرب لانه الغالب ﴿ فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه ﴾ ولا يقول خيرا منه لانه ليس فى الاطعمة خير منه ﴿ فانه ليس شئ يجزى ﴾ بضم أوله ﴿ من الطعام والشراب الا اللبن ﴾ أى لا يكفى فى دفع العطش والجوع معا شئ واحد الا اللبن ﴿ حم د ت ه عن ابن عباس ﴾ وهو حديث حسن

﴿ اذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسح يده ﴾ أى أصابعه التى أكل بها ﴿ بالمنديل حتى يلعقها ﴾ بفتح أوله من الثلاثى أى يلعقها هو ﴿ أو يلعقها ﴾ بضم أوله من الرباعى أى يلعقها غيره قال النووى المراد لعق غيره ممن لا ينفر ذلك من زوجة وجارية وخادم وولد وكذا من كان فى معناهم كتلميذ يعتقد البركة بلعقها وكذا لو لعقها شاة ونحوها قال المناوى ومحل ذلك اذا لم يكن فى الطعام غمر وألا غسلها لخبر الترمذى من نام وفى يده غمر فاصابه شئ فلا يلومن الا نفسه ﴿ حم ق د ه عن ابن عباس حم م ت ن عن جابر ﴾ بن عبد الله ﴿ زيادة فانه لا يدرى فى أى طعامه البركة ﴾ قال العلقمى قال النووى معنى قوله فى أى طعامه البركة أن الطعام الذى يحضر للانسان فيه بركة لا يدرى ان تلك البركة فيما أكل أو فيما بقى على أصابعه أو فيما بقى أسفل القصعة أو فى اللقمة الساقطة فينبغى ان يحاط على هذا كله لتحصيل البركة والمراد البركة مما يحصل به التغذية أو تسلم فانه قد من الاذى ويقوى على الطاعة والعلم عند الله تعالى ﴿ اذا أكل أحدكم طعاما فلا يعق أصابعه ﴾ بفتح حرف المضارعة قال المناوى أى فى آخر الطعام الى أن أتاه لانه يعبر بأصابعه فى فيه اذا لعقها ثم بعدها فيعبر كأنه يصق فيه وذلك مستقبح ذكره القرطبى ﴿ فانه لا يدرى فى أى طعامه تكون البركة ﴾ فان الله تعالى قد يخلق الشبع عند لعق الاصابع أو القصعة ﴿ حم م ت عن أبى هريرة طب عن زيد بن ثابت طس عن أنس ﴾ بن مالك ﴿ اذا أكل أحدكم طعاما فليغسل يده من وضر اللحم ﴾ بفتح الواو وانضاد المعجمة أى

(قوله اذا أكل الخ) وكذا لو ناول أحدكم طعاما أو شرابا لغيره من أن يكون (١٠١) يمنى المناوى (قوله فان الشيطان الخ) فان وافقه صار كأنه من جنده وإذا ذهب بعضهم الى أنه يحرم الاكل والشرب بالشمال بدليل دعائه صلى الله عليه وسلم على من أكل عنده بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له صلى الله عليه وسلم لا استطعت أبدا فلم يستطع رفع عينيه حتى مات وأجيب بأنه صلى الله عليه وسلم انما دعا عليه لما ظهر له من تكبره وعدم امتثاله للسنة لا لكونه أكل بالشمال (قوله اذا أكل أحدكم الخ) وكذا لو ناوله شخص طعاما فسقطت منه لقمة فيه فيطلب له ماذكر (قوله فليمط) أى يزيل ما رابه من قذر أو نجس ان أمكن فان تعذر اطعمها هرة أو نحوها (ولا يدعها للشيطان) قال المناوى جعل تركها إبقاء لها للشيطان لانه تضييع للنعمة وهو برضاه وأمر به (ث عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (اذا أكلتم الطعام) أى أردتم أكله (فالحفوا أصابعكم فانه لا يدرى أى طعامكم) قال المناوى لفظ رواية الحاكم أيدا أحدكم بدل أفدا أكم وتمام الحديث وأنها سنة جبلة (طس ع لك عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا التقى المسلمان بسيفيهما) أو نحوهما قال المناوى وفيه حذف تقديره متقاتلين بلا تأويل سائغ (فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول فى النار) قال العلقمى قال العلماء معنى كونهما فى النار أنهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما الى الله تعالى ان شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين وان شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلا وقيل هو محمول على المستحل ذلك (قيل يارسول الله) قال المناوى يعنى قال أبو بكرة راوى الحديث (هذا القاتل) قال العلقمى مبتدأ وخبره محذوف أى هذا القاتل يستحق النار (فما بال المقتول) أى فما ذنبه (قال انه كان حريصا على قتل صاحبه) أى بلا تأويل كما تقدم فلو صال عليه صائل ولم يندفع الا بقتله فقتله فلا اثم عليه (سم ق د ن عن أبى بكرة عن أبى موسى) الاشعرى ﴿ (اذا التقى المسلمان) أى الذكران أو لا ثبات أو الذكر وغيره أو حلت (فتصافحوا حمدا الله واستغفرا غفر لهما) قال المناوى زاد أبو داود فقبل أن ينفرقا والمراد الصغائر فيما سوى الظائر ويستثنى من هذا الحكم الاصرار والجهل الوجه فتصر مصافحته ومن به عاهة كالابرص والاجذم فتكره مصافحته (د عن البراء) ابن عازب قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا التقى المسلمان فسلم أحدهما على صاحبه كان أحبهما الى الله) بنصب أحب أى أكثرهما ثوابا عند الله (أحسنهما بشرا) بكسر الموحدة قال العلقمى قال فى النهاية البشر طلاقة الوجه وبشاشته (بصاحبه فاذا تصافحا أنزل الله عليهما مائة رحمة للبادى تسعون) أى البادى بالسلام والمصافحة (وللمصافح عشرة) بفتح الفاء فيه أن المندوب قد يفضل الواجب (الحكيم) الترمذى (وأبو

دمه وزهومته (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله) قال المناوى حقيقة أو يحصل أولياءه من الانس على ذلك ليضادوا به العلماء (حم د عن ابن عمر) بن الخطاب (ك عن أبى هريرة ﴿ اذا أكل أحدكم طعاما فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه) فيكره بالشمال بلا عذر (وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه) أى مشرف الاعطاء (فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويعطى بشماله) قال المناوى وأخذ جمع حنابلة ومالكية وظاهرية من التعليل حرمة أكله أو شربه أو أخذه أو اعطائه بها بلا عذر لان فاعل ذلك اما شيطان أو شبيه به (الحسن بن سفيان) المشهور (فى مسنده) المشهور (عن أبى هريرة) ورمز حسن ﴿ (اذا أكل أحدكم طعاما فسقطت لقمته فليمط ما رابه منها) أى فليزح ما عاقه مما أصابها (ثم ليطعمها) بفتح الفتية وسكون الطاء أى يأكلها قال العلقمى من آداب الاكل أن لا يأنف من أكل ما سقط من طعامه ولا يدعه للشيطان بل يستحب له ان يأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى هذا اذا لم تقع على موضع نجس فان وقعت على موضع نجس تنجست ان كان هناك رطوبة ولا يدمن غسلها ان أمكن فان تعذر اطعامها هرة أو نحوها (ولا يدعها للشيطان) قال المناوى جعل تركها ابقاء لها للشيطان لانه تضييع للنعمة وهو برضاه وأمر به (ت عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (اذا أكلتم الطعام) أى أردتم أكله (فالحفوا أصابعكم فانه أروح لاقدامكم) قال المناوى لفظ رواية الحاكم أيدا أحدكم بدل أفدا أكم وتمام الحديث وأنها سنة جبلة (طس ع لك عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا التقى المسلمان بسيفيهما) أو نحوهما قال المناوى وفيه حذف تقديره متقاتلين بلا تأويل سائغ (فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول فى النار) قال العلقمى قال العلماء معنى كونهما فى النار أنهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما الى الله تعالى ان شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين وان شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلا وقيل هو محمول على المستحل ذلك (قيل يارسول الله) قال المناوى يعنى قال أبو بكرة راوى الحديث (هذا القاتل) قال العلقمى مبتدأ وخبره محذوف أى هذا القاتل يستحق النار (فما بال المقتول) أى فما ذنبه (قال انه كان حريصا على قتل صاحبه) أى بلا تأويل كما تقدم فلو صال عليه صائل ولم يندفع الا بقتله فقتله فلا اثم عليه (سم ق د ن عن أبى بكرة عن أبى موسى) الاشعرى ﴿ (اذا التقى المسلمان) أى الذكران أو لا ثبات أو الذكر وغيره أو حلت (فتصافحا وحمدا الله واستغفرا غفر لهما) قال المناوى زاد أبو داود فقبل أن ينفرقا والمراد الصغائر فيما سوى الظائر ويستثنى من هذا الحكم الاصرار والجهل الوجه فتصر مصافحته ومن به عاهة كالابرص والاجذم فتكره مصافحته (د عن البراء) ابن عازب قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا التقى المسلمان فسلم أحدهما على صاحبه كان أحبهما الى الله) بنصب أحب أى أكثرهما ثوابا عند الله (أحسنهما بشرا) بكسر الموحدة قال العلقمى قال فى النهاية البشر طلاقة الوجه وبشاشته (بصاحبه فاذا تصافحا أنزل الله عليهما مائة رحمة للبادى تسعون) أى البادى بالسلام والمصافحة (وللمصافح عشرة) بفتح الفاء فيه أن المندوب قد يفضل الواجب (الحكيم) الترمذى (وأبو

كان مقدم واسمها أحسنهما (قوله الثلثان) فيه تغليب والأصل قطع البظر بقال لخفاض وهذا الحديث نامع الحصر في حديث انما الماء من الماء وزيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه لم يبلغه هذا الحديث فكان يفتي بعدم وجوب الغسل على من جامع ولم ينزل فبلغ سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه فأحضره وزجره فذكر له حديث انما الماء من الماء فطلب منه اثباتا فعاينه ثم انعقد الاجماع على نسخ حصره بهذا الحديث (قوله اذا ألقى الله في قلب الخ) يخرج ما لو نظر بشهوة نفسه من غير هذا الالقاء فلا يجوز ومنه ما لو أراد الكباس خطبة بنت العالم فانه معلوم انه (١٠٢) لا يجاب فلا يجوز له النظر لانه بشهوة نفسه فهو لالقاء الشيطان لا لالقاء الله تعالى ويبقى أن ينسب هذا الالقاء للشيطان (قوله اذا أم أحدكم) أي صار اماما بان صيره السلطان أو نوابه أو القوم أو على منفردا ثم أم به غيره (قوله فان قيهم الخ) مفهومه انه اذا لم يكن فيهم من ذكر لا يسن التخفيف وليس مرادا بل يسن مالم يؤثم بمحصورين راضين بالتطويل والمراد بالتخفيف أن لا يأتي بجميع المندوبات بل يقتصر على أقل المندوبات لا أنه يترك المندوبات ويقتصر على الواجب (قوله فليطول ماشاء) أي ان يزيد في التطويل الى الوسوسة أو يضيق الوقت والا فالاولى تركه وان جاز (قوله اذا أمن) أي شرع فليس المراد اذا فرغ لان تأمين المأموم لقراءة الامام لا تأمينه والا لكان عقبه مع ان المطلوب مقارنته كما يدل عليه فانه من وافق الخ وعبارة العزيزي اذا أمن الامام بشدة الميم أي أراد التأمين بعد الفاتحة في جهرية وقال المناوي والمعنى فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة أو من يشهد الصلاة قال المؤلف وأحسن ما صوبه هذا الحديث مارواه عبد الرزاق عن عكرمة قال صفوف أهل الارض على صفوف أهل السماء فاذا وافق آمين في الارض آمين في السماء غفر لهما قال الحافظ ابن حجر مثله لا يقال بالرأي فالمصير اليه أولى (قوله ما تقدم من ذنبه) من للبيان لا للتبعيض قال العلقمي ظاهره غفران جميع الذنوب الماضية وهو محمول عند العلماء على الصغائر وزاد الجرجاني في اماليه وما تأخر (قوله مالك) في الموطأ (رمز ق ٤ عن أبي هريرة ۞ اذا أتانا مت أبو بكر وعمر وعثمان فان استطعت ان تموت فمت) أي يصير الموت حينئذ خيرا من الحياة قال المناوي فالمعنى قال لهم يا رسول الله ان جئت

الشيخ) ابن حبان (٣ عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (اذا التقى الختانان) أي محل ختان الرجل وخفاض المرأة جمعهما بلفظ واحد تغليبا والمراد اذا تحاذيا وذلك بحصل بايلاج الحشفة في الفرج (فقد وجب الغسل) على الفاعل والمفعول لو بلا انزال قال المناوي والحصر في خبر انما الماء من الماء منسوخ وكذا خبر الصحيحين اذا جامع الرجل امرأته ثم أكسل أي لم ينزل فليغسل ما أصاب المرأة منه ثم يتوضأ وذكر الختانين لا بي فيصيب دخول ذكر بلا حشفة في دبر أو فرج بهيمة عند الشافعي

(٥ عن عائشة ٦ وعن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا ألقى الله في قلب امرئ خطبة امرأة) بكسر الخاء أي التماس نكاحها (فلا بأس أن ينظر اليها) أي لاحرج عليه في النظر اليها أي الى وجهها وكفيها فقط بل يسن ذلك وان لم تأذن اكتفاء باذن الشارع (حم ملـ) في المناقب (هق) كلهم (عن محمد بن مسلمة) بفتح الميم واللام قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا أم أحدكم الناس فليخفف) أي صلاته قال المناوي نديا وقيل وجوبا بأن لا يخل بأسنن فيها ولا يستوعب الاكمل نعم له التطويل اذا أم محصورين راضين بالتطويل غير راقة ولا مستأجرين (فان فيهم الضعيف والكبير) أي في السن (والضعيف) قال العلقمي المراد بالضعيف هنا ضعيف الخلقة لقوله بعده (والمريض ذو الحاجة) قال العلقمي هي أشمل الاوصاف المذكورة ففي من عطف العام على الخاص (واذا صلى لنفسه فليطول ماشاء) قال المناوي في القراءة والركوع والسجود والتشهد وان خرج الوقت على الاصح عند الشافعية (حم ق ت عن أبي هريرة ۞ اذا أمن الامام) بشدة الميم أي أراد التأمين بعد الفاتحة في صلاة جهرية (فامنوا) مقارنين له (فانه) أي الشأن (من وافق تأمينه تأمين الملائكة) قال المناوي قولا وزمنا وقيل اخلاصا وخشوعا والمراد جميعهم أو الحافظة أو من يشهد الصلاة قال المؤلف وأحسن ما صوبه هذا الحديث مارواه عبد الرزاق عن عكرمة قال صفوف أهل الارض على صفوف أهل السماء فاذا وافق آمين في الارض آمين في السماء غفر لهما قال الحافظ ابن حجر مثله لا يقال بالرأي فالمصير اليه أولى (غفر له ما تقدم من ذنبه) من للبيان لا للتبعيض قال العلقمي ظاهره غفران جميع الذنوب الماضية وهو محمول عند العلماء على الصغائر وزاد الجرجاني في اماليه وما تأخر (مالك) في الموطأ (حم ق ٤ عن أبي هريرة ۞ اذا أتانا مت أبو بكر وعمر وعثمان فان استطعت ان تموت فمت) أي يصير الموت حينئذ خيرا من الحياة قال المناوي فالمعنى قال لهم يا رسول الله ان جئت

٣ قوله عن ابن عمر في المناوي عن عمر اه ٦ قوله وعن عمرو في المناوي وعن ابن عمرو اه

(قوله فاذا انتاط) أي بعد غزوكم أي مواضع غزوكم فهو على حذف مضاف (قوله وكثرت العزائم) أي التشديد من الامراء على الناس وقوله واستعملت الفنائم أي استعملها الائمة وتوزيعهم فلم يقسموها على الغانمين كما أمروا انتهى عزيزي وقوله الرباط أي المرابطة وهي الاقامة في الثغور أي أطراف بلاد المسلمين قال المقدسي قال الحلواني في النهاية والمرابطة الاقامة في الثغر للحرب انتهت وقوله عن عتبة بضم العين وفتح المثناة الفوقية وقوله ابن الندر بنون مضمومة ودال مهملة مشددة مفتوحة ابن عبد السلمي كان اسمه غبلة فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عتبة وقيل غير ذلك وهذا الحديث حسن (قوله فلا تصوموا) أي صوما نفلا بلا سبب (قوله حتى يكون) بريد به كان القامة وهذا الحديث صحيح وقوله اذا انتعل الخ حديث صحيح وقوله اذا انتهى الخ حديث حسن وقوله اذا انتهى أحدكم الخ حديث صحيح (قوله اذا انتعل) أي أراد أن ينتعل (قوله لتكن اليمنى الخ) مدرج من الراوي والمدرج في لتكن لام الامر والمراد أمر صاحب اليمنى لا نفسها (قوله أولهما) بالنصب حال (١٠٣) مقدم وبالرفع مبتدأ خبره تنعل والجملة خبر

فلم أجدك قال فمن آتي ﴿ حل ﴾ وكذا الطبراني ﴿ عن سهل بن أبي حثمة ﴾ بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله أو عامر الانصاري قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا انتاط غزوكم ﴾ بنون ومثناة فوقية أي بعد غزوكم ﴿ وكثرت العزائم ﴾ بمعنى مهملة وزاي أي عزمات الامراء على الناس في الغزو الى الاقطار البعيدة ﴿ واستعملت الفنائم ﴾ أي استعملها الائمة وتوزيعهم فلم يقسموها بين الغانمين كما أمروا ﴿ فخير جهادكم الرباط ﴾ أي المرابطة وهي الاقامة في الثغور أي أطراف بلاد المسلمين ﴿ طب وابن منده ﴾ في الصحابة ﴿ خط ﴾ في ترجمة العباس المدائني ﴿ عن عتبة ﴾ بضم المهملة وفتح المثناة الفوقية ﴿ ابن الندر ﴾ بنون مضمومة ودال مهملة مشددة مفتوحة قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى يكون رمضان ﴾ أي حتى يجيء فتقوروا على صومه فجرم الصوم في نصف شعبان الثاني عند الشافعية بالسبب مالم يصل النصف الثاني بجانبه ﴿ حم ٤ عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا انتعل أحدكم ﴾ أي لبس النعل ﴿ فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ باليسرى ﴾ أي لان اللبس كرامة فليبدأ باليمنى والخلع اهانة فليبدأ باليسرى ﴿ لتكن اليمنى أولهما تنعل وآخرهما تنزع ﴾ أولهما ما تعلق بتنعل وآخرهما ما تعلق بتنزع والجملة خبر لتكن ﴿ حم م د ت ه ﴾ في اللباس ﴿ عن أبي هريرة ﴾ قال المناوي ونقل ابن التين عن ابن وضاع أن لتكن مدرج وأن المرفوع الى باليسرى ﴿ اذا انتهى أحدكم الى المجلس ﴾ أي المجلس الذي يباح الجلوس فيه ﴿ فان رسم له فليجلس ﴾ قال الشيخ أي وسع له القوم قال المناوي وسع له أخوه المسلم كما في رواية ﴿ والا فلينظر الى أوسع مكان يراه فليجلس فيه ﴾ ولا يستنكف أن يجلس خلف القوم بل يخالف الشطان ويجلس حيث كان ﴿ البغوي ﴾ أبو القاسم في المعجم ﴿ طب حب عن شيبة بن عثمان ﴾ وهو حديث حسن ﴿ اذا انتهى أحدكم الى المجلس ﴾ قال المناوي بحيث يرى الجالسين ويرونه ويسمع كلامهم ويسمعونه ﴿ فليسلم ﴾ عليهم بذا مر كذا اجماعا ﴿ فان بدا ﴾ أي من له ان يجلس ﴿ معهم ﴾ فليجلس ﴾ في أوسع مكان يراه ﴿ ثم اذا قام ﴾ أي أراد أن يقوم ﴿ فليسلم ﴾ وان

تكن وكذا يقال في واو آخره اولم يقل أولاهما تأويل المعنى بالعضو والاثنين مؤنثة (قوله وسع) بالبناء للمفعول وبالبناء للفاعل أي وسع له أخوه المسلم فضمير الفاعل عائد للمعلوم من المقام (قوله والا) بأن لم يوسع له لعدم اتساع الموضع أو لعدم اتباعه بالسنة فليتخط رقاب الناس ولم يجد موضعا الا عند النعال جلس وخالف الشيطان لانه ان كان صدرا أي مرفوع الرتبة انتهى المجلس اليه في أي موضع جلس واذا كان صلى الله عليه وسلم اذا دخل على أصحابه جلس حيث انتهى به المجلس ولو آخرهم فينتهي المجلس اليه فان لم يجد موضعا أصلا خرج ولا يجلس وسط الحلقة لانه ورد ان الجالس وسط حلقة القوم ملعون نعم ان كان المجلوس لا تخذ علم ولم يجد موضعا الا وسط الحلقة فلا بأس به وقوله الى أوسع مكان أي مكان واسع

فأفعل التفضيل ليس على بابه (قوله ثم اذا قام فليسلم) ويجب عليهم الرد أي لان السلام الاول معناه أمنتكم من شري حال حضوري فيسن السلام عند الانصراف ليؤمنهم من شره حال غيبته بل أولى ويؤخذ من هذا التعليل أنه لو جاء وسلم عليهم ثم وقف لحظة ثم أراد أن ينصرف من غير أن يجلس سن له السلام قبل الانصراف وهو كذلك واجماع المسلمين أن ابتداء السلام سنة وأن رده فرض وأقله السلام علينا والافضل السلام عليكم ورأكمل منه أن يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم أجزأه ويشترط اسماع له برفع الصوت بحيث يسمع كل منهما وأن يتصل الرد بالابتداء كاتصال الايجاب بالقبول في العقود والا لزم ترك جواب الرد فان كان هناك نيام خفض صوته بحيث لا يتيقظون انتهت مقلمي وقوله وأقله السلام عليك قال العزيزي لعل مراده أن اسلم على واحد ولا يكفي رد صبي مع وجود مكلف وأن الفرق بينه وبين الصلاة على الميت حيث يكفي بصلاة الصبي مع وجود الرجال أن القصد بالصلاة على الميت الدعاء ودعاء الصبي أقرب الى الاجابة والقصد بالسلام الامان والصبي ليس أهلا له وفي الحديث

دلالة على أنه يسلم قبل أن يجلس ورقياسه أن يسلم قبل أن يقوم قلت وفي روايه ابي داود فاذا اراد ان يقوم فليسلم وهي صريحه في ذلك فلتحمل هذه عليها انتهى بحروفه (قوله (١٠٤) اذا أنفق الرجل) في رواية المسلم وذلك لان الكاف لرواتب وهذا

قصر الفصل بين سلامه وقيامه بأن قام فورا اه قال العلقمي وأقله السلام عليك ولعل مراده اذا سلم على واحد والافضل السلام عليكم وأكمل منه أن يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم اجزأه ولا يكفي رد صبي مع وجود مكلف والفرق بينه وبين الصلاة على الميت حيث يكفي بصلاة الصبي مع وجود الرجال ان القصد بصلاة الميت الدعاء ودعاء الصبي أقرب الى الاجابة والقصد بالسلام الامان والصبي ليس أهلا له وفي الحديث دلالة على أنه يسلم قبل أن يجلس وقياسه أن يسلم قبل أن يقوم قلت وفي رواية أبي داود فاذا أراد أن يقوم فليسلم وهي صريحة في ذلك فلتحمل هذه عليها ﴿وليست الاولى بأحق من الآخرة﴾ أي ليست التسلمة الاولى بأولى وأحب من التسلمة الآخرة بل كلتاهما حق وسنة والرد واجب في الثانية كما في الاولى ﴿حم د ت حب عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا أنفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة﴾ أي يثاب عليها كما يثاب على الصدقة قال العلقمي المراد بالاحتساب القصد الى طلب الاجور ونحوها بالنية فالغافل عن نية القرب لا ثواب له وقوله على أهله يحتمل أن يشمل الزوجة والاقارب ويحتمل أن يختص بالزوجة ويلحق بها من عداها بطريق الاولى لان الثواب اذا ثبت فيما هو واجب فثبوته فيما ليس بواجب أولى ﴿حم ق ن عن ابن مسعود﴾ عقبة بالقاف ﴿اذا انفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة﴾ قال العلقمي بأن لم تتجاوز العادة ومنهم من حمله على ما اذا أذن الزوج ولو بطريق الاجمال انتهى عزيزي (قوله كان لها أجرها) أي الصدقة أي مثله أي أجر مناولة فهي مساوية للزوج في أصل الاجر لا في الكيف وكذا الخازن الحافظ للطعام المنفق منه اذ معلوم أن المالك نواله أكثر (قوله لا ينقص بعضهم الخ) بل كل له أجر من عند الله تعالى (قوله عن غير أمره) أي مع وجود قرينة على الرضا والا كان تردد في الرضا حرم عليها (قوله دابة أحدكم) مثلها كل ضالة (قوله يا عباد الله الخ) أو يقول يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه اجمع علي ضالتي أو يقول أعينوا عباد الله حكم الله والاولى أن يجمع بين الثلاثة (قوله سجسبه) من حبس (قوله اذا انقطع شسع الخ) مثله ما لو انحل أحدهما أو ضاع فان العلة كراهة المشي في واحد وما ورد من قول بعضهم في حقه صلى الله عليه وسلم يا خير المهملة من يمشي في نعل فرد ليس المراد المشي في نعل واحد بل المراد بالفرد الغير المركب من طاقتين

الحديث صحيح وكذا الذان بعده (قوله نفقة) واجبة أو مندوبة (قوله وهو يحتسبها) أي قاصدا الثواب فان غفل عن ذلك فلا ثواب له (قوله كانت له صدقة) أي ثواب صدقة فهو على حذف مضاف أو من اطلاق السبب على المسبب (قوله اذا أنفقت المرأة) أي الزوجة أو الامة باذن الزوج أو السيد صريحا أو غلب على ظنها رضاه بقرائن كأن رأتها تصدق لخصل له بشر وأنثى عليها وقوله غير مفسدة قال العلقمي بأن لم تتجاوز العادة ومنهم من حمله على ما اذا أذن الزوج ولو بطريق الاجمال انتهى عزيزي (قوله كان لها أجرها) أي الصدقة أي مثله أي أجر مناولة فهي مساوية للزوج في أصل الاجر لا في الكيف وكذا الخازن الحافظ للطعام المنفق منه اذ معلوم أن المالك نواله أكثر (قوله لا ينقص بعضهم الخ) بل كل له أجر من عند الله تعالى (قوله عن غير أمره) أي مع وجود قرينة على الرضا والا كان تردد في الرضا حرم عليها (قوله دابة أحدكم) مثلها كل ضالة (قوله يا عباد الله الخ) أو يقول يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه اجمع علي ضالتي أو يقول أعينوا عباد الله حكم الله والاولى أن يجمع بين الثلاثة (قوله سجسبه) من حبس (قوله اذا انقطع شسع الخ) مثله ما لو انحل أحدهما أو ضاع فان العلة كراهة المشي في واحد وما ورد من قول بعضهم في حقه صلى الله عليه وسلم يا خير من يمشي في نعل فرد ليس المراد المشي في نعل واحد بل المراد بالفرد الغير المركب من طاقتين

(قوله فليسترجع) أى يقل انا لله وانا اليه راجعون فيحصل له ما رتب على ذلك من قوله تعالى أولئك عليهم صلوات الخ (قوله اذا أوى) بقصر الهمزة أفصح من مدها لانه من ءوى يءوى كعوى يعوى بنفسه نحو آوى زيد عمرا فالقصر المدوالمعنى فيهما واحد أى انضم اليه فى الاول ووضعه اليه فى الثانى (قوله فليفضه) أى شئ كان من ملبوسه وانما خص الازار لكونه الذى كان يلبس اذذاك (قوله داخلة ازاره) أى أحد جانبيه وهى التى من جهة اليسار فانها توضع من تحت والتى من جهة اليمين توضع فوق طرفها خارجة وتلك داخلة وخص الداخلة لانه أبلغ لكون العرب من عادتها اذا أوت الى الفراش أزالت ذلك الطرف الداخل باليد اليسرى ووضعت اليد اليمنى بالطرف الخارج وفوق العورة فلا يسهل النفض حينئذ الا بما فى اليد اليسرى ولان اليسرى أولى بمباشرة ما نفسه اهانة وتحصل السنة بالنفض بالطرف الخارج (قوله ان أمسكت نفسى الخ) اشارة الى آية الله يتوفى الانفس حين موتها أى يطلق فعلها فى الظاهر والباطن أى الحركة التى بالفعل والتى بالقوة لانه موت حقيقى والتى لم تمت فى منامها أى يتوفاها فى الاوهام يعنى يبطل حركتها الظاهرة دون الباطنة التى بالقوة لان النائم انما تبطل حركته التى بالفعل وفيه الحركة بالقوة والتوفى الاول غير التوفى الثانى (قوله اذا بات) أى دخلت فى المبيت فهى تامة بمعنى كونها هاجرة فراش زوجها بأن بات فى فراش آخر أى انتقلت لموضع آخر والم يكن فيه فراش بل عذر لعنتها الملائكة أى سبتها وذمتها فليس المراد الطرد

المهملة أى سيرها الذى بين الاصابع ﴿ فلا يمش فى الاخرى حتى يصلحها ﴾ أى النعل التى انقطع شسعها فبكره المشى فى نعل واحدة أو خف أو مداس بلا عذر لانه يخل بالعدل بين الجوارح ﴿ خد م ت ن عن أبى هريرة ﴾ طب عن شداد بن أوس ﴿ بفتح الهمزة وسكون الواو ومهملة ﴾ ﴿ اذا انقطع شسع أحدكم ﴾ أى شسع نعله ﴿ فليسترجع ﴾ أى يقول انا لله وانا اليه راجعون ﴿ فانها ﴾ قال المناوى أى هذه الحادثة التى هى انقطاع شسع النعل ﴿ من المصائب الزار ﴾ فى مسنده ﴿ عد عن أبى هريرة ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا أوى أحدكم الى فراشه ﴾ أى انضم اليه ودخل فيه قال العلقمى أوى بقصر الهمزة على الافصح أى دخل فيه وضابطه ان أوى ان كان لزما كان القصر أفصح وان كان متعديا كما فى قوله الحمد لله الذى آوانا كان المد أفصح ﴿ فلينفضه بداخلة ازاره ﴾ قال العلقمى للمروزى بداخل بلا ها، وهى طرف الازار الذى يلى الجسد ﴿ فانه لا يدرى ما خلفه عليه ﴾ قال العلقمى بتنفيف اللام أى حدث بعده فيه أى من الهوام المؤذية ﴿ ثم ليضطجع على شقه الايمن ثم ليقل باسمك ربى وضعت جنبى وبك أرفعه ان أمسكت نفسى ﴾ أى قبضت روحى فى نومى ﴿ فارحمها ﴾ أى تفضل عليها وأحسن اليها ﴿ وان أرسلتها ﴾ أى وان أردت الحياة الى بدنى وأبطلتنى من النوم ﴿ فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين ﴾ فيه اشارة الى آية الله يتوفى الانفس حين موتها قال العلقمى قال الكرمانى الامساك كناية عن الموت فالمغفرة والرحمة تناسبه والارسال كناية عن استمرار البقاء والحفظ يناسبه ﴿ ن د عن أبى هريرة ﴾ اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها ﴿ أى بالسبب شرعى وليس نحو الحيض عذرا لله التنح بها فوق الازار ﴿ لعنتها الملائكة حتى تصبح ﴾ أى تدخل فى الصباح قال المناوى أى سبتها وذمتها الحفظة أو أهل السما. وخص اللعن بالسبل لقبله وقوع طلب الاستمتاع لبلا فان وقع ذلك فى النهار لعنتها حتى تمسى ﴿ حم ق عن أبى هريرة ﴾ اذا بال أحدكم فلا يمس ذكره بيمينه ﴾ أى حال البول تكرمة لليمين قال المناوى فبكره مسه بها لا حاجة تتيح بها عند الشافعية وتحرم عند الحنابلة والظاهرية ﴿ وان احدكم اذا بال فلا يتمسح بيمينه ﴾ قال العلقمى أى لا يستنج والنهى للتنزيه عند الجمهور ﴿ واذا شرب فلا يتنفس فى الاناء ﴾ يجزمه مع الفعلين قبله على النهى ورفعه معهما على النفى بل يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس والنهى للتنزيه ﴿ حم ق ع عن أبى قتادة ﴾ الحرث أو النعمان ﴿ اذا بال أحدكم ﴾ أى أراد أن يبول ﴿ فليرتد ﴾ أى يطلب ﴿ لبوله مكانا لينا ﴾ لئلا يعود اليه رشاشه ﴿ د ﴾ وكذا الطبرانى ﴿ عن أبى موسى ﴾ الاشعرى قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا بال أحدكم ﴾ أى فرغ من بوله ﴿ فلينثره ﴾ أى ذكره ثلاث نترات ﴾ قال العلقمى وهو بالثاء المثناة من فوق لا بالمثلثة هذا ما فى المرآة وتعقبه المصنف فقال الصواب أنه بالمثلثة اه وقال المناوى بمثناة فوقية لا مثلثة واقتصر عليه أى يجذبه بقوة مدا فوق ذكره واستغنى عقب الانقطاع أجزأه ﴿ حم د فى مراسيله عن يزداد ﴾ قال الشيخ حديث صحيح

(١٤ - عزيزى اول)

عن رحمة الله تعالى وفى الحديث اشارة الى طلب نوم الزوجة مع زوجها فى فراش واحد كما تفعله العرب لانه أدعى للالفة بخلاف العجم فان كلا ينام فى فراش (قوله فلا يتنفس فى الاناء) لانه يقذره اذ قد يكون فى فمه دسم طعام ونحوه فان اكثى عجرة أو مرتين لم يطلب العود لان التثليث ليس مطلوبا وانما يطلب الرفع اذا ضاق نفسه ولم يتكيف بمرة (قوله فليستنثر) أى يجذب بلطف (قوله يزداد) بن مساءة أو فساءة

(قوله بيوله) منه الحائط المائل بدليل الحديث (قوله اذا اصبتم) ايها السلطان او نائبه سرية للغزو سميت الطائفة سرية لشرفها بكثرتها الى السري الشريف (قوله فلا تنتقهم) أى لا تنق القوى وتترك الضعيف لئلا يفتروا بقوتهم فيحصل فى أنفسهم أنهم منصورون بسبب قوتهم فيكون سببا لخذلانهم (قوله حسن الوجه) أى مستقيم الخلقة لان ذلك يدل على حسن الباطن غالبا لان الاسماء تقلب المسميات أى تدل عليها كان الالفاظ قوالب المعانى (قوله أنسى الله الحافظة) أى ازال ذهنه به من فكرهم ومن حفظهم فيستضعرونه لنسيه ذنوبه (١٠٦) (قوله جوّ أحره) أى جبهته من يديه ورجليه ولسانه وجلده حتى لا تشهد عليه يوم

القيامة (قوله ومعالمه) جمع معلم اى أثر اى الاماكن التى جرت عليها المعصية فان كل مكان فعل فيه معصية يشهد على فاعلها يوم القيامة وان كثرت الاماكن (قوله حتى يلقى الله) أى الى أن يلقى الله وفيها معنى التعليل أى لاجل أن يلقى الله وليس الم (قوله بالعينة) هى الحيلة المحاصة من الربا فانها مكروهة عندنا وقيل جميع حيل الربا محرمة وهو قوى لكن المفتى به الاول (قوله اذا تبايعتم بالعينة) بيانه علامة الحسر والعينة بكسر العين المهملة واسكان التحتية والنون فالى فى النهاية هو أن يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم الى أجل مسمى ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذى باعها به فان اشترى بحضرة طالب العينة سلعة من آخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها المشترى من البائع الاول بالنقد بأقل من الثمن فهذا أيضا عينة وهى أهون من الاولى وقال أصحابنا هو أن يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمه ثم يشتريها منه بنقد يسير الى الكثير فى ذمة المشترى أو يبيعه عينا بثمن يسير نقدا ويسلمها له ثم يشتريها منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الاول او لا اه قال المناوى وهى مكروهة عند الشافعية محرمة عند غيرهم ﴿واخذتم اذناب البقر﴾ كناية عن الاشتغال بالحرث ﴿ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا﴾ بضم الذال المعجمة وكسرها أى ضعفا وامتهانا قال الجوهرى الذل ضد العز ﴿لا ينزعه﴾ أى عنكم ﴿حتى ترجعوا الى دينكم﴾ قال المناوى أى الى الاهتمام بامور دينكم جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدين لمزيد الزجر والتهويل ﴿وعن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع﴾ قال المناوى بالارض كما فى رواية لأبى داود عن أبى هريرة أو بالاحد كما رواه أبو معاوية عن سهل هذا فى حق المشى

﴿اذا مال أحدكم﴾ أى أراد البول ﴿فلا يستقبل الريح بيوله فترده عليه ولا يستنج بيمينه﴾ النهى فيهما للتنزيه ﴿ع وابن قانع﴾ فى معجمه ﴿عن حضرى﴾ بهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة وراء مفتوحة بلفظ النسبة ﴿وهو ما بيض له الدبلى﴾ أى بيض لسنده أى تركله بياضا لعدم وقوفه على سنده قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا بعثت سرية فلا تنتقهم﴾ أى لا تختر الاقوياء ﴿واقتطعهم﴾ أى خذ قطعة من أصحابك يغيرا نتقاء وأرسلها ﴿فان الله ينصر القوم باضعفهم﴾ كما فى قصة طالوت ﴿الحرث﴾ بن أبى اسامة فى مسنده ﴿عن ابن عباس﴾ ورقوخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿اذا بعثتم الى رجلا فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم﴾ لان قبح الوجه مذموم والطباع تنفر عنه وحاجات الجميل الى الاجابة أقرب وحسن الاسم يتفاءل به ﴿البزار﴾ فى مسنده ﴿طس﴾ كلاهما ﴿عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث﴾ أى يدفعه ولا يقبله فلا ينجس الا بتغيره ﴿حم ٣ حب ط ك هق عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا تاب العبد أنسى الله الحافظة ذنوبه وانسى ذلك جوارحه﴾ أى عوالمه من نحو يد ورجليه فلا تشهد عليه يوم القيامة ﴿ومعالمه من الارض﴾ قال العلقمى جمع معلم أى آثار تلك الاماكن التى جرت عليها المعصية ﴿حتى يلقى الله وليس عليه شاهد من الله﴾ قال المناوى أى من قبل الله ﴿بذنب﴾ لانه تعالى يحب التوابين فاذا تقربوا اليه بما يحبه أنسيهم واذا أنسيهم غار عليهم أن ظهر أحد على نقص فيهم فيستر عليهم ﴿ابن عساكر﴾ وكذا الحكيم ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا تبايعتم بالعينة﴾ قال العلقمى بكسر العين المهملة واسكان التحتية وفتح النون هو أن يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بنقد يسير ليبقى الكثير فى ذمة المشترى أو يبيعه عينا بثمن يسير نقدا ويسلمها له ثم يشتريها منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الاول او لا اه قال المناوى وهى مكروهة عند الشافعية محرمة عند غيرهم ﴿واخذتم اذناب البقر﴾ كناية عن الاشتغال بالحرث ﴿ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا﴾ بضم الذال المعجمة وكسرها أى ضعفا وامتهانا قال الجوهرى الذل ضد العز ﴿لا ينزعه﴾ أى عنكم ﴿حتى ترجعوا الى دينكم﴾ قال المناوى أى الى الاهتمام بامور دينكم جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدين لمزيد الزجر والتهويل ﴿وعن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع﴾ قال المناوى بالارض كما فى رواية لأبى داود عن أبى هريرة أو بالاحد كما رواه أبو معاوية عن سهل هذا فى حق المشى

منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الاول او لا وهى مكروهة عند الشافعية من الاستظهار على ذى الحاجة والبيع صحيح ولو اراد ذلك عادة فالبيعة صحيحة تحصل الفضل لصاحب العينة لان العين هو المال الحاضر من النقد والمشترى انما يشتريها ليبيعها بعين حاضرة تحصل له به مهلة انتهى علقمى (قوله سلط الله عليكم ذلا الخ) أى لكون ذلك يشغل عن الدين وان لم يكن محرما (قوله فلا تجلسوا حتى توضع) بالارض أو بالاحد وهو أكمل وذلك لان الميت كالمتبوع فلا يقعد التابع هذا فى حق الماشى معها أما القاعد بنحو الطريق اذا مرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما فى الروضة كذا فى الشارح والمفتى به فى المذهب أنه يسن القيام للقاعد اذا مرت عليه الجنازة كما فى ع ش

(قوله تأتاب) بالهمز في الفعل والمصدر أعني تئاو بالقولهم تتاوب تتاوبا بغلط (قوله يده) أي ظهر يده اليسار هذا هو الاكمل وتحصل السنة بوضع الظهر أو البطن من اليمنى أو اليسرى (قوله يدخل مع التثاؤب) كناية عن تمكنه من وسوسته وقول الشارح أو يدخل حقيقة نوع لان الشيطان يجري من الانسان مجرى النفس (١٠٧) فيدخل في أي عضو أراد سواء كان فمه مفتوحا

معها أما القاعد بضع الطريق اذا مرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما في الروضة
﴿ م عن أبي سعيد ﴾ الخدري ﴿ اذا تثاءب أحدكم ﴾ قال العلقمي بهوقية مثناة فمثلثة فهمزة بعد مدة وبقال التثاوب بواو وهو تنفيس ينفتح منه الفم لدفع البخارات المحتقنة في عضلات القلب وينشأ من امتلاء المعدة وثقل البدن فيورث الكسل وسوء الفهم والغفلة اه وقال المناوي بهمز بعد الالف والواو وغلط ﴿ فليضع يده على فيه ﴾ أي ظهر كف يساره ندبا قال العلقمي لا فرق في هذا الامر بين المصلي وغيره بل يتأكد في حقه الصلاة ﴿ فان الشيطان يدخل مع التثاؤب ﴾ قال المناوي من فمه الى باطن بدنه بمعنى يتمكن منه في تلك الحالة ويغلب عليه أو يدخل حقيقة ليثقل عليه صلاته فيخرج منها أو يترك الشروع فيها
﴿ حم ق د خ عن أبي سعيد ﴾ الخدري ﴿ اذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع ﴾ قال العلقمي أي التثاؤب بوضع يده على فيه بأن يأخذ في أسباب رده وليس المراد انه يمكنه دفعه لان الذي وقع لا رد حقيقة ﴿ فان أحدكم اذا قال ها ﴾ كناية صوت المتثائب اذا بالغ ﴿ أحدكم في التثاؤب ظهر منه هذا اللفظ ﴿ يتضحك منه الشيطان ﴾ قال المناوي حقيقة أو كناية عن فرحه وانبساطه بذلك ﴿ خ عن أبي هريرة ﴾ اذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه ولا يعوى ﴾ بمثناة تحتية مفتوحة وعين مهملة ساكنة وواو مكسورة أي لا يصوت ولا يصيح كالكلب ﴿ فان الشيطان يضحك منه ﴾ أي اذا فعل ذلك لانه يصير ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة وتكالبه وفتوره قال العلقمي شبه المتثائب الذي يسترسل معه بعواء الكلب لتغير اعضائه واستقباحه فان الكلب يرفع رأسه ويفتح فاه ويعوي والمتثائب اذا أمرط في التثاؤب أشبهه ومنها ظهور النكتة في كوته يضحك منه لانه صيره ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة ﴿ ه عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا تجشأ أحدكم ﴾ الجشاء صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع ﴿ أو عطس ﴾ قال العلقمي بفتح الطاء في الماضي وبكسرها وضمها في المضارع والصم لغة قليلة ﴿ فلا يرفع بهما الصوت ﴾ أي بالجشاء والعطاس فان الشيطان يحب أن يرفع بهما الصوت ﴿ هب عن عبادة بن الصامت ﴾ الانصاري الخزرجي ﴿ وعن شداد بن أوس ورائلة ﴾ بن الاسقع الليثي (د في مراسيله عن يزيد بن مرثد) بفتح الميم وسكون الراء فتح المثلثة قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا تخففت أمتي بالخفاف ذات المناقب الرجال والنساء ﴾ بدل من أمتي أي لبستها الرجال والنساء ﴿ وخصفوا نعالهم ﴾ قال المناوي الظاهر أن المراد بهم جماعة مرتاقة لامعة متأنقة بقصد التزين والمباهاة ﴿ تخلى الله عنهم ﴾ أي تركهم هملا وأعرض عنهم ومن تخلى عنه فويل لهم لكن ﴿ طب عن ابن عباس ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ اذا تزوج أحدكم فليقل له ﴾ بالبناء للمفعول أي فقولوا له ما في التهنئة ﴿ بارك الله وبارك عليك ﴾ زاد في رواية وجمع بينكما في خير قال المناوي كانت عادة العرب اذا تزوج أحدهم قالوا له بالرفاء والبنين ﴿ الحرث ﴾ بن أبي أسامة ﴿ طب ﴾

أولا وعبارة العلقمي قوله فان الشيطان يدخل الخ قال شيخ شيوخنا يحتمل أن يراد به الدخول حقيقة وهو وان كان يجري من الانسان مجرى الدم لكنه لا يمكن منه ما دام ذاكرا لله تعالى والمتثائب في تلك الحالة غير ذاكر فيمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويحتمل أن يكون أطلق الدخول وأراد التمكن منه لان من شأن من دخل في شئ أن يكون يمكن منه انتهى بحروفه (قوله فليرده) أي التثاؤب أي فليتباطأ بأسباب رده وأن يطبق فمه ولا نفوسه لي قدرته فان لم يمكنه رده وضع يده على فمه كما في (قوله اذا قال ها) أي هذا اللفظ (قوله فعل) أي حقيقة أو كناية عن فرحه وسروره بكونه أفواه بتعاطي سبب التثاؤب وهو كثرة الاكل فطاوعه وافتنوى (قوله اذا تجشأ أحدكم) أي ظهر صوت منه مع الريح الخارج مع النفس لان الجشاء صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (قوله فلا يرفع الخ) فاذا رفع وتبه بالعطاس كان من الشيطان واذا لم يرفه كان من الله تعالى لانه ريح البطن (قوله اذا تخففت) أي لبست الخفاف ذات المناقب أي ذات الصفات الحسنة وخصفوا نعالهم أي رقعوها رفعا فيها زينة وهذا

اخبار بالغيب أي اذا وجد الزمان الذي يشتغل فيه بزينة الخفاف والنعال عن أمور الدين فقد تخلى الله عنهم أي لم ينظر لهم نظر رحمة (قوله فليقل له) أي لذلك المتزوج أي يقل له من علم بزواجه من مجوره وصديقه وغيره وهذا القول يسن للزوجة أيضا لكنه في الزوج آكد لانه مطلب بالانفاق وحقوق الزوجة (قوله وبارك عليك) أي أنزل الخير عليك وأدامه على حقوق الزوجة وهذا القول عند العقد أو الدخول

(قوله عن عقيل) أخي سيدنا علي رضي الله تعالى عنهم أجمعين وكان أكبر سنا من سيدنا علي بعشرين سنة وكان لا يترك جوابا لفعله معه ولما قال له سيدنا معاوية بلغني انكم يا بني هاشم تصابون في أبصاركم فقال له مم كونه خليفة وأنتم يا بني أمية تصابون في أبصاركم أي بالميل من الاحاديث الواردة في حق أهل البيت لاعتقاده انه مخطئ ومع ذلك له أجر الاجتهاد وفرق بينهما (قوله سداد) أي ما يسد الخلة أي يقضي الحاجة وهو بكسر السين أفصح من فتحها خلافا لمن قال الفتح لحن هذا اذا كان السداد بمعنى قضاء الحاجة أما اذا كان بمعنى الصواب نحو اللهم اسلك بنا طريق السداد فبالفتح فقط وكذا اذا كان بمعنى الاقتصاد في النفقة فبالفتح فقط (قوله للدنيا) أي لطلب الدنيا (قوله فاما شوحفاة) أي ان أمن

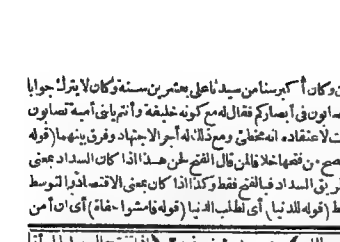

(١٠٨)

كلاهما (عن عقيل بن أبي طالب) وهو حديث ضعيف (اذا تزوج الرجل المرأة لدينها وجمالها كان فيها سداد من عوز) السداد بالكسر كل شئ سددت به خللا أي كان فيه ما يدفع الحاجة وسد خلته قال المناوي وفيه اشعار بأن ذلك غير مبالغ في مدحه وان الملائق بالكمال عدم الالتفات للقصد غير الدين (الشيرازي في) كتاب (الالقاب والكنى) عن ابن عباس وعلي (أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اذا زين القوم بالآخرة) أي تزينوا بأمر الآخرة مع كونهم ليسوا على مناهيهم (وتجملوا للدنيا) أي طلبوا الدنيا بالدين (فالنار مأواهم) أي يستحقون المكث في النار الآخرة (عد عن أبي هريرة وهو مما يرضى له الديلمي) في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وهو حديث ضعيف (اذا تسارعتم الى الخير فاسرعوا شوحفاة) دفعا للكبر وقصد التواضع والذلال النفس أي اذا أنتم تتبعتم أقدامكم (فان الله يضاعف أجره على المتمهل) أي يضاعف أجر الحافي على أجر لابس النعل بالقصد المذكور (طس خط عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذا تمشيتم في فلا تكنوا بي) بفتح الكاف وشد النون المفتوحة فبصير الجميع بين اسمه وكنيته صلى الله عليه وسلم لواحد ولو في هذا الزمن على الاصح عند الشافعية وقيل التصريح كان مختصا بعصره صلى الله عليه وسلم لئلا يشتبه فيقال يا أبا القاسم يظن أنه المدعو فيلتفت فيتأذى (ت عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن بي (اذا تصافح المسلمان لم تفرق) بحذف احدى التاءين وأصله تتفرق (أحدهما حتى يغفر لهما) فالمصافحة سنة جميع علماء المراد الصغائر كما مر (طب عن أبي أمامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف (اذا تصدقت فأمضها) أي اذا أردت التصدق بصدقة فبادر بانجازها فانها تلا يغلب الشح فيحول الشيطان بينك وبينها فانها لا تتحرج حتى تفصل لي سبعين شيطانا كل منهم يريد على كل خير مانع (سمويه عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث حسن (اذا تطيبت المرأة لغير زوجها) أي استعملت الطيب ليستمتع بها غير زوجها (فأعماها نار) أي تعمل ذلك بجرأتها النار (شنار) بهمة ونون (مفتوحتين مخففا أي عيب وعار وانما كان هذا بالتطيب فما بالك بالزنا (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (اذا تغولت لكم الغيلان) أي ظهرت وتلونت بصور مختلفة وهم جنس من الجن (فبادروا بالاذان) أي ارفعوا أصواتكم بالاذان (فان الشيطان اذا سمع النداء) أي الاذان (أدبر وله حصاص) بهملات أولها مضموم أي

شدة

(قوله الغيلان) أي الجن اذا تغيرت ومارد من قوله صلى الله عليه وسلم لا غول ولا غول معناه لا غول من الجن يقتف في الطريق ويضل الطريق ليزيله في موضع فيهلكه كما تزعمه العرب أما الغول فثابت فقد ورد أن سيدنا عمر لما سافر الى تجارة من الشام لقيه غول صورته صورة انسان وجعلا يتعاركان كل منهما يريد صرعة صاحبه فلما غلبه سيدنا عمر ألصقه بالارض وأراد ذبحه فقال له دعني فان لي عيالا وأطفالا فقال له عمر لا أدعك حتى تعاهدني أن لا تعود الى شئ من بلاد المسلمين فعاهده على ذلك فخلى سبيله فلما رجع سيدنا عمر الى المدينة وجد عياله وأطفاله قد ماتوا جوعا فلما رأى ذلك عاد الى الغول وقال له ما فعل عيالك وأطفالك فقال له ماتوا جوعا فقال له عمر ألم تعاهدني أن لا تعود الى شئ من بلاد المسلمين فقال له عاهدتك على أن لا أعود الى شئ من بلاد المسلمين وأما بلاد الكفار فلا عهد لي عليها فقال له عمر ما أظنك الا كاذبا فقال له ان كنت كاذبا فأنا في ذمة الله وذمة رسوله فتركه وانصرف (قوله حصاص) أي شدة عدو وضراط أي قدرة على اخراج الضراط أي وقت ذلك لتقبل الاذان عليه فيخرج الضراط ليشغل

سمعه به عن سماع الأذان وعبارة العلقمي الحماص بالحاء المهملة والصاد المكررة المهملة قال في النهاية سرعة العدو وقيل هو أن يجمع بديه ويصر بأذنيه ويعدو وقيل هو الضراط انتهى مصح مرك وأصل المصح الحركة والضرب وهو بالصاد والعين المهملتين ويصر بأذنيه أي يضمهما قال الجوهري أي كان ابن السكيت صر القرس أذنيه ضمهما الى رأسه انتهى (قوله هلك عينيه) أي ملكه الله تعالى عينيه فيبكي بهما أي وقت ليظهر للناس الخشوع ﴿ والصلاح فيجنسوا اليه ويتبعوه في كل ما أمر به من الفساد فالممدوح من البكاء ما نشأ عن خوف القلب (قوله فليتظر) أي فليتأمل فيما يقتضيه أي خير أي فليطلبه والا فليتركه فانه لا يدري ما يكتب له من أمنيته لكن قد تكون أمنيته سببا لحصول ما تمناه لان الله تعالى ساعات اجابة فربما صادفت أمنيته ذلك فتكون سببا لنزول السوء به (قوله اذا تمنى أحدكم) أي خيرا فليكثر الا من كذا قاله الشارح وقال شيخنا فليكثر أي من الطلب أما المطلوب فلا يجوز الاكثار فيه الا اذا كان يليق بالداعي وقوله فانما يسأل ربه أي وهو ما في خزائنه لا تنفد (قوله فليره اياه) ليكون سببا في اجابة الله دعاءهم أنه يدعو به (قوله فليغيب) لم يقل فليدفنها اشارة الى أن الدفن من غير تغييب لا يكفي لانه رجما عشر فيها شخص فانه لو لم يكن خارج المسجد لم يسن له أن يواريها (قوله لا تصيب) أي لئلا تصيب (قوله الى المسجد) أي محل الجماعة لطلب الجماعة ولو غير مسجد أو المسجد ولو منفردا لان الصلاة فيه فرادى أفضل منها في البيت فرادى (قوله لا يلزمه) أي لا يذهبه ولا يحضره الا قصد الصلاة لا قصد نبوي

شدة عدو أو ضراط قال المناوي وأخذ منه أنه يستحب الاذان في الدار التي تعبث الجن فيها ﴿ (طس عن أبي هريرة) ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا نعر ثور العبد) ﴾ الفاجر هو المنهمك في المعاصي والمحارم ﴿ (فلتغن عينيه) ﴾ أي صار وجوده معها كالعدم فيه ﴿ (فبكى ما شاء) ﴾ ليوهم الناس أنه كثير الخوف من الله وظهار الخشوع ﴿ (عد عن حقيبة بن عامر) ﴾ الجهني وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا تمنى أحدكم) ﴾ أي اشتهى حصول أمر مرغوب فيه ﴿ (فليتظر ما يتمنى) ﴾ أي فليتأمل فيما يقتضيه ان خيرا فذاك والا يكف عنه ﴿ (فانه لا يدري ما يكتب له من أمنيته) ﴾ وقد تكون أمنيته سببا لحصول ما تمناه ﴿ (حم خد هب عن أبي هريرة) ﴾ وهو حديث حسن ﴿ (اذا تمنى أحدكم فليكثر فانما يسأل ربه) ﴾ قال العلقمي والمعنى اذا سأل الشخص الله حوائجه فليكثر فان فضل الله كثير ﴿ (طس عن عائشة) ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا تناول أحد كم من أخيه شيأ) ﴾ أي أخذ من على بدنه أو ثوبه نحو قذاة ﴿ (فليره اياه) ﴾ بضم الفوقية وسكون اللام أمر من الرأي ربه تطييبا لخاطره واشعارا بانه بصدد ازالة ما يشينه وذلك يبعث على الحب ويزيد في الود ﴿ (د في مراسيله عن ابن شهاب) ﴾ الزهري ﴿ (ط في الافراد عنه عن أنس) ﴾ بن مالك ﴿ (بلفظ اذا نزع) ﴾ بدل اذا تناول قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا نعس أحدكم وهو في المسجد فليغيب نعاسه) ﴾ قال العلقمي ظاهره ولو في أرض المسجد اذا وقعت فيه ومحله ما اذا كانت ترابية أو رملية مثل مسجده صلى الله عليه وسلم وقال المناوي فليغيب نعاسه بتثليث النون، أي ليواريها في التراب أي تراب غير المسجد أو يبصق في طرف ثوبه ويردانه ثم يحك بعضه ببعض ليضمحل ﴿ (لا تصيب جلده ثوم أو ثومه فليذبه) ﴾ قال المناوي وذلك مطلوب في غير المسجد أيضا لكن البصاق في أرضه حرام ومواراته أو اخراجه واجب وفي غيره مندوب ﴿ (حم ع وابن خزيمة في صحيحه ﴿ (هب والضياء) ﴾ والبغوي ﴿ (عن سعد) ﴾ بن أبي وقاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا توضأ أحدكم فاحسن الوضوء) ﴾ أي بأن راعى شروطه وفروضه وآدابه ﴿ (ثم خرج الى المسجد فلا ينزعنه الا الصلاة) ﴾ أي لا يحوجه الا ارادة الصلاة ﴿ (لم تزل رجله اليسرى تمحو عنه سيئة وتكتب له اليمنى حسنة حتى يدخل المسجد) ﴾ قال المناوي فيه اشعار بأن هذا الجزاء للماشي للفرائض فيه تكفير السيآت مع رفع الدرجات وقد يجتمع في عمل واحد شيآن أحدهما رافع والآخر مكفر واحتج به من فضل الرجل على اليد وعكس بعضهم لان باليد البطش وحس التناول ومن أولة الاعمال الصنائع والضرب في الجهاد والرمي وغير ذلك قال بعضهم والتحقيق أنهما متعادلان لتميز كل بفضائل لا يستحق الاخرى ﴿ (ولو علم الناس ما في العتمة والصبح) ﴾ أي ما في صلاتهما جماعة من جزيل الثواب ﴿ (لا توهما ولو حبوا) ﴾ أي راكعين على الركب ﴿ (طب هب عن ابن عمر) ﴾ بن الخطاب وهو حديث صحيح ﴿ (اذا توضأ أحدكم في بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة) ﴾ أي حكمه حكم من هو في صلاة من حيث كونه

فلو طرأ له قصد نبوي بعد الخروج لم يضر (قوله لم تزل الخ) جعل التكفير من جهة والاثابة من جهة أخرى لا ينافيه انه تعالى يكفر عنه بسبب نقل الرجل في الطاعة السيئات ويتفضل عليه برفع الدرجات ولو ذهب من بيته محدثا فاصاب الوضوء والصلاة في المسجد كان له هذا الخير فالتقييد بكونه توضأ قبل ثم خرج الخ اغا هو للاكمل (قوله ما في العتمة) أي صلاة العشاء ولعل هذا قبل النهي عن تسمية العشاء عتمة

(قوله فلا يفعل) أي لا يفعل هكذا أي الذهاب اليها كما اقتضاه هذا الحديث مع ان المقرر في الفقه أنه لا يكره الا لمن جلس بمحل الصلاة ينتظرها الا ان التشبيك جالب للنوم وهو مظنة للحدث فلا يكره في الذهاب اليها فيحمل قوله فلا يفعل هكذا على ما بعد اتيانه المسجد فقط ومثل التشبيك فيما ذكر فرقعة الاصابع ومثله تشبيك يده في يد غيره (قوله فانه في صلاة) أي في حكم من هو في الصلاة ومفهوم الشرط ليس قيدا معتبرا فلو توضأ وقصد على الواجب تاركا للسنن مع مأمور بعدم التشبيك قال العلقمي وورد ما يدل على جواز التشبيك وجمع الاحماعيلي بأن النهي مقيد بما اذا كان في الصلاة أو قاصدا اليها اذ منتظر الصلاة في حكم المصلي ولا يكره التشبيك في المسجد بعد فراغ الصلاة اذا لم ينتظر صلاة أخرى (حم د ت عن كعب بن عجرة) بفتح العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء قال الشيخ حديث صحيح (اذا توضأ أحدكم فلا يغسل أسفل رجليه بيده اليمنى) قال المناوي لانهم يعشون حفاة فقد يتعلق صوأذى أو زبل بأسفلها فلا يباشر ذلك بيمناه تكرمة لها (عد عن أبي هريرة وهو) أي هذا الحديث (مما ينفى به الدارقطني) في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سند وهو حديث ضعيف (اذا توضأ أحدكم فابدءوا بميامنكم) أي يغسل اليمنى من اليدين والرجلين بادئا بأعلى عكس صحيح الكراهة (ه عن أبي هريرة) ورد حديث صحيح (اذا توضأت) أي فرغت من وضوئك (فانضح) أي رش الماء على ما مر كيرك وما يليهما من الازار حتى اذا أحسست بلل نقدر أنه بقية الماء للوسوس لك الشيطان (ه عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا توفى أحدكم) أي قبضت روحه (فوجد شيأ) يعني حلف نفسه كما يتعلق بها حق لازم (فليكفن في ثوب حبرة) جوز فيه الشيخ الوصف والاضافة وهو بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة وبورد عنبه ثوب يماني من قطن أو كتان مخطط قال المناوي وهذا يعارضه الاحاديث الآمرة بالتكفين في البياض وهي أصح فتقدم (د والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (اذا جاء أحدكم الجمعة) أي أراد المجيء اليها ويؤيد كراهة المجيء بغالبي فالحكم يعم المقيم بمحلها (فليغتسل) ندبا عند الجمهور وصرفه عن الوجوب خبر من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل والغسل أفضل (مالك) في الموطأ (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (اذا جاء أحدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليصل ركعتين) أي ندبا قبل ان يقعد والركعتان تحصل بهما تحية المسجد فتكره الجلوس قبلهما عند الشافعي وفيه رد على أبي حنيفة ومالك في ذهابهما الى كراهة التحية لداخله (وليتجوز فيهما) أي يخفف قال الخطيب الشربيني والمراد بالتخفيف فيما ذكر الاقتصار على الواجبات كما قاله الزركشي لا الاسراع خلافا لما مر وقد يؤيد له ما ذكروه من انه اذا ضاق الوقت وأراد الدخول وجب اقتصر على الواجبات اه وقال المناوي فان زاد على أقل مجزئ بطلت عند جمع شافعية اه وقال ابن قاسم العبادي خفيفتين عرفا على الاوجه فلا يجب الاقتصار على الواجبات خلافا للزركشي فلو طولهما بطلت صلاته بمعنى انتفى الداخل آخر الخطبة فان غلب على ظنه أنه ان صلاهما فاته تكبيرة الاحرام مع الامام تركهما ولا يقعد بل يستحب قائما للاتيان بالمسجد قبل التحية (حم ن د ت ه عن جابر) بن عبد الله (اذا جاء أحدكم أو سمع له أخوه في الاسلام (فأهدى كرامة أكرمه الله بها) أي الفعلة أو الخصلة حيث ألهمه الله اياها (غ هب عن مصعب) بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين آخره

مأمورا بالخشوع وترك العبث (حتى) أي الى أن (يرجع) الى محله (فلا يقل هكذا) يعني لا يشبك بين أصابعه وقيه اطلاق القول على الفعل وهو شائع (وشبك بين أصابعه) أي شبك النبي صلى الله عليه وسلم فالمشار اليه فعل النبي صلى الله عليه وسلم (ك) في الصلاة (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه) بأتيانه بواجباته ومندوباته (ثم خرج) من محله (عامدا الى المسجد فلا يشبكن) ندبا (بين) أصابع (يديه فانه في صلاة) أي في حكم من هو في الصلاة ومفهوم الشرط ليس قيدا معتبرا فلو توضأ وقصد على الواجب تاركا للسنن مع مأمور بعدم التشبيك قال العلقمي وورد ما يدل على جواز التشبيك وجمع الاحماعيلي بأن النهي مقيد بما اذا كان في الصلاة أو قاصدا اليها اذ منتظر الصلاة في حكم المصلي ولا يكره التشبيك في المسجد بعد فراغ الصلاة اذا لم ينتظر صلاة أخرى (حم د ت عن كعب بن عجرة) بفتح العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء قال الشيخ حديث صحيح (اذا توضأ أحدكم فلا يغسل أسفل رجليه بيده اليمنى) قال المناوي لانهم يعشون حفاة فقد يتعلق صوأذى أو زبل بأسفلها فلا يباشر ذلك بيمناه تكرمة لها (عد عن أبي هريرة وهو) أي هذا الحديث (مما ينفى به الدارقطني) في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سند وهو حديث ضعيف (اذا توضأ أحدكم فابدءوا بميامنكم) أي يغسل اليمنى من اليدين والرجلين بادئا بأعلى عكس صحيح الكراهة (ه عن أبي هريرة) ورد حديث صحيح (اذا توضأت) أي فرغت من وضوئك (فانضح) أي رش الماء على ما مر كيرك وما يليهما من الازار حتى اذا أحسست بلل نقدر أنه بقية الماء للوسوس لك الشيطان (ه عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا توفى أحدكم) أي قبضت روحه (فوجد شيأ) يعني حلف نفسه كما يتعلق بها حق لازم (فليكفن في ثوب حبرة) جوز فيه الشيخ الوصف والاضافة وهو بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة وبورد عنبه ثوب يماني من قطن أو كتان مخطط قال المناوي وهذا يعارضه الاحاديث الآمرة بالتكفين في البياض وهي أصح فتقدم (د والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (اذا جاء أحدكم الجمعة) أي أراد المجيء اليها ويؤيد كراهة المجيء بغالبي فالحكم يعم المقيم بمحلها (فليغتسل) ندبا عند الجمهور وصرفه عن الوجوب خبر من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل والغسل أفضل (مالك) في الموطأ (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (اذا جاء أحدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليصل ركعتين) أي ندبا قبل ان يقعد والركعتان تحصل بهما تحية المسجد فتكره الجلوس قبلهما عند الشافعي وفيه رد على أبي حنيفة ومالك في ذهابهما الى كراهة التحية لداخله (وليتجوز فيهما) أي يخفف قال الخطيب الشربيني والمراد بالتخفيف فيما ذكر الاقتصار على الواجبات كما قاله الزركشي لا الاسراع خلافا لما مر وقد يؤيد له ما ذكروه من انه اذا ضاق الوقت وأراد الدخول وجب اقتصر على الواجبات اه وقال المناوي فان زاد على أقل مجزئ بطلت عند جمع شافعية اه وقال ابن قاسم العبادي خفيفتين عرفا على الاوجه فلا يجب الاقتصار على الواجبات خلافا للزركشي فلو طولهما بطلت صلاته بمعنى انتفى الداخل آخر الخطبة فان غلب على ظنه أنه ان صلاهما فاته تكبيرة الاحرام مع الامام تركهما ولا يقعد بل يستحب قائما للاتيان بالمسجد قبل التحية (حم ن د ت عن جابر) بن عبد الله (اذا جاء أحدكم أو سمع له أخوه في الاسلام (فأهدى كرامة أكرمه الله بها) أي الفعلة أو الخصلة حيث ألهمه الله اياها (غ هب عن مصعب) بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين آخره

(قوله زكاة الصلاة) أي صلاحها وبتركها تتصف بالفساد (قوله اذا اجرنم) أي بخرتم الميت بالبخور يوضع العود ونحوه في المجمرة بكسر الميم وقت غسله أو وضعه على السرير (١١٢) أو عند خروج شئ منه ولا يخرعند مشيه ولا عند وضعه في القبر وقوله

زكاة الصلاة﴾ أي صلاحها فتفسد الصلاة بتركها ﴿قط من بريدة﴾ بن الحصيب وهو حديث ضعيف ﴿اذا جمرتم الميت فاوتروا﴾ أي اذا بخرتم اكفانه بالطيب عند وضعه فيها فضوره وترا قال المناوي ثلاثة كاميل له خبرا حمدا ذا اجمرتم الميت فاجمروه ثلاثا وذلك لان الله وتر يحب الوتر ﴿حب لك من جابر﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا جهل على أحدكم﴾ بالبناء للمفعول أي اذا فعل به أحد فعل الجاهلية من سوء خلق وشتم ﴿وهو صائم فليقل﴾ ندبا بلسانه أو بقلبه أيهما ﴿أعوذ بالله منك اني صائم﴾ أي أعتصم بالله من شرك بتذكير الله بهذه الحالة ليكف عن جهله ولا يرد عليه بمثله ﴿ابن السني﴾ في عمل يوم وليلة ﴿عن أبي هريرة﴾ وهو حديث صحيح ﴿اذا حالت في نفسك شئ﴾ بحاء مهملة وكاف أي اختلج في قلبك شئ ولم ينشرح منه صدرك بل حصل عندك قلق واضطراب ونفور منه ﴿فدعه﴾ أي اتركه لان الله تعالى فطر عباده على السكون الى الحق والنفور من الباطل والكلام فمن شرح الله صدره بنور اليقين فلا عبرة بما يختلج في نفوس القوم الفاسقين قال العلقمي والمعنى دع ما يثيره الشيطان بوساوسه ويلقيه اليك واستعن عليه بالاستعاذة بالله ﴿حم حب لك والضياء عن أبي امامة﴾ الباهلي قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا حج الرجل بمال من غير حله﴾ أي مال أكتسبه من وجه حرام ﴿فقال لبيك اللهم لبيك﴾ أي أجبتك اجابة بعد اجابة ﴿قال الله لا لبيك ولا سعديك هذا مردود عليك﴾ أي لا تواب لك فيه وان صح وسقط به الفرض كالو سلى في ثوب مغصوب ومعنى لبيك أقامكم على طاعتك وزاد الازهري اقامة بعد اقامة واجابة بعد اجابة وهو مثنى أريد به التكثير وقوله للاضافة ﴿عد فر عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿اذا حج الرجل عن والديه﴾ أي أصليه وان علا ﴿تقبل منه ومنهما﴾ بالبناء للمجهول أي تقبله الله أي أثابه وأثابهما عليه فكتب له ثواب حجه مستقلة ولهما كذلك ﴿وابشر بشر أرواحهما في السماء﴾ بوجه مسا كنة فشاشة فوقية مفتوحة أي فرح به أرواحهما الكائنة في السماء فان أرواح المؤمنين فيها والكلام في المبنيين بدليل ذكر الارواح فان كانا حيين فكذلك ان كانا معذبين ﴿قط عن زيد بن ارقم﴾ الانصاري قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا احدث الرجل حدثا ثم التفت فهي أمانة﴾ قال المناوي وفي رواية بالحديث معرفا وفي أخرى الحديث أي باسقاط حرفي الجر فهي أي الكلمة التي حدث بها أمانة عند المحدث فيجب عليه كتمها فان التفاته قرينة على أن مراده أن لا يطلع على حديثه أحد وفيه ذم افشاء السر وعليه الاجماع وقال العلقمي أي اذا احدث أحد عندك بحديث ثم تاب عنك سارحديثه أمانة عندك ولا يجوز افشاءها وقال ابن رسلان أي لان التفاته اعلام لمن يحدثه انه يخاف أنه يسمع حديثه أحد وانه قد يخصه بسره فكان الالتفات قائما مقام أكتم هذا معنى أي خذه على واكتمه وهو عندك أنه نوفي معنى هذا الحديث افشاء سر الا حدى لما فيه من الايذاء البالغ والتهاون بحقوق المعارف والاصدقاء قال الحسن ان من الخيانة أن تحدث بسر أخيك وافشاء السر حرام ان كان فيه اضرار ﴿حم د﴾ في الادب ﴿ت﴾ في البر ﴿والضياء﴾ في المختارة ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿ع عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ﴿اذا حرم أحدكم الزوجة والولد﴾ بالبناء للمفعول أي لم يرزقهما ﴿فعليه بالجهاد﴾ لا نقطاع عذره

(قوله فهي أي الحصلة أو الكلمة أمانة أي عند المحدث فلا يجوز له أن يحدث بها غيره (قوله فعليه بالجهاد) أي لانه لا مانع له يمنعه من ذلك وفيه اشارة الى أن الولد والزوجة يمنع عن الجهاد وليس كذلك

بل هو واجب لكنه عند عدم الزوجة والولد مثلا كذا كثر من وجودهما (قوله اذا حسدتم) أي قيتم زوال نعمة من أحد فلا تبغوا أي لا تتجاوزوا الحد بأن تسعوا في زوال نعمة المحسود (قوله واذا ظننتم) أي السوء بأحد فلا تحققوا أي تأخذوا في أسباب التحقق لذلك الاحد لانه ينبغي الستر وهذا في حق شخص لم يكن أهل ريبة بل ينبغي التحقق فيه فيزجر (قوله تطيرتم) أي تشاءمتم بشئ كبوم نحس أو بكلمة عند سفر كقوله مثلا لاسلامة أو لا خطر أو للخير (قوله فان البصر) أي الادراك الذي كان في الحدقة وحينئذ لا فائدة في بقاء البصر مفتوحا الا تشويه الخلقة وقال العلقمي قوله (١١٣) فان البصر يتبع الروح معناه أن الروح

بضم ظهره ﴿ طب عن محمد بن ماهان ﴾ القرشي قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا حسدتم ﴾ قال العلقمي الحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه وخصه بعضهم بأن يتمنى ذلك لنفسه والحق انه أعم ﴿ فلا تبغوا ﴾ أي لا تتعدوا وتركبوا غير المشروع فيه فمن خطرله ذلك فليبادر الى استكراهه ﴿ واذا ظننتم فلا تحققوا ﴾ أي اذا شككتم في أمر برهان أي ظننتم بأحد سوأ فلا تحققوه ذلك بالتجسس واتباع موارده ان بعض الظن اثم ﴿ واذا تطيرتم فامضوا ﴾ الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء التشاؤم بالشئ والمعنى اذا تشاءمتم بسبب الطيرة فلا يلتفت أحدكم الى ذلك وامضوا لقصدكم ﴿ وعلى الله فتوكلوا ﴾ أي فوضوا له الامر ان الله يحب المتوكلين ﴿ عد عن أبي هريرة ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ اذا حضرتم موتاكم ﴾ أي عند احتضارهم ﴿ فأغمضوا البصر ﴾ أي أطبقوا الجفن الاعلى على الجفن الاسفل ﴿ فان البصر يتبع الروح ﴾ قال العلقمي معناه ان الروح اذا خرج من الجسد يتبعه البصر ناظرا أين يذهب قال وفي فهم هذا دقة فانه يقال انما البصر يبصر مادام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما يتعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بأحد أمرين أحدهما أن ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهي بعد باقية في الرأس والعينين فاذا خرج من القسم الأكثر منها نظر البصر الى القدر الذي خرج والثاني أن يحمل على ما ذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترد السلام ﴿ وقولوا خيرا ﴾ أي اذا دعوا الميت بخير ومغفرة وللمصاب بتجبير المصيبة ﴿ فان الملائكة تؤمن على ما يقول أهل الميت ﴾ أي تقول آمين أي استجب يا ربنا ما قالوه ودعاؤهم مستجاب ﴿ حم د ك عن شداد بن أوس ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران واذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد ﴾ قال العلقمي قال النووي أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكم فان أصاب فله أجران أجر باجتهاده وأجر باصابته وان أخطأ فله أجر باجتهاده وفي الحديث محذوف أي اذا أراد الحكم فاجتهد فقالوا وأما من ليس بأهل للحكم فلا يحل له الحكم بان حكم فلا أجر له بل هو آثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحكم ثم لا وقوله فأصاب أي صادف مافي نفس الامر من حكم الله تعالى ﴿ حم د ن ه ص عمرو بن العاص حم ق ٤ عن أبي هريرة ﴾ اذا حكمتم فاعدلوا واذا قسمتم فاحسنوا ﴾ أي القسمة بالكسر هيئة القتل بأن تختاروا أسهل الطرق وأسرعها ازهاقا للروح لكن تراعي المثلبة في القاتل في الهيئة والآلة ان أمكن ﴿ فان الله محسن يحب المحسنين ﴾ أي يرضى عنهم ويجزل مثوبتهم ويرفع درجتهم ﴿ طس عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا حم أحدكم ﴾ بفتح اللام أي رأى في منامه رؤيا ﴿ فلا

(١٥ - فيض اول) أمر ندب وتعليم لما يقال عنده من الدعاء والاستغفار له وطلب اللطف به والتفقيه عنه وفيه اخبار بتأمين الملائكة على دعاء من هناك بأن يقولوا آمين ومعناه على المشهور استجب وبحضر الميت الصالحون وأهل الخير لبركته وبعد موته ولمن يحلفه فيحتقم بذلك الميت ومن يصاب به ومن يحلفه انتهى بحروفه (قوله اذا أحكم) أي أراد أن يحكم فاجتهد بأن كان أهلا وان انتفى عباره مفقودة وقوله فله أجران أي على الاجتهاد وعلى الحكم (قوله واحد) أي على الحكم فقط (قوله فأحسنوا) أي القتلة باحداد الشفرة وعدم التمثيل بالقتل قصاصا (قوله اذا حلم) بابه قتل

يحدث الناس بتلاعب الشيطان فى المنام ﴿ لا نهار رؤيا تحزين من الشيطان ربه اياها ليحزنه فيسوءظنه بربه ولا يقل شكره فينبغى ان لا يلتفت لذلك ولا يشتغل به فعلم أن هذا فى غير الرؤيا الحسنة لما سيأتى فى حديث اذا رأى أحدكم الرؤيا الحسنة فليفسرها ولينبر بها فان رأى أحدكم الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها وقال العلقمى كذا لفظه فى الاصل وفى الكبير يتلعب الشيطان به وهى ملفقة بخطه وفى ابن ماجه لفظه ثابتة فى الاصل والمعنى عليها وهى فضلة ويجوز حذف الفضلة فلعلها فى بعض النسخ ثابتة وفى بعضها محذوفة ﴿ م ٥ عن جابر ﴿ اذا حم أحدكم ﴾ بالضم والتشديد أى أخذته الحمى ﴿ فليسن عليه الماء البارد ﴾ بفتح المثناة التحتية وضم السين المهملة وقيل مهملة وشدة النون أى فليرش عليه رشا متفرقا وبفعل ذلك ﴿ ثلاث ليال ﴾ متوالية ﴿ من السحر ﴾ أى قبل الصبح فانه ينفع فى فصل الصيف فى القطر الحرفى الحمى الخالصة من ورم وعرض ردى، ومواد فاسدة ﴿ ع ك عن أبى الضاء عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا خاف الله العبد أخاف الله منه كل شئ) قدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه ﴿ واذا لم يخف العبد الله أخافه الله من كل شئ ﴾ قال المناوى لان الجزاء من جنس العمل وكأنه بدأ بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتقييدها بالطاعة والافهو حديث نفس لا خوف فاذا هبته بقلبك نوعملت على رضاه بالك الخلق وان عظمته عظموك وان أحببته أحبوك وان وثقت به تقووا بك وان أنست به تسوا بك وان زهدته ظروا اليك بعين الزراهة والهلوة ﴿ عق عن أبى هريرة ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا ختم العبد القرآن) أى كلما قرأ من أوله الى آخره ﴿ صلى عليه عند ختمه سبعون ألف ملك ﴾ أى استغفروا له قال المناوى يحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه وانظاهر أن المراد بالعدد التكثير لا التحديد كنظائره ﴿ فرعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ﴾ عبد الله بن عمرو وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا ختم أحدكم القرآن فليقل اللهم آنس وحشتى فى قبرى ﴾ أى اذا مت وقبرت فينبغى أن يريد عوبذلك عقب ختمه فان القرآن يكون مؤنسا له فيه منورا له ظلمته ﴿ فرعن أبى امامة ﴾ الباهلى وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا خرج أحدكم الى سفر) ولو قصيرا ﴿ فليودع اخوانه ﴾ أى ويسألهم الدعاء فينبغى أن يقول كل من المودع والمودع فلا آخر أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك ويزيد المقيم للمسافر وردلا بخير ﴿ فان الله تعالى جاعل له فى دعائهم البركة ﴾ أى الفوز والزيادة فى الخير ﴿ ابن عساكر ﴾ فى تاريخه ﴿ فر ﴾ كلاهما ﴿ عن زيد بن ارقم ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا خرج ثلاثة ﴾ أى فأكثر ﴿ فى سفر فليؤمروا أحدهم ﴾ أى يعقدوه أميرا عليهم ندبا وقيل وجوبا ليسهل وا بطيعه لانه أجمع لرأيهم وأحفظ لهم وأحق بعضهم بالثلاثة الاثنين وينبغى أن يؤمروا أزهدهم فى الدنيا وأورعهم خطام الشورى وأتقههم وأحزمهم وآمنهم وأكثرهم شفقة ﴿ وا لضياء ﴾ المقدسى ﴿ عن أبى هريرة وعن أبى سعيد ﴾ الخدرى معا وهو حديث حسن ﴿ (اذا خرج أحدكم من الخلاء) بالمد أى بعد فراغه من قضاء حاجته ﴿ فليقل الحمد لله الذى أذهب عنى ما يؤذينى ﴾ أى بقاؤه وعدم خروجه ﴿ وأمسك على ما ينفعنى ﴾ قال المناوى مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه الى الاعضاء وذا من أجل النعم ﴿ ش ق ط عن طارس مرسلا ﴾ هو ابن عساكر يلقب بطارس القراء قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا خرجت المرأة الى المسجد) أى أرادت الخروج الى محل الجماعة وهو

(قوله أخاف الله العبد) الخوف من الله تعالى هو ما يتسبب عنه ترك المحرمات وفعل الواجبات لا لمجرد قول آنا أخاف الله تعالى كما توهم بعضهم أنه كان ينام فى محل تأتى اليه الالتفات نام حوله ولا يتحرك من ذلك لاعتقاده أنه لا يقع منهم شئ الا بامر الله تعالى وقدم المفعول اهتماما بالخوف وسناسبه (قوله منه كل شئ) أى من المخافات لان الجزاء من جنس العمل ومثله يقال فى اخافه الله تعالى له من كل شئ (قوله اذا ختم العبد القرآن) أى انتهى فى قراءته الخ على عليه سنون كذا بخط المصنف وفى بعض النسخ سبعون وهى تحريف وبحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه والظاهر أن المراد العدد الكثير لا التحديد كنظائره وفى الحديث حث على ختمه اه مناوى (قوله فليقل اللهم) أى ندبا عقب ختمه وقوله آنس بالمد وقوله وحشتى أى خوفى وغربتى وقوله فى قبرى اذا مت وقبرت فان القرآن يكون مؤنسا له فيه منورا له ظلمته (قوله الى سفر) طويلا أو قصيرا لكن الطويل آكد (قوله اخوانه) أى فى الاسلام ويبدأ بأقاربه وذوى الصلاح (قوله فى دعائهم) أى بالسلامة والظفر والمراد بقوله البركة ما ذكر من الفوز والزيادة فى الخير ويس لهم الدعاء بحضور فى غيبته والمأثور وغيره مناوى (قوله أحدهم) أى يتعذرنه أميرا عليهم يسمعون له ويطيعون ويكون أوفرهم عقلا وأكثرهم شفقة (قوله اخلاء) بالمد أى قضاء حاجته (قوله الحمد لله) وفى رواية مطيبة غفرانك الحمد لله وقوله ما يؤذينى أى لو بقى فى بطنى (قوله ما ينفعنى) أى مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه الى الاعضاء

متطيبة ﴿فلتغتسل من الطيب﴾ ندبا ﴿كما تغتسل من الجنابة﴾ أى ان عم الطيب بدنها والا فحله فقط قال المناوى شبه مرورها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوة الرجال ونفوذ صيوتهم التى بمنزلة رائد الزنا بالزانى بل حكم عليها بما يحكم على الزانى من الغسل مبالغة فى الزجر ﴿ت عن أبى هريرة﴾ وهو حديث صحيح ﴿ (اذا خرجت من منزلك﴾ أى أردت الخروج ﴿فصل ركعتين تمنعانك﴾ ظاهر كلام المناوى ان تمنعانه مرفوع بثبات النون فانه قال فانهما تمنعانك وقال الشيخ مجزوم بحذف النون كافى لا تنبعان ﴿مخرج السوء﴾ بالفتح مصدر و بالضم اسم مكان ﴿واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين تمنعانك مدخل السوء﴾ بالضبط المتقدم ﴿البزار ض عن أبى هريرة﴾ وهو حديث حسن ﴿ (اذا خرجتم من بيوتكم بالليل فاغلقوا أبوابها﴾ فان الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا بابا مغلقا كما فى خبر فيسن غلق الباب عند الخروج كالدخول لبلا ونهارا وخص الليل لانه زمن انتشار الشياطين وأهل الفساد ﴿طب عن وحشى﴾ بن حرب قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا خطب أحدكم المرأة فلا جناح عليه ان ينظر اليها﴾ أى الى وجهها وكفيها فقط وان كانت أمة كما لا يخفى عليه ولا حرج بل يسن له ذلك ﴿متاب عليه﴾ ﴿اذا كان انما ينظر اليها لخطبته﴾ اياها ﴿وان كانت لا تعلم﴾ فالمأذون فيه النظر بشرط قصد النكاح ان أطبقت ﴿حم طب عن أبى حميد الساعدى﴾ عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا خطب احدكم المرأة فليسأل عن شعرها كما يسأل عن جمالها فان الشعر أحد الجمالين﴾ صعر يسأل دون ينظر لانه لا يجوز له أن ينظر الى شعر رأسها ﴿فر عن على﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا خطب أحدكم المرأة وهو يخضب بالسواد فليعلمها انه يخضب﴾ قال العلقمى والمناوى فليعلمها وجوبا الان النساء يكرهن الشمط والبياض لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوة فكتمه تدليس وقال الشيخ فليعلمها ندبا ﴿فر عن عائشة﴾ قال وهو حديث حسن ﴿ (اذا خفيت الخطبة﴾ أى استترت ﴿لا تنصر الا صاحبها واذا ظهرت﴾ أى برزت بعد الخفاء ﴿فلم تغير﴾ للمفعول ﴿عن العامة﴾ أى عن لم يحصل الخطبة أى استوجبوا العقاب مالم يغيروها مع القدرة وسلامة العاقبة قال العلقمى والمعنى ان العامة اذا لم ينكروا على صاحب الخطبة الظاهر ورضوه منها فهم شاركوه له فيها وكأنهم راضون بذلك فيعود الضرر عليهم لعدم انكارهم ورضاهم ﴿طس عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبى﴾ أى ندبا وقيل وجوبا ﴿وليقل اللهم افتح لى أبواب رحمتك واذا خرج فليسلم على النبى وليقل اللهم انى أسألك من فضلك﴾ قال العلقمى فى هذا الحديث استحباب هذا الذكر عند دخول المسجد قال النووى وقد جاء فيه أذكار كثيرة قلت ولقد لخصها شيخنا فقال اذا دخل المسجد قدم رجله اليمنى وقال أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم بسم الله والحمد لله والسلام على رسول الله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك وسهل لنا أبواب رزقك وفى الخروج يقول اللهم انى أسألك من فضلك قلت وفضل الله هو نعمه التى لا تحصى وقال المناوى ورخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل اشتغل بما يزلفه الى الله من العبادة فناسب ذكر الرحمة واذا خرج انتشر فى الارض ابتغاء فضل الله أى رزقه فناسبه ذكر الفضل مناوى (قوله كما تغتسل من الجنابة) أى ان عم الطيب بدنها والا فحله فقط لحصول المقصود وزوال المحذور فشبه خروجها متطيبة مهيجة لشهوة الرجال برائد الزنا وحكم عليها بما يحكم على الزانى من الغسل مبالغة فى الزجر والامر فى فلتغتسل للندب والمراد بالمسجد محل الجماعة (قوله اذا خرجت) أى أردت الخروج فصل ركعتين أى خفيفتين وتعصل بغرض أو نفل (قوله السوء) بالفتح أو غلقوا أبوابها لان الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا بابا مغلقا (قوله خطبته) أى اذا عض قصد ذلك بخلاف ما اذا قصد رؤيتها ليتزوجها بل لعلم كونها جميلة أو لارجحل الخطبة وسيلة لذلك فانه يأثم فالمأذون فيه النظر بشرط قصد النكاح (قوله فليسأل) مجرد بدون ينظر لانه لا يجوز له أن ينظر الى شعر رأسها (قوله عن شعرها) أى عن صفته من جعودة أو سبوطة (قوله فليعلمها انه يخضب) لان النساء يكرهن الشعر الابيض لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوة فكتمه تدليس وهذا الحديث ضعيف (قوله اذا خفيت الخطبة) أى استترت والمراد بها الذنب فقوله واذا ظهرت أى برزت بعد الخفاء (قوله فلم تغير) بالبناء للمفعول أى انلم تغيرها الناس مع سلامة العاقبة غيرتهم بحتى استوجبوا العقاب لتركهم ما توجب عليهم من القيام بفرض الكفاية (قوله فليسلم على النبى) أى ندبا وقيل وجوبا لان المساجد محل الذكر والصلاة على النبى منه مناوى (قوله وليقل) أى فقضيلك يا رحمانك وقوله من فضلك

أى من احسانك وزيادة انعامك وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل اشتغل بما يزلفه الى الله من العبادة فناسب ذكر الرحمة واذا خرج انتشر فى الارض ابتغاء فضل الله أى رزقه فناسبه ذكر الفضل مناوى (قوله أسيد) بضم الهمزة

المؤلف ﴿ه عن أبي حميد﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين﴾ فيدار الصارف عن الوجوب فيحمل على غيرها قال لاقال العلقمي قال شيخ شيوخنا هذا العدد لا مفهوم له لأكثره باتفاق واختلف في أقله والصحيح اعتباره فلا تتأدى هذه السنة بأقل من ركعتين واتفق أئمة الفتوى على ان الامر في ذلك للندب ونقل ابن بطال عن أهل الظاهر الوجوب والذي صرح به ابن حزم عدمه ونقل الطحاوي الاوقات التي نهي عن الصلاة فيها ليس هذا الامر بداخل فيها قلت هما عمومان تعارضا الامر بالصلاة لكل داخل من غير تفصيل والنهي عن الصلاة في أوقات مخصوصة فلابد من تخصيص أحد العمومين فذهب جمع الى تخصيص النهي وتعميم الامر وهو الاصح عند الشافعية وذهب جمع الى عكسه وهو قول الحنفية والمالكية وقوله فلا يجلس قال شيخ شيوخنا صرح جماعة بانه اذا خالف وجلس لا يشرع له التدارك وفيه نظر اه قلت أما اذا جلس ناسيا أو ساهيا وقصر الفصل شرع له فعلها ومقتضى الحديث أنها تتكرر بتكرر الدخول ولو من قرب ويكره أن يجلس من غير تحية بلا عذر وتحصل بفرض ورد وسنة لا بركعة وصلاة جنازة ومقتضى الحديث أيضا أنه يحرم بها فاعلا لا يجلس فيها وهو ما اختاره الزركشي وقال الاسنوي لو أحرم بها قائما ثم أراد الجلوس فالقياس عدم المنع وكذا الدميري والاول أوجه قال في الاحياء ويكره أي يدخل المسجد بغير وضوء قال في الاذكار ومن لم يتمكن من صلاة التحية لحدث أو شغل أو نحوه فيسن له أن يقول أربع مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر زاد ابن الرفعة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ﴿فائدة﴾ قال شيخ شيوخنا حديث أبي قتادة هذا ورد على سبب وهو أن أبا قتادة دخل المسجد فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا بين أصحابه فجلس معهم فقال له ما منعك أن تركع قال رأيتك جالسا والناس جلوس قال فلا إذا دخل فلا تركع وعند ابن أبي شيبة عن قتادة أعطوا المساجد حقها قيل وما حقها قال ركعتان قبل أن يجلس ﴿حق ٤ عن أبي قتادة﴾ عن أبي هريرة ﴿إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه من طعامه فليأكل ولا يسأل عنه وان سقاه من شرابه فليشرب ولا يسأل عنه﴾ من أي وجه اكتسبه لان السؤال عن ذلك يورث الضغائن ويوجب التباغض والامر للندب وان كان صائما فلا يندب الفطر ان شق عدمه على صاحب الطعام ﴿طس لهب عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم﴾ وهو صائم ﴿فأراد أن يفطر فليفطر الا ان يكون صومه ذلك رمضان أو قضاء رمضان أو نذرا﴾ وكذا كل صوم واجب ككفارة فلا يحل له الفطر ﴿طب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب رمز حديث حسن ﴿إذا دخل أحدكم الى القوم فأوسع له﴾ بالبناء للمجهول أي أوسع له بعض القوم مكانا يجلس فيه ﴿فليجلس فانما هي كرامة﴾ أي فانما هذه الفعلة أو الخاصلة التي هي التفسح له كرامة ﴿من الله أكرمه بها أخوه المسلم﴾ أي أجراها الله على يده ﴿فان لم يوسع له فلينظر أوسعهما مكانا﴾ أي أوسع أماكن تلك البقعة ﴿فليجلس فيه﴾ ولا يراعي أحدا قال المناوي ولا يحرص على التصدر كما هو دأب فقهاء الدنيا وعلماء السوء والحامل على التصدر في المجالس انما هو التعاظم والتكبر ﴿الحوت﴾ بن أبي امامة والديلمي ﴿عن أبي شيبة الخدري﴾ هو أخو أبي سعيد قال الشيخ حديث حسن ﴿إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين واذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فان الله جاعل له من ركعتيه في بيته خيرا﴾ فيه ندب تحية المسجد لداخله وندب ركعتين لدخول المنزل وقد مر ندبهما للخروج منه أيضا ﴿هق عد

وفتح السين كافي المناوي والعزيزي (قوله ركعتين) أي فيدار الصارف عن الوجوب فيحمل على غيرها قال لاالخ مناوي (قوله فليأكل) أي فيدار ان كان صائما فلا اجبارا لخاطره ولا يسأل عنه أي عن الطعام من أي وجه اكتسبه وكذا في الشراب لان السؤال يورث الضغائن ويوجب التباغض مناوي الا ان كان صائما أو ظلما ويتجه بترك الاكل من طعامه (قوله فليجلس فيه) أي ولا يراعي أحدا ولا يحرص على التصدر كما هو دأب فقهاء الدنيا وعلماء السوء والحامل على التصدر في المجالس انما هو التعاظم والتكبر فان العالم اذا دخل مجلسا صير لنفسه محلا يجلس فيه لما عنده من اعتقاده في نفسه رفعة محله ومقامه فاذا دخل داخل من أبناء جنسه رفعه ذلك استشاط غضبا وأطلت عليه الدنيا اه مناوي

(قوله اذا دخل العشر) أى عشر ذى الحجة واللام للعهد لانه لا عشر الا هو (قوله فلا يمس) أى بزيل واذا أراد أن يضحى بعد ذبحه هل يبقى النهى الى آخرها أو يزول بذبح الاول خرجه الاسنوى على قاعدة أن الحكم المعلق على الاسم هل يقتضى الاقتصار على أوله أولا بد من آخره وفيه قولان اه مناوى (قوله فلا يمس) أى بل يبقيه بذ بالشعل المغفرة جميع أجزائه فانه يغفر له بأول قطرة من دمها (قوله فتحت أبواب الجنة) كناية عن هبوط غيث الرحمة وتوالى سعود الطاعة بلا مانع وكذلك تغليق أبواب جهنم كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الآثام ومضان مأخوذ من الرمضة وهو الحر لانه تحرق فيه الذنوب وتزول عن صائمه (قوله وسلسلت) أى غلت حقيقة أو أنه كناية عن عدم تجرئهم على الصائمين فالمراد (١١٧) بالسلسلة لازمها أو ما يعادلها وقع في رمضان من الوسوسة فهو من النفس أو من الرئيس من الشياطين لانه منطاق وقال الشارح سلسلت أى قيدت وشددت بالاغلال كبلال نوسوس للصائم وآية ذلك امساك أكثر المتمكنين فى الطعام عن الذنوب وعبارة العزيزى وسلسلت الشياطين أى قيدت وشدت بالاغلال لئلا توسوس للصائم وآية ذلك أى علامته امساك أكثر المتمكنين فى الطعام عن الذنوب فيه وفى نسخة شرح عليها العلقمى صفدت بدل سلسلت بالصاد المهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة أى شدت بالاصفاد وهى الاغلال وقال شيخنا قال القاضى يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى كثرة الثواب والغفران للشياطين بفعل اعوانهم واذاؤهم فيصيرون كالمقيدين قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من الطاعات فى هذا الشهر مما لا يفتح فى غيره كعموم الصيام والقيام وفعل الخيرات

هب عن أبى هريرة ﴿ وبؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿ اذا دخل أحدكم على أخيه فهو أمير عليه حتى يخرج من عنده ﴾ أى صاحب البيت أمير على الداخل فليس الداخل التقدم عليه فى صلاة ولا غيرها الا بإذنه ولا ينصرف حتى يأذن له ﴿ عد عن أبى امامة ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه ﴾ أى فاكرموه يخلف الله عليكم ﴿ واذا خرج خرج بمغفرة ذنوبهم ﴾ أى الصغار ان أكرموه وذكر القوم مثال فالواحد كذلك ﴿ فر عن أنس ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ اذا دخل عليكم السائل بغير اذن فلا تطعموه ﴾ قال المناوى أى الاولى أن لا تطعموه شيأ دون اله تعديه بالدخول بغير اذن ﴿ ابن النجار ﴾ فى تاريخه ﴿ عن عائشة ﴾ وقيل انما هو عن أنس ﴿ وهو مما يضعف له الديلمى ﴾ أو منصور فى مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وهو حديث ضعيف ﴿ اذا دخل العشر ﴾ أى عشر ذى الحجة ﴿ وأراد أحدكم ان يضحى ﴾ وفى نسخة شرح عليها المناوى فأراد بالفاء بدل الواو وهى قال الرافعى الفاء للتعقيب ﴿ فلا يمس من شعره ﴾ أى شعر بدنه ﴿ ولا من بشره شيأ ﴾ كظفره قال المناوى فيكره تنزيها عند الشافعى وقصر بعضهم أحد الاشياء الثلاثة على شعره أو ظفره قبل التضحية لتشمل المغفرة جميع أجزائه فانه يغفر له بأول قطرة من دمها اه قال العلقمى وقال الشافعى وأصحابه هو مكروه كراهة تنزيه وقال أبو حنيفة لا يكره وقال مالك فى روايه لا يكره وفى رواية يكره وفى رواية يحرم فى التطوع دون الواجب اختج من حرم بهذا الحديث وشبهه واحتج الشافعى وآخرون بحديث عائشة رضى الله عنها قالت كنت أفتل قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقلده ويبعث به ولا يحرم عليه شئ أحله الله حتى ينحر هديه قال الشافعى والبعث بالهدى أكثر فلو أراد التضحية قبل على أنه لا يحرم عليه ذلك وحمل أحاديث النهى على كراهة التنزيه وفى معنى مريد التضحية من أراد أن يهدى شأ من النعم البيت بل أولى كما تقدم وبه صرح ابن سراقة ومقتضى الحديث أنه ان أراد التضحية ما عند ذا لت الكراهة بذبح الاول ويحتمل ابقاء النهى الى آخرها ﴿ م ت ه عن أم سلمة ﴾ اذا دخل شهر رمضان فتحت ﴾ بالتخفيف والتشديد ﴿ أبواب الجنة ﴾ قال المناوى كناية عن توالى هبوط غيث الرحمة وتوالى سعود الطاعة بلا مانع ﴿ وغلقت أبواب جهنم ﴾ كناية عن تنزيه أنفس الصوام عن رجس الآثام ﴿ وسلسلت الشياطين ﴾ أى

والا تكفافى عن كثير من المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغليق أبواب النار وقال القرطبى يصح حمله على الحقيقة ويكون معناه ان الجنة قد فتحت وزخرفت لمن مات فى رمضان لفضل هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت منهم أبواب النار فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وصفدت الشياطين لئلا تفسد على الصائمين فان قيل قد ترى الشرور والمعاصى تقع فى رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر ولا جواب من أوجه أحدها انما تقل عن الصائمين اذا حوفظ على شروطه وورعيت آدابه اما اذا لم يحافظ عليها فلا يقل عن فاعله الشيطان الثانى لو سلم أنها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شر لان لوقوعه أسبابا أخر غير الشياطين وهى النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية والثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم وأما غيرهم فقد لا يصفدون والمراد تقليل الشرور وذلك موجود فى رمضان فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الى

قيدت وشدت بالاغلال كى لا توسوس للصائم وآيه ذلك أى علامته امالك أكثر المنهمكين فى الشهوات من الذنوب فيه وفى نسخة شرح عليها العلقمى صفدت بدل سلسلت فانه قال بالمهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة أى شدت بالاصفاد وهى الاغلال قال شيخنا قال القاضى يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى كثرة الثواب وللعصاة من الشياطين بقل اغرائهم واياذ أوهم فيصيرون كالمصفدين ثم قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يقضه الله لعباده من الطاعات فى هذا الشهر مما لا يقع فى غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانكفاف عن كثير من المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغليق أبواب النار وقال القرطبى يصح حمله على الحقيقة ويكون معناه أن الجنة قد فتحت وزخرفت لمن مات فى رمضان لفضل هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم أبواب النار فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وصفدت الشياطين لئلا تفسد على الصائمين فان قيل قد ترى الشرور والمعاصى تقع فى رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من أوجه أحدها انما يقل من الصائمين الصوم الذى حوفظ على شروطه ورعيت آدابه أما ما لم يحافظ عليه فلا يقل عن فاعله الشيطان الثانى لو سلم أنها مصفدة عن كل شىء فلا يلزم أن لا يقع شرلان للوقوع أسبابا أخر غير الشياطين وهى النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية الثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم وأما غيرهم فقد لا يصفدون والمقصود تقليل الشرور وذلك موجود فى رمضان فان وقوع الشرور وا فحاشها فيه قليل بالنسبة الى غيره من الشهور ﴿ رم ق عن أبى هريرة ﴾ اذا دخلتم على المريض فنفسوا له فى الاجل ﴾ قال العلقمى قال فى الكبير رواه هب وضعفه عن أبى سعيد اه وقال النووى رواه ابن ماجه والترمذى باسناد ضعيف ويغنى عنه حديث ابن عباس الثابت فى صحيح البخارى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل على من يعوده قال لا بأس طهور ان شاء الله ومعنى نفسوا له أطمعوه فى الحياة وارجوه فيها ففى ذلك تنفيس كربه وطمأنينة قلبه ﴿ فان ذلك لا يرد شيأ ﴾ أى من المقدور ﴿ وهو يطيب بنفس المريض ﴾ قال المناوى الباء زائدة ﴿ ت ه عن أبى سعيد ﴾ الخدرى وقال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا دخلتم بيتا فسلموا على أهله فاذا خرجتم فودعوا أهله بسلام ﴾ قال المناوى أى اذا وصل أحدا الى محل به مسلمون فالمعبر بالدخول وبالبيت وبالجم غالبى فيحسب السلام عند ملاقاة المسلم وعند مفارقته بذلا للامان واقامة لشعائر أهل الايمان ﴿ هب عن قتادة مرسلا ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا دخلت على مريض فمره يدع لك ﴾ قال المناوى مفعول باضمار أن أى مره بأن يدعو لك ﴿ فان دعاءه كدعاء الملائكة ﴾ فى كونه مقبولا لا كونه دعاء من لا ذنب له لان المرض يمحص الذنوب والملائكة لا ذنب لهم قال العلقمى وفى الحديث استحباب طلب الدعاء من المريض لانه مضطر مرجو اجابة من غيره فى السنة أقرب الدعاء الى الله اجابة دعوة المضطر ﴿ ه عن عمر ﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا دخلت مسجدا فصل مع الناس وان كنت قد صليت ﴾ خطاب لعجلى راوى الحديث الذى أقيمت الصلاة فصلى الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع أهلى فيه دلالة على استحباب اعادة الصلاة لمن صلى منفردا أو بجماعة ﴿ ص عن محجن ﴾ بكسر الميم وسكون المهملة ورفع الجيم ابن أبى محجن ﴿ الدؤلى ﴾ بدال مهملة مضمومة فهمزة مفتوحة نسبة الى حى من كنانة قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا دعا أحدكم فليعزم المسئلة ولا يقل اللهم ان شئت فأعطنى ﴾

قال

غيره من الشهور وانتهى (قوله فنفسوا له الخ) أى وسعوا له وأطمعوه فى طول الحياة لما له من يحصل له بذلك راحة (قوله وهو يطيب الخ) أى لا يأس بتنفيسك فان ذلك التنفيس لا أثر له الا فى تطييب نفسه ولا يضر كما ذلك ومن ثم عدوا من آداب العيادة تشجيع العليل بلطف المقال وحسن الحال والمآل زائدة اه مناوى (قوله فودعوا أهله بسلام) أى اجعلوا السلام وديعة عندهم كى ترجعوا اليهم وتستردوا وديعتكم تفاؤلا بالسلامة والعودة مرة بعد أخرى مناوى (قوله كدعاء الملائكة) أى فى كونه مقبولا وكونه دعاء من لا ذنب له لان المريض يمحص الذنوب والملائكة لا ذنب لهم (قوله عن محجن) بكسر الميم وسكون المهملة ورفع الجيم ابن أبى محجن الدؤلى بدال مهملة مضمومة فهمزة مفتوحة نسبة الى حى من كنانة

قال العلقمي معنى الامر بالعزم الجد فيه وأن يجزم بوقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله تعالى وان كان مأمورا في جميع ما يريد أن يعلقه بمشيئة الله تعالى وقيل معنى العزم أن يحسن الظن بالله تعالى في الاجابة ﴿فان الله لا مستكره له﴾ قال العلقمي قال شيخ شيوخنا الدماميني يحتاج الى التعليق بالمشيئة اذا كان المطلوب منه يتأتى اكراهه على الشيء فيضعف الامر عليه ويعلم بأنه لا يطلب منه ذلك الشيء الا برضاه وأما الله سبحانه وتعالى فهو منزه عن ذلك فليس للتعليق فائدة وقيل المعنى ان فيه ضرورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه والاولى أولى قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد أن يقول اللهم أعطني ان شئت وغيرك من أمور الدين والدنيا لانه كلام مستهتر لا يجوز له لانه لا يفعل الا ما يشاء ولا مكره له أحد انتهى ملخصا وقال ابن بطال في الحديث انه ينبغي للداعي أن يجتهد في الدعاء ولا يكون على رجاء الاجابة ولا يقنط من الرحمة فانه مهما دعا فقد نال ابن عيينة لا يمنعن أحدا الدعاء ما يعلم من نفسه ينبغي من التقصير قال الله تعالى أجاب دعاء شر خلقه وهو ابليس حين قال رب أنظرني الى يوم يبعثون وقال الداودي معنى قوله يعزم المسألة أن يجتهد ولا يلح ولا يقول ان شئت كالمستثني ولكن دعاء اليائس الفقير قلت وكأنه أشار بقوله كلمة ننتبي الا ان قالها على سبيل التبرك فلا يكره وهو جيد اهـ قال المناوي وللدعاء شروط وآداب كثيرة ومن أهمها ما ذكر فلذلك أفرده بالذكر اهتماما بشأنه ومن أهمها أيضا التمسكن والتذلل والخضوع وحضور القلب والتظهر من الحدث بأن يخاطب الله تعالى فليتظر العبد كيف يخاطب مولاه ﴿حم ق د ن عن أنس﴾ بن مالك ﴿ اذا دعا أحدكم فليؤمن على دعاء نفسه ﴾ أي الدعاء الصادر منه لنفسه أو غيره فانه اذا أمن أمنت الملائكة معه كما مر ﴿عد عن أبي هريرة ويض له الديلمي﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا دعا الغائب للغائب قال له الملك ولك مثل ذلك﴾ قال المناوي أي الملك الموكل بضوذلك كما يرشد اليه تعريفه وفي رواية يقول له بمثل ما دعوت به لاخيك وارادة الاخبار بعبدة والمراد بالغائب الغائب عن المجلس ﴿عد عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا دعا الرجل لزوجته ما منعته ﴾ كناية عن الجماع ﴿فانه﴾ أي فالتمكين من نفسها وجوبا حيث لا عذر ﴿وان كانت على التنور﴾ أي شغله تنورها بما يفيده وهو ما يخبز فيه قال العلقمي ولعل محل الاجابة ما اذا لم يلزم عليه تلف الطعام ونحوه لكون الخبز في التنور ربما يمضي زمن يتلف فيه ﴿ت ن عن طلق بن علي﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فلتجب وان كانت على ظهر قتب ﴾ أي تسير عليه ظهر بعيرها العلقمي قال في الدر كأصله القتب الحمل كالاكاف لغيره ومعناه الحث لهن على مطاوعة أزواجهن ولو في هذا الحال فكيف في غيره وقيل ان نساء العرب كن اذا أردن الولادة جلسن على قتب ويقلن انه أسهل لخروج الولد فاراد تلك الحالة قال أبو عبيد كناري أي المعنى وهي تسير على ظهر البعير بلغاء التفسير بغير ذلك ﴿البزار﴾ في مسنده ﴿عن زيد بن أرقم﴾ الانصاري وهو حديث صحيح ﴿ اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فأبت ﴾ أي امتنعت بلا سبب ﴿ نامت غضبان عليها لعنتها الملائكة ﴾ أي سبتها ودعت عليها ﴿حتى تصبح﴾ قال العلقمي أراد حتى ترجع كافي الرواية الاخرى ﴿حم ق د عن أبي هريرة﴾ ﴿ اذا دعا العبد بدعوة ﴾ الباء للتأكيد والمراد العبد المسلم ﴿لم تستجب له﴾ أي لم يعط مطلوب ﴿كتب له حسنة﴾ لان الدعاء عبادة بل هو نعمها كما يجيء في خبر ﴿خط عن هلال بن يساف﴾ بخ

(قوله قال له الملك) أي الموكل بضوذلك كما يرشد اليه تعريفه ولك مثل ذلك وفي رواية ولك مثل بالتنوين بدون ذلك أي أدعو الله أن يجعل لك مثل ما دعوت به لاخيك وارادة الاخبار بعبدة مناوي (قوله على التنور) أي ايقاده وهو الذي تخبز فيه حيث لم يترتب على اهماله وتقديم حظه منها اضاعة مال ونحوه (قوله على ظهر قتب) أي سفر على ظهر بعير أو معناه وان جلست على قتب (قوله لعنتها الملائكة) أي ان تكبت الضاء عليها وفيه أن امتناع المرأة من حليلها بلا سبب كبير فللوعيد عليه باللعن ومن ثم لعنتها الملائكة حتى تصبح أي حتى ترجع كافي رواية أخرى وفيه أن المراد المبالغة في الزجر عن امتناعها منه أو تودعها اياه وفي خبر يأتي لعن الله المسوفة

المثناة تحت وخفة المهملة وفاء ﴿مرسلا﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿واذا دعوت الله فادع ببطن كفيك ولا تدع بظهورهما﴾ قال العلقمي وكيفية ذلك أن يجعل بطن الكف الى الوجه وظهره الى الارض هذا هو السنة نعم ان اشتد أمر كدعائه برفع بلاء أو قحط أو غلاء ونحو ذلك فيجعل ظهورهما الى السماء وهو المراد بقوله تعالى يدعونا رغبا ورهبا قال العلماء الراغب بسط الايدي وظهورها الى الارض والراهب بسطها وظهورها الى السماء ﴿فاذا فرغت فامسح بهما وجهك﴾ لانه أشرف الاعضاء الظاهرة فمسحه اشارة الى عود البركة الى الباطن فمسح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة سنة وفاقا للمحققين وخلافا للمجموع ﴿عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿واذا دعوتم لاحد من اليهود والنصارى﴾ أي أردتم الدعاء له ﴿فقولوا أكثر الله مالك﴾ لان المال قد ينفعنا بجيز بنسه أو مونته بلا وارث أو بنفقته العهد وطوقه بدار الحرب أو بغير ذلك وولده لانهم قد يسلمون أو تسترقهم بشرطه وان ماتوا كفارا فهم فداؤنا من النار يجوز الدعاء له بنحو عافيه لا مغفرة قال العلقمي فيه أي هذا الحديث جواز الدعاء للذمي بتكثير المال والولد ومثله الهداية بصحة البدن والعافية ونحو ذلك وبؤيده مافي كتاب ابن السني عن أنس قال استسقى النبي صلى الله عليه وسلم فسقاه يهودي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم جعل الله فداك فما رأى الشيب حتى مات ويجتمع الدعاء له بالمغفرة ونحوها لقوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ﴿عد وابن عساكر﴾ في تاريخه ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب رهو حديث ضعيف ﴿واذا دعي أحدكم الى وليمة عرس فليجب﴾ بدليل المعطوف وجوبا ان توفرت الشروط وهي كثيرة منها اسلام داع ومدعو وأن لا يخص الداعي الاغنياء أي لاجل غناهم فاو دعا جميع عشيرته وجيرانه وأهل حرفته وكانوا كلهم أغنياء وجبت الاجابة وليس المراد عموم جميع الناس فانه متعذر بل لو كثرت عشيرته أو خوطوا وخرجت عن الضبط وكان فقير الا يمكنه استيعابها فالوجه كما قال الاذرعي أنه لا يظهر منه قصد التخصيص وأن يدعو معينا بخلاف مالو قال ليحضر من شاء وأن لا يكون هناك منكر لا يقدر على ازالته وان لا يعتذر عرض في ترك الجماعة وأن يكون طعام الداعي حلالا وأن لا يدعوه خوف منه أو طمع في جاهه وأن يكون الداعي مطلق التصرف وأن لا يكون المدعو أمر دا يخاف من حضوره ريبة أو فتنة أو قلة وجود محرم أو نحوه اذا دعت أجنبية الرجال قال العلقمي هذا جملة تلخيص وجوب الاجابة لوليمة العرس وهو الراجح عندنا كما سيأتي والوليمة الطعام المتخذ للعرس مشتقة من الولم وهو الجمع وزاد ومعنى لان الزوجين يجتمعان فالهاالازهري وغيره وقال شيخ شيوخنا الوليمة مختصة بطعام العرس عند أهل اللغة فيما نقله عنهم ابن عبد البر وهو المنقول عن الخليل وثعلب وغيرهما وجزم به الجوهري وابن الاثير وقال صاحب المحكم الوليمة طعام العرس أي للدخول والاملاك وهو العقد وقيل كل طعام صنع لعرس وغيره وقال عياض في المشارق الوليمة طعام النكاح وقيل الاملاك وقيل طعام العرس خاصة اه وعند الشافعي وأصحابه الوليمة تقع على كل طعام يتخذ لسرور حادث من عرس واملاك وغيرهما لكن استعمالها مطلقة في العرس أشهر وفي غيره مقيدة فيقال ختان أو غيره وجزم الماوردي ثم القرطبي بأنها لا تطلق على غير طعام العرس الا بقرينة وأولها الحتمكن شاة ولغيره ما قدر عليه ورولية العرس وقع بعد الدخول ﴿م د عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿واذا دعي أحدكم الى طعام فليجب﴾ أي وجوبا ان كان طعام عرس ندبا ان كان غيره ﴿فان كان مفطرا فليأكل﴾ ندبا ﴿وان كان صائما﴾ أي صوما واجبا ﴿فليصل﴾ بضم المثناة التحتية وفتح الصاد المهملة قال الماوي أي فليدع لاهل الطعام بالبركة ويحتمل بقاؤه على ظاهره

(قوله ببطن كفيك) أي اجعل بطنهما الى وجهك وظهرهما الى الارض حال الدعاء (قوله ولا تدع ظهورهما) أي ما لم يدع بدفع بلاء أو قحط أو غلاء والا جعل ظهرهما الى السماء (قوله لاحد من اليهود) أي أردتم الدعاء لاحدهم فادعوا بما ذكر لان المال ينفعنا في الجزية أو مونته بلا وارث أو بنفقته العهد وطوقه بدار الحرب أو بغير ذلك وولده لانهم قد يسلمون أو تسترقهم بشرطه وان ماتوا كفارا فهم فداؤنا من النار ويجوز الدعاء لهم بنحو عافيه لا مغفرة ان الله لا يغفر الآية والمعتمد أن أولاد الكفار اذا ماتوا صغارا في الجنة لا خدم ولا يدعو بهذا للحربيين لانهم ربما استعانوا بذلك علينا وأماء ذرهم وأخذ مالهم فصلحة متوهمة وقولهم لنا بكثرة أولادهم مفسدة محققة ولا تدفع المفسدة المحققة بالمصلحة المتوهمة (قوله وليمة عرس فليجب) أي وجوبا ان توفرت الشروط وهي عند الشافعية نحو عشرين وقول الشارح وجوبا أي ان كان طعام عرس ونديا ان كان غيره وهذا في غير القاضي وانما قيد الوليمة بالعرس مع أنها اذا أطلقت في الشرع لا تنصرف الا اليه مراعاة للغة لانها تشمل وليمة العرس وغيرها لغة (قوله وان كان صائما) أي فرضا فليصل أي يدع لاهل الطعام بالبركة ويحتمل بقاؤه على ظاهره تشريفا للمكان وأهله

تشريفا للمكان وأهله اه وقال العلقمي اختلفوا في معنى فليصل فقال الجمهور معناه فليدع لاهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك وأصل الصلاة في اللغة الدعاء ومنه قوله تعالى وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم وقيل المراد الصلاة الشرعية بالركوع والسجود أي ليتفل بالصلاة ليحصل له فضلها وليتبرك أهل المكان والحاضرون (حم م د ت ه) عن ابي هريرة ﴿ اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم ﴾ اعتذارا للداعي فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التفلف والا حضر وليس الصوم عذرا في التفلف قال العلقمي وفي هذا الحديث أنه لا بأس باظهار العبادة النافلة اذا دعت اليه حاجة وفيه الاوشاد الى تأنف القلوب بالاعتذار ﴿ م د ت ه عن ابي هريرة ﴾ اذا دعي أحدكم الى وليمة فليجب وان كان صائما ﴾ أي فليس الصوم عذرا ان كان فرضا فان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام عدم فطره فالافضل الفطر ﴿ ابن منيع ﴾ في المعجم ﴿ عن أبي أيوب ﴾ الانصاري وهو حديث صحيح ﴿ اذا دعي أحدكم الى طعام فليجب ﴾ وجوبا في وليمة العرس ونديا في غيرها ﴿ فان كان مفطرا فليأكل ﴾ ندبا ﴿ وان كان صائما فليدع بالبركة ﴾ لاهل الطعام ومن حضر ﴿ طب عن ابن مسعود ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ اذا دعي أحدكم الى طعام فليجب فان شاء طعم ﴾ أي أكل وشرب ﴿ وان شاء لم يطعم ﴾ فيه أن الاكل ليس بواجب ورد على من قوله للنووي في شرح مسلم من تصحيح الوجوب ﴿ م د عن جابر ﴾ بن عبد الله ﴿ اذا دعي أحدكم ﴾ بناء دعي للمجهول ﴿ فجاء مع الرسول ﴾ أي رسول الداعي ﴿ فان ذلك له اذن ﴾ أي قائم مقام اذنه فلا يحتاج لتصديد اذن قال المناوي أي اذا لم يطل عهد بين المجيء والطلب أو كان المستدعي يعمل مع يحتاج معه الى الاذن عادة ﴿ خد دهب عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا دعيتم الى كراع ﴾ بضم الكاف وتخفيف الراء آخره عين مهملة أي بدشاة لئلا كلوا منها وغلطوا من حمله على كراع الغميم بالغين المعجمة موضع بين مكة والمدينة ﴿ فأجيبوا ﴾ ندبا والمعنى اذا دعيتم الى طعام ولو قليلا كيد شاة فأجيبوا ولا تحقروا ﴿ م عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب ﴿ اذا دعي أحدكم فليجب ﴾ بضم المثناة الفوقية وجيم ساكنة آخره باء أي من أجهز أي بذفف وأسرع بقطع جميع الحلقوم والمريء ﴿ ه عد هب عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿ اذا ذكرت أصحابي ﴾ أي جاشبر بهم من الحروب والمنازلات التي قتل فيها كثير منهم ﴿ فأمسكوا ﴾ أي وجوبا عن الطعن فيهم فانهم خير الامة وخير القرون وتلك دماء طهرالله منها أيدينا فلا نلوث بها ألسنتنا ونرى الكل مأجورين في ذلك لانه صدر منهم باجتهاد والمجتهد في مسئلة ظنية مأجور لو أخطأ ﴿ واذا ذكرت النجوم ﴾ أي علم تأثيرها ﴿ فامسكوا ﴾ عن الخوض فيه ﴿ واذا ذكر القدر فأمسكوا ﴾ أي عن محاورة أهله وهم طائفة يزعمون أن العبد يقدر على فعل نفسه واعتقدوا أن كل شئ بقضاء الله تعالى وقدره قال المناوي والقدر بحر كالقضاء الالهي والقدرية جاحدو القدر ﴿ طب عن ابن مسعود ﴾ عبد الله ﴿ وعن ثوبان ﴾ مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ عد عن عمر ﴾ بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿ اذا ذكرتم بالله ﴾ بالتشديد والبناء للمفعول أي اذا ذكر كم أحد يو عبد الله وقد عزمتم على فعل معصية ﴿ فانهوا ﴾ أي كفوا عن فعلها ﴿ البزار في مسنده عن أبي سعيد ﴾ كيسان ﴿ المقبري ﴾ بتثليث الموحدة نسبة الى حفر القبور ﴿ هـ ر عد ﴾ وروى مسندا ﴿ عن أبي هريرة ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ اذا ذلت العرب ﴾ بالذال المعجمة وشدة اللام أي ضعف أمرها وان قصدوها ﴿ ذل الاسلام ﴾ أي نقص لان أصل الاسلام نشأ منهم وهم ظهروا وانتشر ﴿ ع عن جابر ﴾ بن

(قوله فليسقل انى صائم) أى اعتذارا الداعى فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التفلف والا حضر وليس الصوم عذرا فى التفلف مناوى (قوله بقاء مع الرسول) أى رسول الداعى وليس شرطا لاجتناج لاذن آخر اذا لم يطل عهد بين المجىء والطلب أو كان المستدعى يعمل يحتاج معه الى الاذن عادة (قوله الى كراع) هو رجل الشاة أى الى طعام ولو قليلا فاجيبوا ولا تحقروا ذلك (قوله فليجهز) أى يسرع بأن يذفف بقطع جميع الحلقوم والمرىء بسرعة لئلا يكون أسهل لخروج الروح (قوله اذا ذكر أصحابى) أى بما شجر بينهم من الحروب والمنازلات فأسكوا وجوبا عن الطعن فيهم فانهم خير الامة وخير القرون وتلك دماء طهر الله منها أيدينا فلا نلوث بها ألسنتنا ونرى الكل مأجورين فى ذلك لانه صدر منهم باجتهاد والمجتهد فى مسئلة ظنية مأجور لو أخطأ (قوله اذا ذكرت النجوم) أى علم تأثيرها فامسكوا عن الخوض فيه (قوله واذا ذكر القدر فأمسكوا) أى عن محاورة أهله وهم طائفة يزعمون أن العبد يقدر على فعل نفسه واعتقدوا أن كل شئ بقضاء الله تعالى وقدره قال المناوى والقدر بحر كالقضاء الالهى والقدرية جاحدو القدر كما فى مناوى

(قوله الرؤيا الحسنة) هي ما فيها بشارة أو نذارة أو تنبيه على تقصير أو نحو ذلك فليفسرها أي بفضلها وظهرها وبخبر بها وإذا أو هما رآه لا يخبر بضد ما يل يستعيذ بالله من شرها وشر الشيطان وليتفل عن يساره ثلاثا وليحول جنبه الآخر اه مناوي (قوله فليفسرها) أي يخبر بها من يفسرها له ويفصلها حيث لا والرؤية القبيحة من الشيطان يكفيها الإعراض عنها ولا يخبر بها لئلا يفرح بها العدو المؤمن كان يريد أنه من أهل النار أو داخل النار أو يأكل لحما نيأ أو رى أن بعضهم رأى في منامه من يقول له أخبر الربيع أنه من أهل النار فلما أصبح أخبره فتفل الربيع من يساره ثلاثا ثم رأى ثانيا أن جلادا يجر كلبا رفي وجهه فروح فقال فقيل له انه إبليس والفروح من تفل الربيع (قوله فليحمد الله عليها) بأن يقول الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات (قوله فلا تحدث بها) من الشيطان لاجل أن يحزنه ويشوش عليه فكره ويشغله عن العبادة فليستعذ بالله من شرها وشر الشيطان ولا يذكرها لاحد فانه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهر صورتها فيقع كذلك بتقدير الله فاذا أخبرها واستعاذ بالله من شرها فانها لا تضره (قال المناوي جعل فعله من التعوذ ومامعه سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كاجعل الصدقة وقاية للمال وسببا للدفع البلاء) ﴿ حم خ ت ن عن أبي سعيد ﴾ ﴿ اذا رأى أحدكم من نفسه أو من ماله أو من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة ﴾ قال المقدسي والسنة أن يدعو بالبركة وأن يقول ماشاء الله لا قوة إلا بالله لحديث بأتي في حرف الميم أراه ما أنعم الله عز وجل على عبده من نعمة من أهل ومال وولد فيقول ماشاء الله لا قوة إلا بالله فلا يرى فيه آفة دون الموت (فان العين حق) قال المناوي الاصابة بها حق أي كائن مقضي به في الوضع الالهي لاشبهة في تأثيرها في النفوس فضلا عن الاموال (قوله كان شكرتك النعمة) أي كان قوله ماذكرتنيها بشكرتك النعمة المنهي اعايه وهي معاقبة من ذلك البلاء، والخطاب في قوله ابتلاك وعليك يؤذن بأنه ظهر له ومحله اذا لم يخف فتنة اه مناوي (قوله فليدع له بالبركة) أي بقول اللهم بارك فيه ولا تضره فان العين أي الاصابة بها حق أي أمر كائن يقضي به في الوضع الالهي لا شبهة في تأثيره في النفوس فضلا عن الاموال (قوله كان شكرتك النعمة) أي كان قوله ماذكرتنيها بشكرتك النعمة المنهي اعايه وهي معاقبة من ذلك البلاء، والخطاب في قوله ابتلاك وعليك يؤذن بأنه ظهر له ومحله اذا لم يخف فتنة اه مناوي (قوله فليدع له بالبركة) أي بقول اللهم بارك فيه ولا تضره فان العين أي الاصابة بها حق أي أمر كائن يقضي به في الوضع الالهي لا شبهة في تأثيره في النفوس فضلا عن الاموال مناوي

(قوله ولا يسمعه) أى حيث لم ينشأ من محرم كمقطوع فى سرقة ولم يتب منها (قوله هربت) أى اختلفت وقيل فسدت أى بفساد دينهم وقوله أمانتهم وهربت بالميم والجيم المفتوحتين بينهما راء مكسورة أى اختلفت وفسدت قاله العزيزى (قوله غالبا فلو رأى شوها مثلا فجبنه كان كذلك (خط عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ إذا رأى أحدكم باخيه ﴾ أى فى الدين ﴿ بلاء فليحمد الله ﴾ تعالى على سلامته من مثله ويعتبر وينكف عن الذنوب ﴿ ولا يسمعه ذلك ﴾ أى حيث لم ينشأ ذلك البلاء عن محرم فان نشأ عن محرم كمقطوع فى سرقة ولم يتب أسمعه ذلك ان أمن ﴿ ابن النجار ﴾ فى تاريخه ﴿ عن جابر ﴾ بن عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿ اذا رأيت الناس قد مرجت عهودهم ﴾ بالميم والجيم المفتوحتين بينهما راء مكسورة أى اختلفت وفسدت وقلت فيهم أسباب الديانات ﴿ وخفت أمانتهم ﴾ بالتشديد أى قلت ﴿ وكانوا هكذا ﴾ وبين الراوى ما وقعت عليه الاشارة بقوله ﴿ وشبك بين انامله ﴾ اشارة الى تمرج بعضهم فى بعض وتلبس أمر دينهم ﴿ فالزم بيتك ﴾ يعنى فاعتزل الناس ﴿ واملك ﴾ بكسر اللام ﴿ عليك لسانك ﴾ قال العلقمى قال ابن رسلان أى أمسكه عما لا يعنيك ولا تخربه عن فيك تحرره الا بما يكون لك لا عليك وللطبرانى طوبى لمن ملك لسانه ﴿ وخذما تعرف ﴾ أى من أمر دينك ﴿ ودع ما تنكر ﴾ من أمر الناس المخالف للشرع ﴿ وعليك بخاصة نفسك ﴾ أى استعملها فى المشروع وكفها عن المنهى ﴿ ودع عنك أمر العامة ﴾ أى اتركه فاذا غلب عليك ظنك أن المنكر لا يزول بانكارك أو خفت محذورا فأنت فى سعة من تركه وأنكره بالقلب مع الاقدام قال الزمخشرى والمراد بالخاصة حادثة الوقت التى تخص الانسان ﴿ لـ عن ابن عمرو ﴾ بن العاص وهو حديث صحيح ﴿ اذا رأيت ﴾ قال المناوى لفظ رواية البزار اذا رأيتم ﴿ أمتى تهاب الظالم ان تقول له انك ظالم ﴾ أى تخاف من قولها له ذلك أو تشهد عليه به ﴿ فقد تودع منهم ﴾ بضم أوله أى استوى وجودهم وعدمهم ﴿ حم طب لـ عن ابن عمرو ﴾ بن العاص ﴿ طس عن جابر ﴾ بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿ اذا رأيت العالم يحالط السلطان محالطة كثيرة فاعلم انه لص ﴾ بكسر اللام أى محتال على اقتناص الدنيا بالدين ويجلبها اليه من حرام أو غيره أو مالوخالطه أحيانا لمصلحة كشفاعة فى عبد مظلوم فلا بأس والله يعلم المفسد من المصلح ﴿ فرعن ابى هريرة ﴾ وهو حديث حسن ﴿ اذا رأيت الله تعالى ﴾ أى علمت أنه ﴿ يعطى العبد من الدنيا ما يحب وهو مقيم على معاصيه فانما ذلك منه استدراج ﴾ قال العلقمى قال الامام فخر الدين الرازى فى قوله تعالى سنستدرجهم بفتل استدرجه فى كذا استنزله الى درجة فدرجة وحقيقته يورطه قال أبو وزج سنستدرجهم أى كلما أحدثوا ذنبا جددنا لهم نعمة وأنسيناهم الاستغفار اه وقال البيضاوى سنستدرجهم سنقربهم من العذاب درجة درجة بالاموال والصحة وازدياد النعمة من حيث لا يعلمون أنه استدراج بل هو الانعام عليهم لانهم حسبوه تفضيلا لهم على المؤمنين اه والآية طبق الحديث وان كانت فى الكفار فالعصاة بالقياس عليهم بل الحديث شامل لهما وفى العصاة أظهر لان الخطاب مع المؤمنين اه وقال المناوى فاعلم ذلك منه استدراج أى من الله له أى استنزال له من درجة الى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصيبه عليه صاب بسعه عليه مصاطا لمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيأ فشيأ ﴿ حم طب هب عن عقبة بن عامر ﴾ الجهنى ﴿ اذا رأيت الله يعطى العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب فانما هو استدراج ﴾ أى استنزال له من درجة الى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصيبه عليه صاب بسعه عليه مصاطا لمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيأ فشيأ اه مناوى.

(قوله فاعرفه) أي فاعمل أن ينتفع به بأمر محبوب من جلب نفع أو دفع ضر بحصل في المستقبل ويفارق التمني وهو طلب الأمر المحبوب في وقوعه بأن التمني يحصل الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجد في الطاعات والرجاء يحركه اه عقلمي (قوله الحياء الخ) فانها أمهات مكارم الأخلاق فاذا وجدت في عبد دلت على صلاحه فيرجى ويرتجى والافلا يرجى له الفلاح منادي خان كان فيه بعضها فهو ممن خلط عملا صالحا وآخر سيئا (قوله اذا رأيت الخ) كلما المركبة منصوبة على الظرفية وعلامتها أنه يقع بعدها فعلان وغيرها بحسب العوامل (قوله حسنة) أي مرضية عند الله تعالى لانه اخبار عن عمل الله تعالى وعن عرضك للبلاء لينقيك من ذنبك ويرتفع درجتك في الآخرة مناوي (قوله قبيحة) أي غير مرضية عنده تعالى فان النعم نعم والله تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنقمة والاول علامة حسن الخاتمة والثاني ضده والمسئلة دراعية فبقي ما اذا كان بعسر عليه أمر الدنيا والآخرة وما اذا كانا متيسرين ولم يتعرض لهما لو ضوحهما مناوي (قوله ضالة) أي ضالة الحيوان والمراد أي شئ ضاع ولو غير حيوان (قوله لا ردها الله عليك) دعاء عليه بعدم الوجدان وزجر له عن ترك تعظيم المسجد ان وزجر له عن ترك تعظيم المساجد لم تبن لهذا مناوي أي وذلك مكروه في المساجد (قوله يعتاد المساجد) يعني وجد تم قلبه معلقا بها من حين خرج منها الى أن يعود اليها للصلاة واعتكاف أي اشهدوا

ابن عامر ﴿ وهو حديث حسن ﴾ ﴿ اذا رأيت من أخيك ثلاث خصال فارجه الحيا والامانة والصدق ﴾ أي اذا وجدت فيه هذه الخصال فأمل أن تنتفع به وشاور وفي أمورك لان هذه الخصال اذا وجدت في عبد دلت على صلاحه ﴿ واذا لم ترها فيه فلا ترجه ﴾ عبد قرعن ابن عباس ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ اذا رأيت كلما طلبت شيأ من أمر الآخرة وابتغيته يسر لك ﴾ كصلاة وصيام وحج وطلب علم ﴿ واذا أردت شيأ من أمر الدنيا وابتغيته عسر عليك ﴾ أي صعب فلربما لك الاتعب وكلفة ومشقة ﴿ فانعم انك على حالة حسنة ﴾ أي مرضية عند الله تعالى وأنه اغاز وي عنك الدنيا ليطهرك من الذنوب ويرفع درجتك في الآخرة ﴿ واذا رأيت كلما طلبت شيأ من أمر الآخرة وابتغيته عسر عليك واذا طلبت شيأ من أمر الدنيا وابتغيته يسر لك فاعلم انك على حالة قبيحة ﴾ أي غير مرضية عند الله تعالى قال المناوي فان النعم نعم والله تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنقمة والاول علامة على حسن الخاتمة والثاني ضده والمسئلة دراعية فبقي ما اذا كان ميسرا له ولم يتعرض لهما لوضوحهما ﴿ ابن النجار عن سعيد بن أبي سعيد مرسلا عن عمر ﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا رأيتم من يبيع أو يبتاع ﴾ أي يشتري ﴿ في المسجد فقولوا له ﴾ ندبا ﴿ لا أربح الله تجارتك ﴾ دعاء عليه بالخسران ﴿ واذا رأيتم من ينشد فيه ضالة ﴾ بفتح أوله وسكون النون وضم الشين المعجمة أي يطلب قال العلقمي والضالة مخصوصة بالحيوان واللقطة ماسواه من الاموال وقد تطلق اللقطة على الضالة مجازا وفي الحديث النهي عن نشد الضالة في المسجد والبيع والشراء قال النووي في المهذب يكره الخامة في المسجد ورفع الصوت فيه والاجارة ونحوها من العقود وقال في شرح مسلم قال القاضي قال مالك وجماعة من العلماء يكره رفع الصوت في المسجد بالعلم وغيره وأجاز أبو حنيفة ومحمد بن سلمة من أصحاب مالك رفع الصوت فيه بالعلم والخطبة ونحوها وغير ذلك مما يحتاج اليه الناس لانه جمعهم ولابد لهم منه اه قال شيخنا وحيج محمد بن سلمة على ذلك بحديث قنادي بأعلى صوته بل للاعتقاب من النار قال شيخنا فلت ينبغي أن لا يكره رفع الصوت بالموعظة فيه وهذا الحديث شاهد له وخطبة الجمعة وغيرها من ذلك وكذا جميع ما يستحب فيه رفع الصوت كالاذان والاقامة والتلبية والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتكبير في العيد ﴿ فقولوا لا ردها الله عليك ﴾ زاد في رواية مسلم قال المساجد لم تبن لهذا ﴿ ت ك عن أبي هريرة ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ اذا رأيتم الرجل ينشدني ضالة فقولوا له لا أداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا ﴾ أي ينشد ويبغي الدنيا ﴿ فاهجوه بين أيديه ﴾ أي اشتموه أي قولوا له اخرس عن كذا أبلغ وصرحوا له بلفظ الذكر ﴿ ولا تكنوا ﴾ عنه بالهين تنكيلا وزجرا له ﴿ حم ت عن أبي بن كعب ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ اذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد ﴾ قال العلقمي وفي رواية يتعاهد المسجد والمراد باعتياد المساجد أن يكون قلبه معلقا بها منذ يخرج منها الى أن يعود اليها قال شيخنا أي شديد الحب لها والملازمة للصلاة عقبها وليس معناه دوام القعود فيها قاله النووي وقال الطيبي هو معنى التعهد وهو التفقد بالشئ وتجديد العهد وقال الطيبي يتعاهد أتعمل وأجعلها ناظرة به أمر المساجد من العمارة واعتياد الصلاة وغيرهما أي كتنظيفها وتنويرها بالمصابيح ﴿ فاشهدوا له بالايمان ﴾ والحديث تتمته وهي فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من آمن بالله قال

العلقمي

الملقمى أى اقطع الله عرقه به أى بالايمان فان الشهادة قول صدر عن مواطأة القلب اللسان على سبيل القطع ﴿ حم ه وابن نزعة ﴾ فى صحيحه ﴿ حب لان هق عن أبى سعيد ﴾ الخدرى رمز حديث صحيح ﴿ اذا رأيتم الرجل قد أعطى زهدا فى الدنيا ﴾ قال الملقمى قال سفيان بن عيينة الزهد ثلاثة أحرف زاى وهاء ودال فالزاى ترك الزينة والهاء ترك الهوى والدال ترك الدنيا بجميعها والزهد فى اللغة خلاف الرغبة يقال زهد فى الشئ وعن الشئ وزهد وزهادة وأما حقيقته الشرعية ففيها اختلاف كثير والراجح عند بعضهم استصغار الدنيا بجميعها واحتقار جميع شأنها فمن كانت الدنيا عنده صغيرة حقيرة هانت عليه فالزاهد هو المستهين بالدنيا المحتقر لها الذى انصرف قلبه عنها لصغرقدرها عنده ولا يفرح لشئ منها ولا يحزن على فقده ولا يأخذ منها الا أمرا يأخذه مما يعينه على طاعة ربه ويكون مع ذلك دائم الشغل بذكر الله تعالى وذكر الآخرة وهذا هو أرفع أحوال الزهد فمن بلغ هذه المرتبة فهو فى الدنيا بشخصه وفى الآخرة بروحه وعقله قال الفضيل بن عياض جعل الله الشر كله فى بيت وجعل مفتاحه حب الدنيا وجعل الخير كله فى بيت وجعل مفتاحه الزهد فيها وقال أحمد وسفيان الثورى وغيرهما الزهد قصر الامل وقال ابن المبارك الزهد التقية لله وقال أبو سليمان الدارانى الزهد ترك ما يشغل عن الله ﴿ وقلة منطق ﴾ أى عدم كلام فى غير طاعة الا بقدر الحاجة ﴿ فاقتربوا منه فانه يلقى الحكمة ﴾ قال المناوى بقاف مشددة مفتوحة أى بعلم دقائق الاشارات الشافية لامراض القلوب المانعة من اتباع الهوى قال المؤلف فى تفسير قوله تعالى يؤتى الحكمة من يشاء أى العلم النافع المؤدى الى العمل ﴿ حل هب عن أبى خلاد حل هب عن أبى هريرة ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ اذا رأيتم الرجل يقتل صبرا ﴾ قال الملقمى قتل الصبر أن يمسك الحى ثم يرمى بشئ حتى يموت وكل من قتل فى غير معركة ولا حرب ولا خطاء فهو مقتول صبرا ﴿ فلا تحضر ولا تمكنه ﴾ أى الحمل الذى يقتل فيه حال قتله ﴿ فانه لعله يقتل ظلما فتنزل السخطة ﴾ بالضم أى الغضبة من الله تعالى ﴿ فتصيبكم ﴾ والمراد ما يترتب على الغضب من نزول العذاب والعقاب ﴿ ابن سعد فى طبقاته ﴿ طب ﴾ كلاهما ﴿ عن خوشة ﴾ بحاء موشين معجمتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وهو حديث حسن ﴿ اذا رأيتم الزين يسبون أصحابى ﴾ أى يشتمون بعض أصحابى قال العلقمى قال النووى أعلم أن سب الصحابة حرام من فواحش الحرمات سواء من لا بس الفتن منهم ومن لا لانهم مجتهدون فى تلك الحروب مأجورون وقال القاضى سب أحدهم من المعاصى الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل انتهى ﴿ عزيز ﴾ (قوله على شرككم) أى فهو دليل حدوا ما أوليا كم لعلى هدى أو فى ضلال مبين والمراد أن تخولوا لهم باسان القتال أو الحال ان نختم (قوله تحلفكم) أى تتركم خلفها بضم الفوقية والقياس لها اما اكرا ما القابض روحها مع احترامها وامالما معها من الملائكة أو الموت لا الميت (قوله فتخلفكم) قال الملقمى بضم التاء وكسر اللام المشددة

أى تصير وارراءها انتهى عزيز (قوله اذا رأيتم آية) أى علامة مما يخوف الله به عباده فاصبروا أى صابروا حتى ينكشف ما بكم

ومأقاله المناوي لا يظهر شيئا ح ش وعبارة العزيزي اذا رأيتم آية قال المناوي أي علامة تنذر بنزول بلاء ومنه انقراض العلماء وأرواحهم الآخذات عنهم فاسعدوا الله اليه ولياذا به في دفع ما عساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهن بالسجود لدفع المثل الحاصل وقال للعلقمي اذا رأيتم آية أي علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته وفي أبي داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذي بعد صلاة الصبح مائت فلانة بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم نفر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعني بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحديث وفيه السجود عنده موت أزواج العلماء الآخذات عنهم فعند موت العلماء من باب أولى وأي آية أعظم من ذهاب أرواح النبي صلى الله عليه وسلم ودر رواية الطبراني أي آية أعظم من موت أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن أحياء انتهت بحروفها (قوله فنصبره) أي لا يبدو لاسان لبصركم من ذلك أو خوف فتنة أو وقوع محذور فاصبروا أي حال كونكم كارهين له بقلوبكم (قوله هو الذي يغيره) أي يزيله فلا ائم عليكم حينئذ اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها منارى (قوله بطفئه) أي حيث صدر عن كامل اخلاص وقوة يقين وصيغة التكبير الله أكبر وكرروه كثيرا (قوله فان الله يريد الخ) أي فاعلموا أن الله يريد أن يصافيه أي يخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبابه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه منارى (قوله أسفة البعر) أي الذي يلقين على رؤسهن مأبكبرها وعظمها من الحرق والمصائب حتى نصير كأمثال العمائم وأسفة البخت والقياس أن اهـ يقال سنام فالتعبير بالجمع لعله من تصرف بعض الرواة منارى (قوله البعر) بضم الباء والعين جمع بعير وفي نسخة شرح عليها المناوي البعير بالافراد بدل البعر وقال العلقمي في رواية مسلم كأسفة البخت قال النووي يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الوصف وهو موجود انتهت من العزيزي

بنزول بلاء ومنه انقراض العلماء وأرواحهم الآخذات عنهم فاسعدوا الله اليه ولياذا به في دفع ما عساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهن فالسجود لدفع المثل الحاصل وقال العلقمي اذا رأيتم آية أي علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته وفي أبي داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذي بعد صلاة الصبح مائت فلانة بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم نفر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعني بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحديث وفيه السجود عنده موت أزواج العلماء الآخذات عنهم فعند موت العلماء من باب أولى وأي آية أعظم من ذهاب أرواح النبي صلى الله عليه وسلم ودر رواية الطبراني أي آية أعظم من موت أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن أحياء انتهت بحروفها (قوله فنصبره) أي لا يبدو لاسان لبصركم من ذلك أو خوف فتنة أو وقوع محذور فاصبروا أي حال كونكم كارهين له بقلوبكم (قوله هو الذي يغيره) أي يزيله فلا ائم عليكم حينئذ اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها منارى (قوله بطفئه) أي حيث صدر عن كامل اخلاص وقوة يقين وصيغة التكبير الله أكبر وكرروه كثيرا (قوله فان الله يريد الخ) أي فاعلموا أن الله يريد أن يصافيه أي يخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبابه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه منارى (قوله أسفة البعر) أي الذي يلقين على رؤسهن مأبكبرها وعظمها من الحرق والمصائب حتى نصير كأمثال العمائم وأسفة البخت والقياس أن اهـ يقال سنام فالتعبير بالجمع لعله من تصرف بعض الرواة منارى (قوله البعر) بضم الباء والعين جمع بعير وفي نسخة شرح عليها المناوي البعير بالافراد بدل البعر وقال العلقمي في رواية مسلم كأسفة البخت قال النووي يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الوصف وهو موجود انتهت من العزيزي

وعظيم قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته وفي أبي داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذي بعد صلاة الصبح مائت فلانة بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم نفر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعني بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحديث وفيه السجود عنده موت أزواج العلماء الآخذات عنهم فعند موت العلماء من باب أولى وأي آية أعظم من ذهاب أرواح النبي صلى الله عليه وسلم ودر رواية الطبراني أي آية أعظم من موت أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن أحياء انتهت بحروفها (قوله فنصبره) أي لا يبدو لاسان لبصركم من ذلك أو خوف فتنة أو وقوع محذور فاصبروا أي حال كونكم كارهين له بقلوبكم (قوله هو الذي يغيره) أي يزيله فلا ائم عليكم حينئذ اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها منارى (قوله بطفئه) أي حيث صدر عن كامل اخلاص وقوة يقين وصيغة التكبير الله أكبر وكرروه كثيرا (قوله فان الله يريد الخ) أي فاعلموا أن الله يريد أن يصافيه أي يخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبابه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه منارى (قوله أسفة البعر) أي الذي يلقين على رؤسهن مأبكبرها وعظمها من الحرق والمصائب حتى نصير كأمثال العمائم وأسفة البخت والقياس أن اهـ يقال سنام فالتعبير بالجمع لعله من تصرف بعض الرواة منارى (قوله البعر) بضم الباء والعين جمع بعير وفي نسخة شرح عليها المناوي البعير بالافراد بدل البعر وقال العلقمي في رواية مسلم كأسفة البخت قال النووي يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الوصف وهو موجود انتهت من العزيزي

﴿ فاسعدوا الله ﴾ التجاء اليه ولياذا به في دفع ما عساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهن فالسجود لدفع المثل الحاصل وقال العلقمي ﴿ اذا رأيتم آية ﴾ أي علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته وفي أبي داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذي بعد صلاة الصبح مائت فلانة بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم نفر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعني بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحديث وفيه السجود عنده موت أزواج العلماء الآخذات عنهم فعند موت العلماء من باب أولى وأي آية أعظم من ذهاب أرواح النبي صلى الله عليه وسلم ودر رواية الطبراني أي آية أعظم من موت أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن أحياء ﴿ دت عن ابن عباس ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا رأيتم الامر ﴾ أي المنكر ﴿ لا تستطيعون تغييره ﴾ بيدولا لسان ﴿ فاصبروا ﴾ كارهين له بقلوبكم ﴿ حتى يكون الله هو الذي يغيره ﴾ أي يزيله فلا ائم عليكم حينئذ اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها ﴿ عد هب عن أبي امامة ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا رأيتم الحريق فكبروا ﴾ أي قولوا الله أكبر وكرروه كثيرا ﴿ فان التكبير يطفئه ﴾ حيث صدر عن كامل اخلاص وقوة يقين ﴿ ابن السني عد وابن عساكر عن ابن عمرو ﴾ بن العاص وبؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿ اذا رأيتم الحريق فكبروا فانه يطفئ النار ﴾ قال الشيخ ولعل تخصيصه أي التكبير للاذبان بأن من هو أكبر من كل شئ حري بأن يزيل عند ذكره طغيان النار فان قلت ما السر في ابطال الحريق بالتكبير قلت أجاب بعضهم بأنها كان الحريق سببه النار وهي مادة الشيطان التي خلق منها وكان فيه من الفساد العام بما يناسب الشيطان بمادته وفعله كان للشيطان اعانة عليه ونفيذله وكانت النار تطلب طبعها العلو والفساد والعاق الارض والفساد هما مدى الشيطان واليهما يعود وبهما يحاربنا بنو آدم فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو في الارض والفساد وكبرياء الله تعالى تقمع الشيطان وفعله لان تكبير الله تعالى له أثر في اطفاء الحريق فاذا كبر المسلم ربه أثر تكبيره في خمود النار التي هي مادة الشيطان وقد ذكر بنا ناضر وغيره ما هذا فوجد نا كذلك اهـ ﴿ عد عن ابن عباس ﴾ وبؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿ اذا رأيتم العبد ﴾ قد ﴿ لم يفجأ وشدة ألم أي أنزل ﴿ الله به الفقر والمرض فان الله يريد ان يصافيه ﴾ قال المناوي أي يستخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبابه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه وقال العلقمي المراد أن الله يحاسبه من الذنوب والآثام بسبب صبره على ما يحصل له من الآلام ﴿ فرعن علي ﴾ أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا رأيتم الاذى ﴾ أي النوى الاذى ﴿ القين على رؤسهن مثل أسفة البعر ﴾ قال الشيخ نضم الباء والعين جمع بعير وفي نسخة شرح عليها المناوي البعير بالافراد بدل البعر فانه قال والقياس

أنه يقال سناء فالتعبير به بالجمع لعله من تصرف بعض الرواة اه وقال العلقمي رواية مسلم كاسفة البخت قال النووي بكسر تاءها وبطمها بلفظ عجماء أو صغيرة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الصنف وهو موجود ﴿فاعلم هن أنه لا يقبل لهن صلاة﴾ قال المناوي ما دمن كذلك وان حكم لهن بالصحة كمن صلى في ثوب مغصوب بل أولى اه ولعل هذا محمول على ما اذا قصدن التبرج ﴿طب عن أبي شفرة﴾ بالمعجمة المفتوحة والفاء الساكنة فراء فتاء تأنيث الهنى قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا رأيتم عمودا أحمر من قبل﴾ بكسر فتح المشرق في شهر رمضان﴾ أي اذا رأيتم شيأ يشبه العمود الاحمر ظهر في نواحي السماء ﴿فاخرجوا لطعام ستتكم﴾ أي قوت عامكم ذلك لتطمئن قلوبكم ﴿فانها سنة جوع﴾ قال المناوي لجاز أن يكون ظهور ذلك علامة القحط في سنته ولا أثر لظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وآن يكون كلما ظهر في سنة كانت كذلك ﴿طب عن عبادة بن الصامت﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا رأيتم المداحين﴾ أي الذين صناعتهم الثناء على الناس ﴿فاحثوا في وجوههم التراب﴾ قال المناوي أي أعطوهم شيأ قليلا يشبه التراب خسته أو اقطعوا ألسنتهم بالمال وارادة الحقيقة في حيز البعد ﴿حم خد م د ت عن المقداد بن الأسود طب هب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿طب عن ابن عمرو﴾ بن العاص ﴿الحاكم في كتاب الكنى﴾ والالقاب ﴿عن أنس﴾ بن مالك ﴿اذا رأيتم هلال ذي الحجة﴾ قال المناوي بكسر الحاء فصح يعني علتم بدخوله والهلال اذا كان ابن ليلة أو ليلتين ثم هو قمر ﴿وأراد أحدكم أن يضحي فليمسك عن شعره وأظفاره﴾ أي عن ازالة شيء مما يبقى كامل الاجزاء فتعتق كلها من النار ﴿م عن أم سلمة﴾ ﴿اذا رأيتم الرايات السود﴾ جمع راية وهي علم الجيش ﴿قد جاءت من قبل خراسان﴾ أي من جهتها قال الشيخ مدينة بالضم فالفوقانية فباء خليفة الله المهدي ﴿واسمه محمد بن عبد الله بأتي قبيل عيسى أو معه وقد ملئت الارض ظلما وجورا فيملؤها قسطا وعدلا﴾ ﴿حم ك عن ثوبان﴾ مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا رأيتم الرجل أصفر الوجه مهزول الجسم فاعرضوه على ولاعة﴾ يحتمل أنه من عطف العام على الخاص وعبارة المناوي أي مرض لازم أو حدث شاغل لصاحبه ﴿فذلك من غش للاسلام في قلبه﴾ أي من اضماره عدم النصح والحقد والغل والحسد لاخوانه المسلمين يعني الاصفرار علامة تدل على ذلك مناوي (قوله اذا رأيتم) أي تحرك واضطرب (قوله نعالت) أي تساقطت خطاياه أي ذنوبه (قوله هدئن الفتنة) بهملة فمثنتين كفلس الفتنة بضمها وبكسر فسكون العرجون عنقوده الشماريخ وهو المراد مناوي (قوله ثلاثا) أي حال كونك معتذرا عن عدم اعطائه فلم يذهب أي طاحا وهناه اعلا بأس أي لا حرج عليك ان تزوره أي تزيره وتنهره وتعديه الى مالا يعدل

المهولة اللام والذال المعجمة الشديدة وهو موضع اللذة وفي رواية ملاذها أي بحرها في السهولة لا الحزونة رفقا بها ﴿فان الله تعالى يحمل على القوي والضعيف﴾ قال المناوي أي اعتمد على الله وسير الابل بسيرا وسطا في سهولة ولا تفتر بقوتها فتركب العنف في تسييرها فانه لا قوة لمخلوق الا بالله ولا تنتظر اضعفها فتترك الحج والجهاد بل اعتمد على الله فهو أحامل وهو المعين اه ضم آن قوله فان الله الخ علة لمحذوف ﴿قط في الافراد عن عمرو بن العاص﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا ركبتم هذه البهائم العجم﴾ أي التي لا تتكلم ﴿فانجوا عليها﴾ بالجيم أي أسرعوا ﴿فاذا كانت سنة فانجوا﴾ قال في النهاية السنة الجدب يقال أخذتهم السنة اذا أجدبوا ﴿وعليكم بالدلجة﴾ بالضم والفتح أي الزموا سير الليل ﴿فانما يطوى الله﴾ قال المناوي أي لا يطوى الارض للمسافرين حينئذ الا الله أكرامالهم حيث أتوا بهذا الادب الشرعي ﴿طب عن عبد الله بن مغفل﴾ قال ورجاله ثقات ﴿اذا ركبتم هذه الدواب فأعطوها حظها من المنازل﴾ أي التي اعتيد النزول فيها أي أريحوها فيها لتقوى على السير ﴿ولا تكونوا عليها شياطين﴾ أي لا تركبوها ركوب الشياطين الذين لا يراعون الشفقة عليهم ﴿قط في الافراد عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا زار أحدكم أخاه﴾ أي في الدين ﴿فجلس عنده فلا يقومن حتى يستأذنه﴾ فيندب له أن يستأذنه في الانصراف من عنده لانه أمير عليه كما مر في حديث ﴿فرعن ابن عمر ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا زار أحدكم أخاه فأتى له شيأ﴾ أي فرش المزور والمزار شيأ يجلس عليه ﴿فيقيه من التراب فوالله عذاب النار﴾ قال المناوي دعاه أو خبر فكم وفي أخاه ما يشينه من الاقذار في هذه الدار يجازيه الله بالوقاية من النار ﴿طب عن سلمان﴾ ألفارسي قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا زار أحدكم قوما فلا يصل بهم وليصل بهم رجل منهم﴾ لان صاحب المنزل أحق بالامامة فان قدموه فلا بأس والمراد بصاحب المنزل مالك منفعته من مالك أو مستأجر قال العلقمي والمعنى أن صاحب البيت أحق من غيره وان كان ذلك الغير أفقه وأقرأ كبر سنا وان لم يتقدم قدم من شاء من يصلح للامامة وان كان غيره أصلح منه وقال بعضهم استدل على ترك ظاهر حديث اذا زار بما رواه البخاري عن عتبان بن مالك استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فأذن له فقال أين تحب أن أصلي في بيتك فأشرت الى المكان الذي أحب فقام وصففنا خلفه قال ابن بطال في هذا رد لحديث من زار قوما فلا يؤمهم ويمكن الجمع بينهما بأن ذلك على الاعلام بأن صاحب الدار أولى بالامامة الا أن يشاء وب الدار فيقدم من هو أفضل منه استجابا بدليل تقديم عتبان في بيته الشارع وقد قال مالك يستحب لصاحب المنزل اذا حضر فيه من هو أفضل منه أن يقدمه للصلاة وقال الحافظ ابن حجر حديث الترجمة أشار البخاري بقوله باب اذا زار الامام قوما فأمهم الى أنه محمول على من عدا الامام الاعظم وقال الزين ابن المنير مراد البخاري أن الامام الاعظم ومن يجري مجراه اذا حضر بمكان مملوك لا يتقدم عليه مالك الدار أو المنفعة ولكن ينبغي للمالك أن يأذن له ليجمع بين الحقين حق الامام في التقديم وحق المالك في منع التصرف بغير أذنه اه ملخصا قال ابن رسلان وبدل على هذا ما في آخر الحديث ومعنه يقول ولا يؤمن رجل رجلا في سلطانه الا باذنه وما في رواية ناس مسعود عند البخاري فان مالك الشئ سلطان عليه والامام الاعظم سلطان على المالك ﴿حم ٣ عن مالك بن الحويرث﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا زخرفتم مساجدكم﴾ أي زينتموها

(قوله يحمل على القوي الخ) أي اعتمد على الله وسير الابل بسيرا وسطا في سهولة ولا تفتر بقوتها فتركب العسف في تسييرها فانه لا قوة لمخلوق الا بالله ولا تنتظر اضعفها فتترك الحج والجهاد بل اعتمد على الله فهو أحامل وهو المعين اه مناوي (قوله فانجوا) أي اسرعوا (قوله وعليكم بالدلجة) أي السير ليلا والدلجة بضم الدال وفتحها أي الزموا سير الليل اه عزيزي وقوله سنة أي سنة جدب وغلا، لان السنة اذا أطلقت انصرفت الى هذه (قوله فانما يطويها) أي الارض للمسافرين الله اكراما لهم حيث أتوا بهذا الادب الشرعي مناوي (قوله حظها) أي نصيبها من المنازل التي اعتيد النزول فيها أي أريحوها فيها لتقوى على السير مناوي (قوله عليها شياطين) أي على الدواب أو على المنازل شياطين أي لا تركبوها ركوب الشياطين الذين لا يراعون الشفقة عليها (قوله فرعن ابن عمر) أي فزل ومال عن الطريق لاجله مناوي (قوله فأتى له شيأ) أي فرش المزور والمزار شيأ يجلس عليه (قوله فيقيه من التراب) أي يحفظه من التراب (قوله فوالله عذاب النار) قال المناوي دعاه أو خبر فكم وفي أخاه ما يشينه من الاقذار في هذه الدار يجازيه الله بالوقاية من النار

بالنقش والتزويق ﴿وحليتم مصاحفكم﴾ أي بالذهب والفضة ﴿فالدمار عليكم﴾ أي الهلاك دعاء أو خبر فكل من زخرف المساجد وتحلية المصاحف مكروه تنزيها لانه يشغل القلب ويلهى هذا مافى شرح المناوى والذى فى البهجة وشرحها الشيخ الاسلام حلى تحلية المصحف بالفضة فى حق الرجل ﴿الحكيم﴾ الترمذى ﴿عن أبى الدرداء﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا زلزلت تعدل نصف القرآن﴾ قال العلقمى قال شيخنا الطوبشتى والبيضاوى يحتمل أن يقال المقصود الاعظم بالذات من القرآن بيان المبدأ والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فتعادل نصفه وجاء فى الحديث الآخر أنها ربع القرآن وتقريره أن يقال تشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان أحكام المعاش وأحكام المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير من الاربعة ﴿وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن﴾ لانها محتوية على القسم الاول مع الان البراءة عن الشرك اثبات التوحيد فتكون كل واحدة منها كأنها ربع القرآن قال الطيبى فان قلت هلا حملوا المعادلة على التسوية فى الثواب على المقدار المنصوص عليه قلت منعهم من ذلك لزوم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص ﴿وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن﴾ قال العلقمى قال شيخنا قيل معناه ان القرآن على ثلاثة فصص واحكام وصفات الله تعالى وقل هو الله أحد متمحضة للصفات فهى ثلث جزء من ثلاثة أجزاء وقيل معناه ان ثواب قراءتها يضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن بغير تضعيف وقيل هذا من متشابه الحديث وقال الحافظ ابن حجر وقول من قال بغير تضعيف هى دعوى بغير دليل وتؤيد الاطلاق ما أخرجه مسلم من حديث أبى الدرداء مثل فيه قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن ولابى عبيد من قرأ قل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن واذا حمل على ظاهره فهل ذلك من القرآن الثلث معين أو لا والثانى ظاهر فرض منه فيه نظر ويلزم على الثانى أن من قرأها ثلاثا فكأنما قرأ القرآن أجمع وقيل المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن بغير تردد ﴿ثلث هب عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا زنى العبد﴾ قال المناوى أى أخذنى الزنا ﴿خرج منه الايمان﴾ أى نوره أو كماله ﴿فكان على رأسه كالظلة﴾ بضم الظاء وتشديد اللام أى السحابة ﴿فاذا اقلع﴾ عنه بأن نزع وتاب توبة صحيحة ﴿رجع اليه﴾ الايمان أى نوره أو كماله وقال العلقمى قال الطيبى يكر كر أن يقال المراد بالايمان هنا وفى حديث لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن الحياء كما ورد ان الحياء شعبة من الايمان أى لا يزنى الزانى حين يزنى وهو يستحى من الله تعالى لانه لو استحى من الله واعتقد أنه حاضر شاهد له لم يرتكب هذا الفعل الشنيع وقال التوربشتى هذا من باب الزجر الشديد والوعيد زجرا للناس عن ورطاتها بهم وتنبيها على أن الزنا من شيم أهل الكفر وأعمالهم فالجمع بينه وبين الايمان كالمتناقيين وفى قوله صلى الله عليه وسلم كان عليه مثل الظلة وهى السحابة التى تظل اشارة الى أنهم ان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا يزول عنه حكمه ولا ينقطع عنه اسمه ﴿د ل﴾ عن أبى هريرة ﴿وهو حديث صحيح﴾ ﴿اذا سأل أحدكم الرزق﴾ أى سأل ربه أن يرزقه ﴿فليسأل الحلال﴾ لان الحرام يسمى رزقا عند الاشاعرة فاذا أطلق سؤال الرزق شمله ﴿عد عن أبى سعيد﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اذا سأل أحدكم ربه مسئلة﴾ أى طلبه منه شيأ ﴿فتعرض الايمان﴾ بفتحات مع شدة الراء قال المناوى أى تطلبها حتى عرف حصولها بان ظهرت له أمارتها ﴿فليقل﴾ ندبا شكرانه عليها ﴿الحمد لله الذى بنعمته﴾ أى بكرمه ﴿تتم الصالحات﴾ أى النعم الحسان ﴿ومن أبطأ عنه

(قوله فالدمار) أى الهلاك يحتمل أن يكون خبرا منه صلى الله عليه وسلم أودعاء أى اللهم أنزل عليهم الهلاك والمراد بزخرفة المساجد الحسن أى زوقوها بذهب أوفضة وكذلك الكعبة أما التزويق بغير الذهب كالدهان فهو مكروه ان كان ثمنه من غير ريع المسجد قال العزيزى فكل من زخرفة المساجد وتحلية المصاحف مكروه تنزيها لانه يشغل القلب ويلهى هذا مافى شرح المناوى والذى فى البهجة وشرحها الشيخ الاسلام حلى تحلية المصحف بالفضة فى حق الرجل اه بحروفه وقوله فى حق الرجل أى وكذا المرأة والمراد تحليته بذهب وعبارة من المنهج وله ما تحلية مصحف بفضة وله بذهب اه (قوله ثلث القرآن) لان علوم القرآن ثلاثة علم التوحيد وعلم الشرائع وعلم تهذيب الاسلام وهى مشتملة على الاول مناوى (قوله اذا زنى) أى أخذ شرع فيه خرج الايمان عنه بحيث لا يعد من المسلمين فينبغى التوبة بل وقع منه ذلك لبرجع اليه ماذهب منه (قوله فليسأل الحلال) أى السؤال الحلال أو الوقوت الجائز تناوله أو اذا سأل الرزق من مخلوق فليسأل من ماله حلال فهو محتمل لثلاثة معان

قوله تشتمل الخ هكذا بالاصل ولعل أصله ان القرآن تشتمل الخ بدليل قوله وهذه السورة مشتملة الخ اه

(قوله فانه سرا لجنة) أى وسطه أو اعلى درجة فى الجنة يقال لها الوسيلة خاصة بسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وقال المناوى سرا لجنة بكسر السين وتشديد الراء أفضل موضع فيها والمراد أوسط الجنة وأعلاها وأفضلها اه (قوله بطوت أكفكم) أى لاجل أن علاها لكم لان الله تعالى ملك المولى واذا طلب الانسان من ملك شيأ طلبه بطن كفه (قوله فتعرف الاجابة) وذلك ببشر به برية البدن أو البكاء أو الخوف والخشوع (قوله فلا يشك فى ايمانه) أى يجزم بأن لا يقول آمنا ومن ان شاء الله تعالى وان قصد بها التبرك أو التأدب والشك فى العاقبة لا فى الآن (١٣٠) أو التبرى عن تزكية النفس فالاولى تركها وان قصد بها الشك الآن فيكفر

بذلك وقد نظم سيدى على الاجهورى مسئلة الخلاف فى هل يقال آمنا ومؤمن ان شاء الله أم لا فقال

من قال انى مؤمن بجزم من
مقاله ان شاء ربى فاطعن
وذا المقال بعض تابعيه
ويوجب أن يقول هذا بانيه
ومثل ملك المالك العنى
والشافعى جوز هذا فاعرف
وامنعه مطلقا اذا أراده
الشك فى ايمانه بامنيته
كعدم المنع اذا به يراد
تبرك بذكر خالق العباد
واطلف حيث لم يرد شكا ولا
تبرك فانكر بذا مستحقلا

اه بحروفه (قوله أيضا فلا يشك فى ايمانه) منع من ذلك أبو حنيفة وطائفة وقالوا هو شك والشك فى الايمان كفر وأجيب عن ذلك بأجوبة أحدها أنه لا يقال ذلك شكا بل خوفا من سوء الخاتمة لان الاعمال معتبرة بها كما أن الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا فى آخر النهار وقد أخرج ابن أبى شيبة وغيره بها كما أن مسعود أنه قيل له ان فلانا يقول أنا مؤمن ولا يستثنى فقال قولوا له أهو فى الجنة فقال الله أعلم فقال فهلا وكلت الاولى كما وكلت الثانية ثانيها أنه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقوله صلى الله عليه وسلم وانا ان شاء الله بكم لاحقون ثالثها أن المشيئة راجعة الى كل الايمان فقد يحل بعضه فيستثنى لذلك كما روى البيهقى فى الشعب عن الحسن البصرى رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان فان كنت سألتنى عن الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا مؤمن وان كنت سألتنى عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فوالله ما أدرى أمنهم أنا أم لا اه عن عبد الله بن زيد الانصارى (وهو حديث حسن) (اذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وان كان أصغركم) أى سنا (واذا أمكم) أى اذا كان

ذلك (أى تعرف الاجابة فليقل) ندبا (الحمد لله على كل حال) أى على أى كيفية من الكيفيات التى قدرها فان قضاء الله للمؤمن كله خير ولو انكشف له الغطاء لفرح بالضراء أكثر من فرحه بالسراء (البيهقى فى الدعوات عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا سألتم الله تعالى فاسألوه الفردوس فانه سرا لجنة وأعلى طلب من العرباض) بن سارية (اذا سألتم الله تعالى) أى جلب نعمة (فاسألوه ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها) لان اللائق هو السؤال ببطونها لاعداده من طلب شيأ من غيره أن يمد يده اليه ليضع ما يطلبه فيها (دعن مالك بن يسار السكونى) بفتح السين المهملة المشددة ولا يعرف له غير هذا الحديث (طب عن ابن عباس رزادا ومسحوا بها وجوهكم) أى زاد الحاكم فى روايته فيستحب مسح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة على مامر وهو حديث حسن (اذا سئل أحدكم) بالبناء للمفعول (أمؤمن هو فلا يشك فى ايمانه) قال المناوى أى فلا يقل أنا مؤمن ان شاء الله لانه ان كان الشك فهو كفر أو للتبرك أو التأدب أو الشك فى العاقبة لا فى الآن أو للهرب من تزكية النفس فالاولى تركه وقال المقلعى أى لا يقل أنا مؤمن ان شاء الله فاحمد ابدك التعليق فخرج ما قصد التبرك أو أطلق بل ذكر المشيئة أولى على ما سيأتى قال شيخنا اختلف الاشاعرة والحنفية فى قول الانسان أنا مؤمن ان شاء الله وقد حكى قول ذلك عن جمهور السلف واختاره أبو منصور الماتريدى من الحنفية بل بالغ قوم من السلف فقالوا بل انه أولى وتعاولوا على قول قائل انى مؤمن أخرج ذلك ابن أبى شيبة فى كتاب الايمان ومنع من ذلك أبو حنيفة وطائفة وقالوا هو شك وان الشك فى الايمان كفر وأجيب عن ذلك بأجوبة أحدها أنه لا يقال ذلك شكا بل خوفا من سوء الخاتمة لان الاعمال معتبرة بها كما أن الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا فى آخر النهار وقد أخرج ابن أبى شيبة وغيره عن ابن مسعود أنه قيل له ان فلانا يقول أنا مؤمن ولا يستثنى فقال قولوا له أهو فى الجنة فقال الله أعلم فقال فهلا وكلت الاولى كما وكلت الثانية ثانيها أنه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقوله صلى الله عليه وسلم وانا ان شاء الله بكم لاحقون ثالثها أن المشيئة راجعة الى كل الايمان فقد يحل بعضه فيستثنى لذلك كما روى البيهقى فى الشعب عن الحسن البصرى رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان فان كنت سألتنى عن الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا مؤمن وان كنت سألتنى عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فوالله ما أدرى أمنهم أنا أم لا اه عزيزى (قوله فليؤمكم) أى ندبا وقوله أقرؤكم أى أفقهكم اذ الاقرأ من الحسب

كان هو الافقه قال العلقمي قيل المراد بالاقرا الافقه وقيل هو على ظاهره ويحسب ذلك اختلف الفقهاء فأخذ بظاهره أحمد وأبو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا يتقدم الاقرا فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقرأ من الصحابة كان والافقه ولا يخفى أن محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون (١٣٩) عارفا بما يتعين معرفته من أحوال الصلاة فاما اذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب ان أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لكونهم أهل اللسان فالاقرأ منهم بل القارئ كان أفقه وفي الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعدهم ومن كانت صفته أنه أقرأ فانه المقدم وان كان أصغر القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرهها مالك والثوري وعن أبي حنيفة وأحد روايتان والمشهور عنهما الاجزاء في النوافل دون الفرائض ويدل للاول ما أخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام انه كان يؤم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الامير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم أميرا استحبابا أو وجوبا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفر ﴿ فليؤمروا عن أبي هريرة ﴾ وهو حديث حسن ﴿ اذا سافرتم في الخصب ﴾ بكسر الخاء وسكون الصاد المهملة أي زمن كثرة النبات ﴿ فأعطوا الابل حظها من الارض ﴾ باب فكنوها من رعي النبات قال العلقمي وفي رواية حظها أي بدل حظها بالفاء ومعناها متقارب والمراد الحث على الرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها فان كان خصب فعلوا السير واتركوها ترعى في بعض النهار وفي اثناء السير فتأخذ حظها الذي رزقها الله اياه في السير عا ترعاه في الارض حتى تأخذ منه ما تحمل قواها ولا تعجلوا سيرها فتنقطع المرعى مع وجوده ﴿ واذا سافرتم في السنة ﴾ بالفتح أي الجدب بالدال المهملة أي القحط وقلة النبات ﴿ فأسرعوا عليها السير ﴾ لتقرب مدة سفرها فتصل المقصود بها قوية ولا تفلوا السير فيطفحها الضعر ولا تجد لها مرعى فتضعف وربما وقفت ﴿ واذا عرستم ﴾ بشدة الراء وسكون المهملة أي نزلتم ﴿ بالليل ﴾ أي آخره لغير نوم أو استراحة ﴿ فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب ومأوى الهوام بالليل ﴾ أي لان الحشرات وذوات السموم والسباع وغيرها تمشي على الطريق بالليل لما أكل ما فيها ولا تلتقط ما يسقط من المارة ﴿ ثم دت عن أبي هريرة ﴾ اذا سهب الله تعالى ﴿ أي أجرى رأوصل ﴿ لاحدكم رزقا من وجه فلا يدعه ﴾ أي لا يتركه ويعدل لغيره ﴿ حتى يتهيأ له ﴾ قال المناوي وفي رواية يتيسر له واذا صار كذلك فليتحول لغيره فان أسباب الرزق كثيرة اه وورد في حديث البلاد بلاد الله والخلق عباد الله فأي موضع رأيت فيه رفقا فاقم واحمد الله تعالى ﴿ عن عائشة ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا سبقت له من الله تعالى منزلة ﴾ أي اذا أعطاه الله في الازل منزلة عالية ﴿ لم ينلها بعمله ﴾ لقصوره وعلوها ﴿ ابتلاه الله في جسده ﴾ بالا لام والاسقام ﴿ وفي

أحق بامامتكم ﴿ فهو أميركم ﴾ أي فهو احق أن يكون أميرا على بقية الرفقة في السفر قال العلقمي قيل المراد بالاقرا الافقه وقيل هو على ظاهره ويحسب ذلك اختلف الفقهاء فأخذ بظاهره أحمد وأبو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا يتقدم الاقرا فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقرأ من الصحابة كان هو الافقه ولا يخفى ان محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون عارفا بما يتعين معرفته من أحوال الصلاة فأما اذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب أن أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لكونهم أهل اللسان فالاقرأ منهم بل القارئ كان أفقه وفي الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعدهم ومن كانت صفته أنه أقرأ فانه المقدم وان كان أصغر القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرهها مالك والثوري وعن أبي حنيفة وأحد روايتان والمشهور عنهما الاجزاء في النوافل دون الفرائض ويدل للاول ما أخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام انه كان يؤم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الامير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم أميرا استحبابا أو وجوبا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفراه عزبزي (قوله فهو أميركم) أي لانه اذا كان أميرا في الصلاة فغيرها أولى كما كانت الصحابة عليه رضي الله عنهم (قوله فظها من الارض) أي بأن تمكنوها من رعي النبات (قوله في السنة) المراد بها من القحط والغلاء بدليل مقابلتها بالخصب (قوله واذا عرستم) أي نزلتم في آخر الليل للنوم أو للاستراحة (قوله ومأوى الهوام) أي كل ذي سم لتأكل ما فيها من الرمة وما وقع من نحو المارة (قوله اذا سبب الله تعالى الخ) أي جعل له سببا يناله لتحصيل الرزق فلا يزعمون حتى يتعسر عليكم لانه من يولد له في محل فليلزمه (قوله لم ينلها بعمله) أي كصلاة وصوم وحج وقد علم الله أنه لا ينال تلك المرتبة ابتلاه لاجل أن ينالها بذلك وقدم سيدنا موسى على عابد جادى في العبادة ثم رجع عليه قوله والخلق عباد الله في نسخة عيال الله

أهل ﴿ والفقد أو عدم الاستقامة ﴿ وماله ﴾ بإذهاب أو غيره ﴿ ثم صبره ﴾ بشدة الباء الموحدة أي المرة منه الصبر ﴿ على ذلك ﴾ أي ما ابتلاه به فلا يضجر ﴿ حتى ينال المنزلة التي سبقت له من الله عز وجل ﴾ قال المناوي أي التي اصطفاه بالقضاء الأزلي والتقدير الإلهي فأعظم بها بشارة لأهل البلاء الصابرين على الضراء والبأساء ﴿ ح ﴾ في رواية بإسناد حسن وابن سعد ﴾ في الطبقات ﴿ ع ﴾ وكذا البيهقي في الشعب ﴿ عن محمد بن خالد السلمي عن أبيه ﴾ خالد البصري ﴿ عن جده ﴾ عبد الرحمن بن خباب السلمي الصحابي وهو حديث حسن

﴿ إذا سبك الرجل بما يعلم منك ﴾ أي من النقائص والعيوب والسب الشتم ﴿ فلا تسبه بما تعلم منه ﴾ من النقائص والعيوب ﴿ فيكون أجر ذلك لك ﴾ لئر كل حملك وعدم انتصارك لنفسك ﴿ وبوباه عليه ﴾ قال الأقليشي قال في النهاية الويل في الأصل الثقل والمكروه ويريد به هنا في الحديث العذاب في الآخرة ﴿ ابن منيع ﴾ والديلمي ﴿ عن ابن عمر ابن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿ إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه ﴾ قال العلقمي آراب بالمد جمع ارب بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها تاء مثناة فوقية وهو العضو وفي الحديث أن أعضاء السجود سبعة وأنه ينبغي للساجد أن يسجد عليها كلها وأن يسجد على الجبهة والأنف جميعا أما الجبهة فلانها الأصل والأنف تبع لها فيجب وضعها مكشوفة على الأرض ويكفي بعضها وعلى الأنف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر عليه وترك الجبهة لم يجز هذا مذهب الشافعي ومالك والأكثرين وقال أبو حنيفة وابن القاسم من أصحاب مالك يجب أن يسجد على الجبهة والأنف جميعا ظاهر الحديث وقال الأكثرون بل ظاهر الحديث أنهما في حكم عضو واحد لأنه قال في الحديث سبعة فان جعلا عضوين صارت ثمانية وأما اليدان والركبتان والقدمان فيجب وضعها حيث يكون الوضع المجزي مقارنا لوضع الجبهة لا متقدما ولا متأخرا ويجب التعاهد عليها ويكفي وضع جزء منها فلو أخل ببعض منها لنقص صلاته وإذا أوجبنا لم يجب كشف الكفين والقدمين الا الابس الخف فيستر القدمين ﴿ حم م ٤ عن العباس ﴾ بن عبد المطلب ﴿ عبد بن حميد عن سعد ﴾ بن أبي وقاص

﴿ إذا سجد العبد طهم ﴾ بالتشديد ﴿ سجوده ما تحت جبهته الى سبع أرضين ﴾ قال المناوي طهارة حقيقية على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المعنوية وافاضة الرحمة على موقوع السجود عليه ينافيه السبب وهو أن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في الموضع الذي يبول فيه الحسن والحسين فقلت له ألا تنهاهما فقد كثر ذكره اه والله أعلم أراد نبيه بهذا الحديث ﴿ طس ﴾ وكذا ابن عدي ﴿ عن عائشة ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف

﴿ إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ﴾ أي لا يقع على ركبتيه كما يقع البعير عليهما حين يقعد ﴿ وليضع يديه قبل ركبتيه ﴾ قال العلقمي وهذا الحديث منسوخ بحديث ابن أبي وقاص قال كانا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين قبل اليدين رواه ابن خزيمة في صحيحه وجعلوه عمدة في النسخ قال السبكي وأكثر العلماء على تقديم الركبتين وقال الطيبي انه أثبت من حديث تقديم اليدين وهو أرفق بالمصلي وأحسن في الشكل ورأى العيني ﴿ د ن عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ إذا سجد أحدكم فليباشر بكفيه الارض ﴾ أي يضعهما ممكنوتين ندبا على مصلاه ﴿ عسى الله تعالى أن يفك عنه الغل ﴾ بالضم قال المناوي الغل الطوق من حديد يجعل في العنق أو أعم فيعم المختص باليدين ﴿ يوم القيامة ﴾ يعني من فعل ذلك فجزاؤه ماذكر ﴿ طس عن أبي هريرة ﴾ وهو حديث صحيح

فوجد الوحوش قدر قته فسأل الله عن ذلك فقال يا موسى انه سألني مرتبة ليست لهم بعبادتهم وانما نالها بما رأيت والله أعلم فأعظم بذلك بشارة لاهل البلاء الصابرين على الضراء والبأساء. مناوي (قوله ثم صبره) فان صبر نالوا الافلا (قوله بما يعلم منك) كان كنت جاهلا فقال لك يا جاهل أو سارقا فقال لك يا سارق فلا تجار بسبه لان الله ملكا آخذا برأس العباد اذا انتصر لنفسه خذله والا نصره قيل للحسن ذكر لك الحجاج بسوء فقال علم ما في نفسي فنطق عن ضميري وكل امرئ بما كسب رهين (قوله آراب) بمد الهمزة وزن أفعال جمع ارب وهو العضو وتلك السبعة وجهه الخ (قوله طهر مجوده) أي طهارة حقيقية على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المعنوية ينافيه السبب وهو أن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في الموضع الذي كان يبول فيه الحسن والحسين فقلت له ألا ينهض لك موضعا فذكره قال شيخنا رحم الله يعلم مراد رسوله بهذا الحديث لان الطهارة ليست حقيقية ومع عدم ظهور معناه هو موضوع لا أصل له (قوله فليباشر بكفيه الخ) أي يضع جزأ منهما على الارض ولو بحائل ولكن السنة عدم الحائل والغل بضم الغين طوق من حديد يوضع في العنق مع اليدين وبكسر الغين الحقد فالغل بضم الغين المقيد المختص باليدين والعنق

﴿ إذا سجد أحدكم فليعتدل ﴾ قال العلقمي نقلا عن ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع لا يأتي هنا ﴿ ولا يفترش ذراعيه ﴾ بالجزم على النهي أي المصلي ﴿ افتراش الكلب ﴾ المعنى لا يجعل يديه على الارض كالافتراش والبساط وفي رواية الصحيحين ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع قال ابن رسلان وهو أن يضع ذراعيه على الارض في السجود ويفضي بمرفقيه وكفيه الى الارض وحكمة النهي عن ذلك أن تركه أشبه بالتواضع وأبلغ في تمكين الجبهة والانف وأبعد من هيئة الكسالى اذا المنبسط كذلك يشعر بانهاون بالصلاة ﴿ ولا ينزع ﴾ في صحيحه ﴿ والضياء ﴾ في المختارة ﴿ عن جابر ﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﴿ إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك ﴾ بكسر الميم قال العلقمي مقصود الحديث انه ينبغي للمصلي الساجد أن يضع كفيه على الارض ويرفع مرفقيه عن الارض وعن جنبيه وفعا بليغا بحيث يظهر باطن إبطه اذا لم تكن مستورة وهذا أدب متفق على استحبابه فاوتر كه كان مسيئا ثم تكلما في التسوية بين الكفين والحكمة في هذا أنه أشبه بالتواضع أي وأبعد من هيئة الكسالى والامر برفع المرفقين عن الجنبين مخصوص بالذكر الواجد ما يستر به عورته دون غيره من أثبي وخشي وغاز ﴿ حم م عن البراء ﴾ بن عازب ﴿ إذا سرتما ستة ﴾ أي عباد تما وقال الشيخ طاعتك ﴿ وسرتما سبتة ﴾ أي أحزنتما ذنبك ﴿ فأنت مؤمن ﴾ أي كامل الايمان قال المناوي لفرحك بما يرضي الله وحزنك بما يغضبه وفي الحزن عليها شعار وبالندم الذي هو أعظم أركان التوبة ﴿ حم حب طب ك هب والضياء ﴾ عن أبي امامة ﴿ الباهلي ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ إذا سرتم في أرض خصبة ﴾ بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة أي كثيرة النبات ﴿ فأعطوا الدواب حظها ﴾ من النبات أي مكنوها من الرعي فيه ﴿ وإذا سرتم في أرض مجدبة ﴾ بالجيم والدال المهملة ولم يكن معكم ولا في الطريق علف ﴿ فانجوا عليها ﴾ أي أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف وإذا سرتم ﴾ بتشديد الراء أي لزمتم آخر الليل ﴿ فلا تعرسوا على قارعة الطريق ﴾ أي أعلاها أو أوسطها ﴿ فانها مأوى كل دابة ﴾ أي ما وأها ليلا لتلتقط ما يسقط من المارة كما تقدم ﴿ البزار ﴾ في مسنده ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك وهو حديث حسن ﴿ إذا سرق المملوك فبعه ولو بنش ﴾ قال العلقمي بموحدة ثم نون ثم شين معجمة شديدة وآخره شين بنقط النون والشين المعجمة الشديدة قال الجوهري عشرون درهما وسمون الاربعين أوقية وبسمون العشرين نشا وسمون الخمسة نواة وقال شيخنا النش نصف الاوقية وقيل النصف من كل شئ اه وقال ابن رسلان لعل المراد بالنصف هنا نصف درهم أو نصف أوقية وهو عشرون درهما والمراد أن المملوك اذا سرق يباع وعين البائع أنه سرق ويستبدل به غيره وحزم الخطابي بأن النش عشرون درهما قال كذا يفسر وفيه دليل على ان السرقة عيب في المماليك يردون بها ويحصل بسببها النقص في الثمن والقيمة قال وليس في هذا الحديث دليل على سقوط القطع عن المماليك اذا سرقوا من غير سادتهم فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم وقال عامة الفقهاء يقطع العبد اذا سرق وانما تقصد بالحديث أن العبد السارق لا يعتق ولا يحسب لكن يباع ويستبدل به من ليس بسارق وقد روى عن ابن عباس أن العبد اذا سرق لا يقطع وحكى عن ابن سريج وسائر الناس على خلافه ﴿ تمة ﴾ قال الرافعي قطع العبد خير الآبق اذا سرق واجب وأما الآبق اذا سرق في اباقه فاختلفوا في قطعه على ثلاثة مذاهب (أحدها) مذهب الشافعي يقطع سواء طولب في اباقه أو بعد

(قوله فليعتدل) يوضع كفيه على الارض ويرفع مرفقيه وجنبيه عنها لانه أمكن وأشد اعتناء بالصلاة وقوله افتراش الكلب لما فيه من شوب استهانة بهذه العبادة التي هي أفضل العبادات اه مناوي وأيضا فيه نوع كسل اذا جلسها كافتراش والكلب في اللغة كل سبع عقور فشمل الذئب لكن خصه العرف بالناب وكتب الاجهوري فليعتدل أي كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض وقال ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع لا يأتي هنا اه (قوله فأنت مؤمن) أي كامل الايمان لفرحك بما يرضى الله وحزنك بما يغضبه وفي الحزن عليها شعار وبالندم الذي هو أعظم أركان التوبة مناوي (قوله فانجوا عليها) أي أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف مناوي (قوله اذا سرق المملوك) شامل للعبد والامة (قوله ولو بنش) بنون مفتوحة وشين معجمة نصف أوقية أو عشرون درهما سمي بذلك لقلته وقلته أو هو ما القربة البالية والقصد الامر ببيعه ولو بشئ تافه جدا وبيانه أن السرقة عيب يقسح به والمراد بالبيع ازالة الملك ولو بهبة ويجب عليه أن يخبر المشترى بذلك ونظم الشيخ عبد البر الاجهوري ولو بنش بتقديم النون على الشين وهو نصف أوقية من فضة اه

(قوله ولياكلها) وان تنجست طهرها ان أمكن والادفعها لنحو هرة (قوله ولايدعها الشيطان) جعل الترك للشيطان لانه اطاعه له واضاعة لنعم الله تعالى واستقذارها والقصد بذلك ذم حال التارك وتنبيه على تحصيل نقيض غرض الشيطان مناوى (قوله بالمنديل) فهم من هذا الحديث أن هناك منديلا يمسح به بعد اللعق وقبل الغسل ومنديل آخر يمسح فيه بعد الغسل (قوله البركة) أى التغذية والقوة والطاعة فنرعا كان ذلك فى القمة الساقطة فيفوته بفوتها خير كثير مناوى (قوله لبنظر اليه) أى يمسح أو شراءه أو غير ذلك وقوله ثم يناوله اياه أى لاجل أن يأمن من اصابة مدده ودفعا للاشارة به الى أخيه فانه ورد النهى عنها (قوله من أهل الكتاب) أى النصارى واليهود ولا تبتدئوهم بالسلام فانسرام (قوله فقولوا وعليكم) أى فقط لانهم انما يقصدون ادعاء علينا فهو دعاء لهم بالسلام وان قصدوا الدعاء علينا فضاء نقول لكم وعليكم ما تريدونه بنا أو تستحقونه اورد هو عليكم بما دعوتم به علينا اه مناوى وقال العلقمى قال النووى اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم باثبات الواو وحذفها واكثر الروايات باثباتها وفى معناه وجهان أحدهما أنه على ظاهره فقولوا وعليكم الموت نقولها وعليكم أيضا أى نحن وأنتم فيه سواء كما نموت وانتم والثانى أن الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك ونقديره وعليكم ما تستحقون من الذم أما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام اه علينا

قدومه (الثانى) وهو مذهب مالك لا يقطع سواء طلوب فى اباقه أو بعد قدومه لان الآبق مضطر ولا قطع على مضطر (الثالث) مذهب أبى حنيفة يقطع بعد قدومه ولا يقطع ان طلوب فى اباقه لان قطعه قضاء على سيده وهو لا يرى القضاء على الغائب والدليل على وجوب القطع عموم الآية وروى البيهقى وغيره عن نافع أن عبد العبد ابن عمر سرق وهو آبق فبعث به الى سعيد بن العاص وكان أمير المدينة ليقطعه فأبى سعيد أن يقطعه وقال لا تقطع يد الآبق اذا سرق فقال له ابن عمر فى أى كتاب وجدت هذا فأمر به ابن عمر فقطعت يده وروى البيهقى من حديث الربيع عن الشافعى عن مالك عن الازرق بن حكيم أنه أخذ عبدا آبقا فسرق فكتب فيه الى عمر بن عبد العزيز فان كنت أسمع أن العبد الآبق اذا سرق لم يقطع فكتب عمر يقول ان الله يقول والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما الآية فان بلغت سرقته ربع دينار أو أكثر فاقطعه اه وجوز المناوى أن يكون المراد بالنفس القوية البالغة قال والقصد الامر بيعه ولو بشئ تافه وبيان أن السرقة عيب قيم (حم خد د) عن أبى هريرة وكذا ابن ماجه (عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ❁ (اذا سقى الرجل امرأته الماء اجر) بالبناء للمفعول أى أثيب على ذلك قال المناوى ان قصد به وجه الله تعالى وهو شامل لمناولتها الماء لوضوء صلاة فيها وانيانها به (فخ طب) عن العرباض بن سارية قال الشيخ حديث حسن ❁ (اذا سقطت لقمة أحدكم) قال المناوى فى رواية وقعت (فليمط عنها من الاذى) أى فليزل ما أصابها من تراب ونحوه فان تنجست بطهرها ان أمكن والا أطعمها حيوانا (وليأكلها ولا يدعها للشيطان) أى يتركها جعل الترك للشيطان لانه اطاعه له واضاعة لنعمة الله (ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها) بفتح أوله أى بنفسه (أو يلعقها) بضم أوله أى لغيره وعلل ذلك بقوله (فانه لا يدرى بأى طعامه البركة) أى التغذية والقوة على الطاعة وربما كان ذلك فى اللقمة الساقطة (حم م ه) عن جابر بن عبد الله ❁ (اذا سل) بشد اللام (أحدكم سيفا) من غمده (لينظر اليه فأراد أن يناوله اياه) فى الشعب أو الدين (فليغمده) أى يدخله فى قرابه فيسل مناولته اياه (ثم يناوله اياه) بالجزم عطفا على يغمده بأن من اصابته لم يتعرض من صورة الاشارة الى أخيه التى ورد النهى عنها (حم طب ك) عن أبى بكرة قال المناوى بفتح الباء والكاف وهو حديث صحيح ❁ (اذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب) أى اليهود والنصارى (فقولوا وعليكم) قال المناوى وجوبا فى الرد عليهم وقال العلقمى قال النووى اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم باثبات الواو وحذفها واكثر الروايات باثباتها وفى معناه وجهان أحدهما أنه على ظاهره فقد لو اعليكم الموت فقال وعليكم أيضا أى نحن وأنتم فيه سواء كما نموت وانتم والثانى أن الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك ولتقديره وعليكم ما تستحقونه من الذم وأما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام اه

علينا وعليهم ﴿حم ق ت ن﴾ عن أنس بن مالك ﴿إذا سلم الامام فردوا عليه﴾ أي اقصدوا ايها بسلامكم الرد عليه بالاولى أو الثانية وبسن للمأموم أن لا يسلم الا بعد تسليمتي الامام وبهذا اندفع الاشكال الوارد على قول الفقهاء من على يسار الامام ينوي الرد عليه بالتسلمة الاولى ووجه الاشكال أن الامام لا يسلم على من على يساره الا بالثانية فكيف يرد عليه بالاولى قبل أن يسلم عليه والجواب أن كلام الفقهاء محمول على أن المأموم أتى بالسنة ولم يسلم حتى سلم الامام التسليمتين فصح قولهم من على يساره يقصد الرد عليه بالاولى ومن على يمينه بالثانية ومن خلفه بأيتهما شاء ﴿عن سمرة﴾ بن جندب وهو حديث صحيح ﴿إذا سلمت الجمعة﴾ قال المناوي أي سلم يوم مهاس وقوع الاتمام فيه ﴿سلمت الايام﴾ أي أيام الاسبوع من المؤاخذة ﴿وإذا سلم رمضان﴾ أي شهر رمضان من ارتكاب المحرمات فيه ﴿سلمت السنة﴾ كلها من المؤاخذة لانه تعالى جعل لاهل كل ملة يوما يتفرغون فيه لعبادته فيوم الجمعة يوم عباد تنا كشهر رمضان في اشهور ساعة الاجابة فيه كليلة القدر في رمضان فمن سلم له يوم جمعته سلمت أيامه ومن سلم له رمضان سلمت له سنته ﴿ق﴾ في الافراد ﴿عد طس﴾ عن عائشة وهو حديث ضعيف ﴿إذا سمع أحدكم النداء والاناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه﴾ قال العلقمي قيل المراد بالنداء أذان بلال الاول لقوله عليه الصلاة والسلام ان بلالا لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم والاناء مرفوع على أنه مبتدأ وخبره ما بعده فلا يضعه بالجزم نهي يقتضي اباحة الشرب من الاناء الذي في يده وأن لا يضعه حتى يقضي حاجته والمعنى أنه يباح له أن يأكل ويشرب حتى يتبين له دخول الفجر الصادق بالعين وان ظاهر أن الظن به الغالب بدليل ملحق باليقين هنا أما الشاك في طلوع الفجر وبقاء الليل اذا تردد فيهما فقال أصحابنا يجوز له الاكل لان الاصل بقاء الليل قال النووي وغيره ان الاصحاب اتفقوا على ذلك ومن صرح به الداري والبندنيجي وخلائق لا يحصون اه وقال المناوي والمراد اذا سمع الصائم الاذان للفجر ﴿حم د ك﴾ عن أبي هريرة ﴿وهو حديث صحيح﴾ ﴿إذا سمعت الرجل يقول هلك الناس﴾ قال المناوي ودلت له على أنه يقول ذلك اعجابا بنفسه واحتقارا لهم وازدراء لما هم عليه ﴿فهو أهلكهم﴾ بضم الكاف أي أشدهم هلاكا وأقربهم اليه بذمه الناس وبغضها فعل مأض أي فهو حملهم هالكين لكونه قنطهم من رحمة الله أما وقال اشقاهم وتحسرا عليهم فلا بأس اه وقال العلقمي ولفظ مسلم اذا قال الرجل هلك الناس الخ ضبط برفع الكاف وهو أشهر على أنه فعل تفضيل أي أشدهم هلاكا وفي الحليه لابي نعيم فهو من أهلكهم وبغضها على انه فعل ماض أي هو نفسه هو الذي اهلك لانهم هلكوا في الحقيقة قال النووي واتفق العلماء على أن هذا الذم انما هو فيمن قاله على سبيل الازدراء على الناس واحتقارهم ونفضيل نفسه عليهم وتقبيح أحوالهم لانه لا يعلم سر الله تعالى في خلقه فاما ان قال ذلك تحزنا للمأسي في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه وقال الخطابي معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساوءهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فاذا فعل ذلك فهو أهلكهم أي أسوأ حالا منهم بما يلقيه من الاثم في غيبتهم والوقيعة فيهم وربما أدى ذلك الى العجب بنفسه ورؤيته أنه خير منهم ﴿مالك﴾ في الموطأ ﴿حم خد د م ن عن أبي هريرة ﴿إذا سمعت جيرانك﴾ بكسر الجيم أي الصلحاء منهم ﴿يقولون قد أحسنت فقد أحسنت وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت﴾ قال العلقمي قال الدميري هذا الحديث نظير ما في الصحيحين عن أنس لما مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثنوا عليها

(قوله فردوا عليه) أي اقصدوا الرد بالتسلمة الاولى منكم ان كنتم على يمينه وان كنتم على اليسار فبالثانية ويسن للمأموم أن لا يسلم الا بعد تسليمتي الامام وبهذا اندفع الاشكال الوارد على قول الفقهاء من على يساره الامام ينوي الرد عليه بالتسلمة الاولى ووجه الاشكال أن الامام لا يسلم على من على يساره الا بالثانية فكيف يرد عليه بالاولى قبل أن يسلم والجواب أن كلام الفقهاء محمول على أن المأموم أتى بالسنة ولم يسلم حتى سلم الامام التسليمتين فصح قولهم من على يساره يقصد الرد عليه بالاولى ومن على يمينه بالثانية ومن خلفه بأيهما شاء اه عزيزي (قوله اذا سلمت الجمعة) أي ليسلم يومها من وقوع الاثام فيه سلمت الايام أي أيام الاسبوع من المؤاخذة واذا سلم شهر رمضان من ارتكاب المحرمات فيه سلمت السنة كلها من المؤاخذة لانه تعالى جعل لاهل ملة يوما يتفرغون فيه لعبادته فيوم الجمعة كشهر رمضان في الشهور وساعة الاجابة فيه كليلة القدر في رمضان (قوله هلك الناس) دلت حالته على أنه يقول ذلك اعجابا بنفسه واحتقارا لهم وازدراء لما هم عليه فهو أهلكهم بضم الكاف أي أشدهم بالهلاك وأقربهم اليه لذمه الناس وبغضها فعل ماض أي فهو حملهم هالكين لكونه قنطهم من رحمة الله أما ولكن اشفاقا وتحسرا فلا بأس مناوي

خيرا فقال وجبت وجبت وجبت ومر عليه بأخرى فاثنوا عليها شرا فقال كذلك ثم قال أنتم شهداء الله فى الأرض من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار اه والمراد أن الشخص اذا أثنى عليه جيران له محسن كان من أهل الاحسان واذا أثنوا عليه شرا كان من أهله واستعمال الشاهد فى الشر للمواخاة والمشاكلة وحقيقته انها هى فى الخير قلت وهذا رأى الجمهور وعند ابن عبد السلام أنه حقيقة فيهما ﴿رحم﴾ طب عن ابن مسعود ﴿وهو عبد الله﴾ ض عن كاثوم الخزاعى) قال الشيخ هو ابن علقمة ولم يتقدم لهذكر وهو حديث صحيح ﴿اذا سمعت النداء﴾ أى الاذان ﴿فأجب داعى الله﴾ وهو المؤذن لانه الداعى لعبادة قال المناوى والمراد بالاجابة أن يقول مثله ثم يجىء الى الجماعة حيث لا عذر ﴿طب عن كعب بن عجرة﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا سمعتم النداء فأجيبوا وعليكم السكينة﴾ أى السكون ﴿والوقار﴾ فالمطلوب عدم الاسراع فى الاتيان الى الصلاة مما لم يخف خروج الوقت ﴿فان أحسن فرجه﴾ أى وجدتم فرجات أحق بها فتقدموا اليها ﴿والا﴾ بان لم تجدوها ﴿فلا تضيق على أخيك﴾ أى فى الدين ﴿واقرأ ما تسمع اذ ذاك﴾ أى واذا أحرمت فاقرأ سرا بحيث تسمع نفسك ﴿ولا تؤذ جارك﴾ أى الجار والتأذى المعتاد برفع الصوت فى القراءة ﴿رسل صلاة مردوع﴾ قال المناوى بأن تترك القوم وحديثهم بقلبك وترى الاشغال الدنيوية خلف ظهرك وتقبل على ربك بخشوع وتدبر ﴿أبو نصر السجزى فى﴾ كتاب ﴿الابانة﴾ عن أصول الديانة ﴿وابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿اذا سمعتم النداء﴾ أى الاذان ﴿فقولوا﴾ قال المناوى نداء بقيل وجوبا ﴿مثل ما يقول المؤذن﴾ قال لم يقل مثل ما قال ليشعر بأنه يجيبه بعد كل كلة ولم يقل مثل ما تسمعون ايما الى أنه يجيبه فى الترجيع أى وان لم يسمع وأنه لو علم أنه يؤذن لكن لو لم يسمعه لصوته أو بعد يجيب وأرادا بقول ذكر الله والشهادتين وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن يجيب الكل اه وقال المقمى قوله اذا سمعتم ظاهره اختصاص الاجابة بمن سمع حتى لو رأى المؤذن على المنارة مثلا فى الوقت وعلم أنه يؤذن لكن لم يسمع أذانه لبعد أو صمم لا تشرع له المتابعة قاله النووى فى شرح المهذب وقال المقمى أيضا قوله فقولوا مثله ظاهره أنه يقول مثل قوله فى جميع الكلمات لكن وردت أحاديث بأنه تثنى على الصلاة وسلى على الفلاح وأنه يقول بينهما لا حول ولا قوة الا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الجملة والحوقلة وقال الاذرعى وقد يقال الاولى أن يقولها احتياطا اه قلت وهو الاولى للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثر الاحاديث على الاطلاق اه وقال الزيادى فى حاشيته على المنهج أى لسامع المؤذن والمقيم ولو صوت لا يفهمه وان كره أذانه واقامته على الاوجه وان لم يسمع الآخره فيجيب الجميع مبتدئا من أوله ويجيب فى الترجيع أيضا وان لم يسمعه ويقطع نحو القارئ والطائف ما هو فيه ويبتدئ من ترك المتابعة ولو بغير عذر ان قرب الفصل ولو ترتب المؤذنون أجاب الكل مطلقا وان أذنوا معا كفت اجابة واحد اه عزيزى (قوله فانها عزمة من الله) أى أمر الله الذى أمرك أن تأتى به والعزم الجد فى الأمر مناوى

(قوله مثل ما يقول المؤذن) لم يقل مثل ما قال للدعاء الى أنه يجيبه بعد كل كلة ولم يقل مثل ما تسمعون ايما الى انه يجيبه فى الترجيع وانه لو علم أنه يؤذن لكن لم يسمعه لصمم أو بعد يجيب وأراد بما يقول ذكر الله والشهادتين لما الحيعلتين وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن يجيب لان الامر يقتضى التكرار ورد بأنه لا يفيده من جهة اللفظ وهذا أفاده من جهة ترتيب الحكم على الوصف كما تقرر وقال العلقمى قوله فقولوا مثله ظاهره أنه يقول مثل قوله فى جميع الكلمات لكن وردت أحاديث باستثناء حى على الصلاة وحى على الفلاح وأنه يقول فيهما لا حول ولا قوة الا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الجملة والحوقلة وقال الاذرعى وقد يقال الاولى أن يقولها احتياطا اه قلت وهو الاولى للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثر الاحاديث على الاطلاق اه وقال الزيادى فى حاشيته على المنهج أى لسامع المؤذن والمقيم ولو صوت لا يفهمه وان كره أذانه واقامته على الاوجه وان لم يسمع الا آخره فيجيب الجميع مبتدئا من أوله ويجيب فى الترجيع أيضا وان لم يسمعه ويقطع نحو القارئ والطائف ما هو فيه ويبتدئ من ترك المتابعة ولو بغير عذر ان قرب الفصل ولو ترتب المؤذنون أجاب الكل مطلقا وان أذنوا معا كفت اجابة واحد اه عزيزى (قوله فانها عزمة من الله) أى أمر الله الذى أمرك أن تأتى به والعزم الجد فى الأمر مناوى

السحاب ﴿فاذكروا الله﴾ كأن تقولوا سبحان الذي يسبح الرعد بحمده ﴿فانه لا يصيب ذاكرا﴾ أي فان مايشأ من الرعد من المخاوف لا يصيب ذاكرالله تعالى لأذكره تعالى حصن حصين مما يخاف ويتقى اه وروى مالك في الموطأ عن عبد الله بن الزبير أنه كان اذا سمع الرعد ترك الحديث وقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته قال ابن قاسم العبادي في حاشيته على المنهج نقل الشافعي في الام عن مجاهد رضي الله تعالى عنهما أن الرعد ملك والبرق أجنحته يسوقها السحاب فالمسموع صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه وأطلق الرعد عليه مجازا ﴿طب عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اذا سمعتم الرعد فسبحوا﴾ أي قولوا سبحان الذي يسبح الرعد بحمده أو نحوه ﴿ولا تكبروا﴾ فالاولى ايثار التسبيح والحمد عند سماعه لانه الانسب لراجي المطر حصول الغيث ﴿د في مراسيله عن عبيد الله بن جعفر﴾ مرسلا قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا سمعتم أصوات الديكة﴾ بكسر الدال المهملة وفتح الصتانية جمع ديك وهو ذكر الدجاج قال العلقمي وللديك خصوصية ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يفرط تصويته تفريطا لا يكاد يتفاوت وبوالي مباعه قبل الفجر بعد فلا يكاد يخطئ سواء طال الليل أم قصر قال الداودي ينعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام في السحر اوالغيرة والسخاء وكثرة الجماع ﴿فاسألوا الله من فضله﴾ أي زيادة انعامه عليكم ﴿فانها﴾ أي الديكة ﴿رأت ملكا﴾ بفتح اللام قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال عياض كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعائه واستغفارهم له وشهادتهم له بالاخلاص ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين ونزكاتهم ﴿واذا سمعتم نهيق الحمير﴾ وفي نسخة شرح عليها المناوي الحمار بدل الحمير فانه قال أي سوء زاد النسائي ونباح الكلاب ﴿فتعوذوا بالله من الشيطان فانها﴾ أي الحمير والكلاب ﴿رأت شيطانا﴾ وحضور الشيطان مظنة الوسوسة والطغيان ومعصية الرحمن فمناسب التعوذ لدفع ذلك وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال عياض وفائدة الامر بالتعوذ لما يخشى من شر الشيطان وشروسوسته فالبلية آتى الله في دفع ذلك اه وفي الحديث دلالة على أن الله تعالى خلق للديك ادراكا تدرك به كما خلق للعصفور ادراكا تدرك به الشياطين ﴿حم د ت ن عن أبي هريرة﴾ ﴿اذا سمعتم بصيل زال عن مكانه﴾ أي اذا أخبرك مخبر بان جبلا من الجبال انفصل عن محله الذي هو فيه وانتقل الى غيره ﴿فصدقوا﴾ أي اعتقدوا أن ذلك غير خارج عن دائرة الامكان ﴿واذا سمعتم برجل زال عن خلقه﴾ بضم اللام أي طبعه بأن فعل خلاف ما يقتضيه طبعه وثبت عليه ﴿فلا تصدقوا﴾ أي لا تعتقدوا صحة ذلك لان ذلك خارج عن الامكان الذي هو خلاف ما جبل عليه الانسان ولذلك قال ﴿فانه يصير الى ما جبل﴾ بالبناء للمفعول أي طبع ﴿عليه﴾ قال المناوي يعني وان فرط منه على الندور خلاف ما يقتضيه طبعه فما هو الا كطفيء منام أو برق لمع ومادام فيكلا يقدر الانسان أن يصير سواد الشعر بياضا فكذا لا يقدر على تغيير طبعه ﴿حم عن أبي الدرداء﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا سمعتم من يعتزى بعزاء الجاهلية فأعضوه﴾ أي قولوا له اعضض على ذكر أبيك ونحو حواله بالذكر ﴿ولا تكنوا﴾ عنه بالهن كأن قاله مروان المناوي فانه جدير بأن يستهان به ويحاط عما فيه فم ردعاله عن فعله الشنيع ﴿حم ن حب طب والضياء المقدسي ﴿عن أبي﴾ بن كعب وهو حديث صحيح ﴿اذا سمعتم نباح الكلب﴾ بضم النون وكسرها أي صياحه ﴿ونهيق الحمير﴾ أي سوتها ﴿بالليل﴾ قال المناوي خصه أي الليل لانتشار شياطين الانس والجن وكثرة افسادهم ﴿فتعوذوا بالله من الشيطان

(قوله فسبحوا) أي قولوا سبحان الله الذي يسبح الرعد بحمده أو نحوذلك كما تقرر وايثار التسبيح والحمد عند سماعه لانه الانسب لراجي المطر وحصول الغيث مناوي وقوله فانه لا يصيب ذاكرا أي فانما يشأ من الرعد من المخاوف لا يصيب ذاكرا لان ذكره تعالى حصن حصين مما يخاف ويتقى وروى مالك في الموطأ عن عبد الله بن الزبير أنه كان اذا سمع الرعد ترك الحديث وقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته قال ابن قاسم العبادي في حاشيته على المنهج نقل الشافعي في الام عن مجاهد رضي الله تعالى عنهما أن الرعد ملك والبرق أجنحته يسوق بها السحاب فالمسموع صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه وأطلق الرعد عليه مجازا اه عزيزي (قوله الديكة) بكسر فتح جمع ديك ويجمع على ديوك وعلى أديالك بثقة (قوله رأت ملكا) المراد أي ملك كان أو هو الملك الذي خلقه الله رجلاه في تخوم الارض السابعة وعنقه ملتوية تحت العرش ورجلاه متكلان بالدر والزبرجد يحفق بجناحيه عند السحر فتسمعه الديكة فتصيح وتقول سبوح قدوس ربنا الله لا اله غيره (قوله نهيق الحمير) أي صوتها زاد النسائي ونباح الكلاب فتعوذوا أي اعتصموا بالله من الشيطان بان يقول أحدكم أعوذ بالله من الشيطان الرجيم أو نحو ذلك من صيغ التعوذ

(قوله فانهن يرون الخ) أى من الشياطين وكذلك أقلوا الخروج اذا رأت بفتح الهاء لان الله يبث أى ينشر الشياطين فيفشى عليكم (قوله نباح الكلب الخ) فى نسخ الكلاب وبرير فلصر والرواية اه (قوله وأوكوا القرب) بقطع الهمزة ووصلها وكذا ما بعده جمع قربة وهى وعاء الماء أى اربطوا فم القربة اه (قوله واكفئوا الآنية) جمع اناء أى اقلبوها بلا ريب عليها شئ أو تخبص منوى (قوله اذا سمعتم الحديث الخ) هذا الحديث للعلماء أهل الباطن الذين يدركون المعانى وحقيقة ما وطلاعها الا العوام الذين هم كالعوام لانهم رجعا سيروا الباطل حقا والحق باطلا ونحن فى هذا لزمان اسراء النقل فى الكذب المحيصة وغيرها كالقصص والحكايات غمست عنه لعدم كونه

نارية وجوت بها الانسان فان كثر فهو وباء قال العزيزى وقيل ان الحكمة فى منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر من يتعلق بمن لم يدخل قال القاضى تاج الدين السبكى منها هنا وهو الذى عليه الاكثرون أن النهى عن الفرار منه للتحريم وقال بعض العلماء هو للتنزيه قال والاتفاق على جواز الخروج لشغل غير الفرار قال شيخنا وقد صرح ابن خزيمة فى صحيحه بان الفرار من الطاعون من الكبائر وأن الله يعاقب عليه مالم يعف عنه قال شيخنا وقد اختلف فى حكمة ذلك فقيل هو تعبدى لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك مأمور به وقد نهى عن هذا فهو فيه لا تعلم حقيقته وقيل هو معلل بباب الطاعون اذا وقع فى البلد مع جميع من فيه بعد أجله معينه فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان أجله حضر فهو ميت سواء أقام أم رحل وكذا العكس ومن ثم كان الاصح فى مذهبنا أن تصرفات المصح فى البلد الذى وقع فيه الطاعون كتصرفات المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك ورب ما عنها تعينت الاقامة لما فى الخروج من العبث الذى لا يليق بالعقلاء بهذا أجاب امام الحرمين فى النهاية وأيضا لو توارد الناس على الخروج لبقى من وقع عليه عاجزا عن الخروج فضاعت مصالح المرضى لفقد من يتعهدهم والموتى لفقد من يجهزهم ولما فى خروج الاقوياء فى السفر من كسر قلوب من لا قوة له على ذلك قال ابن قتيبة فنهى عن الخروج لئلا نظنوا أن الفرار يجيبه من قدر الله وعن العبور ليكون أمكن لانفسهم وأطيب لاعيشهم وفى الحديث جواز رجوع من أراد دخول بلد فعلم أن بها الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقاء الى التهلكة اه بحروفه (قوله فرار منه) فان ذلك حرام لانه فرار من القدر وهو لا ينفع والاثبات تسليم

فانهن يرون مالا ترون﴾ من الجن والشياطين ﴿وأقلوا الخروج﴾ أى من منازلكم ﴿اذا هدأت﴾ بفتحات أى سكنت ﴿الرجل﴾ بكسر الراء أى سكن الناس من المشى بأرجلهم فى الطرق ﴿فان الله عز وجل يبث﴾ أى يفرق وينشر ﴿فى ليله من خلقه ما يشاء﴾ من انس وجن وهوام وغيرها ﴿وأجيفوا الابواب﴾ أى أغلقوها ﴿واذكروا اسم الله عليها﴾ فهو السر المانع ﴿فان الشيطان لا يفتح بابا أجيف﴾ أى أغلق ﴿واذكروا اسم الله عليه وغطوا الجرار﴾ بكسر الجيم جمع جرة وهو اناء معروف ﴿وأوكوا القرب﴾ بالقطع والوصل وكذا ما بعده جمع قربة وهو وعاء الماء أى اربطوا فم القربة ﴿واكفئوا الآنية﴾ لئلا يريد عليها شئ أو تخبص ﴿حم خد د حب ك﴾ عن جابر ﴿بن عبد الله وهو حديث صحيح ❁ ﴿اذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم﴾ أيها المؤمنون الكاملون الايمان الذين امتلأت قلوبهم ﴿وتلين له أشعاركم﴾ جمع شعر ﴿وأبشاركم﴾ جمع بشرة ﴿وترون أنه منكم قريب﴾ أى تعلمون أنه قريب من أفهامكم ﴿فانا أولاكم به﴾ أى أحق بقربه الى منكم لان ما أفيض على قلبى من أنوار اليقين أكثر من المرسلين فضلا عنكم ﴿واذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه بعيد منكم فانا أبعدكم منه﴾ فالاول علامة على صحة الحديث والثانى علامة على عدمها ﴿حم ع﴾ وكذا البزار ﴿عن أبى أسيد﴾ بضم الهمزة ﴿أو أبى جعيد﴾ قال المناوى رجاله رجال الصحيح ❁ ﴿اذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه﴾ قال المناوى أى يحرم عليكم ذلك لان الاقدام عليه جراءة على خطر وايقاع للنفس فى التهلكة وما شرع ناهى عن ذلك قال الله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقال الشيخ النهى للتنزيه ﴿واذا وقع وأنتم فى ارض فلا تخرجوا منها فرارا﴾ أى بقصد الفرار ﴿منه﴾ فان ذلك حرام لانه فرار من القدر وهو لا ينفع والاثبات تسليم لما لم يسبق منه اختيار فيه قال الشيخ فلا يشكل بالنهى عن الدخول فانه يقصد فرارا بل خرج لضرورة لم يحرم وقال اللقانى قال ابن العربى فى شرح الترمذى حكمة النهى عن القدوم أن الله تعالى أمر أن لا يتعرض المكلف أى العاقل البالغ وان كان لا نجاة من قدر الله تعالى الا أنه من باب الحذر الذى شرعه الله تعالى وللثانى يقول القائل لو لم أدخل لم أمرض ولو لم يدخل فلان لمت وقال ابن دقيق العيد الذى يترجح عندى فى الجمع بين النهى عن الفرار والنهى عن القدوم أن الاقدام عليه تعرض للبلاء وقد لا يصبر عليه

ور بما كان فيه ضرب من الدعوى لمقام الصبر أو التوكل فنهى ذلك لاغترار النفس ودعواها مالا تثبت عليه عند التحقيق وأما الفرار فقد يكون داخلا فى باب التوكل فى الاثبات منه وزرا بصورة من يحاول اتقاء ما قدر عليه فيقع التكليف فى القدوم كما يقع التكليف فى الفرار فأمر بترك التكليف فيهما اذ فيه تكليف النفس ما يشق عليها وتظير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا تتمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا فاضرهم على ترك التمنى لما فيه من التعرض للبلاء وخوف الاغترار بالنفس اذ لا يؤمن غدرها عند الوقوع ثم أمرهم بالصبر عند الوقوع تسليما لامر الله تعالى اه وقيل ان الحكمة فى منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر مما يتعلق بمن لم يدخل قال الغماضى تاج الدين السبكى مذهبنا وهو الذى عليه الاكثرون النهى عن الفرار منه للتصريح وقال بعض العلماء هو للتنزيه فقط والاتفاق على جواز الخروج لشغل مرض غير الفرار وقال شيخنا وقد صرح ابن خزيمة فى صحيحه بأن الفرار من الطاعون من الكبائر وأن الله يعاقب عليه مالم يعف عنه قال شيخنا وقد اختلف فى حكمة ذلك فقيل هو تعبدى لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك مأمور به وقد نهى عن هذا فهو اسر فيه لا تعلم حقيقته وقيل هو معلل بأن الطاعون اذا وقع فى البلد عم جميع من فيه اذا خالطه سببه فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان أجله حضر فهو مت سواء أقام أو رحل وكذا العكس ومن ثم كان الاصح من مذهبنا أن تصرفات الصحيح فى البلد الذى وقع فيه الطاعون كتصرفات المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك عنها تعينت الاقامة لما فى الخروج من العبث الذى لا يليق بالعقلاء وبهذا أجاب امام الحرمين فى النهاية وأبطل قوارد الناس على الخروج لبقى مرفوع به ما جرا على الخروج فضاعت مصالح المرضى لفقد من يتعهدهم والموتى لفقد من يجهزهم ولما فى خروج الاقوياء على الضعفاء من كسر قلوب من لا قوة له على ذلك وقال ابن قتيبة نهى عن الخروج لئلا يظن أن الفرار ينجيهم من قدر الله وعن العبور ليكون أسكن لانفسهم وأطيب لعيشهم وفى الحديث جواز رجوع من أراد دخول بلد فعلم أنبها الطاعون وأن ذلك ليس من الطيرة وافاد هو ومن منع الالقاء الى التهلكة ﴿حم ق ت ن عن عبد الرحمن﴾ بن عوف الزهرى أحد العشرة ﴿ت عن أسامة بن زيد﴾ ﴿اذا سمعتم﴾ بقوم قد ضعف بهم ﴿فلا تقدموا عليه﴾ أى فارت بهم الارض وذهبوا فيها ﴿وان﴾ ﴿وانتم﴾ ﴿فيها فلا تخرجوا﴾ ﴿فرارا منه﴾ ﴿فرارا منه﴾ ﴿ابن قانع﴾ ﴿ابن قانع﴾ ﴿عن ابن عباس﴾ ﴿عن ابن عباس﴾ ﴿عن ابن عباس

القرآن أن يصلى عشر درجات فى الجنة ظاهر الله تعالى أن يصلى على من صلى على رسوله عشرا وذكر الله للعبد أعظم من الحسنة مضاعفة قال وتحقيق ذلك أن الله تعالى لم يجعل جزاء ذكره الا ذكره وكذلك جعل جزاء ذكر نبيه ذكره لما ذكره قال العراقى ولم يقتصر على ذلك حتى زاده كتابة عشر حسنات وحط عشر سيئات ورفع عشر درجات كما ورد فى أحاديث ﴿ ثم سلوا الله الوسيلة ﴾ فسرها صلى الله عليه وسلم بقوله ﴿ فانها منزلة فى الجنة لا تنبغى الا لعبد من عباد الله ﴾ الذين هم أصفياؤه وخلاصة خواص خلقه ﴿ وأرجو أن أكون أنا هو ﴾ أى أنا ذلك العبد قال المناوى وذكره على منهج الترجى أدبا وتنشيرا وقال العلقمى قال الفرطبى قال ذلك قبل أن يوحى اليه أنه صاحبها ثم أخبر بذلك ومع ذلك فلا بد من الدعاء بها فان الله يزيد به وبكثرة دعاء أمته رفعة كما زاده بصلاتهم ثم يرجع ذلك عليهم بنيل الاجور ووجوب شفاعته صلى الله عليه وسلم ﴿ فمن سأل لى الوسيلة ﴾ أى طلبها لى من الله تعالى وهو مسلم ﴿ حلت عليه الشفاعة ﴾ قال العلقمى أى وجبت وقيل غشيته ونزلت به وقال المناوى أى وجبت وجوبا رافعا عليه أو نالته أو نزلت به هبه صالحا أم طالحا فالشفاعه تكون لزيادة الثواب والعفو عن العقاب أو بعضه ﴿ حم م د عن ابن عمرو ابن العاص ﴾ ﴿ اذا اميتم فعدوا ﴾ بالتشديد أى اذا أردتم تسميه ولد أو خادم فسموه بما فيه عبوديته لله تعالى لان شرف الاسماء ما تعبد به كما فى خبر آخر ﴿ الحسن بن سفيان ﴾ فى جزئه ﴿ والحاكم ﴾ أبو عبد الله ﴿ فى ﴾ كتاب ﴿ الكنى ﴾ والالقاب ﴿ وسعيد بن منده ﴿ طب ﴾ وأبو نعيم كلهم ﴿ عن أبى رهم ﴾ بن معاذ بن رباح ﴿ الثقفى ﴾ واسمه معاذ وقيل همام قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا اميتم فكبروا يعنى على الذبيحه ﴾ قال العلقمى باب نقولوا بسم الله والله أكبر وبسمى أن يصلى بعد ذلك على النبى صلى الله عليه وسلم فان كان فى أيام الاضحيه كبر قبل التسمية وبعدها ثلاثا فيقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر ويزيد ولله الحمد ويقول بعد ذلك اللهم هذا منك واليك فتقبل منى ولم أر أحدا بناذ كر واسن التكبير بعد التسمية عند الذبح فى غير أيام التضحية ﴿ طس عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ صحيح المتن لغيره ﴿ اذا اميتم ﴾ أحدا ﴿ محمدا فلا تضربوه ﴾ قال الشيخ النهى للتحريم بلا موجب صرنا ندب وتربيه وذلك من الكمال الواجب له زيادة على غيره أى اكد فى الوجوب ﴿ ولا تحرموه ﴾ قال المناوى من البر والاحسان والصلة اكرما لمن تسمى باسمه ﴿ البزار ﴾ فى مسنده ﴿ عن أبى رافع ﴾ بن ابراهيم أو اسلم أو صالح القبطى مولى المصطفى وهو حديث ضعيف ﴿ اذا اميتم الولد محمدا فأكرموه ﴾ أى وقروه وعظموه ﴿ وأوسعوا له فى المجلس ﴾ عطف خاص على عام للاهتمام ﴿ ولا تقبحوه الوجه ﴾ قال العلقمى أى تقولوا له قبح الله وجه فلان وقيل لا تنسبوه الى القبح ضد الحسن لان الله تعالى صوره وقد أحسن كل شئ خلقه اه قال المناوى وكنى بالوجه عن الذات ﴿ خط عن على ﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿ اذا شرب أحدكم ﴾ أى ما، أو غيره ﴿ فلا ينفس فى الاناء ﴾ فيكره ذلك تنزيها لانه يقذره وغيره يحبه وقال العلقمى لانه يعرى مما حصل له تغيير من النفس اما لكون المتنفس كان متغير الفم بما كول مثلا أو لبعد عهد بالسواك والمضمضة أو لان النفس يصعد بخار المعدة والنفخ فى هذه الاحوال أشد من النفس ﴿ واذا أتى الخلاء ﴾ بالمد أى المحل الذى يقضى فيه الحاجة ﴿ فلا يمس ذكره بيمينه ﴾ والا نتى كذلك فيكره مس الفرج لقذر كوالا نتى حال قضاء الحاجة ﴿ ولا يتمسح بيمينه ﴾ أى لا يستنجى بها فيكره ذلك تنزيها ﴿ خ ت عن أبى قتادة ﴾ الحرث بن ربعى الانصارى ﴿ اذا شرب أحدكم فلا

(قوله الوسيلة) سبق فى علم الله أنها له وانما الطلب لها للمزيد الخير للطالب (قوله اناهو) أى ذلك العبد وذكره على منهاج الترجى تأدبا وتنشيرا (قوله فعدوا) بالتشديد أى اذا أردتم تسمية عبد ولد أو خادم فسموه بما فيه عبودية لله تعالى لان أشرف الاسماء ما تعبد له كما فى خبر آخر (قوله اذا اميتم محمدا الخ) أى اذا سميتم أحدا من أولادكم باسمه الشريف فلا تضربوه ولا تحرموه من البر وردائه ما اجتمع قوم لطعام وفيهم من اسمه محمد الا ونزلت فيه البركة وربما اجتمع قوم وشاور وافى حاجة وفيهم من اسمه محمد ولم يستشيروه الا نجح ولم يظفروا بها اه وظاهر أن المراد حديث الاختصاص بهذا الاسم وفى بعضها من تسمى باسمى ومثل محمد أحمد (قوله واذا أتى الخلاء الخ) المناسبة بينه وبين ما قبله أن الخارج يناسب الداخل ولان الداخل يستقبل ويخرج (قوله فان الكباد) أى وهو وجع فى الكبد لانها مجمع العروق فالكباد بضم الكاف وتخفيف الموحدة الكبد والعب شرب الماء من غير مص وهو أيضا شرب الماء بلا تنفس فالمص الشرب بتنفس بأن يبين الاناء عن فيه ثم يتنفس ثم يعود الى الشرب حتى يكمل ثلاثة أنفاس كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى

يتنفس ﴾ أي تذبذبا ﴿ في الاناء ﴾ قال العلقمي هو ما في كل اناء فيه طعام أو شراب أوليس فيه شئ لانه يقذره ويرميا بغير اختصه كما تقدم ﴿ فاذا أراد أن يعود ﴾ أي الى الشراب ﴿ فليمهِ الاناء ﴾ أي يزيله ويبعده عن فيه ﴿ ثم يتنفس ﴾ بفتح المثناة الفوقية ﴿ ثم ليعد ان كان يريد العود ﴾ ه عن أبي هريرة ﴾ وهو حديث حسن ﴿ اذا شرب أحدكم فليمص مصا ﴾ مصدر مؤكد أي فليأخذ الماء شفته ثلاث مرات و يتنفس عقب كل مرة بعد أن يبقي الاناء عن فيه ﴿ ولا يعب عبا ﴾ أي لا يشرب بكثرة من غير تنفس ورعلل ذلك بقوله ﴿ فان الكباد من العب ﴾ قال العلقمي هو بضم الكاف وجع الكبد و بفتحها الشدة والضيق قال المناوي لكن المراد هنا الاول وقد اتفق على كراهة العب أي الشرب في نفس واحد أهل الطب وذكروا أنه يولد أمراضا يعسر علاجها ﴿ ص وابن السني وأبو نعيم في ﴾ كتاب ﴿ الطب ﴾ النبوي ﴿ هب ﴾ كلهم ﴿ عن ابن أبي حسين مرسلا ﴾ هو عبد الله بن عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح المتن ﴿ اذا شربتم الماء فاشربوه مصاولا تشربوه عبا فان العب يورث الكباد ﴾ ف عن علي ﴾ أمير المؤمنين و بزخلد من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿ اذا شربتم ﴾ الماء ﴿ فاشربوه مصا واذا استكثر ﴾ أي استعملتم السواك ﴿ فلعنا كراهرضا ﴾ أي في عرض الاسنان فيكره طولا لا تبديد الثة تعم لا يكره في اللسان طولا لخبر فيه ﴿ د في مراسيله عن عطاء بن أبي رباح مرسلا ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا شربتم الابن فتمضمضوا منه فان له دسما ﴾ قال العلقمي فيه استحباب المضمضة من شرب اللبن قال العلماء وكذلك غيره من المأكول والمشروب يستحب له المضمضة للايبقى منه بقايا بين فمه في حال الصلاة وتنقطع لزوجته ودسمه و ينظمر فه ولان بقايا الدسم تضر بالثة والاسنان ﴿ ه عن ام سلمة ﴾ ام المؤمنين وهو حديث صحيح ﴿ اذا شهدت احدا كن العشاء فلا تمس طيبا ﴾ قال العلقمي قال النووي معناه اذا أرادت شهود هاأما من شهد تهاثم عادت الى بيتها فلا تمنع من التطيب بعد ذلك اه وقال المناوي لانه سبب الافتتان بها لاطلاقه بعد مفي بيتها وفيه أيذا ن بانهن كن يحضرن العشاء مع الجماعة و يجوز شهودهن الجماعة مع الرجال شروطرت ﴿ حم م ت ص زينب الثقفية ﴾ امرأة ابن مسعود ﴿ اذا شهدت أمة من الامم وهم أربعون فصاعدا ﴾ أي شهدوا للميت بخير وأثنوا عليه ﴿ أجازالله تعالى شهادتهم ﴾ أي قبلها فصيره من أهل الخير وحشره معهم قبل وحكمة الاربعين انهم يجتمع هذا العدد الا وفيهم ولي ﴿ طب والضياء ﴾ المقدسي ﴿ عن والد أبي المليح ﴾ اسم الوالد اسامة بن عمير واسم أبي المليح عامر قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا شهد المسلم على أخيه ﴾ أي في الدين ﴿ ملاما ﴾ أي أشرجه من جمده وأهوى به الى ﴿ فلا زال ملائكة الله تعالى تلعنه ﴾ أي تدعو عليه بالطرد والابعاد عن رحمة الله ﴿ حتى يشبه عنه ﴾ قال العلقمي بفتح المثناة الفوقية وكسر الشين المعجمة وسكون الفوقية وبميم مفتوحة أي يتعمد والشيم من الاضداد يكون سلا وانحاد اوقال المناوي وذ في غير الصائل والباغي ﴿ البزار ﴾ في مسنده ﴿ عن أبي بكرة ﴾ بالصرف وهو حديث حسن ﴿ اذا صلى أحدكم فليصل صلاة مودع ﴾ أي اذا شرع في الصلاة فليقبل على الله و يدع غيره ثم ذكر صلاة المودع بقوله ﴿ صلاة من لا يظن انه يرجع اليها أبدا ﴾ فانه اذا استحضر ذلك بعثه على قطع العلائق والتلبس بالخشوع الذي هو روح الصلاة ﴿ فر عن أم سلمة ﴾ زوج المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ اذا صلى أحدكم ﴾ غير صلاة الجنازة ﴿ فليبدأ ﴾ صلاته ﴿ بتحميد الله تعالى والثناء عليه ﴾ أي بما يتضمن ذلك ﴿ ثم

(قوله فان له دسما) العلة تفهم أن كل ماله دسم يتمضمض منه لان ابقاء ذلك في الفم يورث البخر ورجع الاسنان وأم اضاكثيرة (قوله فلا تمس طيبا) أي لان ذلك يورث الفتنة لان الطيب يهيج الشهوة ومثل العشاء غيرها وكذلك الخروج لو لغير صلاة وانما قيد بالعشاء لان تطيب النساء لا يكون الا بالليل وقوله اذا شهدت أي أرادت حضور وهام الجماعة عبارة العلقمي قال النووي معناه اذا أرادت شهود هاأما من شهدتم ثم عادت الى بيتها فلا تمنع من التطيب بعد ذلك اه (قوله اذا شهدت) أي أخبرت أمة أي جماعة عند الميت بحسن حاله قبل الله ذلك وغفر له ما رقم منه واعما خص الاربعين لانه ما اجتمع ذلك الا وفيهم صالح وكتب الشيخ عبد الباسر الاجهوري على قوله اذا شهدت أمة أي صلوا على جنازة اه (قوله من لا يظن أنه يرجع) بأن يجعل الموت نصب عينيه لاجل ان تهون عليه أمور الدنيا فيتصف بالخشوع المدوح صاحبه في قوله تعالى قد أفلح المؤمنون وعلامته في الصلاة عدم الالتفات ومداومة بصره محل سجوده لان الخشوع روح الصلاة

ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ﴾ أي داخل الصلاة قال الشيخ كما هو قضية السبب في أبي داود ثم صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعو في صلاته لم يحمد الله تعالى أي في دعاء الافتتاح ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم أي في تشهده فقال عجل هذا ثم دعاه فقال له اذا الخ ﴿ ثم ليدع ﴾ بإثبات سوف الحلة في كثير من النسخ ﴿ بعد ﴾ أي بعد ما ذكر ﴿ بما شاء ﴾ من دين أو دنيا وما تؤثره أي الدعاء أي منقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من غيره ومنه اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت أي اغفره اذا وقع وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا اله الا أنت للاتباع رواه مسلم وروى أيضا كالبخاري اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال وروى البخاري اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك أنت الغفور الرحيم ﴿ ت حب ك هق عن فضالة بن عبيد ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ اذا صلى أحدكم فليصل الى سترة ﴾ كجدار أو سارية أو نحوها ﴿ وليدن من سترته ﴾ أي بحيث لا يزيد ما بينه وبينها على ثلاثة أذرع وكذا بين الصفين ﴿ لا يقطع الشيطان عليه صلاته ﴾ برفع قطع على الاستئناف وبنصبه بتقدير لا يقطع ثم حذف لام الجحود ان الناصبة وبجزمه على انه جواب الامر في قوله وليدن كما أفاده العلقمي وقال المراد بالشيطان هنا المار بين يدي المصلي قال في شرح المصابيح معناه يدفو من السترة حتى لا يشوش الشيطان عليه صلاته وقال المناوي الشيطان من الجن أو الانس يعني ينقصها بشغل قلبه بالمرور بين يديه ونشوشه عليه فليس المراد القطع الابطال ﴿ حم د ن حب ك عن سهل بن أبي حثمة ﴾ الانصاري الاوسي وهو حديث صحيح ﴿ اذا صلى أحدكم ركعتي الفجر ﴾ أي سنته ﴿ فليضطجع ﴾ ندبا وقيل وجوبا ﴿ على جنبه الايمن ﴾ قال العلقمي أي يضع جنبه اليمين على الارض قبل الحكمة فيه أن القلب في جهة اليسار فاذا اضطجع عليه لا يستغرق نوما لكونه آيلا في الراحة بخلاف اليمين فيكون القلب معلقا فلا يستغرق وفيه أن الاضطجاع انما يتم اذا كان على الشق الايمن قال شيخنا قال الحافظ أبو الفضل العراقي في شرح الترمذي وهل يحصل أصل سنة الاضطجاع بكونه على الشق الايسر أو ما هو المقصود من ذلك فالظاهر أنه لا تحصل به السنة لعدم موافقته للامر وأما اذا كان به ضرر في الشق الايمن لجرح لا يمكن معه الاضطجاع أو يمكن لكن مع مشقة فهل يضطجع على اليسار أو يشير الى الاضطجاع على الجانب الايمن لعجزه عن كماله كما يفعل من عجز عن الركوع والسجود في الصلاة لم أر لاصحابنا فيه تصريحا وجزم ابن حزم بأنه يشير الى الاضطجاع للشق الايمن ولا يضطجع على اليسار اه والامر بالاضطجاع أمر ندب واختج الائمة على عدم الوجوب بأنه لم يكن يداوم عليها وقد ذلك الراحة والنشاط لصلاة الصبح وعلى هذا فلا يستحب ذلك الا للمتهجد وبه جزم ابن العربي وقيل ان فاتته الفصل بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح وعلى هذا فلا اختصاص ومن ثم قال الشافعي وأصحابه يستحب أن يفصل بين سنة الفجر وصلاة الصبح باضطجاع على يمينه أو بحديث أو نحو ذلك من مكانه أو نحو ذلك واستحب البغوي في شرح السنة الاضطجاع بخصوصه واختاره في المجموع لحديث أبي هريرة وقد قال أبو هريرة راوي الحديث ان الفصل بالمشي الى المسجد لا يكفي وقال في المجموع ان تعذر عليه فصل بكلام قال شيخ شيوخنا وأقره ابن حزم فقال يجب على كل أحد وجعله شرطا لصحة صلاة الصبح ورد عليه العلماء بعده وذهب بعض السلف الى استحبابها في البيت دون المسجد وهو محكي عن ابن عمر وقواه بعض

(قوله فليضطجع) أي ندبا وعند بعضهم أن ذلك واجب لا تصح الصبح بدونه

شيوخنا بأنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعله في المسجد ﴿ د ت حب عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيأ ﴾ قال المناوي ندبا عني ولا يصل سنتها البعدية ﴿ حتى يتكلم ﴾ بشيء من كلام الآدميين ويحتمل الاطلاق ﴿ أو يخرج ﴾ أي من محل اقامتها الى محو بيته ﴿ ط حب عن عصمة ابن مالك ﴾ الانصاري وهو حديث ضعيف ﴿ اذا صلى أحدكم ﴾ أي أراد أن يصلي ﴿ فليلبس نعليه ﴾ قال العلقمي أي يصل فيهما هذا دليل رواية البخاري كان يصلي في نعليه قال ابن بطال هو محمول على ما اذا لم يكن فيهما نجاسة وهي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات ﴿ أو يخلعهما ﴾ يعني ينزعهما من رجليه ويضعهما ﴿ بين رجليه ﴾ يعني اذا كانا ظاهرتين ﴿ ولا يؤذي بهما غيره ﴾ قال العلقمي بسكون الهمزة ويجوز ابدالها واوا يعني بأن يضعهما أمام غيره أو عن يمينه أو خلفه فيكونان أمام غيره قلت وفي رواية لابي داود اذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكونان عن يمين غيره فلا يضع المستقذر من جهته اكراما له وفي الحديث المنع من أذى المؤمنين والملائكة بما فيه رائحة كريهة واستقذار ويفهم منه المنع من الاذى بالسب والضرب وغير ذلك، من باب أولى ﴿ ك عن أبي هريرة ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ اذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعا ﴾ بعدها أو بعدها ﴿ من الركعات قال المناوي لا يعارضه رواية الركعتين لجمل النصين على الأقل والاكمل كما في التصفيق اه قال العلقمي ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في أكثر الاوقات أربعا لانه أمر بها بين ونحثنا عليهن وهو أرغب في الخير وأحرص عليه وأولى به ﴿ حم م ن عن أبي هريرة ﴾ اذا صلى أحدكم فاحدث فليصل على أنفه ﴾ قال العلقمي قال الخطابي انما أمر ان يأخذ أنفه ليوهم القوم أن به رعافا وفي هذا باب من الاخذ بالادب في ستر العورة واخفاء القبيح وانه وان رؤيته بما هو أحسن وليس بداخل في باب الرياء والكذب بوامها هو من باب التجمل واستعمال الحيا وطلب السلامة من الناس ﴿ ثم لينصرف ﴾ أي لينظهر ﴿ عن عائشة ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا صلى أحدكم في بيته ثم دخل المسجد والقوم يصلون فليصل معهم ﴾ أي مرة واحدة ﴿ وتكون له نافلة ﴾ أي وفرضه الاولى وأما حيز لا تصلوا صلاة في يوم مرتين فمحله لا يجب البيت والمسجد والقوم لا مفهوم لها عند الشافعية فلو صلى الاولى في المسجد جماعة أو فرادى ثم رأى من يصلي لا منفردا خارج المسجد استحب له أن يعيدها فيه ﴿ طب عن عبد الله بن مرجس ﴾ قال العلقمي بفتح الميمة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا صلت المرأة خمسها ﴾ أي المكتوبات الخمس ﴿ وصامت شهرها ﴾ أي رمضان غير أيام الحيض والنفاس ان كان ﴿ وحفظت فرجها ﴾ أي من وطء غير حليلها ﴿ وأطاعت زوجها ﴾ أي في غير معصية ﴿ دخلت الجنة ﴾ قال المناوي أي مع السابقين الاولين أي ان تجنبت مع ذلك بقية الكبائر أو تابت توبة صحيحة أو عفى عنها اه وهذا لا يختص بها الان كل من تاب أو عفى عنه كذلك ولك أن تقول لا نسلم ذلك فلا يلزم ان كل من تاب أو عفى عنه يدخل الجنة مع السابقين فليتأمل ﴿ البزار ﴾ في مسنده ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك ﴿ حم عن عبد الرحمن الزهري طب عن عبد الرحمن بن حسنة ﴾ بفتح الحاء وسكون السين المهملتين اسم أبيه قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا صلوا ﴾ أي المؤمنون ﴿ على جنازة فأثنوا ﴾ عليها ﴿ خيرا يقول الرب أجزت شهادتهم فيما يعلمون وأغفره ما لا يعلمون ﴾ أي من الذنوب المستورة عليهم ﴿ ع عن الربيع ﴾ بضم الراء وفتح الموحدة وشدة المثناة

(قوله حتى يتكلم) أي بكلام منافي الصلاة أو يخرج من المسجد أو ينتقل لانه اذا صلى قبل ذلك ربما يتوهم انه أخرج الجمعة عن كونها ثنائية (قوله ثم لينصرف) أي اذا طرأ عليه حدث نحو سببه بخلاف ما اذا ظهر سببه كأن مس أجنبية أو خرج منه ريح عليه غيره ومثل الصلاة ما اذا كان منتظرا لها وهو متوضئ واذا كان ليس بمحرم وأمره الشارع بالستر فكيف بمن وقع منه فاذورات فينبغي له ذلك لان الله ستير يحب الستيرين ومن سعى في ستر نفسه ستره الله وان شاء غفره

٧ قوله ولا يؤذي بهما كذا بخط المؤلف ونوجه على كون اثبات الباء لغة أو اشباعا اه من هامش

القبلة ﴿ بنت معوذ ﴾ بضم الميم وفتح العين المهملة وشدة الواو المكسورة بعدها معجمة الانصارية الصحابية وهو حديث حسن ﴿ اذا صليت ﴾ أي دخلت في الصلاة ﴿ فلا تبزقن ﴾ بنون التوكيد ﴿ بين يديك ﴾ أي الى جهة القبلة ﴿ ولا عن يمينك ﴾ قال العلقمي لان عن يمينه ملكا كما في رواية البخاري واستشكل بان عن يساره ملكا أيضا وأجيب بأن ملك اليمين أعظم لتكونه آمرا على ملك اليسار وأجاب بعضهم بأن الحديث خاص بالصلاة ولا مدخل لكاتب السيآت فيها قال ابن حجر ويشهد له ما في حديث الطبراني من حديث أبي أمامة فانه يقوم بين يدي الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فالنفل بالمثناة الفوقية حينئذ اغا يقع على القرين وهو الشيطان ولعل ملك اليسار حينئذ يكون بحيث لا يسمع منه شيئ ﴿ ولكن ابزق تلقاء شمالك ﴾ بالكسر والمد أي جهة يسارك ﴿ ان كان فارغا ﴾ أي من آدمي يتأذى من البزاق ﴿ والا ﴾ أي وان لم يكن فارغا ﴿ فتحت قدمك اليسرى وادلكه ﴾ قال المناوي ان كان ما تحته ترابا أو رمالا فان كان مبلاطا فادلكها بحيث لا يبقى لها أثر البتة والا لم يجز لانه تقذير له أي المسجد وتقذيره حتى بالطاهر حرام اه وقال الرملي في شرح المنهج عطفا على المكروهات والبصاق عن يمينه أو قبل وجهه لا عن يساره ومحله في غير المسجد أو فيه ولم يصل اليه البصاق أما فيه مع وصوله اليه فحرام ملفقا كما اقتضاه كلام الروضة وشرح مسلم وصرح به في المجموع والتحقيق ومسحه من المسجد أفضل من دفنه فيه ولحاظه من خارجه حرمته ويكره البصاق عن يمينه وأمامه أي في جهة القبلة في غير المسجد والصلاة كما جزم به النووي والبصاق بالصاد والزاي وكذا باللسين على قلة ﴿ حم ٤ حب ك عن طارق بن عبد الله المحاربي ﴾ الصحابي قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا صليت الصبح فقل قبل أن تكلم أحدا من الناس اللهم أجرني من النار ﴾ أي من عذابها أو من دخولها قال ذلك ﴿ سبع مرات فانك ان مت من يومك ذلك كتب الله لك جوارا من النار واذا صليت المغرب فقل قبل أن تكلم أحدا من الناس اللهم أجرني من النار سبع مرات فانك ان مت من ليلتك كتب الله لك جوارا من النار ﴾ قال العلقمي بكسر الجيم أي أمانا منها ومن دخولها اه وقال المناوي يحتمل تقييد ما بجانب الكاذب كالنظائر وقال الشيخ الرواية ظاهرة المعنى والمخاطب بها راوي الحديث ﴿ حم دن حب عن الحرث ﴾ بن مسلم ﴿ الثعبي ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء ﴾ قال العلقمي الدعاء للميت ليس فيه لفظ محدود عند العلماء بل يدعو المصلي بما تيسر له والاولى أن يكون بالادعية المأثورة وفي ذلك والدعاء في الصلاة للميت هو الركن الاعظم وأقله ما يقع عليه الاسم لانه المقصود الاعظم من الصلاة وما قبله كالمقدمات وانما أشار بقوله صلى الله عليه وسلم أخلصوا له الدعاء واخلاص الدعاء له أن لا يخلط معه غيره وفيه وجوب الدعاء للميت بخصوصه وأقله اللهم اغفر لهم وارحمه وان كان طفلا ولا يكفي في لفظ لوليه اللهم اغفر لحينا وميتنا الى آخره ولا اللهم اجعله لابويه فرطا وسلفا الخ فاعتمد ما ورد لئلا من تخصيصه بالدعاء وان كان طفلا ولا تغتر بغيره مما يقع فيه ظاهرا المنون ﴿ د ه حب عن أبي هريرة ﴾ وهو حديث حسن ﴿ اذا صليتم خلف أئمتكم فأحسنوا طهوركم ﴾ بضم الطاء بان تأتوا به على أكمل حالاته من شرط وفرض وسنة ﴿ فانما يرنح ﴾ بالبناء للمفعول أي يستقل ويصعب قال الدماميني في المصباح أرنحت الباب ارنحتا أغلقته اغلاقا وثيقا ومنه أرنح على القارئ اذا لم يقدر على القراءة كأنه منع منها وهو مبني للمفعول مخفف ﴿ على القارئ قراءته بسوء طهور المصلي خلفه ﴾ أي نجسه لان شؤمه يعود على امامه والرحمة

(قوله قدملك اليسرى) أي ادفنها تحته ان كان ما تحته ترابا أو رملا فان كان مبلطا فلا تحكها بحيث لا يبقى لها أثر والا فتحذيره ولو بالطاء حرام مناوي (قوله كتب الله لك جوارا من النار) الاولى أن يقال اذ الازم العبد في ذلك كتبه براءة من النار وفيه دليل على عزة على الاسلام ولو قال أجرنا من النار لاحتمل دخول الجماعة ثم يضر

خاصة والبلاء عام ﴿ فرعن حذيفة ﴾ بن اليمان قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ إذا سلمتم ﴾ أي أردتم الصلاة ﴿ فازروا ﴾ أي البسوا الازار قال العلقمي والمتزر لبست الازار وأصله بهمزتين الاولى همزة وصل والثانية فاء افتعلت ﴿ وارتدوا ﴾ قال المناوي أي اشتملوا بالرداء ﴿ ولا تشبهوا ﴾ بحذف احدى التاءين ﴿ باليهود ﴾ فانهم لا يأتزرون ولا يرتدون بل يشتملون اشتمال الصماء ﴿ عد عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ إذا سلمتم فمروا ﴾ أي فرغتم من صلاة الصبح ﴿ فلا تناموا عن طلب أرزاقكم ﴾ فان هذه الامة مغبور لها في بكورها وأحق ما طلب العبد رزقه في الوقت الذي بورك له فيه ﴿ طب عن ابن عباس ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ إذا سلمتم فارفعوا سبلكم ﴾ قال الشيخ بفتح السين المهملة والباء الموحدة الثياب المسبلة ﴿ فان كل شئ أصاب الارض من سبلكم ﴾ قال المناوي بأن جاوز الكعبين ﴿ فهو في النار ﴾ يعني فصاحبه في النار أو يكون على صاحبه في النار فتلهب فيه فيعذب به وهذا اذا قصد الفخر والخيلاء وما فوق الكعبين لا عبرة به لان محله من النجاسة لا عبرة به لان محله ما لم يكن ذلك مشتهرا في حقه كالعاهر وذوي الهيئات والاقارب المتطوس لان الشارع ناظر في كل زمن الى ما يليق به بحسب ما في هذا الزمان (قوله لا اله الا الله) أي لا معبود بحق الا الله أداة الحصر لقصر الصفة على الموصوف فتصر افراد لان معناه الالوهية منحصرة في الله الواحد في مقابلة زاعم اشتراك غيره معه (قوله بين عينيه) أي بضي له فيسمى فيه أو يكون سمة وعلامة يعرف بها في الموقف

(قوله فازروا) أي البسوا الازار وارتدوا أي اشتملوا بالرداء وهو ما يوضع على الكتفين (قوله فهو في النار) يعني فصاحبه في النار أو يكون على صاحبه في النار فتلهب فيه فيعذب به وهذا اذا قصد الفخر والخيلاء وما فوق الكعبين لا عبرة به لان محله من النجاسة لا عبرة به لان محله ما لم يكن ذلك مشتهرا في حقه كالعاهر وذوي الهيئات والاقارب المتطوس لان الشارع ناظر في كل زمن الى ما يليق به بحسب ما في هذا الزمان (قوله لا اله الا الله) أي لا معبود بحق الا الله أداة الحصر لقصر الصفة على الموصوف فتصر افراد لان معناه الالوهية منحصرة في الله الواحد في مقابلة زاعم اشتراك غيره معه (قوله بين عينيه) أي بضي له فيسمى فيه أو يكون سمة وعلامة يعرف بها في الموقف

الميت وعلله بأن الاضحية وقعت عنه فلا يحل الاكل منها لاباذنه وقد تعذر فيجب التصدق به عنه والاحسن التصدق بالجميع الا لقمة أو لقمتا يا كلها تبركا فانه سنة عملا بظاهر الآية وبهذا الحديث ﴿ حم عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا ضرب أحدكم خادمه) قال المناوي أي مملوكه وكذا كل من له عليه ولاية تأديبه ﴿ فذكر الله ﴾ مبطوي على الشرط أي ذكر المضروب كقوله كرامة الله ﴿ فارفعوا أيديكم ﴾ جواب الشرط أي كفوا عن ضربه نداء اجلالا لمن ذكر اسمه ومهابة لعظمته ﴿ ت ﴾ في البر ﴿ عن أبي سعيد ﴾ الخدري وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا ضرب أحدكم ٣) أي نحو خادمه ﴿ فليتق الوجه ﴾ وفي رواية فليجتنب لانه لطيف يجمع المحاسن واعضاؤه لطيفة وأكثر الادراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه وقد يشين الوجه والشين فيه فاحش لانه بارز ظاهر وهذا في المسلم ونحوه كذمي ومعاهد أما الحربي فالضرب في وجهه أنجع للمقصود وأردع لاهل الجحود كما هو بين في الحدود ﴿ حم عن أبي هريرة ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ (اذا ضن) بفتح الضاد المعجمة وشدة النون ﴿ الناس بالدينار والدرهم ﴾ أي بخلوا بانفاقهما في وجوه البر ﴿ وتبايعوا بالعينة ﴾ بالكسر وهي أن يبيع شيأ بثمن لاجل ثم يشتريه بأقل ﴿ وتبعوا أذناب البقر ﴾ كناية عن شغلهم بالحرث والزرع واهمالهم القيام بوظائف العبادات ﴿ وتركوا الجهاد في سبيل الله ﴾ لاعلاء كلمة الله تعالى ﴿ ادخل الله تعالى عليهم ذلا ﴾ بالضم أي هوانا وضعفا ﴿ لا يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم ﴾ أي الى أن يرجعوا عن ارتكاب هذه الخصال الذميمة وفي جعله اياها من غير الدين وان مر تكبها تارك الدين من بديع تقريع وتهويل لفاعلها ﴿ حم طب عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿ (اذا طبختم اللحم فأكثروا المرق فانه) أي اكثار المرق ﴿ أوسع ﴾ للطعام ﴿ وأبلغ للجيران ﴾ أي أبلغ في تعميمهم ﴿ ش عن جابر ﴾ بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿ (اذا طلب أحدكم من أخيه حاجة) أي أراد طلبها منه ﴿ فلا يبدأه ﴾ قبل طلبها ﴿ بالمدحة ﴾ بكسر الميم أي الثناء عليه لما فيه من الصفات الجيدة ﴿ فيقطع ظهره ﴾ قال المناوي فان المدوح قد يغتر بذلك ويحسب به فيسقط من عين الله فالحق قطع أظهر مبدا به ذلك أو نحوه توبيخا ﴿ ابن لال في ﴾ كتاب ﴿ مكارم الاخلاق ﴾ أي فيما ورد في فضلها ﴿ عن ابن مسعود ﴾ عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا طلع الفجر) أي الصادق ﴿ فلا صلاة الا ركعتي الفجر ﴾ قال المناوي أي لا صلاة تندب حينئذ الا ركعتي سنة الفجر ثم صلاة الصبح وبعده تحرم صلاة لاسبب لها حتى تطلع الشمس وترتفع كرمح ﴿ طس عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا طلعت الثريا) قال المناوي أي ظهرت للناظرين ساطعة عند طلوع الفجر وذلك في العشر الاول من ايار فليس المراد بطلوعها مجرد ظهورها في الافق لانها تطلع كل يوم وليلة ﴿ أمن الزرع من العاهة ﴾ قال المناوي أي ان العاهة تنقطع والصلاح يبدو حالتئذ لما أصاب الفجر حينئذ رأى فيصح بيعه بلا شرط فالعبرة حقيقة ببدو الصلاح وانما نيط بظهورها للغالب ﴿ طس عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا طنت) بالتشديد أي سوّت ﴿ (أذن أحدكم فليذكرني) كأن يقول محمد رسول الله ﴿ وليصل علي ﴾ كأن يقول اللهم صل على محمد ﴿ وليقل ذكر الله من ذكرني بخير ﴾ قال المناوي فان الاذن انما تطن لما يرد على الروح من الخبر أو غيره وهو أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قد ذكر ذلك الانسان بخير في الملا الاعلى في عالم الارواح ﴿ الحكيم ﴾ الترمذي ﴿ وابن السني طب عق عد عن أبي رافع ﴾ أسلم أو ابراهيم مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم

(قوله فارفعوا أيديكم) أي كفوا اكراما لذكر الله ومهابة لعظمته ومثل الخادم كل من له عليه ولاية تأديبه (قوله فليتق الوجه) أي وجوبا لانه شين ومثله لطافته هذا في المسلم ونحوه كذمي ومعاهد اما حربي فالضرب في وجهه أنجع للمقصود وأردع لاهل الجحود كما هو بين في الحدود ويحرم الضرب على الوجه لغير الانسان أيضا (قوله اذا ضن) بتشديد النون أي بخل بانفاقهما في وجوه البر (قوله بالعينة) بكسر العين وهي أن يبيع بثمن لاجل ثم يشتريه بأقل (قوله وتبعوا أذناب البقر) كناية عن شغلهم بالحرث والزرع واهمالهم القيام بوظائف العبادات (قوله حتى يراجعوا دينهم) أي يرجعوا عن هذه الخصال الذميمة

(٣) الذي في المناوي زيادة خادمه في المتن وكذلك نسخة المتن

وهو حديث حسن ﴿ اذا ظهر أهل الذمة ﴾ بالبناء للمفعول ويلحق بهم المعاهد والمستأمن ﴿ كانت الدولة دولة العدو ﴾ قال الشيخ أي يجعل الله الدولة دولة العدو فينصره علينا والمراد من الخبر النهي وقال المناوي أي كانت عدة ذلك الملك أمدا قصيرا والظلم لا يدوم وان دام دهرا ﴿ واذا كثر الزنا ﴾ برأي ودون وقال الشيخ برا وبا موحدة ﴿ كثر السبا ﴾ بكسر السين المهملة وبالباء الموحدة مقصورا من سبا العدو أسره له وقال المناوي يعني بسلط الله العدو على أهل الاسلام فيكثر من السبي منهم ﴿ واذا كثر الوطيء ﴾ أي الذين يأتون الذكور شهوة من دون النساء ﴿ رفع الله تعالى يده عن الخلق ﴾ أي أعرض عنهم ومنعهم ألطافه ﴿ ولا يبالي في أي واد هلكوا ﴾ لان من فعل ذلك فقد أبطل حكمة المولى عرضه في ندبه حيث جعل الذكر للفاعليه والاتي للمفعولية فلا يبالي بهلاكه ﴿ طب عن جابر ﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ اذا ظننتم فلا تحققوا ﴾ قال الشيخ يحذف احدى التاءين أي لا تحملوا ذلك محققا في نفوسكم بل اطرحوه اه وقال المناوي أي اذا ظننتم باحد سوأ فلا تجزموا به مالم تحققوه ان بعض الظن اثم ﴿ واذا حسدتم فلا تبغوا ﴾ أي اذا وسوس اليكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد من البغي على المحسود وايذائه بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء ﴿ واذا تطيرتم فامضوا ﴾ أي واذا اعتريتم لتصور شر أو رزء منهم على شئ فتشاءمتم به لرؤية أو سماع مايكره فامضوا ﴿ وعلى الله فتوكلوا ﴾ أي فوضوا أموركم اليه لا الى غيره والتجؤا اليه في دفع شر ما تطير تم به ﴿ واذا وزنتم فأرجحوا ﴾ أي أوفوا واحذروا أن تكونوا من الذين اذا كالوا على الناس يستوفون واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ﴿ ه عن جابر ﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ اذا ظهر الزنا ﴾ برأي ونون ﴿ والربا ﴾ برا مهملة وباء موحدة ﴿ وقريه ﴾ أي في أهلها ﴿ فقد أحلوا ﴾ بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام من الحلول ﴿ بانفسهم عذاب الله ﴾ أي تسيبوا في وقوعه بهم لما فهم مما اقتضته الحكمة الالهية من حفظ الانساب وعدم اختلاط المياه وأن الناس شركاء في النفوس والمعلوم لا اختصاص لاحد به الا بعقد لا تفاضل فيه ه قال المناوي تنبيه سئل بعضهم لم كان البلاء عاما مع الرحمة خاصة فقال لان هذا هو الذي يلحق بالجناب الالهي لان البلاء لو نزل على العامل أي عامل المعاصي وحده هلك مالا فبذهب معظم الكون لان أهل الطاعة قليلون جدا بالنسبة للعصاة فكان من رحمة الله تعالى توزيع البلاء على العموم ليستمر ذلك العاصي فتم باب التوبة بتوبتي جباحتي يتوب والامات بلا توبة وهو تعالى يحب من عباده التوابين لانهم محل تنفيذ ارادته واظهار عظمته ﴿ طب ك عن ابن عباس ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ اذا ظهرت الحبثة ﴾ أي برزت في المسكن فقولوا لها ﴿ قال المناوي نداء قبل وجوبا ﴿ انا نسألك ﴾ بكسر الكاف خطابا للحبثة وهي مؤنثة ﴿ بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود ان لا تؤذينا ﴾ بكون المشاة الفوقية والنصب بحذف النون ﴿ فان عادت ﴾ مرة أخرى ﴿ فاقتلوها ﴾ لانها اذا لم تذهب بالانذار فهي ليست من العمار ولا من أسلم من الجن فلا حرمة لها فتقتل وقضيته أنها لا تقتل قبل الانذار وبعارضه قضية اطلاق الامر بالقتل في أخبار تأتي وحملها بعضهم على غير عمار البيوت جمعا بين الاخبار اه وقال العلقمي قال ابن رسلان قال العلماء معناه اذا لم تذهب بالانذار علم أنها ليست من عوامر البيوت ولا ممن أسلم من الجن بل هو شيطان فلا حرمة له فاقتلوه ولي يحصل الله سبيلا للانتصار عليكم بشاره بخلاف العوامر ومن أسلم وهذا القتل على سبيل الاستحباب لرواية في

(قوله فلا تحققوا) بفتح التاء والقاف أو بضمها وكسر القاف أي لا تجزموا بظنكم بل عالجوا أنفسكم على دفعه ان بعض الظن اثم (قوله فلا تبغوا) أي لا تسعوا في ذلك أي اذا وسوس اليكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد من البغي على المحسود وايذائه بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء (قوله فاقتلوها) أي لانها اذا لم تذهب بالانذار فهي ليست من العمار ولا من أسلم من الجن فلا حرمة لها فتقتل وقضيته أنها لا تقتل قبل الانذار وبعارضه اطلاق الامر بالقتل في أخبار تأتي (قوله أيضا فان عادت فاقتلوها) أي ما عدا الابتر وذا الطفيتين فانهما يقتلان من غير استئذان والابتر صغير الذنب وذو الطفيتين على ظهره خطان أحدهما أخضر والآخر أزرق لانهما يخطفان البصر ويطرحان الولد وحكمة استئذانها انها ربما كانت من الجنة ومحلها اذا كانت في المنزل اما اذا كانت في الصحراء فانها تقتل من غير استئذان زوقاني لفظ الشيخ عبد البر الاجهوري

أبي داود فاذا رأيتم أحدا منهم فحذروه ثلاث مرات ثم ان بدا لكم بعد أن تحذروه فاقتلوه اذ لو كان واجبا لما علقه بالاختيار في قوله بدا لكم أي تجدد لكم رأي واختيار والانذار يكون ثلاثة أيام في كل يوم ثلاث مرات اه وقال الشيخ فقولوا لها أي بحيث تسمع لظاهر الخبر والمعقول انا سألت سهيد نوح مع أنه لم يشتهر عنه التصرف في الجن مثل سليمان لكن ثبت عنه بهذا وقوع العهد معهم لما أدخلهم معه في السفينة ذكره ابن اسحق وغيره وفي أبي داود عن ابن مسعود اقتلوا الحيات كلها الا الجان الابيض الذي كانه قضيب فضة وسيأتي اقتلوا الحيات كلها من وليس فيها ذكر تقييد بالانذار ثلاثا بل فيه ما يؤيد عموم الزمان والمكان وهو ما ان يحمل المقيد هنا على جن المدينة أو على غيرذي الطفيتين والابتر أو أن المقيد بالانذار منسوخ أقوال ويتوقف على تاريخ ويدل لعدم النسخ قصة أبي لبابة مع ابن عمر والكلام والاستئناس في غير الضرب والوزغة اذلم يرد التأذن فيهما ﴿ت عن ابن أبي ليلى﴾ عبد الرحمن الفقيه المكوفي وهو حديث حسن ﴿اذا ظهرت الفاحشة﴾ قال العلقمي قال في النهاية الفحش والفاحشة والفواحش ما اشتد قبحه من الذنوب والمعاصي وكثيرا ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة في الاقوال والافعال ﴿كانت الرجفة﴾ قال المناوي أي حسست الزلزلة والاضطراب وتفرق الكلمة وظهور الفتن ﴿واذا جار الحكام﴾ أي ظلموا رعاياهم ﴿قل المطر واذا غدر﴾ بالبناء للمفعول ﴿بأهل الذمة﴾ أي نقض عهدهم أو عوملوا من قبل الامام بخلاف ما يوجبه عقد الجزية لهم ﴿ظهر العدو﴾ أي غلب عدو المسلمين وأماهم عليهم لان الجزاء من جنس العمل وكما تدين تدان ﴿فرعن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اذا ظهرت البدع﴾ أي المذمومة المخالفة للشرع ﴿ولعن آخر هذه الامة أولها﴾ قال المناوي وهم الصحابة يعني بعضهم كالشيخين ونحو ﴿فمن كان عنده علم﴾ أي بفضل الصدر الاول وما للسلف من المناقب الجمة ﴿فلينشره﴾ أي يظهره ويشعه بين الخاص والعام ليعلم الجاهل ما لهم من الفضائل ويكف لسانه عنهم ﴿فمن كاتم العلم يومئذ﴾ أي يوم ظهور البدع ولعن الآخرين للسلف ﴿كمن كاتم ما أنزل الله على محمد﴾ فليعلم يوم القيامة بلجام من نار كما جاء في عدة أخبار ﴿ابن عساكر﴾ في تاريخه ﴿عن معاذ﴾ بن جبل وهو حديث ضعيف ﴿اذا عاد أحدكم مريضا﴾ أي زار مسلما في مرضه ﴿فليقل﴾ في دعائه له ندبا ﴿اللهم اشف عبدك ينكأ﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون النون وفتح الكاف وبالهمز وتركه أي يجرح ويؤلم من النكاية بالكسر وهي القتل والاثخان ﴿لك عدوا﴾ من الكفار ﴿أو يمشي لك الى صلاة﴾ قال المناوي وفي رواية في الجنازة أما الكافر فلا يمكن الدعاء له بذلك وان جازت عيادته ﴿ك عن ابن عمرو﴾ بن العاص وهو حديث صحيح ﴿اذا عاد أحدكم مريضا فلا يأكل عنده شيأ﴾ أي يكرمه ذلك ﴿فانه﴾ أي الاكل عنده ﴿خطيئة من عيادته﴾ أي فلا ثواب له فيها قال المناوي ويظهر أن مثل الاكل شرب نحو السكر فهو محبط لثواب العيادة ﴿فر عن أبي امامة﴾ الباهلي وهو حديث صحيح ﴿اذا عرف الغلام﴾ قال المناوي اسم للمولود الى أن يبلغ ﴿يمينه من شماله﴾ أي ما يضره وما ينفعه فهو كناية عن التمييز اه قال العلقمي واختلف في ضابط التمييز فقيل هو أن يعرف المصبي مضاره من منافعه وقال الاسنوي أحسن ما قيل فيه أن يصير الطفل بحيث يأكل وحده ويشرب وحده ويستنجي وحده اه وبعض الناس يقول التمييز قوة في الدماغ تستنبط بها المعاني ﴿فمروه بالصلاة﴾ أي وجوبا قال العلقمي هذا أمر من الشارع لولي الصبي والصبية من أب أو جد وان علا

(قوله عن ابن أبي ليلى) وفي التقريب عن أبي ليلى وهو أبو عبد الرحمن صحابي واسم أبيه بلال أو بليل بالتصغير اه (قوله اذا ظهرت البدع) كان تظهر الروافض والخوارج وكان يلعن آخر هذه الامة أولها وهو أبو بكر وعلي رضي الله عنهما من كان عنده علم فليذهب اليهم ويعلمهم

والام كذلك ومنه الوصى أو القيم من جهة الحاكم لا يقتصر فى الامر على مجرد صيغته بل لابد معه من اشهاد اى يفعل والصوم كالصلاة ان أطاقه وضرب على عدم الفعل فى العاشرة ﴿ د ق عن رجل من الصحابة ﴾ قال المناوى وهو عبد الله بن حبيب الجهنى وهو حديث حسن ﴿ اذا عطس أحدكم ﴾ قال العلقمى بفتح الطاء فى الماضى وبكسرها وضمها فى المضارع ﴿ فحمد الله فشمتوه ﴾ أى ادعوا له بالرحمة وقال فى الدر كاصله التشميت الدعاء بالخير والبركة اه والتشميت قال الخليل وأبو عبيد وغيرهما يقال بالمعجمة و بالمهملة قال أبو عبيد بالمعجمة أعلى وأكثر وقال عياض هو كذلك فى الاكثر وأشار ابن دقيق العيد الى ترجيحه وقال القزاز التشميت التبريك والعرب تقول شمته اذا دعا له بالبركة قال شيخنا ذكر ياء بالمعجمة والمهملة بلها أى دعا له بالرحمة وقيل معناه بالمهملة دعا له بالبركة أو بأن يكون على سمت حسن وقال شيخنا هما بمعنى وهو الدعاء بالخير وقيل الذى بالمهملة من الرجوع فمعناه رجع كل عضو منك الى سمته الذى كان عليه تصل أعضاء الرأس والعنق بالعطاس و بالمعجمة من الشوامت جمع شامتة وهى القائمة أى سلمت الله شوامتك أى قوائمك التى بها قوام بدنك عن خروجها عن الاعتدال وقيل معناه بالمعجمة أعدك الله من الشماتة من الاعداء و بالمهملة جعلك الله على سمت حسن أى على سمت أهل الخير وصفتهم قاله ابن سلات قال شيخ شيوخنا قال ابن العربى فى شرح الترمذى تكلم أهل اللغة على اشتقاق اللفظين ولم يبينوا المعنى فيه وهو بديع وذلك ان العاطس يفصل كل عضو فى رأسه وما يتصل به من العنق ونحوه وكأنه اذا قيل له يرحمك الله كان معناه أعطاك الله ورحمه رجع بها بدنك الى حاله قبل العطاس ويقيم على حاله من غير تغير فان كان التسميت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو الى سمته الذى كان عليه واى كان بالمعجمة فمعناه صانك الله شوامته أى قوائمه التى بها قوام بدنه عن خروجه عن الاعتدال فقال وشوامت كل شئ قوائمه التى بها قوامه فقوام الدابة بسلامة قوائمها التى تنتفع بها اذا سلمت وقوام الآدمى بسلامة قوائمه التى بها قوامه وهى رأسه وما يتصل به من عنق وصدر اه ملخصا قال ابن دقيق العيد ظاهر الامر الوجوب و يؤيده حديث البخارى فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته وعند هما حق المسلم على المسلم خمس وعدوا تشميت العاطس وعند مسلم واذا دعاك فاجبه فحمد الله تعالى فشمته وعند أحمد وأبى يعلى اذا عطس فليقل الحمد لله وليقل من عنده يرحمك الله وقد أخذ بظاهرها ابن مزين من المالكية وقال به جمهور أهل الظاهر قال ابن أبى جمرة وقال جماعة من علمائنا اه فرض عين وقواه ابن القيم حوامى السنن فقال جاء بلفظ الوجوب الصريح و بلفظ الحق الدال عليه و بلفظ على الظاهر فيه و بصيغة الامر التى هى حقيقة فيه و بقول العرابى أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الاشياء وذهب آخرون الى أنه فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين وزعمه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربى وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية الى أنه مستحب ويجزئ الواحد من الجماعة وهو قول الشافعية والراجح من حيث الدليل القول الثانى والاحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافى كونه على الكفاية فان الامر بتشميت العاطس وان ورد فى عموم المكلفين فرض الكفاية مخاطب به الجميع على الاصح و يسقط فعل البعض وأما من قال انه فرض على مبهم فانه ينافى كونه فرض عين ﴿ واذا لم يحمد الله فلا تشمتوه ﴾ قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال النووى مقتضى هذا الحديث ان من لم يحمد الله لا يشمت قال شيخ شيوخنا قلت هو منطوقه لكن هل

(قوله فشمتوه) بمهملة وبمعجمة أكثر أى ادعوا الله أن يرده الى حاله الاولى لان العطاس يحل مرابط البدن

النهى فيه للتحريم أو للتنزيه والجمهور على الثانى قال وأقل الحمد والتشميت أن يسمع صاحبه ويؤخذ منه انه اذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يشمت ويستحب لمن حضر من عطس أن يذكر الحمد ليصدق فيشمته وقد ثبت ذلك عن ابراهيم وهو من باب التسبيحة والامر بالمعروف وزعم ابن العربى انه جهل من فاعله قال وأخطأ فيما زعم بل الصواب استحبابه اه قلت وقال فى الدر كما "صله من سبق العاطس بالحمد أمن من الشوص واللوص والعلوص اه قال السخاوى وهو ضعيف قال شيخ شيوخنا وفى الطبرانى عن على مرفوعا بلفظ من بادر العاطس بالحمد عوفى من وجع الخاصرة ولم يشك ضرسه أبدا وسنده ضعيف اه والاول بفتح الشين المعجمة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجمع الضرس وقيل الشوص وجمع فى البطن من ريح ينعقد تحت الاضلاع والثانى بفتح اللام المشددة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجمع الاذ وقيل وجع الضرس والثالث بكسر العين وفتح اللام الثقيلة وسكون الواو وآخره صاد مهملة وجمع فى البطن وقيل القصة وقد نظم ذلك بعض الناس فقال

من يبتدى عاطسا بالحمد يأمن من ٭ شوص ولوص وعلوص كذا ورد
عنيت بالشوص داء الضرس ثم بما ٭ يليه دا الاذن والبطن اتبع رشدا

قال الحلبى الحكمة فى مشروعية الحمد للعاطس أن العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذى فيه قوة الفكر ومنه منشأ الاعصاب التى هى معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضاء فظهر بهذا أنها نعمة جليلة تناسب أن تقابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالخلق والقدرة واضافة الخلق اليه لا الى الطبائع اه وقد خص من عموم الامر بتشميت العاطس جماعة الاول من لم يحمد كما تقدم والثانى الكافر لا يشمت بالرحمة بل يقال يهديكم الله ويصلح بالكم ٭ الثالث المزكوم اذا زاد على الثلاث بل يدعى له بعدها بالشفاء ٭ الرابع ذهب بعض أهل العلم الى أن من عرف من حاله أنه يكره التشميت لا يشمت اجلالا للتشميت قال ابن دقيق العيد والذى يظهر أنه لا يمتنع من ذلك الا من خاف منه ضررا فاما غيره فيشمت امتثالا للامر ومناقضة المتكبر فى مرادهم كسر السورة فى ذلك وهو أولى من اجلال التشميت قال شيخ شيوخنا قلت ويؤيده أن لفظ التشميت دعاء بالرحمة فهو يناسب المسلم كائنا ما كان والله أعلم اه الخامس قال ابن دقيق العيد يستثنى أيضا من عطس والامام يخطب قلت الراجح أنه يشمت التشميت اه ٭ السادس يمكن أن يستثنى من كان عند عطاسه فى حالة يمتنع عليه فيها ذكر الله كما اذا كان على الخلاء أو فى الجماع فيؤخر ثم يحمد فيشمت فلو خالف فى تلك الحالة هل يشمت التشميت فيه نظر قال ابن دقيق العيد ومن فوائد التشميت تحصيل المودة والتأليف بين المسلمين وتأديب العاطس بكسر النفس عن الكبر والحمل على التواضع لما فى ذكر الرحمة من الاشعار بالذنب الذى لا يعرى منه أكثر المكلفين ﴿رحم خدم من أبى موسى﴾ الاشعرى ﴿اذا عطس أحدكم﴾ أى هم بالعطاس ﴿فليضع﴾ ندبا ﴿كفيه على وجهه﴾ قال المناوى أو كفه الواحدة ان كان أطم أو أشل فيما يظهر لانه لا يأمن أن يبدو من فضلات دماغه ما يكرهه الناظرون فيتأذون برؤيته ﴿وليخفض﴾ ندبا ﴿صوته﴾ بالعطاس فان الله يكره رفع الصوت به كما فى خبر بجمى ٭ ﴿لا هب عن أبى هريرة﴾ وهو حديث صحيح ﴿اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين﴾ قال المظهر ظاهر الحديث يقتضى الوجوب لثبوت الامر الصحيح به ولكن نقل النووى الاتفاق على استحبابه قال شيخ شيوخنا وأما لفظه فنقل ابن بطال وغيره عن طائفة يقول الحمد لله رب العالمين قلت كما فى هذا الحديث وعن طائفة لا يزيد على الحمد لله كما فى حديث

أبي هريرة عند البخاري وعن طائفة الحمد لله على كل حال كما في حديث علي عند النسائي قلت وجمع شيخنا بينهما فقال يقول الحمد لله رب العالمين على كل حال اهـ قلت قال شيخ شيوخنا ولا أصل لما اعتاده كثير من الناس من استعمال قراءة الفاتحة بعد قوله الحمد لله رب العالمين وكذا العدول عن الحمد الى أشهد أن لا اله الا الله ونقديمها على الحمد مكروه ﴿ويقبل له﴾ بالبناء للمفعول أي ويقبل له سامعه ﴿يرحمك الله﴾ قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون دعاء بالرحمة ويحتمل أن يكون اخبارا على طريق البشارة كما قال في حديث آخر طهور ان شاء الله أي هي طهور لتوكأ المشمت ببشير العاطس بحصول الرحمة في المستقبل بسبب حصولها له في الحال لكونها ذخت ما بضره قال ابن بطال ذهب قوم فقالوا يقول له يرحمنا الله نحصه بالدعاء موحده اهـ قال شيخ شيوخنا وأخرج البخاري في الادب المفرد بسند صحيح عن أبي جزة سمعت ابن عباس اذا شمت يقول عافانا الله وإياكم من النار يرحمكم الله وأخرج الطبري عن ابن مسعود قال يقول يرحمنا الله وإياكم وفي الموطأ عن نافع عن ابن عمر أنه كان اذا عطس فقيل له يرحمك الله قال يرحمنا الله وإياكم ويغفر الله لنا ولكم قال ابن دقيق العيد ظاهر الحديث أن السنة لا تتأدى الا بالمخاطبة وأما ما اعتاده كثير من الناس من قولهم للرئيس يرحم الله سيدنا فخلاف السنة وبلغني عن بعض الفضلاء أنه شمت رئيسا فقال له يرحمنا الله بسيدنا فجمع بين الامرين وهو حسن ﴿ويقبل هو﴾ أي العاطس لمن شمته مكافأة له ﴿يغفر الله لنا ولكم﴾ وفي رواية للبخاري يهديكم الله ويصلح بالكم قال أبو الوليد من رشد يغفر الله لنا ولكم أولى لان المكلف يحتاج الى طلب المغفرة والجمع بينهما حسن الا للذي واختار ابن أبي جمرة أن يجمع بين اللفظين فيكون أجمع للخير ويخرج من الخلاف ورجحه ابن دقيق العيد وفي حديث الباب دليل على أنه يستحب لمن دعا لغيره أن يبدأ بالدعاء أولا لنفسه ويشهد لهذا قوله اغفر لنا ولوالدي ربنا اغفر لنا ولاخواننا وفيه أنه يأتي بصيغة الجمع وان كان المخاطب واحدا ﴿طب لك﴾ هب عن ابن مسعود﴾ عبد الله ﴿حم ع ك هب عن سالم بن عبيد الاشجعي﴾ من أهل الصفة وهو حديث صحيح ﴿اذا عطس أحدكم فقال الحمد لله﴾ واقتصر عليه ﴿قالت الملائكة رب العالمين فاذا قال رب العالمين قالت الملائكة يرحمك الله﴾ قال المناوي فاذا أتى العبد بصيغة الحمد الكاملة استحق اجابته بالرحمة وان قصر باقتصاره على لفظ الحمد تمت الملائكة ما قالته ﴿طب﴾ وكذا في الاوسط ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا عطس أحدكم فليشمته جليسه﴾ قال العلقمي المراد به الجالس معه سواء كان ابنا أو أما أو أبا أو أجنبيا أو صاحبا أو عدوا اهـ ويلحق بالجليس كل من سمع العاطس ﴿فان زاد على ثلاث فهو مزكوم﴾ أي بدعاء الزكام بضم الزاي وهو مرض من أمراض الرأس قال العلقمي وهذا يدل على معرفة النبي صلى الله عليه وسلم بالطب وأنه بلغ الغاية القصوى مما لم يبلغه الحكماء المتقدمون والمتأخرون وفيه أن العلل التي تحدث بالبدن تعرف بأسباب وعلامات والعطاس اذا جاوز الثلاث دل على علة الزكام ﴿ولا تشمت بعد ثلاث﴾ أي لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس بل يقال له شفاك الله تعالى أو عافاك الله تعالى ولا يكون هذا من التشميت فان العطسة الاولى والثانية يدل كل منهما على خفة البدن والدماغ واستفراغ الفضلات وبعد الثالثة يدل على أن به هذه العلة ﴿د عن أبي هريرة﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا عظمت﴾ بالتشديد ﴿أمتي الدنيا﴾ قال المناوي لفظ رواية ابن أبي الدنيا والدرهم ﴿نزعت﴾ بالبناء للمفعول أي نزع الله

(قوله قالت الملائكة) أي الحافظة أي من حضر منهم وورد أن الملائكة تسر بطاعة أمة محمد وتنعم بفيرها (قوله بعد ثلاث) أي لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس بل يدعى له بنحو الشفاء لان الزكام مرض من أمراض الرأس (قوله الدنيا) أي الدينار والدرهم وقوله هيبة الاسلام أي اجلاله وتعظيمه

(قوله بركاتها الوحي) أي فهم القرآن فلا يفهم القارئ أسراره ولا يذوق حلاوته (قوله أبصارا بركاتها الوحي) لعل المراد بالوحي الرسالة والمعنى حرمان بركة ما جاءت به الرسالة من قرآن وعلم وحديث وقوله سقطت من عين الله أي فلا ينظر إليها برحمة ولا احسان ولا يصاب ولا يكترث بها وإذا ذهب وفي مهم لا يجيب دعاءهم هذا الذنب العظيم والوزر الوخيم ولعل من أنصف بذلك المبادرة بالتوبة مع الاخلاص وحسن الاوبة واستدلال كل صاحبه عسى أن يبلغ بها مأربه اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله نسأت) أي شئت (١٥٣) بعضها بعضا سقطت من عين الله أي حط قدرها وحقر أمرها (قوله ويحرق

﴿منها هيبة الاسلام﴾ لان من شرط الاسلام تسليم النفس لله عبودية فمن عظم الدنيا سبته فصار عبد ها فيذهب بها الاسلام عنه لان الهيبة انما هي لمن هاب الله ﴿واذا تركت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر﴾ مع القدرة وسلامة العاقبة ﴿حرمت﴾ بضم فكسر ﴿بركة الوحي﴾ أي فهم القرآن فلا يفهم القارئ أسراره ولا يذوق حلاوته ﴿واذا تسابت أمتي﴾ أي شتم بعضها بعضا ﴿سقطت من عين الله تعالى﴾ أي حط قدرها وحقر أمرها عنده ﴿الحكيم﴾ الترمذي ﴿عن أبي هريرة﴾ وكذا رواه عنه ابن أبي الدنيا قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اذا علم العالم فلم يعمل كان كالمصباح يضيء للناس ويحرق نفسه﴾ قال العلقمي بضم الضاد لانه من أحرق قال في المصباح أحرقته النار احراقا يتعدى بالحرف فيقال أحرقته بالنار وهو محروق وحريق اه وقال المناوي وعلم من ذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وان كان هو من تكب الكبائر وقول بعضهم اذا لم يؤثر كلام الواعظ في السامع دل على عدم صدقه رد بأن كلام الانبياء لم يؤثر في كل أحد مع عصمتهم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القبضتين ﴿ابن قانع في معجمه﴾ أي معجم الصحابة ﴿عن سليك الغطفاني﴾ وسليك بن عمرو قيل ابن هدبة يرتفع من كلامه أنه حديث حسن لغيره ﴿اذا عمل أحدكم عملا فليتقنه﴾ أي فليحكمه ﴿فانه﴾ أي اتقان العمل ﴿يماثل﴾ بضم المثناة التحتية والتشديد من التسلية وهي ازالة ما في النفس من الحزن ﴿بنفس المصاب﴾ قال المناوي وأصله أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما دفن ابنه ابراهيم رأى فرجة في اللبن فأمر بها أن تسد ثم ذكره فالمراد بالعمل هنا تهيئة الحدود احكام السد لكن الحديث وان ورد على سبب فالحكم عام ﴿ابن سعد﴾ في طبقاته ﴿عن عطاء﴾ الهلالي القاضي ﴿مرسلا﴾ هو تابعي كبير قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أحدث سيئة فأحدث﴾ الفاء للتعقيب والامر للوجوب ﴿عندها توبة﴾ السر ﴿بالسر﴾ بالرفع أي بحدث يكون السر بالسر ﴿والعلانية بالعلانية﴾ قال الشيخ تقع المقابلة لانه قيد في قبول التوبة ﴿حم في﴾ كتاب ﴿الزهد عن عطاء﴾ بن يسار الهلالي ﴿مرسلا﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تمحها﴾ قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ﴿حم عن أبي ذر﴾ الغفاري ﴿اذا عملت عشر سيآت فاعمل حسنة تحدرهن﴾ أي تسقطهن ﴿بها﴾ قال العلقمي تحدرهن بفتح المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وضم الدال المهملة والراء وبها مضمومة ونون التوكيد ثقيلة قال في المصباح وحدرت الشئ حدرا من باب تعدز لته من الحدور وزان رسول وهو المكان الذي ينحدر منه والمطاوع الانحدار وموضع منحدر مثل الحدور وأحدرته بالالف لغة اه

نفسه) أي يكون صلاح غيره في هلاكه كالسراج اضاءة للناس وكذلك هلاك الزيت وكذلك قالوا كثرة العلم في غير طاعة مادة الذنوب ولعل ذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وان كان هو متكبا للكبائر وقول بعضهم اذا لم يؤثر كلام الواعظ في السامع دل على عدم صدقه رد بأن كلام الانبياء لم يؤثر في كل أحد مع عصمتهم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القبضتين السابقتين اه (قوله السر بالسر) بصح نصبهما ورفعهما أي اذا وقع منه ذنب في السر بأن كان قليلا كالنظر على المعصية أو كان بالجوارح ولم يطلع عليه أحد يطالب أن يتوب توبة في السر تناسب المناسبة بين المكفر والمكفر ليكون كالدواء في المرض الحسي فان كل مرض له دواء يناسبه هذا هو الاولى والا فتوبة السر تكفر ذنب العلانية وبالعكس لكن الاولى المناسبة ولذا يطالب ممن عصى في مكان أن لا يفارقه حتى يعمل فيه عملا صالحا يعادل الذنب وربما غالب العمل الصالح فيمحو الله به ولا يشهد عليه بما وقع منه من المعصية فيه ويطالب من ارتكب ذنبا أن لا يزيل شيأ من شعره والمشهور وظفره حتى يكفره بنحو التوبة (قوله فأتبعها حسنة تمحها) المحو هو الازالة ويعبر عنه بالعفو وأما المغفرة فهو ستر الذنب وهو المعبر عنه بتبديل السيآت بالحسنات أي تستر السيآت ويكتب مكانها حسنات فالعفو أبلغ من المغفرة والمراد الاعم وهناك قول ان الكبائر التي لم يطلع عليها أحد تكفر بكل عمل صالح كالصغائر وهذا قول الجمهور من العلماء أن النصوص الدالة على التكفير باقية على ظاهرها من تكفير الصغائر والكبائر (قوله تحدرهن) بفتح التاء وضم الدال كما في الكبير

والمشهور عند الفصحاء أن النون فى مثل هذا التركيب علامة الجمع لا التوكيد ﴿ ابن عساكر ﴾ فى تاريخه ﴿ عن عمرو بن الاسود ومن سلا ﴾ هو العنسى الشامى الزاهد قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿ اذا عملت الخطيئة ﴾ بالبناء للمفعول أى المعصية ﴿ فى الارض كان من شهدها ﴾ أى حضرها ﴿ فكرهها ﴾ أى بقلبه وفى رواية أنكرها ﴿ كمن غاب عنها ﴾ فى عدم طرق الاثم عليه وهذا فيمن عجز عن ازالتها بيده ولسانه والافضل ان يضيف الى القلب اللسان فيقول اللهم ان هذا منكر لا ارتضيه ﴿ ومن غاب عنها فرضيها ﴾ وفى رواية فأحبها ﴿ كان كمن شهدها ﴾ أى حضرها فرضيها فى المشاركة فى الاثم وان بعدت المسافة بينهما ﴿ د ﴾ فى الفتن ﴿ عن العرس ﴾ قال المناوى بضم العين وسكون الراء ﴿ ابن عميرة ﴾ بفتح العين وكسر الميم الكندى وعميرة أمه واسم أبيه قيس اه وقال العلقمى العرس هذا والعرس بن قيس وهما صحابيان قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ اذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم ﴾ ندبا عن الانتشار فى الدخول والخروج وعلل ذلك بقوله ﴿ فانها ساعة تنتشر فيها الشياطين ﴾ قال المناوى ويستفرط الكف حتى تذهب فوعة العشاء كما فى خبر آخر والمراد بالصبى ما يشمل الصبية ﴿ طب عن ابن عباس ﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿ اذا غضب أحدكم فليسكت ﴾ قال المناوى أى عن النطق بغير الاستعاذة لان الغضب يصدر عنه من القبيح ما يوجب الندم عليه بعد بالسكوت تنكسر سورته وفى الخبر أنه يتوضأ فالكل الجمع بينهما بين ما فى الحديثين الآتيين ﴿ حم عن ابن عباس ﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿ اذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس ﴾ ندبا ﴿ فان ذهب عنه الغضب ﴾ والا فمره فى الجلوس ﴿ والا ﴾ بان استمر غضبه ﴿ فليضطجع ﴾ على جنبه لان القائم متأهب للانتقام والقاعد دونه والمضطجع دونهما والقصد الابعاد عن هيئة الوثوب ما أمكن ﴿ حم د حب عن أبى ذر ﴾ الغفارى قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿ اذا غضب الرجل ﴾ وكذا المرأة فالمراد الانسان ﴿ فقال أعوذ بالله ﴾ زاد فى رواية من الشيطان الرجيم ﴿ سكن غضبه ﴾ لان الغضب من اغواء الشيطان والاستعاذة سلاح المؤمن فيدفعه بها ﴿ عد عن أبى هريرة ﴾ ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ۞ ﴿ اذا هابت الاتياء ﴾ أى رجعت ظلال الشواخص من جانب المغرب الى جانب المشرق قال العلقمى قال فى المصباح رفاء الظل بفيء فيأ رجع من جانب المغرب الى جانب المشرق والجمع فيوء وأفياء مثل بيت وبيوت وأبيات قال ابن قتيبة والفى لا يكون الا بعد الزوال فلا يقال لما قبل الزوال فىء وانما سمى بعد الزوال فيأ لانه ظل فاء من جانب المغرب الى جانب المشرق والفىء الرجوع وقال ابن السكيت والفىء من الزوال الى الغروب وقال ثعلب والفىء بالعشى وقال رؤبة بن العجاج كل ما كانت عليه الشمس فزالت عنه فهو ظل وفىء ومالم تكن عليه الشمس فهو ظل ومن هنا قيل ان الشمس تنسخ الظل والفىء ينسخ الشمس ﴿ وهبت الارواح ﴾ قال فى النهاية الارواح جمع ريح ويجمع على أرياح قليلا وعلى رياح كثيرا ﴿ فاذكروا ﴾ ندبا ﴿ حوائجكم ﴾ أى اطلبوها من الله فى تلك الساعة ﴿ فانها ساعة الاوابين ﴾ أى الكثيرين الرجوع الى الله تعالى بالتوبة وقال المناوى أى الوقت الذى يتوجه فيه المطيعون الى الله أو الوقت الذى ينصدرون فيه الى اسعاف ذوى الحاجات بالشفاعة الى ربهم ﴿ عب عن أبى سفيان مرسلا حل ﴾ وكذا الديلمى ﴿ عن ابن أبى أوفى ﴾ قال المناوى بفتح الهمزة وفتح الواو مقصورا علقمة بن مالك الاسلمى الصحابى قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿ اذا فتحت مصر فاستوصوا بالقبط ﴾ أى أهل مصر ﴿ خيرا ﴾ قال المناوى أى اطلبوا الوصية من أنفسكم بفعل الخير بهم أو معناه اقبلوا

(قوله اذا غضب أحدكم) أى لغير الله تعالى والا طلب تغيظه (قوله فقال أعوذ بالله) والاولى زيادة من الشيطان الرجيم وينبغى أن يقول ذلك مندكرا للصفات الدافعة لذلك كالحلم ومتذكرا أن من انتصر لنفسه يتخلى الله عنه (قوله فاءت) أى رجعت الاشياء أى الاظلال من جهة المغرب الى جهة المشرق بسبب ميل الشمس من جهة المشرق الى جهة المغرب وذلك وقت الزوال (قوله وهبت الارواح) جمع ريح وأصله روح قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة والجمع رد الشئ الى أصله ويجمع على رياح أيضا بكثرة وعلى أرياح بقلة وليس بلحن (قوله ساعة الاوابين) أى الراجعين الى الله تعالى بالتوبة وكثرة الاذكار أى يكثرون الذكر فى تلك الساعة أكثر من غيرها (قوله فتحت مصر) أى مصر القاهرة فقد فتحت بعد الهجرة بعشرين سنة

(قوله ذمة) أى عهدا لانها اقتضت صلحا وفراغا عنوة وقيل المراد بالذمة القرابة من سيدنا ابراهيم المصطفى صلى الله عليه وسلم فان أمه منهم وبخط الشيخ عبد البر (١٥٤) الاهورى ما نصه أما الذمة فهى الجزية وأما الرحم فلكون هاجر أم اسمعيل منهم وأما العهر الوارد فى رواية أخرى فلكون مارية أم ابراهيم منهم وفيه معجزة ظاهرة وهى اخباره عليه الصلاة والسلام أنهم يفتحون مصر اهـ (قوله اذا فتح على العبد) أى الانسان رقيقا كان أو حرا وفى هذا الحديث حث على طلب الدعاء فلا ينبغى للعبد أن يترك الدعاء تسليما للقضاء والقدر فان مقام التسليم وان كان شريفا لكن مقام الدعاء أعلى اذ فيه الاعتراف بالعجز لنفسه والافتقار لربه ولذا خص سيدنا ابراهيم بالاول وسيدنا محمد بالثانى عليهما الصلاة والسلام فجعل الاشرف مع الاشرف (قوله خمس عشرة الخ) خصها لانها أمهات المعاصى فما عداها مفرع عليها (قوله دولا) جمع دولة بفتح الدال وضمها أى جعلوا الغنيمة لاهل الدولة وتركوا المستحقين (قوله وأطاع الرجل زوجته) أى فيما يخالف الشرع بدليل وعق أمه (قوله وبر صديقه) هذا غير مذموم وذمه بالنظر للغير أعنى قوله وجفا أباه (قوله وارتفعت الاصوات) أى بغير ذكر الله (قوله وتحلت القينات) أى الاماء المغنيات (قوله والمعازف) أى آلات اللهو (قوله ريحا حمراء) وكانت تأتى فى الايام السابقة وقد أخبر صلى الله عليه وسلم بأنه يأتى فى آخر زمان ما هو أعظم منها وهو الخسف والمسخ فالذى ارتفع عمومه فقط فيحصل فى آخر الزمان ما كان يحصل فى الدين

وسيئى فيهم اذا استولين عليهم فأحسنوا اليهم وقال العلقمى قال فى المصباح رأوصيته ولده استعطفته عليه (فان لهم ذمة) قال المناوى ذمارحمه وأما من جهة ابراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم فان أمه منهم وقال العلقمى قال النووى رأما الذمة فهى الجزية والحق وهى هنا بمعنى الذمام (ورحما) بفتح الراء وكسر الحاء المهملة أى قرابة لان هاجر أم اسمعيل منهم وذا مصر لانه حيث فتحت بعده (ط ك ت عن كعب بن مالك) الانصارى قال الشيخ حديث حسن (اذا فتح على العبد) بالبنا للمفعول أى فتح الله على الانسان (الدعاء) بان ألهمه على قلبه فور ينشرح به صدره للدعاء (فليدع) ندبا مؤكدا (ربه) مباشرا من مهماته الاخروية والدنيوية (فان الله يستجيبه له) لانه عند الفتح تتوجه رحمة الله اليه (ت عن ابن عمر) بن الخطاب (الحكيم) الترمذى (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن (اذا فعلت أمتى) قال المناوى فى رواية عملت (خمس عشرة خصلة) بالفتح (حل بها البلاء) أى نزل أو وجب قالوا وما هى يارسول الله قال (اذا كان المغنم) أى الغنيمة قال الشيخ والمراد ما يعم الفئ (دولا) بكسر ففتح جمع دولة بالضم اسم لكل ما يتداول من المال (والامانة مغنما) قال العلقمى معناه اذا كان عند الشخص مال على جهة الامانة كالوديعة فخصها أو خان فيها يأخذ شيئ منها أو استعملها حيث لا يجوز له الاستعمال عد ذلك غنيمة (والزكوة مغرما) أى يرى رب المال أن اخراج زكاته غرامة يغرمها فيشق عليه اخراجها (وأطاع الرجل زوجته وعق أمه) أى عصاها وترك الاحسان اليها واعاض الام وان كان الاب كذلك لعصمة ولين جانبها فالعقوق اعم يدنى الفتح (وبر صديقه) أى أحسن اليه وأدناه (وجفا أباه) أى ترك صلته وبره بعد ما مر مودته وأعرض عنه (وارتفعت الاصوات فى المساجد) أى بغير الخصومات والمبايعات واللهو واللعب (وكان زعيم القوم) أى أميرهم ورئيسهم (أرذلهم) أى أحقرهم نسبا (وأكرم الرجل) بالبناء للمفعول أى أكرمه الناس (مخافة شره) أى خشية من تعدى شره اليهم والمرأة كذلك والمراد الانسان (وشربت الخمور) قال المناوى جمعها لاختلاف أنواعها اذ كل مسكر خمر (ولبس الحرير) أى لبسه الرجل بلا ضرورة (واتخذت القينات) قال العلقمى المغنية الامة غنت أو لم تغن والماشطة وكثيرا ما تطلق على المغنية من الاماء وهو المراد والجمع قينات وقيان (والمعازف) قال العلقمى والعزف اللعب بالمعازف بعين مهملة وزاى وفاء وهى الدفوف وغيرها مما يضرب كالعود والطنبور وقيل كل لعب عزف (ولعن آخر هذه الامة أولها) قال المناوى أى لعن أهل الزمن المتأخر السلف (فليرتقبوا) جواب اذا أى فلينتظروا (عند ذلك ريحا حمراء) قال الشيخ وقد كانت برمضان سنة ستو سبعين وتسعمائة كذا قاله شيخنا وقال سيأتى ما هو أعظم (أو خسفا) أى غور ارجم فى الارض (أو مسخا) قلب الخلقة من صورة الى أخرى قال العلقمى وذكر الخطابى ان المسخ قد يكون فى هذه الامة وكذلك الخسف كما كان فى سائر الامم خلافا لقول من زعم ان ذلك لا يكون انما مسخها بقلوبها (ت عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اذا أكل الرجل لاخيه) فى

الايام السابقة من الريح المهلكة والخسف والمسخ لكنه لا يعم (قوله عن على) قال الشارح وهو ضعيف وقال شيخنا الحق أنه موضوع كما ذكره ابن الجوزى وغيره من الحفاظ

(قوله فقد باء بها أحدهما) لم يقل فقد باء بها القائل لأنه ذكر يكون المقول له ذلك كافرا ولم يقل فقد باء بها المقول له لأنه قد يكون مسلما وحينئذ الذي باء بها هو القائل ان قصد أنه كافر حقيقة أو لم يقصد بقوله يا كافر أنه يفضل من

الظلم كفعل الكفار أو انه بتر الحق بالباطل أو أطلق لفظ الكفر على المعصية (قوله فإن الله ليبك عبدي) أي اجابة بعد اجابة فكأنه كرر لفظ النداء بقوله يارب يارب أجابه سبحانه بلفظ يقتضي التكرار (قوله ياسيدي) ومثله ياسيد بدون ياء الاضافة ومحله ان علم حاله بأنه منافق كافر باطنا واذا كان هذا في مظهر الاسلام فما الاولى في مظهر الكفر ما المسلم فلا يأس بقوله لك يا سيدي وياه ولا ي بل هو المطلوب لتظهره وقد كان صلى الله عليه وسلم يكره قول لفظ الاهانة لمن هو معظم وقول لفظ التعظيم لمن هو مهان (قوله سبط عملها) أي كان ثواب عملها اذ العمل لا يحبطه الا الردة (قوله من الليل) أي فيه (قوله وضع ملك فاه الخ ظاهره أن الملك لا يصرفه على فم القارئ الا اذا قرأ في الصلاة في الليل وكان قد استاك وليس الليل بقيد بل المدار على القراءة في الصلاة ولو نهارا وكان استاك فان لم يستك أو استاك وقرأ في غير الصلاة لم يضع فاه على فيه فهي خصوصية للقارئ في الصلاة ذا استاك (قوله فاستنكم) أي استعلق (قوله القرآن) بالرفع فاعل والتقييد بالليل للغالب من أن النوم في الليل والاكل النوم في النهار كذلك (قوله فليصطبح) أي وجوبا ان غلبه النوم بحيث يفضي الى الاختلال وإلا وجب فالله الشارح وفيه نظر اذ هو لغلبه النوم عليه

الدين وكان قد فعل معه ﴿ مروفا ﴾ جزاك الله خيرا ﴿ أي قضى لك بخير وأثابك عليه ﴿ فقد أبلغ في الثناء ﴾ أي بذل الجهد في المكافأة فان ضم الى ذلك مروفا من جنس المفعول معه كان أكمل ﴿ ابن منيع ﴾ في معجمه ﴿ م قط خط ﴾ كلاهما ﴿ عن أبي هريرة خط عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب ورواه أيضا الطبراني عن أبي هريرة وهو حديث ضعيف بمرة ﴿ اذا قال الرجل لاخيه ﴿ المسلم ﴿ يا كافر فقد باء بها ﴾ أي رجع باثم تلك المقالة ﴿ أحدهما ﴾ أو رجع بتلك الكلمة أحدهما لان القائل ان صدق فظاهر لانه كافر وان كذب بأن اعتقد كفر المسلم بذنب ولم يكن كفرا اجماعا كفر ﴿ خ عن أبي هريرة حم خ عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب ﴿ اذا قال العبد ﴾ أي الانسان ﴿ يارب يارب قال الله ﴾ مجيبا له ﴿ لبيك عبدي ﴾ أي اجابة بعد اجابة ﴿ سل تعط ﴾ أي أعطك عين ما سألته أو أعوضك عنه بما هو أصلح ﴿ ابن أبي الدنيا ﴾ أبو بكر القرشي ﴿ في الدعاء عن عائشة ﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ اذا قال الرجل ﴾ يعني الانسان ﴿ للمنافق ﴾ قال المناوي وهو الذي يخفي الكفر ويظهر الاسلام اه ولعل المراد النفاق العملي والا فمن أين يعلم القائل له ﴿ ياسيدي فقد أغضبت ربه ﴾ أي بما يستحق به العقاب من مالك أمره لانه ان كان سيده وهو منافق فماله دون حاله قال العلقمي ﴿ فائدة ﴾ قال في النهاية السيد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم والمحتمل أذى قومه والزوج والرئيس والمقدم وأصله من ساد يسود فهو سيد وقلبت الواو ياء لاجل الياء الساكنة قبلها ثم أدغمت ﴿ لم صح عن بريدة ﴾ بن الحصيب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ اذا فاتت المرأة زوجها مرأيت منه خيرا فقد سخط عملها ﴾ قال العلقمي أي أنكرت ما تفعله لها من الاحسان وجحدته فتجازي بابطال عملها أي بحرمانها الثواب الآتي تعود ترى بما سواه أو هو من باب الزجر والتنفير عن هذه المقالة الكاذبة فمهما كانت عليه فحقها اه ولا يوم عليها ومثل المرأة الامة القائلة لسيدها ذلك ﴿ عد وابن مساكر ﴾ في تاريخه ﴿ عن عائشة ﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ اذا قام أحدكم يصلي من الليل ﴾ أي اذا أراد القيام للصلاة فيه ﴿ فليستك ﴾ أي يستعمل السواك ﴿ فان أحدكم اذا قرأ في صلاته وضع ملك فاه على فيه ولا يخرج من فيه ﴾ أي من فم القارئ ﴿ شئ ﴾ أي من القرآن ﴿ الا دخل فم الملك ﴾ قال المناوي لان الملائكة لم يعطوا فضيلة تلاوة القرآن كالأنبياء في خبر آخر فهم حريصون على استماع القرآن من الآدميين ﴿ هب وتمام ﴾ في فوائده ﴿ والضياء ﴾ في المختارة ﴿ عن جابر ﴾ بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿ اذا قام أحدكم من الليل فاستعجم ﴾ أي استعلق ﴿ القرآن على لسانه ﴾ أي تثقلت عليه القراءة كالأعجمي لغلبة المعاني قال العلقمي قال القرطبي القرآن مرفوع على أنه فاعل استعجم أي صارت قراءته كالعجمة لاختلاف حروف الناطم وعدم بيانها ﴿ فليرد ما يقول ﴾ أي صار لسانه لا يفهم ما ينطق به ﴿ فليضطجع ﴾ قال المناوي للنوم ندبا ان خف النعاس بحيث يعقل القول أو وجوبا ان غلبه بحيث أفضى الى الاخلال بواجب اه وقال العلقمي للأمر بغير كلام الله ويبدله ﴿ حم د ه عن أبي هريرة ﴾ اذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين ﴾ قال العلقمي قال النووي هذا دليل على استحباب نشط بهما لما بعدهما اه

غير مكلف (قوله ركعتين خفيفتين) أي ليتحمل ـ ل عقدا الشيطان فانها تحل بعد السلام من الركعتين وهذا التوجيه يقتضي طلب التخفيف وان لم يكن مريدا الشروع في الوتر بعدهما وهو كذلك ـ لاذ للبخاري في الكبير

فينظر هو حينئذ نعم السنة أن يديم النظر الى محل سجوده ولو في صلاة الجنازة خلافا لمن قال ينظر فيها للميت (قوله فلا يمسح الحصى) أي الذي يجعل سجوده ولو عاتق يجبهته أبقاء لانه أثر عبادة أي مالم يكن ما نعا من مباشرة الجبهة للارض والا وجبت ازالته ليحصل السجود (قوله ذرا بير) أي الاحسان أي أثره وهو الرحمة (قوله عليه رحمة) أي مخصوصة أي زائدة على الرحمة التي كانت عليه حال قيامه في الكعبة والكيف لتكون مغايرة لما كانت عليه قبل وكذا يقال في الرحمة الحاصلة حال السجود (قوله قدسي الله) على بمعنى مع والقدسيات مؤولان بمتصفين من صفاته تعالى كالقدرة والارادة والمراد ذكرهما كالمغفرة والرضوان فالمعنى يسجد مع حصول المغفرة والرضوان وقول الشارح ان فيه استعارة تمثيلية ممنوع اذ لا تركيب هنا فالحق أنه يؤول بجاز كما أولوا يد الله ووجه وكتب الشيخ عبد الباري الاجهوري على قوله قدسي الله أي على ما قدمه من الخير وليس المراد به الجارحة لان الله منزه عن ذلك فالمقدم كل ما قدمت من خير أو شر انتهت بحروفها (قوله وليرغب) عطف خاص لانه سؤل مع توجه يصدق بنية ورجاء حصول المقصود (قوله بالليل) أي فيه (قوله على أهله) أي من تلزمه نفقتهم ومثلهم صديقه لا سيما من اعتاد أن يهاديه (قوله فليطرفهم) أشار الى أنه ينبغي أن

وحكمة استجلابه حمل عقد الشيطان ﴿حم م عن أبي هريرة﴾ اذا قام أحدكم الى الصلاة فليسكن أطرافه) يعني لا يحركها قال العلقمي قال في المصباح وسكن الحمر لم سكونا ذهبت حركته ويتعدى بالتضعيف فيقال سكنته ﴿ولا يقبل﴾ أي يمينا وشمالا ﴿كما تقبل اليهود﴾ قال المناوي وسبب تمايل اليهود في الصلاة أن موسى كان يعامل بني اسرائيل على ظاهر الامور وقال الدميري وربما كان يتمايل لانه يرد عليه الوارد في صلاته وحال مناجاته فيموج به باطنه كموج محرسا كن يهب عليه الريح فيراه اليهود ظاهره فتمايلوا من غير حظ لبواطنهم من ذلك ثم على الاول بقوله ﴿فان تسكين﴾ قال المناوي وفي رواية سكون ﴿الاطراف في الصلاة من تمام الصلاة﴾ قال العلقمي أي في الثواب وقد يكون عدمه وهو الخلل مبطلا كما ترى في عضو ثالث أو منقصا للثواب كأن يكون دون ذلك على تفصيل ذكره الفقهاء ﴿الحكيم﴾ الترمذي ﴿عد حل عن أبي بكر﴾ الصديق قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا قام الرجل﴾ قال المناوي أي الجالس للقراءة علم شرعي ﴿من مجلسه﴾ زاد في رواية من المسجد ﴿ثم رجع اليه فهو أحق به﴾ من غيره ان قام منه ليعود اليه لان له غرضا في لزوم ذلك المحل لما نفسه الناس ﴿حم خد م ده﴾ عن أبي هريرة حم عن وحب بن حذيفة﴾ الفاكهي ﴿ق ن﴾ المازني ﴿اذا قام أحدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه﴾ قال العلقمي قلت مذهب الشافعي أنه يستحب النظر الى موضع سجوده في جميع صلاته الا عند الاشارة في تشهده فلا يجاوز بصره اشارته لحديث فيه ويكره تغميض العين قال النووي وعند ذي لا يكره اذا لم يخف ضررا فاعلمه اذلم يرد فيه نهي تقوم به الحجة ﴿طب عد عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اذا قام أحدكم الى الصلاة﴾ أي دخل فيها ﴿فان الرحمة تواجهه﴾ أي تنزل به وتقبل عليه ﴿فلا يمسح﴾ ندبا حال الصلاة ﴿الحصى﴾ ونحوه الذي يجعل سجوده أو على جبهته لانه ينافي الخشوع نعم ان كان الذي على جبهته ما نعا من السجود تعين مسحه ﴿حم ٤ حب عن أبي ذر﴾ الغفاري قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا قام العبد﴾ أي الانسان ﴿في صلاته ذر﴾ بذال معجمة رواه مشددة وهو مبني للمفعول ويجعل بناؤه للفاعل كما أفاده العلقمي أي ذر الله أو الشيطان ما مر ﴿الذر﴾ أي ألقى الاحسان ﴿على رأسه﴾ ونشره عليه ويسمى ذلك ﴿حتى يركع فاذا ركع﴾ قال المناوي وفي نسخ عليه بمثناة تحتية أي نزلت عليه ورحمته ويسمى ذلك ﴿حتى يسجد والساجد يسجد على قدمي الله تعالى﴾ استعارة تمثيلية فاذا علم العبد ذلك ﴿فليسأل الله ما شاء وليرغب﴾ فيما أحب ﴿ص عن أبي عمار مرسلا﴾ واسمه قيس قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا قام صاحب القرآن﴾ أي حافظه ﴿فقرأ بالليل والنهار﴾ أي تعهد سلاوته ليسلاوه نهارا ﴿ذكره﴾ أي استمر ذاكرا له ﴿وان لم يقم به﴾ أي بتلاوته ﴿نسيه﴾ لانه شديد الفور كالابل المعقلة اذا انفلتت من عقلها ﴿محمد بن نصر في كتاب الصلاة عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا قدم أحدكم على أهله من سفر فليهد﴾ بضم المثناة التحتية ندبا ﴿لاهله هدية ما يجاب من ذلك القطر الذي سافر اليه﴾ فليطرفهم﴾ قال العلقمي بضم التحتية وسكون الطاء المهملة وكسر الراء وسكون الفاء قال في الصحاح والطارف والطريف من المال المستحدث اه والمعنى فليأت لهم بشئ جديد بدلا يكون عندهم وقال المناوي أي يتحفهم بشئ جديد ولا يتقل لبلدهم للبيع بل للهدية ﴿ولو كان حجارة﴾ أي جمارة الزناد ولا يقدم عليهم بغير شئ جبرا

يكون نفيسا وقوله حجارة أي ينتفع بها كحجر الزناد أو تكون حسنة الصورة

ملوا طرهم ما أمكن ولقنوهم الى ما يقدمه به ﴿ هب من عائشة ﴾ وهو حديث ضعيف مغير ﴿ اذا قدم أحدكم من سفر فليقدم بهدية ولو بلقى من محلاته حجرا ﴾ أى من حارة الزناد كافر ﴿ (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى الدرداء) وهو حديث ضعيف ﴿ اذا قرأ ابن آدم السجدة ﴾ أى آيتها ﴿ فسجد ﴾ أى سجود التلاوة ﴿ اعتزل ﴾ أى تباعد عنه ﴿ الشيطان ﴾ قال العلقمى فى الحديث دلالة على كفر ابليس قال النووى كفرا بليس بسبب تركه السجود مأخوذ من قول الله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس أبى واستكبر وكان من الكافرين قال الجمهور معناه وكان فى علم الله من الكافرين وقال بعضهم وصار من الكافرين كقوله تعالى وحال بينهما الموج فكان من المغرقين ﴿ يبكى يقول ﴾ قال الطيبى هما حالان من فاعل اعتزل متراد فتان أو متسد اخلتان ﴿ يا ويله ﴾ أى يا حزنى وهلاكى احضر فهذا أوانك قال المناوى جعل الويل منادى لفرط حزنه ﴿ أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة ﴾ أى بطاعته ﴿ وأمرت بالسجود فعصيت فلى النار ﴾ قال المناوى تارجوهم خالدا فيها لمعصيته واستكباره قال بعضهم وانما ينفعه هذا البكاء والحزن مع أنه ندم والندم توبة لانه وجهين وجه يعد به لعصاة فلا يعصى أحد الا واسطته فهذا لا يمكن توبته منه ووجه يؤدى به عبود يته مع ربه لكونه يرى أنه متصرف تحت حشيته وارادته فى أصل قبضته الشقاء والتوبة انما تصح من الوجهين معا ولا يمكنه التوبة منهما جميعا ﴿ حم م عن أبى هريرة ﴾ اذا قرأ القارئ ﴾ أى شيأ من القرآن ﴿ فاخطأ ﴾ قال العلقمى قال فى المصباح الخطأ مهموز فتحتين ضد الصواب ﴿ أو طن ﴾ وزنا ومعنى أى سرقه أو غير اعرابه ﴿ أو كان أعجميا ﴾ أى لا يستطيع لكنه أن ينطق بالحروف مبينة ﴿ كتبه الملك كما أنزل ﴾ أى قومه الملك الموكل بذلك فلا يرفع الا قرآنا عربيا غير ذى عوج ﴿ فر عن ابن عساكر ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا قرأ الامام ﴾ أى فى الصلاة ﴿ فأنصتوا ﴾ لقراءته أيها المقتدون أى استمعوا لها وجوبا فلا تشتغلوا بقراءة السورة ان بلغكم صوت قراءته والامر للندب عند الشافعى وللوجوب عند غيره ﴿ م ﴾ وابن ماجه ﴿ عن أبى موسى ﴾ الاشعرى ﴿ اذا قرأ الرجل القرآن واحسنى من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾ أى امتلأ جوفه منها ﴿ وكان هناك ﴾ أى فى ذلك الرجل ﴿ غيرة ﴾ قال الشيخ بعين مهملة فراء فثناة تحتية فزاى أى طبيعة ومكة يقتدر بها على استنباط الاحكام اه وقال العلقمى والمعنى امتلأ جوفه من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عارف بمعناها ﴿ كان خليفة من خلفاء الانبياء ﴾ قال المناوى أى ارتقى الى منصب وراثة الانبياء وهذا فيمن عمل بما علم ﴿ (الرافعى) الامام عبد الكريم القزوينى (فى تاريخه) أى تاريخ بلده قزوين ﴿ عن أبى امامه (الباهلى قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا قرب الى أحدكم طعامه ﴾ أى وضع بين يديه ليأكله ﴿ وفى رجليه نعلان فليخلع نعليه ﴾ قبل قبل الاكل وعلل ذلك بقوله ﴿ فانه أروح لقدميه ﴾ أى أكثر راحة لهما ﴿ وهو ﴾ أى نزعهما ﴿ من السنة ﴾ قال الشيخ مدرج من الراوى أى من طريقة النبى صلى الله عليه وسلم وهديه فلا تهمل اذا لك ﴿ ع عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا قصر ﴾ بالتشديد ﴿ العبد ﴾ أى الانسان ﴿ فى العمل ﴾ أى فى القيام بما عليه من الواجبات ﴿ ابتلاه الله تعالى بالهم ﴾ قال المناوى ليكون ما يقاسيه منه جابرا لتقصيره ومكفرا لما وقع منه وروى الحكيم عن على خلق الانسان يغلب الريح ويتقيها بيده ثم خلق النوم يغلب الانسان ثم خلق الهم يغلب النوم فأشد خلق ربك الهم ﴿ حم فى ﴾ كتاب ﴿ الزهد عن الحكم مرسلا ﴾ وهو حديث حسن ﴿ اذا

(قوله الشيطان) المراد به هنا ابليس فقط (قوله يبكى) حال ويقول حال أيضا متداخلة أولا (قوله يا ويله) العبارة التى يقولها يا ويلى أو يا ويلتى أو يا ويلتا بألف الندبة على حد ياحسرتا (قوله كتبه الملك كما أنزل) أى فيثاب عليه وثواب الخالى من الخلل حيث عذر كأن كان لا يمكنه التعلم (قوله اذا قرأ الرجل) أى حفظه واحتشى الخ أى ملأ جوفه مما يأمر كان يقرأ القرآن مع معرفة معانيه كطلقه ومقيده وعامه خاصه ومبينه ومجمله الحوله ضرورة يقدر بها على أخذ الاحكام منه وذلك المجتهد المطلق (قوله واحتشى) بالشين قال فى المصباح وحشوت الوسادة وغيرها بالقطن احشو حشوا فهو محشو اه والمعنى امتلأ جوفه من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عارف بمعناها وقوله وكان هناك غيرة أى أخلاق وطبائع صالحة يفهم بها معانى القرآن والاحاديث والغيرة واحدة الغيران الغيرة الطبيعة وقوله كان خليفة الخ أى ارتقى الى منصب وخلافة الانبياء والخليفة من يقوم مقام الذاهب ويسد مسده والهاء فيه للمبالغة اه بحط الاجهورى (قوله فلينزع نعليه) أى غير الخف الذى يمسح عليه (قوله فانه أروح الخ) أشار صلى الله عليه وسلم الى أنه معقول المعنى وذلك أنه يحرج بحار الاوكل من القدمين

قضى الله تعالى ﴿ أى أراد وقدر فى الازل ﴿ لعبد ﴾ أى انسان ﴿ ان يموت بأرض ﴾ وليس هو فيها ﴿ جعل له اليها حاجة ﴾ ليسافر اليها فيتوفاه الله بها ويدفن فيها ﴿ ت ﴾ فى القدر ﴿ ك ﴾ فى الايمان ﴿ عن مطر ﴾ بالتصريف ﴿ ابن عساكر ﴾ بضم المهملة وتخفيف الكاف وكسر الميم ثم مهملة ﴿ ت عن أبى عزة ﴾ بفتح العين المهملة وشدة الزاى وهو حديث حسن ﴿ اذا قضى أحدكم ﴾ أى أتم ﴿ جهه ﴾ أى أى أنوعه من كل سفر طاعة كغزو ﴿ فليعجل الرجوع الى أهله فانه أعظم لاجره ﴾ أى يندب له ذلك لما يحل على أهله من السرور ولان الاقامة بالوطن يسهل معها القيام بوظائف العبادات قال المناوى وقضية العلة الاولى انه لو لم يكن له أهل لا يندب له التعجيل وقضية الثانية خلافه ﴿ ك هق عن عائشة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿ اذا قضى أحدكم الصلاة فى مسجده ﴾ يعنى أدى الفرض فى محل الجماعة ﴿ فليصل لبيته ﴾ أى لمحل سكنه ﴿ فانه يلما من صلاته ﴾ بان يجعل الفرض فى المسجد والنفل فى منزله لحديث أفضل صلاة المرء فى بيته الا المكتوبة ولكونه أخفى وأبعد من الرياء وأصون من المحبطات ويتبرك أهل البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتنفر منه الشياطين قال العلقمى الا استثنى من المواضع كسنة الجمعة القبلية وركعتى الاحرام والطواف قال الزركشى وصلاة الضحى نظير رواه أبو داود وصلاة الاستخارة وصلاة منشئ المسافر والقادم منه والماكث بالمسجد لتعلم أو تعليم أو اعتكاف والخائف فوت الراتبة ﴿ فان الله تعالى جاعل فى بيته من صلاته خيرا ﴾ قال العلقمى من سببية يعنى من أجل وأظهر الذى يحصل فى البيت بسبب النفل فيه هو عمارته بذكر الله تعالى وطاعته وحضور الملائكة واستغفارهم ودعائهم وما يحصل لاهل من الثواب والبركة ﴿ حم م د عن جابر ابن عبد الله ﴿ قط فى ﴾ كتاب ﴿ الافراد عن أنس ﴾ بن مالك ﴿ اذا قعد أحدكم الى أخيه ﴾ أى فى الدين ليسأله عن شئ من المسائل ﴿ فليسأله ثم ليقمها ﴾ أى يسأله سؤالا يفهم وتعلم واستفادة ومذاكرة ﴿ ولا يسأله تعنتا ﴾ أى لا يسأله سؤالا يمتحن منه متعنت طالب تعجيزه وتخجيله فانه حرام ﴿ فر عن على ﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿ اذا قلت لصاحبك ﴾ أى جليسك ﴿ والامام يخطب ﴾ جملة حالية ﴿ يوم الجمعة ﴾ قال المناوى ظرف لقلت ﴿ أنصت ﴾ أى اسكت ﴿ فقد لغوت ﴾ أى تكلمت بما لا ينبغى لان الخطبة أقيمت مقام ركعتين فلا ينبغى الكلام فيها فبكره حينئذ تنزيها عند الشافعية وتحرم عندنا للثلاثة قال العلقمى قال شيخنا قال الباجى معناه المنع من الكلام وذلك لان من أمر غيره حينئذ بالصمت فهو لاغ لانه قد أتى من الكلام بما نهى عنه كأن من نهى فى الصلاة مصليا عن الكلام فقد أفسد على نفسه صلاته وانما نص على ان الآمر بالصمت لاغ تنبيها على أن كل متكلم مع غيره لاغ والمفهوم الكلام ومالا شئ فيه اه وقال شيخ شيوخنا قال الاخفش اللغو الكلام الذى لا أصل له من الباطل وشبهه وقال ابن عرفة اللغو الساقط من القول وقيل الميل عن الصواب وقيل اللغو الاثم لقوله تعالى واذا مروا باللغو امروا كراما وقال الزجاج بن المنيرا تفقت أقوال المفسرين على أن اللغو ما يحسن من الكلام وقال النضر ابن شميل معنى لغوت خبت من الاجر وقيل بطلت ضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا قلت أقوال أهل اللغة متقاربة المعانى ويشهد للقول الاخير ما رواه أبو داود وابن خزيمة من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا من لغا وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا قال ابن وهب أحد رواته معناه أبرأت عنه الصلاة ومرم فضيلة الجمعة ولاحد من حديث على مرفوعا ومن قال صه فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة له ولابى داود نحوه ولاحد والبزار من حديث ابن

(قوله الى أهله) أى وطنه وان لم يكن له فيه أهل لان القيام بالوطن يسهل معه القيام بوظائف العبادات لما يحل على أهله من السرور وهذا يدل على عدم مرمة الكلام من قال تكره الاقامة بمكة وقيل سنده مضاعفة السيئات فيها وعندنا الاقامة بها سنة (قوله فليعجل لبيته الخ) أى فالافضل صلاة النفل فى البيت الا ما استثنى قال العلقمى فليجعل الفرض فى المسجد والنافلة فى البيت لحديث أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته الا المكتوبة وبما يخالف على النافلة فى البيت لكونه أخفى وأبعد عن الرياء وأصون من المحبطات وتبرك أهل البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتنفر الشياطين قلت الا ما استثنى من النوافل كسنة الجمعة القبلية وركعتى الاحرام والطواف وصلاة العضى والاستخارة وصلاة مشئ السفر والقادم منه والماكث فى المسجد لتعلم أو تعليم أو اعتكاف والخائف فوت الراتبة اه (قوله لصاحبك) أى جليسك وهى صاحبا لانه صاحبه فى المكان أو الخطاب وهذا يدل على عدم مرمة الكلام وقت الخطبة فيكره فقط (قوله والامام يخطب) أما وقت جلوسه على المنبر قبل أن يخطب فلا يكره الكلام عندنا ومن يرى حرمته وجلسة بين الخطبتين يقول يخطب يوم يأتى الخطبة وخرج بيوم الجمعة خطبة غيرها فلا يحرم ولا يكره وذلك لان خطبة الجمعة بمنزلة ركعتين

(قوله صلاة مودع) أي للدنيا بأن تقبل عليه تعالى وتخرج من قلبك سائر الاغيار بأن تحضر شهود ذاته تعالى حتى يصدق على قليلك انه بيت الرب فانه لا يصدق عليه ذلك الا اذا خرج منه كل ما يغاير شهوده تعالى فان لم يستطع الشخص هذه المرتبة فليعالج نفسه بقدر ما يستطيع (قوله ولا تكلم الخ) هذا لا تعلق له بالصلاة بل مطلوب مطلقا (قوله تعتذر) أي بعتذر منه بأن يسعى طلب العفو عن هو فيه (قوله وأجمع الاياس) أي صمم واعزم على اليأس من ذلك لان أجمع لا يستعمل الا في المعاني بخلاف جمع فيستعمل في الذوات ولذا قدر في قوله تعالى فأجمعوا أمركم وشركاءكم أي وأجمعوا شركاءكم (قوله اذا كان الخ) ما بعد هذا الحديث الى الثالث مفهمي غمائية لم يشرح عليها في نسخ الصغير ولا العزيزي ولا غيره وشرحها في الكبير ولعله لم يطلع على هذه الزيادة وقت شرح الصغير واطلع عليها وقت شرح الكبير قال شيخنا وفيه أنه قبله وكتب الشيخ بهامش نسخته على قوله اذا كان يوم القيامة الخ ما نصه من هنا الى قوله اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب الخ لم يوجد في نسخة الشيخ بحجي العراقي ولم يحش عليه العلقمي في حاشيته فالظاهر انه زائد ولعله من الذيل أو الجامع الكبير اه (١٥٩)

عباس مرفوعا من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كالحمار يحمل أسفارا والذي يقول له أنصت ليست له جمعة قال العلماء معناه لا جمعة له كاملة للاجماع على اسقاط فرض الوقت عنه وقوله في الحديث والامام يخطب جملة حالية تخرج ما قبل خطبته من حين خروجه وما بعده الى أن يشرع في الخطبة نعم لا تباح النافلة لحاضر بعد صعود الخطيب وجلوسه وان لم يسمع الحاضر الخطبة لاعراضه عن الخطيب بالكلية والفرق بين الكلام حيث لا بأس به وان صعد الخطيب المنبر مالم يبتدئ الخطبة وبين الصلاة حيث تحرم بمجرد أن قطع الكلام هين مبنى ابتداء الخطيب الخطبة بخلاف الصلاة فانه قد يفوته بها سماع أول الخطبة ﴿مالك﴾ في الموطأ ﴿حم د ت ن ه عن أبي هريرة﴾ ٢ اذا قمت الى صلاتك ﴿أي شرعت فيها ﴿فصل صلاة مودع﴾ قال المناوي أي صلاة من لا يرجع اليها أبدا وذلك أن المصلي سأل ربه الله بقلبه فودع هواه ودنياه وكل ما سواه ﴿ولا تكلم﴾ بحذف احدى التاءين للتخفيف ﴿بكلام تعتذر﴾ بمثناة فوقية ﴿منه﴾ أي لا تتعاط شيئا يوجب أن تطلب من غيرك رفع اللوم عنك بسببه ﴿وأجمع﴾ قال العلقمي هو بهمزة مقطوعة لانه من أجمع المتعاني بالمعاني دون الذوات: تقول أجمعت رأيي ولا تقول أجمعت شركائي لامن جمع بدون الهمزة فانه يشترك بين المعاني والذوات تقول جمعت أمري وجمعت شركائي قال تعالى فجمع كيده ثم أتى الذي جمع مالا وعدده ﴿الاياس﴾ بكسر الهمزة وخفة المثناة من تحت ﴿مما في أيدي الناس﴾ أي اعزم وصمم على قطع الامل مما في أيدي الخلق من متاع الدنيا فاذا فعلت ذلك استراح قلبك فان الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن ﴿حم ه عن أبي أيوب﴾ خالد بن زيد الانصاري وهو حديث حسن ٣ اذا كان يوم القيامة أتي بالموت﴾ بالبناء لما لم يسم فاعله ﴿كالكبش الاملح﴾ أي الابيض الذي يخالطه

انما هو فيما اذا فارن العمل أمر دنيوي كزيارة ولي مع قصد التجارة أما اذا قصد بالعمل الرب والناس فالعمل كله غير مقبول (قوله معوية) بتشديد الميم وزن عاوية (قوله ما يبتذ كر) أي التعبير الذي يتذكر الخ فهو مفعول مطلق (قوله عرف) بالبناء للمفعول (قوله فجعد) أي أنكره مع العلم به (قوله فيقول احلفوا) بالوصل (قوله بعمتهم) أي بسكينهم (قوله من بطنان العرش) أي من باطنه بحيث يسمع سوته ولا يرى شخصه (قوله تكسورا وسكم وغضوا الخ) هذا اظهار لشرفها والا فكل مشغول عن غيره حتى لا يعرف نفسه أهو ذكر أم أنثى وأيضا هي رضي الله تعالى عنها ليست مكشوفة العورة بل جميع بدنها مستور (قوله حتى تمر) أي تذهب الى الجنة اه بحط الا بصوري (قوله مع سبعين ألف الخ) المراد بذلك التكثير والا فهن أكثر من ذلك (قوله الغبلان نبات) اسم كتاب ولعله سمي بذلك نسبة لمؤلفها وان اسمه غبلان (قوله من على الله أحوه) أي من أجوه حاصل من عند الله تعالى ولابد

(٣) قوله تنصب الى آخره من هنا الى قوله فلعله يرجع الواهب فيها الخ سبعة عشر قولة ليس لها متن في نسخ العزيزي ولا بهامش الحفني أيضا وقد نبه بقوله اذا كان الخ على أن جملة ذلك غمائية أحاديث وانها لم توجد الا في الكبير على كلامه وانها زائدة أو من الذيل على كلام الا بصوري اه مصححه

(قوله ألا يلقم خصماء الله) جمع خصم وهو مصدر خصمته أخصمه نعت به للمبالغة كالعدل (قوله القدرية) نسبة للقدر المنفي لانهم ينفون تعلق قدرته تعالى بفعل العبد (قوله ليرجع الواهب فيها) ومفهومه أنها اذا كانت لاجنبي يرجع فيها وهذا مذهب الحنفية وعند نا لا يرجع مطلقا الا اذا كان الواهب أصلا وهذا آخر الاحاديث الزائدة (قوله المسجد) أل للجنس أي سائر المساجد (قوله ملائكة) مخصوصون بكتابة ثواب من حضر الجمعة فهم غير الحفظة (قوله يكتبون الناس) أي ثواب أعمال الناس (قوله الاول فالاول) حال أي حال كونهم مترتبين (قوله فاذا جلس الامام الخ) يؤخذ منه انه لا يسن التبكير للامام بل السنة له التأخير ليكون أهيب للقوم بدخوله عليهم وله ثواب مثل ثواب المبكر أو زائد لانه فعل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وامتثل ما أمر به (قوله طووا الصحف الخ) (١٦٠) أي الذي يحضر بعد جلوس الخطيب على المنبر لا تكتب هؤلاء الملائكة وانما يكتب الحفظة ملك العين يكتب الحسنات وملك اليسار يكتب السيآت (قوله المهجر) أي الآتي أول النهار السابق على غيره وقيل مهجر من الفجر لانه غير مكانه وجاء للعبادة لكن التشديد ظاهر في أنه من التهجير لا من الهجير (قوله كمثل الخ) الكاف بمعنى مثل فهي زائدة أو أن لفظة مثل هي الزائدة (قوله يهدي بدنة) أي لكمثل مثل الذاهي البدنة الواحدة فتصدق بالذكر والانثى (قوله ثم كالذي الخ) ظاهره أن التقدير ثم المهجر كالذي يهدي بقرة الخ ولا يصح ذلك ففي العبارة حذف أي ثم الثاني الآتي بعد المهجر كالذي الخ وكذا ما بعده وفي رواية زيادة كالذي يهدي بطة قبل الدجاجة فتكون الامور المهداة سبعة فتنقسم على ست ساعات زمانية واطلاق الهدي على البطة وما بعدها مشاكلة اذ الهدي خاص بالنعم والمراد به في ذلك مطلق الصدقة (قوله البيضة)

أي بيضة الدجاجة أذهى التي يطلق عليها لفظ البيضة غالبا (قوله فمهلوهم) وفي رواية فمهلوهم بالمهملة أي واذكروا اتركوهم كما يفعل المربوط وذلك لان أول دخول الليل يشتد فيه بطش الشياطين لانهم حينئذ كالطيارين من الحابس والصبيان ضعفاء فربما عاضوهم بخلاف ما اذا مضت ساعة زال شدة بطشهم (قوله وأغلقوا) الغلق ليس قيدا بل يكفي الرد (قوله واذكروا اسم الله) ولا يكفي الاقتصار على التسمية وان كانت تكفي وحدها في بعض المواضع كالاكل لانه صلى الله عليه وسلم أعلم بحكمة ذلك فتتبع مانصه به التسمية فقط في بعض المواضع ولعل مع غيرها في بعض المواضع لا يقال يمكن الشيطان التسور من فوق حائط الباب فأي فائدة في الغلق لانه ببركة اتباع سنته صلى الله عليه وسلم يمنع من ذلك (قوله وأوكوا) بالقطع

قبل سواد ﴿فيوقف بين الجنة والنار فيذبح﴾ بينهما زاد في رواية البزار كما تذبح الشاة ﴿وهم﴾ أي أهل الموقف ﴿ينظرون﴾ اليه ﴿فلولا أحد امات فخرجات أهل الجنة﴾ لكن لم يعدموت أحد من شدة الفرح فلا يموت أهلها ﴿ولولا أحد امات خزانة النار﴾ أهل النار﴾ قال المناوي لكن الحزن لا يميت أي غالبا فلا يموت وذا مثل ضرب ليوصل الى افهام حصول اليأس من الموت ﴿ت عن أبي سعيد﴾ الخدري وهو حسن بشواهده ﴿اذا كان يوم الجمعة﴾ أي وجد فكان تامة لا تحتاج الى خبر ﴿كان على كل باب من أبواب المسجد﴾ أي الاماكن التي تقام فيها الجمعة وخص المسجد بالذكر لان الغالب اقامتها فيه ﴿ملائكة﴾ قال المناوي وهم هنا غير الحفظة ﴿يكتبون الناس﴾ أي أجورهم ﴿على قدر منازلهم﴾ أي مراتبهم في الفضل أو منازلهم في المجيء الاول فالاول فاذا جلس الامام ﴿على المنبر﴾ أي على المنبر ﴿طووا﴾ أي الملائكة ﴿الصحف﴾ أي صحف الفضائل المتعلقة بالمبادرة الى الجمعة ودرن غيرها من مهام الخطبة وادراك الصلاة والذكر والدعاء والخشوع ونحو ذلك فانه يكتبه الحافظان قطعا ﴿وجاؤا يستمعون الذكر﴾ أي الخطبة ﴿ومثل المهجر﴾ أي المبكر في الساعة الاولى من النهار ﴿كمثل الذي يهدي﴾ بضم أوله ﴿بدنة﴾ أي بعيرا ذكرا كان أو أنثى والهاء فيها للوحدة لا للتأنيث أي يتصدق بها متقربا الى الله تعالى ﴿ثم كالذي﴾ أي ثم المبكر في الساعة الثانية ﴿كالذي يهدي بقرة ثم كالذي﴾ أي ثم المبكر في الساعة الثالثة ﴿كالذي يهدي الكبش﴾ أي فحل الضأن ﴿ثم كالذي﴾ أي ثم الرابع الآتي في الساعة الرابعة ﴿كالذي يهدي شاة ثم كالذي﴾ أي ثم الخامس الآتي في الساعة الخامسة ﴿كالذي يهدي الدجاجة﴾ بضم الدال أفصح ﴿ثم كالذي﴾ أي ثم السادس الآتي في الساعة السادسة ﴿كالذي يهدي البيضة﴾ وذكر الدجاجة والبيضة مع ان الهدي لا يكون منهما من قبيل المشاكلة (ق ٤ ٥) عن أبي هريرة ﴿اذا كان جنح الليل﴾ بضم الجيم وكسرها ظلامه واختلاطه بقال جنح الليل يجنح بفتحتين أقبل ﴿فكفوا صبيانكم﴾ أي امنعوهم من الخروج من البيوت حينئذ ﴿فان الشياطين تنتشر حينئذ﴾ أي حين اقبال الظلام ﴿فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم﴾ أي فلا تمنعوهم من الدخول والخروج ﴿وأغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا﴾ أي وقد ذكر اسم الله عليه فهو السر المانع ﴿وأوكوا قربكم﴾ أي اربطوا أفواه أسقيتكم وهي القرب

(قوله ان تعرضوا الخ) بضم الراء وهي رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسرها وهو مأخوذ من العرض أي يجعل العود على الاناء بالعرض ان كان له طول وعرض فلا يكفي وضعه طولا فان كان مدورا فأي جهة كانت كافيه لا يقال ان العود لا يغطي جميع الاناء فلا فائدة فيه لما مر ولذا وقع أن بعضهم فعل بالسنة وغطى الاناء بعود فجاء (١٦١) فرأى حية أرادت أن تصل الاناء فمنعت

﴿واذكروا اسم الله﴾ أي عليها فهو المراد فاقيم ﴿وخمروا﴾ أي غطوا واستروا ﴿آنيتكم﴾ جمع قلة وجمع الكثرة أواني ﴿واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليه﴾ أي الاناء ﴿شيئا﴾ قال العلقمي قال شيخ شيوخنا بفتح أوله وضم الراء. قاله الاصمعي وهو رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسر الراء وهو مأخوذ من العرض أي بجعل العود عليه بالعرض والمعنى انكم تغطه فلا أقل من أن تعرض عليه شيأ وأظن السر في الاكتفاء بعرض العود أن تعاطي التغطية أو العرض يقترن بالتسمية فيمنع الشياطين من الدنو منه ﴿وأطفؤا مصابيحكم﴾ أي اذا نمتم اذ هي تحتاجوا اليها للنور به طفل أو غيره لذلك ﴿حمزة بن عبد الله﴾ بن جابر ﴿اذا كان يوم صوم أحدكم﴾ فرضا أو نفلا ﴿فلا يرفث﴾ بضم الفاء وكسرها أي لا يتكلم بخنا وهو الرفث الكلام الفاحش ﴿ولا يجهل﴾ أي لا يفعل شيأ من أفعال أهل الجهل من قول أو فعل قال العلقمي قال القرطبي لا يفهم من هذا أن ذلك يباح في الصوم وانما المراد أن المنع في ذلك يتأكد بالصوم ﴿فان امرؤ شاتمه﴾ أي ان شتمه انسان منعرضا لمشاتمته ﴿أو قاتله﴾ أي دافعه ونازعه ﴿فليقل اني صائم اني صائم﴾ قال العلقمي اختلف هل يجاهر بها الشاتم أو يقولها في نفسه وبالشاتم جزم المتولي ونقله الرافعي عن الائمة ورجح النووي الاول في الاذكار وقال في شرح المهذب كل منهما حسن والقول باللسان أقوى ولو جمعهما كان حسنا ونقل الزركشي أن ذكر هاتي الحديث هو بين اشارة لذلك فيقولها بقلبه لكف نفسه لا تصير ولا تشاتم فتذهب ركعة صومها بلسانه لكف خصمه بنية وضع الشاتم ودفعه بالتي هي أحسن وقال الروياني ان كان رمضان فبلسانه والا ففي نفسه وادعى ابن العربي أنه موضع الخلاف في النفل وأما في الفرض فيقوله بلسانه بقطعا قلت وعبارة المحب وبسن للصائم أن يكف لسانه عن الغيبة اذ يبطل بها وفاق شتم ولو منتفلا قال وأعم شاتمه اني صائم مرتين أو ثلاثا راجع بين قلبه ولسانه حسن ﴿مالك بن دينار﴾ ﴿عن أبي هريرة﴾ ﴿اذا كان آخر الزمان بليات واختلف الاهواء﴾ جمع هوى مقصورا أي هوى النفس ﴿فعليكم بدين أهل البادية والنساء﴾ قال العلقمي أي الزموا اعتقادهم فيما يعتقدونه من كون الباري الها واحدا لا شريك له وذلك لان فطرتهم سليمة لا يشوبها ما يعتقده أهل الاهواء اه وقال المناوي أي الزموا اعتقادهم من تلقي أصل الايمان وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاشتغال بفعل الخير ﴿حب في﴾ كتاب ﴿الضعفاء﴾ والمتروكين ﴿عمر بن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿اذا كان الجهاد على باب أحدكم﴾ أي قريبا جدا ولو أنه على بابه بالغة ﴿فلا يخرج الا باذن أبويه﴾ النهي للتحريم فيحرم خروجه بغير اذن أصله المسلم وان علا أركان قنا ﴿عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اذا كان لاحدكم شعر﴾ بفتح العين ﴿فليكرمه﴾ قال العلقمي بان يصونه من الاوساخ والاقذار ويتعاهده ما اجتمع في شعر الرأس من الاذى والقمل بالتنظيف عنه بالغسل والتدهين والترجيل وهو مستحب بارشطه بماء أو دهن أو غيره مما يلينه ويرسل ثائره ويعد منقبضه ومنه تسريح اللحية قال ابن رسلان وان لم

(٣١ - عزيزي اول)

واتلفت بالعود بركة اتباع السنة فقتلها (قوله وأطفؤا مصابيحكم) جمع مصباح وهو كل ما أوقد من شمع وقنديل ونحوذلك فان لم يوقد سمي قنديلا لا مصباحا أي فبين اطفاكل قبيل النوم من نحو المصباح والفهم وغير ذلك لئلا تجره الفأرة فيحرق البيت فان احتيج الى بقاء المصباح لخوف أو معالجة صغير أو مريض مثلا فلا بأس بإبقائه والله يحفظ من الحرق قال العلقمي أمره بالطفاء المصابيح لرواية ان هذه النار هي عدوكم قال ابن العربي معنى كون النار عدوا انها أتهاتى في أبداننا وأموالنا مناوأة العدو وان كانت لنا بها منفعة لكن لا تحصل لنا منها الا بواسطة فأطلق أنها عدو لنا لوجود معنى العداوة فيها اه ونقله العزيزي (قوله فلا يرفث) يطلق الرفث على الجماع ومقدماته والكلام الفحش وهو المراد هنا (قوله ولا يجهل) عطف عام لشموله القول والفعل (قوله فان امرؤ شاتمه أو قاتله) المراد أصل الفعل لا المفاعلة (قوله فليقل اني صائم مرتين أو ثلاثا) (قوله اني صائم) أي يمسك عن كل ما لا يليق فلا أكافئك بان أشتمك (قوله واختلفت الاهواء) أي ظهرت البدع والمعاند المفسدة وكثرت مطالعة كتب الفلاسفة فالزموا

(٣١ - عزيزي اول) اعتقاد أهل البادية والنساء المقلدين لان عمائهم صحيح ولا تطالعوا تلك الكتب لئلا تضلوا (قوله على باب أحدكم) كناية عن شدة قربه (قوله الا باذن أبويه) أي المسلمين ومحله ان لم يتعين القتال على كل أحد بأن دخل الكفار بلادنا والا فلا يحتاج للاذن (قوله فليكرمه) ولا يسن حلقه الا في النسك فان ضره ابقاؤه سن ازالته للضرر

(قوله فى الشمس تقلص الخ) أو فى الظل بخامات الشمس على بعضه لان التعدد بين الشمس والظل مضر بالبدن فليجعل بدنه كله فى الشمس أو فى الظل أى المضر الاكثار منه لا تعدده بين الشمس والظل فى بعض الاحيان غير منهى عنه لانه وقع منه صلى الله عليه وسلم (قوله الى أجله) هو الوقت الذى يستحق فيه المطالبة وكتب الشيخ عبد الباقى الاجهورى على قوله فأخره الى أجله يعنى اذا كان لانسان على آخر دين وهو معسر فأنظره الى يساره كان له صدقة واحدة كلما أنظره الى تمام يساره لكن له بكل يوم صدقة مناوى بالمعنى اه بحروفه (قوله كان) أى التأخير صدقة له أو أن كان تامة وصدقة بالرفع فاعلها (قوله فان أخره بعد أجله) أى وبعد ظهور نوع يساره فأخره ليحصل له اليسار الكامل (قوله آخر الزمان) المراد به بعد زمن الصحابة رضى الله تعالى عنهم وفيه اشارة الى قلة الخير بعدهم أكثر من قلته فى زمنهم اما فى أول الزمان وهو زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم فلوجود الخير لا حاجة للمال بل اذا انقطع الشخص للعبادة يجد من يقوم به (قوله من الدراهم) المراد بها القطع الفضة لا خصوص الدراهم الشرعية فتشمل الفضة المتعامل بها الآن ولكثرة التعامل بها أقدمها على الدنانير (قوله عن المقدام) فقد شوهد أن جاريته كانت تبيع له لبنا وهو يقبض الثمن فقيل له هذا لا يناسبك فقال اذا كان آخر الزمان الحديث مع أن ذلك فى زمن الصحابة اه (قوله اذا كان اثنان) أى يتعدد اثنان سرا فاذا تعدد اثنان سرا فلا يدخل بينهما ثالث ولا يتكلم الا بعد ذهاب أحدهما أو بعد اذنه اه بحروفه (قوله فى الجميع) أى بعد اثنان سرا (قوله فلا يدخل بينهما) أى فى تلك المدة أو فى الازمنة (قوله من الدراهم والدنانير) قال الشيخ فلا يدل على اثبات الفاء كما فى بعض النسخ (قوله يقيم الرجل بها دينه ودنياه) قال المناوى أى فيكون بالمال قوامها فمن أحب المال أحب الدين فهو من المصيبين اه وقال الشيخ المعنى حفظ ما يحتاج اليه حينئذ وبحصله لا لجل ان يقيم الشخص به دينه (قوله عن المقدام) بن معدى كرب قال الشيخ وهو حديث ضعيف (قوله اذا كان اثنان يتناجيان) بفتح الجيم أى بعد اثنان سرا (فلا يدخل بينهما) قال المناوى ندبا بالكلام زاد فى رواية أحمد الا بإذنهم اه وقال الشيخ النهى للتحريم أى لا تضع ونحو التعبير بما ذكر لانه طريق الصحاح غالبا (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب ورمز لحسنه فان كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره (قوله اذا كان أحدكم فقيرا) لا مفهوم له والمطلوب أن يبدأ الشخص بنفسه مطلقا غنيا كان أو فقيرا (فليبدأ بنفسه) أى فليقدم نفسه بالانفاق عليها مما آتاه الله (فان كان فضل) بسكون الضاد أى فان فضل بعد كفاية مؤنة نفسه فضله (فعلى عياله) أى الذين يعولهم وتلزمه نفقتهم (فان كان فضل فعلى ذى قرابته فان كان فضل فهاهنا وهاهنا) أى فيرده على من عن يمينه وعن يساره وأمامه وخلفه من الفقراء فيقدم الاحوج فالاحوج (حم د ت ن عن جابر) بن عبد الله (قوله اذا كان أحدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه) قال المناوى بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أى جهته بل عن يساره أو تحت قدمه لا عن يمينه للنهى عنه أيضا اه وقال العلقمى أى جهة قبلته (فان الله قبل وجهه) فان قبلة الله أوجه نظمه أولى به مقابل وجهه (اذا صلى مالك) فى الموطأ (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (قوله اذا كان يوم القيامة) قال العلقمى انما عبر به وان كان هو الامام فى الدنيا أيضا لانه يوم يتشرف به على رؤس الخلائق بالفضل والسودد من غير منازع (كنت امام النبيين) قال العلقمى قال

يتفرغ لتنظيفه فيكرهه بلا ازالة بالحاق ونحوه قلت ومحله ما لم يكن فى اللعبة فان حلفها حرام (د عن أبى هريرة هب عن عائشة) وهو حديث صحيح (اذا كان أحدكم فى الشمس) قال الشيخ المراد بالشمس الضوء أى الظل كما فى لفظ وارد يأتى قريبا وأن التقدير فى الشمس اه وقال العلقمى فى رواية فى الى (تقلص) بفتحات أى بفتح القاف واللام الخفيفة والصاد المهملة أى ارتفع وزال (عنه الظل وصار بعضه فى الظل وبعضه فى الشمس فليقم) يعنى فليتحول الى الظل ندبا لان القعود بين الظل والشمس مضر بالبدن مفسد للمزاج (د) فى الادب (عن أبى هريرة) قال المناوى حديث حسن (اذا كان للرجل على الرجل حق) أى لانسان على انسان دين (فاخره الى أجله كان له صدقة فان أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة) قال المناوى يعنى اذا كان لانسان على انسان دين وهو معسر فأنظره به مدة كان له أجر صدقة واحدة فان أخر مطالبته بعد نوع يسار توقعا ليساره الكامل فله بكل يوم صدقة (طب عن عمران بن حصين) وهو حديث ضعيف بمرة (اذا كان آخر الزمان) أى وجد (فلا بد للناس فيها) أى فى تلك المدة أو فى الازمنة (من الدراهم والدنانير) قال الشيخ فلا بد فيها ثبات الفاء كما فى بعض النسخ (يقيم الرجل بها دينه ودنياه) قال المناوى أى فيكون بالمال قوامها فمن أحب المال أحب الدين فهو من المصيبين اه وقال الشيخ المعنى حفظ ما يحتاج اليه حينئذ وبحصله لا لجل ان يقيم الشخص به دينه (طب عن المقدام) بن معدى كرب قال الشيخ وهو حديث ضعيف (اذا كان اثنان يتناجيان) بفتح الجيم أى بعد اثنان سرا (فلا يدخل بينهما) قال المناوى ندبا بالكلام زاد فى رواية أحمد الا بإذنهم اه وقال الشيخ النهى للتحريم أى لا تضع ونحو التعبير بما ذكر لانه طريق الصحاح غالبا (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب ورمز لحسنه فان كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره (اذا كان أحدكم فقيرا) لا مفهوم له والمطلوب أن يبدأ الشخص بنفسه مطلقا غنيا كان أو فقيرا (فليبدأ بنفسه) أى فليقدم نفسه بالانفاق عليها مما آتاه الله (فان كان فضل) بسكون الضاد أى فان فضل بعد كفاية مؤنة نفسه فضله (فعلى عياله) أى الذين يعولهم وتلزمه نفقتهم (فان كان فضل فعلى ذى قرابته فان كان فضل فهاهنا وهاهنا) أى فيرده على من عن يمينه وعن يساره وأمامه وخلفه من الفقراء فيقدم الاحوج فالاحوج (حم د ت عن جابر) بن عبد الله (اذا كان أحدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه) قال المناوى بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أى جهته بل عن يساره أو تحت قدمه لا عن يمينه للنهى عنه أيضا اه وقال العلقمى أى جهة قبلته (فان الله قبل وجهه) فان قبلة الله أوجه نظمه أولى به مقابل وجهه (اذا صلى مالك) فى الموطأ (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (اذا كان يوم القيامة) قال العلقمى انما عبر به وان كان هو الامام فى الدنيا أيضا لانه يوم يتشرف به على رؤس الخلائق بالفضل والسودد من غير منازع (كنت امام النبيين) قال العلقمى قال

الناس يدخل بينهم والا فالمراد النهى عن التجسس على سماع كلامهم وان لم يكن بدخول بينهم (قوله فقيرا) خص الفقير اهتماما بوجوب النفقات أما الغنى فيجب عليه استيعاب من ذكر (قوله عياله) أى من تلزمه نفقتهم من زوجة وخادمها وبهيمة وعبد ونحوهم (قوله يوم القيامة) انما خص بالذكر لانه اليوم الذى يظهر فيه الفضل

(قوله وخطيبهم) أي أعلمهم كلاما في ذلك الوقت فيخاطب الله تعالى في شأن الخلق مما لا يستطيع أن يذكره غيره فليس المراد خطبة الصلاة المعروفة (قوله غير نفر) أي حال كوني غير (١٦٣) ذي نفر (قوله أولم نعمركم) استفهام توبيخي

شيخنا قال التوربشتي هو بكسر الهمزة والذي يفتحها وينصبه على الظرف لم يصب اه وقال المناوي أي يقتدون به ﴿وخطيبهم وصاحب شفاعتهم﴾ قال العلقمي قال شيخنا قال الرافعي في تاريخ قزوين يجوز أن يقال معناه وصاحب الشفاعة العامة ينتهم ويجوز أن يريد وصاحب الشفاعة لهم ﴿غير نفر﴾ قال المناوي أي لا أقوله تفاخرا وتعاظما بل تحدثا بالنعمة ﴿حم ت ه ك عن أبي بن كعب﴾ وهو حديث صحيح ﴿إذا كان يوم القيامة نودي﴾ بالبناء للمفعول أي أمر الله تعالى حينئذ مناديا يناديه ﴿أين أبناء الستين وهو العمر الذي قال الله تعالى أولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير﴾ قال المناوي أي الشيب أو المرض أو الهرم وبلوغ الستين يصلح كونه نذيرا للموت وقد أحسن الله في عبد بلغه ستين ليتوب فإذا لم يقبل على ربه حينئذ فلا عذر له ﴿الحكيم﴾ الترمذي ﴿طب ه ض عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿إذا كان يوم القيامة نادى مناد﴾ أي ملك بأمر الله تعالى ﴿لا يرفعن﴾ بنون التوكيد الثقيلة ﴿أحد من هذه الأمة كتابه﴾ أي كتاب حسناته ﴿قبل أبي بكر وعمر﴾ قال الشيخ مع أن هذه الأمة ثبت لها في الصحيح أنها السابقة في كل شيء ومنه رفع كتبها فلزم أن يكون كتابا الشيخين منقدمين في الرفع على كل الأمم أي غير الأنبياء وإن نوزع فيه لما ورد أنه لا كتاب للأنبياء وإن نوزع فيه بأنه يتوكل انسان أزمعنا مطايره في عنقه ﴿ابن عساكر﴾ في تاريخه ﴿عن عبد الرحمن بن صوف﴾ الزهري أحد العشرة وهو حديث صحيح ﴿إذا كان يوم القيامة دعا الله بعبد من عبيده﴾ قال المناوي جائز أن يراد به واحد وأن يراد التعدد ﴿فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه﴾ هل قام بحقه ببذله لمستحقه أي بشفاعة أو نحوها والجاه علو القدر والمنزلة ﴿كما يسأله عن ماله﴾ من أين اكتسبه وفيما أنفقه ونبه به على أنه كما يجب على العبد رعاية حق الله تعالى في ماله بالانفاق فيجب عليه رعاية جهه في بذل المعونة للخلق في الشفاعة وغيرها ﴿تمام﴾ في فوائده ﴿خط﴾ كلاهما ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿إذا كان يوم القيامة بعث الله تعالى إلى كل مؤمن ما كمعه كافر فيقول الملك للمؤمن يا مؤمن هاك﴾ اسم فعل بمعنى خذ ﴿هذا الكافر فهذا فداؤك من النار﴾ قال المناوي أي خلاصك منها به بمعنى كان لك منزل في النار لو استحقيته دخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك فالقيه في النار فداءك ﴿طب والحاكم في كتاب ﴿الكنى﴾ والألقاب ﴿عن أبي موسى﴾ الأشعري وهو حديث حسن ﴿إذا كان يوم القيامة أعطى الله تعالى كل رجل من هذه الأمة رجلا من الكفار فيقال له هذا فداؤك من النار﴾ قال المناوي فيورث الكافر مقعد المؤمن من النار بكفره ويورث المؤمن مقعد الكافر من الجنة بإيمانه اه وقال العلقمي ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث أبي هريرة لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في النار فالمؤمن إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره ﴿م عن أبي موسى﴾ ﴿إذا كان يوم القيامة نادى مناد من وراء الحجب﴾ قال المناوي أي بحيث لا يبصره أهل الموقف ﴿يا أهل الجمع﴾ أي يا أهل الموقف ﴿غضوا أبصاركم﴾ أي اخفضوها ﴿عن فاطمة بنت محمد﴾ صلى الله عليه وسلم ﴿حتى تمر﴾ أي تذهب إلى الجنة ﴿تمام﴾ في فوائده ﴿ك﴾ كلاهما ﴿عن علي﴾ أمير المؤمنين

(قوله قبل أبي بكر الخ) أي فهما أول من يرفع له كتاب حسناته من هذه الأمة ثم يرفع لهذه الأمة ثم يقبة الأمم فلا يرفع لأحد من الأمم السابقة الأبعد الرفع لجميع هذه الأمة لئلا يطول عليها المؤمن الحساب (قوله لعبد من عبيده) المراد كل عبد له جاه (قوله كما يسأله عن ماله) أي من أين اكتسبه وفيم أنفقه وبين به أنه كما يجب على العبد رعاية حق الله في ماله بالانفاق فعليه رعاية حقه في بدنه ببذل المعونة للخلق في الشفاعة وغيرها اه (نقله) قال بعض العارفين قلما يكون صادق متمثلا بسورة الاخلاص ذو قلب عامر الا ورزق الجاه وقبول الخلق حتى قال بعضهم أريد الجاه واقبال الخلق على لا لأبلغ نفسي حظوظها من الهوى فاني لا أبالي أقبلوا أم أدبروا بل لتكون قبول الخلق علامة على صحة الحال فاذا ابتلى عبد بذلك فلا يأمن على نفسه من الركون الى الاسباب واستجلاب قبول الخلق فربما جره الى التصنع والتعمل وتتبع الطرق على الرائع اه مناوي في شرحه الصغير (قوله الكل مؤمن) أي من المؤمنين العاصين الذين استحقوا النار وعفا الله عنهم فبقي الكافر في الموضع الذي هيئ للمؤمن لولا العفو ويسكن المؤمن في الموضع الذي هيئ للكافر في الجنة لو أسلم

وقوله الكل مؤمن لا يناني أنه لا بد من تعذيب طائفة من مرتكبي المعاصي لان المراد كل مؤمن ممن عفا الله عنه بخلاف من أراد تعذيبه

قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (اذا كان يوم القيامة نادى منادٍ من عمل عملا لغير الله فليطلب ثوابه ممن عمل له ﴾ قال المناوي أي يأمر الله بعض ملائكته أن ينادي بذلك في الموقف وفيه حجة لمن ذهب الى أن الرياء يحبط العمل وان قل وأنه لا تعتبر غلبة الباعث اه وقال الشيخ وفائدة الخبر الحث على الاخلاص بالعمل لله وانهى عن مخالفة ذلك فاحذر ﴿ عن ابن سعد ﴾ في طبقاته ﴿ عن أبي سعد بن أبي فضالة ﴾ بفتح الفاء الأنصاري وهو حديث ضعيف ﴿ اذا كانت الفتنة ﴾ أي الاختلاف والحروب الواقعة ﴿ بين المسلمين فاتخذ سيفا من خشب ﴾ كناية عن العزلة والكف عن القتال والاجتماع عن الغريقين قال العلقمي قلت والاصل في رواية هذا الحديث ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن عبد بسنه بضم العين وفتح الدال المهملتين وتحتيه ساكنة وسين مهملة بنت أهبان بضم الهمزة وسكون الهاء وموحدة وآخره نون ويقال لها وهبان قالت لما جاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه البصرة دخل على أبي فقال يا أبا مسلم هلا تعبئني على هؤلاء القوم قال بلى فدعا بجبار له فقال بايارية آخرجي سيفي فأخرجته فسل منه قدر شبر فاذا هو من خشب فقال ان خليلي وابن عمك رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الي ان كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفا من خشب فان شئت خرجت معك قال لا حاجة لي فيك ولا في سيفك ﴿ فائدة ﴾ قال شيخنا قال ابن عبد البر كام الذئب من العجابة ثلاثة رافع بن عميرة بفتح العين المهملة وسملة بن الاكوع وأهبان اس أوس قلت قال شيخ شيوخنا الذي كلمه الذئب هو أهبان بن الاكوع وقال هو الذي ذكره ابن الكلبي وأبو عبيد والبلاذري اه نقول الذهبي تبعا لابن عبد البر اه أهبان ابن أوس فيه نظر ﴿ ه عن أهبان ﴾ تقدم ضبطه وهو حديث حسن ﴿ اذا كانت أمراؤكم ﴾ أي ولاة أموركم ﴿ خياركم ﴾ أي أقومكم على الاستقامة قال في الصحاح الخيار خلاف الاشرار ﴿ وأغنياؤكم سمحاءكم ﴾ أي كرماءكم ﴿ وأموركم شورى بينكم ﴾ أي لا يستأثر أحدكم بشئ دون غيره ولا يستبد برأي ﴿ ظهر الارض خير لكم من بطنها ﴾ أي الحياة خير لكم من الموت قال العلقمي اذا عدل الأمير في رعاياه وسمح الغني بماله للفقير وصدر الامر عن الشورى كنتم في امان من اقامة الاوامر والنواهي وأعمال الطاعات وفعل الخيرات فتزاد لكم الحسنات وتكثر المثوبات ﴿ واذا كانت أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاءكم وأموركم الى نسائكم ﴾ أي مفوضة اليهن ﴿ بطن الارض خير لكم من ظهرها ﴾ أي فالموت خير لكم من الحياة لفقد استطاعة اقامة الدين ﴿ ت عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف منكر ﴿ اذا كان عند الرجل امر أتان فلم يعدل بينهما ﴾ أي في القسم ﴿ جاء يوم القيامة وشقه ﴾ بكسر أوله أي نصفه أو جانبه ﴿ ساقط ﴾ أي ذاهب أو شل وفيه دليل على أنه يجب على الزوج أن يساوي بين زوجاته في القسم ﴿ ت ك عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا كانوا ﴾ أي المتصاحبون ﴿ ثلاثة ﴾ بنصبه على أنه خبر كان وروي بالرفع على لغة أكلوني البراغيث وكان تامة قال العلقمي وفي رواية لمسلم اذا كان ثلاثة بالرفع على أن كان تامة ﴿ فلا يتناجى اثنان ﴾ قال العلقمي كذا اللائق بالف مقصورة ثابتة في الخط بصورة يا، ونسقط في اللفظ لالتقاء ساكنين وهو بلفظ الخبر ومعناه النهي ﴿ دون الثالث ﴾ لانه موقع الرعب في قلبه وبوارث التنافر والضغائن ﴿ مالك في الموطأ ﴾ ق عن ابن عمر ﴿ بن الخطاب ﴾ ﴿ اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم ﴾ أي يصلي بهم اماما ﴿ وأحقهم بالامامة أقرؤهم ﴾ قال المناوي أي أفقههم لان الاقرأ لذلك كان هو الافقه كذا قرره الشافعية وأخذ الحنفية بظاهره فقدموا الاقرأ على الافقه اه

(قوله فاتخذ سيفا من خشب) كناية عن العزلة وترك القتال هذا اذا كانت لشهوة نفس وأما اذا كانت لاحقاق حق وابطال باطل فالحرب القتال لذلك وقد دخل سيدنا علي رضي الله تعالى عنه البصرة بالجيوش وطلب أهبان راوي هذا الحديث ليقاتل معه فذهب وجاءه بسيف من خشب وأخرج له قدر شبر فقال له علمت أنك لا تقاتل معي فدروي له هذا الحديث فاتخذ سيدنا علي ان القتال لاحقاق حق واجتهاد أهبان أن قتاله لهذه الطائفة التي خرجت عليه لشهوة نفس وقد جمع سيدنا عليان بين الحقيقة والمجاز حيث اتخذ سيفا حشبا حقيقة وترك القتال (قوله فظهر الارض خير الخ) لكثرة العمل الصالح حينئذ وبها خير لكثرة السيئات حينئذ (قوله امراؤكم الخ) أي فظلمتان فالثالثة لا قسم لها (قوله ساقط) في رواية مائل قيل هو على حقيقته لهبوط بين الخلائق والمعقول على أن ميل شقه كناية عن عدم رجحان ميزانه (قوله فلا يتناجى اثنان الخ) أي يحرم ذلك اما يترتب عليه من ايقاع الرعب للثالث لتوهمه أن نجواهما على اضراره وشل تحدثهما سرا تكلمهما بلغة لا يعرفها كالتركية حيث عرفا لغته والافهما معذوران فما يفيد من التعنيف بين اثنين وهناك ثالث لا يعرف ذلك حرام يعلم من العلة أن الثالث لو كان لا يتأثر بتحدثهما سرا لم يحرم لكن الاولى تركه

والظاهر أن حكم الاثنين حكم الثلاثة ﴿ حم م ن ص عن أبي سعيد ﴾ الخدري ﴿ إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أقرؤهم لكتاب الله تعالى فإن كانوا في القراءة سواء فأكبرهم سنا فإن كانوا في السن سواء فأحسنهم وجها ﴾ قال بعض الشافعية يقدم الأفقه فالأقرأ فالأورع فالأسبق هجرة فالأسن في الإسلام فالأنسب فالأنظف ثوبا وبدنا وصنعة فالأحسن صورة فالأحسن صوتا وقال في المجموع المختار تقديم أحسنهم ذكرا ثم صوتا ثم هيئة فإن تساووا وتشاحوا أقرع بينهم وأجاب الشافعي رضي الله تعالى عنه عن الحديث بأن الصدر الأول كانوا يتفقهون مع القراءة فلا يريد قارئ الأورع تفقه ﴿ هق عن أبي زيد ﴾ عمرو بن أخطب ﴿ الأنصاري ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ إذا كبر العبد ﴾ أي قال الأنسان الله أكبر في الصلاة أو غيرها ﴿ ستر ت ﴾ أي ملأت ﴿ تكبيرته ما بين السماء والأرض من شئ ﴾ يعني لو كان فضلها أو ثوابها يجسم لملأ الجو وضائي به الفضاء ﴿ خط عن أبي الدرداء ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ إذا كتب أحدكم كتابا فليتربه ﴾ قال العلقمي بلام الأمر وضم الفوقية وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء الخفيفة وسكون الموحدة وهاء قال في المصباح التراب وزان قفل لغة في التراب وتربت الكتاب بالتراب أتربه من باب ضرب وترنه بالتشديد مبالغة قال في النهاية قوله فليتربه أي فليجعل عليه التراب اه قال شيخنا قال الطيبي أي يسقطه على التراب اعتمادا على الحق سبحانه وتعالى في إيصاله الى المقصد وقيل المراد به ذر التراب على المكتوب وقيل معناه فليخاطب الكاتب خطابا على غاية التواضع والمراد بالتتريب المبالغة في التواضع في الخطاب ﴿ فإنه أنجح لحاجته ﴾ أي أقرب لقضاء مطلوبه ﴿ ت عن جابر ﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ إذا كتب أحدكم إلى أحد فليبدأ بنفسه ﴾ أي يذكر اسمه مقدما على اسم المكتوب له ولا يجري على سنن الأعاجم من البداءة باسم المكتوب اليه ﴿ طب عن النعمان بن بشير الأنصاري قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ إذا كتب أحدكم إلى انسان ﴾ أي أراد أن يكتب كتابا ﴿ فليبدأ بنفسه ﴾ ثم بالمكتوب اليه نحو من فلان الى فلان ﴿ وإذا كتب ﴾ أي انهى الكتابة ﴿ فليترب ﴾ ندبا ﴿ كتابه ﴾ أي مكتوبه ﴿ فهو ﴾ أي تتريبه ﴿ أنجح ﴾ أي لحاجته أي أيسر لقضائها ﴿ طس عن أبي الدرداء ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ إذا كتب أحدكم بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ أي أراد أن يكتبها ﴿ فليمد الرحمن ﴾ أي سوقه بأن يمد اللام والميم ويحرف النون ويتأنى في ذلك ﴿ خط في ﴾ كتاب ﴿ الجامع ﴾ في آداب المحدث والسامع ﴿ فر ﴾ كلاهما ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ إذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ أي أردت كتابتها ﴿ فبين السين فيه ﴾ أي أظهرها ووضع أسنانها جليا لا لام الله تعالى ﴿ خط ﴾ في ترجمة ذي ريا ستين ﴿ وابن عساكر ﴾ في نار بحه ﴿ عن زيد بن ثابت ﴾ بن الضحاك قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ إذا كتبت ﴾ أي أردت أن تكتب ﴿ فضع قلمك على اذنك ﴾ حال الكتابة أي اجعله بازائها ﴿ فانه أذكر لك ﴾ أي أعون لك على تذكر ما تكتب وهذا أمر إرشاد ﴿ ابن عساكر ﴾ في نار بحه ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ إذا كتبتم الحديث ﴾ أي أردتم كتابته ﴿ فاكتبوه باسناده ﴾ لان في كتابته بغير سند خلطا للصحيح بالضعيف بل والموضوع فإذا كتب باسناده برئ الكاتب من عهدته كما قال ﴿ فإن يك ﴾ أي الحديث ﴿ حقا كنتم شركا في الأجر لمن رواه من الرجل ﴿ وإن يك باطلا كان وزره عليه ﴾ قال العلقمي اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث فكرهها طائفة منهم بن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت

(قوله من شئ) بيان للموصول بحتى فضاء (قوله فليترب) بالتخفيف من أترب ويجوز ترب يترب كضرب يضرب وترب يترب بالغ في التتريب لكن الذي ضبطه المحدثون الأول لان المبالغة ليست مرادة وكونه من باب ضرب لغة قليلة (قوله فليبدأ بنفسه) فما يقع الآن من تأخير اسم الكاتب خلاف السنة نعم ان خشي من تقديم اسمه ضرر من المرسول اليه لكونه ملكا أو أميرا فلا بأس بالتأخير بل يجب ان ظن الضرر (قوله فليمد الرحمن) أي حروفه وبظهر المم لاجل أن يعلم ان بينها وبين النون ألفا وأرادت رسم في الخط لان كتابة القرآن سنة متبعة فهذا علامة غفران الذنوب لفاعله وعلامة رضا الله تعالى وبكون سببا للقضاء الحوائج فالمطلوب تجويد كتابة القرآن أما كتب العلم فالمدار على الامكان فرأوه ان لم تجود (قوله ما أذنك) أي بجانب أذنك بين الصدغ والأذن وهو بين المتى واليسرى وأفاد أن المراد اليمنى لانها أقربية من البعد اليمنى التي يكتب بها وهذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم لبعد بداية عن وأه قد وضع قلمه في فمه فعلما أراد أن يكتب الوحي الذي أنزل عليه صلى الله عليه وسلم حال كونه صلى الله عليه وسلم متأنيا في املائه ذلك (قوله وزره عليه) أي على من تعمد كذبه المعلوم من المقام ثم ولو أداى لاثم عليه لكونه خرج من عهدة بمجرد كرسنده والكتب والتعلق بالاسانيد من خصوصيات هذه الامة فلم يقع كتب سنده

وآخرون وأباجهاطائفة وفعاوهامنهم عمر وعلى وابنه الحسن وابن عمر والحسين وطاء وسعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز وحكاه عياض عن أكثر الصحابة والتابعين ثم أجمعوا بعد ذلك على الجواز وزال الخلاف قال ابن الصلاح ولو لاتدوينه في الكتب لدرس في الاعصر الخالية وجاء في الاباحة والنهي حديثان فحديث النهي مارواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاتكتبوا عني شيأ الاالقرآن ومن كتب عني شيأ غير القرآن فليمحه وحديث الاباحة قوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه متفق عليه وروى أبوداود والحاكم عن ابن عمرو قال قلت يارسول الله اني أسمع منك الشيء فأكتبه قال نعم قال في الغضب والرضا قال نعم فاني لاأقول فيهما الاحقا وروى الحاكم وغيره من حديث أنس وغيره مرفوعا وموقوفا قيدوا العلم بالكتابة وأسنده الديلمي عن علي مرفوعا اذا كتبتم الحديث فاكتبوه بسنده وقد اختلف في الجمع بينهما وبين حديث أبي سعيد السابق فقيل الاذن لمن خيف نسيانه والنهي لمن أمن النسيان ووثق بحفظه وخيف اتكاله على الخط اذا كتب فيكون النهي مخصوصا أومنسوخا عنه من حيث اختلاطه بالقرآن وأذن فيه حين أمن ذلك فيكون النهي منسوخا وقيل المراد النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لانهم كانوا يستعجون نأو يسل الآية فربما كتبوه معه فنهوا عن ذلك لئلا يوقع في الاشتباه ﴿فائدة﴾ اعلم ان الآثار كانت في عصر الصحابة وكبار التابعين غير مدونة ولامرتبة لسببين أحدهما توسعة حفظهم ولانهم كانوا نهوا عنها كما تقدم ولان أكثرهم لايحسن الكتابة فلما كان زمن عمر بن عبد العزيز على رأس المائة أمر بتدوين الحديث فأول من دونه بأمر عمر بن عبد العزيز ابن شهاب الزهري وأما الجمع مرتبا على الابواب فوقع في نصف القرن الثاني فأول من جمع ذلك ابن جريج بمكة ومالك وابن اسحق بالمدينة وهشام بواسط ومعمر باليمن وابن المبارك بخراسان والربيع بن صبيح أوسعيد بن أبي عروبة أوحماد بن سلمة بالبصرة وسفيان الثوري بالكوفة والاوزاعي بالشام وجرير بن عبد الحميد بالري وكل هؤلاء كانوا في عصر واحد فلا يدري أيهم أسبق كما قال الحافظ العراقي والحافظ بن حجر ﴿لك﴾ في ﴿كتاب﴾ ﴿علوم الحديث﴾ أو نعيم ﴿وكذا الديلمي﴾ ﴿وابن عساكر﴾ في التاريخ كلهم ﴿عن علي﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿اذا كثرت ذنوب العبد﴾ أي الانسان المسلم ﴿فلم يكن له من العمل﴾ أي الصالح ﴿ما يكفرها﴾ لفقده أولقلته ﴿ابتلاه الله بالحزن﴾ قال المناوي في رواية بالهم ﴿ليكفرها عنه﴾ به فغالب ما يحصل من الهموم والغموم من التقصير في الطاعة ﴿حم عن عائشة﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا كثرت ذنوبك﴾ أي أردت اتباعها بحسنات تمحوها ﴿فاسق الماء على الماء﴾ قال المناوي أي اسق الماء على الماء بأن تتابعه أواسق الماء وان كانت بشط نهر وقال العلقمي فاسق الماء على الماء ليس بقيد بل لتوهم انه اذا حازه بلا كلفة كثيرة فلا أجر فيه والثواب فكيف اذا عظمت المشقة وكثرت المؤنة ﴿تتناثر﴾ بمثناتين ثم نون ثم مثلثة بعد الالف ثم راء، وظاهر كلام المناوي أنه جزم جواب الامر فانه قال فان ان فعلت ذلك تتناثر أي ذنوبك ﴿كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف﴾ أي الشديد ﴿حط عن أنس﴾ بن مالك ﴿وهو حديث ضعيف﴾ ﴿اذا كذب العبد﴾ أي الانسان ﴿كذبة﴾ قال الشيخ وكذب كضرب وكذبة بضم فسكون مرة أي غير جائزة وهي صغيرة على الراجح وقد تكون كبيرة لعوارض ﴿تباعد عنه

(قوله ذنوب العبد) أي الصغائر وكذا ما بعده (قوله فاسق الماء على الماء) يحتمل معنيين سق الماء ولو على شط النهر ففيه الثواب فما لك اذا كان بعيدا عنه وأن المراد سق الماء المرة بعد المرة كان أسق منحصا فطلب آخر فاسقاه والتكرار وكونه على شط النهر ليس قيدا بل المراد أن سق الماء بكفر الذنوب ولو نائبه بأجرة أولا ولاسيما اذا كان لايليق به مناولة الماء كالعالم (قوله كذبة) أي بنهيا عنها والكذب صغيرة الاان تترتب عليه كبيرة كاضرار الناس (قوله تباعد عنه الملك) يحتمل ان أل جنسية ويحتمل أنها عهدية والمراد به الحافظان انتهى بخط الشيخ عبد البر الاجهوري

الملك ﴾ قال المناوي يحتمل أن آل جنسه ويحتمل أنها عهدية والمعهود الحافظ ﴿ مبلغ ﴾ وهو منتهى مد البصر ﴿ من نتن ما جاء به ﴾ أي المكاذب من الكذب كتبا عده من نتن ماله ريح كريهة كشوم بل أولى ﴿ ت ﴾ في الزهد ﴿ حل ﴾ كلاهما ﴿ عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿ إذا كنتم في سفر فأقلوا المكث في المنازل ﴾ أي الأماكن التي اعتيد النزول فيها في السفر قال الشيخ أي مادمتم قادرين على السير والا فلابد من قدر الراحلة ﴿ أبو نعيم ﴾ وكذا البلى ﴿ عن ابن عباس ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس فان ذلك يحزنه ﴾ بعني التناجي حالة عدم الاختلاط ﴿ يحزنه ﴾ بضم المثناة الفوقية وكسر الزاي وبفتحها وضم الزاي قال العلقمي قال النووي المناجاة المسارة وانتجى القوم وتناجوا أي سار بعضهم مضارفي الحديث النهي عن تناجي اثنين بحضرة ثالث وكذا الثلاثة وأكثر بحضرة واحد أو نهي تحريم فيعم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم الآن يأذن وفي مذهب ابن عمر ومالك وأصحابه وجماهير العلماء أن النهي عام في كل الازمان وفي الحضر والسفر وقال بعض العلماء انما النهي عن المناجاة في السفر دون الحضر لان السفر مظنة الخوف وادعى بعضهم أن هذا الحديث منسوخ وان هذا كان في أول الاسلام فلما فشا الاسلام وأمن الناس سقط النهي اه كلام النووي قلت قال شيخ شيوخنا هذا البعض هو عباض وتعقبه القرطبي بأن هذا تحكم وتخصيص لادليل عليه وقال ابن العربي الخطر عام اللفظ والمعنى والعلة الحزن وهو موجود في السفر والحضر فوجب أن يعم مهما النهي جميعا وقوله حتى تختلطوا قال العلقمي بمثناة فوقية قبل الطاء أي تختلط الثلاثة بغيرهم والغير أعم من أن يكون واحدا أو أكثر وقوله فان ذلك يحزنه قال العلقمي لانه يتوهم أن نجواهما انما هي سوء وأيهما فيه وانهما بئسة فمان على فائلة تحصل له منهما وقد نقل ابن بطال عن أشهب عن مالك قال لا يتناج ثلاثة دون واحد ولا عشرة دون واحد للنهي عن أن يترك واحد قال وهذا مستنبط من حديث الباب لان المعنى في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين الواحد قال وهذا من حسن الادب للاقيا بقاء غضوا ويتفاطعوا قال المازري ومن تبعه لا فرق في النهي بين الاثنين والجماعة لوجود المعنى في حق الواحد قال النووي أما اذا كانوا أربعة فتناجي اثنان دون اثنين فلا بأس بالاجماع قال شيخ شيوخنا وخلف فيما اذا انفرد جماعة بالتناجي دون جماعة قال ابن الثين وحديث عائشة في قصة فاطمة دال على الجواز وحديث ابن مسعود يأبيه وهو في سلامة ارتفاعان في ذلك دلالة على أن المنع يرتفع اذا بقي جماعة لا يتأذون بالسار وقد يستثنى من أصل الحكم كما تقدم ما اذا أذن من يبقى سواه كان واحدا أم أكثر فلا تبعة في التناجي دونه أو دونهم قال المنع يرتفع لانه حق من يبقى وأما اذا انتجى اثنان ابتداء وثم ثالث وكان بحيث لا يسمع كلاهما لو تكلما جهارا فأبى ليسمع كلاهما فلا يجوز كما لو لم يكن حاضرا معهما أصلا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد أن يدخل على المتناجيين في حال تناجيهما قلت ولا ينبغي للداخل المقعود عندهما ولو بأعد منهما الا بأذنهما لانهما لما افتتحا حديثهما سرا ليس عندهما أحد دل على أن مرادهما أن لا يطلع أحد على كلامهما ﴿ حم ق ت ه ﴾ عن ابن مسعود ﴿ عبد الله ﴾ ﴿ إذا لبستم ﴾ أي اذا أردتم لبس نحو خف أو نعل ﴿ واذا توضأتم ﴾ أي أردتم الوضوء ﴿ فابدؤا بميامنكم ﴾ وفي رواية بأيمانكم والامر للندب قال المناوي فأيمن جمع أيمن أو يمين وميامن جمع ميمنة بأن يبدأ بلبس الكم أو الخف أو النعل الايمن ويخرج باللبس الخلع فيبدأ فيه

(قوله من نتن الخ) لان الله تعالى لما خلق النتن في الاجرام كالغائط خلقه في المعاني وكان مالك بن دينار رضي الله تعالى عنه يقول لو شم الناس نتن ذنوبي كما أشمها أنا لم يقرب مني أحد وقد ظهر نتن في مجلسه صلى الله عليه وسلم فقال هل قد رون ذلك فقالوا الله ورسوله أعلم فقال هذا نتن غيبة اغتابها شخص لصاحبه

(قوله فأقلوا المكث) لان اطالته تطول السفر المقصود مع ان المطلوب قطعه لكونه من العذاب وأيضا اذا طال المكث ربما عرض قطاع الطريق محله فيؤذونه (قوله ثلاثة) أي مثلا فيشمل الاثنين ونحوه أي الا اذا أراد أن يسر شخص لانوس أو كان مهما دينيا أو دنيويا فلا يحرم بدون ادخال الثالث ولي دخل شخص على اثنين وأحدهما يسر الآخر بكلام حرم عليه قربه ليسمعه (قوله يحزنه) أي سبب في حزنه

(قوله اذا لعب الشيطان الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين جاءه اعرابي وهو يخطب وقال له رأيت في منامي اه

بالياء ﴿د حب عن أبي هريرة﴾ وهو حديث صحيح ﴿اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدث به﴾ أي بجواز أمه ﴿الناس﴾ لئلا يستقبله المعبرون بتفسيره بما يجزئ به فعما بل يفعل ما مر من الاستعاذة والتفل والتحول قال العلقمي قلت وسببه كما في ابن ماجه عن جابر قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو يخطب فقال يا رسول الله رأيت البارحة فيما ري النائم كان عنقي ضربت وسقط رأسي فاتبعته فاخذته فأصدته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذكره قال النووي قال المازري يحتمل أنه النبي صلى الله عليه وسلم علم أن منامه هذا من الاضغاث بوحي أو بدلالة في المنام دلته على ذلك أو على أنه من المكروه الذي هو من تخزين الشيطان وأمانة المعبرون فينكاموت في كتبهم على قطع الرأس وبجعلونه دلالة على مفارقة الراقي ماهو فيه من النعم أو مفارقته من قرنه ونزول سلطانه ونغير حاله في جميع أموره الا أن يكون عبدا فيدل على عتقه أو مريضا فعلى شفائه أو مديونا فعلى قضاء دينه أو من لم يحج فعلى أنه يحج أو عاصيا فعلى فرجه أو خائفا فعلى أمنه والله أعلم ﴿م ٥ عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿اذا آخر هذه الامة أولها فمن كتم حديثا﴾ أي حدثا بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل الصحابة وذم من يبغضهم ﴿فقد كتم ما أنزل الله عز وجل على﴾ أي فيلهم يوم القيامة بلجام من نار كما يجيء في أخبار ﴿ه عن جابر﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا لقي أحدكم أخاه﴾ أي في الدين ﴿فليسلم عليه﴾ أي ندبا ﴿فان حالت بينهما شجرة أو حائط أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه﴾ أي ان صدامنه فرقين عرفا ﴿د ه حب عن أبي هريرة﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا لقيت الحاج﴾ أي عند قدومه من وجه ﴿فسلم عليه وصافحه﴾ أي ضع يدك اليمنى في يده اليمنى ﴿ومره أن يستغفرلك﴾ أي يطلب لك المغفرة من الله ﴿قبل أن يدخل بيته﴾ أي الاولى ذلك ﴿فانه﴾ أي الحاج ﴿مغفور له﴾ أي اذا كان حجه مبرورا كما قيده في خبر فتلقي الحاج والسلام عليه وطلب الدعاء منه مندوب قال المناوي وانما كان طلبه منه قبل دخوله بيته أولى لانه بعده قد يخلط ﴿حم عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا لم يبارك للرجل﴾ أي الانسان ﴿في ماله حمله في الماء والطين﴾ أي صرفه في البنيان وهر أن هذا في غير ما فيه قربة يحتاج اليه ﴿هب عن أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اذا مات الميت﴾ هذا من قبيل المجاز باعتبار مايؤل اليه اذ الميت لا يموت ﴿تقول الملائكة﴾ أي يقول بعضهم لبعض استعظاما قال المناوي والمراد الملائكة الذين يعشون أمام الجنازة ﴿ماقدم﴾ بالتشديد من العمل أهو صالح فنستغفرله أم غيره ﴿ويقول الناس ماخلف﴾ بتشديد اللام أي مارك لورثته فالملائكة ليس اهتمامهم الا بالاعمال والآدميون لا يهتمون الا بالمال المال ﴿هب عن أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اذا مات الانسان﴾ قال المناوي وفي رواية ابن آدم ﴿انقطع عمله﴾ أي فائدة عمله وتجديد ثوابه ﴿الا من ثلاث﴾ فان ثوابها لا ينقطع بل هو دائم متصل النفع ﴿صدقة جارية﴾ وفي رواية دارة أي متصلة كوقف ﴿أو علم ينتفع به﴾ كتعليم وتصنيف قال التاج السبكي والتصنيف أقوى لطول فائدته على ممر الزمان اه وارتضاه المؤلف ﴿أو ولد صالح﴾ أي مسلم ﴿يدعو له﴾ لانه السبب في وجوده وفائدة تقييده بالولد مع أن دعاء غيره ينفعه تحريض الوالد على الدعاء لاصله وورد في أحاديث أخر زيادة على الثلاثة وتتبعها المؤلف فبلغت حد عشر ونظمها في قوله

اذا

(قوله صدقة جارية) فسرها العلماء بالوقف (قوله أو علم ينتفع به) ولو بنحو كتب العلم فضلا عن تصنيفها

فليتأمل الانسان ماذا يكتب لنفسه من خير أو غيره

اذا مات ابن آدم ليس يجري ● عليه من فعال غير عشر
علوم بثها ودعاء نجل ● وغرس النخل والصدقات تجري
وراثة مصحف ورباط ثغر ● وحفر البئر أو اجراء نهر
وبيت للغريب بناه يأوي ● اليه أو بناء محل ذكر
وتعليم لقرآن كريم ● فحثوها من أحاديث بحصر

﴿خدم ٣ عن أبي هريرة ﴿اذا مات أحدكم عرض عليه مقعده﴾ أي محل قعوده من الجنة أو النار بأن تعاد الروح الى بدنه أو بعضه ﴿بالغداة والعشي﴾ أي وقتهما قال العلقمي أي أول النهار وآخره بالنسبة الى أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل أن يريد بالغداة والعشي غداة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيهما ويحتمل أن يكون كل غداة وكل عشي قال القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن الخلط فيحتمل أيضا في حقه لانه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب غير ان مقعده في الجنة فيقال له هذا مقعدك ومصيرك اليه بعد مجازاتك بالعقوبة على ما تستحق ﴿ان كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة﴾ أي فمقعده من مقاعد أهل الجنة ﴿وان كان من أهل النار فمن أهل النار﴾ فمقعده من مقاعد أهل النار فليس الجزء والشرط بقدرين معنى بل لفظا ﴿يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله اليه يوم القيامة﴾ أي يقال له من قبل الله تعالى قال العلقمي قال ابن عبد البر والمعنى حتى يبعثك الله الى ذلك المقعد ويحتمل أن يعود الضمير الى الله تعالى قال الله ترجع الامور والاول أظهر اه وقال المناوي أي لا تصل اليه الا بعد البعث ﴿ن ت ٥ عن ابن عمر بن الخطاب ﴿اذا مات صاحبكم﴾ أي المؤمن الذي كنتم تجتمعون به وتصاحبونه ﴿فدعوه﴾ أي اتركوه من الكلام فيه بما يؤذيه لو كان حيا ﴿لا تقعوا فيه﴾ أي لا تتكلموا في عرضه بسوء فانه قد أفضى الى ما قدم وغيبة الميت أفحش من غيبة الحي وقد ورد النهي عن ذكر مساوي موتانا فاقتضى هذا الصاحب هنا لكونه آكد قال العلقمي روى أن رجلا من الانصار وقع في أبي العباس فلطمه العباس فجاء قومه فلسوا السلاح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فصعد المنبر فقال أيها الناس أي أهل الارض أكرم على الله فقالوا أنت يا رسول الله فقال ان العباس مني وأنا منه فلا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا فقالوا نعوذ بالله من غضبك ذكره ابن رسلان ﴿د عن عائشة﴾ وبجانبه علامة الحسن ﴿اذا مات صاحب بدعة﴾ أي مذمومة ﴿فقد فتح﴾ بالبناء للمفعول ﴿في الاسلام فتح﴾ أي ثغرة كبلد من ديار الكفر فتحت واستولى أهلها بالسيف لان موته راحة للعباد والبلاد لافتنانهم به وعدو شؤمه على الاسلام وأهله بافساد عقائدهم ﴿خط فر عن أنس﴾ من مالك وهو حديث ضعيف ﴿اذا مات ولد العبد﴾ أي الانسان المسلم ذكرا كان أو أنثى ﴿قال الله تعالى للملائكة﴾ أي الموكلين بقبض أرواح الخلائق ﴿قبضتم ولد عبدي﴾ أي روحه ﴿فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده﴾ قال العلقمي قال في النهاية قيل لولد الرجل ثمرة لان الثمرة ما تتعلق الشجرة والولد تتعلق الاب ﴿فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع﴾ أي قال الحمد لله انا لله وانا اليه راجعون ﴿فيقول الله تعالى﴾ أي للملائكة ﴿ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد﴾ أي البيت المنوه على أنه ثواب الحمد قال المناوي وفيه أن المصائب لاثواب فيها بل في الصبر عليها وعليه جمع لكن نوزع فيه ﴿ت عن أبي موسى﴾ الاشعري وهو حديث

هذا التقدير لئلا يفصل الشرط والجزاء (قوله أيضا بالغداة والعشي) أي وقتهما قال العلقمي أي أول النهار وآخره بالنسبة الى أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل أن يريد بالغداة والعشي غداة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيهما ويحتمل أن يكون كل غداة وكل عشي قال القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن الخلط فيحتمل أيضا في حقه لانه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب فيري مقعده في الجنة فيقال له هذا مقعدك ومصيرك اليه بعد مجازاتك بالعقوبة على ما تستحق انتهى من العزيزي (قوله يقال له الخ) أي ردا لله تعالى له روحه فيرد بلا قول (قوله اذا مات صاحبكم) أي المصاحب لكم بجوار ونحوه لا تقعوا فيه بالغيبة فان غيبة الميت أشد من غيبة الحي لامكان استحلاله بخلاف الميت وبعضهم حمل الصاحب على النبي صلى الله عليه وسلم أي اذا مت فدعوني بأن لا تتكلموا في أهل بيتي فان الوقوع فيهم وقوع في (قوله صاحب بدعة) أي البدعة المباحة كالمصافحة بعد صلاة الصبح ولبس الشاب المتسعة والتبسط في المآكل المكروهة (قوله قبضتم) أي أقبضتم والمراد بهذا الاستفهام الصوري اظهار فضل ذلك الشخص عند الملائكة (قوله ولد عبدي) على حذف مضاف

حسن ﴿ اذا مدح المؤمن في وجهه ربا الايمان في قلبه ﴾ قال العلقمي الربا الزيادة وهذا رخصة اشاروا بترخيص لمن عرف أن الممدوح يعرف نفسه وهو شديد الاحتراز عن آفة الكبر والعجب وآفة الفتور والرياء وكان ذلك سببا لزيادته في الاعمال الصالحة أو كان ممن يقتدى به فلا تزعزعه الرياح فهو مذ يزيد الايمان في قلبه بسبب أعماله الصالحة الزائدة على العادة التي حركها المدح الذي لا يعجب به ولا تتأثر نفسه به اه وقال المناوي المراد المؤمن الكامل الايمان أما غيره فعلى نقيض ذلك وعليه حمل خبر ايا كم والمدح فلا تعارض ﴿ طب ك عن أسامة بن زيد ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا مدح الفاسق غضب الرب ﴾ قال العلقمي لان الله سبحانه وتعالى أمر بهجر الفاسق والمبا عدة عنه خصوصا المتجاهر بفسقه فاذا مدحته فقد كذبت في مدحه وخالفت ما أمرت به اذ مدحه مودته وأنت مأمور بهجره ﴿ واهتز لذلك العرش ﴾ الهزق الاصل الحركة واهتز اذا تحرك فهو كناية عن الاذن وانباع والاستبشار يكون لعتد ذلك أو المراد في القسمين أهله ﴿ ابن أبي الدنيا ﴾ أبو بكر القرشي ﴿ في ﴾ كتاب ﴿ ذم الغيبة ع هب عن أنس ﴾ بن مالك ﴿ عد عمر بريدة ﴾ قال المناوي وضعفه الحافظ العراقي وابن حجر ﴿ اذا مررت ببلدة ﴾ أي وأنت مسافر ﴿ ليس فيها سلطان ﴾ أي حاكم ﴿ فلا تدخلها ﴾ النهي للتنزيه ﴿ انما السلطان ظل الله ﴾ أي يدفع به الاذى عن الناس كما يدفع الظل أذى حر الشمس ﴿ ورمحه في الارض ﴾ أي يدفع به كما يدفع العدو بالرمح قال العلقمي واستوعب بهاتين الكلمتين نوعي ما على الوالي الرعية أحدهما الانتصار من الظالم والاعانة لان الظل يظل أليه من الحرارة والشدة ولهذا قال في تمامه في رواية يأوي اليه كل مظلوم والاستجار رهاب العدو يلتزع عن قصد الرعية وأذاهم فيأمنو بمكانه من الشر والعرب يجعل الرمح كناية عن الدفع والمنع قاله في النهاية اه وقال المناوي في هذا من الفخامة والبلاغة مالا يخفى فقد استوعب جميع ما على الوالي لرعيته ﴿ هب عن أنس ﴾ بن مالك ورؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿ اذا مر رتم بمال المشرة ﴾ بكسر الشين المعجمة وشد الراء أي من المسلمين ﴿ فلموا عليهم ﴾ نصبا ﴿ نظفا ﴾ قال المناوي عتناة فوقية أوله بخط المؤلف وظاهر كلامه أنه مجزوم جواب الامر فانه قال فان كم ات سلتم عليهم نظفا ﴿ عنكم شرتهم ونا رتهم ﴾ أي عداوتهم وفتنتهم لان في السلام عليهم اشارة الى عدم احتقارهم وذلك سبب لسكون شرتهم ﴿ هب عن أنس ﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿ اذا مر رتم برياض الجنة ﴾ جمع روضة وهي الموضع المعشب بالزهر قال في النهاية أراد برياض الجنة ذكر الله وشبه الخوض فيه بالرتع في الخصب ﴿ فارتعوا ﴾ قال العلقمي قال في المصباح رتعت الماشية رتعا من باب نفع ورتوعا رعت كيف شاءت ﴿ قالوا وما رياض الجنة قال حلق الذكر ﴾ قال العلقمي قال في النهاية بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة بفتح الحاء وسكون اللام على غير قياس وحكى عن أبي عمرو أن الواحد حلقة بالتصريك والجمع حلق بالفتح وهي جماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيرها وقال الجوهري حلقة بالتصريك والجمع حلق بالفتح ﴿ حم ت هب عن أنس ﴾ بن مالك قال العلقمي وبجانبه صلامة الحسن ﴿ اذا مر رتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال مجالس العلم ﴾ هو شامل لعلم أصول الدين والتفسير والحديث والفقه ﴿ طب عن ابن عباس ﴾ اذ مر رتم برياض الجنة فارتعوا قيل وما رياض الجنة قال المساجد قيل وما الرتع ﴿ بسكون المثناة الفوقية ﴿ قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ﴾ اختلف الجواب في تفسيره الرتع باختلاف أحوال السائلين فرأى أن الاولى بحال سائل حلق العلم وبحال سائل آخ

والاسترجاع اشارة الى أنه ينبغي له ذلك بمجرد تذكر الحدوان ليذكر الاسترجاع (قوله الفاسق) شامل للكافر والمسلم خلافا لمن خصه بالكافر (قوله غضب الرب) أي انتقم الرب ممن مدحه كما قال له أنت شجاع تقتل الانفس وتسلب الاموال أي اذا مدحه بالمعاصي أو الحلق في مدحه أما لو مدحه بوصف حسن فيه كأن قال له أنت كريم وهو كذلك فلا بأس به (قوله واهتز الخ) اشدة غضبه تعالى (قوله سلطان) أي حاكم عادل بأمر ليس فيها حاكم أصلا أو فيها حاكم ظالم (قوله ظل الله) أي كظله في الاستراحة به ورحمه الذي يقاتل به ويدفع به الاذى (قوله نظفا الخ) فهو من باب المداواة المأمور بها صلى الله عليه وسلم (قوله برياض الجنة) أي حلق الذكر للشبه برياض الجنة وشبه اكتساب العلم ونحوه برتع الحيوانات في الثمار بجامع النفع فذكر ثلاثة أحاديث فسر في الاول رياض الجنة بحلق الذكر وفي الثاني بمجالس العلم وفي الثالث بالمساجد وكل صحيح ظاهر المعنى (قوله قال سبحان الله الخ) بين الرتع هنا بذلك فعلم أنه في الثاني اكتساب العلوم وما وقع في المناوي الكبير من أنه فسر الرياض بالباقيات الصالحات ليس في محله اذهي تفسير للرتع لا الرياض

(قوله في مسجدنا) معشر المؤمنين وفيه اشارة لجواز دخول المساجد بالسلاح (قوله في مسجدنا الخ) أراد صلى الله عليه وسلم كل مسجد وكل سوق فهو تنويع من الشارع صلى الله عليه وسلم وليس شكا من (١٧١) الراوي (قوله لا يعقر) أي يجرح وهو بكسر القاف وأما الراء فيجوز اسكانها نظرا الى أنه جواب الامر ويجوز الرفع على الاستئناف كافي العلقمي والعزيزي (قوله على الجلوس) ليس قيدا (قوله العبد) أي المؤمن المتعود على الاعمال الصالحة (قوله كتب الله تعالى له) أي قدر وأمر الملك أن يكتب في اللوح المحفوظ أو غيره انتهى عزيزي (قوله أو سافر) ولو سفر اقصيرا (قوله مثل ما) أي مثل ثواب ما كان يعمله من نفل أو فرض كان يحرص على القيام في الفرض لمرضه فيكتب له ثواب فرض القيام (قوله ثلاثة أيام) ولو من صاحب صغائر فيكفر الصغائر لكن انما يكفر جميع الصغائر المرض الشاق دون الخفيف (قوله كيوم ولدته) يجوز فيه وجهان يوم الولادة وان كان لا ذنب عليه الشخص الى البلوغ لانه أول وقت تطهيره عن الذنوب ولا فرق في ترتب التكفير على المرض بين الصابر وغيره خلافا لبعضهم والتقييد بالصبر في بعض الاحاديث انما هو لحصول شئ مخصوص غير التكفير (قوله ارفع عنه القلم) أي فلا يكتب عليه الصغائر أما الكبائر كترك الصلاة فيكتبها وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته على قوله ارفع عنه القلم أي فلا يكتب عليه خطيئة فلا وفعل ذي نبأ حال مرضه هل يكتب عليه خطيئة أولا الظاهر نعم لكن المرض يكون لها مكفرا

حاق الذكر ولهذا قال العلقمي قلت والمراد من هذه الاحاديث في تفسير الرفع مناسبة كل شخص بما يليق به من أنواع العبادة ﴿ ت عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا مر أحدكم في مسجدنا) أي المؤمنين فليس المراد مسجد المدينة فقط ﴿ أو في سوقنا ﴾ تنويع من الشارع لاشك من الراوي ﴿ ومعه نبل ﴾ قال العلقمي النبل بفتح النون وسكون الموحدة بعدها لام سهام العربية وهي مؤنثة ولا واحد لها من لفظها ﴿ فليمسك على نصالها ﴾ قال العلقمي جمع نصل ويجمع أيضا على نصول والنصل حديدة السهم ﴿ بكفه ﴾ متعلق بقوله فليمسك ﴿ لا يعقر مسلما ﴾ قال العلقمي أي لا يجرح وهو مجزوم نظرا الى أنه جواب الامر ويجوز الرفع أي على الاستئناف قال النووي فيه من الآداب الامساك على النصال عند ارادة المرور بين الناس في مسجد أو سوق أو غيرهما اه قلت والمطلوب أنه يتعجب لمن معه نبل بادي أي ظاهر أن يمسك على نصالها ﴿ ق د ه عن أبي موسى ﴾ الاشعري ﴿ (اذا مر رجل بقوم) ومثله ما لو مر نساء بنسوة ﴿ فسلم رجل من الذين مر راعلى الجالوس ورد من هؤلاء واحد أجزأ عن هؤلاء وعن هؤلاء ﴾ لان ابتداء السلام من الجماعة سنة كفاية والجواب من الجماعة فرض كفاية قال في الحلية وليس لناسنة كفاية الا هذه ﴿ حل عن أبي سعيد ﴾ الخدري قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا مرض العبد) ﴾ قال المناوي أي عرض لبدنه ما أخرجه عن الاعتدال الخاص به ﴿ أو سافر ﴾ ولو سفر اقصيرا ﴿ وفات عليه ما وظفه على نفسه من النفل ﴿ كتب الله تعالى له ﴾ أي قدر وأمر الملك أن يكتب في اللوح أو في غيره ﴿ من الاجر مثل ما كان ﴾ أي مثل ثواب الذي كان ﴿ يعمل ﴾ من النفل حال كونه ﴿ صحيحا مقيما ﴾ لعذره والعبد يجزى بنيته وعمله أن لا يكون المرض بفعله وأن لا يكون السفر معصية اه وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا وهو حق من كان يعمل طاعة نهارا وكان بنيته لولا الموانع أن يدوم عليها كما ورد ذلك صريحا عند أبي داود وفي آخره كأصلح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم قال ابن دقيق العيد وهذا في أمر النوافل أما صلاة الفرائض فلا تسقط بالسفر والمرض والله أعلم وتعقبه ابن المنير بأنه يحتمل أن يسامحوا بصلاة الفرائض في ذلك بمعنى أنه اذا عجز عن الاتيان بها على الهيئة الكاملة فانه يكتب له أجرها بعجزه كصلاة المريض جالسا يكتب له أجر القائم ﴿ حم خ عن أبي موسى ﴾ الاشعري ﴿ (اذا مرض العبد) أي الانسان ﴿ ثلاثة أيام ﴾ ولو ضاعفها كمن يسير وصداع قبل ﴿ خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ﴾ أي غفرله فصار لا ذنب له هو كيوم ولدته في خلوه عن الآثام وفيه شمول الكبائر لكن نزل على غير ها قياسا على النظائر ﴿ طس وأبو الشيخ عن أنس ﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا مرض العبد) أي الانسان ﴿ يقال ﴾ أي يقول الله تعالى ﴿ لصاحب الشمال ﴾ أي الملك الموكل بكتابة المعاصي ﴿ ارفع عنه القلم ﴾ فلا تكتب عليه خطيئة ﴿ ويقال لصاحب اليمين ﴾ وهو كاتب الحسنات ﴿ اكتب له أحسن ما كان يعمل فاني اعلم بما ناقدته ﴾ أي بالمرض فلا تقصر منه ﴿ ابن عساكر ﴾ في تاريخه ﴿ عن مكحول ﴾ فقيه الشام وعالمه ﴿ مرسلا ﴾ أرسل عن أبي هريرة وغيره وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا مشت أمتي المطيطا) قال العلقمي بضم الميم وفتح الطاء المهملة وسكون الثحتية وفتح الطاء قال في النهاية المطيطا

بمنزلة الاستفزاز انتهى (قوله مشت) من باب رمى (قوله المطيطا) أي مشية الكبر والعجب وهو بالمد والقصر وهو مصدر لا مكبر له نحو كفيت وكيت

(قوله وخدمها) نصفة خدمها (قوله أبناء فارس الخ) بدل من أبناء المملوك وذلك أن ابليس علمهم الارواط بهم وهذا من الاخبار بالغيب (قوله على خيارها) أي حيث قدروا على ازالة المنكر ولم يزيلوه (قوله فتحت أبواب السماء) كناية عن ازالة الحجب ليستجاب الدعاء وسيأتي للشارح بعد بقيد اجابة الدعاء وقت الاذان بما اذا حضر الى الصلاة وأعزم على الحضور فورا وأجاب المؤذن وهو قيد لسرعة الاجابة وعقب (١٧٢) الاذان مثل وقته في اجابة الدعاء وما ذكره الشارح من أن في اجابة المؤذن يقول حي على الصلاة الخ ممنوع بل يحوقل فان كان ورد حديث بأنه يقول حي على الصلاة الخ فهو مؤول عندنا (قوله فقال فيه) أي تام وقت القيلولة وليس قيدا بل متى نزل محلا وأراد مغادرته سن له أن يصلي فيه ركعتين ليشهد له المكان ولو كان مقيما وان كان ظاهر قوله فلا يرحل انه خاص بالمسافر لما ورد من الاحاديث الدالة على عدم التقييد (قوله أو جهد) أي مشقة سفر أو غيره (قوله بكلمات الله) أي أسمائه وصفاته وسائر ما أنزل على الرسل مما دل على كلامه القديم وعبارة العزيزي بكلمات الله قال المناوي أي صفاته القائمة بذاته انتهى وقال العلقمي كلمات الله القرآن انتهى بحروفه (قوله لا يضره شئ) أي لامن الهوام ولا اللصوص ولا غيرهم قال العلقمي قال الشيخ أبو العباس القرطبي قوله فانه لا يضره شئ حتى يرتحل منه فانه هذا خبر صحيح وقول صادق عاملناه ليلة وليلة وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرني شئ الى أن تركته فلدغتني عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت في نفسي فاذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات (نفثة) قال الدميري وروينا عن الشيخ فخر الدين عثمان بن محمد التوزري قال كنت يوما أقرأ على شيخ لي بجكة شيأ من الفرائض فبينما نحن جالسون اذا بعقرب عشى فأخذها الشيخ وحمل بقلمها في يده فوضعت الكتاب فقال لي اقرأ قلت حتى أتعلم هذه الفائدة فقال هي فسدلة قلت ماهي قال ثبت عن رسول الله صلى الله

بالمد وا لقصر مشبه فيها بقنتر ومد اليد بن يقال مطوت ومططت بمعنى مددت وهي من المصغرات التي لم يستعمل لها مكبر (وخدمها أبناء الملوك) أبناء فارس والروم) قال المناوي بدل مما قبله (سلط) بالبناء للمفعول أي سلط الله (شرارها على خيارها) أي مكنهم منهم واغراهم بهم وذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانهم لما فتحوا فارس والروم وسبوا أولاد هم واستخدموهم سلط الله عليهم قتلة عثمان فكان ما كان (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اذا نادى المنادي) أي أذن المؤذن للصلاة (فتحت) بالبناء للمفعول (أبواب السماء واستجيب الدعاء) أي استجاب الله دعاء الداعي حينئذ لكونها من ساعات الاجابة قال المناوي وفيه ان السماء ذات أبواب وقيل أراد بفتحها ازالة الحجب والموانع (ع ك عن أبي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث صحيح (اذا نزل الرجل بقوم) قال المناوي ضيفا أو مرة عوا في ولمعة (فلا يصم الا باذنهم) النهي فيه للتنزيه أي لا يشرع في صوم نفل الا ان أذنوا له فيه أو لا يتعه ان شرع فيه الا باذنهم فيحل قطع النفل عند الشافعي اما الفرض فلا دخل لاذنهم فيه (ه عن عائشة) رمز لحديث ضعيف (اذا نزل أحدكم منزلا فقال فيه) أي نام نصف النهار (فليرحل حتى يصلي ركعتين) أي يندب له أن يؤ يده بذلك (عد عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا نزل بكم كرب) أي أمر ملاء أصدره غيظا قال العلقمي قال في المصباح وكربه الامر كرباشق عليه حتى ملأ صدره غيظا (أو جهد) قال المناوي بفتح الجيم وضم مشقة (أو بلاء) أي هم يأخذ النفس (فقولوا الله الله ربنا لا شريك له) أي لا مشارك له في ربوبيته فان ذلك يربه بشرط قوة الايقان وتمكن الايمان والامر فيه للندب (هب) وكذا الطبراني (عن ابن عباس) قال العلقمي ويجانبه علامة الحسن (اذا نزل أحدكم منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله) قال المناوي أي صفاته القائمة بذاته اه وقال العلقمي كلمات الله تعالى القرآن (التامات) أي التي لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هي النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ به (من شر ما خلق) من الانام والهوام (فانه) اذا قال ذلك (لا يضره شئ) أي من المخلوقات (حتى يرتحل عنه) وفي نسخة منه أي عن ذلك المنزل قال العلقمي قال الشيخ أبو العباس القرطبي قوله فانه لا يضره شئ حتى يرتحل منه هذا خبر صحيح وقول صادق علمناه نحن وليلا وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرني شئ لي أن تركته فلدغتني عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت في نفسي فاذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات (نفثة) قال الدميري وروينا عن الشيخ فخر الدين عثمان بن محمد التوزري قال كنت يوما أقرأ على شيخ لي بجكة شيأ من الفرائض فبينما نحن جالسون اذا بعقرب تمشي فأخذها الشيخ وحمل بقلمها في يده فوضعت الكتاب فقال لي اقرأ قلت حتى أتعلم هذه الفائدة فقال هي فسدلة قلت ماهي قال ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يصبح وحين يمسي بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم لم يضره شئ وقد قلتها أول النهار انتهت من العزيزي

عليه وسلم أنه قال حين يصبح وحين يمسي بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم لم يضره شئ وقد قلتها أول النهار ﴿ م عن خولة ﴾ قال المناوي بخاء معجمة مفتوحة ﴿ بنت حكيم ﴾ السلمية الصالحة زوجة الرجل الصالح عثمان بن مظعون ﴿ إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه ﴾ أي نسي أنه يذكره حين أكله ومثله ما إذا تعمد بالاولى ﴿ فليقل ﴾ أي ندبا ﴿ إذا ذكر ﴾ وهو في اثنائه ﴿ بسم الله أوله وآخره ﴾ قال المناوي فان الشيطان يقئ مما أكله كما في خبر آخر أما بعد فراغه فلا يندب ضد جمع شافعية ﴿ ع عن امرأة ﴾ من الصحابة وهو حديث حسن ﴿ إذا نصر القوم يسلاحهم وأنفسهم ﴾ بأن بذلوها في نصرة المظلوم ﴿ والستهم أحق ﴾ أي أن ينصروا بها فان ذبلت أشئ ومن رضي بالاشئ فهو مادونه أحق قال الشيخ وفائدة هذا الخبر الترغيب في حماية عرض المؤمن ﴿ ابن سعد ﴾ في طبقاته ﴿ عن ابن عوف ﴾ رمز حديث حسن ﴿ إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه ﴾ قال المناوي بالبناء للمجهول والضمير المجرور عائد إلى أحمد ﴿ في المال والخلق ﴾ بفتح الخاء وسكون اللام أي الصورة قال العلقمي ويحتمل أن يدخل في ذلك الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قال شيخنا وقد رأيت في نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطني والخلق بضم الخاء واللام ﴿ فلينظر إلى من هو أسفل منه ﴾ أي من هو دونه فيما لم يرض فيشكر ولا يحتقر ما عنده وقال العلقمي وفي رواية إلى من تحته ويجوز في أسفل الرفع والنصب والمراد بذلك ما يتعلق بالدنيا قال ابن بطال هذا الحديث جامع لمعاني الخيرات لان المرء لا يكون بحال يتعلق بالدين من عبادة ربه بمجتهدا فيها الا وجد من هو فوقه قد بلغت نفسه اللهاة به واستغصر حاله فيكون أبدا في زيادة ولا يكون على حالة خسيسة من الدنيا الا وجد من أهلها من هو أخس منه حالا فاذا تفكر في ذلك علم أن نعمة الله وصلت اليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير أمر أوجبه فيلزم نفسه الشكر فيعظم اغتباطه بذلك في معاده وقال غيره في هذا الحديث دواء الداء لان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يأمن أن يؤثر ذلك فيه حسدا وداؤه أن ينظر الى من هو أسفل منه ليكون ذلك داعيا الى الشكر وقد وقع في نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ورفعه قال خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من نظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله عليه ومن نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به ولم أمن نظر في دنياه الى من هو فوقه فأسف على ما فاته فانه لا يكتب شاكرا ولا صابرا ﴿ حم ق عن أبي هريرة ﴾ إذا نظر الوالد الى ولده نظرة كان للولد ﴾ أي المنظور إليه ﴿ عدل ﴾ بكسر العين وفتحها أي مثل ﴿ عتق نسمة ﴾ يعني اذا نظر الوالد الى ولده فرآه على طاعة كان للوالد من الثواب مثل ثواب عتق رقبة لجمعه بين رضاء ربه وافراء عين أبيه بر وئيه له مطيعا لله تعالى ﴿ طب عن ابن عباس ﴾ وهو حديث حسن ﴿ إذا نعس أحدكم ﴾ قال العلقمي بفتح العين ينعس بضمها وفتحها نعسا ونعاسا رغلبوه من ضم عين الماضي ﴿ وهو يصلي ﴾ جملة حالية قال المناوي فرضا أو نفلا ﴿ فليرقد ﴾ وجوبا أو ندبا على تفصيل مر ﴿ حتى يذهب عنه النوم فان أحدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر ﴾ أي يقصد أن يستغفر لنفسه كان يريد أن يقول اللهم اغفر لي ﴿ فيسب نفسه ﴾ أي يدعو عليها كان يقول لا غفرلي بعين مهملة والعفر التراب والمراد لسبب قلب الدعاء الشتم كما هو بين اه وقال العلقمي في رواية النسائي فلينصرف أي بدل فليرقد والمراد به التسليم من الصلاة بعد تمامها فرضا كانت أو نفلا فالنعاس سبب للنوم ولا يقطع الصلاة بمجرد النعاس وحمله المهلب على ظاهره فقال انما

(قوله اذا انسى الخ) قيد بالنسيان لان الغالب أن التركة حينئذ (قوله فليقل الخ) أي ولو بعد فراغه مالم يطل الفصل (قوله عن امرأة) هي صحابية ولا يضر الجهل بعينها لان الصحابة كلهم عدول اه بخط الشيخ عبد الباري الاجهوري بهامش نسخته (قوله نصر القوم) المفعول محذوف أي القوم (قوله من فضل عليه) بالبناء للمفعول (قوله والخلق) من حيث الجمالة أو من حيث كثرة الاولاد (قوله من هو أسفل منه) تضلا فيه في العمل الصالح فينظر إلى من هو أعلى منه فيها (قوله نظرة) أي نظرة رحمة ورضا لكونه فانيا بحقوقه واذا نظره نظرتين كانه عتق نسمتين أو ثلاثا فثلاث الخ كما ورد أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن تعدد ذلك حين قال هذا الحديث فأجاب بالتعدد (قوله نعس) ماضي ينعس من باب منع (قوله حتى يذهب عنه النوم) أي مبادية لانه نعاس (قوله لا يدري لعله الخ) مفعول يدري محذوف أي لا يدري ما يقول فيقطع الصلاة لئلا يزول ما به وسائر الطاعات كالصلاة فيطلب أن لا يشرع فيها الا بنشاط وقول الشارح لان صلاته تبطل بذلك ممنوع لان الكلام في النعاس وهو لا يبطل الوضوء على أن النوم اذا كان حال التمكن في الجلوس لا يبطله

أمره بقطع الصلاة لغلبة النوم عليه فدل على انه اذا كان النعاس أقل من ذلك عفي عنه وقوله فليجب نفسه بالنصب جوابا للعل والرفع عطفا على يستغفر وجعل ابن أبي جمرة علة النهي خشية أن يوافق ساعة اجابة والترجي في لعل عائد على المصلي لا على المتكلم به أي لا يدري أمستغفرا أم سابا مترجيا للاستغفار وهو في الواقع بضد ذلك الى أن قال ونظير جواز الرفع والنصب في فليجب جواز هما في لعله يزكي أو يذكر فتنفعه الذكرى نصبه عاصم ورفعه الباقون ﴿ مالك ﴾ في الموطأ ﴿ ن د ت ه عن عائشة ﴾ أم المؤمنين ﴿ ع ﴿ اذا نعس أحدكم ﴾ قال العلقمي زاد الترمذي يوم الجمعة ﴿ وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك الى غيره ﴾ لانه اذا تحول حصل له من الحركة ما ينفي الفتور والمقتضي للنوم فان لم يتحول فالصفوف مكانا يتحول اليه فليقم ثم يجلس قلت وعبارة شيخنا واذا نعس والامام يخطب تحول من مجلسه الى مجلس صاحبه ويتحول صاحبه الى مجلسه اه قال ابن رسلان قال الشافعي في الام وائت في موضعه وتحفظ من النعاس بوجه يراه ثابتا لئلا يكره بقاءه ولا أحب له أن يتحول اه قال المناوي ومثل الجمعة غيرها وخصها للطول فيها بالخطبة ﴿ د ت عن ابن عمر ﴾ من الخطاب قال العلقمي وبجانبه علامة الحصة ﴿ اذا نعس ﴾ أي أردتم النوم قال العلقمي والنوم غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالاشياء ولهذا قيل هو آفة لان النوم أخو الموت وقيل ان النوم من بسل للقوة والعقل وأما السنة ففي الرأس والنعاس في العين وقيل السنة ريح النوم تبدو في الوجه ثم تنبعث الى القلب فينعس الانسان فينام ونام من حاجته اذا لم يهتم بها ﴿ فأطفئوا المصباح ﴾ قال القرطبي الامر والنهي في هذا الحديث للارشاد قال وقد يكون للندب وجزم النووي أنه للارشاد لكونه لمصلحة دنيوية وتعقب بأنه قد يفضي الى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره ﴿ فان الفارة ﴾ بالهمز وتركه الحيوان المعروف ﴿ تأخذ الفتيلة ﴾ أي تجرها من السراج أي شأنها ذلك ﴿ فتحرق ﴾ بضم الفوقية ﴿ أهل البيت ﴾ أي أهل الذي فيه السراج فتعيره بأنيت للغالب ويؤخذ منه أنه لو كان المصباح في قنديل ولا يتمكن منه الفار ولا يندب ذلك ﴿ وأغلقوا الابواب ﴾ أي أبواب مكنكم اذا نمتم ﴿ وأوكئوا الاسقية ﴾ أي اربطوا أفواه قربكم ﴿ وخمروا الشراب ﴾ أي غطوا الماء وغيره من كل مائع ولو بعرض عود عليه مع ذكر اسم الله تعالى ﴿ طب ل ﴾ وكذا أحمد ﴿ عن عبد الله بن سرجس ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ اذا نهق الحمار ﴾ بفتح فكسر أي اذا سمعتم صوت حمار ﴿ فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم ﴾ أي لانه رأى شيطانا كما هو تعليله به في خبر ﴿ طب عن صهيب ﴾ بالتصغير قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا نودي للصلاة ﴾ أي اذا أذن المؤذن لصلاة من الصلوات الخمس ﴿ فتحت أبواب السماء ﴾ قال المناوي حقيقة أو هو عبارة عن ازالة الموانع ﴿ واستجيب الدعاء ﴾ أي فأكثر وامن الدعاء حينئذ باخلاص وقوة يقين فانه لا يرد ﴿ الطيالسي ﴾ أبو داود ﴿ خ والضياء ﴾ المقدسي ﴿ عن أنس بن مالك ﴾ وهو حديث حسن ﴿ اذا هممت بامر ﴾ أي عزمت على فعل شئ مما لا يعلم وجه الصواب فيه ﴿ فاستخر ربك ﴾ أي اطلب منه ندبا خير الامرين فيه من الفعل والترك ﴿ سبع مرات ﴾ قال المناوي أي أعد الاستخارة سبع مرات فأكثر ﴿ ثم انظر الذي يسبق الى قلبك ﴾ من الفعل والترك ﴿ فان الخيرة فيه ﴾ بكسر الخاء وورد في البخاري عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول اللهم اني

(قوله فان الفأرة الخ) يؤخذ منه أن محل ذلك فيما يأتي فيه ذلك بخلاف نحو القنديل والفانوس (قوله نهق) يهق نهيقا أو نهقا (قوله فاستخر ربك) وأفضل الاستخارة أن تكون بالدعاء وأكملها بالصلاة والدعاء المعروف فاذا انشرح صدره أقبل أي انشرا حا غير نفساني بأن لم يكن موجودا قبل الاستخارة

أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم أن هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم أن هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال وتسمي حاجته ﴿ ابن السني في عمل يوم وليلة فرعن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا وجد أحدكم ألما ﴾ بفتحتين أي وجعا ﴿ فليضع يده ﴾ أي ندبا والاولى كونها اليمين ﴿ حيث يجد ألمه ﴾ أي على المحل الذي يحس بالوجع فيه ﴿ وليقل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شئ من شر ما أجد ﴾ قال المناوي زاد في رواية وآخذ ﴿ حم طب عن كعب بن مالك ﴾ الانصاري أحد الثلاثة الذين خلفوا قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿ اذا وجد أحدكم لانعبه ﴾ أي في النسب أو الدين ﴿ تعافى نفسه فليذكره له ﴾ ورجو بافان كتمه عنه غش وخيانة تنعصم يتعدى باللام وفي الافصح فيقال لزيد نصحت قال تعالى ان أردت أن أنصح لكم وفي نفسه يتعدى بنفسه فيقال نصحته وهو أي النصح الاخلاص والصدق في المشورة والعمل قال العلقمي قال الخطابي النصيحة هي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له ﴿ عد عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ اذا وجد أحدكم عقربا وهو يصلي فليقتلها بنعله اليسرى ﴾ قال المناوي ولا تبطل صلاته لانه فعل واحد ولو قتلها باليمين لم يكره لكن اليسرى أولى لان المناسبة لكل مستقذر ﴿ ده في رسيله عن رجل من الصحابة ﴾ من بني عدي بن كعب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ اذا وجدت القملة ﴾ أو نحوها كبرغوث وبق ﴿ في المسجد ﴾ قال المناوي حال من الفاعل أي وجدتها في شئ من ملبوسك كثوبك وأنت فيه ﴿ فالقها في ثوبك ﴾ أي ونحوه كما يأتي عما قريب ﴿ وان وجدتها ﴾ أي ونحوه ﴿ في فراشك ﴾ منه فاطرحها حيث شئت غير ما ذكر ﴿ فانك لا تدري عما ذلك ﴾ أي ونحوه كما يأتي عما قريب ﴿ حتى تخرج ﴾ منه فاطرحها حيث شئت غير ما ذكر فانك لا تدري عما ذلك ﴿ حتى تخرج ﴾ منه فاطرحها حيثئذ غير ما ذكر فانك لا تدري عما ذلك ﴿ حتى تخرج ﴾ منه فاطرحها حيثئذ غير ما ذكر

عن الساعة قال ها أنا يارسول الله قال اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال كيف اضاعتها قال اذا أفد كره ﴿خ عن أبي هريرة﴾ ﴿اذا وضع السيف﴾ بالبناء للمفعول قال المناوي أي المقاتلة به والمراد وقع القتال بسيف أوغيره كرمح ونارومنجنيق وخص السيف لغلبة القتال به ﴿في أمتي﴾ أي أمة الاجابة ﴿لم يرفع عنها الى يوم القيامة﴾ اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم أن يجعل بأسهم بينهم اه وقال العلقمي أي يتسلسل فيهم وان قل أوكان في بعض الجهات دون بعض لم ينقطع قلت وهو مشاهد حتى في عربان البوادي ﴿ت عن ثوبان﴾ ﴿ولي المصاحف وهو حديث صحيح﴾ و ﴿اذا وضع الطعام﴾ أي تأكلونه ﴿فاخلعوا نعالكم﴾ أي انزعوها من أرجلكم ﴿فانه﴾ أي النزع ﴿أروح﴾ أي أكثر راحة ﴿لاقدامكم﴾ قال المناوي فيه اشارة الى أن الامر ارشادي ﴿الدارمي في مسنده ك﴾ كلاهما ﴿عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ﴿اذا وضع الطعام﴾ أي بين أيدي مريدي الاكل ﴿فليبدأ﴾ بالاكل الامر فيه للندب ﴿أمير القوم أوصاحب الطعام أوخير القوم﴾ قال المناوي بضم ولم أوصلاح وكان ينبغي أن يكون منه الابتداء بسن أن يكون منه الانتهاء ﴿ابن عساكر﴾ في تاريخه ﴿عن أبي ادريس الخولاني مرسلا﴾ أرسل عن عدة من الصحابة ﴿قال الشيخ حديث ضعيف﴾ ﴿اذا وضع الطعام﴾ بنا ووضع للمفعول أي وضع بين أيديكم للاكل ﴿فابدؤا من حافته وذروا وسطه﴾ أي اتركوا الاخذ من وسطه أولا وصلى ذلك بقوله ﴿فان البركة﴾ أي النمو والزيادة للخير ﴿تنزل في وسطه﴾ قال المناوي سواء كان الاكل وحده أومع غيره على ماقضاه اطلاقهم وتخصيصه بالاكل مع غيره يحتاج الى دليل اه وقال العلقمي قال الخطابي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاكل من أعلى الصفحة وهو ذروة الثريد وسببه ماعلله به أن البركة تنزل في أعلاها قال وقد يحتمل ذلك وجها آخر وهو أن يكون النهي انما وقع فيما اذا أكل مع غيره وذلك أن وجه الطعام أفضله وأطيبه واذا قصد بالاكل كان مستأثرا به على أصحابه وفيه من ترك الادب وسوء العشرة مالا خفاء فيه فأما اذا أكل وحده فلا تأثيم اه قال الدميري ومافاله فيه ظر فان الظاهر العموم في الاحياء في القسم الثاني من آداب الاكل لا يأكل من ذروة الصفحة ولا من وسط الطعام بل يأكل من استدارة الرغيف الا اذا قل الخبز فليكسر الخبز ﴿ه عن ابن عباس﴾ قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة ﴿اذا وضعت جنبك على الفراش﴾ أي للنوم ﴿وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد فقد أمنت من كل شئ﴾ أي من شره وأذاه ﴿الا الموت﴾ قال تعالى ان أجل الله اذا جاء لا يؤخر قال المناوي ولا بضرك يا جهابذة أن تكون الاولى تقديم ماقدمه المصطفى في اللفظ وهو الفاتحة ﴿البزار﴾ في مسنده ﴿عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث حسن ﴿اذا وضعتم موتاكم في قبورهم فقولوا﴾ أي ليقل منكم من يضعه في لحده حال الحاده ﴿بسم الله وعلى سنة رسول الله﴾ أي أضعه ليكون اسم الله وسنة رسوله زاد الله وعدة يلقى بها الفتانين ﴿حم حب طب ك هق عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث صحيح ﴿اذا وعد الرجل أخاه﴾ أي المسلم ﴿ومن نيته ان يفي له فلم يف ولم يجئ للميعاد﴾ أي لعدم زمنه عن الوفاء بالوعد ﴿فلا اثم عليه﴾ قال العلقمي ولفظ الترمذي فلا جناح عليه والحديث حجة للجمهور أن الوفاء بالوعد ليس بواجب سواء كان قادرا على الوفاء أم لا آما اذا كان عند الوعد عازما على أن لا يفي فهذا من النفاق وأما من كان عازما على الوفاء ومن نيته أن يفي فعرض له عذر منعه من الوفاء فلا حرج عليه وينبغي أن يحترز من صورة النفاق كما يحترز من حقيقته فان اللسان سباق أي كثير السبق الى الوعد ثم ان

(قوله اذا وضع السيف) أي آلة القتال من سيف ورمح وغيره أي اذا وقعت المقاتلة بين المسلمين لم ترتفع الى يوم القيامة أي تستمر على العادة وليس المراد وقوعها على الدوام وأول وقوع المقاتلة بين المسلمين ماوقع لسيدنا عثمان رضي الله تعالى عنه واستمرار ذلك مشاهد الى الآن وذلك اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم أن يجعل بأسهم بينهم (قوله اذا وضع الطعام) أي لتأكلوه (قوله فاخلعوا نعالكم) أمر ارشادي لانه اذا كان في الامر ثواب كان أمر ادينيا واذا كان فيه نفع للبدن كان أمرا ارشاديا وقد يجمع الامران فيكون أمرا دينيا لمافيه من الثواب وارشاديا لمافيه من نفع البدن (قوله أوصاحب الطعام) أي فان لم يكن أمير فصاحب الطعام فان لم يكن صاحب الطعام فأفضل القوم بضم ولم أوصلاح للتبرك به (قوله ولم يجئ للميعاد) بأن حصل له عذر فلا اثم عليه مفهومه أنه اذا لم يحصل لغير عذر أثم به أخذ بعضهم وليس كذلك فلا يحرم الا اذا قصد وعده أذيته بخلف الوعد فحينئذ يزول قوله فلا اثم عليه بأنه لا اثم عليه فان لم يكن عذر فعليه اللوم

النفس رجما لا تسمح بالوفاء فيصير الوعد خلفا وذلك من علامات النفاق فان كان ولا بد من الوعد فليقل بعده عسى فقد قيل انه عليه الصلاة والسلام كان اذا وعد قال عسى وكان ابن مسعود لا يعد وعدا الا يقول ان شاء الله وفيه أن من وعد شخصا أن يأتيه الى مكان في زمان فعليه أن يأتيه اليه في ذلك الوقت والا فقد أخلف ما لم يكن عذر ﴿(د)﴾ في الادب ﴿(ت)﴾ في الايمان ﴿عن زيد بن أرقم﴾ ﴿اذا وقع الذباب في شراب أحدكم﴾ ماء أو غيره من المائعات ﴿فليغمسه﴾ الامر فيه للارشاد وقيل للندب ﴿ثم لينزعه﴾ بكسر الزاي قال العلقمي في رواية ثم ليطرحه ﴿فان في احدى جناحيه داء﴾ بالمد والنصب والجناح يذكر ويؤنث وقيل أنث باعتبار اليد وجزم الصنعاني بأنه لا يؤنث وحقيقته للطائر ويقال لغيره على سبيل المجاز كما في قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وانما قال احدى لان الجناح يذكر ويؤنث كما تقدم فانهم قالوا في جمعه أجنحة فأجنحة جمع المذكر كقذال وأقذلة والقذال مقدم الرأس وأجنح جمع المؤنث كشمال وأشمل ﴿وفي الاخرى شفاء﴾ قال العلقمي قال شيخ شيوخنا وقع في رواية أبي داود وصححه ابن حبان وأنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء ولم يقع في شيء من الطرق تعيين الجناح الذي فيه الشفاء من غيره لكن ذكر بعض العلماء أنه تأمله فوجده يتقي بجناحه الابسر فعرف أن الايمن هو الذي فيه الشفاء والمناسبة في ذلك ظاهرة وفي حديث أبي سعيد أنه يقدم السم ويؤخر الشفاء ويستفاد من هذه الرواية تفسير الداء الواقع في حديث الباب وأن المراد به السم وذكر بعض حذاق الاطباء أن في الذباب قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عند لسعته وهي بمنزلة السلاح فاذا اسقط الذباب فيما يؤذيه تلقاه بسلاحه فأمر الشارع أن يقابل تلك السمية بما أودعه الله في الجناح الآخر من الشفاء فيزول الضرر باذن الله تعالى ﴿خ ٥ عن أبي هريرة﴾ ﴿اذا وقعت في وطبة﴾ أي بلبة يعسر الخلاص منها والخطاب لعلي رضي الله عنه لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك كلمات اذا وقعت في ورطة قلتها قال بلى فذكره ﴿فقل﴾ الامر فيه للندب ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ أي أستعين على القضاء ﴿ولا حول ولا قوة الا بالله﴾ أي لا حول عن المعصية الا بعصمة الله ولا قوة على الطاعة الا بمشيئة الله تعالى ﴿العلي﴾ أي الذي لا رتبة الا وهي دون رتبته ﴿العظيم﴾ عظمة تتقاصر عنها الافهام ﴿فان الله تعالى يصرف بها﴾ أي عن قائلها ﴿ما شاء من أنواع البلاء﴾ وهذا ان تلفظ بها بصدق وحضور قلب واخلاص وقوة ايقان ﴿ابن السني في عمل يوم وليلة عن علي﴾ أمير المؤمنين ﴿اذا وقعتم في الامر العظيم﴾ أي الصعب المهول ﴿فقولوا حسبنا الله﴾ أي كافينا ﴿ونعم الوكيل﴾ أي الموكول اليه قال المناوي فان ذلك يصرف الله به ما شاء من البلاء كائنا ما كان الخبر ولا تعارض بين هذا وما قبله لان المصطفى كل يجيب كل انسان بما يقتضيه الحال والزمن ﴿ابن مردويه﴾ في تفسيره ﴿عن أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اذا وقع في الرجل﴾ بناء وقع للمفعول أي وقع أحد في عرضه بسب أو غيبة ﴿وأنت في ملأ﴾ أي جماعة ﴿فكن للرجل ناصرا﴾ أي معينا مقويا مؤيدا ﴿وللقوم زاجرا﴾ أي ما نعا لهم عن الوقيعة فيه ﴿وقم عنهم﴾ أي انصرف عن المحل الذي هم فيه ان أصروا ولم ينتهوا فان المقرر في الغيبة كفاعلها ﴿ابن أبي الدنيا في﴾ كتاب ﴿ذم الغيبة عن أنس﴾ ابن مالك ﴿اذا ولي أحدكم أذاه﴾ بفتح الواو وكسر اللام المخففة أي قول أمر تجهيز عند موته ﴿فليحسن﴾ بضم الياء وفتح الحاء وتشديد السين المهملة المكسورة ﴿كفنه﴾ قال العلقمي هو بفتح الفاء وكذا ضبطه الجوهري وحكى القاضي عياض عن بعض الرواة اسكان

(قوله وأنت في ملأ) أي جماعة والتقييد به لانه آكد والا فغيب الهي عن الغيبة وان لم يكن في جماعة ومحله ان لم تكن الغيبة جائزة في المواضع المعروفة

الفاء أى فعل التكفين من الاسباغ والعموم والاول هو الصحيح وهو أن يكون الكفن حسنا والمراد بحسنه بياضه ونظافته واسباغه وكثافته أى كونه صفيقا لا كونه ثمينا أى غالى الثمن لما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تغالوا فى الكفن فانه يسلبه سلبا سريعا ويكفن فيما لبسه حيا فيجوز تكفين المرأة فى الحرير والمزعفر والمصفر مع الكراهة وألحق بها الصبى والمجنون والمستحب فيه البياض والمغسول أولى من الجديد لان ما له الى البلى ﴿ حم م د ن عن جابر ﴾ بن عبد الله ﴿ ت ه عن أبى قتادة ﴾ الانصارى ﴿ اذا ولى أحدكم أخاه فليحسن كفنه فانهم ﴾ أى الموتى ان لم يتقدم لهم ذكر لدلالة الحال ﴿ يبعثون فى أكفانهم ﴾ أى التى يكفنون عند موتهم فيها ولا يعارضه حشرهم عراة لانهم يحشرون من قبورهم ثيابهم ثم يجردون قال العلقمى وبعضهم حمل الحديث يعنى كون الميت يبعث فى ثيابه على العمل الصالح كقوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير ﴿ ويتزاورون فى أكفانهم ﴾ أى يزور بعضهم بعضا فان قيل هذا يعارضه قول أبى بكر الصديق رضى الله عنه فى الكفن انما هو للمهنة يعنى الصديد أجيب بأن التكفين انما يكون كذلك فى رؤيتنا ويكون فى علم الله تعالى كما شاء الله كما قال الله تعالى فى الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون وقس نعيمهم بتنشطون فى دمائهم وانما يكونون كذلك فى رؤيتنا ويكونون فى الغيب كما أخبر الله عنهم ولو كانوا فى رؤيتنا كما أخبر الله عنهم لارتفع الايمان بالغيب ﴿ حم ويه عق خط عن أنس ﴾ بن مالك ﴿ الحوث ﴾ بن أبى أسامة ﴿ عن جابر ﴾ بن عبد الله وضعفه مخرجه الخطيب ﴿ اذبحوا لله ﴾ أى اذبحوا الحيوان الذى يحل أكله واجعلوا الذبح لله ﴿ فى أى شهر كان ﴾ رجبا أو غيره ﴿ وبروا الله ﴾ أى تعبدوا الله تعالى ﴿ وأطعموا ﴾ الفقراء وغيرهم كان الرجل اذا بلغت ابله مائة نحر منها بكرا فى رجب لصغه يسمونه الفرع فنهى الشرع عنه وأمر بالذبح لله قال العلقمى وسببه ما فى أبى داود وابن ماجه عن أبى المليح عن نبيشة قال نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا نتر بفتح النون وكسر المثناة الفوقية عتيرة فى الجاهلية فى رجب فما تأمرنا فذكره وقال يا رسول الله انا كنا نفرع بضم النون وتشديد الراء فرعا فى الجاهلية فما تأمرنا فقال فى كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك أى تغذوه بلبنها حتى يكون ابن مخاض أو بنت لبون حتى اذا استحمل أى قوى على الحمل وأطاقه ذبحته فتصدقت بلحمه أراه قال على ابن السبيل فان ذلك خير والعتيرة بفتح العين المهملة وكسر المثناة الفوقية ثم راء ساكنة ثم عين مهملة قال القزاز سميت عتيرة بما يفعل من الذبح وهو العترفهى فعيلة بمعنى مفعولة قال النووى قال أهل اللغة وغيرهم العتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها فى رجب ويسمونها الرجبية أيضا يتقربون بها لاصنامهم والفرع بفتح الفاء والراء وبالعين المهملة ويقال له أيضا الفرعة بالهاء أول نتاج الهيمة كانوا يذبحونه لطواغيتهم ولا يملكونه رجاء البركة فى الام وكثرة نسلها قال الشافعى وقوله صلى الله عليه وسلم الفرع حق معناه ليس بباطل وهو كلام عربى خرج على جواب السائل وقوله صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة أى لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الآخر يدل على هذا المعنى فانه أباح الذبح واختاره أن يعطيه أرملة أو يحمل عليها فى سبيل الله قال وقوله صلى الله عليه وسلم اذبحوا لله فى أى شهر كان أى اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله فى أى شهر كان لا أنها فى رجب دون غيره من الشهور وا لصحيح عند أصحابنا وهو نص الشافعى استحباب الفرع والعتيرة وأجابوا عن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة أجوبة أحدها جواب الشافعى المتقدم أن المراد نفى الوجوب والثانى أن المراد نفى ما كانوا يذبحونه لاصنامهم والثالث

أنها ليسا كالاضعية فى الاستحباب أو فى ثواب اراقة الدم فالمراد تفرقة اللحم على المساكين فيرد صدقة وقد نص الشافعى فى سنن حرملة أنها تبسر فى كل شهر كان حسنا أهدا التلخيص حكمها ومذهبنا ﴿ د ن ه ك عن نبيشة ﴾ بضم النون وفتح الشين المعجمة مصغرا وبقال له نبيشة الخير صحبه الحاكم ضعفه الذهبى ج ﴿ اذكروا الله ﴾ أى بالسان ذكروا بالقلب فكرا ﴿ فانه ﴾ أى الذكر أو الله ﴿ عون لكم ﴾ أى مساعد لكم ﴿ على ما تطلبون ﴾ أى على تحصيل ما يباح لكم طلبه لانه تعالى يحب أن يذكر فاذا ذكر أعطى ﴿ ابن عساكر ﴾ فى تاريخه ﴿ عن عطاء بن أبى مسلم مرسلا ﴾ هو الخراسانى ج ﴿ اذكروا الله ذكرا ﴾ أى كثيرا جدا ﴿ حتى يقول المنافقون انكم رآؤن ﴾ أى حتى يرميكم أهل النفاق بالرياء لما يرون من محافظتكم عليه فليس خوف الرمى بالرياء عذرا فى ترك الذكر ﴿ طب عن ابن عباس ﴾ وضعفه الهيثمى ﴿ اذكروا الله ذكرا حاملا ﴾ بخاء معجمة أى مفتضحا ﴿ قيل ﴾ أى قال بعض الصحب ﴿ وما الذكر الخامل ﴾ يارسول الله ﴿ قال الذكر الخفى ﴾ فهو أفضل من الذكر جهرة لسلامته من نحو رياء وهذا عند جمع من الصوفية فى غير ابتداء السلوك أما فى الابتداء فالذكر الجهرى أنفع وقد مر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يأمر كل انسان بما هو الاصلح لانفعله ﴿ ابن المبارك ﴾ عبد الله ﴿ فى ﴾ كتاب ﴿ الزهد عن ضمرة بن حبيب مرسلا ﴾ هو الزبيدى الحمصى ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿ اذكروا ﴾ أى أيها المؤمنون ﴿ محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم ﴾ جمع مسوى بفتح الميم والواو أى لاتذكروهم الا بخير قال العلقمى قال شيخ شيوخنا والامع ما قيل فى ذلك ان أموات الكفار والفساق يجوز ذكر مساويهم للتحذير منهم والتنفير عنهم وقد أجمع العلماء على جواز جرح المجروحين من الرواة أحياء وأمواتا اه قلت وقوله والفساق هو محمول على من ارتكب بدعة يفسق بها بموت عليها وأما الفاسق بغير ذلك فان علمنا أنه مات وهو مصر على فسقه والمعصلة فى ذكره جائز كمساويه والاظاهر ﴿ د ت ك عن ﴾ عبد الله ﴿ ابن عمر ﴾ بن الخطاب ﴿ أذن لى ﴾ بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة ﴿ أن أحدث ﴾ مفعوله محذوف قال العلقمى أى أمنى فيه أى بجميع علم الغيب مختص بالله تعالى فلا يحيط به ملك مقرب ولا نبى مرسل الا أن يطلعه الله تعالى على ما أراد منه وليس لمن اطلع أن يحدث الا بأذن أو لا أن الله تعالى أذن للنبى صلى الله عليه وسلم احاديث وهذا مأخوذ من قوله أذن لى أن أحدث مفهومه أنه لو لا الاذن ما حدث ﴿ عن ملك ﴾ أى عن شأنه أو عن عظم خلقه ﴿ من ملائكة الله تعالى من حملة العرش ما بين نحمة أذنه الى عاتقه ﴾ العاتق مجمع العضد ﴿ مسيرة سبعمائة سنة ﴾ أى بالفرس الجواد كما فى خبر آخر فالمطلوب طوله وعظم جثته والمراد بالسبعمائة التكثير لا التحديد ﴿ د ﴾ فى السنة ﴿ والضياء ﴾ فى المختارة ﴿ عن جابر ﴾ بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿ اذيبوا طعامكم ﴾ أى أسيلوه قال العلقمى قال فى المصباح ذاب الشئ يذوب ويذيب ناسا ل فهو ذا ئب وهو خلاف الجامد ويتعدى بالهمزة والتضعيف فيقال أذبته وذوبته ﴿ بذكر الله والصلاة ﴾ أى بالمواظبة عليهما يعنى اذكروا الله وصلوا عقب الاكل فان للذكر والصلاة عقبه حرارة فى الباطن فاذا اشتعلت قوة الحرارة الغريزية أعانتها على استحالة الطعام وانحداره عن أعالى المعدة وكل شئ ثقل على المعدة فهو على القلب أثقل ﴿ ولا تناموا عليه ﴾ أى قبل انهضامه عن أعالى المعدة ﴿ فتقسو قلوبكم ﴾ أى تغلظ وتشتد وتعلوها الظلمة والرين وبقدر قوة القلب يكون البعد من الرب قال العلقمى ومقتضى القاعدة العربية أن يكون منصوبا بالفتحة على

(قوله اذكروا الله) أى بأى ذكر كان وأفضله لا اله الا الله وجاء فى حديث طلب الاسرار وبالذكر وفى آخر طلب الاعلان به وجمع بينهما بأنه اذا حصل بالاعلان تشويش على نائم أو مصل أو خاف رياء طلب الاسرار والاطلب الاعلان لانه أنشط على العبادة بخلاف الدعاء فان المطلوب فيه السر مطلقا فانه أنجح للمطلوب (قوله محاسن موتاكم الخ) أى ولا بأس عليكم بذلك حيث كانت فاوكم خالصة (قوله أذن لى الخ) فينبغى للانسان أن لا يحدث بما أمره الله تعالى الا بأذن (قوله ياتنعه) هو الكاهل أى مجمع العضد فان قيل ان الملائكة أجسام وهو انية لا كاهل لها ولا عضد أذن أجيب بأن ذلك تقديرى أى لو قدر أن لها عضدا أذن وعاتقا كان ما بين ذلك ماذكر (قوله أذيبوا طعامكم) أى اطبخوه بذكر الله وأقل ذلك مائة تسبيحة أو بالصلاة وأقل ذلك أربع ركعات

(قوله أرأف الخ) أى أشدهم رحمة لان الرأفة هى شدة الرحمة وقوله بأمتى أى أمة الاجابة المنقادين لله تعالى والا فهو كان شديد الصلابة على أعداء الله تعالى (قوله وأشدهم فى دين الله) أى أصلبهم بسبب نصرة دين الله أى لاجل نصره وقد أعز الله به الاسلام بعد اسلام حمزة بثلاثة أيام (قوله حياء) يؤخذ منه انه قوى الايمان لحديث الحياء من الايمان ويؤخذ منه أيضا انه كثير الخير لحديث الحياء لا يأتى الا بخير وقد كان (١٨٠) ومعى الله تعالى عنه يستحى حتى من ملائكته وقد جوزى باستحيا الملائكة من

والرسول صلى الله عليه وسلم منه (قوله وأقضاهم) أى أحسنهم قضاء أو أعلمهم بالقضاء (قوله وأفرضهم) المراد بالفرائض قسمة المواريث لا خصوص الارث بالفرض (قوله واقرؤهم) أى أكثرهم قراءة أو أعلمهم بأسرار القرآن أو أنفعهم للقرآن (قوله أمينا) أى نفسه محفوظا لا يعرف عليه خيانة قال الشارح وفيه تكفاره مع صحة اسناده أى نكارة من طريقة أخرى (قوله أما كم) أى أعلمكم أى أنا نصف بعلم ذلك وهذا من الاخبار بالغيب وهو اشارة الى توبتهم بهذه المقالة منه ومرافقة الكفار وقوله يعدى أما فى زمنه صلى الله عليه وسلم فانوار النبوة مانعة من وقوع ذلك لان وقوع ذلك انما هو بسبب ابتلاء الظلمة على الغالب (قوله أربى الربا الخ) شبه شتم الاعراض بالربا بجامع أن كلا يدنس دنسا معنويا وجعل الشتم أكثر اثما وينقضى هذا تشبيه العرض بالمال بجامع طلب صون كل وصون العرض مقدم على صون المال ولذا يطلب صونه ولو بدفع المال (قوله والرابية) أى المناقل للهجاء كأن يقول فلان ظلم فيه كذا فيأثم وان قال تصدى الاخبار بالواقع لانه يترتب على نقله الاشاعة فالشتم كالهجاء حرام من الكبائر (قوله أحد الشاتمين) أى الذى ابتدأ بالشتم والمناقل هو الثانى ويصح وهو بصيغة الجمع بمعنى أنه فرد من أفراد الناس الشاتمين المعلق (قوله فضيلة المرء) أى زيادته كأن يسبك انسان بشرب الخمر كذبا فسبه بالقتل أو بشرب الخمر فيصير وان كان مثل ما قال لك لانه كذب فلا يقابل بمثله بل يرفع أمره الى الحاكم فلو ظلمك انسان فقلت له يا ظالم لم يحرم لانه مثل ما فعل فليس كذبا فهو مجازاة بما فعل

لولا وانه جواب النهى لكن رأيته فى خط شيخنا فى عدة مواضع بالف بعد الواو وذلك يدل على أنها ضمير الجمع فتضرج على لغة أكلونى البراغيث ﴿طس عد وابن السنى﴾ فى اليوم والليلة ﴿وأبو نعيم﴾ كلاهما ﴿فى﴾ كتاب ﴿الطب﴾ النبوى ﴿هب﴾ كلهم ﴿عن عائشة﴾ ﴿أرأف﴾ قال المناوى فى روايه أرحم ﴿أمتى بأمتى﴾ أى أكثرهم رأفة أى شدة رحمة ﴿أبو بكر﴾ الصديق لان شأنه رعاية تدبير الحق تعالى فى صنعه ﴿وأشدهم فى دين الله عمر﴾ بن الخطاب أى أقواهم صرامة بالصاد المهملة يعنى العزيمة وقطع الامر وأعظمهم شهامة لغلبة سلطان الجلال على قلبه ﴿وأصدقهم حياء عثمان﴾ بن عفان ولشدة حيائه كانت الملائكة تستحى منه ﴿وأقضاهم على﴾ بن أبى طالب أى هو أعرفهم بالقضاء فى أحكام الشرع ﴿وأفرضهم زيد﴾ بن ثابت الانصارى أى أكثرهم علما بفرضة المواريث قال المناوى أى أنه سبحر كذلك بعد انقراض أكابر الصحب والا فعلى وأبو بكر وعمر أعرض منه ﴿واقرؤهم﴾ أى أعلمهم بقراءة القرآن ﴿أبى﴾ بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وشدة المثناة التحتية ابن كعب بالنسبة لجماعة مخصوصين أو وقت مخصوص ﴿وأعلمهم بالحلال والحرام﴾ أى بمعرفة ما يحل وما يحرم من الاحكام ﴿معاذ بن جبل﴾ الانصارى يعنى سيصير أعلمهم بعد انقراض أكابر الصحابة ﴿ألا﴾ بفتح الهمزة والتضعيف حرف تنبيه ﴿وان لكل أمة أمينا﴾ أى يأتمنونه ويثقون به ﴿وأمين هذه الامة﴾ أى المحمدية ﴿أبو عبيدة﴾ هو عامر ﴿بن الجراح﴾ أى هو أشد هم محافظة على الامانة وهذه الصفة وان كانت مشتركا بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بأن له مزيدا فيها ﴿ع ص﴾ عبد الله ﴿بن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث صحيح ﴿ألا كم﴾ بفتح الهمزة أى أظنكم ظنا مؤكدا ﴿ستشرفون﴾ بضم المثناة الفوقية وفتح الشين المعجمة وشدة الراء المكسورة ﴿مساجدكم بعدى﴾ أى تتخذون لها شرافات بعد وفاتى ﴿كما شرفت اليهود كنائسها﴾ جمع كنيسة وهى متعبدهم ﴿وكما شرفت النصارى بيعها﴾ جمع بيعة بالكسر متعبدهم أى فأنها كم من اتباعهم وأحذيه الشافعية فكرهوا نقش المسجد وتزويقه وانما شرفات له ﴿ه عن ابن عباس﴾ وهو حديث حسن ﴿أربى الربا﴾ أى أزيده اثما ﴿شتم الاعراض﴾ أى سبها جمع عرض بالكسر وهو محل المدح والذم من الانسان ﴿وأشد الشتم الهجاء﴾ أى الوقيعة فى أعراض الناس بالشعر والرجز ﴿والرابية﴾ أى الذى يروى الهجاء عن الشاعر ﴿أحد الشاتمين﴾ بفتح الميم بلفظ التثنية أو بكسرها بلفظ الجمع أى حكمه حكمه أو حكمهم فى الاثم ذويه أن الهجو حرام أى اذا كان لمعصوم ولو ذميا وان صدق ولو كان بتعريض ﴿عب هب عن عمرو﴾ بن عثمان هر سلا ﴿أربى الربا﴾ تفضيل المرء على أخيه ﴿أى فى الدين وان لم يكن من النسب ﴿بالشتم﴾ أى السب والذم قال المناوى أدخل العرض فى جنس المال مبالغة وجعل الربا نوعين متعارفا وغيره تعارف

وهو أي غير المتعارف استطالة الرجل بلسانه في عرض أخيه بأكثر مما يستحقه ثم فضل أحدهما على الآخر وناهيك به بلاغة ﴿ابن أبي الدنيا﴾ أبو بكر ﴿في﴾ كتاب ﴿الصمت عن أبي نجيح﴾ بفتح النون وكسر الجيم ومثناة تحتية بعدها حاء مهملة ﴿مرسلا﴾ وله شواهد عديدة منها قوله ﷺ ﴿أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا﴾ أي فلا بشئ عليك ما فاتك منها ﴿صدق الحديث﴾ أي ضبط اللسان عن الكذب ﴿وحفظ الأمانة﴾ بأن تحفظ جوارحك وما أئتمنت عليه ﴿وحسن الخلق﴾ بالضم بأن تكون حسن العشرة مع الخلق ﴿وعفة طعم﴾ بفتح المهملة والعين بأن لا تطعم حراما ولا ما فيه شبهة ولا تزيد على الكفاية فولوم من الحلال ولا تكثر لا كل قال المناوي ولفظ رواية البيهقي وحسن خليقة وعفة طعمة ﴿حم طب لـه هب عن﴾ عبد الله ﴿بن عمرو﴾ بن العاص ﴿طب عن﴾ عبد الله ﴿بن عمر﴾ بن الخطاب ﴿طب عن﴾ عبد الله ﴿بن عمرو﴾ بن العاص ﴿عد وابن عساكر﴾ في التاريخ ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث حسن ﷺ ﴿أربع في أمتي﴾ أي خصال أربع كائنة في أمتي ﴿من أمر الجاهلية﴾ أي من أفعال أهلها ﴿لا يتركونهن﴾ قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي في أمتي ومن أمر الجاهلية ولا يتركونهن يحتمل وجوهاً من الاعراب أحسنها أن يكون في أمتي خبرا لأربع أي خصال أربع كائنة في أمتي ومن أمر الجاهلية ولا يتركونهن حالان من الضمير المتصل الى الجار والمجرور ﴿الفخر في الاحساب﴾ أي الشرف بالآباء والتعاظم بمناقبهم ﴿والطعن في الانساب﴾ أي الوقوع فيها بنحو قدح أو ذم ﴿والاستسقاء بالنجوم﴾ أي اعتقاد أن نزول المطر بنجم كذا ﴿والنياحة﴾ أي رفع الصوت بندب الميت ونحو شمائله ﴿م عن أبي مالك الاشعري﴾ ﷺ ﴿أربع حق على الله عونهم﴾ أي اعانتهم بالنصر والتأييد ﴿الغازي﴾ أي من خرج بقصد قتال الكفار لله ﴿والمتزوج﴾ أي بقصد عفة فرجه عن الزنا وتكثير نسله ﴿والمكاتب والحاج﴾ أي من خرج حاجا فحجا مبرورا قال العلقمي وقد نظم ذلك شيخنا فقال

حق على الله عون جمع ٭ وهو لهم في غد بمجازي
مكاتب ناكح عفافا ٭ ومن أتى بيته وغازي

وخامس وسيأتي حديثه في ثلاث من فعلهن ثقة بالله الخ ونظمه الشيخ شمس الدين الفارضي وجاء من للسوات أحيا ٭ فهو لهم خامس بوأزى

وافظله من أحيا أرضا ميتة ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله أن يعينه وأن يبارك له ﴿حم عن أبي هريرة﴾ وهو حديث حسن ﷺ ﴿أربع دعوات لا يرد﴾ بالبناء للمفعول ﴿دعوة الحاج حتى يرجع﴾ أي الى وطنه ﴿ودعوة الغازي﴾ أي من خرج لقتال الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى ﴿حتى يصدر﴾ بفتح المثناة التحتية وسكون الصاد المهملة أي يرجع الى أهله ﴿ودعوة المريض حتى يبرأ﴾ أي من مرضه ﴿ودعوة الأخ لأخيه﴾ أي في الدين ﴿بظهر الغيب﴾ قال المناوي أي وهو غائب لا يشعر به وان كان حاضرا فيما يظهر ولفظ الظهر مقحم ومحله نصب على الحال من المضاف اليه ﴿وأسرع مولا الدعوات اجابة﴾ أي أسرعها قبولا ﴿دعوة الأخ لأخيه ظهر الغيب﴾ أي لاجها أبلغ في الاخ ﴿ص عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﷺ ﴿أربع﴾ أي أربع خصال أو خصال أربعة مبتدأ أخبره ﴿من كن فيه﴾ الخ قال العلقمي فان قيل ظاهر حديث آية المنافق ثلاث المتقدم يقتضي الحصر فيها فكيف جاء هذا الحديث بلفظ أربع قال شيخ شيوخنا أجاب القرطبي باحتمال أنه استجد له صلى الله عليه وسلم من العلم بخصالهم ما لم يكن عنده، وأقول

(قوله أربع) أي هذه الامور الآتية أربع فأربع مبتدأ لانه نكرة (قوله وعفة طعم) بأن لا يأكل من الحرام ولا مما أكثره حرام ولا يكثر الاكل لانه يورث قتورا في البدن فيتكاسل عن العبادة ولا يدخر تواضعا وانفاقا اشارة الى الحث على الانفاق بذلك الصفات ان لم تكن فيه (قوله في أمتي) أي في غالب أمتي وأكثرهم فقوله لا يتركونهن أي بعضهم لا يتركون (قوله في الانساب) بأن يقول أنا ابن فلان العالم أو الشجاع فيعرض ذلك حيث قصده الفخر على الغير والتكبر عليه (قوله والطعن في الانساب) كأن يقول لغيره لست ابن فلان فهو كبيرة ويقع كثيرا أن يقال بئس فلان شر بقالسوء عمله فهو كبيرة (قوله والنياحة) لانها تدل على عدم الرضا بقضائه تعالى فيعرض ذلك والم يرفع صوته بالنياحة بأن وجد في نفسه ما يدل على عدم الرضا بالقضاء (قوله والمكاتب) أي اذا قصد أداء النجوم والحاج أي حجا مبرورا بخلاف العاصي فلا يعان (قوله حتى يرجع) هذا يقتضي أنه اذا رجع تردد عوته وليس مرادا بل اذا رجع قد تحصل سرعة الاجابة على وجود سبب آخر كذا يقال فيما بعده (قول بصدر) أي يرجع وغاير تفننا وفرارا من التكرار اللفظي (قوله حتى يبرأ) يقال برئ يبرأ كسلم يسلم وزنا ومعنى وبرأ يبرأ كقطع يقطع والمراد المريض الذي لم يعص بمرضه أي لم يتسبب فيه

(قوله منافقا) أي نفاق عمل بأن يتخلق الصفات الذميمة غير الكفر بقرينة ظهور الصفات الجميلة كأن ظهر أنه يصلي ويصوم والحال أنه تارك لذلك باطنا وبهذا يحتمل أن المراد نفاق الكفر ومعنى خالصا حينئذ أنه لا ميل له للاسلام أصلا ويكون قصد صلى الله عليه وسلم بذلك تنبيه أصحابه على حال المنافقين الموجود في زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يصرح بأسمائهم لعله بأن بعضهم يتوب ثم أبقيهم أو لستر عليهم كما هو دأبه صلى الله عليه وسلم كقوله مابال أقوام يشترطون الخ ولم يقل مابال فلان وفلان أو قصد صلى الله عليه وسلم تنبيه الامة مطلقا بمعنى أن من وجد فيه تلك الخصال كانت دليلا وعلامة على أنه منافق بقرض أنه تعالى (قوله كذب) هذه أقبح مما بعدها (قوله عاهد) بمطلق العهد على المبايعة على نصرة الاسلام وقمع الكفار وعلى الحلف على أي شئ كان (قوله حرمه الله تعالى على النار) أي منعه من دخوله فيها أو من الخلود فيها أو من طول المكث فيها (قوله من ملك نفسه) بأن يجاهد نفسه بالرياضات حتى يقوى قلبه أي اللطيفة على النفس حتى لا تميل الى باطل بخلاف من أظلم قلبه بسبب الذنوب فان نفسه تغلبه في الميل الى المعاصي (قوله يرغب) أي في الشئ لا عنه فليس مرادا هنا وان كان يقال رغب في الشئ وعن الشئ (قوله ويرهب) أي يخاف من الحزن اذا رهب الخوف مع الحزن بأن ينظر في الذي خاف منه فان كان تركه يقربه اليه تعالى تركه وان شق عليه اترك فعله وان كان فعله يقرب اليه تعالى فعله وان شق عليه الفعل (قوله وحين يشتهي) من عطف اللازم اذ يلزم من اشتهائه شئ الرغبة فيه (قوله ومسكينا) أي فضله واحسانه (قوله ما يشمل الفقير لانهما اذا افترقا اجتمعا على انهما أريد خصوص المسكين دخل الفقير بالاولى لانه أسوأ منه (قوله الضعيف) أي حسا كالمريض أو معنى كالذي غلبه الحياء من السؤال (قوله لسان ذاكر) وان لم يكن عن حضور قلب لكنه أكمل وأكمل منه أن يغيب عن الذكر بالمذكور (قوله شاكر) أي قلب معتقد لنظمته تعالى ومتوجه له تعالى ومن فكر في مصنوعاته فهو شكر لغوي واصطلاحي لانه صرفه فيما خلق لاجله وأثنى به لمسبه تعالى

ليس بين الحديثين تعارض لانه لا يلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كونها علامة على النفاق لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق والخصلة الزائدة اذا أضيفت الى ذلك كل منها حاوس النفاق على ان في رواية عند مسلم من علامات المنافق ثلاث وكذا عند الطبراني واذا حمل اللفظ الاول على هذا لم يرد السؤال فيكون قد أخبر ببعض العلامات في وقت وببعضها في وقت آخر وقال القرطبي والنووي حصل من مجموع الروايتين خمس خصال لانها تواردت على الكذب في الحديث والخيانة في الامانة وزاد الاول الخلف في الوعد والثاني اما غدر في المعاهدة والفجور في الخصومة (قوله كان منافقا خالصا) قال العلقمي أي في هذه الخصال فقط لا في غيرها أو شديد الشبه بالمنافقين ووصفه بالخلوص يؤيد قول من قال ان المراد بالنفاق العملي لا الايماني أو النفاق العرفي لا الشرعي لان الخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر المخلد في الدرك الاسفل من النار (ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها) أي الى أن يتركها (اذا حدث كذب) قال العلقمي أي في كل شئ أخبر عنه بخلاف ما هو عليه فاعد الكذب (واذا وعد أخلف) أي واذا وعد بخير في المستقبل لم يف به بدلك (واذا عاهد غدر) أي نقض العهد وترك الوفاء خيانا عاهد عليه (واذا خاصم فجر) أي مال في الخصومة عن الحق واقتصر الباطل قال المناوي ومقصود الحديث الزجر عن هذه الخصال على آكد وجه وأبلغه لانه بين أن هذه الامور طلائع النفاق وأعلامه (حم ق ٣ عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضا أبو داود ٥ (أربع من كن فيه حرمه الله تعالى على النار) قال المناوي أي نار الخلود ولا يخفى مافيه لان كل مسلم كذلك وان لم يكن فيه هذه الخصال وتقدم في حديث أنه قال أي مع السابقين ان تجنب الكبائر أو تاب أو عفى عنه (وعصمه من الشيطان) أي منعه ووقاه بلطفه من كيده (من ملك نفسه حين يرغب) أي حين يريد (وحين يرهب) أي حين يخاف (وحين يشتهي وحين يغضب) زقوله من ملك نفسه الخ يجوز كونه مبتدأ خبره محذوف أي فقد اجتمعت فيه الخصال الاربع ويجوز كونه خبرا عن مبتدأ محذوف بعد حذف مضاف أي هي خصال من ملك نفسه الخ (وأربع من كن فيه نشر الله تعالى عليه رحمته) أي في الدنيا فيحيي قلبه (وأدخله جنته) في نسخ وأدخله الجنة (من آوى مسكينا) أي أسكنه عنده وكفاه المؤنة أو نسبه في ذلك (ورحم الضعيف) أي رق له وعطف عليه وأحسن اليه (ورفق بالمملوك) قال المناوي له أو لغيره بأن لا يحمله على الدوام مالا يطيقه على الدوام (وأنفق على الوالدين) أي أنفق عليهما (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) باسناد ضعيف (أربع من أعطين) بالبناء للمجهول أي أعطاه الله اياهن (فقد أعطي خيري الدنيا والآخرة لسان ذاكر) لله (وقلب شاكر) له سبحانه وتعالى (وبدن على البلاء) أي الامتحان والاختبار (صابر وزوجة لا تبغيه خونا) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو أي لا تطلب له خيانة في نفسها

بان لا تمكن غيره من الزنا بها ﴿ ولامواله ﴾ بان تتصرف فيه بما لا يرضيه ﴿ طب هب عن ابن عباس ﴾ قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ أربع من سنن المرسلين ﴾ أى من طريقتهم والمراد الرسل من البشر ﴿ الحياء ﴾ قال المناوى بمثناة تحتية بخط المؤلف والصواب كما قاله جماعة الخفان بحاء مهملة ومثناة فوقية ونون اه وقال العلقمى الحياء بالمدلغة تغير وانكسار يعترى الانسان من خوف ما يعاب به وفى الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق والشخص الحى يحاف فضيحة الدنيا والآخرة فيأتمر وينزجر ﴿ والتعطر ﴾ أى استعمال العطر وهو الطيب ﴿ والنكاح ﴾ أى التزوج ﴿ والسواك ﴾ أى استعماله ويحصل بكل خشن وأولاه الاراك قال المناوى والمراد أن الاربع من سنن غالب الرسل والا فنوح لم يختتن وعيسى لم يتزوج ﴿ حم ت هب عن أبى أيوب الانصارى ﴾ قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﴿ أربع من سعادة المرء ﴾ قال المناوى أى من ركنه ويمنه وعزه ﴿ أن تكون زوجته صالحة ﴾ أى دينة جيلة ﴿ وأولاده أبرارا ﴾ أى يبرونه ويتقون الله ﴿ وخلطاؤه ﴾ أى أصحابه وأهل حرفته الذين يخالطونه ﴿ صالحين ﴾ أى قائمين بحقوق الله تعالى وحقوق خلقه ﴿ وأن يكون رزقه ﴾ أى ما يرتزق منه من نحو حرفة أو صناعة ﴿ فى بلده ﴾ أى فى وطنه وهذه حالة فاضلة وأعلى منها أن يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب ﴿ ابن عساكر ﴾ فى تاريخه ﴿ فر ﴾ كلاهما ﴿ عن على ﴾ أمير المؤمنين ﴿ ابن أبى الدنيا ﴾ أبو بكر ﴿ فى كتاب الاخوان عن عبد الله بن الحكم ﴾ بن أبى زياد الكوفى ﴿ عن أبيه ﴾ الحكم ﴿ عن جده ﴾ أبى زياد المذكور رمز المؤلف لضعفه ﴿ أربع من الشقاء ﴾ وهو ضد السعادة ﴿ جمود العين ﴾ أى قلة دمعها وهو كناية عن قسوة القلب فالعطف فى قوله ﴿ وقسوة القلب ﴾ عطف تفسير وقسوته غلظته وشدته وصلابته ﴿ والحرص ﴾ أى الرغبة فى الدنيا والانهماك عليها بخلاف تحصيل ما يحصل به الكفاف فليس بمذموم ﴿ وطول الامل ﴾ بفتحتين أى رجاء ما تحب النفس من طول عمر وزيادة غنى وأنها لحكم بطوله ليخرج أصله فانه لا بد منه فى بقاء هذا العالم ﴿ عد حل ﴾ وكذا البزار ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿ أربع لا يشبعن من أربع عين من قطر ﴾ أى الى ما يستحسن النظر اليه ﴿ وأرض من مطر ﴾ فكل مطر وقع عليها تشربه ﴿ وأنثى من ذكر ﴾ لانها فضلت على الرجل فى قوة شبقها أى شدة غلمتها وشهوتها بسبعين ضعفا لكن الله تعالى ألقى عليها الحياء ﴿ وعالم من علم ﴾ فانه اذا ذاق أسراره وخاض بحاره صار عنده أعظم اللذات وعزلته الاقوات قال المناوى وصبر عالم دون اساس أو رجل لان العلم صعب على المبتدى ﴿ حل عن أبى هريرة عد خط عن عائشة ﴾ قال مخرجه ابن عدى منكر ﴿ أربع قبل الظهر ﴾ أى أربع ركعات يصليهن الانسان قبل صلاة الظهر أو قبل دخول وقته وهو عند الزوال قال العلقمى هذه يسمونها سنة الزوال وهى غير الاربع التى هى سنة الظهر قال شيخنا قال الحافظ العراقى ومن نص على استحبابها الغزالى فى الاحياء فى كتاب الاوراد ﴿ ليس فيهن تسليم ﴾ أى ليس بين كل ركعتين منها فصل بسلام ﴿ تفتح ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ لهن أبواب السماء ﴾ كناية عن حسن القبول وسرعة الوصول ﴿ ت فى ﴾ كتاب ﴿ الشمائل ﴾ النبويه ﴿ وابن خزيمة ﴾ فى صحيحه ﴿ عن أبى أيوب ﴾ الانصارى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أربع قبل الظهر كعدلهن ﴾ أى

تعبدا من الشارع وان كان مقتضى شرح مر الاطلاق أى بسلام أو بسلامين بل مقتضى كلام الفقهاء أن الافضل أن تكون بسلامين لانه أكثر عملا (قوله أربع قبل الظهر) أى اثنتان مؤكدتان واثنتان مستحبتان

أى من طريقته فالهم بالنسبة لرواية الحناء واثنتان فاربع روايات ثلاثة وكل صحيح بفرض ثبوته (قوله ساطعة) أى الذى بنيها وساطعة لمن حيث جمالها والرفق به (قوله ورقه) أى ما يتعيش به فى بلده أى محل اقامته بلد أو قرية أو غير ذلك حتى لا يحتاج الى مشقة الاسفار وأعلى من ذلك أن يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب وان جرى على يد بعض العباد لكنه لم يتوقع ذلك (قوله جمود العين) هو قلة الدمع وانما كان مذموما لانه يدل على قسوة القلب وعدم الخشية منه تعالى فعطف قسوة القلب عليه مغاير من عطف السبب على المسبب لانه تفسير خصلة للشارح (قوله وطول الامل) أصله من الرحمة أذلولاه لما أرضعت والدة ولدها ولا غرس شخص ولا سافر شخص لتجارة وغير ذلك ولما غاظ طول الامل لانه يقتضى الحرص على الدنيا وعدم التنبه لما ينفعه فى الآخرة (قوله من قطر) أى الى شئ تشتهيه وأنثى من ذكر ولو من الاوابد (قوله وعالم من علم) لم يقل ومتعلم من الاول لان المبتدى لم يذق لذته بل ربما نفر منه فلا يوصف بانه لا يشبع منه وهذا الحديث موضوع على الراجح (قوله قبل الظهر) أى قبل صلاته وبعد الزوال خلافا لمن قال هنا قبل الزوال وأقل سنة الزوال ركعتان قوله ليس فيهن تسليم أى ولا تشهد أول أى الافضل ذلك

(قوله كعدلهن) بفتح العين أي مثلهن اذ العدل المثل (قوله وأربع بعد العشاء) فيه أن راتبة العشاء اثنتان فان أراد الوتر صح لان الوتر أكثر من ذلك وان أراد أربع (١٨٤) بعد العشاء وبعدوتم تكون تهجد المر يصح لان راتبة الظهر أفضل من التهجد وتشبيهها به يقتضي أنها دونها فظاهر هذا الحديث مشكل على الفروع لكنه ضعيف فلا يرد نقضا على الفروع (قوله لا يصلين الا بجب) أي مع عجب فهو بفتح العين والجيم ووجه العجب أن قلة الشئ الآتي يقتضي كثرة الاتيان بجامع الصمت (قوله أول العبادة) أي أصلها لا الاول المقابل للاخير (قوله من خيانة) كأن أنفق من الامانة التي تحت يده (قوله أو ضاعلي) أي خيانة في خصوص الضعة بدليل ذكر الخيانة المطلقة قبله ولو أنفق ذلك في نحو زيارة ولي لا يثاب وانما خص الحج لكونه الاعلب في الحمل على تحصيل المال (قوله من كنز) أصل الكنز المال المدفون المتراكم بعضه على بعض ففيه اشارة الى أن فيه أم الكتاب الحج ادخرت له صلى الله عليه وسلم أي لم تنزل على من قبله وانما ادخرت له كذلك وخص ماذكر لشرفه (قوله أربع) أي من الخصال حتى على الله تعالى أن يفعل لهم ذلك بالمر بتي العدل (قوله وآكل الربا) أي متناوله بأكل أو غيره ومثله موكله وشاهده وكاتبه كما في حديث آخر (قوله وآكل مال اليتيم) أي متناوله ومستولي عليه سواء كان وليه أم لا (قوله بغير حق) أما لو كان اليتيم غنيا وليه مثلا فقيره يأكل منه بالمعروف (قوله أفضل الكلام) أي كلام البشر أما كلام الله تعالى فهو أفضل مطلقا وأما الاشتغال فهو بالقرآن بالغيب أفضل الا بالذكر في وقت مخصوص فهو أفضل من الاشتغال بالقرآن فالكلام في مقامين نفس الكلام والاشتغال أي صرف الوقت (قوله بايهن بدأت) لكن الاكمل ترتيبهن كما في الحديث (قوله الامام) ومثله نوابه في ذلك

كتطهيرهن ووزنهن ﴿ بعد العشاء وأربع بعد العشاء كعدلهن من ليلة القدر ﴾ قال المناوي فصح ان أربعا قبل الظهر يعدلن الاربع ليلة القدر في الفضل أي في مطلقه ولا يلزم منه التساوي في المقدار والتضعيف ﴿ طس عن أنس ﴾ بن مالك قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿ أربع لا يصلين الا بعجب ﴾ بضم المثناة التحتية وفتح الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة أي لا توجد وتجتمع في انسان الا على وجه عجيب أي قل ان تجتمع فيه ﴿ الصمت ﴾ أي السكوت عما لا يعني أي ما لا ثواب فيه الا بقدر الحاجة ﴿ وهو أول العبادة ﴾ أي أسلمها ومبناها ﴿ والتواضع ﴾ أي لين الجانب للخلق لله لا لامر دنيوي ضعيف ﴿ وذكر الله ﴾ أي لزومه والدوام عليه ﴿ وقلة الشئ ﴾ أي الذي ينفق منه على نفسه وعموم قلته لا يجامع السكوت والتواضع ولزوم الذكر بل الغالب على المقل الشكوى واظهار الضرر وشغل الفكرة الصارف عن الذكر ﴿ طب له عن أنس ﴾ باسنادين ضعيفة ﴿ أربع لا يقبلن في أربع ﴾ بالبناء للمفعول أي لا يثاب من أنفق منهن ولا يقبل عمله فيهن ﴿ نفقة من خيانة أو سرقة أو غلول ﴾ أي من غنيمة ﴿ أو مال يتيم ﴾ أي فلا يقبل الانفاق من واحد من هؤلاء الاربع ﴿ في حج ولا عمرة ﴾ بأن حج أو اعتمر مال خيانة أو سرقة أو غلول أو أخذ من مال يتيم بغير حق سواء كانت حجة الاسلام وعمرته أم تطوعا ﴿ ولا جهاد ﴾ سواء كان فرض عين أو كفاية ﴿ ولا صدقة ﴾ فرضا أو نفلا ﴿ ص عن مكحول مرسلا عد عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿ أربع أزلفن ﴾ أي أدنين ﴿ الى الله ﴾ أي أقربن ﴿ من كنز تحت العرش ﴾ أي عرش الرحمن ﴿ أم الكتاب ﴾ أي الفاتحة ﴿ وآية الكرسي ونحواتيم البقرة ﴾ أي آمن الرسول الى آخر السورة ﴿ والكوثر ﴾ أي السورة الى ذكر فيها الكوثر قال المناوي والكنز النفائس المدخرة فهي اشارة الى أنها ادخرت للمصطفى صلى الله عليه وسلم ولم تنزل على من قبله ﴿ طب وأبو الشيخ ﴾ ابن حيان ﴿ والضياء ﴾ المقدسي ﴿ عن أبي امامة ﴾ الباهلي ﴿ أربع حق على الله تعالى أن لا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها مدمن الخمر ﴾ أي المداوم على شربها ﴿ وآكل الربا وآكل مال اليتيم بغير حق ﴾ قال المناوي قيده في مال اليتيم دون الربا لان اكل الربا لا يكون الا بغير حق بخلاف مال اليتيم ﴿ والعاق لوالديه ﴾ قال العلقمي وهو محمول على المستحل لذلك أو مع الداخلين الاولين زاد المناوي أو حتى يطهرهم بالنار ﴿ ك عب عن أبي هريرة ﴾ واسناده ضعيف ﴿ أربع أفضل الكلام ﴾ قال العلقمي وهذا وما أشبهه محمول على كلام الآدمي والا فالقرآن أفضل من التسبيح وانما قيل المطلق أما المأثور فوقت أو حال ونحو ذلك فالاشتغال به أفضل ﴿ لا يضرك بأيهن بدأت ﴾ أي لا يضرك أيها الآتي بهن في عبارة تؤيهن قال المناوي وفيه اشعار بأن الافضل الاتيان بها على هذا الترتيب ﴿ سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ﴾ قال ابن عباس وهي الباقيات الصالحات ﴿ ه عن سمرة ﴾ بن جندب وهو حديث صحيح ﴿ أربع دعوتهم مستجابة ﴾ يعني اذا دعوا أجاب الله دعاءهم ﴿ الامام العادل ﴾ أي الحاكم الذي لا يجور في حكمه ﴿ والرجل يدعو لاخيه ﴾ أي الانسان يدعو لاخيه في الدين ﴿ ظهر الغيب ﴾ اقحط الظهر مقحم أي

(قوله لا ينظر الخ) أى نظر رحمة والا فلابد من النظر لكل موجود واصل النظر تقليب الحدقة وهو مستحيل عليه تعالى فنظر الرحمة كناية عن الاحسان ونظر الغضب كناية عن الانتقام (قوله ومنان) أى كثير المن فى حضرة المعطى أوفى غيبته أى ان قصد الافتخار عليه أما لو قصد بذلك رد وده أو أجنبى الى طاعته لم يضر وخرج بصيغة المبالغة ما لو من عليه مرة فيحرم من الكبائر لكن لا يدخل فى هذا الوعيد وكذا الوشر يب الخمر مرة مثلا (قوله يبغضهم) من أبغضه أى أبعده (قوله الحلاف) أى كثير الحلف كذبا أو صدقا ويكون حينئذ التعميم الزجر عن كثرة الحلف وان جاز الصدق (قوله والفقير المختال) اذ من حق الفقير الذى زويت عنه الدنيا أن يتواضع فتكبره لكثرة خيشه (قوله الزانى) (١٨٥) أى الذى صرف همته فى شهوة المحرم

اذ حق من بلغ هذا السن الزجر والاعتبار لضعف شهوته حينئذ (قوله والامام) وكذا نوابه (قوله مرابطا) بان يقصد الدفع عن المسلمين بتهيئه للقتال فى ثغر العدو وان لم يقاتل بالفعل وقد يحتاجهم ذلك بمن كان من أهل ذلك الثغر والمتعهد ولو طرأ عليهم حيث قصد ما ذكر (قوله ماعمل) أى مدة دوام العمل به (قوله مولدا) أى أو ولد ولد وان سفل وقوله فهو الفاء التعليل (قوله أزواج) ليقل زوجات بريا على الافصح مع عدم اللبس أى بشرين على طاعتهن ثوابا على نفس الطاعة وثوابا على حسن معاشرته وبث الاحكام التى تلقيت منه صلى الله عليه وسلم التى لا يطلع عليها غير أزواجه غالبا والمراد أزواجه اللاتى دخل بهن صلى الله عليه وسلم وهن احدى عشرة مات منهن اثنان فى حياته خديجة بنت خويلد وزينب بنت خزيمة ومات عن التسع أما المتعوذة وغيرها من عقد عليها ولم يدخل بها ليس لها ثواب الامن جهة الطاعة لعدم وجود المعاشرة (٢٤ - عزيزى اول) والمتعوذة رضى الله عنها يكفيها شرف أنها أم المؤمنين وان لم تكن زوجته صلى الله عليه وسلم فى الجنة لكونه صلى الله عليه وسلم فارقها ولم يطق بالزوجات فى ذلك الامة التى نسرى بها صلى الله عليه وسلم لوجود حسن المعاشرة (قوله من أهل الكتاب) أى ممن كان على الحق قبل الاسلام بأن كان مؤمنا بسيدنا عيسى والانجيل ثم طرأ عليه الاسلام وأجر اه على تمسكه بالحق قبله وان لم يكن على الحق قبله فليس له الا أجر الاسلام (قوله فأعجبته) ليس قيدا لان له أجرا على عفافها وأجرا على تزوجها لكنه اذا كانت تعجبه كان أكمل لكونه غلب عليه عمل الخير وخالف هوى نفسه بعفتها اذ لا تزعى بتزوجه بعد العفة

(قوله أربعة من كنز الجنة) أي ثواب أمور أربعة هي بعض ما كنز في الجنة أي ما يتنعم به فيها من النفائس فشبهه بالمال المكنوز (قوله اخفاء الصدقة) الا اذا كان عالما يقتدى به أو قصد باظهارها حث الاغنياء على فعلهم مثله لا سيما اذا كان فقيرا فانهم حينئذ يقولون اذا كان هذا فقيرا وتصدق فنحن أولى وكتمان المصيبة الا اذا أظهرها الصالح ليدعو له أو لطبيب ليدوايه فالمدموم اذا عمتها على جهة الشكوى كان (١٨٦) يقول ما فعلت ما يستحق ذلك أو غيري فعل كذا وكذا ولم يزل به هذا المرض (قوله خصلة)

في رواية حسنة ولم يعين الشارع الاربعين ترغيبا في كل أعمال الخير اذ لو عينها لربما وقف الناس عندها وتركوا غيرها وقد أخفى ليلة القدر وساعة الاجابة وأبهم الغضب في المعصية وعظمها عددها وزاد على الاربعين منها صلة الرحم ومصافحة المسلم وستر عورة المسلم وتشميت العاطس لكن ليس هذ محققا والذي عليه المحققون عدم تعيين شئ من الاربعين غير مضعة العنزي في رواية منيحة التمر يقاس عليه بالاولى مضعة البقر اذهي أكثر وأباكثرة النفع (قوله رجاء الخ) أي تحصل كون ذلك سببا لدخول الجنة اذا رجا الثواب وصدق بوعده تعالى به (قوله بها) أي بسببها الجنة أي معاليها والا فأصل الدخول بمحض الفضل أو المراد أن هذه الخصلة سبب لرضاه تعالى ورضاه مقتض لدخول الجنة (قوله أمة) أي فلا يحتاج الى زيادة عدد على الاربعين ليستشفع صالح من الزائد على الاربعين لوجود الصالح في الاربعين بقرينة الباقي ويؤخذ منه طلب تحري أربعين صالحين على الميت (قوله وغفرله) تفسير لوجه الله تعالى (قوله أو يعون دارا جار) أي من الجهات الاربع والمراد جهة اليمين وجهة الشمال الخ فتحل ما لوكانت الدار مخمسة أو مسدسة فانه لكل جهة من الخمس أو الست أربعون دارا العلقمي

أو التعبير بالاربع جهات جرى على الغالب (قوله ارجعن الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى نسوة جاؤا ليشيعن الجنازة فقال لهن هل تغسلنها فقلن لا فقال هل تحملنها فقلن لا فقال هل تدفنها فقلن لا فقال ارجعن مأزورات أي آثمات والقصد به التشديد والتنفير والا فتشييع النساء الجنازة مكروه والجواب بانه محمول على ما لو حصل منهن نحو نوح لا يناسب لان الصحابة محفوظون

ARCHIVE
http://Archivebeta.Sakhrit.com

والقياس موزورات لانه من الوزر ولكنه ترك القياس لمشاكلة ماجورات ولذا أميل وضعا هامع أنه واوى لمناسبة ماسبقه الذى أميل فالمشاكلة من مقاصد البلغاء (قوله من فى الارض) ولو غيرها قال ولذا ترى الفزالى فى النوم فقيل له مافعل الله بك فقال أوقفنى بين يديه وقال لى ثم قدمت على فصرت أذكر أعمالى فقال لم أقبلها ولا غاقبات منسلخ ذات يوم نزلت دابة على مداد قلمك لتشرب منه وأنت تكتب فتركت الكتابة حتى أخذت حظها رحمة بها امضوا بعبدى الى الجنة وفى الحكم ارحم ترحم واصحت تسلم ولا تحمل تغلب ولا تحرص على الشر تسلم (قوله من فى السماء) أى أمره أو المراد بمن فى السماء الملائكة والمراد برحمتهم طلب المغفرة ولا يجوز لشخص أن يدعو على جميع المسلمين بغفر جميع ذنوبهم أو يدعو لغير بنحو مائة دينار (١٨٧) وليس له جهة يتأتى منها ذلك ويقول هذا من الرحمة بالخلق لانه مخالف لنصوص الشرع كما أنه لو ظفر بحربى قتله ولا يتركه ويقول تركُ قتله من الرحمة (قوله لاقناع) جمع قنع بكسر القاف وفتح الميم أوسكونها الذى يوضع فوق الاناء ويصب فيه نحو الزيت ليسهل نزوله الاناء من غير أن ينزل شئ خارجه فشبه مخالف الاواعى والنواهى بالاقناع بجامع عدم ثبوت شئ يتقع به فى كل فالتقنع غير عليه نحو الزيت وينزل فى الاناء والمخالف للشرع غير عليه القول الشرعى ولم يتقنع به ولم يثبت فيه شئ منه (قوله ويعلمون) فى المفهوم تفصيل وهو ان أصر وا مع الجهل بحرمة ذلك عذروا ان كانوا ممن نشأ ببعد عن العلماء أو قريب اسلامه والا فلا عذر (قوله أوديه الغزاة السيوف) أى فعل طلب لبس الرداء فى غير المجاهد أما هو فيجب أن يترك الرداء لظاهر السلاح للعدو كذا قال الشارح وهو نوع ادهنه أن يلبس الرداء تحت حمائل السيف ويلبس السيف فوقه والحكمة موجودة وهى اظهار السلاح للعدو وامكان

قال الشيخ حديث حسن ﴿أرحامكن أرحامهن﴾ بالنصب بفعل محذوف أى صلوا أرحامكم أى أظهروا بكم من الذكور والاناث والتكرير للتأكيد ﴿حب عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ﴿ارحموا من فى الارض﴾ أى من جميع أصناف الخلائق ﴿يرحمكم﴾ بالجزم جواب الامر ﴿من فى السماء﴾ أى من أمره نافذ فيها أو من فيها قدرته وسلطانه فانك كما تدين تدان ﴿طب عن جرير﴾ بن عبد الله ﴿طب لك عن ابن مسعود﴾ عبد الله وهو حديث صحيح ﴿ارحموا ترحموا﴾ أى ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء كما تقدم ﴿وافرقوا﴾ أى اعفوا واصفحوا عن ظلمكم ﴿يغفر لكم﴾ بالبناء للمجهول أى يغفر الله لكم ﴿ويل﴾ أى شدة هلكة ﴿لاقماع القول﴾ بفتح الهمزة جمع قمع بكسر القاف وفتح الميم كضلع وهو الاناء الذى ينزل فى رؤس الظروف لقلة بالمائعات ونحوه وويل لاقماع القول شبه اصماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يعملون به بالاقماع التى لا تعى شيأ مما يفرغ فيها فكانه غير عليها مجتازا كما غير بالشراب فى الاقماع ﴿ويل للمصرين﴾ أى على الذنوب ﴿الذين يصرون على ما فعلوا﴾ أى يقيمون عليه ﴿وهم يعلمون﴾ أى والحال أنهم يعلمون أن ما فعلوه معصية والاصرار الاقامة على القبيح من غير استغفار ﴿حم خد هب عن﴾ عبد الله ﴿بن عمرو﴾ بن العاص واسناده جيد ﴿أردية الغزاة السيوف﴾ أى هى بمنزلة أرديتهم والمطلوب لهم التقلد بالسيوف لبراءة العذر فيخاف ولانه قد يحتاج الى سل السيف فيكون لا حائل بينه وبينه ﴿ع عن الحسن مرسلا﴾ وهو البصرى ﴿ارضعى﴾ بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الضاد وفتح العين المعجمتين أى أرضعى يا أسماء بنت أبى بكر الصديق ولدى ﴿يسيرا ﴿ما استطعت﴾ أى مادمت قادرة على الاعطاء ﴿ولا توعى﴾ أى لا تمسكى المال فى الوعاء يعنى لا تمنعى فضل المال عن الفقراء ﴿فيوعى الله عليك﴾ أى يمنع فضله واسناد الوعى الى الله مجاز عن المنع ﴿م ت عن أسماء بنت أبى بكر﴾ الصديق ﴿أرضوا﴾

جمع مصدق بمعنى أنخذ الصدقة ويطلق على من نسب الصدق لغيره وأما المصدق فهو الذاهم الصدقة (قوله لم يرفع ازاره) قاله صلى الله عليه وسلم حين مر عليه شخص مسبلا ازاره وسبل الازار خلاف الاولى فقط والنهى عنه لكونه يؤدي الى الخيلاء والتكبر أو انه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة (١٨٨) ان ذلك الشخص متكبر بذلك (قوله الشريد) أى الهارب فانه قتل شخصا من الكفار قبل أن يسلم فخاف فهاء هارب الله صلى الله عليه وسلم وأسلم حينئذ فسماه بذلك (قوله أنفى) أى أنزله عن القاذورات وروى أنقى أى لا يسرع البلى (قوله وأنقى) أى أدخل فى التقوى هذا هو الذى عليه المحققون وأهل التصوف يصرفون الحديث عن ظاهره ويقولون المراد بالازار والثياب الخلع الباطنية كالايمان والمعارف ومعنى رفعها تنزيهها عن كل قاذورة معنوية واذا رأى بعضهم فى النوم القطب الثانى يقول ارفع ثيابك فقال وماهى فقال الخلع التى خلعها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بان تصونها عن القاذورات فقال قد عرفت حينئذ أن قوله تعالى وثيابك فطهر له معنى باطنى ومعنى ظاهرى (قوله ارفع البنيان) قاله صلى الله عليه وسلم حين شكاله شخص من عدم علو سقف بيته فينبغى رفعه الى السماء أى جهة العلو وليس المراد أنه يرفعه الى أن يصل الى السماء لان هذا محال عادة وقد ذكرانا مكاء أن ضيق البيت للعمى الاصغر (قوله وأسأل الله السعة) أى فى البنيان وغيره فهو عام (قوله فقرأ فيه خيرا) أى مما فيه وليس المراد اذكره بخير ولو كذبا بل رخص للبيت الذكر يمن دخوله فيما قبله لان غبية البيت أشد من الحى لعدم امكان استغلاله (قوله فجيعوا) المراد ازالة المهن بصو بيع أو عتق (قوله القاف اخوانكم) أى فى الدين فينبغى لكم أن تكرموهم كاخوة النسب (قوله على ماغلبكم) أى فيما غلبكم من الاعمال بان لا يمكنكم مباشرتها أو لم يلق بكم مباشرتها وان كان يجوز لكم استنابتهم وان قد روا على المباشرة ولا قدروا عليها لكن ينبغى للسادة المباشرة للعمل حيث قدروا عليه ولا قدر بهم فخدمة النفس ففى الحديث خدم لطيف (قوله ارقى) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر

بفتح الهمزة أى يأتيها المزكون الذين جاؤا بتظلوت من السعاة (مصدقيكم) أى فى دفع الزكاة يعنى السعاة بدل الواجب وملا طفتهم وملاينتهم فليس المراد الامر بدل زيادة على الواجب قال المناوى وسبب الحديث أن ناسا من الاعراب أتوه صلى الله عليه وسلم فقالوا يارسول الله ان ناسا من المصدقين يأتوننا فيظلمونا فقال أرضوا مصدقيكم قالوا وان ظلمونا قال وان ظلتم أى فى زعمكم (حم د ت ن عن جرير) بن عبد الله ﴿ارفع ازارك واتق الله﴾ أى خف عقابه على تعاطى ماحرمه عليك من جواز ازارك تكبرا وخيلاء خطاب لمن أسبل ازاره حتى وصل الى الارض فاسبال الازار ان جاوز الكعبين بقصد الخيلاء فحرام والا فمكروه (طب عن الشريد) بو زن طويل (ابن سويد) الثقفى ابن مالك أو غيره قال الشيخ حديث صحيح ﴿ارفع ازارك فانه﴾ أى الرفع (أنقى لثوبك) بالنون والقاف أى أنزله عن القاذورات وروى بالباء الموحدة من البقاء (وأتقى لربك) أى أوفق للتقوى لبعده عن الكبر (ابن سعد) فى طبقاته (حم هب) كلهم (عن الاشعث بن سليم) المحاربى (عن عمته عن عمها) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ارفع البنيان الى السماء﴾ يعنى الى جهة العلو ان احتيج اليه فلا ينافيه الاحاديث الدالة على النهى عن رفع البنيان (واسأل الله السعة) بفتح السين المهملة أى اطلب من الله أن يوسع عليك منزلك وسببه أن رأى الحديث شكا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيق المسكن فذكره (طب عن خالد بن الوليد) بن المغيرة وهو حديث حسن ﴿ارفعوا السنتكم عن المسلمين﴾ أى كفوها عن الوقيعة فى أعراضهم (واذا مات أحدهم فقولوا فيه خيرا) أى لا تذكروه الا بخير فان غيبة الميت أشد من غيبة الحى وهذا مما يترتب على ذكره بالسوء مصلحة كالتحذير من بدعته والا فهو جائز بل واجب (طب عن سهل بن سعد) الساعدى قال العلقمى يجانبه علامة الحسن ﴿أرفاكم أرفاكم﴾ بالنصب أى أكرم وقال المناوى أى الزموا الاحسان اليهم واكثروا التكرير للتأكيد (فاطعموهم مما تأكلون) أى من جنس الذى تأكلونه أى الاولى لكم ذلك (وألبسوهم) بكسر الباء الموحدة (مما تلبسون) بعضها أى ان لم تكن ربيعة كامر جيل (وان جاؤا بذنب لا تريدون ان تغفروه فبيعوا عباد الله) مفعول يبعوا (ولا تعذبوهم) بضرب أو تهديد فانكم لستم مالكين لهم حقيقة بل هم عباد الله حقا وانما لكم بهم نوع اختصاص (حم وابن سعد) فى طبقاته (عن زيد بن الخطاب) هو أخو سيدنا عمر قال العلقمى ويجانبه علامة الحسن ﴿أرفاكم اخوانكم فأحسنوا اليهم﴾ أى بالقول والفعل (استعينوهم على ماغلبكم) أى مالا يمكنكم مباشرته من الاعمال أو يشق عليكم (وأعينوهم على ماغلبهم) بغين معجمة أى من الاعمال التى أمرتموهم بفعلها قال المناوى وما ذكر من أنه بغين معجمة هو مافى خط المؤلف وهو الصواب فما فى نسخ من أنه بمهملة تصحيف وان كان معناه صحيحا (حم خد عن رجل من الصحابة) قال العلقمى يجانبه علامة الحسن ﴿ارقى﴾ بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر

(قوله ما لم يكن شركا) أى كأن تعتقد ان الرقية لفظ مسلم ونحوه ونحو الرقية حيث اشتملت على ذكر الله مثلا وان لم يعرف معناه حيث لم تتضمن الا ألفاظ المشتملة على الثقات فيجوز لنا استعمال نحو القطب الدسوقى

الثقافى كتاب الطب عن عبد الله راوية الحديث ﴿ما لم يكن شركا بالله﴾ أى مالم تشتمل الرقية على ما فيه شئ من أنواع الكفر ولا لفى ممنوعة قال المناوى والامر للاباحة وقد يندب وقد يجب ﴿ألا عن الشفاء﴾ بفتح الشين المعجمة والفاء المشددة دابة النبى صلى الله عليه وسلم ﴿بنت عبد الله﴾ بن عبد شمس العدوية واسناده صحيح ﴿اركبوا هذه الدواب سالمة﴾ أى خالصة من الكدر والاتعاب ﴿واندعوها سالمة﴾ أى اتركوها اذا تم قضاجوا الى ركوبها قال المناوى وفى رواية ودعوها يقال اندعوها ﴿ولا تتخذوها كراسى لاحاديثكم فى الطرق والاسواق﴾ ولا تجلسوا على ظهورها تتحدثون امع أصحابكم وهى واقفة كما تجلسون للتحدث قال المناوى والمنهى عنه الوقوف الطويل بغير حاجة ﴿قرب مربوبة﴾ أى دابة حسن كربوبة ﴿خير من راكبها﴾ أى عند الله تعالى ﴿وأكثر ذكرا لله منه﴾ بين به أن الدواب منها ما هو صالح وغيره وأن لها أدبا كاوغيرنا وأنها تسبح قال تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده وقال معاذ بن أنس راوى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم على قوم وهم وقوف على دوابهم فذكره ﴿حم ع طب لـ من معاذ بن أنس﴾ واحد أسانيده صحيح ﴿اركعوا هاتين الركعتين فى بيوتكم﴾ الامر فيه للندب أى صلوها فى منازلكم لا فى المسجد ثم بينها بقوله ﴿السجعة بعد المغرب﴾ بضم السين المهملة وسكون الباء الموحدة أى النافلة بعدها وتفق الائمة على استحبابهما وهما من الرواتب المؤكدة وسميتا سجعة لاشتمالهما على التسبيح ﴿ه عن رافع بن خديج﴾ بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة آخره جيم وحديث حسن ﴿ارموا﴾ أى بالسهام لتمرنوا وتقووا على الرمى قبل لقاء العدو ونصيركم معرفة بالرمى وقوتو الامر فيه للندب ان قصد بتعلمه الجهاد فى سبيل الله فان قصد غيره قال الماوردى فهو مباح اذا لم يقصد به محرما فان قصد بتعلمه قطع الطريق ونحوه صار حراما ﴿واركبوا﴾ بفتح الكاف أى الخيل وغيرها من الدواب التى تركب للجهاد لتؤدبوها وترضوها على القتال وتعتادوا ركوبها قال الركبى بها على العدو قال العلقمى وفى معنى ذلك تعليم الكلب للصيد والحراسة وتعليم السباحة ﴿وأن ترموا﴾ بفتح الهمزة مبتدأ وخبره ﴿أحب الى من أن تركبوا﴾ أى ورميكم بالسهام أحب الى من ركوبكم الخيل لتأديبها ﴿كل شئ يلهو به الرجل باطل﴾ أى لا اعتبار به ﴿الا رمى الرجل بقوسه أو تأديبه فرسه﴾ أى ركوبها وركضها والجولان عليها بنية الغزو وتعليمها ما تحتاج اليه من الامور المطلوبة فى أمثالها ﴿أو ملاعبته امرأته﴾ أى من احقه الحليلته بقصد احسان العشرة قال العلقمى ويلحق بالزوجة الولد والخادم لكن لا ينبغى الملاعبة معهم باتباع هواهم الى حد يفسد خلقهم ويسقط الكلية هيبته عندهم بل يراعى الاعتدال فلا يدع الهيبة والانقباض مهما أمر أو منكرا ﴿فانهن﴾ أى الخصال المذكورة ﴿من الحق﴾ أى من الامور المتعين فى نظر الشرع اذا قصد بالاولين الجهاد وبالثالث حسن العشرة ﴿ومن ترك الرمى﴾ أى بالسهام بلا عذر ﴿بعد ما علمه﴾ بكسر اللام المخففة على الصواب أى بعد علمه اياه بالتعليم ﴿فقد كفر الذى علمه﴾ قال المناوى أى ستر نعمة معلمه فيكره ترك الرمى بعد معرفته لان من تعلمه حصل أهلية الدفع عن دين الله فتركها وتون بالدين ﴿حم ت هب﴾ والشافعى ﴿عن عقبة بن عامر﴾ الجهنى وهو حديث حسن ﴿ارموا الجمرة﴾ بجيم مفتوحة أى المرمى فى

ملاعبته امرأته) وكذا أمته وخادمه ولا يكثر ذلك لانه يذهب الهيبة (قوله من الحق) أى يثاب عليها حيث قصد ما ذكر (قوله كفر الذى علمه) أى ستر نعمة الله الذى علمه ذلك وهذا يقتضى أن الرمى ينبغى بخلاف السباحة فهى مطلوب تعلمها كالرمى ولا تنسو

(قوله حصى الخذف) يقال خذف أى رمى (١٩٠) بالخذف أى الحصى الصغير اذا كان وضع الحصاة بين سبابتيه ورماها أووضعها على ابهامه ورماها بسبابته هذا هو معناه لغة (قوله أرهقوها) أى اقرنوا من القبلة أى السترة التى تجعل بين الشخص والقبلة (قوله زرة المؤمن الخ) مثل الازار فى ذلك بقية الملبوس وينبغى أن لا توسع الاكمام ولا تطال زيادة على العادة (قوله ازهد) من الزهد وهو اخفة ترك الشئ احتقارا له سواء كان محتاجا له أولا واصطلاحا ترك ما يراد على حاجته من الحلال والورع ترك الحرام والشبهة فى الدنيا أى الشاغلة عن طاعة الله تعالى المترتب عليها ضياع حقوق الخلق والحق وهى المعنية بحديث نعس الخ وحديث الدنيا ملعونة الخ أما المعينة على الطاعة فمدوحة كما فى حديث نعمت الدنيا طيبة المؤمن يبلغ بها يصل الى الخير ويثيبه من الثمر قال المناوى وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا فقد كان على كرم الله وجهه أزهد الصحابة وله أربع زوجات وتسع عشرة سرية وقال ابن عباس خير هذه الامة أكثرها نساء وكان الجنيد شيخ القوم يحب الجماع ويقول انى أحتاج الى المرأة كما أحتاج الى الطعام اهـ بحروفه فى شرحه الصغير (قوله يحبك الناس) ولذا قيل لاهل البصرة من سيدكم فقالوا الحسن البصرى فقيل بم سادكم فقالوا احتجنا له ولم نستغن عن دنيانا (قوله فى العالم) أى بالعلوم الباطنة وهم أهل التصوف أو بالعلوم الظاهرة (قوله الاقربون) ولذا قال تعالى وأنذر عشيرتك الاقربين فدعاه على بعضهم له رأسه بادارهم حتى لا يبالى بكونهم أقاربه ووحدته

الحبج (بمثل حصى الخذف) بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين وبالفاء قال العلقمى قال فى المصباح خذفت الحصاة ونحوها خذفا من باب ضرب رميتها بطرف الابهام والسبابة اهـ أى ارموا بقدر الحصى الصغار التى يحذف بها أى يرمى بها قال المناوى والمراد هنا مقدار الاغلة طولا وعرضا وهو قدر الباقلاء فيكره بدونه وفوقه ويجزى (حم وابن خزيمة) فى صحيحه (والضياء) فى المختارة (عن رجل من الصحابة) قال المناوى ورجاله ثقات رجاله الصحابى لا تضر لانهم عدول ﴿(أرهقوها)﴾ قال المناوى بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الهاء وضم القاف (القبلة) بكسر القاف وسكون الموحدة والمراد بها السترة أى ادنوا من السترة التى تصلون اليها بحيث يكون بينكم وبينها ثلاثة أذرع فأقل والامر فيه للندب (البزار) فى مسنده (هب وابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) واسناد ضعيف ﴿(أريت)﴾ بالبناء للمفعول (ما تلقى أمتى من بعدى) أى أطلعنى الله تعالى بالوحى على ما يحصل لهامن الشدائد ﴿(وسفك بعضهم دماء بعض)﴾ أى قتل بعضهم بالسيف والفتن الواقعة بينهم ﴿(وكان ذلك سابقا من الله تعالى)﴾ يعنى فى الازل ﴿(كما سبق فى الامم قبلهم فسألته أن يؤلينى)﴾ بضم المثناة التحتية وفتح الواو وشدة اللام المكسورة أوسكون الواو والتخفيف ﴿(شفاعة فيهم يوم القيامة ففعل)﴾ أى أعطانى ما سألته ﴿(حم طس ت ك عن أم حبيبة)﴾ زوجه النبى صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح ﴿(ازرة المؤمن)﴾ قال المناوى بكسر الهمزة أى حالته التى ترضى منه فى الاتزار أن يكون الازار ﴿(الى أنصاف ساقيه)﴾ وان هذه هى المطلوبة المحبوبة وهى ازرة الملائكة كما مر وما أسفل من ذلك ففى النار كما فى عدة أخبار ﴿(ت عن أبى هريرة وأبى سعيد)﴾ الخدرى ﴿(وابن عمر)﴾ بن الخطاب ﴿(والضياء)﴾ المقدسى ﴿(عن أنس)﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ﴿(ازهد فى الدنيا)﴾ أى أعرض عنها بقليل ولا تحصل منها الا مما تحتاج اليه ﴿(يحبك الله)﴾ لان الله تعالى يحب من أطاعه وطاعته لا تجتمع مع محبة الدنيا لان حبها رأس كل خطيئة ﴿(وازهد فيما فى أيدى الناس)﴾ أى فيما عندهم من الدنيا ﴿(يحبك الناس)﴾ قال المناوى لان طباعهم جبلت على حب الدنيا ومن نازع انسانا فى محبوبه لا بد وأن يتركه له أحبه وأطغاه فلله الدار قط فى أصول الاحاديث أربعة هذا منها قال سهل بن سعد راوى الحديث قال رجل يارسول الله دلنى على عمل اذا عملته أحبنى الله والناس فذكره ﴿(ه طب ك عن سهل بن سعد)﴾ الساعدى قال الشيخ حديث حسن ﴿(أزهد الناس)﴾ بفتح الهمزة وسكون الزاى وفتح الهاء ﴿(فى العالم أهله وجيرانه)﴾ بكسر الجيم قال المناوى رادفى رواية حتى يفارقهم وذلك سنة الله فى الدين خلوا من قبل من الانبياء والعلماء ورثتهم من ثم قال بعض العارفين كل مقدور عليه من هو فيه وكل ممنوع مرغوب ﴿(حل عن أبى الدرداء عد عن جابر)﴾ بن عبد الله وفيه ضعف شديد ﴿(أزهد الناس فى الانبياء)﴾ أى الرسل ﴿(وأشدهم عليهم)﴾ أى من جهة الايذاء ﴿(الاقربون)﴾ قال المناوى منهم بنسب أو مصاهرة أو جوار أو مصاحبة أو غير ذلك وذلك لا يكاد يخلص نبى من الانبياء كما يعلمه من أحاط بسيرهم وقصصهم وكفاك ما وقع للمصطفى صلى الله عليه وسلم من عمه أبى لهب وزوجته وولده بما أضرهم وفى الانجيل لا يفقد النبى حرمته الا فى بلده ﴿(ابن عساكر)﴾ فى تاريخه ﴿(عن أبى الدرداء)﴾ وهو حديث ضعيف ﴿(أزهد الناس)﴾ أى أكثرهم زهدا فى الدنيا ﴿(من لم ينس القبر)﴾ يعنى الموت ونزول القبر

(قوله والبلى) بكسر الباء وبالقصر أو بضمها المد والمعنى واحد وهو الفناء (قوله وترك أفضل الخ) أشار الى أن التعلق ببعض الزينة دون الافضل لا ينافي الزهد ولا يقال ان نساء الدنيا من أفضل الزينة فلا يوصف الانسان بالزهد الا اذا تركها لان المراد ترك أفضل الزينة التي لم يؤمر بها وقد أمر صلى الله عليه وسلم بالتزيج (قوله وبعد نفسه في الموق) يراد قالت السادة الصوفية الصوفي ابن وقته أي لمحل وقته من العمل الصالح انتظار الوقت آخر يعمل فيه لكونه (١٩١) عدة نفسه من الموق (قوله أسامة)

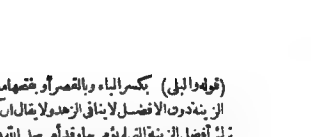

وحدته وحشته (والبلى) أي الفناء والاضمحلال (وترك أفضل زينة الدنيا) أي مع امكان نيلها (وآثر) بالمد (ما يبقى على ما يفنى) أي آثر الآخرة وما يتفع بها على الدنيا وما فيها (وبعد نفسه أن يأمنه وعد نفسه في الموتى) بجعله الموت نصب عينيه على توالي اللحظات قال المناوي وأفاد بقوله أفضل أن قليل الدنيا لا يخرج عن الزهد وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا فقد كان على كرم الله وجهه أزهد الصحابة وكان له أربع زوجات وتسع عشرة سرية وقال ابن عباس خير هذه الامة أكثرها نساء وكان الجنيد شيخ القوم يحب الجماع ويقول الى أحتاج الى المرأة كما أحتاج الى الطعام (هب عن الصحاك مرسلا) واسناده حسن ۞ (أسامة) بضم الهمزة هو ابن زيد بن حارثة (أحب الناس الي) قال المناوي أي من مواليه وكونه أحبهم اليه لا يستلزم تفضيله على غيره من أكابر الصحب وأهل البيت فليتنبه يجيء (حم حب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة ۞ (اسباغ الوضوء) قال العلقمي أي اتمامه وقال النووي أي عمومه بجميع أجزاء الاعضاء وقال الطيبي هو استيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح (في المكاره) قال العلقمي قال شيخنا قال الاذرعي أراد بالمكاره برد الماء وألم الجسم أو ايثار الوضوء على أمر من الدنيا فلا يأتي له مع ذلك الاكراه مؤثر الوجه الله اه وتغيير المكاره ببرد الماء وألم الجسم مخالف لما قاله الفقهاء من كراهة استعمال الماء الشديد البرودة وسرعة استعماله مع القدرة يمكن حمله على من قصد ماء يضر به الماء وعلى من لم يخف من استعمال الماء مع العلة ضررا (واعمال) بكسر الهمزة (الاقدام) أي استعمالها في المشي (الى المساجد) أي مواضع الجماعة (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) قال العلقمي قال ابن العربي أراد به وجهين أحدهما الجلوس في المسجد وذلك يتصور في العادة في ثلاث صلوات العصر والمغرب والعشاء ولا يكون بعد العشاء والصبح اثناني تعلق القلب بالصلاة والاهتمام بها والتأهب لها وذلك يتصور في الصلوات كلها (أفضل الخطايا غسلا) قال المناوي يعني لا تبقى بعد شأن الذنوب كما لا يبقى الغسل شيأ من وسخ الثوب والمراد الصغائر وهم من زعم العموم وقال العلقمي قال شيخنا قال ابن العربي هذا دليل على محو الخطايا بالحسنات من الصحف بايدي الملائكة الذين يكتبون فيها لا من أم الكتاب الذي هو عند الله الذي قد ثبت على ما هو عليه فلا يزداد فيه ولا ينقص منه أبدا (ع ك حب عن علي) أمير المؤمنين ۞ (اسباغ الوضوء) بضم الواو (شطر الايمان) قال العلقمي أصل الشطر النصف وقد يختلف العلماء فيه فقيل معناه أن الاجر فيه ينتهي تضعيفه الى نصف أجر الايمان وقيل معناه أن الايمان يجب ما قبله من الخطايا وكذلك الوضوء لا يصح الا مع الايمان فصار لتوقفه على الايمان في معنى الشطر

بضمها تحريف أو سبق قلم (قوله وانتظار الصلاة) يحتمل معنيين العزم بعد صلاة الظهر مثلا على صلاة العصر بأن يشتغل قلبه بها أو الجلوس في المصلى حتى تحضر الصلاة الاخرى فيصليها فيجمع بين الجلوس واشتغال قلبه بها لكن على هذا يحتمل على مباعدته بالعادة كانتظار العصر بعد الظهر بخلاف انتظار الصبح بعد العشاء أو الظهر بعد الصبح فليس مراد الكثرة المشقة بطول الزمن (قوله يغسل) أي كل منها يغسل لا جميعها فقط والمراد بالغسل الغفر والازالة من صحف الملائكة (قوله شطر الايمان) أي شعبة من الشعب المتفرعة على الايمان الحقيقي

وقيل المراد بالايمان هنا الصلاة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم والطهارة شرط في صحة الصلاة فصارت كالشطر ولا يلزم في الشطر أن يكون نصفا حقيقيا وهذا القول أقرب الاقوال اه وقال المناوي يعني جزاء أو المراد أن الايمان يطهر الباطن والوضوء يطهر الظاهر فهو بهذا الاعتبار نصف ﴿والحمد لله تملأ﴾ قال المناوي بفوقية أو تحتية ﴿الميزان﴾ أي ثواب النطق بهما مع الاذعان يملأ كفة الحسنات اه وقال العلقمي قال شيخنا قال النووي معناه عظم أجرهما يملأ الميزان وقد تظاهرت نصوص القرآن والسنة على وزن الاعمال وتقل الميزان وخفته قال القرطبي الحمد راجع للثناء على الله بارصاف كماله فاذا حمد الله حامد متضمن معنى الحمد في قلبه امتلأ ميزانه من الحسنات ﴿والتسبيح والتكبير يملأ﴾ أي ثواب كل منهما ﴿السموات والارض﴾ لو قدر لهما جسما لملأ ما بين السموات والارض وسبب عظم فضلهما ما اشتملا عليه من التنزيه بقوله سبحان الله والتعظيم له بقوله الله أكبر ﴿والصلاة نور﴾ قال المناوي أي ذات نور أي منورة أو ذاتها نور مبالغة انتهى وقال العلقمي قال شيخنا قال النووي معناه أنها تمنع من المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدي الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه ان آجرها يكون نورا لصاحبها يوم القيامة وقيل انها سبب لاشراق أنوار المعارف كانشراح القلب ومكاشفات الحقائق لفراغ القلب فيها واقباله على الله بظاهره وباطنه وقد قال الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة ﴿والزكاة برهان﴾ قال المناوي وفي رواية والصدقة برهان أي حجة ودليل على ايمان فاعلها فان المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقد فمن تصدق استدل بصدقته على صحة ايمانه ﴿والصبر ضياء﴾ قال العلقمي قال النووي معناه الصبر على طاعة الله وعن معصيته وعلى النائبات وأنواع المكاره في الدنيا والمراد أن الصبر محمود لا يزال صاحبه مستضيئا مهتديا مستمرا على الصواب وقال أبو علي الدقاق حقيقة الصبر أن لا يعترض على المقدور فاما اظهار البلاء لا على وجه الشكوى فلا ينافي الصبر قال تعالى في أيوب انا وجدناه صابرا مع أنه قال اني مسني الضر ﴿والقرآن حجة لك﴾ يعني اذا امتثلت أوامره واجتنبت نواهيه كان حجة لك في المواقف التي تسئل فيها عنه كمسائلة الملكين في القبر والمسائلة عند الميزان وفي عقبات الصراط ﴿أو عليك﴾ أي ان لم تمتثل ذلك احتج به عليك ﴿كل الناس يغدو﴾ فاعل بغدو ضمير يعود الى كل أي كل واحد يبكر صابحا في مطالبه ﴿فبائع﴾ الفاء فصيحة وبائع بمعنى مشتر وهو خبر عن مبتدأ محذوف أي فهو مشتر ﴿نفسه﴾ بدليل قوله ﴿فمعتقها﴾ اذ لا عتق انما يكون من المشتري فمعتقها خبر بعد خبر والفاء سببية ويجوز أن يكون بائع مبتدأ خبره محذوف أي فمنهم بائع نفسه من ربه ببذلها في رضاه فمعتقها من العذاب ﴿أو﴾ بائع نفسه من الشيطان فهو ﴿موبقها﴾ أي مهلكها بسبب ما أوقعها فيه من العذاب ﴿حم ٥ حب عن أبي مالك الاشعري﴾ وهو حديث صحيح ﴿استاكوا وتنظفوا﴾ أي استعملوا السواك ونظفوا أبدانكم وملابسكم من الوسخ ﴿وأوتروا﴾ قال المناوي أي افعلوا ذلك وترا ثلاثا أو أخساوحكذا ﴿فان الله عز وجل وتر﴾ أي فرد غير مركب من شيء ﴿يحب الوتر﴾ أي يرضاه ويثيب عليه فوق ما يثيبه على الشفع ﴿ش طس عن﴾ أبي طرف ﴿سليمان بن صرد﴾ بضم الصاد المهملة وفتح الراء الخزاعي الكوفي قال العلقمي بحائيه علامة الحسن ﴿٥ استوفوا صلاتكم﴾ أي صلوا تامة بالسنة بجد ار أو عمود ﴿ولوسهم﴾ أو نحوه كما صرح به في رواية ﴿حم ك هق عن الربيع ابن سبرة﴾ بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وهو حديث صحيح

(قوله فلأ) أي هذه الكلمة ويملأ أي هذا اللفظ (قوله والتسبيح) أي الاتيان بما يدل على تنزيهه تعالى (قوله والتكبير) أي الاتيان بما يدل على أنه تعالى أعظم من كل عظيم (قوله والزكاة) في رواية الصدقة والمراد بها الزكاة أو ما يشمل صدقة التطوع فانها برهان لكونه ترك محبوب نفسه بالطبع وبذله للغير (قوله فبائع نفسه) أي مشتريها من الله من العقاب (قوله أو موبقها) أي أو بائع نفسه من الشيطان بأن يبذلها في مطاوعته فهو موبقها أي مهلكها تابع مسلط على الثاني فهو مستعمل في حقيقته ومجازه لانه في الاول بمعنى الشراء وفي الثاني البيع الحقيقي أي المقابل للشراء (قوله استاكوا) أي استعملوا آلة السواك وكان السواك في الجاهلية فليس من خصائص هذه الامة فالشرع جاء مؤكدا لما كان ومبينا لمطلوبات فيه زيادة على ما كان في الجاهلية (قوله وتنظفوا) من الادناس الحسية والمعنوية فاوتروا التي لا ينقسم الى متساويين بخلاف الشفع فينقسم الى متساويين

﴿استفتام المعروف أفضل من ابتدائه﴾ قال الماوى فى رواية غير من ابتدائه أى بدون استفتام لان ابتداء نفل وقيامه فرض ذكره بعض الائمة ومراده أنه بعد الشروع متأكد بحيث يقرب من الواجب ﴿جلس عن يمين﴾ بن عبدالله وهو حديث ضعيف ﴿استعلوا فروج النساء بأطيب أموالكم﴾ بان تتكسبوه من بعقد شرعى واجعلوا ذلك الصداق من مال حلال لاشبهة فيه بقدر الامكان فان ذلك أثر اينبانى دوام العشرة وسلاح الولد ﴿د فى مراسيله عن يحيى بن يعمر﴾ بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الميم ﴿مرسلا﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿استحى من الله استحياءك﴾ أى مثل استحيائك ﴿من رجلين من صالحى عشيرتك﴾ أى احذر أن يراك حيث نهاك أو يفقدك حيث أمرك كما تحذر أن تفعل ما تعاب به بحضرة رجلين من صالحى قومك ﴿عد عن أبى امامة﴾ الباهلى باسناد ضعيف ﴿استحيوا من الله تعالى حق الحياء فان الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم﴾ بحتمل أن المراد الحث على طلب معالى الاخلاق التى منها الحياء ومعالجة النفس على تحصيلها كما يطلب السعى فى طلب الرزق والله أعلم مراد نبيه ﴿خ عن ابن مسعود﴾ عبدالله وهو حديث حسن ﴿استحيوا من الله تعالى حق الحياء﴾ أى حياء ثابتا لازما سادقا قالوا وانا نستحى من الله ولله الحمد قال ليس كذلك ولكن ﴿من استحيا من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى﴾ أى جمعه من الحواس الظاهرة والباطنة فلا ينظر ولا يسمع الى محرم ولا يتكلم بحالا يعنيه أى مالا ثواب له فيه قال الماوى وعطف ماوعى على الرأس اشارة الى أن حفظ الرأس عبارة عن التنزه عن الشرك فلا يسجد لغير الله ولا يرفعه تكبرا ﴿وليحفظ البطن وماحوى﴾ أى وماجمعه قال الماوى وجعل البطن قطبا يدور عليه بقية الاعضاء من القلب والفرج واليدين والرجلين وعطف ماحوى على البطن اشارة الى حفظه عن الحرام والقذر من أن يجلا من المباح ﴿وليذكر الموت والبلى﴾ أو نزولها به ﴿ومن أراد الآخرة﴾ أى الفوز بنعيمها ﴿ترك زينة الحياة الدنيا﴾ لانهما ضرتان فمتى أرضيت احداهما أغضبت الاخرى ﴿فمن عمل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء﴾ أى أورثه ذلك الفعل الاستحياء منه تعالى فارتقى الى مقام المراقبة الموصل الى درجة المشاهدة قال بعضهم فى استحيائى الله حق الحياء ترك الشهوات وتحمل المكاره والمشاق حتى تصير نفسه مدبوغة عندها تظهر محاسن الاخلاق وتشرق أنوار الاسماء فى قلبه ويقوى عليه بالله فيعيش غنيا بما يخاف ﴿حم ت ك عن ابن مسعود﴾ عبدالله وهو حديث صحيح ﴿استذكروا القرآن﴾ السين للمبالغة أى واظبوا على تلاوته واطلبوا من أنفسكم المذاكرة والمحافظة على قراءته ﴿فلهو أشد تفصيا﴾ بفتح المثناة الفوقية والفاء وكسر الصاد المهملة الشديدة بعدها مثناة تحتية خفيفة ونصبه على التمييز أى تفلتا وتخلصا ﴿من صدور الرجال من النعم﴾ بفتحتين أى من الابل ﴿من عقلها﴾ بضمتين ويجوز سكون القاف فى جمع عقال بكسر أوله مثل كتب وكتاب وهو الحبل الذى يشد فى ذراع البعير قال العلقمى وهى الاولى متعلقة بتفصيا والثانية بأشد والثالثة بتفصى مقدرا أى من تفصى النعم من عقلها اه أى أشد تفلتا من الابل اذا افتقدت من العقال فانها لاتكاد تلاقى نسيان القرآن بعد حفظه كثيرة ﴿حم ق ت ن عن ابن مسعود﴾ عبدالله ﴿استرشدوا العاقل﴾ أى الكامل العقل أى اطلبوا منه الارشاد الى اصابة الصواب

سأل أهل الدنيا الحبر بن لذلك العارفين به بشرط أن يكون المسؤل عنده فوج دبانة لئلا يكذب عليه ولا يسأل أهل الآخرة عن أمور الدنيا لذلا تعلق لهم بذلك ولذا فى قصة الخضر قال صلى الله عليه وسلم أنتم أعلم بأمر دنياكم وهو

بفتح الاعطاء من غير من ومن غير من ﴿قوله فروج النساء﴾ جمع فرج وهو ولطلق على القبل والدبر وعلى كل فرجمة بين اثنين لكن الغالب اطلاقه على القبل وهو المراد هنا ﴿قوله بعمس﴾ بفتح الياء وفتح الميم ﴿قوله على الحياء﴾ الحق الثابت عن الشارع ﴿قوله قسم بينكم﴾ أى فالناس متفاوتون فى الحياء كتفاوتهم فى الارزاق أى فلو رأى شخص انسانا كثير الحياء فلا يقول لا أستطيع أن أكون مثله و بترك الحياء بل رأى مقدوره ولو يسير الان الناس متفاوتون ﴿قوله فليحفظ الرأس﴾ بأن لا يسجد به لصنم وما وعى أى ماحوى وغار تفننا أى من الحواس الظاهرة كالسمع والبصر والفم والحواس الباطنة بأن لا يصرف مفكرته فى شوح كلام الفلاسفة بل فى العلوم الشرعية ﴿قوله البطن﴾ بأن لا تحم محرما مثلا وماحوى من القلب والايدى والارجل فانها لاتصال عروقها بالبطن يقال ان البطن حوتها ﴿قوله وليذكر الموت﴾ هذا تعليم لسبب تحصيل الحياء المتقدم ﴿قوله استذكروا﴾ أى تذكروا لان نسيانه أو آية منه كبيرة بأن رأيت عن الحافظة والمدركة بحيث لو نبه لها لم تنتبه فكانه لم يقرأها أصلا والاثم يضر ﴿قوله من عقلها﴾ فى رواية فى عقلها ﴿قوله العاقل﴾ أى العارف بذلك الامر فان كان من أمور الآخرة سأل أهل الآخرة وان كان من أمور الدنيا

التشريع بان يظن أن أمور الدنيا لا يدخل عنها أهل الآخرة وهو قبيح اعلامه صلى الله عليه وسلم بذلك وأخذه من كون المستشار لابد أن يكون عاقلا أنه لا يطلب مشاورة النساء لنقص عقلهن وكذا ورد لا تخبر في مشورتهن فان وقعت مشاورتهن فينبغي المخالفة لما ورد شاوروهن وخالفوهن فان في مخالفتهن البركة (قوله استرقوا لها) بسكون الراء أي لمن في وجهها سفعة بفتح السين وبجوز ضمها وسكون الفاء بعدها عين مهملة أي أثر سواد وقيل حمرة يعلوها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون مخالف لون الوجه وكلها متقاربة وحاصلها أن وجهها لونا عن غير لونه الاصلي وسببه كما في البخاري عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فذكره (١٩٤) والرقية كلام يستشفى به من كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها عند اجتماع

ثلاثة شروط أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف في مشروعية الفزع الى الله تعالى في كل ملاوم وما يتوقع والقرطبي الرقى ثلاثة أقسام أحدها ما كان برقى بها في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه للاحتمال أن يكون فيه شرك أو يؤدي الى شرك الثاني ما كان بكلام الله أو باسمائه فيجوز فان كان مأثورا استحب ومن المأثور بسم الله أرقيك من كل شئ يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه بسم الله أرقيك والله يشفيك ومن كل ما يأتيك من شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد الثالثة ما كان بغير أسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي ينطمن الاتجاء الى الله والتبرك باسمائه فيكون تركه أولى الا أن ينهى عن تعظيم المرقى به فينبغي أن يجتنب كالحلف بغير الله (قوله فان بها المظرة) بسكون الظاء المعجمة أي بها اصابة عين من الجن وقيل من الانس والعين نظر باستحسان مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر كأنه قال بعضهم وانما يحصل ذلك من مع يصل من عين العائن في الهواء الى بدن المعيون ونظير ذلك أن الحائض تضع يدها في اللبن فيفسد ولو وضعته بعد أن طهرها يفسد وأن الصبح ينظر في عين الامرد فيرمد وبتأثير واحد بحضرته فيتأثر به هو (ق عن أم سلمة استشفوا) قال المناوي من الامراض الحسية والقلبية (قوله استشفوا) أي اطلبوا الشفاء بكتابة ذلك في اناء ونحوه وشربه أو بجعله في غيمة وتعلق أو بتلاوة ذلك على المريض فكل من ذلك أقوى من أدوية الاطباء فان تخلف ذلك فهو لسوء حال

الكاتب أو القارئ أو المريض لعدم اعتقاده (قوله فلا شفاء له الخ) اخبار بأنه اذا لم يحصل الشفاء بذلك لم ينفعه شئ غيره أو دعاء على المريض بعدم الشفاء لأن عدم الشفاء دليل على خبث نية المريض وعدم اعتقاده فدعا عليه تنفيرا عن هذه الحالة لعله صدق النية وعبر بالحد ثم بالمدح تفننا على أنهما مترادفان وعلى التغاير عبر بذلك

أثنى عليها به ﴿قيل له﴾ أن يحمده خلقه وبما مدح الله تعالى به نفسه الحمد لله وقل هو الله أحد﴾ أي استفتحوا بقراءة أو كتابة سورتي الحمد والاخلاص ومقصوده بيان أن تينك السورتين أوفى الشفاء أكثر من غيرهما، او الاقرآن كله شفاء بدليل ﴿من لم يشفه القرآن فلا شفاه الله﴾ دعاء أو خبر ﴿ابن قانع﴾ في معجم الصحابة ﴿عن رجاء﴾ بفتح الراء والجيم والمد ﴿الفنوي﴾ بفتح الفين المعجمة والنون نسبة الى قبيلة وكذا عنه أيضا أو نعم ﴿استعينوا الحبل﴾ أي رقوه أو أدوها للسعب والركوب ﴿نعب﴾ أي فاما تتأدب وتقبل العتاب والامر فيه للارشاد وتعتب قال الشيخ بضم المثناة الفوقية والبناء للفاعل اه ويؤيد قوله تعالى وان يستعتبوا أي يسألوا الدنيى وهو الرجوع الى ما يحبون فما هم من المعتبين أي المجابين خصوصا وقد قرئ في الشواذ بناءه للمفعول ومعتبين بصيغة اسم الفاعل أي ان سألوا أن يرضوا بهم فما هم فاعلون لفوات التمكن قال المناوي وخص الحبل للصاحبة الها لا لانزاج غيرها لان من الحيوان ما يعسل ذلك أكثر كالفرد والفرس ﴿عبد وابن عساكر﴾ في التاريخ ﴿عن أبي أمامة﴾ الباهلي واسناده ضعيف ﴿استعد للموت﴾ أي تأهب للقائه بالتوبة والخروج من المظالم ونحو ذلك في حق المريض ﴿قبل نزول الموت﴾ عدل عن الضمير الى الاسم الظاهر لتعظيم الامر والتهويل أي قبل نزوله بك فقد يغلبك فلا تتمكن من التوبة ﴿طب لك هب عن طارق﴾ بطاء مهملة فألف وزن فاعل ﴿الفاريابي﴾ بضم الميم بعدها ياء مهملة وموحدة صحيح ﴿استعن بيمينك﴾ قال المناوي بان تكتب ما تخشى نسيانه اعانة لحفظك للحديث عند مخرجه المذكور ثقة وهي قوله على حفظك قال ابن عباس شكا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سوء حفظه فذكره ﴿ت عن أبي هريرة الحكيم﴾ الترمذي ﴿عن ابن عباس﴾ ﴿استعيدوا بالله من طمع﴾ أي حرص شديد ﴿يهدي الى طبع﴾ بفتح الطاء المهملة والموحدة أي يؤدي الى دنس وشين وعيب قال العلقمي قال الطيبي استعمل الهدى هنا على سبيل الاستعارة تهكما وقال زين العرب نحوه قال في رواية يدني الى طبع بدل يهدي ﴿ومن طمع سدى الى غير مطمع ومن طمع يحرم لا مطمع﴾ أي ومن طمع في شئ لا مطمع فيه لتعذره حسا أو شرعا قال القاضي والمعنى تعوذوا بالله من طمع يسوق الى شين في الدين وازدراء بالمروأة ﴿حم طب لك عن معاذ بن جبل ﴿استعيذوا بالله من شر جار المقام﴾ بالضم أي الاقامة فان ضرره دائم وهم جار المقام الحليلة والخادم والصديق الملازم وفيه اشعار بطلب مفارقته ما وجد لذلك سبيلا ﴿فان جار المسافر ان شاء أن يرابل زايل﴾ أي اذا أراد أن يفارق جاره فارقه ﴿ك عن أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿استعيذوا بالله من العين﴾ وهي آفة تصيب الانسان أو الحيوان من نظر العائن فتؤثر فيه فيمرض أو يهلك ﴿فان العين حق﴾ أي بقضاء الله وقدرته لا بفعل الناظر بل يحدث الله في المنظور اليه عليه يكون النظر سببا فاني صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين بقوله أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة وبقول أبوكما

وقل هو الله أحد فيها الصفات الذاتية (قوله استعينوا الحبل) أي علوها تعتب أي تقبل التعليم وخص الخيل للحاجة اليها والا فضوا الغرد يقبل التعليم أكثر منها فبعضهم علم قرده الخياطة وصار يخيط الثياب كالآدمي وبعضهم علمه الحراسة وصار يأخذ أجرة حراسته كالاجير للحراسة (قوله استعد للموت الخ) قال الشاعر

اذا أنت لم ترزع وأبصرت حاصدا ... ندمت على التفريط في زمن البذر

(قوله قبل نزول الموت) لم يقل قبل نزوله لان المقام مقام تخويف فاظهر لتخويف الانسان بالموت لانزعاج القلب منه (قوله استعن بيمينك) خص اليمين لان الغالب الكتابة باليمين وحيث علم الامر بالكتابة علم طلب تعلمها وتعلمها الانساء فلا يطلب تعليمهن الكتابة كالخطابة والولاية لان ذلك من وظائف الرجال لشغل النساء بشوهتين (قوله الى طبع) أي دنس وسوء حال (قوله يهدي) أي يدل الى غير مطمع بأن يكون بعيد الحصول (قوله حيث لا مطمع) حيث للتعميم في الازمنة والامكنة والاحوال أي حيث لا يمكن حصوله في زمان أصلا ولا في مكان أصلا ولا في حال أصلا فهو محال فهو أشد مما قبله (قوله أن يزايل) أي يفارق زايل أي

فارق أي فالذي يمكن مفارقته كالمسافر فمفارقته والا فاستعيذ بالله من شره (قوله من العين) ومما ورد أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة أي يحصل بها هم ومن كل عين لامة أي يحصل بها ألم حسد وضرر فقد كان صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسنين بذلك وكذا الخليل كان يعوذ اسحق واسمعيل بذلك

لو تحدث بها لغير من يسعى له فى قضائها تعللت و بعد قضائها بطلب افشاؤها للتحدث بالنعمة والجمهور على أن هذا الحديث موضوع (قوله على النساء) من زوجة وأخت وبنت مثلا (قوله بالعرى) أى بان لا تزيد را على اللباس الذى يقى البرد والحر فتستر كواثاب التزين والتبسط فى الملبوس فان ذلك أدعى للازمتهن البيوت وقع شهوتهن (قوله بغنا ء الله) أى بالرزق الذى ساقه اليكم فمالى أيدى الناس فهو بفتح الغين والمد ولو قليلا أما الغنى فكثرة المال وليس مرادا (قوله ولوشوس) بفتح الشين وضمها ما يتفتت من السوائل أوغسالة السوائل وهو كناية عن الاستقاء بالشئ القليل مما فى أيدى الناس (قوله استعفت نفسك) وفى رواية قلبك خطاب لواسبية ومثله كل نفس مطهرة فالخطاب المراد منه العموم والمراد بالنفس نفس الموقنين المطهرين من الخبرين بحكم الله تعالى فى الحادثه بسبب كونه مجتهدا أو مقلدا لمجتهد وبضمهم قال الرواية المفتون لكن جمهور المحدثين على الاول (قوله استغرهوا) أى اعلموا أن تكون فارهه أى حسنه المنظر رسينه وان لم تكن مسرعة السير وان كانت الفارهه تطلق على مسرعة السير (قوله مطاياكم) جمع مطية وهى التى يركب مطاها أى تظهرها قال العزيزى فالهم مطايا كم على الصراط أى فان المصعى كانت موصوفه بتمادكر مرت على الصراط بخفة ونشاط وسرعة انتهى بحروفه

ابراهيم كان يعوذ بها اسمعيل واسحق وقال الكلبى دواء من أصابته العين أن يقرأ قوله تعالى وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم الآية وكان بعض الاشياخ الصالحين أصحاب الاحوال يكتبها للعين و يجعلها حرزا فى الرأس فلا يصاب بالعين من كانت عليه أبدا (قوله عن عائشه) وهو حديث صحيح ﴿ (استعينوا بالله من الفقر والعيلة) كان تقولوا اللهم انا نعوذ بك من الفقر والعيلة والوا و بمعنى مع (ومن أن تظلموا) بالبنا ء للمفعول أى أن يظلمكم أحد (طب عن عبادة بن الصامت) ضد الناطق قال العلقمى و يجانبه علامة الحسن ﴿ (استعينوا على انجاح حوائجكم) وفى نسخة الحوائج (بالكتمان) اكتفاء بإعانة الله وصيانة للقلب عما سواه وحذرا من حاسد يطلع عليها قبل القيام فيعطلها (فان كل ذى نعمة محسود) أى فاكتموا النعمة على الحاسد اشفاقا عليه وعليكم واستعينوا بالله على الظفر بها وإياه الامر بالتحدث بالنعمة لانه فيما بعد الحصول ولا أثر للحسد حينئذ (عق عد طب حل هب عن معاذ بن جبل الحراطى فى) كتاب (اعتلال القلوب عن عمر) بن الخطاب (خط عن ابن عباس الخلعى فى فوائده عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿ (استعينوا بطعام السحر) بالتصريح أى الصور وهو بالدخ اسم الشئ المأكول وبالضم اسم للاكل (على صيام النهار) أى فانه يقوى عليه (وبالقيلولة) أى النوم وسط النهار (على قيام الليل) يعنى التهجد فيه فان النفس اذا أخذت حظها من نوم النهار قويت على السهر ﴿ (طب هب عن ابن عباس ﴿ استعينوا على الرزق بالصدقه) أى على ادراره وتيسيره وسعته (فرعن عبد الله بن عمرو) بن عوف المزنى صحابى موثق وهو حديث ضعيف ﴿ (استعينوا على النساء بالعرى) أى استعينوا على ملازمة النساء الاتى فى كفالتكم زوجة أو بضعية أو ملك للبيوت بعدم التوسعة عليهن فى اللباس والاقتصار على ما يقهن الحر والبرد على الوجه اللائق (فان احدا هن اذا كثرت ثيابها) أى زادت على قدر حاجة أمثالها (وأحسنت زينتها) أى ما تتزين به (أعجبها الخروج) أى ان الشوارع أو نحوها اليرى الرجال منها ذلك فيترتب على ذلك من المفاسد ما هو غنى عن البيان (عد عن أنس) بن مالك ﴿ (استغنوا بغناء الله) بفتح الغين المعجمة والمد قال المناوى أى اسألوه من فضله وأعرضوا عمن سواه فان نزاين الوجود والجود بيده وتمام الحديث عند مخرجه ان عدى عشاء ليلة وغداء يوم (عد عن أبى هريرة ﴿ استغنوا عن الناس) أى عن سؤالهم (ولو شوس السوائل) روى بعضهم بضم الشين المعجمة وفتحها أى غسالته أو مايابقت منه عند التسوك والمراد التقنع بالقليل والاكتفاء بالكفاف (البزار) فى مسنده (طب هب عن ابن عباس) واسناده كما قال العراقى صحيح (استعفت نفسك) أى حمل على ما يحطر بقلبك لان النفس الكمل شعورا بما تحمد عاقبته فالزم العمل بذلك (وان أفتاك المفتون) بخلافه لانهم انما يطلعون على الظواهر والكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين (ع) وكذا أحمد (عن وابصة) بكسر الموحدة وفتح صاد اهمله ابن معبد قال العلقمى بجانبه علامة الحسن وهو صحيح ﴿ (استغرهوا مطاياكم) بفتح الميمة الفوقية وسكون الفاء وكسر الراء أى استكرموها أى صوبوا بالكريمة أى الميمنة دات الثمن (فالهم مطاياكم على الصراط) أى فان المضعى

(قوله استقم) أى على قدر طاقتك بأن تأخذ فى الاسباب ولا تترك الاستقامة بالمرة بدليل فاتقوا الله ما استطعتم نزلت لما شق على الصحابة حين نزل قوله تعالى فاستقم كما أمرت فان الاستقامة فى جميع المأمورات تشق (قوله ولن يحسن خلقك) فاعل يحسن (قوله ولن تحصوا) المفعول محذوف أى لن تحصوا ثواب الاستقامة أو أنواع الاستقامة (قوله واعلموا الخ) اشارة الى أن من لم يقدر على أنواع الاستقامة فليحرص على أقوى أسباب الاستقامة وهو الصلاة (١٩٧) والوضوء وأطلق الوضوء ليشمل الطهارة الحسية والمعنوية قال العلقمى خاتمة قال السهيلى رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام فقلت له روى عنك يا رسول الله أنك قلت شيبتنى هود فما الذى شيبك منها أشيئ منها قصص الانبياء وهلاك الامم فقال لا ولكن انما شيبنى قوله تعالى فاستقم كما أمرت اذ فوله كما أمرت يدل على أن الاستقامة تكون بحسب المعرفة فمن كملت معرفته بربه عظم عنده أمره ونهيه فاذا سمع كما أمرت علم أنه مطلوب باستقامة تناسب معرفته بكمال الامر وحقيق لمن فهم ذلك أن يشيب اذ لا يطيق أحد أن يأتى بعبادة على حسب ما يعرف من عظمة ربه بل لابد أن يستصغر جميع ما يأتى به وان كان كاملا بالاضافة الى عظمته ولذلك لما نزل اتقوا الله حق تقاته قالت الصحابة فخوفونا من كونهم لا يقدرون على القيام بمعنى ذلك فأنزل الله رحمة لهم فاتقوا الله ما استطعتم انتهى مصرفه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله ونعما أن استقمتم) بفتح الهمزة كما نبطه بعضهم فهى مصدرية أى ونعم شيأ أن استقمتم أى الاستقامة (قوله لقريش) أى ولاة الامر منهم أى فاطيعوا ولاة أمركم ان

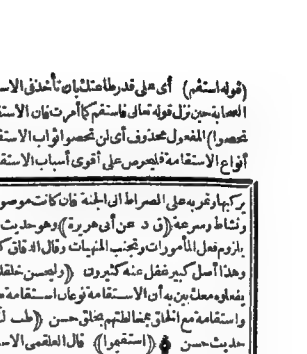

يركبها وغربه على الصراط الى الجنة فان كانت موصوفة بما ذكر مرت على الصراط بخفقة ونشاط وسرعة (ق د عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(استقم)﴾ قال المناوى أى بلزوم فعل المأمورات وتجنب المنهيات وقال الدقاق كن طالبا للاستقامة قال السهروردى وهذا أصل كبير فعض عنه كثيرون ﴿(وليحسن خلقك للناس)﴾ بان تفعل بهم ما تحب أن يفعلوه معك بين به أن الاستقامة توفاء استقامة مع الحق بفعل طاعته وتجنب محارمه وفقه واستقامة مع الخلق بمحاملتهم بخلق حسن ﴿(طب لـ هب عن ابن عمرو)﴾ بن العاص وهو حديث حسن ﴿(استقيموا)﴾ قال العلقمى الاستقامة لغة ضد الاعوجاج واصطلاحا الاعتدال فى السلوك من الميل الى جهة من الجهات ويقال هى أن لا يختار العبد على الله شيأ وقيل هى لزوم طاعة الله تعالى وهى نظام الامور وقيل هى الاخلاص فى الطاعات وقال بعضهم الاستقامة تكون فى الاقوال بترك الغيبة ونحوها كالغيبة والكذب وفى الافعال بنفى البدعة وفى الطاعات بنفى الفترة أى الفتور عنها ﴿(ولن تحصوا)﴾ قال المناوى أى ثواب الاستقامة أو لن تطيقوا أن تستقيموا حق الاستقامة لعسرها ﴿(واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة)﴾ أى من أتم أعمالكم دلالة على الاستقامة الصلاة ﴿(ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن)﴾ أى لا يحافظ على ادامته أو اسباغه أو الاعتناء بآدابه لا كامل الايمان ﴿(حم ه لـ هق عن ثوبان)﴾ مولى المصطفى ﴿(هب)﴾ وفى نسخة طب ﴿(عن ابن عمرو بن العاص)﴾ ﴿(طب عن سلمة بن الاكوع)﴾ ﴿استقيموا ولعما﴾ أصله نعم ما فأدغم وشدد ﴿(أن استقيم)﴾ بفتح الهمزة أى نعم شيأ استقامتكم وتقدم معنى الاستقامة فيما قبله ﴿(وخير أعمالكم الصلاة)﴾ ومن ثم كانت أفضل عبادات البدن بعد الاسلام ﴿(ولن يحافظ على الوضوء الا مؤمن)﴾ أى كامل الايمان ﴿(ه عن أبى أمامة)﴾ الباهلى ﴿(طب عن عبادة بن الصامت)﴾ وهو حديث صحيح ﴿(استقيموا لقريش ما استقاموا لكم)﴾ أى استقيموا لهم بالطاعة مدة استقامتهم على الاحكام الشرعية ﴿(فان لم يستقيموا لكم)﴾ بان خالفوا الاحكام الشرعية ﴿(فضعوا سيوفكم على عواتقكم)﴾ جمع عاتق أى أعوانهم ﴿(ثم أبيدوا)﴾ بفتح الهمزة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعدها دال أى أهلكوا ﴿(خضراءهم)﴾ بفتح الخاء وسكون الضاد المعجمتين والمد أى سوادهم ودهماءهم قال العلقمى والدهماء العدد الكثير والسواد الشخص والجمع أسودة اه وقال المناوى يعنى اقتلوا جماهيرهم وفرقوا جمعهم والحديث تتمة وهى فان لم تفعلوا فكونوا احراثين أشقياء تأكارين من كد أيديكم ﴿(حم عن نوبان)﴾ مولى المصطفى ﴿(طب عن النعمان بن بشير)﴾ قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﴿(استكثروا من الناس من دعاء نظير لك)﴾ أى اطلبوا من الناس المؤمنين خصوصا الصلحاء طلبا كثيرا أن يدعوا لكم نظير لك ﴿(فان العبد)﴾ أى الانسان ﴿(لا يدرى على لسان من يستجاب له أو يرحم)﴾ فرب أشعث أغبر لو أقسم على الله لابره ﴿(خط فى رواة مالك)﴾

استقاموا الا فلا اذ لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق (قوله فضعوا سيوفكم الخ) كناية عن النهى للقتال (قوله أبيدوا) أى أهلكوا خضراءهم أى جيوشهم وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله ثم أبيدوا خضراءهم أى اقتلوهم عن آخرهم وقال فى النهاية الابادة الاهلاك انتهى بحروفه (قوله من الناس) أى من دعاء الناس ففوله من دعاء الخير بدل (قوله أو يرحم) أى يرحم بسببه ولذا كان معروفى الكرخى صائما فسمع من يقول رحم من دنا وشرب من فقدم عليه وشرب منه فقيل له ألم تكن صائما

فقال نعم ولكن رجوت اجابتد عونه اذلا تصلم المقبول من هو (قوله استكثروا) أى أكثروا من قول الباقيات الخ أى التى ينبغى قولها وتدخرفى الآخرة وتفسير الباقيات (١٩٨) الصالحات بماذكر يرجح ماعليه بعض المفسرين من تفسيرها فى الآية بذلك وبعضهم فسرها بغير ذلك كما تصلاة لكن تفسيرالقرآن بالحديث أولى وأرجح (قوله استكثروا) أى أكثروا النعال أيها المتهيئون للسفر بان تستحبوا معكم نعالا كثيرة وليس المراد الامر بلبس نعال كثيرة فى وقت واحد كما هوظاهر (قوله لا يزال راكبا) أى مثل راكب (قوله مادام منتعلا) أى فان الحافى المداوم للمشى يلقى من الآلام والشقة بالقتال وغيرها ما يقطعه عن المشى والوصول الى مقصوده بخلاف المنتعل فانه لا يمنعه من ادامة المشى ليصل الى مقصوده كالراكب فلذا شبه به انتهى حلقمى (قوله استكثروا) أى اطلبوا من أنفسكم كثرة ذلك (قوله من الصر) بأ ضم ما يتضرر به من فقر وفقر ومرض وبالفتح المصدر ويصح هنا الوجهان أى من الامور المضرة أومن ازال الامر المضر (قوله بالبيت) أى الكعبة فانه صار علما بالغلبة عليها (قوله من نسين) الاولى بسبب الطوفان والثانية بسبب كثرة السيل فى زمنه صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبنه قريش وعمره صلى الله عليه وسلم خمس وثلاثون سنة وأول من بناه الملائكة ثم آدم ثم أولاده ثم ابراهيم الخ فبنى هو وعشرة رجال (قوله يرفع) أى ترتفع ركنه فى الهدمة الثانية بهدمه ذوالسويقتين آخرالزمان ولا يبنى بعد ذلك أصلا فرفع ركنه لعدم عود بنائه (قوله أوثلاثا) أى أدنى الكمال مرتين والا كمل ثلاثا ولم يذكر المبالغة فى الثالثة اشارة الى أنها مؤكدة فى المرتين أكثر المهملتين من الثالثة (قوله معجمة) أى فان لم تحصل برفهو لشئ فى نفس المستعمل وقوله معجمة من العجمة أى العافية انتهى بخط الاجهورى

ابن أنس ﴿عن أبى هريرة﴾ واسناده ضعيف ﴿استكثروا من الباقيات الصالحات﴾ قيل وماهن يارسول الله قال ﴿التسبيح والتهليل والتصيد والتكبير ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم﴾ أى قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم والى كون هذه الباقيات الصالحات المذكورة فى القرآن ذهب الحبر عبدالله بن عباس والجمهور ﴿حم حب لـ﴾ فى الدعاء ﴿عن أبى سعيد﴾ الخدرى وهو حديث صحيح ﴿استكثروا من النعال﴾ أى من اعدادها للسفر واتخاذها فيه ﴿فان الرجل لا يزال راكبا مادام منتعلا﴾ قال العلقمى قال النووى معناه أنه شبيه بالراكب فى خفة المشقة عليه وقلة تعبه وسلامة رجليه مما يعرض فى الطريق من خشونة وشوك وأذى ونحوذلك وفيه استحباب الاستظهار فى السفر بالنعال ونحوها مما يحتاج اليه المسافر ﴿حم ع م ن عن جابر﴾ بن عبدالله ﴿طب عن عمران﴾ بن حصين ﴿طس عن ابن عمرو﴾ بن العاص ﴿استكثروا من لا حول ولا قوة الا بالله﴾ أى من قولها ﴿فانها تدفع﴾ عن قائلها ﴿تسعة وتسعين بابا من الضر﴾ بفتح الضاد المعجمة ﴿أدناها الهم﴾ قال المناوى أوقال الهرم هكذا هو على الشك عند مخرجه وذلك لخاصيته فيها علمها الشارع ولم يظهر أن المراد بهذا العدد التكثير لا التحديد ﴿عق عن جابر﴾ بن عبدالله واسناده ضعيف ﴿استكثروا من الاخوان﴾ أى من مؤاخاة المؤمنين الاخيار ﴿فان لكل مؤمن شفاعة يوم القيامة﴾ قال المناوى فكلما كثرت اخوانكم كثرت شفعاؤكم فتخرج بالاخيار غيرهم فلا يذب منهم مؤاخاتهم بل يتعين اجتنابهم وبذلك يجمع بين الاخبار فصحبة الاخيار تورث الخير وصحبة الاشرار تورث الشر كالرمح اذا مرت على الثوب حملت نقاوة امرت على الطيب حملت طيبا ﴿ابن النجار فى تاريخه عن أنس﴾ بن مالك رهو حديث ضعيف ﴿استعمروا من هذا البيت﴾ أى بهذا البيت أى الكعبة فالبيت غلب عليها كالنجم على الثريا بان تكثروا من الطواف والحج والعمرة والصلاة والاعتكاف بمسجدها ونحو ذلك ﴿فانه قد هدم مرتين﴾ قال العلقمى لم أر لهذا كراف شئ مما وقفت عليه مما يتعلق بالبيت ولعل الله أن يوفقنا على ذلك وقال المناوى قتضاه رى الهدم على مرتين أراده هدمها عند الطوفان الى أن بناها ابراهيم وهدمها فى أيام قريش وكان ذلك مع اعادة بنائها وللمصطفى من العمر خمس وثلاثون سنة كذا فى الاتحاف ﴿ير فى الثلاثة﴾ أى يهدم ذى السويقتين والمراد ترتفع بركته فانه لا يعمر بعدها أبدا ﴿طب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث صحيح ﴿استنثروا﴾ قال العلقمى لاستنثار استفعال من النثر بفتح النون وسكون المثلثة وهو طرح الماء الذى يستنشقه المتوضئ أى بعد تجديد بريح أنفه وتنظيف مافى مغرزه فيخرجه بريح أنفه سواء أكان بامانعه أم لا وحقيقة الاستنشاق جذب الماء بريح الانف الى أقصاه وحقيقة الاستنثار اخراج ذلك الماء وحكى عن مالك كراهة فعله بغير اليد والمشهور عدم الكراهة واذا استثر يسده بالمنخر أن يكون بخنصر يده اليسرى وهو سنة فى الوضوء وعند القيام من النوم ﴿مرتين بالغتين﴾ أى أعلى نهاية الاستنثار ﴿أوثلاثا﴾ لم يذكر المبالغة فى الثلاث وكأن المبالغة فى الثنتين فاتحة تمام المرة الثالثة ﴿حم د ه ك عن ابن عباس﴾ وهو حديث صحيح ﴿استنجوا﴾ بضم الجيم (بالماء البارد فانه معصة) بفتح الميم والصاد وشدة الحاء

(قوله العطاس) أي آلياته كالبكاء مثلا وبكائه لما نقاه من هم الدنيا كغضغطة الفرج والهواء الذي معه (قوله استودع الخ) يقال ذلك لكل مسافر والاكد أن يقال حال مصاحبته وأن يقول له أيضا أستودعك الله التقوى والحديث الآتي أيضا أعني أستودع الله الخ (قوله وأمانتك) أي أهلك ومالك الذي جعلته وديعة عندك يريد بها عندك غير ك قال العلقمي (١٩٩) الامانة هنا أهله ومن يترك منهم ومماله الذي يودعه أمينه ويجري ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب بعض الاموال المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها وتشاغل في طهارة وقول فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد انتهى بحروفه (قوله وخواتيم عملك) أي الصالح فاجعله بين ختم أعمالنا بالعمل الصالح كصلاة وكعتين وصلة الرحم ونحوهما وبطلب الدعاء منهم والخروج من المظالم واستحلال صاحب الدين الخ (قوله استودعوا بالاسارى خيرا) فينبغي لمن أسر شخصا أن لا يشد وثاقه وان كان كافرا ما لم يستحق القتل (قوله استودعوا بالانصار خيرا) تفقدهم كرشي وعيبتي وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم وأقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم انتهى بحروفه (قوله أنبأنا) أخبرنا (قوله أبو العباس) ذي الرأي الحزم وصنو أبي أي هو رأي من أصل واحد ورد أنملا أسر يوم بدر قال اسلامه فطاب منه الفداء فقال ليس عندي مال فقال له صلى الله عليه وسلم وأين المال الذي أخبرت به أم الفضل أن تفعل به كذا وكذا اذا مت ولم يكن أحد معه خير بذلك فهو معجزة (قوله استوصوا

المهملتين ﴿للبواسير﴾ أي يذهب مرض البواسير بالباء الموحدة والسين المهملة بعد الالف جمع باسور وردم نفوذه الطبيعة الى ما يقبل الربوطة من البدن كالدبر والامر ارشادي طبي ﴿طس عن عائشة عب﴾ وفي بعض النسخ طب وفي بعضها هب ﴿عن المسور﴾ بكسر الميم وسكون السين المهملة ﴿ابن رفاعة﴾ بكسر الراء ﴿القرظي ﴾ استنزلوا الرزق بالصدقة﴾ أي اطلبوا انزاله عليكم وسهولة تحصيله والبركة فيه بالتصدق على الفقراء والمساكين فان الخلق عيال الله ومن أحسن الى عياله أحسن اليه وأعطاه ﴿هب عن علي﴾ أمير المؤمنين ﴿عد عن جبير﴾ بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مصغرا ﴿ابن مطعم﴾ بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين ﴿أبو الشيخ﴾ بن حبان ﴿عن أبي هريرة ﴾ استهلال الصبي العطاس﴾ بضم المهملة أي علامة حياة الولد حينئذ قال المناوي والمراد أن العطاس أظهر العلامات التي يستدل بها على حياته فيجب حينئذ غسله وتكفينه والصلاة عليه فيرث ويورث ﴿البزار﴾ في مسنده ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿استودع الله﴾ من ودع أي استخفظه ﴿دينك﴾ قدم حفظه على حفظ الامانة اهتماما بشأنه ﴿وأمانتك﴾ أي أهلك ومن تخلفه منهم بعدك ومالك الذي تودعه وتستحفظه أمينك وأجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب ويحصل له مشقة وتعب لاهمال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها وتشاغل في طهارة وقول فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد ﴿وخواتيم عملك﴾ أي عملك الصالح الذي جعلته آخر عملك فانه يستحب للمسافر أن يختم أقامته بعمل صالح بصلاة وكعتين وصدقة وصلة رحم وقراءة آية أكرمي بعد الصلاة وغير ذلك من وصية واستبراء ذمة فينبغي لكل من ودع أحدا من المسلمين أن يقول له ذلك ﴿ت د عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث صحيح غريب ﴿أستودعك الله﴾ أي أستخفظ الله جميع ما يتعلق بك من أمر ديني ودنياك ﴿الذي لا تضيع ودائعه﴾ أي الاشياء التي فوض أربابها أمرها اليه سبحانه وتعالى ﴿ه عن أبي هريرة﴾ قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿استوصوا بالاسارى خيرا﴾ بضم الهمزة قال المناوي أفعلوا بهم معروفا ولا تعذبوهم وذا قالة في أسرى بدر ﴿طب عن أبي عزيز﴾ بفتح العين وكسر الزاي بضبط المؤلف واسناده حسن ﴿استوصوا بالانصار خيرا﴾ قال المناوي زاد في رواية فانهم كرشي وعيبتي وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم قال أنس صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر ولم يصعده بعد ذلك فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره ﴿حم عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث حسن ﴿استوصوا بالعباس خيرا﴾ أي الفضل ابن عبد المطلب ﴿فانه عمي وصنو أبي﴾ أي أصلهما واحد قال المناوي فمن حق عليكم اذ هو عمكم من الضلال أكرام من هو بهذه المنزلة مني ﴿عد عن علي﴾ أمير المؤمنين وبوّخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره ﴿استوصوا بالنساء خيرا﴾ الباء للتعدية أي اقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن فان الوصية بهن آكد لضعفهن واحتياجهن الى من يقوم بأمرهن وقال الطيبي

بأن خيرا) أي لبعضكم أحد من نفسه ومن غيره خيرا أو استوصوا أن نفعلوا بهن خيرا وكل واحد يوصي غيره أن يفعل خيرا الخير مفعول لمحذوف لان استوصى لا ينصب بنفسه والمراد بالخير أن يوصل اليهن ما وجب من نفقة وكسوة وأن يعاشرهن بالمعروف

(قوله من ضلع) بكسر الضاد وفتح اللام أو سكونها والمراد بالمرأة التي خلقت من ضلع آمنا حواء أي خرجت منه كما تخرج النطفة من التواء وقوله فإن المرأة خلقت الخ علة لفعل المعروف (قوله وإن أعوج شئ في الضلع أعلاه) كناية عن كون السوء في أعلى المرأة أي رأسها لإشقه له على اللسان الذي ينشأ عنه سب الزوج وكل الفواحش لا يقال إن الحديث يفيد أولا الحالة الوسطى معهن وإن فعلن حراما أو تركن واجبا لأن المراد المسامحة في حق نفسه فإن فعلت حراما أو تركت واجبا وجب عليه منعها وما يجوز أن يقول لزوجته أنا أحبك كذبا لأجل استقامتها معه (قوله فإن ذهبت الخ) فائدة هذه الإشارة إلى أنها لا تقبل التقويم كأن الضلع لا يقبله فإن ذهبت تقيمه كسرته قبل هو ضرب مثل للطلاق أي إن أردت منها أن تترك اعوجاجها أفضى الأمر فراقها وبدل لهذا ما في مسلم فإن ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيرا (قوله استوصوا) أي في صفوف الصلاة بأن لا يتقدم أحدكم على آخر في صف واحد لأن هذا يورث الضغينة (قوله فتختلف قلوبكم) لأن القلب تابع للأحوال الظاهرة فإذا تقدم اختلف الظاهر فيختلف القلب فيفسد وحينئذ يفسد جميع الأعضاء لأنها تابعة له في الفساد والصلاح والقلب تابع للأحوال الظاهرة (قوله ليلني) بتشديد الياء وتخفيف النون في محل جزم أو ليلني فهو مجزوم بحذف الياء وأما قراءته بالنون بالتخفيف مع الياء فتحريف (قوله الأحلام) جمع حلم بكسر الحاء أي أولي الأمور أو المراد البالغون سمعود أو الذكاء ولون العقل أو أهل الفضل والعلم أي ليقرب مني من ذكرنا النهي جمع نهية سمي العقل بذلك لنهيه صاحبه عن القبائح

السين للطلب أي اطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهن أو اطلبوا الوصية من غيركم لهن وفي نصب غيرا وجهان أحدهما المفعولية استوصوا لأن المعنى افعلوا بهن خيرا والثاني معناه اقبلوا وصيتي وأتوا خيرا فهو منصوب بفعل محذوف كقوله تعالى ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم أي انتهوا عن ذلك وأتوا خيرا (فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام ويجوز تسكينها وفيه إشارة إلى ما أخرجه ابن عباس في المسند أن حواء خلقت من ضلع آدم الأقصر الأيسر وهو ناقص (وإن أعوج شئ في الضلع أعلاه) قال العلقمي قيل فيه إشارة إلى أن أعوج ما في المرأة لسانها وفائدة هذه المقدمة أن المرأة خلقت من ضلع أعوج فلا ينكر اعوجاجها لأنه إشارة إلى أنها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لا يقبله وأعاد الضمير مذكرا في قوله أعلاه إشارة إلى أن الضلع يذكر خلافا لمن جزم بأنه يؤنث واختج فيه برواية مسلم ولا حجة فيه لأن التأنيث في روايته للمرأة وقبل ان الضلع يذكر ويؤنث وعلى هذا فالقطعان صحيحان (فإن ذهبت تقيمه كسرته) أي إن أردت منها أن تترك اعوجاجها أفضى الأمر إلى فراقها وهو ضرب مثل للطلاق ويؤيده ما في رواية الأعرج عن أبي هريرة عند مسلم وإن ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها (وإن تركته) أي فلم تقمه (لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيرا) ختم بهذا أيه إشارة إلى شدة المبالغة في الوصية بهن وفي هذا الحديث رمز إلى التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه فيكسره ولا يتركه فيعوج عوجه وليس المراد أن يتركها على الاعوجاج إذا تعذرت ما طبعت عليه من النقص إلى تعاطي المعصية بمباشرتها أو ترك الواجب وإنما المراد أن يتركها على اعوجاجها في الأمور المباحة وفيه أيضا التلطف في المدارة لاستمالة النفوس وتألف القلوب وفي سياسة النساء بالصبر على ما يرجى أن يدوم وأن من رام تقويمهن فاته الانتفاع بهن مع أنه لا غنى للإنسان عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها على معاشه فكأنه قال الاستمتاع بها لا يتم إلا بالصبر عليها (قال عن أبي هريرة) رواه عنه النسائي أيضا (استوصوا) أي اعتدلوا في الصلاة مبالغة بأن تقوموا على صف واحد (ولا تختلفوا) بأن لا يتقدم بعضكم على بعض في الصلاة (فتختلف قلوبكم) بالنصب جواب النهي قال المناوي في رواية صدوركم (ليلني منكم) بكسر اللام وياء ساكنة ومفتوحة قبل النون المشددة على التوكيد وبحذفها مع خفة النون وإثباتها اه وقال العلقمي قال الطيبي من حق اللفظ أن تحذف منه الياء لأنه على صيغة الأمر وقد وجد إثبات الياء وسكونها في سائر كتب الحديث وفتح الياء فالفعل مبني لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة فلم يؤثر فيه الجازم (أولوا الأحلام والنهى) قال العلقمي أي ذوو الألباب والعقول واحدها حلم بالكسر فإنه من الحلم بمعنى الأناة وثبت في الأمور وذلك من شعائر العقلاء واحد النهى نهية بالضم سمي العقل بذلك لأنه ينهى صاحبه عن القبيح وقال النووي أولوا الأحلام هم العقلاء وقيل البالغون والنهى بضم النون العقول وعلى قول من يقول أولوا الأحلام العقلاء يكون اللفظان بمعنى واحد فلما اختلف اللفظان عطف أحدهما على الآخر تأكيدا وعلى الثاني معناه البالغون العقلاء اه وقال المناوي قدمهم ليحفظوا صلاته إذا مات بأن يخبروه أو يجعل أحدهم خليفة عند الاحتياج (ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) قال المناوي وهكذا كل المراهقين فالصبيان المميزين فالفتيان فالشباب وقال العلقمي قال النووي معناه الذين يقربون منهم في هذا الوصف (حم م ت ن عن أبي

(قوله تستوفوا بكم) أي وان لم تفعلوا حصل للقلوب اعوجاج فيحصل الفساد (٣٠١) (قوله وتفاسدوا) مبالغة في قوله تباغضوا

مسعود﴾ البدري ﴿استووا﴾ أي سووا صفوفكم في الصلاة تسوية ﴿تستوفوا بكم﴾ بالجزم جواب الأمر أي يتألف بعضها ببعض ﴿وتفاسدوا﴾ أي تلاصقوا بحيث لا يكون بينكم فرج تسع واقفا ﴿تراحموا﴾ بحذف احدى التاءين للتخفيف أي يعطف بعضكم على بعض ﴿طس حل عن أبي مسعود﴾ البدري واسناده ضعيف ﴿أسد الاعمال﴾ بفتح الهمزة والسين المهملة أي أكثرها صوابا ﴿ثلاثة ذكر الله على كل حال﴾ أي في السراء والضراء سرا وجهرا ﴿والانصاف من نفسك﴾ قال المناوي أي معاملة تخرج بالعدل بأن تقصي له على نفسك بما يستحقه عليك ﴿ومواساة الاخ﴾ أي في الدين وان لم يكن من النسب ﴿في المال﴾ أي بالمال بأن تصله خلته الله نبوي من مالك والمواساة مطلوبة مطلقا لكن اللاقارب والاصدقاء آكد ﴿ابن المبارك﴾ في الزهد ﴿وهناد والحكيم﴾ الترمذي ﴿عن أبي جعفر مرسلا حل عن علي﴾ أمير المؤمنين ﴿موقوفا﴾ عليه لامرفوعا قال الشيخ حديث ضعيف

﴿أسرع الارض خرابا بسراها ثم عمانها﴾ قال المناوي أي ماهو من الاقاليم عن يسار القبلة ثم ماهو عن عمانها واليسار والجنوب واليمن الشمال ضعف دنو طي الدنيا بيد الخراب من جهة الجنوب ثم بتتابع ﴿طس حل عن جرير﴾ بن عبد الله واسناده حسن

﴿أسرع الخير ثوابا﴾ أي أجل أنواع الطاعة ثوابا ﴿البر﴾ بالكسر أي الاحسان الى خلق الرحمن خصوصا الاصول والحواشي من الاقارب ومن يستحق ذلك من المسلمين ومن له أمان ﴿وصلة الرحم﴾ الرحم هم الاقارب ويقع على كل قريب يجمع بينك وبينه نسب وصلتهم كناية عن الاحسان اليهم والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وان بعدوا وأساؤا ﴿وأسرع الشر عقوبة﴾ أي أعجل أنواع الشر عقوبة ﴿البغي﴾ أي الظلم وبحاوزة الحد ﴿وقطيعة الرحم﴾ وهي ضد ما تقدم في ستهم أي فتعجل البغي وقطيعة الرحم بطلان ما فعلهما في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة ﴿ت ه عن عائشة﴾ قال العلقمي بجانبه علامة الحسن

﴿أسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب﴾ قال العلقمي قال ابن رسلان معناه في غيبة المدعو له أو في سره كأنه من وراء معرفة الناس وخص حالة الغيبة بالذكر للبعد عن الرياء والاغراض الفاسدة المنقصة للاخوة في حال الغيبة تسمح الاخلاص ويصح قصد وجه الله تعالى بذلك فتوافقه الملائكة وجاءته البشارة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن له مثل ما دعا لاخيه والاخوة هنا الاخوة الدينية وقد يكون معها صداقة ومعونة وقد لا يكون فلت والسر في ذلك ان الملك يدعو له عقب ذلك أو يؤمن على ما في بعض الروايات ودعاؤه أقرب الى الاجابة لان الملك معصوم قال شيخنا روى الخرائطي في مكارم الاخلاق عن يوسف بن أسباط قال مكثت دهرا وأنا أظن هذا الحديث اذا كان عباط ثم نظرت فيه فاذا هو لون كان على المائدة ثم دعا له وهو لا يسمع كان غائبا ﴿خد ط ب عن ابن عمرو﴾ بن العاص وبجانبه علامة الحسن

﴿اسرعوا﴾ أي اسراعا خفيفا بين المشي المعتاد والخبب ﴿بالجنازة﴾ أي بحملها الى المصلى ثم الى المقبرة والامر للندب فان خيف التغير بدون الاسراع أو لتغير به وجب الثاني وقال العلقمي المراد بالاسراع شدة المشي وعلى ذلك حمله بعض السلف وهو قول الحنفية قال صاحب النهاية ويشترط بها مسرعين دون الخب وعن الشافعي والجمهور المراد بالاسراع ما فوق هيئة المشي المعتاد ويكره الاسراع الشديد ومال عياض الى نفي الخلاف فقال من استحبه أراد الزيادة على المشي

(٣٦ عزيزي - اول)

بالمثبت فوق النعش والمراد بالاسراع هنا المشي بالتأني لا حقيقة الاسراع لانه يؤذي الحاملين والميت بالتجاره فان خيف التغير بالتأني وجب الاسراع أو بالاسراع وجب الثاني فان خيف التغير بالاسراع وبالتأني وجب الاسراع

المعتاد ومن كرهه أراد الافراط فيه كالرمل والحاصل انه يستحب الاسراع بها لكن بحيث لا ينتهي الى شدة يعاني منها حدوث مفسدة بالمبت أو مشقة على الحامل أو المشيع فلا ينافي المقصود من الوظائف أو ادخال المشقة على المسلم وقال القرطبي مقصود الحديث أن لا يتباطأ بالميت عن الدفن اه وقيل معنى الاسراع الاسراع بالتجهيز فهو أعم من الاول قال القرطبي والاول أظهر وقال النووي الثاني باطل مردود بقوله في الحديث تضعونه عن رقابكم وتعقبه الفاكهي بأن الحمل على الرقاب قد يعبر به عن المعاني كما تقول حمل فلان على رقبته ذنوبي بأفيكون المعنى استريحوا من نظركم لا خير فيه قال ويؤيده أن الكل لا يحملونه ﴿فان تك﴾ أي الجثة المحمولة وأصله تكون سكنت نونه للجازم وحذفت الواو لالتقاء الساكنين ثم النون تخفيفا ﴿صالحة﴾ أي ذات عمل صالح ﴿فخير﴾ قال العلقمي هو خبر مبتدا محذوف أي فهو خير أو مبتدا حذف خبره أي فلها خير ويؤيده رواية مسلم بلفظ قربوها الى الخير ويأتي في قوله بعد ذلك فشر تنظر ذلك ﴿تقدمونها اليه﴾ الضمير راجع الى الخير باعتبار الثواب وفي رواية فخير تقدمونها اليها قال ابن مالك أنث الضمير العائد الى الخير وهو مذكر وكان القياس اليه ولكن المذكر يجوز تأنيثه اذا أول بجوئز كتأويل الخير الذي تقدم اليه النفس الصالحة بالرحمة أو الحسنى أو بالبسرى كقوله تعالى للذين أحسنوا الحسنى فسنيسره لليسرى ومن اعطاء المذكر حكم المؤنث باعتبار التأويل قوله صلى الله عليه وسلم في احدى الروايتين فان في احدى جناحيه داء وفي الاخرى شفاء والجناح مذكر ولكنه من الطائر بمنزلة اليد فجاز تأنيثه مؤولا بها ومن تأنيث المذكر بتأويله بمؤنث قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهو مذكر لتأويله بحسنات ﴿وان تك سوى ذلك﴾ أي غير صالحة ﴿فشر تضعونه عن رقابكم﴾ أي تستريحون منه ليعده من الرحمة فلا حظ لكم في مصاحبته بل في مفارقته قال المناوي وكانت قضية المقابلة أن يقال فشر تقدمونها اليه فعدل عن ذلك شوقا الى سعة الرحمة ورجاء الفضل فقد يعفى عنه فلا يكون شرا بل خيرا ﴿رحم ق ع عن أبي هريرة﴾ أسست السموات السبع ﴿بالبناء للمفعول ﴿والارضون السبع على قل هو الله أحد﴾ أي لم تخلق الا لاجل الدلالة على توحيد الله ومعرفة صفاته التي تضمنت بها هذه السورة ولذلك سميت سورة الاساس لاشتمالها على أصول الدين قال العلقمي لعل المراد أنه لولا من القادر على ابداعها وايجادها الامن اتصف بالوحدانية في ملكه وهو الله الواحد القهار فمن تأمل في ايجاده اياها علم ان الموجد لها واحد لا شريك له ﴿تمام﴾ في فوائده ﴿عن أنس﴾ بن مالك واسناده ضعيف ﴿أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة﴾ قال العلقمي قال شيخ شيوخنا المراد بهذه الشفاعة المسؤل عنها بعض أنواع الشفاعة وهي التي يقول فيها صلى الله عليه وسلم أمتي أمتي فيقال له أخرج من النار من في قلبه وزن كذا من الايمان فأسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه أكمل ممن دونه وأما الشفاعة العظمى من اراحه كرب الموقف فأسعد الناس بها من سبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يلونهم وهم من يدخلها بغير عذاب بعد أن يحاسب ويستحق العذاب ثم من يصيبه لفح من النار ولا يسقط والحاصل أن في قوله أسعد اشارة الى اختلاف مراتبهم في السبق الى الدخول باختلاف مراتبهم في الاخلاص فلذلك أكده بقوله من في قلبه مع أن الاخلاص محله القلب لكن اسناده الفعل الى الجارحة أبلغ من اسناده اليه كيد وبهذا التقرير يظهر موقع قوله أسعد وأنه على بابه من التفضيل ولا حاجة الى قول بعض الشراح ان أسعد هنا بمعنى السعيد لكون الكل يشتركون في شرطية الاخلاص لانا

لانه أفضل في ستره (قوله فخير) أي فلها منها خير (قوله فشر) فهي ذات شر ولم يقل هنا تقدمونها اليه اشارة الى أن المؤمن تحت المشيئة ولو صاحبا وعفوا لواسع وهذا أمر مرجو وكونها ذات شر بحسب الظاهر (قوله أسست السموات الخ) قدم السموات لانها أفضل من الارض عند النووي وأفضل السموات مما يلي العرش وأفضل الارض الطبقة العليا (قوله على قل هو الله أحد) أي على ما تضمنته هذه السورة من اثبات الوحدانية له تعالى في الذات والصفات والافعال (قوله أسعد الناس) المراد ما يشمل الجن والملائكة فالناس وصف طردي وأسعد على بابه ولا داعي لصرفه عن ظاهره فمن كان خالصا مخلصا لاشئ عليه فهو أسعد ممن يحاسب وترجح ميزانه وبنجو من العذاب وهذا أسعد ممن يعذب هذا بأسيرا وهذا أسعد ممن يعذب عذابا شديدا ثم يدخل الجنة

نقول يشتركون فيه لكن مراتبهم فيه متفاوتة وقال البيضاوي يحتمل أن يكون المراد من ليس له عمل يستحق به الرحمة والخلاص لان احتياجه الى الشفاعة أكثر وانتفاعه بها أوفر ﴿من قال لا اله الا الله﴾ المراد مع محمد رسول الله ولو عاصيا وقد يكتفى بالجزء الاول من كلمتي الشهادة أي عن التعبير بجميعها لانه صار شعارا لجميعها فحيث قيل كلمة الشهادة أو كلمة الاخلاص أو قول لا اله الا الله فهو لا اله الا الله محمد رسول الله ﴿خالصا﴾ أي من شوب شرك أو نفاق ﴿مخلصا من قلبه﴾ قال العلقمي من قلبه متعلق بمخالصا أو حال من ضميره قال أي قال ذلك ناشئا من قلبه وسيبه كما في البخاري عن أبي هريرة قال قلت يارسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس فذكره فوله أول بالرفع صفة لاحد أو بدل منه وبالنصب على الظرفية أو الحال أو على أنه مفعول ثان تظنن قال أبو البقاء ولا يضر في النصب على الحال كونه نكرة لانها في سياق النفي كقولهم ما كان أحد مثلك وقوله من حرصك من تبعيضية أو بيانية أو مصدرية ﴿خ عن أبي هريرة﴾ أسعد الناس يوم القيامة العباس﴾ قال المناوي أي أعظمهم سعادة بماله في الاسلام من المآثر الحميدة والمناقب الفريدة اه ويحتمل أن المراد أنه من أسعدهم ﴿ابن عساكر﴾ في تاريخه ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب واسناده ضعيف ﴿أسفر بصلاة الصبح﴾ أي أخروها الى الاسفار أي الاضاءة ﴿حتى يرى القوم مواقع نبالهم﴾ أي سهامهم اذا رموا بها قال المناوي فالباء للتعدية عند الحنفية وجعلها الشافعية للملابسة أي ادخلوا في وقت الاضاءة متلبسين بالصبح بان تؤخروها اليها وقال العلقمي قال في النهاية يحتمل أنهم حين أمروا بتغليس صلاة الفجر في أول وقتها كانوا يصلونها عند الفجر الاول حرصا ورغبة فقال أسفروا بها الى ان يطلع الفجر الثاني ويتحقق ويقوى ذلك أنه قال لبلال نور بالفجر قد رماه يعبر القوم مواقع نبلهم وقيل ان الامر بالاسفار خاص بالليالي المقمرة لان أول الصبح لا يتبين فيها فامر وا بالاسفار احتياطا قال شيخ شيوخنا حمل الحديث الطحاوي على أن المراد بالامر تطويل القراءة فيها حتى يخرج من الصلاة مسفرا ﴿الطيالسي﴾ أبو داود ﴿عن رافع بن خديج﴾ الحارثي الصحابي المشهور وروى عنه أيضا الطبراني ويجانبه علامة الحسن ﴿اسفروا بالفجر﴾ أي صلاة الصبح ﴿فانه﴾ أي الاسفار بها ﴿أعظم للاجر﴾ وذلك بأن تؤخر وها الى ان يتحقق طلوع الفجر الثاني واضاءته أو أسفروا بالخروج منها على ما تقرر قال العلقمي فان قيل لو صلاها قبل الفجر لم يكن فيها أجر فالجواب أنهم يؤجرون على نيتهم وان لم تصح صلاتهم لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر وأما قول ابن مسعود ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قبل وقتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشا بجمع يعني بالمزدلفة وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها متفق عليه قالوا ومعلوم أنه لم يكن يصليها قبل طلوع الفجر وانما صلى بعد طلوعه مغلسا بها فدل على أنه كان يصليها في جميع الايام غير ذلك اليوم مسفرا بها جوابه أن المراد أنه صلاها ذلك اليوم قبل وقتها المعتاد بشئ يسير لدفع الوقت للسائل الحج ونحو ذلك وفي غير هذا اليوم كان يؤخر بقدر ما يتطهر المحدث والجنب ونحو هما وأعرب الطحاوي فادعى أن حديث الاسفار نسخ لحديث التغليس قال في الحاوي وهو وهم لانه ثبت أنه عليه السلام واظب على التغليس حتى فارق الدنيا كما في أبي داود وروايته من آخرهم ثقات وروى البغوي في شرح السنة من حديث معاذ قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال اذا

(قوله مخلصا) أي خالصا فهو تأكيد وكذا من يذب عنا شديدا ثم يدخل الجنة (قوله مخلصا) أي خالصا فهو تأكيد وكذا من قلبه تأكيد اذ الاخلاص لا يكون الا بالقلب ومن شأن البلغاء أن يذكروا مورد الشئ للتأكيد كقولهم كتبت بيدي ومشيت برجلي وأبصرت بعيني فنبه اشارة الى الاخلاص البالغ (قوله أسعد الناس) أي من أسعد الناس أو أسعد من جملة الناس فلا ينافي أن هناك من هو أسعد من العباس كأبي بكر ونحوه يوم القيامة لا نه محل الجزاء والا فهو أسعد الناس في الدنيا أيضا (قوله أسفروا) أوله الشامية بان الباء للملابسة بأن تقدموها لبسه وبدل لهذا التأويل ان النساء كانوا يأتون في الغلس بصلوة خلفه صلى الله عليه وسلم فقال يأتين في مروطهن ويذهبن في غلس ما وقت الاضاءة ليس فيه غلس

كنت فى المشتاء فغلس بالفجر وأطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تغلسهم واذا كنت فى الصيف فاسفر بالفجر فان الليل قصير والناس ينامون فاسهلهم حتى يدركوك اه ولو قيل بهذا التفصيل لم يبعد لكن لزم ان قال بهو به يجمع بين الاحاديث فالتغليس محمول على الشتاء والاسفار على الصيف (ت ن حب عن رافع) بن خديج وهو حديث صحيح

(اسلم ثم قاتل) بفتح الهمزة وكسر اللام قال العلقمى وسببه كما فى البخارى أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل مقنع الحديد بضم الميم وفتح القاف مشددا وهو كناية عن تغطية الوجه بآلة الحرب فقال يارسول الله أقاتل ثم أسلم قال أسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليلا وأجر بناء أجر المفعول أى أجرا كثيرا وفى هذا الحديث ان الاجر الكثير قد يحصل بالعمل اليسير فضلا من الله واحسانا (خ عن البراء) ابن عازب (اسلم وان كنت كارها) قال المناوى خاطب به من قال انى أجد فى كارها للاسلام (حم ع والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك ورجاله رجال الصحيح (أسلم) بفتح الهمزة واللام وبقال بنو أسلم وهم بطن من خزاعة (سالمها الله) من المسالمة وترك الحرب قيل هو دعاء وقيل هو خبر أو مأخوذ من سالمته اذا لم ترمنه مكروها فكأنه دعا لهم بأن يصنع الله لهم ما يوافقهم ويكون سالمها بمعنى سلمها وقد جاء فاعل بمعنى فعل كقاتله الله أى قتله وسببه كما نقله العلامة الشامى عن ابن سعد قال قدم خفير بن الأعصى بفتح الهمزة وسكون الفاء بعدها مهملة مقصورا فى عصابة أى جماعة من أسلم فقالوا قد آمنا بالله ورسوله واتبعنا ما جئت فاجعل لنا عندك منزلة تعرف العرب فضيلتك فانا اخوة الانصار ولك علينا الوفاء والنصر فى الشدة والرخاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم فذكره (وغفار) بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء هو أو قبيلة من كنانة (غفر الله لها) هو لفظ خبر يراد به الدعاء ويحتمل أن يكون خبرا على بابه (اما والله) بفتح الهمزة والميم (ما قلته) أى من تلقاء نفسى (ولكن الله قاله) أى وأمر نى بتبليغه فاعترفوا لهم حقهم (حم طب ك عن سلمة بن الاكوع م عن أبى هريرة) أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وتجيب) بضم المثناة الفوقية وفتحها وكسر الجيم وسكون التحتية وموحدة (اجابوا الله) أى بانقيادهم الى الاسلام من غير توقف قال العلقمى قال العلامة محمد الشامى قدم وفد تجيب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ثلاثة عشر رجلا وساقوا معهم صدقات أموالهم التى فرضها الله عز وجل فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم وأكرم منزلتهم وقالوا يارسول الله سقنا اليك حق الله عز وجل فى أموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوها فاقسموها على فقرائكم فقالوا يارسول الله ما قد منا على الا لاعلمنا فضل من فقرائنا فقال أبو بكر يارسول الله ما وفد علينا وفد من العرب مثل ما وفد به هذا الحى من تجيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا نقبله والهدى بيد الله عز وجل فمن أراد به خيرا شرح صدره للايمان (طب عن عبد الرحمن بن سندر) أبى الاسود الرومى قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن (اسلمت على ما سلفت من خير) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال المازرى ظاهره ان الخير الذى أسلفه كتبه له والتقدير أسلمت على قبول ما سلف لك من خير وقال الحربى معناه ما تقدم لك من الخير الذى عملته هو لك كما تقول أسلمت على ان أحوز نفسى ألف درهم اه ولا مانع من ان الله يضيف الى حسناته فى الاسلام ثواب ما كان صدر منه فى الكفر تفضلا واحسانا وبه كما فى البخارى عن حكيم بن حزام قال قلت يارسول الله أرأيت أشياء كنت أتحنث أى أتعبد بها فى الجاهلية من

(قوله أسلم ثم قاتل) وقد أسلم ثم قاتل فاستشهد فقال صلى الله عليه وسلم عمل قليلا فنال السعادة أى فدخل فى حديث ان أحدكم ليعمل بعمل أهل النار الخ (قوله وان كنت كارها) أى فى ذلك الوقت فبركة الشهادة يحصل الانشراح بعد (قوله أيضا وان كنت كارها) خاطب به النبى صلى الله عليه وسلم رجلا كارها للاسلام باقراره له صلى الله عليه وسلم انتهى بخط الاجهورى (قوله سالمها الله) أى بسبب مبادرتها للاسلام سالمها الله أى سالم قابلها أى صالح قابلها أى وقع الصلح منهم قبيل الاسلام على عدم المحاربة أو المراد بسالمها سلمها من المسلاوى ويدل له رواية سلمها بل سالمها وقوله وغفار نوع من الصرف كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته أى للعلمية والتأنيث لانه علم على القبيلة كما هو ظاهر هو بين أسلم وسالم وغفار وغفر جناس الاشتقاق ففيه اشارة الى أنه ينبغى مراعاة هذا الجناس فى الدعاء نحو أحمد حمده الله وعلى آصلاه (قوله أما والله) القصد بذلك التأكيد أى تقويه شرف من ذكر والاهو معلوم انه صلى الله عليه وسلم انما يقول بالوحى أو الاجتهاد المطابق وأما يمحى الا

صدقة أو عتاقة وصلة ورحم فعل فيها من أجر فذكره ﴿ حم ق عن حكيم بن حزام ﴾ بكسر المهملة والزاي وهو حديث

﴿ (أسلمت عبد القيس) هم بطن من أسد بن ربيعة ﴿ طوعا ﴾ أي دخلوا في الاسلام غير مكرهين ﴿ وأسلم الناس ﴾ أي أكثرهم ﴿ كرها ﴾ أي مكرهين خوفا من السيف ﴿ فبارك الله في عبد القيس ﴾ هو خير بمعنى الدعاء أو على بابه

﴿ طب عن نافع العبدي ﴾ قال المناوي ورمز المؤلف لضعفه ﴿ اسم الله الاعظم ﴾ بمعنى الظهر ان قلنا ان أسماء الله ليس بعضها أعظم من بعض أو للتفضيل ان قلنا بتفاوتها في العظم وهو رأي الجمهور ﴿ الذي اذا دعي به أجاب ﴾ بأن يعطى عين المسؤل بخلاف الدعاء بغيره فانه وان كان لا يرد لكنه اما أن يعطاه أو يدخره للآخرة أو يعوض ﴿ في ثلاث سور من القرآن في البقرة وآل عمران وطه ﴾ أي في واحدة منها أو في كل منها قال المقلسي واختلف العلماء في الاسم الاعظم على أقوال كثيرة لخصها شيخنا في كتابه الدر المنظوم قلت وتلخيص الاقوال من غير ذكر الادلة الا ما لا بد منه أخصر في تقريبها الاول أنه لا وجود له بمعنى ان أسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض ذهب الى ذلك قوم منهم أبو جعفر الطبري وأبو الحسن الاشعري وأبو حاتم بن حبان والقاضي أبو بكر الباقلاني ونحوه قول مالك وغيره لا يجوز تفضيل بعض القرآن على بعض وحمل هؤلاء ما ورد من ذكر اسم الله الاعظم على ان المراد به العظيم وعبارة الطبري اختلف الآثار في تبيين اسم الله الاعظم والذي عندي ان الاقوال كلها صحيحة اذ لم ير دفي شيء منها أنه الاسم الاعظم ولا نفى أعظم منه فكانه يقول كل اسم من أسمائه تعالى يجوز وصفه بكونه أعظم فيرجع الى معنى عظيم وقال ابن حبان الاعظمية الواردة في الاخبار المراد بها ترتب الداعي بذلك كما أطلق ذلك في القرآن والمراد به عز يد ثواب القاري القول الثاني أنه مما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحد من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى الثالث أنه هو نفله الامام فخر الدين عن بعض أهل الكشف الرابع أنه الله لانه اسم لا يطلق على غيره الخامس الله الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم الحي القيوم لحديث اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم الله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وفاتحة سورة آل عمران الم الله لا اله الا هو الحي القيوم السابع الحي القيوم لحديث اسم الله الاعظم في ثلاث سور البقرة وآل عمران وطه قاله الرازي الثامن الحنان المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام التاسع بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام العاشر ذو الجلال والاكرام الحادي عشر الله لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد قال الحافظ ابن حجر وهو الارجح من حيث السند من جميع ما ورد في ذلك الثاني عشر رب رب الثالث عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذي النون لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد نقله عباض السادس عشر نقله الفخر الرازي عن زين العابدين انه سأل الله تعالى أن يعلمه الاسم الاعظم فرآى في النوم هو الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من أسمائه تعالى دعا العبد به ربه مستغرقا بحيث لا يكون في ذكره حائنئذ غير الله فان من تأتى له ذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والحنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم سكاه الزكشي العشرون الم الله ملخصا ﴿ ه ك طب عن أبي أمامة ﴾ الباهلي واسناده حسن ﴿ اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم الله واحد ﴾ أي المستحق للعبادة واحد لا شريك له ﴿ لا اله الا هو الرحمن الرحيم ﴾ المنعم بجلائل النعم ودقائقها

بياض بالاصل

(قوله وأسلم الناس كرها) محمول على الحربيين فانه يصح اسلام الحربي كرها فلو رجع بعد ذلك فهو مرتد أما الذي والمعاهد والمؤمن فلا يصح اسلامهم كرها (قوله فبارك الله في عبد القيس) ولذا مر عليه صلى الله عليه وسلم ود من عبد القيس فاخبر بهم فاذا هم أربعون فضيفهم وأكرمهم وفاء بهمتهم (قوله اذا دعي به أجاب بعين ما سأل ان وجدت الشروط وحصل التعلق بالاقوار بعد التخلي من الادناس فالدار على ذلك ولذا قال بعضهم متى وجد التوجه الخالص مع التعلق بمراد كر أجيب بعين ما سأل متى توسل بأي اسم كان فاسم الله الاعظم في حقه أي اسم توسل به وأجيب به (قوله في ثلاث سور) أي وهي الحي القيوم (قوله والهكم الخ) أي ما اشتمل عليه هاتان الآيتان وهو الرحمن الرحيم الحي القيوم

(قوله قل اللهم مالك الملك) أي مالك الملك من ذلك فقط (قوله دعوة يونس وهي لا اله الا أنت الخ) جملة ماذكر أربعة الحي القيوم أو الرحمن الرحيم أو مالك الملك أولا اله الا أنت الخ وحاصل الاقوال في اسم الله الاعظم عشرون الاول انه لا وجود له بمعنى ان أسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض الثاني انه مما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحدا من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى الثالث هو نقله الامام فخر الدين عن بعض أهل المكاشفة الرابع الله لانه اسم لا يطلق على غيره الخامس الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم الحي القيوم السابع الحي القيوم العاشر ذو الجلال والاكرام الحادي عشر لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد قال الحافظ بن حجر وهو الارجح من حيث السند من جميع ما ورد في ذلك الثاني عشر (٢٠٦) وبوب الثالث عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذي النون لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد السادس عشر ما نقله الفخر الرازي عن زين العابدين أسأل الله تعالى أن يعلمه الاسم الاعظم فرأى في النوم هو الله الله الله الذي لا اله الا هو الرب العرش العظيم السابع عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من أسمائه دعا العبد به ربه مستغرقا بحيث لا يكون في ذكره حالة غيرة فان من تأتى له ذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم مكاله الزكي العشرون الم انتهى ملخصا من شرح العلامة الغزنوي مع حذف الادلة (قوله صدقة) أي منها في الثواب لانه أزال عنه كربة بتبليغه مراده فهو داخل في قوله صلى الله عليه وسلم والله في عون العبد الخ (قوله اسمع) من المساعة وهي ترك المال لا في مقابلة شئ كان يترك بعض الثمن للمشتري أما السماح فهو بدل المال لا في مقابلة شئ فالمساعة ترك والسماح بذل فتم فرق بينهما (قوله اسمع يسمع لك) ولا ينزل في الاخير بالكيل الذي تكتال بكال لك (قوله اسمعوا وأطيعوا) اتفاقا مع ان أطيعوا يغني عنه اشارة الى أن الامام اذا أمر هم بأمر وجب عليهم الاصغاء ليفهموه وعتناؤه ان كان مندوبا أو فرض كفاية أو ترك مكروه فيصير ذلك فرض عين فلو أمر طائفة بان يقدموا بالتجارة مثلا ولم ينتفوا الى غير هما صار ذلك فرض عين عليهم بعد ان كان فرض كفاية أما لو أمر بحرام لم تجز طاعته أو بمكروه كرهت طاعته (قوله عبد) أي بحسب ما كان وقد عتق أو عبد الآن وتغلب على الولاية (قوله كأن رأسه زبيبة) أي بشع الصورة كالزبيبة التي هي بارزة في العنقود (قوله الذي) أي سرقة الذي الخ فشبه اختلال الصلاة بالسرقة

(وفاتحة آل عمران الم لا اله الا هو الحي القيوم) الذي به يقام كل شئ (حم دت ه عن أسماء بنت يزيد) من الزيادة قال العلقمي بجانبه علامة الصحة وقال في الكبير حسن غريب (اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به أجاب في هذه الآية قل اللهم) أي قل يا الله عليم عوض عن الياء ولذلك لا يجتمعان (مالك الملك) أي يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملاك (الآية) بكمالها (طب حب ه عن ابن عباس) اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به أجاب واذا سئل به أعطى دعوة يونس بن متى) التي دعا بها وهو في بطن الحوت وهي لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين ما دعا بها مسلم في شئ قط الا استجاب الله له كما في خبر آتى (ابن جرير) الطبري (عن سعد) بن أبي وقاص بإسناد ضعيف (اسماع الاصم صدقة) أي ابلاغ الكلام للاصم نحو صباغ في أذنه ثياب عليه كما يثاب على الصدقة (خط في الجامع عن سهل) بن سعد (اسمح أمنى) أي من أكثر هم جودا وأكرمهم نفسا (جعفر) بن أبي طالب (المحامل في أماليه وابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) اسمح يسمح لك) بالبناء للمفعول والفاعل أي عامل الناس بالسماحة والمساهلة يعاملك الله تعالى في الدنيا والآخرة كما تدين تدان (حم طب حب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (اسمعوا يسمح لكم) تقدم معناه (عب عن عطاء) بن أبي رباح (مرسلا) (اسمعوا وأطيعوا) قال العلقمي قال القاضي عياض وغيره أجمع العلماء على وجوب طاعة الامراء في غير معصية وعلى تحريمها في المعصية لقول الله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم قال العلماء المراد بأولي الامر من أوجب الله طاعته من الولاة والامراء هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقها وغيرهم (وان استعمل) بالبناء للمفعول (عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة) وهو ثقيل في الحقارة وبشاعة الصورة قال الخطابي قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود يعني وهذا من ذاك أطلق العبد الحبشي مبالغة في الامر بالطاعة وان كان لا يتصور شرعا أن يلي الامارة وقد اجمعت الامة على أنها لا تكون في العبد وتحتمل أن يسمى عبدا باعتبار ما كان قبل العتق وهذا كله انما يكون عند الاختيار أما لو تغلب عبد بحقيقة بطرق الشوكة فان طاعته تجب اتحادا للفتنة مالم يأمر بمعصية كما تقدم (حم ه عن أنس) بن مالك وروواه مسلم أيضا (اسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته) قيل كيف يسرق منها يا رسول الله قال (لا يتم ركوعها

الا نادرا للاستيحاش (قوله اشتد غضب الله) أي انتقامه وفيه اشارة الى تفاوت الغضب بحسب عظم الجريمة والمراد اشتد غضب الله على من ذكر كما اشتد غضبه على غيره كفرعون واضرابه فلا يقال انه يقتضي ان من ذكر اشد عليه الغضب أكثر من فرعون وغيره (قوله من زعم) أي اعتقد وأطلق ذلك على نفسه أو أفره وقد وقع ان جلال الدولة وصف على المنابر بأنه ملك الاملاك فاختلف العلماء في جوازه فبعضهم أفتى بالجواز وبعضهم بالمنع ومن أفتى بالمنع الامام الماوردي المشهور فرجحت الخطباء بالاحمار وكان الماوردي من أسعد الناس فلما مات فلما أفتى بذلك امتنع من الاجتماع عليه حيث لم نفعه وطلبه فلما جاءه قال له ما منعك عني الى أصلح الله لا تجافي غيري في دين الله تعالى فكف بنا بني أي أنا أولى بذلك لان الصديق أولى بالنصح في الدين وزادت المحبة بينهما (قوله في جزئه) كتاب مشهور ارجعه الجزء (قوله في عواليه) أي الكتاب الذي سند رجاله عال أي أقرب اليه صلى الله عليه وسلم من سند معاصريه (قوله وبشركهم) بالفتح (قوله في عترتي) أي أقاربي وعشيرتي الادنين (قوله أزمة) هي سنة القحط ونطلق على ما يصيب الانسان من المكاره وليس المراد طلب الشدة بل طلب

(ولا محمود) ولا تحمد (الا خوشوها) قال العلقمي انما كان أسوأ الآن الخيانة في الدين أعظم من الخيانة في المال (حم ك عن أبي قتادة) الانصاري (الطيالسي) أبو داود (حم ع عن أبي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث حسن ﴿ (أشبه من رأيت بجبريل دحية) بضم أوله وكسره (الكلبي) أي هو أقرب الناس شبها به اذا تصور في صورة انسان (ابن سعد) في طبقاته وامعه يحيى (عن ابن شهاب ﴿ اشتد غضب الله على من زعم انه ملك الاملاك لا ملك) قال المناوي أي من تسمى بذلك ورضي بها راضيا بذلك وان لم يعتقده في الحقيقة (الا الله) وحده وغيره وان سمي ملكا أو ما لكا فجوز وانما اشتد غضبه عليه لمنازعته له تعالى في ربوبيته وألوهيته ﴿ (حم ن عن أبي هريرة والحرث عن ابن عباس ﴿ اشتد غضب الله على الزناة) قال المناوي لتعرضهم لافساد الحكمة الالهية بالجهل بالانساب (أو سعد الحريري فاني) بفتح الجيم وسكون الراء وخفة الموحدة من تحت وبعد الالف ذال معجمة مفتوحة وفاني مخففة آخره نون نسبة لبلدة في العراق (في جزئه وأبو الشيخ) بن حبان (في عواليه فركلهم عن أنس) بن مالك وبؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿ (اشتد غضب الله على امرأة أدخلت على قوم ولدا ليس منهم فطلع على عوراتهم وشركهم في أموالهم) قال المناوي انما هرضت نفسها للزنا حتى حملت منه فأتت بولد فنسبته الى صاحب الفراش فصار ولده ظاهرا (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (اشتد غضب الله على من آذاني في عترتي) أي بوجه من وجوه الايذاء والعترة بكسر العين المهملة وسكون المثناة الفوقية نسل الرجل وأقاربه وعرقه (فرعن أبي سعيد) الخدري ﴿ (اشتد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصرا غير الله) أي من ظلم انسانا لا يجد له معينا غير الله لان ظلمه أشد من ظلم من له معين أو شركه أو مثله (فرعن علي) أمير المؤمنين ﴿ (اشتدي أزمة) بفتح الهمزة وسكون الزاي وخفة الميم أي يا أزمة وهي الشدة والقحط وما يصيب الانسان من الامور المقلقة من الامراض وغيرها (تنفرجي) بالجزم جواب الامر قال العلقمي قال شيخنا زكريا وليس المراد حقيقة أمر الشدة بالاشتداد ولا انها بل المراد طلب الفرج لتزول لكن لما ثبت بالادلة ان اشتداد الشدة سبب للفرج كقوله تعالى ان مع العسر يسرا وقوله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقوله صلى الله عليه وسلم ان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا أمرها ونادا ها امامة للسبب مقام المسبب وفيه تسلية وتأنيس بان الشدة نوع من النعمة لما يترتب عليها وقال المناوي المراد بلغي في الشدة النهاية حتى تنفرجي وذلك ان العرب كانت تقول ان الشدة اذا تناهت انفرجت وقد مثل العلامة أبو الفضل يوسف بن محمد الانصاري المعروف بابن النحوي هذا الحديث مطلع قصيدة بديعة فقال

اشتدي أزمة تنفرجي ● قد آذن ليلك بالبلج

وقد عارضه الاديب أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أبي القاسم لكنه انما ابتدأها بقوله

لا بد لضيق من فرج ● بخواطرهمك لا تهجي ● اشتدي أزمة تنفرج

قال المناوي وخاطب من لا يعقل تنزيلا له منزلة العاقل (القضاعي) في الشهاب (فر) كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اشتروا الرقيق) أمر ارشاد

الفرج فهو من طلب السبب والمراد المسبب لان الشدة سبب للفرج (قوله اشتروا) أي تملكوه بشراء وغيره أي الرقيق غير الزنج ان وجدتم غيره وألف الرقيق الجنس وانما قال وشاركوهم بصيغة الجمع

(قوله أشد الناس) أي من أشدهم لما الاشد على الاطلاق ابليس (قوله من يرى الناس الخ) أي يقصد الرياء أو يقصد أن يعتقد ويحب ويكرم (قوله يضاهون) أي يشابهون فعلهم بفعل الله أو يشابهون أنفسهم بالله تعالى في القدرة على التصوير بان قصدوا ان لهم قدرة كقدرة الله تعالى كفروا والافقد اقروا بالفرق بين أن يكون التصوير على وجه يمتهن أم لا نعم ان كان على وجه لا يوجد فلا يحرم كفرس ذي أجنحة ويدتى لعب البنات وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم دخل على السيدة عائشة في سهوة أي بيت صغير فوجد فيه قراما أي ثوبا يغطى به فيه صور فهتكه أي كشفه وتغير وجهه صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث (قوله بلاء) أي محنة بدليل السياق وان كان البلاء يدلق على المحنة للاختبار أيضا فيطلق بعض الناس المحنة والعلم واسعة ليشعر هل يقوم بشكر تلك النعمة (قوله الانبياء) ولذا لما قال انسان يارسول الله ان ابي حي شديدة قال صلى الله عليه وسلم ان لاعمك كما تعمل الرجلان منكر ذكر الحديث أي اذا أصاب أحدكم مرض ثم أصابني ذلك المرض كان على في المشقة مثل مشقته على رجلين فان قيل ان المحب لا يصر محبته أجيب بأنه تعالى اذا أحب انسانا ألقى في قلبه محبته تعالى فيصدث الانسان نفسه انه يحبه تعالى فيختبره تعالى بالمرض من جهة انه محب لا محبوب فكأنه يقول زعمتم محبتي فأخبركم حينئذ هل تصدقون في ذلك

الاولياء

(﴿مشارکوهم في أرزاقهم﴾) أي فيما يكسبونه بتجارتهم وضرب الخراج عليهم أو نحو ذلك (﴿دابا كم والزنج﴾) قال العلقمي بكسر الزاي والفتح لغة وقال المناوي بفتح الزاي وتكسر أي احذروا شرارهم (﴿فانهم قصيرة أعمارهم قليلة أرزاقهم﴾) لان الاسود اغلب لبدنه وفرحه كما في خبر يجيء وان جاع صبر وان شبع فسق كما في خبر آخر وذلك يمحق بركة العمر والرزق (﴿طب عن ابن عباس﴾ ﴿أشد الناس﴾) قال المناوي أي من أشدهم وكذا يقال فيما يأتي (﴿عذابا﴾) أي تعذيبا (﴿للناس في الدنيا﴾) أي بغير حق (﴿أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة﴾) يعني في الآخرة فالمراد بالقيامة هنا ما بعد الموت الى ما لا نهاية له وكذلك ما دان وفي الانجيل بالكيل الذي تكتال يكتال لك (﴿حم ب عن خالد بن الوليد ك عن عباس﴾) بكسر العين المهملة وفتح المثناة الفوقية مخففة (ابن غنم) بفتح الغين المعجمة وسكون النون (﴿ق عن هشام بن حكيم﴾) بن حزام الاسدي واسناده كما قال العراقي صحيح ﴿أشد الناس عذابا يوم القيامة امام جائر﴾ ومثله قاض لان الله تعالى ائتمنه على عبيده وأموالهم ليحفظها ويراقبه فيها فاذا تعدى استحق ذلك (﴿ع طس حل عن أبي سعيد﴾) الخدري واسناده حسن ﴿أشد الناس عذابا يوم القيامة من يرى﴾ بضم فكسر ويجوز فتح أوله وثانيه (﴿الناس﴾) مفعول على الاول وفاعل على الثاني (﴿ان فيه خيرا ولا خير فيه﴾) باطنا فلما تعارض باطنه بالاخبار وهو من الخيار استوجب ذلك (﴿أبو محمد الرحمن السلمي﴾) محمد بن الحسين (﴿في الاربعين﴾) المجموعة الصوفية (﴿فر﴾) كلاهما (﴿عن ابن عمر﴾) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة﴾ أي من أشدهم ويدل على ذلك في رواية مسلم ان من أشد الخ (﴿الذين يضاهون بخلق الله﴾) أي يشبهون ما يصنعونه من تصوير ذوات الارواح مما يصنعه الله تعالى قال العلقمي قال النووي قال العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد وسواء صنعه لما يمتهن أم لغيره فصنعه حرام بكل حال وسواء كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو اناء أو حائط أو غير هاوبه تتبين من ذلك لعب البنات لان عائشة رضي الله تعالى عنها كانت تلعب بها عنده صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وحكمته تدريبهن أم التربية فاما تصوير ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام وقال أيضا هذا حكم التصوير وأما اتخاذ المصور مما فيه صورة حيوان فان كان معلقا على حائط أو ثوب ملبوس أو عمامة أو نحو ذلك مما لا يعد مهانا فهو حرام وان كان في بساط يداس أو مخدة أو وسادة أو نحوها مما يمتهن فليس بحرام قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام على سهوة لي فيها تماثيل فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه وقال أشد الناس فذكره قوله بقرام بكسر القاف وتخفيف الراء هو ستر رقيق ونقش وقيل ثوب من صوف ملون يفرش في الهودج أو يغطى به قوله على سهوة بفتح المهملة وسكون الهاء هي الصفة في جانب البيت وقيل الكوة وقيل الرف وقيل بيت صغير يشبه الصدع وقيل بيت صغير منحدر في الارض وسمكه من نفع من الارض كالطرفة الصغيرة يكون فيها المتاع ورجح هذا الاخير أبو عبيد ولا تخالفه ورقع في حديث عائشة أنها علقته على بابها وكذا عند مسلم فتعين أن السهوة بيت صغير علقت الستر ة على بابه واقتصر شيخنا على الاول والرابع (﴿حم ق ن عن عائشة رضي الله عنها﴾ ﴿أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه﴾) أي لم يعمل به (﴿طص عد هب عن أبي هريرة﴾) قال المناوي ضعفه الترمذي وغيره ﴿أشد الناس بلاء﴾) أي محنة واختبارا (﴿الانبياء﴾) ويلحق بهم

الاولياء نفر بهم منهم وان كانت دوجتهم منحطة عنهم ﴿ثم الامثل فالامثل﴾ أى الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى فهم معرضون للمحن والبلاء والسر فى ذلك أن أشد البلاء فى مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه أكثر كان بلاؤه أشد الا انه كلما قويت المعرفة بالمبتلى هان عليه البلاء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ليس بمؤمن أى مستكمل الايمان من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة ومنهم من ينظر الى أجر البلاء فيهون عليه البلاء وأعلى من ذلك درجة من يرى أن هذا تصرف المالك فى ملكه فيسلم ولا يعترض وأرفع منه من شغلته المحبة عن طلب رفع البلاء ﴿يبتلى الرجل﴾ بالبناء للمفعول ﴿على حسب﴾ بالتحريك ﴿دينه﴾ أى بقدر قوة اتباعه وضعفه ﴿فان كان فى دينه صلبا﴾ بضم الصاد المهملة وسكون اللام أى قويا شديدا ﴿اشتد بلاؤه﴾ أى عظم ﴿وان كان فى دينه رقة﴾ أى ضعف ولين ﴿ابتلى على قدر دينه﴾ أى ببلاء هين سهل قال الدميرى قد يجهل بعض الناس فيظن ان شدة البلاء وكثرته انما تنزل بالعبد لهوانه وهذا لا يقوله الا من أعمى الله قلبه بل العبد يبتلى على حسب دينه كما فى حديث الباب ﴿فما يبرح البلاء بالعبد﴾ أى الانسان ﴿حتى يتركه يمشى على الارض وما عليه خطيئة﴾ كناية عن سلامته من الذنوب وخلاصه منها ﴿رحم خ ت ه عن سعد﴾ بن أبى وقاص ﴿ أشد الناس بلاء فى الدنيا نبى أو صفى﴾ ولهذا قال فى حديث آخر انى أوعك كما يوعك رجلان منكم ﴿تخ عن أزواج النبى صلى الله عليه وسلم﴾ أى عن بعضهن واسناده حسن ﴿ أشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون﴾ أى القائمون بما عليهم من حقوق الحق والخلق ﴿ثم الامثل فالامثل﴾ كما تقدم ﴿طب عن أخت حذيفة﴾ فاطمة أو خولة قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ أشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون﴾ أى يبتليهم الله فى الدنيا ليرفع درجتهم فى الآخرة ﴿لقد كان أحدهم يبتلى بالفقر﴾ أى الدنيوى الذى هو قلة المال ﴿حتى ما يجد الا العباءة يحوبها﴾ بحيم وواو وموحدة أى يحرقها ويقطعها وكل شئ قطع وسطه فهو محوب ﴿فيلبسها﴾ بفتح الباء الموحدة أى يدخل عنقه فيها ويراها نعمة عظيمة ﴿ويبتلى بالقمل حتى يقتله﴾ أى حقيقة أو مبالغة من شدة الضنى ﴿ولاحدهم﴾ بلام التأكيد ﴿كان أشد فرحا بالبلاء من أحدكم بالعطاء﴾ لما تقدم من أن المعرفة كلما قويت بالمبتلى هان عليه البلاء ولا يزال يرتقى فى المقامات حتى يلتذ بالضراء أعظم من التذاذه بالسراء ﴿ع ك عن أبى سعيد﴾ الخدرى واسناده صحيح ﴿أشد الناس حسرة يوم القيامة رجل أمكنه طلب العلم﴾ الشرعى والعمل به ﴿فى الدنيا فلم يطلبه﴾ أى لما يراه من عظيم فضل الله على العلماء العاملين ﴿ورجل علم علما فانتفع به من سمعه منه دونه﴾ أى بكون من سمعه عمل به فغاز بسببه وهاك هو بعدم العمل به ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن أنس﴾ ﴿ أشد الناس عليكم الروم وانما هلاكهم﴾ أى انما هلاكهم أى استئصالهم بالهلاك ﴿مع الساعة﴾ أى قرب قيامها ﴿حم عن المستورد﴾ بضم الميم وكسر الراء ابن شداد الفهرمى وهو حديث حسن ﴿ أشد امتى فى حبنا﴾ أى من أشد هم حبا لنا ﴿قوم يكونون بعدى يود أحدهم﴾ بيان لشدة حبهم له ﴿أنه فقد أهله وماله وانه رآنى﴾ وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه اخبار عن غيب وقع ﴿حم عن أبى ذر﴾ ﴿ أشد الحرب انتهاء﴾ قال المناوى براء وباء موحدة على مافى مسودة المؤلف وعليه فمعناه أن كيدهن عظيم تغلبن به الرجل وهو أشد عليهم من محاربة الابطال وزاد ونون على مافى تاريخ الخطيب وحرى عليه ابن الجوزى ومعناه كما قال ابن الجورى أشد الحزن حزن النساء ﴿وأبعد اللقاء﴾ بكسر اللام ﴿الموت﴾ لان الشخص يؤمل آمالا كثيرة فيبعد ذلك بعد الموت

(قوله الامثل) أى الخيار فالخيار (قوله الا العباءة يحوبها) أى يحرقها (قوله أمكنه طلب العلم) فيه حث على الانهماك على طلب العلم ان أمكنه وأشار بقوله أمكنه الى ان من عالج واختبر نفسه فلم يمكنه يكون ناجيا من الحسرة والندامة يوم القيامة لعذره أما وترك التعلم لبلادة نفس يكن معذورا بل عليه أن يشتغل بالاسباب وان كان بليد الجنة بنفسه (قوله الروم) أى كفار الروم والخطاب فى عليكم للعرب (قوله مع الساعة) أى عند عظمها وهلاكهم قبل ذلك (قوله أشد الحرب النساء) أى محاذقة النساء والصبر على أحوالهن أشد من الحرب الحقيقى وفى رواية أشد الحزن النساء أى حزن من حزن الرجال وفى رواية أشد الحزن النساء بالفتح والمد أى أشد الحزن الحزن المتأخر بعد الموت

(قوله من غلب نفسه) بان ينقل نفسه الامارة الى أن تصير لوّامة ثم الى أن تصير مطمئنة فبذلك تكون عند الغضب (قوله من عفا بعد القدرة) الأفى حدود الله (قوله وأصحاب الليل) أى الملازمون لاحياء الليل بصلاة أوذكر أوغيرذلك والمراد الملازمون لان صاحب الشئ وابن الشئ له ملازم أى الملازم له (قوله عند الوضوء) وكذا الغسل والمراد الاحتياط فى غسل الموتى ونحوه خشية عدم (٢١٠) وصول الماء لوجود الرمل مثلا فليس المراد حقيقة ادخال الماقى الحدقة لان

هذا ربما يعمى الدين لانها عضو لطيف (قوله ولا تنفضوا) بضم الفاء (قوله مراوح الشيطان) جمع مروحة وهى التى يجلب بها الهواء فالشيطان له مراوح متعددة وشبه ذلك بمراوح الشيطان لشاعة كل (قوله أشرف المجالس) يحتمل بقاء المجالس على حقيقتها أى نفس المجلس أى المكان الذى يجلس فيه للقبلة أشرف من غيره ويحتمل أن المراد الجلسات جمع جلسة بمعنى الهيئة أى هيئة الجلوس للقبلة أشرف فينبغى للانسان التحرى فى جلوسه للقبلة ولو لغير ذكر ونحوه فانه سنة وفيه خاصية وهى أنها تزيد البصر قوة أى ان تيسر ذلك بخلاف من جلس فى حلقة وعظ أوطلب علم فاوان كان مستدبر القبلة ربما يشاب أكثر من جلوسه مستقبل القبلة لمحافظته على مايسهل قلبه (قوله أن يأمنك الناس) أى لا يخشون منك اضرارا فى أنفسهم ولا أموالهم الخ وعبر هنا بأمنك وفيما بعده بيسلم محافظة على البلاغة لان فيه حينئذ نفى الاشتقاق (قوله ان نفتل ونعتصر فرسك) أى أشرف جهاد الكفار أن يكون عندك حسن اقدام بان لا تخشى الموت فتقاس الاقدام

(قوله وان أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية فى الدين) بان يحفظك من ارتكاب المنهيات والاتيان بجميع جاهلية بدنك من الامراض التى تقوى على الطاعة (قوله لبيد) هو صحابى رضى الله تعالى عنه لكنه قال قبل اسلامه ببديل أنه صلى الله عليه وسلم قال له حين قال ألا كل شئ ماخلا الله باطل صدقت وقال له حين قال وكل نعيم لا محالة زائل كذبت لعله صلى الله عليه وسلم بما بعثه الله أن نعيم الآخرة زائل أيضا وقد اقتصر الراوى على شطر البيت مع ان الذى قبل بحضرته صلى الله عليه وسلم البيت بتمامه

(الفاء) (وأشدمنهما الحاجة للناس)) أى لما فى السؤال من الذل والهوان وأعظم منه عوده بعد السؤال بلاقضاء حاجة فهو من البلاء العظيم (خط عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (أشدكم من غلب نفسه عند الغضب) أى من أكلكم إيماناً من ملك نفسه وقهرها عند هيجان الغضب بان لم يمكنها من العمل بمقتضاه (وأحلمكم من عفا بعد القدرة)) أى وأرجحكم عقلا وأناة من عفا عن ظلمه بعد ظفره به وتمكنه من عقوبته ((ابن أبى الدنيا)) أبو بكر القرشى ((فى)) كتاب (ذم الغضب عن على)) بن أبى طالب أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿ (أشراف أمتى حملة القرآن)) أى حفظته الملازمون على تلاوته العاملون باحكامه ((وأصحاب الليل)) أى الذين يحيونه بالتهجد ونحوه كقراءة واستغفار وتسبيح وغير ذلك فمن حفظ القرآن فقرأه وقام الليل فهو من الاشراف ودونه من انصف بأحدهما فقط ((طب هب عن ابن عباس)) وهو حديث ضعيف ﴿ (أشروا)) بفتح الهمزة وكسر الراء ((أعينكم من الماء)) أى أعطوها حظها منه ((عند الوضوء)) أى عند غسل الوجه فيه والمراد أنه يندب الاحتياط فى غسل الموتى ونحوه خشية عدم وصول الماء اليه ((ولا تنفضوا أيديكم)) أى من ماء الطهور ((فانها)) أى الايدى عند نفضكم اياها بعد غسلها فى الوضوء تشبه ((مراوح الشيطان)) التى يروح بها على نفسه ولهذا ذهب الى كراهته الامام الرافعى ووجهه بأنه كالتبرى من العبادة لكن صحح النووى اباحته لثبوت النفض من فعله صلى الله عليه وسلم ومثل الوضوء فيما ذكر الغسل ((ع عد عن أبى هريرة)) واسناده ضعيف ((أشرف المجالس)) أى الجلسات التى يجالسها الانسان للتعبد أو مطلقا لان القبول فانه مكروه أوحرام ((ما استقبل به القبلة)) أى الكعبة بأن يجعل وجهه ومقدم بدنه تجاهها ((طب عن ابن عباس)) وهو حديث ضعيف ﴿ (أشرف الايمان)) أى من أرفع خصال الايمان ((ان يأمنك الناس)) أى يأمنوا منك على دمائهم وأموالهم وأعراضهم فأمانتهم ((وأشرف الاسلام ان يسلم الناس من لسانك ويدك وأشرف الهجرة ان تهجر السيآت)) لان ذلك هو الجهاد الاكبر ((وأشرف الجهاد ان تقتل وبعقر فرسك)) قال المناوى أى تعرضه بشدة المقاتلة عليه الى أن يجرحه العدو أو يقطع قوائمه ((طس)) عن ابن عمر بن الخطاب ((ورواه ابن النجار فى تاريخه)) تاريخ بغداد عن ابن عمر أيضا ((وزاد وأشرف الزهد ان يسكن قلبك على مارزقت)) أى لا يضطرب ولا يتحرك لطلب الزيادة لعلمه بان حصول مافوق ذلك محال ((وان أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية فى الدين والدنيا)) ومن ثم كان أكثر دعائه عليه الصلاة والسلام وفى الخبر الآتى البشارة الامانى ((يا صاحب العافية وهو حديث ضعيف ﴿ (أشعر)) قال المناوى وفى رواية أصدق ((كلمة)) أى قالها عمى الكلام من تسمية الشئ باسم جزئه ((تكلمت بها العرب)) وفى رواية قالها الشاعر ((كلمة لبيد)) بن ربيعة بن عامر بن هلال العامرى الصحابى المشهور الشريف

جاهلية واسلاما ﴿الا﴾ كلمة تنبيه تدل على تحقيق ما بعدها وبقال حرف استفتاح غير مركبة ﴿كل شئ﴾ اسم للموجود فلا يقال للمعدوم شئ ﴿ماخلا الله باطل﴾ المعنى كل شئ سوى الله وصفاته الذاتية والفعلية زائل فان مضمحل ليس له دوام تحقيقا البيت

﴿وكل نعيم لامحالة زائل﴾ أى وكل نعيم من نعيم الدنيا لابد من زواله ﴿م ث عن أبى هريرة﴾ اشفع الاذان﴾ بهمزة وصل مكسورة أى ائت بعظمه مثنى اذا التكبير فى أوله أربعا والتهليل فى آخره فرد ﴿وأوتر الاقامة﴾ أى ائت بعظم ألفاظها فرادى اذ التكبير فى أولها اثنان ولفظ الاقامة فى أثنائها كذلك قال العلقمى واختلف العلماء فى لفظ الاقامة فالمشهور من مذهبنا التى تظاهرت عليه نصوص الشافعى وبه قال أحمد وجمهور العلماء أن الاقامة احدى عشرة كلمة وقال مالك عشر كلمات فلم ينقص لفظ الاقامة وهو قول قديم للشافعى وقال أبو حنيفة الاقامة سبع عشرة كلمة بثنيها كلها قال الخطابى مذهب جمهور العلماء والذى جرى به العمل فى الحرمين والحجاز والشام واليمن ومصر والمغرب الى أقصى بلاد الاسلام ان الاقامة فرادى مع تكرار قوله قدقامت الصلاة الامامكافيان المشهور عنه أنه لايكرهها والحكمة فى افراد الاقامة وتثنية الاذان أن الاذان لاعلام الغائبين فيكرر ليكون أبلغ فى اعلامهم والاقامة للحاضرين فلاحاجة الى تكرارها ولهذا قال العلماء يكون رفع الصوت فى الاقامة دونه فى الاذان وانما كرر لفظ الاقامة خاصة لانه مقصود الاقامة فان قيل قد قلتم ان المختار الذى عليه الجمهور أن الاقامة احدى عشرة كلمة ثم الله أكبر الله أكبر أولا وآخرا فهذه تثنيه فالجواب أن هذا وان كان صورة تثنية فهو بالنسبة الى الاذان افراد ولهذا قال أصحابنا يسن للمؤذن أن يقول كل تكبيرتين بنفس واحد فيقول فى أول الاذان الله أكبر الله أكبر ثم يقول الله أكبر الله أكبر بنفس آخر ﴿خط عن أنس﴾ بن مالك ﴿قط فى﴾ كتاب ﴿الافراد عن جابر﴾ بن عبد الله وهو حديث حسن ﴿اشفعوا توجروا﴾ أى يشفع بعضكم فى بعض صنه ولاة الامور وغيرهم من ذوى الحقوق قال القاضى عياض ولا يستثنى من الوجوه التى تسكب فيها الشفاعة الا الحدود قال الحدفيه نجوز فيه الشفاعة ولا سيما من وقعت منه الهفوة اذا كان من أهل الستر والعفاف قال وأما المصرون على فسادهم المشتهرون فى باطلهم فلا يشفع فيهم ليتزجروا ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن معاوية﴾ بن أبى سفيان وتؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿اشفعوا توجروا﴾ أى بنيكم الله بشفاعتكم ﴿ويقضى الله على لسان نبيه ماشاء﴾ أى يظهر على لسان رسوله بوحى أو الهام ماشاء من اعطاء أو حرمان فتندب الشفاعة ويحصل الاجر للشافع وطلب فاسوا قضيت الحاجة أم لا وسببه كما فى البخارى عن أبى موسى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه وقال اشفعوا توجروا وافد كره قال العلقمى قال شيخ شيوخنا فى الحديث الحض على الخير بالفعل أو بالتسبب اليه بكل وجه وبالشفاعة الى التكبير فى كشف كرب ومعونة الضعيف اذ ليس كل أحد يقدر على الوصول الى الرئيس والتمكن منه ليعلم عليه أو يوضح لمحرادة ليعرف حاله على وجهه ﴿ق ٣ عن أبى موسى﴾ الاشعرى ﴿أشقى الاشقياء﴾ أى أسوءهم عاقبة ﴿من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة﴾ لكونه مقلا فى الدنيا عادما للمال وهو موضع ذلك كافر وبليه فى الشقاوة فقير مسلم مصر على ارتكاب الكبائر مات بغير توبة ولم يعف عنه ﴿طس عن أبى سعيد﴾ الخدرى وهو حديث حسن ﴿أشقى الناس عاقر ناقة ثمود﴾ أى قاتلها وهو قدار بن سالف ﴿وابن آدم﴾ أى قابيل ﴿الذى قتل أخاه﴾ أى هابيل ظلما ﴿ماسفك على الارض﴾ بالبناء

لان المقصود هو الشطر الاول فهو موفى بالمراد (قوله أشفع) خطاب لبلال وحكمة الخالفة أن الاذان لاعلام الناس فطلب الزيادة فيه والاقامة لانهاض الحاضرين فطلب التخفيف فيها قال الشارح اشفع بهمزة وصل مكسورة وهو سبق قلم والصواب الفتح من أشفع (قوله أشقى الاشقياء الخ) وبليه المسلم المهملك على المعاصى ولا ينافى هذا ماورد ان الدنيا جنة الكافر مع أنه هنا جعل الكافر الفقير شقيا فى الدنيا أيضا لان المراد جنة الكافر بالنسبة لما أعد له فى الآخرة (قوله عاقر ناقة ثمود الخ) اقتصر الحافظ على هذين وفى رواية ثلاثة والثالث قاتل على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه (قوله ماسفك الخ) بيان لوجه كونه أشقى

(قوله أشكرهم للناس) والموفق يلاحظ في شكره للناس كونهم سببا لايصال النعمة وانه أمر الشارع بشكرهم وان المنعم حقيقة هو الله تعالى (قوله وتن) أي جر على صورة تمض فكل جر على صورة تمض يسمى وتنا والقصد بذكر ذلك التنفير والزبران لم يستعمل ذلك والافهو على حقيقته وقد كان الفضيل بن عياض تلميذ أعلم تلامذته وأشدهم ملازمة لها حضرته الوفاة جاءه الشيخ وقرأ عنده يس فقال له لاتفعل فلقنه الشهادة فقال لاتذكرها لي بريء منها ومات على ذلك فرآه في النوم فقال له ماهذا فقال ياأستاذ سبقت الشقاوة وذلك لاني كنت محروما على النجمة وكان بي مرض فوصف لي بعض الخير فكنت أشرب كل عام زق خمر (قوله لمن استلمه) أي لمسه يقال يده بكسر الميم وضمها (قوله أشيدوا النكاح) أي اظهروه بحضور ولي وشاهدي عدل وحينئذ يكون الامر للوجوب لكن الشراح على أن المراد أظهر وهو زيادة على ذلك وقدم صلى الله عليه وسلم فسمع طبلا فقال ماهذا فقيل ان هبار بن الاسود يعقد على زوجته فقال صلى الله عليه وسلم أشيدوا النكاح (قوله فتنة النساء) بان لاتصبروا على الاقامة فان الصبر عليها يمنع القيام بشكرها أشق من الصبر على الضراء والقصر على ذكر أعظم فتن النساء وهو النساء.

(للمفعول أي ما أريق عليها (من دم)) بقتل امرئ معصوم ظلما ((الاخفقه منه)) أي من اثمه ((لانه أول من سن القتل)) أي جعله طريقة متبعة ((ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر ماعمل بها الى يوم القيامة)) (طب لـ حل عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ◆ ((أشكر الناس لله)) أي أكثرهم شكرا له ((أشكرهم للناس)) اظهار أن الاختيار معناه الطلب أي كما يطلب شكر المنعم وهو الله سبحانه وتعالى يطلب شكر من أجرى على يديه النعمة لانه تعالى جعل المنعم وسائط منهم وأوجب شكرهم بجعله سببا لافاضتها فينبغي لمن سنح له المعروف أن يشكر من جرى على يديه وأن يثني عليه ويدعو له وينبغي لمن لا يقوم بالشكر أن لا يقبل العطاء قال البعتري

لا أقبل الدهر بذلا لا يقوم به ● شكري ولو كان مهديه الى أبي

والشكر مطلوب ولو على مجرد الهم بالاحسان كما قال

لا شكر لك معروفا هممت به ● ان اذعناك بالمعروف معروف

((حم طب هب والضياء)) المقدسي ((عن الاشعث بن قيس)) بن معدي كرب الكندي ((طب هب عن اسامة بن زيد عد عن ابن مسعود)) وهو حديث صحيح لغيره ◆ ((أشهد بالله)) بفتح الهمزة فعل مضارع أي أشهد والله فهو قسم ((واشهد لله)) أي لاجله ((لقد قال لي جبريل بالجمد ان مدمن الخمر)) أي الملازم لشربها ((كعابد وثن)) أي صم أي ان اعتقادها والاهو جو وتنفير ((الشيرازي في)) كتاب ((الالقاب)) والكبي والرافعي ((وأبو نعيم)) الحافظ ((في مسلسلاته)) التي يلفظ أشهد بالله ((وقال)) هذا حديث ((صحيح ثابت)) كلاهما ((عن علي)) أمير المؤمنين بن أبي طالب ◆ ((أشهدوا)) بفتح الهمزة وكسر الهاء ((هذا الخمر)) بفتحات ((خيرا)) أي اجعلوا الخمر الاسود شهيد الكرم في خيرة عافونه عنده كتفعيل واستلام أو دعاء أو ذكر ((فاه يوم القيامة شافع)) أي فمن أشهده خيرا ((مشفع)) أي مقبول الشفاعة من قبل الله تعالى ((لمستلم)) أي ينطق به ((ومشفعان بشهد لمن استلمه)) أي لمسه اما بالقبلة أو باليد فيما كد تقبيله واستلامه لذلك ولا مانع من أن الله يجعل له لسانا في الاخرة ينادي به كلسانا أو على كيفية أخرى لما يأتي ان ما في الاخرة لا يشبه ما في الدنيا الا في الاسم ((طب عن عائشة)) واسناده حسن ◆ ((أشيدوا النكاح)) بفتح الهمزة وكسر الشين المعجمة وسكون المثناة التحتية وضم الدال المهملة من الاشادة وهي رفع الصوت بالشيء أي أعلنوه والمراد بالنكاح في هذا الحديث وما بعده العقد اتفاقا وفيه نهي عن نكاح السر ((طب عن السائب بن يزيد)) قال العلقمي ويجانبه علامة الحسن ◆ ((أشيدوا النكاح واعلنوه)) عطف تفسير ((الحسن بن سفيان)) في جزئه ((طب عن هبار بن الاسود)) القرشي الاسدي وهو حديث حسن وقال البغوي لا أصل له ◆ ((أصابتكم فتنة الضراء)) بالضاد المعجمة والمد هي الحالة التي تضر والمراد ضيق العيش والشدة ((فصبرتم وان أتحوف ما أخاف عليكم فتنة السراء)) وهي اقبال الدنيا والسعة والراحة فانها أشد من فتنة الضراء لان الصبر عليها أشق ومعظم هذه الفتنة ((من قبل النساء)) بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أي من جهتهن ((اذا أقبلن الدنيا وأدبرن الآخرة)) أي لبسن أساور ونزين ((ولبسن رياط الشام)) بفتح الراء وسكون المثناة التحتية وطاء مهملة جمع ربطة وهي كل ثوب لين رقيق ونحوه ((وعصب اليمن)) بفتح العين وسكون الصاد المهملتين برود يمنية يعصب غزلها أي يجمع ويربط ثم يصبغ وينسج فيصير موشى ليقاء ما عصب منه أبيض وقيل هي برود مخططة ((وانعبن الغنى)) قال المناوي كذا وقفت عليه في خط المؤلف فاما في نسخ من انه اتبعن

بتقديم الموحدة على العين تحريف (وكلفن الفقير ما لا يجد) أي حثه على تحصيل ما ليس عنده من الدنيا فيضطر الى المسامحة في الاكتساب ويتجاوز الحلال الى الحرام فيقع في الذنوب والاثم (خط ص ما مذ بن جبل) واسناده ضعيف ﴿(اسب)﴾ قال المناوي وفي رواية أضف والاول أعم (بطاعة الله) أي اقصد باطعامه (من تحب في الله) فان اطعامه لاكد من اطعام غيره وان كان اطعام الطعام لكل أحد من المعصومين مطلوبا (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب) فضل زيارة (الاخوان) في الله (عن) أبي القاسم (الفضائلي مرسلا) ورواه أيضا ابن المبارك ﴿(أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد

• ألا كل شئ ماخلا الله باطل)﴾ أي هالك لانه موافق لاصدق الكلام وهو قوله تعالى كل من عليها فان ونحقة البيت وكل نعيم لا محالة زائل وأي وكل نعيم من نعيم الدنيا لا بد من زواله (ق ٥ عن أبي هريرة) قال المناوي زاد مسلم في رواية وكاد أمية ابن أبي الصلت أن يسلم ﴿(٧) (أصحاب البدع)﴾ قال العلقمي لعل المراد أهل الاهواء الذين نكفرهم ببدعتهم ﴿(كلاب النار)﴾ أي يتعاورون فيها كعواء الكلاب أوهم أخس أهلها وأحقرهم كأن الكلاب أحقر الحيوان (أبو حاتم) محمد بن عبد الواحد (الخرائطي في جزئه) المشهور (عن أبي أمامة) الباهلي ﴿(أصدق الحديث ماعطس عنده)﴾ بناء عطس للمفعول قال المناوي وانما كان أصدق لان العطسة تنفس الروح وتجيبه الى الله فاذا تحرك العطس عنده فهو آية الصدق (طس عن أنس) بن مالك قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿(أصدق الرؤيا)﴾ أي الواقعة في المنام (بالاسحار) أي ما رآه الانسان في وقت السحر وهو ما بين الفجر لان الغالب حينئذ أن الخواطر مجتمعة والدواعي متوفرة والمعدة غالبة (حم ت حب ك هب عن أبي سعيد) الخدري وهو حديث صحيح ﴿(اصرف بصرك)﴾ أي اقلبه الى جهة أخرى وجوبا اذا وقع على أجنبية من غير قصد فان صرفه في الحال فلا اثم عليك وان استدمت النظر ثم تفكرت لهذا الحديث وتقوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم وسببه كافي الكبير عن جرير قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة أي البغتة فذكره (حم م ٣ عن جرير) بن عبد الله ﴿(اصرم الاحق)﴾ بكسر الهمزة وسكون الصاد المهملة وكسر الراء أي اقطعوده وهو اصرام الشئ في غير محله مع العلم بقبحه والقصد الامر بعدم صحبته ومخالطته لقبح حاله ولان الطباع سراقة وقد يسرق طبعك منه فالواجد تجانب خير من صديق أحمق وقيل عدوك ذو العقل أبقى عليك من أرحى من لوامق لاحمق وقيل الملتحفظ الاحمق من كل شئ الامن نفسه وروى الحكيم الترمذي عن أنس في فوائد ان الاحمق يصيب بجهله أعظم من فجور الفاجر وانما يقرب الناس الزاف على قدر عقولهم وقيل ان أردت أن تعرف الاحمق فجد نه بالمال فان رد له فهو أحمق (طب) وفي نسخة هب بدل طب (عن بشير) قال المناوي ضبطه الحاكم بوحدة مفتوحة فجيم مكسورة فياء وزده البيهقي بألف وهو وهم غلط بتثنية مضمومة فهملة مصغرا (الانصاري) ذكره الحاكم أضاف تبعه المؤلف قال الحافظ ابن حجر وليس كذلك وانما هو عبدي وقيل كندي ﴿(اصطفوا)﴾ قال المناوي قال المؤلف من خصائص هذه الامة الصف في الصلاة (ولينقد مكم في الصلاة) أي للامامة (أفضلكم)﴾ أي بخوفه (فان الله عزوجل يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس) أي يختار ﴿(طب عن واثلة)﴾ بن الاسقع ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف ﴿(أصل كل داء)﴾ أي من الادواء المورثة

---

(٧) قوله (أصحاب البدع الخ) فتح الراء وقد جمع ملك الاطباء رسالهم من نفع المعدة ودواتها فكل تكلم عما عنده كذا هو بنسخ الشرح التي بأيدينا بعد أحد في كثير من المتن المطبوع عليه على متنضى الترتيب اه من هامش الاصل

أضف (قوله أصدق كلمة) في رواية بيت وهو مجاز لان هذا نطريت (قوله ماخلا الله باطل) أي فان وجوده لا يتبغي الارتكان اليه وهو عام مخصوص بنحو الصلاة والصوم والذكر فان ذلك لا يقال له باطل (قوله ماعطس) بالبناء للفاعل أي ما عطس انسان عنده سواء كان هو المتكلم أم غيره قال الشارح في الكبير ولا يصح بناؤ المفعول لان الظرف هنا لا يقع نائب فاعل وبعضهم جوز ذلك لكن الحق ما قاله الشارح لان عند ظرف غير متصرف وقوله ولا ينوب بعض هذي ان وجد الخ محله اذا كان الظرف متصرفا كما ذكره قبل (قوله بالاسحار) أي فهي أصدق حتى من رؤيا النهار وما ورد أن رؤيا النهار أصدق محمول على غير رؤيا السحر (قوله اصرف بصرك) فانه صلى الله عليه وسلم حين سأله أسماء انه يقع بصر التفضي على الاجنبية فجأة (قوله فان الله عزوجل يصطفي الخ) أي فاذا وجدتم من هو أفضل كان هو المختار عند الله تعالى وربما كان سببا لقبول صلاتكم (قوله أصل كل داء) أي متعلق بالمعدة والاقذاء الرئيس مثلا يس أصله البردة أي الفضلة وهي ادخال الطعام على الطعام فانه يضر بإجماع الاطباء وكذا شرب الماء عقب الطعام أو بين الطعامين قبل هضم الاول ويصح امساك البردة لكن المشهور في رواية الحديث

تضعيف المعدة وفسادها والاقل الادواء ما يحدث من غير التخمة ﴿البردة﴾ أي التخمة قال المناوي وهي بفتح الراء على الصواب خلاف ما عليه المحدثون من اسكانها وانما سميت بذلك لانها تبرد حرارة الشهوة وتقتل الطعام على المعدة وكثيرا ما تتولد من الشرب على الطعام قبل هضمه قال بعض الاطباء وأضر الطعام طعام بين شرا بين وشراب بين طعامين قال العلقمي قال شيخنا أخرج البيهقي من طريق بقية قال أتيت أرطاة فقال اجتمع رجال من أهل الطب عنده فلم يعي المأمول فسألهم ماداواء رأس المعدة فقال كل رجل منهم قولا ومنهم رجل ساكت فلما قرغوا قالوا ما تقول أنت قال ذكروا أشياء وكلها تنفع بعض النفع ولكن ملاك ذلك ثلاثة أشياء لا تأكل طعاما أبدا الا وأنت تشتهيه ولا تأكل لحما أبدا يطفح تخرجه الضاحية ولا تبتلع لقمة أبدا حتى تمضغها مضغا شديدا الا يكون فيها على المعدة مؤنة وأخرج البيهقي عن ابراهيم بن على الذهلي قال اختار الحكماء من كلام الحكمة أربعة آلاف كلمة وأخرج منها أربعمائة كلمة وأخرج منها أربعون كلمة وأخرج منها أربع كلمات أولها لا تشق بالنساء الثانية لا تحمل معدتك مالا تطيق الثالثة لا يفتقر المال واكثر والرابعة يكفيك من العلم ما تنتفع به ﴿قلت﴾ (العلل عن أنس ابن النسائي وأبو نعيم) كلاهما ﴿في﴾ كتاب ﴿الطب﴾ النبوي ﴿عن علي﴾ أمير المؤمنين ابن أبي طالب ﴿وعن أبي سعيد﴾ الخدري ﴿وعن الزهري مرسلا﴾ وهو ابن شهاب ﴿أصلح بين الناس﴾ الخطاب فيه لابي كامل ﴿ولو تعني الكذب﴾ يريد ولو أن تقصد الكذب فالكذب جائز في مسائل منها الاصلاح بين الناس ﴿طب عن أبي كامل﴾ الاحسي واسمه قيس أو عبد الله صحابي صغير ولم يؤخذ من كلام الحاوي انه حديث ضعيف ﴿أصلحوا دينكم﴾ أي أمر معاشكم بها ﴿وأعملوا لآخرتكم كأنكم تموتون غدا﴾ أي افعلوا الاعمال الصالحة بجد واجتهاد مع قصر أمل كأنكم تموتون قريبا بأن تتجاوزا الموت نصب أعينكم وعبر في شأن الدنيا بأصلحوا دون اعملوا اشارة الى اقتصاره منها على ما لا بد منه ﴿قر عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿اصنع المعروف الى من هو أهله والى غير أهله﴾ أي افعل المعروف مع أهل المعروف ومع غيرهم ﴿فان أصبت أهله أصبت أهله﴾ أي أصبت الذي ينبغي اصطناع المعروف معه قال ابن مالك قد يقصد بالجزاء المفردين الشهرة وعدم التغير فيقصد بالجزاء نحو من قصدني قصدته ومن أحسن الي أحسنت اليه ﴿فان لم تصب أهله كنت أنت أهله﴾ أي لانه تعالى أثنى على فاعل المعروف مع الاسير الكافر فما بالك بمن معه مع موحد ﴿خط في﴾ كتاب ﴿رواة مالك﴾ بن أنس ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿ابن النجار﴾ في تاريخه ﴿عن علي﴾ بن أبي طالب وهو حديث ضعيف ﴿اصنعوا﴾ أي ندبا ﴿لآل جعفر﴾ بن أبي طالب الذي قتل بمؤتة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة موضع معروف بالشام عند الكرك وجاء نعيه الى المدينة ﴿طعاما﴾ أي يشبعهم يومهم وليلتهم ﴿فانهم قد أتاهم ما يشغلهم﴾ بفتح المثناة الفوقية أي عن صنع الطعام لانفسهم فيستحب لاقربائه الميت الابعاد وجيران أهله وان لم يكونوا جيرانا للميت كما اذا كان ببلد وأهله ببلد آخر أن يصلوا طعام الاهل الميت وأن يلحوا عليهم في الاكل لان الحزن يمنعهم من ذلك فيضعفون وهو من البر والمعروف الذي أمر الله به ﴿حم د ت ه ك عن عبد الله بن جعفر﴾ قال العلقمي قال ت حسن صحيح ﴿اصنعوا ما يبدو لكم﴾ أي في جماع

تشتهيه ونقل عن البيهقي أنه اختير من الكلام أربعة آلاف كلمة ثم اختير من ذلك أربعمائة ثم أربعون ثم أربعة جامعة لذلك وهي لا تدخل طعاما بكون سببا لثقل المعدة كأكل الطعام قبل نضجه ولا تركن الى ما عندك من المال ولا تغفل عما عند الله تعالى ولا تثق بالنساء ويكفيك من العلم ما تنتفع به قال الماوي تبديه الطعام فيه طبائع أربع وفي المعدة طبائع أربع فاذا أراد الله اعتدال مزاج البدن أحدث طبع من طبائع المعدة ضده من الطعام فتأخذ الحرارة البرودة وهكذا ليعتدل المزاج وان أراد افناء قالبه وتخريب بنيته أخذت كل طبيعة جنسها من المأكول فقبل الطبائع ولم يضطرب البدن ذلك تقدير العزيز العليم انتهى (قوله أصلح بين الناس الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لابي كامل لما أخبره أنه كان هجر بين اثنين من الصحابة وأراد سعي في الصلح بينهما وقد حصلت المحبة بينهما وكان يقول لكل من الاثنين انه يثني عليك ويدعو لك مع أن ذلك لم يقع فأخبره صلى الله عليه وسلم على الكذب لحاجة وانه جائز (قوله أعملوا دينكم) بأن لا تنهمكوا في تحصيل الدنيا وتصعبوا أوقاتكم بل اكتسبوا بقدر الحاجة فالكسب مطلوب وان كان التوكل أرقى (قوله والى غير أهله) وبدأ كان أبو يرمي أمراء الخ من أعطاء قدم في زمن الشتاء وجد كلبا

يرتعد من شدة البرد فرحمه الى البيت وقد أهم بحمله الى الدوم من يقول له كنت كلبا فوهبنا لك فلما مات كان السبايا يمشط عنه بأمره (قوله دعاما) أي ما يؤكل وان لم يكن مطبوخا (قوله ما يشغلهم) أي عن فعل الطعام (قوله ما بدا لكم) أي من العزل

وعدمه والعزل في الامة مباح وفي الحرة مكروه ان لم يقصد أذاها والا حرم (قوله أضر بوهن) أي ان غلب على ظنكم افادة الضرب ولما حصل ضرب هن جئن يشكين له صلى الله عليه وسلم فنهى الرجال عن ضربهن (٢١٥) فقالوا له صلى الله عليه وسلم ان شرهن زاد فكان فقال اضربوهن ولا يضربن الا شراركم أي أذنت لكم في الضرب لا جل الرجوع الى الطاعة ولكن العفو أولى ولذا قال شراركم أي من يضرب فهو على شر بالنسبة الى من لا يضرب وان جازله ذلك (قوله ولا يضرب) بالرفع (قوله اضمنوا لي أضمن لكم) المسراد الضمان اللغوي وهو الالتزام وقوله ست خصال انظر هذا مع انه لم يعد الا اثنتا كذا يخط الشيخ عبد البر الا جهوري بهامش نسخته فانظر ذلك وأما الحديث الذي بعده فصدقيه الست تأمل (قوله وان تصفحوا الناس) بأن تغفروا معهم ما تحبون أن يغفروا معكم من اشاء السلام والبشر في الوجه الخ (قوله ولا تجبنوا) بفتح التاء وما قبل الهاء بضمها سبق قلم وهذه الست غير الست الآتية وكل سبب لدخول الجنة لكنه صلى الله عليه وسلم يخاطب كلا بما يناسبه والخطاب لاول لمن لا يعدل في الميراث الخ والثاني لمن لا يصدق في الحديث الخ (قوله وتدوا اذا اتخنتم) أي في أدواجميع المأمورات التي أمتم عليها واجتنبوا جميع المنهيات (قوله أطب الكلام) أي أتت بالكلام الطيب وهو قول لا اله الا الله والحوقلة والباقيات الصالحات الخ والمراد بما هو أعم من ذلك بان تخاطب الناس بما يكون سببا للمودة (قوله وأفش السلام) لانه أمان لمن خوطب به (قوله بسلام) أي مع سلامة من الآفات الاخروية (قوله ويحق لها) في رواية وحق لها أي وثبت لها ذلك قيل وليس لها تصويت حقيقي وانما هو كناية عن ثقلها بكثرة الحمل على البعير فيصوت (قوله موضع شبر) أو أقل بدليل رواية قدر أربعة أصابع (قوله يسبح الله بحمده) أي يقول سبحان الله وبحمده وان كان الافضل لمن اعتمد

السبايا من عزل أو غيره ﴿فما قضى الله فهو كائن وليس من كل الماء﴾ أي الملى ﴿يكون الولد﴾ وذا قاله لما قالوا يا رسول الله انا نأتي السبايا ونرغب في أثمانها فما ترى في العزل وفيه جواز العزل لكن يكره في الحرة بغير اذنها ﴿حم عن أبي سعيد﴾ الخدري قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿اصربوهن﴾ أي نساءكم بعد نشوزهن أي يجوز لكم ضربهن ان غلب على ظنكم أنه يفيد والا حرم ﴿ولا تضربوا الا شراركم﴾ أما الاخيار فيصبرون على وجوهن ويعاملونهن بالعفو والحلم وسببه أن رجالا شكوا النساء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لهم في ضربهن فطاف منهن تلك الليلة نساء كثير ثم اتى نساء المسلمين فذكره ﴿ابن سعد﴾ في طبقاته ﴿عن القاسم بن محمد﴾ الفقيه ﴿مرسلا﴾ ارسل عن أبي هريرة وغيره ﴿اضمنوا لي ست خصال﴾ أي فعلها ﴿أضمن لكم الجنة﴾ أي أضمن لكم تظير فعلها دخول الجنة مع السابقين الاولين أو ممن غير سبق عذاب ﴿لا تظلموا﴾ بحذف احدى التاءين للتخفيف ﴿عند قسمة مواريثكم﴾ أي لا يظلم بعضكم بعضا أيها الورثة فان كل المسلم على المسلم حرام ﴿وأنصفوا الناس من أنفسكم﴾ بأن تفعلوا معهم ما تحبون فعله معكم ﴿ولا تجبنوا﴾ بفتح المثناة الفوقية وضم الموحدة بهما جاء ساكنة ﴿عند قتال عدوكم﴾ أي لا تهابوه فتولوا الادبار ﴿ولا تفقوا اغنائكم﴾ بفتح المثناة الفوقية وضم الجيمة أي لا تحوجوا فيها بأن الغلول كبيرة ﴿وانصفوا ظالمكم من مظلوميكم﴾ وفي نسخ وامنعوا بدل وأنصفوا أي خذوا للمظلوم حقه ممن ظلمه ولا تقروه على ظلمه ﴿طب عن أبي امامة﴾ الباهلي قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿اضمنوا لي ستا من أنفسكم أضمن لكم الجنة﴾ أي اضمنوا فعل ست خصال بالمداومة عليها أضمن لكم دخول الجنة مع السابقين أو بغير عذاب كما تقدم ﴿اصدقوا اذا حدثتم﴾ أي لا تكذبوا في شئ مما تحدثون به الآن يترتب على الكذب مصلحة كالاصلاح بين الناس ﴿وأوفوا اذا وعدتم﴾ الا من فيه الندب ﴿وأدوا اذا اؤتمنتم﴾ أي أدوا الامانة التي ائتمنكم عليها ﴿واحفظوا فروجكم﴾ من فعل الحرام ﴿وغضوا أبصاركم﴾ عن النظر الى ما لا يحل ﴿وكفوا أيديكم﴾ أي امنعوها من تعاطي ما لا يجوز تعاطيه شرعا ﴿حم حب ك هب عن عبادة بن الصامت﴾ بأطب الكلام﴾ أي تكلم بكلام طيب قال المناوي أي قل لا اله الا الله ﴿وأفش السلام﴾ بان تسلم على من عرفت ومن لم تعرف من المسلمين ﴿وصل الارحام﴾ أي أحسن الى أقاربك بالقول والفعل ﴿وصل بالليل والناس نيام﴾ والاولى من القبيل السادس الرابع والخامس ﴿تم ادخل الجنة بسلام﴾ أي اذا فعلت ذلك دوامت عليه يقال لك ادخل الجنة مع سلامة من الآفات ﴿حب حل عن أبي هريرة﴾ بأطب الهمزة أي صوتت وحنت من ثقل ما عليها من ازدحام الملائكة وكثرة الساجدين منهم ﴿ويحق لها ان تئط﴾ بفتح المثناة الفوقية وكسر الهمزة يعني صوتت وحق لها أن تصوت أي ان من كثرة ما فيها من الملائكة أثقلها حتى أطت قال العلقمي وهذا مثل واياذان بكثرة الملائكة وان لم يكن ثم أطيط وانما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى ﴿والذي نفس محمد بيده﴾ أي بقدرته وتصرفه ﴿ما فيها موضع شبر الا وفيه جبهة ملك ساجد يسبح الله بحمده﴾ على ضروب شتى

سبحانه وتعالى الاعلى وبحمده لانه فى حق المكلفين وذلك فى حق الملائكة (قوله اطعموا الطعام) المراد بذل الطعام والمال ونحوه لاخصوص اطعام الطعام (قوله وأفشوا (٢١٦) السلام) بفتح الهمزة لانه من أفشى فليس مثل امشوا الآتى فى قوله توبوا) يقال ورث وأورث (قوله الاتقياء الخ) أى الاولى ذلك (قوله فى كتاب الاتحاف) أى الذى فيه الاحاديث الدالة على فضل زيارة الاخوان (قوله فى جبل فى الجنة) هذا يدل على أن فى الجنة جبالا كالدنيا ولا ينافيه ما ورد ان الجنة قيعان لان المراد غالب أمكنتها قيعان فلا ينافى أن بعضها جبال وقوله أطفال المؤمنين أى أو راحهم اذ أجسادهم انما تدخل الجنة يوم القيامة (قوله يكفلهم ابراهيم الخ) أى غالبهم فلا ينافى أن بعضهم يكفله سيد ناجبريل أو سيدنا ميكائيل (قوله وسارة) أى زوجته وهى بنت عمه وقيل بنت أخيه ففى شرعهم يجوز نكاح بنت الاخ (قوله خدم أهل الجنة) القصد بذلك اظهار شرف المؤمنين والا فالجنة لا شغة فيها والحاصل أن أطفال المشركين اختلف فيهم على أقوال أحدها أنهم فى مشيئة الله ثانيها أنهم تبع لآبائهم ثالثها أنهم فى وديى الجنة والنار رابعها انهم خدم أهل الجنة خامسها أنهم يصيرون ترابا سادسها أنهم فى النار سابعها يمتحنون فى النار فأى نوع لهم نار فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن أبى عذب ثامنها أنهم فى جنة تاسعها لوقف عاشرها الامساك وفى الاوجق يبنى ما ذكره انتظارا لعاقبتى وقرر شيخ الاستاذ الحفنى رحمه الله من جملة الاقوال ان من علم الله انه لو عاش كفر فى النار ومن لا فلا (قوله تعرضه) أى تصعه عليه من عرض يعرض بمعنى وضع يضع وأما عرض يعرض (الى وعرض يعرض فمعنى آخر (قوله ترزقها فى بضن) وجاء ان أبا اسحق الشيرازى رضى الله تعالى عنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام فقال له علمنى كلمات أنجو بها فقال له ياشيخ طلب العافية بعيد لك ترزقها فى نفسك وهذا أى نداؤه له صلى الله عليه وسلم لفظ

واحجاء من الصيغ مختلفة قال المناوى واجتمع به من فضل السماء على الارض وعكست شرذمة تكون الانبياء منها خلقوا وفيها قبروا (ابن مردويه) فى تفسيره (عن أنس) ابن مالك ورمز المؤلف لضعفه ﴿أطم كل أمير﴾ وجوبا ولو جائرا فيما لا اثم فيه اذ لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق ﴿وصل خلف كل امام﴾ ولو فاسقا وعبدا وصبيا ميزا عند الشافعية ﴿ولا تسبن أحدا من أصحابى﴾ لما لهم من الفضائل وحسن الشمائل فشتم أحدهم حرام شديد التحريم وأما وقوع بينهم من الحروب فله مجال ﴿طب عن معاذ بن جبل﴾ ﴿أطعموا الطعام﴾ أى تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم نفقته ﴿وأطيبوا الكلام﴾ أى تكلموا بالكلام طيب مع جميع المسلمين ﴿طب عن الحسن بن على﴾ قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿أطعموا الطعام وافشوا السلام﴾ بقطع الهمزة فيهما أى أعلموه بينكم أيها المسلمون بأن تسلموا على من لقيتموه من المسلمين سواء عرفتموه أم لم تعرفوه ﴿تورثوا الجنان﴾ أى فعلكم ذلك ومداومتكم عليه يورثكم دخول الجنة مع فضل الله تعالى ﴿طب عن عبد الله بن الحرث﴾ قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿أطعموا طعامكم الاتقياء﴾ أى الاولى ذلك لان التقى يستعين به على التقوى فتكون شركته فى طاعته ﴿وأولوا معروفكم المؤمنين﴾ أى الكاملين الايمان أى الاولى ذلك ﴿ابن أبى الدنيا﴾ أبو بكر القرشى ﴿فى كتاب﴾ فضل ﴿الاخوان ع عن أبى سعيد﴾ الخدرى واسناده حسن ﴿أطفال المؤمنين﴾ أى ذراريهم الذين لم يبلغوا الحلم ﴿فى جبل فى الجنة﴾ يعنى أو راحهم فيه قال العلقمى قال شيخ شيوخنا الذى أجمع من يعتمد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة ﴿يكفلهم﴾ أبوهم ﴿ابراهيم وسارة﴾ بعين مهملة وفتح الراء المشددة زوجته مبت به لانها كانت لبراعة جمالها تسرض رآها ﴿حتى يردهم الى آبائهم يوم القيامة﴾ قال المناوى وأسند الكفالة اليهما والد الى ابراهيم لان الخاطب بمثله الرجال ﴿حم ك والبيهقى فى﴾ كتاب ﴿البعث عن أبى هريرة﴾ قال الحاكم ﴿صحيح﴾ ﴿اطفال المشركين﴾ أى أولادهم الصغار الذين لم يبلغوا الحلم ﴿خدم أهل الجنة﴾ يعنى يدخلونها فيعملون خدمة لاهلها كمن لم تبلغه الدعوة بل أولى وهذا مما علمه الجمهور وما ورد مما يخالف ذلك مؤول ﴿طس عن أنس﴾ بن مالك ﴿ص عن سلمان﴾ الفارسى ﴿موقوفا﴾ عليه قال المناوى واسناده حسن لكنه تعدد طرقه ترتقى الى درجة الصحة ﴿اطفوا المصابيح اذا رقدتم﴾ أى اطفؤا المصابيح من بيوتكم اذا نمتم لئلا تحرق الفويسقة أهلية فتحرق أهل البيت ﴿وأغلقوا الابواب﴾ أى أبواب بيوتكم مع ذكر اسم الله عليه وفيما بعده لانه اسمه تعالى المانع الممانع ﴿وأوكوا الاسقية﴾ أى اربطوا أفواه القرب ﴿وخمروا الطعام والشراب﴾ أى استروه وغطوه ﴿ولو بعود تعرضه عليه﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون العين المهملة رضم الراء أى تضعه عليه ﴿خ عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿اطب عافية﴾ أى السلامة فى الدين والدنيا ﴿لغيرك﴾ من كل معصوم ﴿ترزقها﴾ بالبناء للمفعول فى نفسك﴾ فاطلب كما تدين تدان ﴿الاصبهانى فى﴾ كتاب ﴿الترغيب﴾ وابن مهدب ﴿عن ابن عمرو﴾ عبد الله بن العاص ﴿اطلبوا الحوائج﴾ أى حوائجكم

(إلى ذوى الرحمة من أمتى) أى الرقيقة قلوبهم (ترفقوا تنجوا) أى ان فعلتم ذلك تسعدوا حيا وميتا بحكم وتظفروا بما طلبتم (فان الله تعالى يقول) فى الحديث القدسى (رحمتى فى ذوى الرحمة من عبادى) أى أسكنت المزيد منها فيهم (ولا تطلبوا الحوائج عند القاسية) أى المقفلة (فلا ترفقوا ولا تنجوا) أى لا يحصل لكم مطلوبكم (فان الله تعالى يقول ان مفاتيح فيهم) قال المناوى أى جعلت كراهتى وشدة غضبى ومعاقبتى فيهم (عن طس عن أبى سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف ۞ (اطلبوا الخير) قال المناوى زاد فى رواية والمعروف (عند حسان الوجوه) أى الطلقة المستبشرة وجوههم فان الوجه الجميل مظنة الفعل الجميل وبين الخلق والخلق تناسب قريب اه وفى شرح الطيبى قبيل لابن عباس كم من رجل قبيح الوجه قضا حاجتى فما بعنى حسن الوجه عنده طلب الحاجة قلت لعله يريد بشاشة وجهه عند السؤال (نخ وابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب) فضل (قضاء الحوائج) للناس (ع طب هب عن عائشة طب هب عن ابن عباس عد عن ابن عمر) بن الخطاب (وابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك (طس عن جابر) بن عبد الله (تمام) فى فوائده (خط) فى (كتاب (رواة مالك) بن أنس كلاهما (عن أبى هريرة تمام) فى فوائده أيضا (عن أبى بكرة) بكسر الكاف وفتحها و بإسناد ضعيف من كلام المناوى انه حسن لغيره ۞ (اطلبوا الخير دهركم كله) قال العلقمى قال فى النهاية الدهر الزمان الطويل ومدة الحياة وقال فى المصباح الدهر يطلق على الابد وقيل هو الزمان قل أو كثر وقال فى المشارق الدهر مدة الدنيا وقال بعضهم قد يقع الدهر على بعض الزمان يقال أقمنا على ذلك دهرا كانه لتكثير طول المقام ولهذا اختلف الفقهاء فمن حلف لا يكلم أحدا دهرا أو الدهر هل هو مثل أبدا أم لا انتهى وعند الشافعية لو حلف لا يكلمه حينا أو دهرا أو عصرا أو زمنا وحضر بأقل زمن (وتعرضوا لنفحات رحمة الله) أى عطاياه الشبيهة من رياح رحمته (فان لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده) المؤمنين فدوموا على الطلب فعسى أن تصادفوا نفحة فتسعد واسعادة الابد فلا تقنطوا لانه ما يأس مؤمن أن يقول اللهم اغفرلى فان الله ساعة لا يرد فيها سائلا (واسألوا الله تعالى ان يستر عوراتكم) جمع عورة وهى كل ما يستحى منه اذا ظهر (وآمن روعاتكم) بشدة الميم (روعاتكم) أى فزعاتكم جمع روع وهو الفزع (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة (والحكيم) فى نوادره (هب حل) كلهم (عن أنس) بن مالك (هب عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (اطلبوا الرزق فى خبايا الارض) أى القمو فى الحرث بفتح الزاى وكسرها فان الارض تخرج مافيها من النبات الذى به قوام الحيوان أو المراد استخراج الجواهر والمعادن وفيه أن طلب الرزق مشروع بل ربما دخل بعض الطلب فى حد الفرض وذلك لا ينافى التوكل لان الرزق من الله لكنه سبحانه جعل الطلب (ع طب هب عن عائشة) قال المناوى قال النسائى هذا حديث منكر وقال البيهقى ضعيف ۞ (اطلبوا العلم) انشرحى (ولو بالصين) مبالغة فى البعد (فان طلب العلم فريضة على كل مسلم) أى فرض عين أو فرض كفاية (عق عد هب وابن عبد البر) أبو عمرو (فى) كتاب (فضل العلم) كلهم (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن لغيره ۞ (اطلبوا العلم ولو بالصين) ولهذا سافر جابر بن عبد الله رضى الله عنه من المدينة الى مصر فى طلب حديث واحد بلغه عن رجل بمصر قال العلقمى قال الدميرى قال ابن العربى لا خلاف أن طريق العلم هى طريق الى الجنة بل هى أوضح الطرق اليها وقال الامام السبكى لمجامع السعادة سبعة

وهو مازاد على قدر ما يحتاج اليه فى الاقتات والتدريس ودفع اشبه

المرادبه (قوله الى) أى من ذوى الرحمة الخ والمعنى اطلبوها والموا فى طلبها الى ذوى الرحمة الخ (قوله وتنجوا) أى تظفروا بها (قوله رحمتى) أى الكاملة فى ذوى الرحمة الخ (قوله حسان الوجوه) قيل المراد بذلك من له بشر حسن الطلب وان لم يكن جميل الوجه وقيل المراد بحسن الوجه خلقة لان بين الخلق والخلق تناسبا وقيل المراد بحسان الوجوه آثار النفس ففيه تفاسير ثلاثة اه كرمى مخرجى هذا الحديث للرد على من فرط وقال وضعه بل هو ضعيف ومن قال انه صحيح فقد أفرط قلت انه ضعيف (قوله دهركم كله) يطلق الدهر على الزمن الطويل وهو المراد هنا ويطلق على الزمن القصير لكنه مجاز يحتاج الى قرينة (قوله وتعرضوا) أى بسبب كثرة الطلب (قوله وآمن روعاتكم) خص ذلك لان أعظم مايكون على الانسان الخوف وكشف عيوب الناس ولذا ينبغى لمن أراد أن يجتمع على ولى أن يدعو الله أن يستر عيوبه عنه ليفوز المدد منه لانه يغضب لعيب الله تعالى اه قوله (الرزق فى خبايا الارض) أى بحفرها لتظهر لكم المعادن التى فيها أى ان علم ذلك فيها أو ظنه فهو المراد المقصود بالزرع فى الارض ففيه اشارة الى التوكل فى الزرع ولا مانع من ارادة الامرين معا والمراد اطلبوا ذلك من غير اتهمال مضيع لامر دينكم (قوله ولو بالصين) كناية عن الحث على طلبه ولو بحصول المشقة سواء الفرض العينى أو الكفائى أو المندوب

(قوله فى العلم) أى الكتاب الذى فيه الاحاديث الدالة على فضل العلم (قوله تضع أجنحتها) يحتمل ان المراد تطأ بها عند الاحتياج كشدة الحر ونحوه لئلا يؤذى المراد تضعها وتترك الطيران وتنزل عنده رضا بما يصنع وأن المراد تتواضع له تعظيما له ولا مانع من ارادة الثلاثة وهذا أما خبر فليته يذهب رأسا رأس وحكى أن بعضهم رأى طلبة علم يسيرون فى المشى حوصا على طلب العلم فقال لهم مهلا ثلاثا تكسيرا أجنحة الملائكة قال ذلك استهزاء بالحديث الوارد فى ذلك فيبست رجلاه ولم يستطع المشى ثم حررت (قوله فوق يوم الاثنين) أى والخميس كافى رواية فينبغى الحرص على الطلب فى هذين اليومين لان الفتوح يحصل فيهما أكثر (قوله بعزة الانفس) فلا تنهمكوا فى التحصيل بتعاطى مالا يليق كان يكتسب طالب العلم ببيع نحو السرجين فلا ينبغى ذلك (قوله اطلبوا الفضل) أى زيادة الرزق التى تحتاجونها (قوله صدد) فى رواية الى الرجاء والى بمعنى من (قوله تعيشوا فى أكنافهم) جمع كنف وهو الجانب أى بسبب رحمة فاقوهم تعيشوا فى رحمة ورفق (قوله فان فيهم رحمتى) فيه حذف أى فان الله يقول فيهم رحمتى وجاء فى رواية اذا هديتم هذا الحديث قدمى أوله فان الله يقول اطلبوا الفضل وحينئذ قوله من أمتى المراد من أمة رسولى (قوله ينظرون مضطى) أى حالهم حال من ينظر مضطى وهم لا ينظرون ذلك (قوله اطلبوا المعروف) هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل مأمور به الشرع وقوله فى الارض الجدبة يأدال المهملة قال فى المصباح الجدب هو المحل وزنا ومعنى وهو انقطاع المطر ويبس الارض وقوله هم أهل المعروف فى الآخرة من ابن عباس رضى الله عنهما أهم فى بعض نسخ بعروفهم وتبيق حسناتهم وبطوعهم لهم وادت سيآته على حسناته فيتفرقه ويدخل الجنة فيصنع له الاحسان الى الناس فى الدنيا وأل الآخرة اه مطمس الحق للعلقمى والعزيزى

أشياء الدين والعلم والعقل والادب وحسن السمعة والتودد الى الناس ورفع الكلفة عنهم ثم قال ظاهر الآيات والاخبار والآثار وتواترت وتطابقت الدلائل العقلية والنقلية على فضيلة العلم والحث على تحصيله والاجتهاد فى أسبابه وتعليمه (قال طلب العلم فريضة على كل مسلم وان الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب) قال العلقمى وذكر أبو سليمان الخطابى فى معنى وضع أجنحة الملائكة ثلاثة أقوال أحدها بسط الاجنحة والثانى أن المراد به التواضع للطالب تعظيما لحقه والثالث النزول عند مجالس العلم وترك الطيران لقوله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يذكرون الله تعالى الا حفت بهم الملائكة قلت ولا مانع من اجتماع هذا وقوله بسطا لاجنحة أى تضعها لتكون وطاءة كلما مشى كافى النهاية وقيل معناه المعونة وتيسير السعى فى طلب العلم وقيل المراد به اطلاقهم بها (ابن عبد البر عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث ضعيف ﴿(اطلبوا العلم يوم الاثنين)﴾ قال المناوى لفظ رواية أبى الشيخ والديلمى فى كل يوم اثنين ﴿(فانه ميسر لما يسر)﴾ أى يتيسر له أسباب تحصيله بدفع الموانع وتهيئة الاسباب اذ اطلبه فيه فطلب العلم فى كل وقت مطلوب لكنه فى يوم الاثنين آكد قال ابن مسعود اطلبوا معيشة لاية در الساطان على غصبها قيل وما هى قال العلم ﴿(أبو الشيخ)﴾ ابن حبان ﴿(فر)﴾ كلاهما ﴿(عن أنس)﴾ بن مالك ﴿(اطلبوا الحوائج بعزة الانفس)﴾ يعنى لاتذلوا أنفسكم بالجد فى الطلب والتهافت على التحصيل بل اطلبوا طلبا رفيقا ﴿(فان الامور تجرى بالمقادير)﴾ أى فان ما قدر لك يأتيك وما لا فلا وان حرصت ﴿(تمام)﴾ فى فوائده ﴿(وابن عساكر)﴾ فى تاريخه ﴿(عن عبد الله بن بسر)﴾ بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ورمز المؤلف لضعفه ﴿(اطلبوا الفضل)﴾ أى الزيادة وانتوسعة عليكم ﴿(عند الرحماء من أمتى)﴾ أى أمة الاجابة ﴿(تعيشوا فى أكنافهم)﴾ جمع كنف بضمتين وهو الجانب ﴿(فان فيهم رحمتى)﴾ قال المناوى كذا رجد فى نسخ وأهمله سقط قبله من الحديث فان الله يقول أرحمه وذلك ﴿(واطلبوا)﴾ أى الفضل ﴿(من المقاسية قلوبهم)﴾ أى الغلظة الفاظة ﴿(فانهم ينتظرون مصطى)﴾ أى عذابى وعضوبتى ﴿(الطبرانى فى)﴾ كتاب ﴿(مكارم الاخلاق)﴾ وكذا ابن حبان ﴿(عن أبى سعيد)﴾ الخدرى قال المناوى وضعفه العراقى وغيره ﴿(اطلبوا المعروف)﴾ قال العلقمى قال فى النهاية المعروف الصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس اه وعبارة شيخنا وهو خطه نقلت المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل مأمور به الشرع ﴿(من رحماء أمتى تعيشوا فى أكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فان الله تنزل عليهم)﴾ يعنى الطرد واليعد فمن منازل الابرار ﴿(يا على)﴾ بن أبى طالب ﴿(ان الله تعالى خلق المعروف وخلق له أهلا فحببه لهم وحبب اليهم فعله ودبه اليهم طلابه)﴾ بالتشديد ﴿(كما وجه الماء الى الارض الجدبة)﴾ بفتح الجيم وسكون الدال المهملة المنقطعة النبات من الجدب وهو المحل وزنا ومعنى ﴿(فصيابه بحيابه أهلها ان أهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة)﴾ أى من بذل معروفه للناس

(قوله اطلع) ضمه معنى تأمل وتطوفعداه بفى أوأن فى بمعنى على لان اطلع وما تصرف منه اغايتعدى بعلى (قوله القبور) جمع قبر وهو فى الاصل الدفن فهو اسم الحدث لكنه صار حقيقة عرفية فى محل الدفن (قوله واعتبروا النشور) أى بالبعث الذى هو وقت الخلوف والوقوف بسبب ذلك على جهة قبور المدينة وسيد نا عرجه قبور البقيع فقال سعيد ناعمر يا أهل القبور وهل غيرهم كما عندنا أو تخبرونا بما عندكم فسمع من يقول أخبرونا بما عندكم فقال ان نساءكم كوكذ زوجت (٢١٩) وبيوتكم قد سكنت وأموالكم قد قسمت الخ فقال ونحن نخبركم بما عندنا ما قد مناه لقينا ه وما أنفقناه اكتسبناه ونعمنا بسببه وما خلفناه خسرناه الخ قال العزيزى وأما سيدنا على رضى الله عنه فدخل مقابر المدينة فنادى يا أهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرونا بأخباركم أم نريد ون أن نخبركم فسمع صوتا يقول وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمير المؤمنين أخبرناما كان بعدنا فقال على رضى الله عنه أما أزواجكم فقد تزوجت وأما أموالكم فقد قسمت وأما الاولاد فقد صاروا فى زمرة الثناهى والبناء الذى شيدتم فقد سكنه أعداؤكم فهذه أخبار ما عندنا فما أخبار ما عندكم فأجابه ميت قد تخرقت الاكفان وانتشرت الشعور وتقطعت الجلود وسالت الاحداق على الخدود وسالت المناخر بالقيح والصديد ما قد مناه وجدناه وما خلفناه خسرناه ونحن مرتهنون بالاعمال اه فعلى أصحاب القلوب القاسية أن يعالجوها بأربعة أشياء الاول الاقلاع عما هم عليه بحضور مجالس الذكر والوعظ والعلم والتدكير والتصنيف والترغيب والترهيب وأخبار الصالحين والثانى ذكر الموت وتصور ما يقع بعده من نسيان الاهل والاحباب وتفرق الجماعات وتمزق البنين والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الاهل والاحباب وكيف انقطعت عنهم أعمالهم ولم تنفعهم أموالهم وحلها التراب محاسن وجوههم وتربل من بعدهم نساؤهم وتبعثرت أبناؤهم وان حاله سيؤول الى حالهم وما له كما لهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع (واعتبر بالنشور) قال العلقمى قال فى النهاية نشر الميت ينشر نشورا اذا عاش بعد الموت وأنشره الله أى أحياه وسببه أن رجلا شكا الى النبى صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فذكره (ذهب عن أنس) بن مالك قال المناوى مخرج متنه منكر (الطاعمة) بتشديد الياء المهملة أى أشرفت (والجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء) قال العلقمى قال فى الفتح قال ابن المنير ليس فيه هذه اللذات وتمزق الجماعات وتمزيق البنين والبنات وثالث هذه المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الاهل والاحباب وكيف انقطعت عنهم أعمالهم ولم تنفعهم أموالهم وحلها التراب محاسن وجوههم وتربلت بعدهم نساؤهم وتبعثرت أبناؤهم وأن حاله سيؤول الى حالهم وما له كما لهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع اه عزيزى رحمه الله (قوله أكثر أهلها الفقراء) لا يدل على تفضيل الفقير على الغنى لان الفقر ليس هو الذى أورثه ذلك بل افتقاره للصبر والعمل الصالح والذى أورثه ذلك فلا ينافى أن الغنى الشاكر أفضل من الفقير الصابر

(قوله أكثر أهلها النساء) لا ينافيه ما ورد أن أقل ما يكون للانسان في الجنة سبعون من الحور العين وروجتان من نساء الدنيا وخبر يأتي أكثر أهل الجنة لان المراد أكثر أهل النار ابتداء ثم يشفع فيهن صلى الله عليه وسلم ويدخلن الجنة وقال شيخنا ويجاب أيضا بان المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء الدنيا وبكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة فلا تنافي اه بصري وقوله (أطوعكم لله) أي أكثركم طاعة من (٣٣٠) جهة السلام من يبدأ بالسلام أن يبدأ بالسلام كل أحد منكم عليه في

الشارع لاندفاك موقع في الرعونة وربما سمعوه مجنونا بل يشتد في البعض بحسب ما يليق ﴿قوله المؤذنون﴾ قال العلقمي الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر الناس تشوفا الى رحمة الله تعالى وقيل هم أطول الناس أعناقا يوم القيامة المؤذنون اه

الشارح لاندفاك موقع في الرعونة وربما سمعوه مجنونا بل يشتد في البعض بحسب ما يليق ﴿قوله المؤذنون﴾ قال العلقمي الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر الناس تشوفا الى رحمة الله تعالى وقيل هم أطول الناس أعناقا يوم القيامة المؤذنون اه

قوله اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء يوجب فضل الفقير على الغني وانما معناه ان الفقراء في الجنة أكثر من الاغنياء فاخبر عن ذلك كما يقول أكثر أهل الدنيا الفقراء اخبارا عن الحال وليس الفقر أدخلهم الجنة وانما دخلوا بصالح عملهم مع الفقر فان الفقير اذا لم يكن صالحا لا يفضل قلت وظاهر الحديث التحريض على ترك التوسع من الدنيا كان فيه تحريض النساء على المحافظة على أمر الدين لئلا يدخلن النار ﴿واطلعت في النار﴾ أي عليها والمراد نار جهنم ﴿فرأيت أكثر أهلها النساء﴾ أي لان كفران العشير وترك الصبر عند البلاء فيهن أكثر قال العلقمي قال في الفتح قال ابن بطال وفي حديث ابن مسعود عند مسلم في صفة آدنى أهل الجنة شهد دخل عليه رجاله ولا يبعد أن يعلى عن أبي هريرة فيدخل الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله وزوجتين من ولد آدم فلعله دل أبو هريرة بهذا الحديث على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال كما أخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح لكن يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الكسوف وأريتكن أكثر أهل النار ويجاب بانه لا يلزم من كونهن في النار ان لا يكن في الجنة وقال شيخنا زكريا ويجاب أيضا بان المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء الدنيا وبكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة انتهى ﴿تنافى﴾ (خ م ت عن ابن عباس) بن مالك وفي نسخة عن ابن عباس ﴿تنافى﴾ (خ ت عن عمران بن حصين) بضم الحاء موقع العماد ﴿أطوعكم لله﴾ أي أكثركم طاعة سبحانه وتعالى بالنسبة الى الطاعة المتعلقة بالسلام بدأ أو ردا ﴿الذي يبدأ أصابه بالسلام﴾ أي الذي يبادر من لقيه من المسلمين بالسلام قبل سلام الآخر عليه وسببه عن أبي الدرداء قال قلنا يا رسول الله انا لنبتغي فأينا يبدأ بالسلام فذكره ﴿طب عن أبي الدرداء﴾ وهو حديث ٣ ﴿أطول الناس أعناقا يوم القيامة المؤذنون﴾ قال العلقمي الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر الناس تشوفا الى رحمة الله لان المتشوق الى شئ يطيل عنقه الى ما يتطلع اليه وقال شيخنا أعناقا في النهاية أي أكثرهم أعمالا يقال لفلان عنق من الخير أي قطعة وقيل أراد طول الرقاب لان الناس يوم ندنى كرب وهم يتطلعون لان يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل أراد اهم يومئذ يكونون رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق وروى أطولهم الناس اعناقا بكسر الهمزة أي أكثرهم اعلوا أعلى الجنة وفي سنن البيهقي من طريق أبي بكر بن أبي داود سمعت أبي يقول ليس معنى الحديث أن أعناقهم تطول وذلك ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الانسان اطول عنقه والمؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة وقال المناوي أي هم أكثرهم رجاء أو طول العنق عبارة عن عدم الخجل وتنكيس الرأس فان تعالى ولوزي اذ المجرمون ناكسو رؤسهم اه من شرح العزيزي رحمه الله تعالى (قوله أعناقا) أي أكثرهم رجاء في حصول الخير من ير وي اعناقا بكسر الهمزة أي أسرعهم سيرا الى الجنة من العنق وهو شدة السير (قوله اطولوا) أي لفظوها وان لم تكن على الهيئة المعروفة عند الخياط ونحوه ولا بد من التسمية مع ذلك فلا يكفي أحدهما في منع الشيطان ولو فيما يشق طيه كعماء أهل العلم نعم ما لا يمكن طيه تكفي فيه التسمية فقط (قوله أوراحها) أي فوتها فشمها بالارواح يجامع النفع أو انه شبه البلاد بالجنة وأطلق باسم المشبه به

(قوله المسلك) وبعده في الفضل الغير خلافا لمن قدمه عليه فلا التفات لقول الناس الاكل من المسلك صار طيب الفساء فينبغي للرجال تركه (قوله أطيب الكسب) أي من أطيب فاضل الفضيل ليس على باله انتهى بخط الاجهوري (قوله عمل الرجل بيده) شامل للزراعة والصناعة والافضل الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة وأفضل من الثلاثة سهم الغانم كالسلب ونحوه كما يؤخذ من الحديث الآتي قوله (زاده ع ش على مر على الثلاثة التي ذكرها الفقهاء وقال انه أفضل (٢٣١) منها (قوله أطيب كسب

الشيطان)) أي ابليس أو المراد الجنس ((اذا وجد فوباطو بالربليه)) بفتح الباء الموحدة أي يمنع من ليسه ((وان وجده مشوبا ليسه)) أي فيصرع اليه البلاد تهيمنه البركة ﴿(طس من جابر)﴾ بن عبد الله ﴿(أطيب الطيب المسك)﴾ بكسر الميم قال العلقمي وهو طاهر يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه وهذا كله مجمع عليه ونقل أصحابنا عن الشيعة فيه مذهبا باطلا رهم محجوجون باجماع المسلمين وبالاحاديث الصحيحة في استعمال النبي صلى الله عليه وسلم له واستعمال أصحابه قال أصحابنا وغيرهم وهو مستثنى من القاعدة المعروفة ان ما أبين من حي فهو ميتة أو يقال انه في معنى الجنين أو البيض أو اللبن اه ويقال المناوي هو أفضر أنواعه ﴿(حم د د ن عن أبي سعيد)﴾ الخدري ﴿(أطيب الكسب)﴾ أي من أفضل طرق الاكتساب ﴿(عمل الرجل بيده)﴾ لانه سنة الانبياء كان داود يعمل الدروع وكان زكريا نجارا ﴿(كل بيع مبرور)﴾ هو الذي لا غش فيه ولا خيانة ﴿(حم طب ك عن رافع بن خديج طب عن ابن عمر)﴾ بن الخطاب قال المناوي ورجال أحمد كما قال الهيثمي رجال الصحيح ﴿(أطيب كسب المرء سهمه في سبيل الله)﴾ قال المناوي لان ما حصل بسبب الحرص على نصرة دين الله لا شئ أطيب منه فهو أفضل من البيع وغيره مما مر لانه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم ونوعه ﴿(الشيرازي في)﴾ كتاب ﴿(الالقاب)﴾ والكني ﴿(عن ابن عباس)﴾ باسناد ضعيف ﴿(أطيب اللحم لحم الظهر)﴾ قال المناوي لفظ رواية الترمذي والنسائي ان أطيب أي الذي يقال طاب الشئ يطيب اذا كان لذيذا وقيل ان معناه أحسنه وقيل أطهره لبعده عن مواضع الاذى وكيفما كان فالمراد أن ذلك من أطيبه اه لحم الذراع أطيب منه بدليل أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يحبه ويؤثره على غيره وذلك لانه أخف على المعدة وأسرع هضما وأقل نجعا قال العلقمي قلت وليس في أهل التفضيل على بابه بل هو اما على حذف من وهو كثير واما نسي اذ هو في الدرجة الثالثة بعد الرقبة والدراع والعضد أو ان أطيب بمعنى طيب والحاصل انه أطيب لحم في الشاة عاد المذكورات لما ورد في الخبر سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم يحسن الوجه ويحسن الخلق ﴿(حم ه ك هب عن عبد الله بن جعفر)﴾ وهو حديث صحيح ﴿(أطيب الشراب الحلو البارد)﴾ لانه أطفأ للحرارة وأنفع للبدن وأبعث على انشكر واذا كان باردا رخالطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب أو التمر أو السكر كان من أنفع ما يدخل البدن قال العلقمي قال شيخنا قال ابن القيم وأما هديه صلى الله عليه وسلم في الشراب فمن أكمل هدي - فظ به الصحة فان الماء ناجع بين وصبي الحلاوة والبرودة كان من أنفع شئ للبدن ومن آكد أسباب حفظ الصحة (ت عن الزهري مرسلا) وهو ان شهاب ﴿(حم عن ابن عباس)﴾ وهو حديث صحيح ﴿(أطيبوني ما كنت)﴾ في رواية ما دمت أي مدة دوامي

أنفع ما يدخل البدن وحفظ عليه صحته والماء الفاتر ينفخ ويفعل ضد هذه الاشياء والبائت أنفع من الذي يشرب وقت استقائه فان الماء البائت بمنزلة العجين الخمير والذي يشرب لوقته بمنزلة الفطير وأيضا فان الاجزاء الترابية والارضية تفارقه ذا بات والماء الذي في القرب والشنان أمر أمن الذي في آنية الخمار والاحمار بل في القرب من المسام المتفتحة التي يرشح منها الماء اه عاقمي بخط الشيخ عبد البر الاجهوري

(قوله بين اظهركم) اى بينكم فلفظ اظهر مقحمة أى أطيعوني في كل ما أمركم تكم ولا تنهاوا في شئ مما فان القرآن نزل على وأعلم معانيه وأما بعدى فأنا في القرآن وامتثلوا أوامر، واجتنبوا نواهيه (قوله اظهروا النكاح) بضم الضرب الذى ليس آلة لهو ومثل النكاح ختان الذكر بخلاف ختان الانثى فيطلب اخفاؤه (قوله وأخفوا) من الاخفاء، (قوله أكثرهم تلاوة للقرآن) فائدة من قرأ القرآن على غير طهارة كانله بكل حرف عشر حسنات ومن قراه على طهارة في غير الصلاة أوفيها فاعدا كانله بكل حرف خمسون حسنة وان كان في (٣٣٣) الصلاة قائما كانله بكل حرف مائة حسنة اه تتائي بخط عبد البر الاجهوري

رحمه الله وكتب الشيخ عبد البر أيضا على قوله أعبد الناس الخ اما ان تقدر من أو يقال انه سئل الله عليه وسلم خاطب كل أحد بما يناسبه اه بحروفه (قوله وأفضل العبادة الدعاء) أى من أفضلها فأريد بالدعاء الصلاة من اطلاق الجزء على الكل أو فضل على حقيقته فلا تقدير من ، (قوله المرهبي) بفتح الميم كما ضبطه العزيزي وبضمها كما ضبطه المناوي فبضم فيه الفتح والضم أى بسكون الراء وكسر الهاء كافي العزيزي (قوله ما تحب للناس ان يأتوه اليك) من نحو ابتداء السلام والبشر في الوجه والتوسع في المجلس (قوله على أبي المنتفق) بضم الميم وسكون النون وفتح المثناة الفوقية وكسر الفاء وآخره قاف (قوله واعمل لها) عبر باعمل لبعد القول والفعل أى اذا تلبست بعمل فاعمله وأنت مراقب له تعالى وآثار بقوله كأنك الى آخره عدم امكان الرؤية البصرية شرعا في الدنيا (قوله واعدد نفسك في الموتى) وهذا أكمل من أن يعد نفسه انه يموت عدا (قوله عند كل حجر وشجر) كناية عن ملازمة الذكر حيث خذ عن

﴿بين أظهركم﴾ أى مادمت بينكم حيا وعليكم باتباع ما أقول وما أفعل فان الكتاب على نزل وأنا أعلم المطلق به لا آخر الايام أمر الله ولا أنهى الا بما ينهى الله عنه ﴿وعليكم بكتاب الله أحلوا حلاله وحرموا حرامه﴾ أى اذا أتممت فالزموا العمل بالقرآن ما أحله فافعلوه وما نهى عنه فلا تقربوه ﴿طب عن عوف بن مالك﴾ قال المناوي ورجاله موثقون ﴿اظهروا النكاح﴾ أى اعلنوه ﴿واخفوا الخطبة﴾ بكسر الخاء المعجمة أى أسر وهاندبا وهي الخطاب في عرض التزويج ﴿فر عن أم سلمة﴾ واسناده ضعيف ﴿أعبد الناس﴾ أى من أكثرهم عبادة ﴿أكثرهم تلاوة للقرآن﴾ أى اذا انضم الى ذلك العمل به قال المناوي والعبادة لغة الخضوع وعرفا فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه ﴿فر عن أبي هريرة﴾ ﴿أعبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن وأفضل العبادة الدعاء﴾ أى الطلب من الله تعالى واظهار التذلل والافتقار ﴿المرهبي﴾ بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء (في) كتاب ﴿فضل العلم عن يحيى بن كثير مرسلا﴾ قال المناوي هو ابن نصر اليماني وأردف المؤلف المسند بالمرسل اشارة الى تقويته ﴿عبد الله﴾ بهمزة وصل مضمومه أى أطعه فيما أمر به وتجنب ما نهى عنه ﴿لا تشرك به شيأ﴾ صنما ولا غيره أو شيأ من الاشراك جليا أو خفيا ﴿وأقم الصلاة المكتوبة﴾ بالمحافظة على الاتيان بها في أوقاتها باركانها وشروطها ومستحباتها ﴿وأد الزكاة المفروضة﴾ قال المناوي قيد به مع كونها لا تكون الا مفروضة لانها تطلق على اعطاء المال سرة ﴿وصم رمضان﴾ وجوبا ان استطعت ﴿وصم رمضان﴾ مالم تكن معذورا بسفر أو مرض ﴿واظمر ما تحب للناس أن يأتوه اليك﴾ أى يفعلوه معك ﴿فافعله بهم وما تكره أن يأتوه اليك تذرهم منه﴾ أى اترك فعله بهم فان من فعل ذلك استقام حاله ﴿طب عن أبي المنتفق﴾ العنبري واسناده حسن ﴿عبد الله ولا تشرك به شيأ واعمل لها كأنك تراه﴾ بان تكون مجدا في العبادة مخلصا في النية ﴿واعدد نفسك في الموتى﴾ أى استحضر في كل لحظة انك ميت ﴿واذكر الله تعالى عند كل حجر وكل شجر﴾ المراد أكثر من ذكر الله تعالى على كل حال ﴿واذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة﴾ فانها تمحوها ان الحسنات يذهبن السيئات ﴿السر بالسر والعلانية بالعلانية﴾ أى اذا عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية واذا عملت سيئة جهرية فقابلها بحسنة جهرية وسببه ان معاذا رضى الله عنه قال أردت سفرا فقلت يارسول الله أوصني فذكره ﴿طب هب عن معاذ بن جبل﴾ ﴿اعبد الله كأنك تراه وعد نفسك في الموتى واياك ودعوات المظلوم فانهن مجابات﴾ أى احذر الظلم كل ما يدعو عليك المظلوم ودعاؤه مستجاب ﴿وعليك بصلاة الغداة وصلاة العشاء فانهما فوق كل عمل﴾ أى لا يفوقهما ولو جبوا﴾ أى لو نحو الحبو من حضور جماعتهما من كثرة الثواب لا تيتم محلهما ولو

بغاية

ومهم ديني أو دنيوي لا يحصى وقت المرور على الحجر والشجر، قوله اسرا بالسر الخ) أى الاكل ذلك لا انه واجب والسر وكذا العلانية ضبطه الشيخ عبد البر الاجهوري بالفتح بالنصب ويجوز الرفع على القطع قال العزيزي أى اذا عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية واذ عملت سيئة جهرية فقابلها بحسنة جهرية اه (قوله واياك ودعوات المظلوم) أى تباعد عنها (قوله صلاة الغداة وصلاة العشاء) خصهما لان وقتهما وقت تكاسل عن حضور الجماعة (قوله فلو تعلمون) أتى بالجمع بعد الافراد اشارة الى أنه ليس خاصا بالسائل بل الحكم عام (قوله ولو حبوا) أى زحفا على الاست أى الجيزة أو على الايدى والارجل

(قوله واقبل الحق) أى من قول أوفعل (قوله اعبدوا الرحمن أشاربه كما قرر الرحمن الى أنه ينبغى لكم أن تجهدوا أنفسكم فى عبادته لكونه المنعم عليكم بجلائل النعم (قوله وافشوا السلام) لانه سبب فى المحبة وهو أول

بغاية الجهد والكلفة (﴿ طب عن أبى الدرداء ﴾) وهو حديث حسن لغيره ﴿ (اعبدالله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك ﴾) ومن علم أن معبوده شاهد له بادته تعين عليه بذل المجهود من الخشوع والحضور (﴿ واحسب نفسك فى الموتى ﴾) أى عد نفسك من أهل القبور وكن فى الدنيا كأنك غريب أوعابر سبيل (﴿ وانق دعوة المظلوم فانها مستجابة ﴾) ولبعد حين كان تقدم (﴿ صل عن دبر ثن أوقم ﴾) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿ (اعبدالله ولا تشرك به شيأ وزل مع القرآن أينما زال ﴾) أى دومعه كيفما دار فأى تعمل عملا فيه (﴿ واقبل الحق ممن جاء به من صغير أوكبير وان كان بغيضا ﴾) لك (﴿ بعيدا ﴾) أى أجنبيا مثلا (﴿ واردد الباطل على من جاءبه من صغير أوكبير وان كان حبيبا قريبا ﴾) لك وسببه عن عبدالله بن مسعود قال قلت يارسول الله علمنى كلمات جوامع توافق ذكره (﴿ ابن عساكر عن ابن مسعود ﴾) باسناد ضعيف ﴿ (اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام ﴾) أى تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم مؤنته (﴿ وافشوا السلام ﴾) أى اظهروه بين الناس بان تعمموا به جميع المارين من عرفتم منهم ومن لم تعرفوه والسلام أول كلمة تفاوض بها آدم مع الملائكة فانه لما خلقه الله تعالى قال له اذهب الى أولئك النفر فسلم عليهم واستمع ما يحيونك به فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال لهم السلام عليكم فقالت الملائكة ورحمة الله السلام قال العلقمى قال النووى أقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه قلت بحيث يكون معتدل السمع اه فان لم يسمعه لم يكن آتيا بالسنة ويسخب أن يرفع صوته بقدر ما يفتق أن سمعه فان شك استظهر ويستثنى من رفع الصوت بالسلام اذا دخل فى مكان فيه نيام فالسنة أن يسلم تسليما لا يوقظ نائما ان سمع اليقظان ونقل النووى عن المتولى أنه قال يكره اذا التقى جماعة أن يخص بعضهم بالسلام لان القصد بشر وبعية السلام تحصيل الالفة وفى التخصيص اجحاف لغير من خص بالسلام (﴿ تدخلوا الجنة بسلام ﴾) أى ان فعلتم ذلك وتمم عليه دخلتم الجنة آمنين لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون وسببه عن أبى هريرة قال قلت يارسول الله اذا رأيتك طابت نفسى وقرت عينى فأنبئنى عن كل شئ قال كل شئ خلق من الماء قلت أنبئنى بشئ اذا فعلته دخلت الجنة فذكره (ت عن أبى هريرة) قال العلقمى ويجانبه علامة الصحة ﴿ (اعتبروا الارض باسمائها ﴾) قال المفرى لعل معناه النظر الى القال والى غير النبى صلى الله عليه وسلم كثيرا من الاسماء وكره تسمية المدينة يثرب وقد كره قضية عمر رضى الله عنه فى حكاية الرجل الذى قال ان أهلى بذات الظى فقال له عمر أدرك أهلك فقد احترقوا وفى الحكاية نحول بالنسبة الى ماذكرناه وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يكره مسمى الاسماء ويحبب الى القال الحسن والله أعلم (﴿ واعتبروا الصاحب بالصاحب ﴾) قال المناوى فان الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف كما يجىء فى خبر والدالك قبل

ولا يعجب الانسان الا لطبره ٭ وان لم يكن من قبل ربح ولا بلد

وقبل انظر من تصاحب فكل فؤاد طرحت مع حصاة الأشهتها (﴿ عد عن ابن مسعود ﴾) مرفوعا (﴿ هب عنه موقوفا ﴾) وهو حديث حسن لغيره ﴿ (اعتدلوا فى السجود ﴾) وضع أكفكم فيه على الارض ورفع مرفقيكم عنها وبطونكم عن أفخاذكم اذا كان المصلى ذكرا قال ابن دقيق العيد ولعل المراد بالاعتدال فيها وضع هيئة السجود على وفق الامر

مانشأ كل منها بصفة مثل التى فى الاخرى ائتلف وما تناكر منها اختلف (قوله اعتدلوا فى السجود) أى انتوابه على الوجه المطلوب وليس المراد بالاعتدال التساوى اذ لابد من رفع الاسافل على الاعالى فلا يكفى التساوى

لان الاعتدال الحسى المطلوب فى الركوع لا يتأتى هنا فانه هناك استواء الظهر وهنا العنق والمطلوب هنا أرفع الاسافل على الاعالى وقد ذكر الحكم مقرونا بعلته فان التشبيه بالاشياء الحسية يناسب تركه فى الصلاة ﴿(ولا يبسط أحدكم)﴾ بالجزم على النهى أى المصلى ﴿(ذراعيه انبساط الكلب)﴾ أى لا يفرشهما على الارض فى الصلاة فانه مكروه لمافيه من التهاون وقلة الاعتناء بالصلاة قال العلقمى قوله ولا ينبسط كذا للاكثر بنون ساكنة قبل الموحدة وللسموعى يبسط بتاءة فوقية بعد الموحدة وفى رواية ابن عساكر بوحدة ساكنة فقط وعليها اقتصر صاحب العمدة وقوله انبساط بالنون فى الاولى والثالثة وبالمثناة الفوقية فى الثانية وهى ظاهرة وفى الثالثة تقدير هاولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب ﴿حم ق ٤ عن أنس﴾ بن مالك ﴿(اعتق أم ابراهيم)﴾ مارية القبطية ﴿(ولدها)﴾ ابراهيم اعتق فعل ماض وولدها فاعل فى أى أثبت لها حرمة الحرية لا أنه أعتقها حقيقة وأجمع الفقهاء على أن ولد الرجل من أمته ينعقد حرا قال العلقمى وملخص الحكم انه اذا أحبل أمته فولدت حيا أومينا أوما تجب به غرة عتقت بموت السيد ولا يحتاج السيد وطء أم ولده بالاجماع واستثنى منه مسائل منها أمة الكافر اذا أسلمت ومنها اذا أحبل أخته مثلا جاهلا بالتحريم فانها تصير مستولدة ووطؤها محترم ومنها اذا وطأ موطوءة ابنه فتصير أم ولد ولا يحل له وطؤها ومنها اذا أولد مكاتبته فانها تصير أم ولد ولا يحل له وطؤها مادامت الكتابة صحيحة باقية وبيعه كافى الكبير عن ابن عباس قال لما ولدت مارية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق فذكره وفى ابن ماجه قال لما ذكرت مارية أم ابراهيم عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال أعتقها ولدها ﴿(م طب ك هق عن ابن عباس)﴾ ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿(أعتموا)﴾ بفتح الهمزة وكسر المثناة الفوقية ﴿(عنه)﴾ أى عن وجبت عليه كفارة القتل ﴿(رقبة)﴾ أى عبدا أو أمة ﴿موصوفة بصفة الاجزاء﴾ فان فعلم ذلك ﴿(عتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار)﴾ زاد فى رواية حتى الفرج بالفرج قال العلقمى وفيه دليل على تخليص الاكدى المعصوم من ضرر الرق وتمكنه من تصرفه فى منافعه على حسب ارادته وذلك من أعظم القرب لان الله تعالى ورسوله جعلا عتق المؤمن كفارة لاثم القتل والوطء فى رمضان وجعله النبى صلى الله عليه وسلم فكاكا يعتقه من النار وهذا فى عبد له دين وكسب ينتفع به اذا أعتق فاما من تضرر بالعتق كمن لا يجد على الكسب فتسقط نفقته عن سيده ويصير كلا على الناس فيصح عتقه وليس فيه هذه الفضيلة الى أن قال قلت وفى رواية حتى فرجه بفرجه قال شيخ شيوخنا استشكله ابن العربى بأن الفرج لا يتعلق به ذنب يوجب له النار الا الزنا فان جعل مباشرته ما حرم الله من الصغائر كلها فاخذ فلم يشكل عتقه من النار بالعتق والا فالزنا كبيرة لا يكفرها الا التوبة ثم قال فيحتمل أن يكون المراد أن العتق يرجح عند الموازنة بحيث يكون مرجحا للحسنات المعتق ترجيحا يوازى سيئة الزنا بسببه عن وائلة بن الاسقع قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صاحب لنا أوجب يعنى النار بالقتل أى ارتكب خطيئة استوجب دخولها بقتله المؤمن عمدا عدوانا فقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا الخ جزاؤه جهنم فذكره ﴿(د ك عن وائلة)﴾ بن الاسقع وهو حديث صحيح ﴿(اعتكاف عشر فى رمضان كحجتين وعمرتين)﴾ أى ثواب اعتكافها بعد ثواب حجتين وعمرتين غير مفروضتين والاوجه ان المراد العشر الاواخر منه فان فيه ليلة القدر التى العمل فيها خير من العمل فى ألف شهر ﴿(طب عن الحسين بن على)﴾ قال المناوى وضعفه الهيثمى وغيره ﴿(أعتموا)﴾ فتح الهمزة وكسر المثناة الفوقية وضم الميم ﴿(بهذه الصلاة)﴾ يعنى أخروا صلاة

(قوله يعتق الله) بالضم من أعتق وأما عتق فلازم وفى رواية حتى الفرج الخ وفيه اشارة الى تكفير كل الذنوب ولو الزنا بالفرج بناء على أن الكبائر تكفر بغير التوبة لكن الجمهور على أن النص اذا ورد بتكفير الكبائر فمقبول كالتكفير هنا فانه مكفر للقتل الذى هو كبيرة وقول لا اله الا الله يمحو كبيرة وهو أربع عشرة حركة ومد الجلالة قد ترست حركات بكفر أو بعمائة ذنب من الكبائر أو أكثر فمن ذلك ما ورد من التعميم مطلقا نحو قول على الصغائر (قوله أعتموا بهذه الصلاة الخ) ظاهره بدل لمن قال بسنحب تأخير العشاء الى ثلث الليل وأجيب بان المراد استواؤها وقت العتمة وهو بعد مغيب الشفق وفى العزيزى ما حاصله ان هذا الحديث الدال على التأخير مفسوخ وعبارته قال شعضا قلت والاحاديث وان كانت صحيحة فى استحباب التأخير لكن ظفرت بحديث يدل على أن ذلك كان فى أول الاسلام ثم أمر بعد بخلافه فيكون ما وجاهو ما رجحه أحمد والطبرانى بسند حسن عن أبى بكرة قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ليلة ثم أتى أبو بكر يا رسول الله أوأخبرت لكان أهنأ لى فاقيما من الليل فجعل يعدذلك اه بحروفه فالقفى به عدم أخير العشاء الى ثلث الليل بل يسن فى المنهج وابن حجيل صلاة لاول وقتها ولو عشاء

العشاء الى العتمة وهى بعد فصيرها الشفق الاحمر الى ثلث الليل الاول ﴿فانكم قد فضلتم﴾ بالبناء للمفعول ﴿بها على سائر الامم﴾ قال العلقمى قال ابن رسلان هذا تعليل لتأخير صلاة العشاء الى هذا الوقت واستدل به على أفضلية تأخير العشاء اه قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال ولو لا يصلح ذلك الا ان للائمة لانه صلى الله عليه وسلم أمر بالتخفيف على الناس وقال ان فيهم الضعيف وذا الحاجة فترك التطويل عليهم فى الانتظار أولى اه قال شيخنا قلت والاحاديث وان كانت صحيحة فى استحباب التأخير لكن ظفرت بحديث يدل على أن ذلك كان فى أوّل الاسلام ثم أمر بعد ذلك بخلافه فيكون منسوخا وهو ما أخرجه أحمد والطبرانى بسند حسن عن أبى بكرة قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم ليال الى ثلث الليل فقال له أبو بكر يا رسول الله لو أنك جلت لكان أمثل لقيامنا من الليل فجعل بعد ذلك اه ﴿ولم تصلها أمة قبلكم﴾ قال العلقمى قال شيخنا قال الشيخ ولى الدين ظن ظان فقلت ما المناسبة بين تأخيرها واختصاصنا بها دون سائر الامم حتى يجعل الثانى علة للاول قلت كأن المراد أنهم اذا أخروها منتظرين خروجه كانوا فى صلاة وكتب لهم ثواب المصلى فاذا كان الله تعالى شرفهم بالاختصاص بهذه الصلاة فينبغى ان طول وقتها واستغراقها أكثر الوقت فيها فان عجزوا عن ذلك فعلوا فعلا يحصل لهم به ثواب المصلى اه وسببه كما فى أبى داود عن عاصم بن حميد السكونى أنه سمع معاذ بن جبل يقول بقينا النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الموحدة وتخفيف القاف وسكون المثناة التحتية أى انتظرناه فى صلاة العشاء الى العتمة فتأخر حتى ظن القائل أنه ليس بخارج وفى القائل منا يقول صلى وانا كذلك حتى خرج النبى صلى الله عليه وسلم فقال لنا كما أى أعاد له القول الذى قاله فى غيبته قبل أن يظهر فذكره ﴿ (وعن معاذ بن جبل) قال العلقمى وبجانبه علامة الحس ﴿ (اعتموا) بكسر الهمزة وشدة الميم أى البسوا العمائم ﴿ (تزدادوا حلما) أى يكثر حلمكم ويتسع صدركم لان تحسين الهيئة يورث الوقار والرزانة ﴿ (طب عن اسامه بن عمير) بالتصغير ﴿ (طب ك عن ابن عباس) قال المناوى قال الحاكم صحيح ورده الذهبى ﴿ (اعتموا تزدادوا حلما والعمائم تيجان العرب) أى هى لهم بمنزلة التيجان للملوك ولان العمائم فيهم قليلة وأكثرهم بالقلانس ﴿ (عد هب عن اسامة بن عمير) ﴾ ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿ (أعتموا) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر المثناة الفوقية أى أخروا صلاة العشاء الى العتمة ﴿ (خالفوا على الامم قبلكم) ﴾ قال العلقمى قال شيخنا فى شرح المنهاج للاسنوى الصبح صلاة آدم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب لبيعقوب والعشا ولموسى قاله الرافعى فى شرح المسند وأورد فيه خبر افلت الذى وقفت عليه فى ذلك ما أخرجه الطحاوى عن عبد الله بن محمد عن عائشة قال ان آدم لما تاب عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت الصبح وقدى اصحق عند الظهر فصلى ابراهيم أربعا فصارت الظهر وبعث عزير فقيل له كم لبثت فقال لو ما فرأى الشمس فقال أو بعض يوم فصلى أربع ركعات فصارت العصر وغفر لداود عند المغرب فقام فصلى أربع ركعات فجلد جلس فى الثالثة فصارت المغرب ثلاثا وأول من صلى العشاء الآخرة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهذا يبطل ما قاله فى العشاء من أنها لموسى فقد وردت الاحاديث بانها من خصائص هذه الامة ولم يصلها أحد قبلها وقال المناوى فانهم أى الامم السالفة وان كانوا يصلون العشاء لكنهم كانوا لا يعتمون بها بل كانوا يقولون مغيب الشفق ﴿ (هب عن خالد بن معدان) ﴾ بفتح الميم وسكون العين المهملة ﴿ (مرسلا) ﴾ ﴿ (أعتموا الناس) أى أضعفهم وأبا ﴿ (من عجز عن الدعاء) أى الطلب من الله تعالى والتذلل والافتقار اليه سيما عند الشدائد

(قوله قد فضلتم بها) أى بفرضيتها وقوله ولم تصلها أمة قبلكم أى لم تصلها فرضا فلا ينافى أنها صلاة سيدنا يونس وكذا أمته اذ الاصل عدم اختصاصه أى بصلها وأمته على جهة النفيلة فالذى من خصائصنا كونها فرضا (قوله اعتموا) أى بالعشاء وبصح أن يقرأ اعتموا بالتشديد أى البسوا العمائم وبدل لسبب الحديث وهو أنه صلى الله عليه وسلم جى له بثياب فعفرقها وذكر الحديث وخالفوا فعل أمر فى معنى العلة لما قبله ومعناه على هذا خالفوا من قبلكم فانهم كانوا لا يلبسون العمائم وقيه اشارة الى عدم اتباع شرع من قبلنا حيث ورد فى شرعنا مخالفه (قوله على الامم) قيل الصواب اسقاط على وزيدان المناوى وغيره كالعزيزى أقروا ذلك فهى الرواية فتسؤل بان التقدير خالفوا حال كونكم مستعلين على الامم قبلكم

(قوله فى الفصل) بضم النون وسكون الحاء مصدر سماعى للفعل بمعنى أعطى فهو بمعنى الاعطاء. وأما الشئ المعطى فيسمى نحلة بتثليث النون وحكى اضبطه الشراح مصدرا لكونه الرواية وان قال بعضهم القياس أن يسمى الفعل أو الفعل جمع النحلة كما قال ولفعله فعل الخ (قوله أعدى عدولك) لم يقل أعدائك لان لفظ عدو يستعمل فى المفرد وغيره ويجوز تثنيته وجمعه وليس المراد بالعداوة البغض بل المراد بها المخالفة المقررة للشريعة بان حب الزوجة والرقيق والولد يعين على الكسب ولو مع حرام وصلى ترك الجهاد والسفر لطلب علم مثلا خوفا من أن يموت فيضيعوا (قوله أعذر الله الى امرئ الخ) أى سلب عذره فالهمزة للسلب مثل أعربه أى أزال فساده أى اذا بلغ الانسان ستين سنة لم يكن له عذر حينئذ فى تقصيره فى الاعمال اذ من حق من بلغ هذا السن أن يجد فى العمل الصالح وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته ما نصه قوله أعذر الله أى لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث أمهله طول هذه المدة ولم يعتذر فان قيل وقد يكون بمعنى عذر كما فى حديث المقداد لقد أعذر الله اليك أى عذرك وجعلك فى موضع العذر فاسقط عنك الجهاد لانه كان تناهى حسنا وعجز عن القتال وعبارة العلقمى أى أزال عذره فلم يبق له اعتذارا حيث أمهله هذه المدة ولم يعتذر فالهمزة للسلب اه بحروفه

﴿وأبخل الناس﴾ أى أمنعهم للفضل وأشحهم بالبذل ﴿من بخل بالسلام﴾ أى على من لقيه من المسلمين من عرفه منهم ومن لم يعرفه فانه خفيف المؤنة عظيم الثواب والفضل فى الشرع عند الواجب وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده ﴿طس هب عن أبى هريرة﴾ قال العلقمى ويجانبه علامة الحسن ﴿اعدلوا﴾ بكسر الهمزة ﴿بين أولادكم فى النحل﴾ قال العلقمى بضم النون وسكون الحاء المهملة الى آخر قال وفى النهاية النحل العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق ﴿كما تحبون ان يعدلوا بينكم فى البر﴾ بالكسر الاحسان ﴿واللطف﴾ بضم اللام وسكون الطاء المهملة أى الرفق بكم قال المناوى فان انتظام المعاش والمعاد انما رتم العدل والتفاضل يجرانى التباغض المؤدى الى العقوق ومنع الحقوق ﴿طب عن النعمان﴾ بضم النون ﴿ابن بشير﴾ واسناده حسن ﴿أعدى عدولك﴾ يعنى من أشد أعدائك ﴿زوجتك التى تضاجعك﴾ فى الفراش ﴿ومملوكك عينك﴾ من الارقاء لانهم يوقعونك فى الاثم والعقوبة لاعدا رة أعظم من ذلك قال العلقمى قوله اعدى عدولك زوجتك الخ تضاجعك أى اذا أطعتها فى التخلف عن الطاعة أو كانت سيئة المعصية كاخذ مال من غير حله ولهذا حذر الله عن طاعتهم بقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا ان من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم قال المفسرون بان تطيعوهم فى التخلف عن الطاعة ﴿فر عن أبى مالك الاشعرى﴾ واسناده حسن ﴿أعذر الله الى امرئ﴾ قال العلقمى قال شيخنا كرر بالى أزال عذره فلم يبق له اعتذارا حيث أمهله هذه المدة ولم يعتذر أى بعض عذره بالكلية ونسبه الاعتذار الى الله مجازا بمعنى انه لم يترك للعبد سببا للاعتذار بمسلك به والحاصل أنه لا يعاقب الا بعد حجة ﴿أخر أجله﴾ أى أطاله ﴿حتى بلغ ستين سنة﴾ قال العلقمى قال ابن بطال انما كانت الستون حدا لانها قريبة من المعترك وهى سن الانابة والخشوع ووقت ترقب المنية ﴿خ عن أبى هريرة﴾ أعربوا القرآن﴾ بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء قال العلقمى قال شيخنا أخرج البيهقى من حديث ابن عمر مرفوعا من قرأ القرآن فاعربه كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قرأه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات المراد باعرابه معرفة معانى ألفاظه وليس المراد الاعراب المصطلح عليه عند النحاة وهو ما يقابل اللحن لان القراءة مع فقده ليست قراءة ولا ثواب فيها ﴿والتمسوا غرائبه﴾ أى اطلبوا معنى الالفاظ التى تحتاج الى البحث عنها فى اللغة وقال المناوى أعربوا القرآن أى بينوا ما فيه من غرائب اللغة وبدائع الاعراب وقوله والتمسوا غرائبه لم يرد به غرائب اللغة لئلا يلزم التكرار ولهذا فسره ابن الاثير بقوله غرائبه فرائضه وحدوده وهى تحتمل وجهين أحدهما فرائض المواريث وحدود الاحكام وانما فى أن المراد بالغرائب فرائض ما يلزم المكلف اتباعه والحدود ما اطلع به على الاسرار الخفية والرموز المدقيقة قال الطيبى وهذا التأويل قريب من معنى خبر أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهر وبطن الحديث فقوله أعربوا اشارة الى ظاهره وفرائضه وحدوده والى ما بطن منه ولما كان الغرض الاصلى هذا الثانى قال والتمسوا أى تعمروا من ساعداجدكم تفتيش ما يعنيكم ويجدو فى تفسير مايهمكم من الاسرار ولا تتوانوا فيه ﴿ش ك هب عن أبى هريرة﴾ أعربوا

الكلام﴾ المراد بالاعراب هنا مايقابل اللحن ﴿كي تعربوا القرآن﴾ أي تعلموا الاعراب لاجل أن تنطقوا بالقرآن من غير لحن ﴿ابن الانباري في﴾ كتاب ﴿الوقف﴾ والابتداء ﴿والمرهبي في﴾ كتاب ﴿فضل العلم﴾ كلاهما ﴿عن أبي جعفر معضلا﴾ هو أبو جعفر الانصاري التابعي ﴿اعرضوا حديثي على كتاب الله﴾ بكسر الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء من العرض أي قابلوا مافي حديثي من الاحكام الدالة على الحل والحرمة على أحكام القرآن ﴿فان وافقه فهو مني وأنا قلته﴾ أي فهو دليل على أنه ناشئ مني وأنا قلته وهذا اذا لم يكن في الحديث نسخ لمافي كتاب الله تعالى قال العلقمي وهذا لا يتأتى الا للراسخين في العلم قال المناوي وهذا العرض وظيفة المجتهدين ﴿طب عن ثوبان﴾ مولى النبي صلى الله عليه وسلم ﴿اعرضوا على رقاكم﴾ بضبط ماقبله كما لأبي العارف الأكبر المناوي عن معلم العلماء وسيبه كأبي أبي داود عن عوف بن مالك قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يارسول الله كيف ترى في ذلك فقال اعرضوا عذكره ﴿لا بأس بالرقى﴾ بضم الراء وفتح القاف أي فلا عرضوها قال لا بأس بالرقى أي هي جائزة اذا كان فيها شيء لمناوي مسلم عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يارسول الله انه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب وانك نهيت عن الرقى قال فعرضوها عليه فقال ما أرى بأسا من استطاع أن ينفع أخاه فليفعله ﴿مالم يكن فيه﴾ أي فيما يرقى به ﴿تمر﴾ أي شيء من الكفر أو شيء من كلام أهل الشرك الذي لا يوافق الاصول الاسلامية لان ذلك محرم اذ قليل الشرك كثيره جهل بالله وآياته قال العلقمي وفيه دليل على جواز الرقى والتطبب بما لا ضرر فيه وان كان بغير أسماء الله وكلامه لكن اذا كان مفهوما ﴿م د عن عوف ابن مالك﴾ ﴿أعرضوا عن الناس﴾ بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء أي ولوا واضربوا عنهم ﴿ألم تر﴾ بهمزة الاستفهام ﴿الذين أوتيتم﴾ بوجدة ساكنة ومثناة فوقية ثم غين معجمة ثم مثناة تحتية ساكنة ﴿الربية في الناس أنفسهم أوكدت نفسهم﴾ قال العلقمي المعنى ألم تعلم انك ان ظننت التهمة في الناس لتعلمها وتنشرها أفسدتهم لوقوع بعضهم في بعض بالغيبة ونحوها والحاصل أن التتبع مع الاظهار افساد كما يحصل من الغيبة ونحوها هذا ماظهر لي في معناه والله أعلم ﴿طب عن معاوية﴾ بن أبي سفيان واسناده حسن ﴿اعرضوا﴾ بكسر الهمزة ﴿أنسابكم﴾ جمع نسب وهو القرابة أي تعرفوها واحفظوها عنها ﴿تصلوا أرحامكم﴾ أي لاجل أن تصلوها بالاحسان أو انكم ان علمتم ذلك وصلتموها ﴿فانه﴾ أي الشأن ﴿لا قرب للرحم اذا قطعت وان كانت قريبة﴾ في نفس الامر ﴿ولا بعد لها﴾ وفي نسخة بالباء بدل اللام في الموضعين ﴿اذا وصلت وان كانت بعيدة﴾ أي في نفس الامر فالقطع يوجب النكران والاحسان يوجب العرفان ﴿الطبالسي لـ عن ابن عباس﴾ قال المناوي قال الذهبي في المذهب اسناده جيد ﴿أعروا النساء﴾ بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وضم الراء مجرد وهن عما يزيد على ستر العورة ومايبين الحر والبرد ﴿يلزمن الحجال﴾ بكسر الحاء المهملة جمع حجلة وهي بيت كالقبة تستر بالثياب وله أزرار كابر والمعنى أعروا النساء يلزمن البيوت فان المرأة اذا كثرت ثيابها وأحسنت زينتها أعجبها الخروج ﴿طب عن مسلمة بن مخلد﴾ بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وبزاي فدال مكلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿أعرأمر الله﴾ بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الراي الشديدة ﴿بعزلة الله﴾ بضم الميمين الفصيحة وبالجزم جواب الامر قال العلقمي والمعنى اشتد في طاعة الله وامتثال أوامره واجتناب نواهيه بالاخلاص في العمل يخلف الله قوة

(قوله اعرضوا حديثي) أي غير الناسخ للقرآن أما هو فهو مخالف للقرآن لا موافق له فلا عرضوا بكسر الهمزة والراء وسكون العين المهملة بينهما والمعنى فابلوا مافي حديثي من الاحكام الدالة على الحل والحرمة على القرآن أي على أحكامه فان وافقها فهو دليل على أني قلته وهذا اذا لم يكن في الحديث نسخ لمافي كتاب الله تعالى وهذا لا يتأتى الا للراسخين في العلم أو المجتهدين اه علقمي مع بعض زيادة (قوله رقاكم) جمع رقى قال ذلك صلى الله عليه وسلم حين سألوه عما كانوا يرقونه المرضى في الجاهلية أي أيجوز لنا استعماله الآن أي بعد الاسلام فقال صلى الله عليه وسلم اعرضوها على لا نظر هل فيها شيء ممنع أولا (قوله لا بأس بالرقى) أي باستعمال الرقى (قوله أعرضوا) بفتح الهمزة من أعرض فهو من الاعراض بخلاف ماسبق فهو من العرض لا الاعراض أي تجنبوا وتباعدوا عن التعسس على عورات الناس (قوله ألم تر) استفهام توبيخ (قوله أعروا النساء) أي جردوهن عن ثياب الزينة لتنكسر نفسهن ويتركن الخروج من البيوت لا براهين الناس على هيئة مبتذلة وأعروا قال العزيزي بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وضم الراء مجرد وفي المناوي ضبطه بضم الهمزة فليراجع لكن الذي قرره أستاذنا الحفني رحمه الله تعالى حال قراءته فتح الهمزة (قوله الحجال) كتكتاب جمع حجلة وهي بيت صغير أو حجبة

صغيرة لها أزرار وعرى ولذا يقال كزر الحجلة وفي روايتها للحجاب أي الحجيب عن أعين الناس (قوله يعزنا الله) أي يلبسنا ثوب العز

والهيبة (قوله اعزل الاذى) مما يضر بالمارة ولا مانع من شمول ذلك لقطاع الطريق (قوله للمسلمين) اما الحربيون فيدفع ويرفع مايؤذيهم في طريقهم وأما الذميون فلا ينبغي اماطة الاذى عن طريقهم لانه نوع اكرام وانما يدفع عنهم الاذى عن طريقهم اذا أراد شخص أن يؤذيهم فمنعه وقاومه منهم (قوله اعزل عنها) أي امتثل الخ فالمه صلى الله عليه وسلم لما سأله شخص عن العزل عن امته خوف الحمل فمنع بمعها (قوله كائنة) أي في علم الله الاوهي كائنة أي موجودة في الخارج فلا تكرار (قوله عن صرمة) ضبطه الشيخ عبد البر بالفتح بكسر الصاد وفي العزيزي انه بفتحها وعبارة صرمة بفتح الصاد المهملة وسكون الراء العذري بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة انتهت وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله العذري مانصه وفي نسخة العدوي بضريك الذال المهملة والواو وقال المحشي بالعين المهملة والدال (٣٢٨) المهجة وقال انه صحابي جليل اه محروفه وفي المناوي الكبير صرمة بكسر

فسكون اه (قوله أعط كل سورة) أي كل صلاة مشتملة على سورة الخ من اطلاق الجزء على الكل والقرينة ذكر الركوع والسجود وهذا المعنى في غاية الحسن وكتب الشيخ عبد البر مانصه (قوله أعط كل سورة) أي ركعة وهذا هو الصواب وقال المناوي يحتمل أن المراد اذا قرأت سورة فصل ركعتين قبل ان تشرع في أخرى ومافاله ليس ببعيد ويحتمل أن المراد صل بكل سورة ويحتمل أن المراد الركوع والسجود والقنوت وهو الخضوع والانكسار والخشوع ولم يتكلم عليه العلقمي اه بحروفه أو المراد كل سورة من القرآن فصل صلاة قبل الشروع في أخرى واما لم يكن ذلك في الفروض أو المراد بالركوع والسجود المعنى اللغوي أي الخشوع والخضوع فينبغي الخضوع عند قراءة كل سورة أو شيء من القرآن (قوله اعطوا أعينكم) أي استعملوها في العبادة كالنظر في المصحف أي الرقم الذي كتب فيه والنظر في وجوه العلماء وكتب العلم للاطلاع وهذا يدل على أن النظر في المصحف غناء أفضل من القراءة عن ظهر قلب أي ان كان خشوعه وتدبره جيدا أكثر فان كان يخشع في القراءة عن ظهر قلب أكثر فهو أفضل (قوله عجائبه) أي غرائبه من الآيات التي خفي على المتأمل معناها كآيات الرحم فالمراد بالعجائب المشتمل منه على معنى لا يدرك المتأمل سببه لاسيما من تخلى بنور الايمان فيبدل رسمه في تلاوته تعبدا وان خفي عليه الاسباب (قوله أعطوا السائل الخ) المراد صدقة التطوع ونقل عن أحمد طبلون أنه كان يتصدق كل جمعة بثلاثة آلاف دينار فقال له من يعرفك ذلك انه يطلب منا المجهة أون فقال أعط كل من طلب وان لا يسأل الا عن ضرورة (قوله وان جاء على فرس) يعني لا ترده وان جاء على حالة تدل على غناه لكونه راكبا فرسا قال شيخ الاسلام مر كما في شرح البهجة ناقلا تقبل الصدقة لغني وكافر قال في الروضة ويستحب التنزه

ومهابة ويكسبك بلالة تصير بها عظيما مهابا في أعين المخلوقات ﴿ فر عن أبي امامة ﴾ الباهلي ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث ضعيف ﴿ (اعزل) ﴾ بكسر الهمزة وسكون العين المهملة ﴿ (الاذى عن طريق المسلمين) ﴾ أي اذا رأيت في ممرهم مايؤذيهم كشوك وحجر فضه عنهم نديافان ذلك من شعب الايمان وسيه كافي ابن ماجه عن أبي برزة الاسلمي قلت يارسول الله دلني على عمل أنتفع به فذكره ﴿ م ٤ عن أبي برزة ﴾ اعزل عنها ان شئت ﴾ أي اعزل ماءك أيها المجامع عن حليلتك ان شئت أن لا تحبل ﴿ (فانه) ﴾ أي الشأن ﴿ (سيأتيها ما قدر لها) ﴾ أي فان قدر لها حمل حصل وان عزلت أو عدمه لم يقع وانما نهى تنزيها فعزلك لا يفيد شيأ ﴿ م عن جابر ﴾ بن عبد الله ﴿ (اعزلوا) ﴾ أي عن النساء ﴿ (أولا تعزلوا) ﴾ أي لا أثر للعزل ولا لعدمه ﴿ (ما كتب الله من نسمة) ﴾ من نفس ﴿ (هي كائنة) ﴾ أي في علم الله الى يوم القيامة الا رهي كائنة ﴾ في الخارج فلا فائدة للعزل كم ولا لاهماله لانه تعالى ان كان قدر خلقها سيكفر الماء وما ينفعكم الحرص وسبه عن صرمة بكسر الصاد المهملة وسكون الراء العذري بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قال غزا بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا كرام العرب فرغبنا في التمتع وقد اشتدت علينا العزبة وأحببنا أن نستمتع ونعزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ﴿ طب عن صرمة العذري ﴾ قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (أعط) ﴾ وفي رواية أعطوا ﴿ (كل سورة) ﴾ من القرآن ﴿ (حظها) ﴾ أي نصيبها ﴿ من الركوع والسجود) ﴾ قال المناوي يحتمل ان المراد اذا قرأت سورة فصل وأعقبها صلاة قبل الشروع في غيرها وقال غيره يحتمل أن المراد بالسورة الركعة ويحتمل أن المراد صل بكل سورة ويحتمل أن المراد بالركوع والسجود اللغويان وهو الخضوع والانكسار والخشوع ﴿ ش عن بعض الصحابة ﴾ واسناده صحيح ﴿ (اعطوا أعينكم حظها من العبادة) ﴾ قال المناوي قيل وما حظها قال ﴿ (النظر في المصحف) ﴾ يعني قراءة القرآن نظرا فيه ﴿ (والتفكر فيه) ﴾ أي تدبر آيات القرآن وتأمل معانيه ﴿ (والاعتبار عند عجائبه) ﴾ من أوامر ونواجره ومواعظه وأحكامه ونحوها والظاهر أن المراد بالاعين الانفس ﴿ (الحكيم) ﴾ الترمذي ﴿ (هب) ﴾ كلاهما ﴿ عن أبي سعيد) ﴾ الخدري واسناده ضعيف ﴿ (اعطوا السائل) ﴾ أي الذي يسأل التصدق عليه ﴿ (وان جاء على فرس) ﴾ يعني لا ترده وان جاء على حالة تدل على

ضم او يكره له التعرض لها وفى البيان يحرم عليه أخذها مظهر الفقاعة قال وهو حسن وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم فى الذى مات من أهل الصفة فوجد والده دينارين كيتان من نار قال وأما سؤالها فقال الماوردى وغيره ان كان محتاجا إليه يحرم وان كان غنيا بمال أو بصنعه فمكروه اهـ وأما استثنى فى الاحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم اهـ من شرح العلامة الشيخ على العزيزى نفعنا الله به (قوله قبل ان) (٢٢٩) يجف عرقه) كاية عن سرعة البذل وان لم يحصل له عرق أصلا أو حصل ولم يجف والعرق رشحات تخرج من المسام (قوله فيركبا) منصوب بفتحة مقدرة على الالف كيخشى (قوله جوامع الكلم) أى الكلمات الجامعة للمعانى الكثيرة سواء كانت الكلمات مختصرة أم لا وتفسير بعضهم جوامع الكلم بالكلمات المختصرة اللفظ الكثيرة المعنى لا يناسب لان هذا معلوم من قوله صلى الله عليه وسلم بعد واختصر الخ والذى عليه الجمهور ان الاختصار هو تقليل اللفظ كثر المعنى أو تساوى أو قل وتصير الشارح بهذا بقوله اللفظ وكثرة المعنى لخصوص المقام اذ الواقع انه صلى الله عليه وسلم أعطى اللفظ القليل المشتمل على المعنى الكثير (قوله سورة البقرة) يعلم منه الرد على من قال يحرم أن يقال سورة البقرة وانما يقال السورة التى فيها البقرة (قوله من الذكر الاول) أى بدله أى فسورة البقرة تضمنت معانى الذكر الاول فهى بدله والمراد بالذكر الاول صحف سيدنا موسى العشرة قبل التوراة وقيل وصحف سيدنا ابراهيم العشرة أيضا (قوله من تحت العرش) أى من كنز تحته كما فى رواية والله أعلم بحقيقة هذا الكنز (قوله والمفصل) أى المحكم لعدم وقوع النسخ فيه أو المفصل سوره لقصرها وطوالها من الحجرات الى عم وأوساطه من عم الى الضحى ومنها الى الآخر قصاره وقيل غير ذلك (قوله ناقلة) حال من الثلاثة أعنى فاتحة الكتاب وما بعدها أى ذلك زائد على مافى الكتب السابقة فليس فيها ما يتضمن معنى ذلك وبه يعلم أن المراد بسورة البقرة فى قوله قبل سورة البقرة من الذكر الاول ما عدا خواتيمها أو هى ليست بدلا عن شئ بل من الخصائص

غناه لكونه راكبا فرسا قال شيخ الاسلام زكريا فى شرح البهجة فاقة تحل الصدقة لفقير وكافر قال فى الروضة وينبغى تنزيهه عنها ويكره له التعرض لها وفى البيان يحرم عليه أخذها مظهر الفقاعة قال وهو حسن وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم فى الذى مات من أهل الصفة فوجد والده دينارين كيتان من نار قال وأما سؤالها فقال الماوردى وغيره ان كان محتاجا إليه يحرم وان كان غنيا بمال أو بصنعة فمكروه اهـ واستثنى فى الاحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم ﴿ عد عن أبى هريرة ﴾ واسناده ضعيف ﴿ اعطوا المساجد حقها ﴾ قال المناوى قيل وما حقها قال ﴿ ركعتان ﴾ تحية المسجد اذا دخلته ﴿ قبل ان تجلس ﴾ فيه فان جلست عمدا فاتت لتقصيرك ﴿ ش عن أبى قتادة ﴾ قال العلقمى وبجبانيه علامة الحسن ﴿ اعطوا الاجير أجره ﴾ أى كراءه ﴿ قبل أن يجف عرقه ﴾ المراد الحث على تعجيل الاجرة عقب الفراغ من العمل وان لم يعرق ﴿ ه من ابن عمر ﴾ بن الخطاب ﴿ ع عن أبى هريرة طس من جابر ﴾ بن عبد الله ﴿ الحكيم ﴾ الترمذى ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك ورمز نوشحذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿ أعطى ﴾ بفتح الهمزة ﴿ ولا توكى ﴾ بالجزم بحذف النون أى لا تربطى الوكاء والوكاء بالمد هو الخيط الذى يربط به ﴿ فيوكا عليك ﴾ قال العلقمى والمناوى يستكون الاصبع يؤخذ من كلامهما انه منصوب بفتحة مقدرة أى لا تمسكى مافى الوعاء وتوكى عليه فيمسك الله فضله وثوابه عنك كما أمسكت ما أعطاك الله تعالى فاسناد الايكاء الى الله مجاز عن الامساك قال العلقمى وفيه دليل على النهى عن منع الصدقة خشية النفاد فان نفك الاسباب تقطع مادة البركة لان الله تعالى يثيب على العطاء بغير حساب ومن علم أن الله يرزقه من حيث لا يحتسب خفه أن يعطى ولا يحصى قاله ابن رسلان وسميه ان أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنها وعن أبيها قالت يارسول الله مالى شئ الا ما أدخل على الزبير بيته أفأتصدق منه فذكره ﴿ د عن أسماء بنت أبى بكر ﴾ الصديق قال العلقمى وبجبانيه علامة الحسن ﴿ أعطيت ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ جوامع الكلم ﴾ قال المناوى أى الكلمات البليغة الوجيزة الجامعة للمعانى الكثيرة قال اغرابى وقد جاء هذا اللفظ وبرادفه القرآن فى غير هذا الحديث ﴿ واختصر لى الكلام اختصارا ﴾ أى حتى صار كثير المعانى قليل الالفاظ ﴿ ع عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب واسناده حسن ﴿ اعطيت سورة البقرة من الذكر الاول ﴾ أى بدله قال العلقمى لعل المراد بالذكر الاول صحف ابراهيم وموسى المذكورة فى سورة الاعلى وهى عشر صحف لابراهيم وعشر صحف لموسى أنزلت عليه قبل التوراة ﴿ وأعطيت طه والطواسين والحواميم من ألواح موسى ﴾ أى بدلها ﴿ وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة ﴾ وهى من آمن الرسول الى آخر السورة ﴿ من تحت العرش ﴾ أى من كنز تحته ﴿ والمفصل نافلة ﴾ أى زيادة وأوله من الحجرات الى آخر سورة الناس وسمى بذلك لكثرة الفصول التى بين السور

ضم او يكره له التعرض لها وفى البيان يحرم عليه أخذها مظهر الفقاعة قال وهو حسن وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم فى الذى مات من أهل الصفة فوجد والده دينارين كيتان من نار قال وأما سؤالها فقال الماوردى وغيره ان كان محتاجا إليه يحرم وان كان غنيا بمال أو بصنعه فمكروه اهـ واستثنى فى الاحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم اهـ من شرح العلامة الشيخ على العزيزى نفعنا الله به (قوله قبل ان) (٢٢٩) يجف عرقه) كاية عن سرعة البذل وان لم يحصل له عرق أصلا أو حصل ولم يجف والعرق رشحات تخرج من المسام (قوله فيركبا) منصوب بفتحة مقدرة على الالف كيخشى (قوله جوامع الكلم) أى الكلمات الجامعة للمعانى الكثيرة سواء كانت الكلمات مختصرة أم لا وتفسير بعضهم جوامع الكلم بالكلمات المختصرة اللفظ الكثيرة المعنى لا يناسب لان هذا معلوم من قوله صلى الله عليه وسلم بعد واختصر الخ والذى عليه الجمهور ان الاختصار هو تقليل اللفظ كثر المعنى أو تساوى أو قل وتصير الشارح بهذا بقوله اللفظ وكثرة المعنى لخصوص المقام اذ الواقع انه صلى الله عليه وسلم أعطى اللفظ القليل المشتمل على المعنى الكثير (قوله سورة البقرة) يعلم منه الرد على من قال يحرم أن يقال سورة البقرة وانما يقال السورة التى فيها البقرة (قوله من الذكر الاول) أى بدله أى فسورة البقرة تضمنت معانى الذكر الاول فهى بدله والمراد بالذكر الاول صحف سيدنا موسى العشرة قبل التوراة وقيل وصحف سيدنا ابراهيم العشرة أيضا (قوله من تحت العرش) أى من كنز تحته كما فى رواية والله أعلم بحقيقة هذا الكنز (قوله والمفصل) أى المحكم لعدم وقوع النسخ فيه أو المفصل سوره لقصرها وطوالها من الحجرات الى عم وأوساطه من عم الى الضحى ومنها الى الآخر قصاره وقيل غير ذلك (قوله ناقلة) حال من الثلاثة أعنى فاتحة الكتاب وما بعدها أى ذلك زائد على مافى الكتب السابقة فليس فيها ما يتضمن معنى ذلك وبه يعلم أن المراد بسورة البقرة فى قوله قبل سورة البقرة من الذكر الاول ما عدا خواتيمها أو هى ليست بدلا عن شئ بل من الخصائص

(قوله آية الكرسي) أي الآيات المشتملة على آية الكرسي وليس خواطر على قراءتها عند النوم ولو رأى أنه لو علم الشخص ما في قراءتها لمات من كثرة المواظبة عليها فقط وقال سيدنا علي رضي الله عنه ما ترك أحد منذ سمعت ذلك (قوله الضرس) بالتشديد والتصغير (قوله نصرت بالرعب) في رواية بتخلي مسافة شهر ونحو ذلك لان بينهما كان بين الكفار وبين المدينة مسافة شهر أي مسافة شهر من سائر الجهات التي (٢٣٠) فيها الكفار وفي رواية شهرين وهي تقتضي أن بعض الجهات مسافتها من المدينة الى الكفار شهران وهذا في زمنه صلى الله عليه وسلم اما بعده فبعدوا من المدينة أكثر من ذلك ومعنى الرعب أن يوقع في قلوبهم الخوف من مجاعته حتى لو لم يكن معه جيش لانه مفاوضهم وحده فلا ردعلى الخصوصية أن سيدنا سليمان قد خاف منه الجن لانه تسخير منه تعالى أي عليه سر اجذب به قلوبهم لا خوف من مجاعته كما بينا (قوله مفاتيح) أي خزائن أي كنوز الارض أي الاسرار التي تكون سببا لفتح بلاد الكفار وأخذ ما فيها ويحتمل أن المراد جميع الارض لا خصوص بلاد الكفار أي ان جميع ما في أيدي الناس ملكه الله اياه ثم بذله للناس (قوله أحد) أي لم ينعم به في الكتب السابقة غيره لكن يؤخذ من ذلك ان الاعم هو الأبلغ وقوله ولا يحصونه بالواو وفي بعض النسخ بأو والمراد بالاحصاء العلم بالشيء على ما هو عليه (قوله التراب) هذا مما يدل على ان التيمم لا يصح بغير التراب وقد ورد أن الارض اقتصرت على السماء بانه صلى الله عليه وسلم خلق منها وبضع جبهته عليها في السجود وبه قال فيها قلما تشرفت به صلى الله عليه وسلم زادها الله تعالى شرفا فجعل ترابها مطهرا كلها (قوله خير الامم) أي لكونه خير الرسل فشرفهم بالتبع لي (قوله فواتح الكلم) أي ألفاظ البلاغة والفصاحة التي يفتتح بها الكلام ويختتم بها لكثرة أبضا فائدا كان كلامه صلى الله عليه وسلم شاملا على أسرار ومعان دقيقة (قوله السبع الطوال) أولها البقرة وآخرها براءة بجعل الانفال مع براءة سورة واحدة لما قيل السابعة هود وقيل الكهف والجمهور على الاول (قوله المثاني) المراد بها كل سورة أقل من مائة آية وسميت مثاني لانها ذكرت عقب ذكر المئين الذي أريد بها كل سورة مشتملة على مائة آية فأكثر فهي ثانية في الذكر والمئين بكسر الميم (قوله وفضلت بالمفصل) هذا ليس فيه حصر فلا ينافي ما مر أنه صلى الله عليه وسلم خص بغير المفصل لكونه أتم

بالبسملة (﴿ لم يهب عن معقل ﴾) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف (﴿ ابن يسار ﴾) وهو حديث ضعيف (﴿ أعطيت آية الكرسي ﴾) أي الآية التي يذكر فيها الكرسي (﴿ من تحت العرش ﴾) أي من كنزتحته كما في رواية أخرى (﴿ نخ وابن الضريس ﴾) بالتصغير (﴿ عن الحسن ﴾) البصري (﴿ مرسلا ﴾) ورواه الديلمي عن علي مرفوعا (﴿ أعطيت ما لم يعط أحد من الانبياء قبلي نصرت بالرعب ﴾) بقذف في قلوب أعدائي كما في رواية أخرى (﴿ وأعطيت مفاتيح الارض ﴾) جمع مفتاح وهو اسم لكل ما يتوصل به الى استخراج المغلقات استعارة لوعد الله بفتح البلاد (﴿ وسميت أحمد ﴾) أي تسمت بذلك في الكتب السابقة (﴿ وجعل لي التراب طهورا ﴾) بفتح الطاء فهو بقوم مقام الماء عند العجز عنه حسا أو شرعا قال العلقمي قال شيخ شيوخنا وهذا يقوي القول بان التيمم خلص بالتراب لان الحديث سيق لاظهار التشريف والتخصيص فلو كان جائزا بغير التراب لما اقتصر عليه (﴿ وجعلت أمتي خير الامم ﴾) بنص قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس (﴿ حم عن علي ﴾) أمير المؤمنين قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة (﴿ أعطيت فواتح الكلم ﴾) يعني أعطي ما يسر الله به من الفصاحة والبلاغة والوصول الى غوامض المعاني وبدائع الحكم ومحاسن العبارات والالفاظ التي أغلقت على غيره وتعذرت ومن كان في يده مفاتيح شيء مخزون سهل عليه الوصول اليه (﴿ وجوامعه ﴾) أي أسراره التي جمعها الله فيه (﴿ وخواتمه ﴾) قال المناوي قال القرطبي يعني أنه يختم كلامه بمقطع وجيز بليغ جامع ويعني بجملة هذا الكلام أن كلامه من مبتدئه الى خاتمته كله بليغ وجيز وكذلك كان ولهذا كانت العرب الفصحاء تقول له ما رأينا أفصح منك فيقول وما يمنعني وقد نزل القرآن بلساني عربي مبين فكان يبدأ كلامه بأعذب لفظ وأجزله ويختمه بما يشوق السامع للاقبال عليه (﴿ ش ع طب عن أبي موسى ﴾) الاشعري قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن (﴿ أعطيت مكان التوراة السبع الطوال ﴾) بكسر المهملة جمع طولى وفي رواية الطول بحذف الالف قال في مختصر النهاية الطول بالضم جمع الطولى وأولها البقرة وآخرها براءة جعل الانفال مع براءة واحدة قال العلقمي لكن أخرج الحاكم والنسائي وغيرهما عن ابن عباس قال السبع الاول البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانعام والاعراف قال الراوي وذكر السابعة فنسيتها وفي رواية صحيحة عن أبي عاتم فيره عن مجاهد وسعيد بن جبير أنها يونس وعن ابن عباس مثله وفي رواية عن الحاكم أنها الكهف (﴿ وأعطيت مكان الزبور المئين ﴾) قال المناوي وهي كل سورة تزيد على مائة آية قال العلقمي سميت بذلك لان كل سورة منها تزيد على مائة آية أو تقاربها (﴿ وأعطيت مكان الانجيل المثاني ﴾) أي السور التي آياتها أقل من مائة آية تطلق على العاتكة وعلى القرآن كله (﴿ وفضلت بالمفصل ﴾) أي أعطيته زيادة وأوله من الحجرات وآخره سورة الناس كما تقدم سمي بذلك

أكثرة الفصول التي بين السور بالبسملة وقيل لقلة المنسوخ فيه ولهذا سمي بالمحكم أيضا كما رواه البخاري عن سعيد بن جبير قال ان الذي تدعونه بالمفصل هو المحكم ﴿طب هب عن واثلة﴾ بن الاسقع ﴿أعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة﴾ وأولها آمن الرسول الى آخر السورة ﴿من كنز تحت العرش لم يعطها نبي قبلي﴾ يعني انها ادخرت وكنزت له فلم يؤتها أحد قبله قال المناوي قال في المطامح يجوز كون هذا الكنز ليقين ﴿حم طب هب عن حذيفة﴾ بن اليمان ﴿حم عن أبي ذر﴾ واسناد أحمد صحيح ﴿أعطيت ثلاث خصال أعطيت صلاة في الصفوف﴾ وكانت الامم السابقة يصلون منفردين وجوه بعضهم لبعض ﴿وأعطيت السلام﴾ أي التحية بالسلام ﴿وهو تحية أهل الجنة﴾ أي يحيي بعضهم بعضا قال المناوي تنبيه قال أبو طالب في كتاب الصيات تحية العرب السلام وهي أشرف التحيات وتحية الاكاسرة السجود للملك وتقبيل الارض وتحية الفرس طرح اليد على الارض أمام المائي والحبشة عقد اليد على الصدر والروم كشف الرأس وتنكيسها والنوبة الايماء بقبضه مع جعل يده على رأسه ووجهه وخير الايماء بالاصبع ﴿وأعطيت آمين﴾ أي ختم الداعي دعاءه بلفظ آمين ﴿ولم يعطها أحد من كان قبلكم﴾ أي لم يعط هذه الخصلة الثالثة كما يشير اليه قوله ﴿الا أن يكون الله تعالى أعطاها هرون فان موسى كان يدعو ويؤمن هرون﴾ أي فانه لا يكون من الخصائص المحمدية بالنسبة لهرون بل بالنسبة لغيره من الانبياء ﴿الحرث﴾ بن أبي أسامة في مسنده ﴿وابن مردويه﴾ في تفسيره ﴿عن أنس﴾ بن مالك ﴿أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الانبياء قبلي﴾ قال العلقمي وعن ابن عباس لا أقولهن فخرا ومفهومه انه لم يختص بغير الخمس المذكورة لكن روى مسلم من حديث أبي هريرة فضلت على الانبياء بست فذكر أربعا من هذه الخمس وزاد اثنتين وأعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب وأحل لي المغانم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وأرسلت الى الناس كافة وختم بي النبيون ولمسلم من حديث جابر فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة الحديث وفيه ذكر خصلة أخرى وقد بينها ابن خزيمة والنسائي وهي وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعط منه أمة من الامم ولم تحمل ما طاقة لهم به ورفع الخطأ والنسيان ولا أحد من حديث على أعطيت أربعا لم يعطهن أحد من أنبياء الله أعطيت مفاتيح الارض وسميت أحمد وجعلت أمتي خير الامم وذكر خصلة التراب فصارت الخصال اثنتي عشرة وقد يوجد أكثر من ذلك لمن أمعن التتبع وقد ذكر أبو سعد النيسابوري في شرف المصطفى ان الذي اختص به من دون الانبياء ستون خصلة قال شيخنا بعد أن ذكر ما تقدم ثم لما صنفت كتاب المعجزات والخصائص تتبعتها فزادت على المائتين وقال في محل آخر فزادت على المائة قال شيخ شيوخنا وطريق الجمع أن يقال لعله اطلع أولا على بعض ما اختص به ثم اطلع على الباقي ومن لا يرى مفهوم العدد يجعله دفع هذا الاشكال من أصله وظاهر الحديث يقتضي أن كل واحدة من الخمس المذكورات لم تكن لاحد قبله وهو كذلك وغفل الداودي الشارح غفلة عظيمة فقال قوله لم يعطهن أحد يعني لم تجتمع لاحد قبله لان نوحا بعث الى كافة الناس واما الاربع فلم يعط أحدا واحدة منهن وكأنه نظر في أول الحديث وغفل عن آخره لانه نص صلى الله عليه وسلم على خصوصيته بهذا أيضا بقوله وكان النبي يبعث الى قومه خاصة ﴿نصرت بالرعب﴾ أي بالخوف مني زادني في رواية أحمد فيقذف في قلوب أعدائي ﴿مسيرة شهر﴾ بالنصب أي ينصرني الله بالقاء الخوف في قلوب أعدائي أي من مسيرة شهر بيني وبينهم من سائر نواحي المدينة وجميع جهاتها قال العلقمي وفي الطبراني عن ابن عباس نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرعب على عدوه مسيرة شهرين وأسرج

البقرة (قوله صلاة في الصفوف) أي كصلاة الملائكة بخلاف الامم السابقة فكانوا يصلون منفردين واذا اجتمعوا لم يصطفوا بل يصلي بعضهم في وجه بعض (قوله السلام) أي بخلاف الامم السابقة فبعضهم كانت تحيته السجود لبعضهم ووضع اليد على كتف المقابل الخ (قوله أهل الجنة) أي بعضهم يحيي بعضا بالسلام (قوله آمين) أي في الدعاء (قوله الا أن يكون الخ) أي لم يوجد اعطاؤها لغيري الا لهذين الرسولين واذا قال تعالى قد أجبت دعوتكما أي بسبب التأمين والمراد مس قوله ثلاث خصال فيما أنه صلى الله عليه وسلم خص بكل فرد منها لا أنه خص بالمجموع فقط وكذا يقال فيما يأتي من نظائره

صلاتهم في غير نحو الكنيسة في الحضر أما في السفر فتصح وحينئذ تكون الخصوصية لنا عدم التقييد بالسفر (قوله فايما رجل) أي شخص مصل ولو أنثى فهو وصف طردي (قوله الغنائم) المراد ما يشمل الفيء لانهما كالمكسبين والفقير اذا افترقا اجتمعا الخ وقوله ولم تحل بصوت بناؤه للفاعل وللمفعول وقوله لاحد قبلي أي من الامم السابقة بل كانوا على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن له مغانم ومن أذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيأ لم يحل لهم أكله وجاءت نار فحرقته الا القربة اه من العزيزي (قوله الشفاعة) أي بعض أنواعها كالشفاعة في فصل القضاء والشفاعة في ادخال الناس الجنة من غير حساب أما الشفاعة في بعض الناس من دخول النار فليس خاصا به صلى الله عليه وسلم بل يكون لغيره العلماء (قوله خاصة) ولا ردسيدنا آدم وسيدنا نوح فان رسالة الاول عامة لاولاده لكن لا لذاته بل لعدم وجود غيرهم اذ ذاك وكذا يقال في عموم رسالة سيدنا نوح حتى لو فرض وجود غير أولاد سيدنا آدم وغير قوم سيدنا نوح لم تكن رسالتهما عامة لذلك الغير وفي رواية كافة بدل عامة (قوله أعطيت سبعين ألفا الخ) كتب الشريف على حاشية نسخته فيه شئ وهو قوله ب من الحسن علقمي وقال المناوي ضعيف لاختلاط الاسدودي وعدم تسميته تابعيه وقال الشيخ جاري صحيح اه يحط الاجهوري

عن السائب بن يزيد مرفوعا فضلت على الانبياء بخمس وفيه ونصرت بالرعب شهرا أمامي وشهرا خلفي وهو معين لمعنى حديث ابن عباس قال شيخ شيوخنا والظاهر اختصاصه به مطلقا وانما جعل الغاية شهرا لانه لم يكن بين بلد تهو بين أحد من أعدائه أكثر من شهر وهذه الخصوصية حاصلة على الاطلاق حتى ولو كان وحده بغير عسكر وهل هي حاصلة لامته من بعده فيه احتمال اه قلت ورأيت في بعض الحواشي نقل ابن الملقن في شرح العمدة عن مسند أحمد بلفظ والرعب يسعى بين يدي أمتي شهرا ﴿وجعلت لي الارض﴾ زاد في رواية ولامتي ﴿مسجدا﴾ أي محل سجود فلا يختص السجود منها بموضوع دون غيره زاد في رواية وكان من قبلي انما يصلون في كنائسهم ﴿وطهورا﴾ بفتح الطاء المهملة بمعنى مطهر اوان لم يرفع حدثا ﴿فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل﴾ أي بوضوء أو تيمم في مسجد أو غيره وانما زاد دفعا لتوهم انه خاص به ﴿وأحلت لي الغنائم﴾ يعني التصرف فيها كيف شئت وقد منها كيف أردت ﴿ولم تحل﴾ قال المناوي يجوز بناؤه للفاعل والمفعول ﴿لاحد قبلي﴾ أي من الامم السابقة بل كانوا على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن له مغانم ومنهم من أذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيأ لم يحل لهم أكله وجاءت نار فحرقته الا القربة ﴿وأعطيت الشفاعة﴾ قال العلقمي هي سؤال الخير وترك الضرر عن الغير على سبيل التضرع والمراد بها الشفاعة العظمى في راحة الناس من هول الموقف وهي المراد بالمقام المحمود لانها شفاعة عامة تكون في الحشر حين يفزع الناس اليه صلى الله عليه وسلم قال شيخنا اللام للعهد كأنه ابن دقيق العيد وقال ابن حجر الظاهر أن المراد هنا الشفاعة في اخراج من دخل النار ممن ليس له عمل صالح الا التوحيد لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس وأعطيت الشفاعة وأنهم انما منعني رهبي لمن لا يشرك بالله شيأ وفي حديث ابن عمر وهي لكم وان يشهد أن لا اله الا الله وقيل الشفاعة المختصة به أنه لا يرد فيها سأل وقيل في خروج من في قلبه ذرة من الايمان قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان هذه مراد مع الاولى قال النووي الشفاعات خمس أولها مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم وهي الاراحة من هول الموقف وطول الوقوف الثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب الثالثة لقوم استوجبوا النار من المذنبين الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين الخامسة في زيادة الدرجات في الجنة ﴿وكان النبي يبعث الى قومه خاصة﴾ لانه لا استغراق بدليل رواية وكان كل نبي واستشكل بنوح فانه دعا على جميع من في الارض فاهلكوا الا أهل السفينة ولم يكن مبعوثا اليهم الا أهلكوا لقوله تعالى وما كانا معذبين حتى نبعث رسولا وأجيب بأجوبة أحسنها ما قاله ابن حجر محتملا أنه لم يكن في الارض عند ارسال نوح الا قومه فبعثته خاصة بكونها الى قومه فقط وهي عامة في الصورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثا اليهم ﴿وبعثت الى الناس عامة﴾ أي أرسلت الى ناس زمني فمن بعدهم الى آخرهم ولا يذكر الجن لان الانس أصل أولان الناس تعمهم واختار السبكي انه صلى الله عليه وسلم أرسل الى الملائكة أيضا بدليل رواية أبي هريرة وأرسلت الى الخلق كافة قال المناوي ظاهر كلام المؤلف يشكل من صريحه أن الشيخين رواياه بهذا اللفظ وقد اعترض ذلك صاحب العمدة وهو وهم واللفظ انما هو للبخاري ولفظ مسلم وبعثت الى كل أحمر وأسود ﴿(ت ن عن جابر) بن عبد الله ﴾ ﴿أعطيت سبعين ألفا من أمتي يدخلون الجنة بغير حساب﴾ أي ولا عقاب ﴿وجوههم كالقمر ليلة البدر﴾ أي والحال ان ضياء وجوههم كضياء القمر ليلة كاله وهي ليلة أربعة عشر ﴿قلوبهم على قلب رجل واحد﴾ أي متوافقة

(قوله لم يعطه) بفتح الهاء لانها ضمير وليست للسكت لان اصله يعط بحذف الالف اه يعط الاجهوري (قوله ما ناله الخ) ولو لم يكن هذا من الخصوصية لم يقل سيدنا يعقوب يا أسفا على (٢٣٣) يوسف بل كان يقول انا لله الخ (قوله أعطيت فريش الخ) أي اكراما له صلى الله عليه وسلم (قوله عن حليس) وفي نسخة حليس (قوله شطر الحسن) يطلق على الجزء وعلى النصف والمراد هنا الاول لقابلته في رواية ثلثي الحسن أي الجمال الذي في الخلق جميعا اعداده صلى الله عليه وسلم ثلث والذي في سيدنا يوسف ثلثان (قوله الخطايا) جمع خطيئة وهي الذنب الواقع عن عمد ولكون اللسان جرحيته عظيمة جعل له حاجزان الاسنان والشفتان (قوله اللسان) أي خطيئة اللسان (قوله الفل) المراد به مطلق الخيانة لا خصوص الخيانة في الغنيمة بدليل السياق (قوله ذراع) أي غصب ذراع أو شبرا أو أقل من ذلك بدليل قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآتي ليست حمصاء أخذها الخ فالخيانة في المال ليس اعمها كالخيانة في الارض (قوله من سبع أرضين) هذا دليل على ان الارض طباق وأنها متلاصقة لا أن بينها فضاء كالسموات والالم يحسن تطويقه السبع أرضين ويحتمل أن هذا على حقيقته بأن يطول الله عنقه ويجعل فيه قدر ما غصبه من سبع أرضين ويحتمل أنه كناية عن مشقة التكليف أي يكلف ذلك ظلم يستطع كالورد أن من كذب في منامه يكلف عقد شعيرة ومعلوم أن الشعيرة لا يمكن عقد ما فهو تكليل عليه وشدة عذاب لكن الجمهور

منطابقة غيره مخالفة ﴿فاحتزدت وبي عز رجل﴾ أي طلبت منه أن يدخل من أمتي غير حساب فوق ذلك ﴿فزادني مع كل واحد سبعين ألفا﴾ فالحاصل من ضرب سبعين ألفا في مثلها أربعة آلاف ألف ألف وتسعمائة ألف ألف قال المناوي ويحتمل أن المراد خصوص العدد وان راد الكثرة ذكره المظهري ﴿حم عن أبي بكر﴾ الصديق وهو حديث ضعيف ﴿أعطيت أمتي﴾ أي أمة الاجابة ﴿شيأ لم يعطه أحد من الامم ان يقولوا﴾ أي يقول المصاب منهم ﴿عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون﴾ بين به ان الاسترجاع من خصائص هذه الامة ﴿طب وابن مردويه﴾ في تفسيره ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿أعطيت فريش ما يعط الناس﴾ و بين ذلك المعطي بقوله ﴿أعطوا ما أطرت السماء﴾ أي انبثاق الذي ينبت على المطر ﴿ومابرت به الانهار ومالست به السيول﴾ قال المناوي يحتمل أن المراد أنه تعالى خفف عنهم النصب في معايشهم فلم يجعل زرعهم يسقى بمؤنة كدولاب بل بالمطر والسيل وأن يراد ان الشارع أقطعهم ذلك ﴿الحسن بن سفيان﴾ في جزئه ﴿وأبو نعيم في﴾ كتاب ﴿المعرفة﴾ معرفة الصحابة ﴿عن حليس﴾ بحاء مهملتين بينهما باء موحدة وزن جعفر وقيل بمثناة تحتية بدل الموحدة مصغرا ﴿أعطي يوسف شطر الحسن ش حم ع لـ عن أنس﴾ بن مالك قال المناوي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ﴿أعظم الايام عند الله﴾ أي من أعظمها ﴿يوم النحر﴾ لانه يوم الحج الاكبر وفيه معظم أعمال النسك أما يوم عرفة فافضل من يوم النحر على الاصح ﴿ثم يوم القر﴾ بفتح القاف وشد الراء الثاني يوم النحر سمي بذلك لانهم يقرون فيه و يستحبون مما حصل لهم من التعب وفضلها لذاتهما أو لما وظف فيهما من العبادات ﴿حم د ك عن عبد الله بن قرط﴾ الازدي قال المناوي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ﴿أعظم الخطايا اللسان الكذوب﴾ أي كذب اللسان الكذوب أي الكثير الكذب وهو محمول على الزجر والتنفير ﴿ابن لال عن ابن مسعود عد عن ابن عباس﴾ واسناده ضعيف ﴿أعظم العبادة أجرا﴾ أي أكثرها ثوابا ﴿أخفاها﴾ قال المناوي بان تخفف القعود عند المريض فعلم ان العبادة بمثناة تحتية لا موحدة وان صح اعتباره بدليل تعقيبه في رواية بقوله والدمعة تمر في السر ﴿البزار﴾ في مسنده ﴿عن علي﴾ أمير المؤمنين وقد رمز المؤلف لضعفه ﴿أعظم الغلول﴾ أي الخيانة ﴿عند الله يوم القيامة ذراع﴾ أي اثم غصب ذراع ﴿من الارض تجدون الرجلين جارين في الارض أوفى الدار فيقتطع أحدهما من حظ صاحبه﴾ أي من حقه ﴿ذراعا فاذا اقتطعه طوقه من سبع أرضين يوم القيامة﴾ أي تخسف به الارض فتصير البقعة المغصوبة في عنقه كالطوق ﴿حم طب عن أبي مالك الاشجعي﴾ هو تابعي والحديث مرسل قال المناوي قال ابن حجر اسناده حسن ﴿أعظم الظلم ذراع﴾ أي ظلم غصب ذراع ﴿من الارض يقتطعه المرء من حق أخيه﴾ أي في الدين وان لم يكن من النسب ﴿ليست حمصاء أخذها الا طوقها يوم القيامة﴾ وذكر الحمصاء في هذا الحديث والذراع فيما قبله لينبه أن ما فوق ذلك أبلغ في الاثم وأعظم في العقوبة ﴿طب عن ابن مسعود﴾ رمز المؤلف لحسنه ﴿أعظم الناس أجرا﴾ أي ثوابا ﴿في الصلاة أبعدهم الهامشي فابعدهم﴾ انما كان أعظم أجرا لما يحصل في بعيد الدار من كثرة الخطا وفي كل خطوة عشر حسنات كما رواه أحمد قال ابن رسلان لكن بشرط أن يكون

(٣٠ - عزيزي اول) على أنه متى أمكن حمل النص على ظاهره لا يعدل الى غيره وفي الحديث دليل على أن من مات قطعة أرض من الطبقة العليا كان مالكا لما تحتها من السبع أرضين فليس لاحد أن يتنفع به بغير اذنه (قوله همشي) أي مسافة

منظهر (قال العاصمي وقال الديري فات قيل روى أحمد في مسنده عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل البيت القريب من المسجد على البعيد كفضل الجهاد على القاعد عن الجهاد والجواب أن هذا في نفس البقعة وذاك في افضل فالبعيد دار مشيه أكثر ونوابه أعظم والبيت القريب أفضل من البعيد ﴿والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الامام أعظم أجرا من الذي يصليها ثم ينام﴾ أي كان بعد المكان يثرى في زيادة الاجر فكذا الحول الزمن للمشقة فاجر منتظر الامام أعظم من أجر من صلى منفردا أو مع امام من غير انتظار وظهر قوله ثم ينام الاشارة الى الاستراحة المقابلة للمشقة التي في ضمن الانتظار ﴿ق عن أبي موسى﴾ الاشعري ﴿ه عن أبي هريرة﴾ ﴿أعظم الناس هما﴾ بفتح الهاء ورشد الميم أي حزنا وغما ﴿المؤمن﴾ أي الكامل الايمان ثم بين كونه أعظم الناس هما بقوله ﴿يهم بامر دنياه وأمر آخرته﴾ كان راعى دنياه أضر بآخرته أو عكس أضر بدنياه فاهتمامه بالامور الدينية بحيث لا يحل بالمطالب الاخروية يهم به وأي هم لصعوبته الاعلى الموفقين ﴿ه عن أنس﴾ بن مالك واسناده ضعيف ﴿أعظم الناس حقا على المرأة زوجها﴾ فيجب عليها أن لا تحزنه في نفسها وماله وأن لا تمنعه حقا عليها ﴿واعظم الناس حقا على الرجل أمه﴾ فحقها في الاكدية فوق حق الاب لما قاسته من مشاق حمله وفصاله ورضاعه ﴿ك عن عائشة﴾ قال المناوي قال الحاكم صحيح ﴿اعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة﴾ لان اليسر داع الى الرفق والله ورفيق يحب الرفق في الامر كله قال عروة وأول شؤم المرأة كثرة صداقها ﴿حم ك عن عائشة﴾ قال المناوي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ﴿اعظم آية في القرآن آية الكرسي﴾ قال البيضاوي وهذه الآية مشتملة على أمهات المسائل الالهية فالمراد الله لا إله الا هو موجود واحد في الالوهية منصف بالحياة واجب الوجود لذاته موجد غيره اذ القيوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره منزه عن التغير والحلول مبرأ عن التغير والفتور ولا يناسب الاشباح ولا يتغير بما يعتري الارواح مالك الملك والملكوت ومبدع الاصول والفروع ذو البطش الشديد الذي لا يشفع عنده الا من أذن له العالم وحده بما في الشباء كلها جليها وخفيها كلها وجزئيها واسع الملك والقدرة ولا يؤده شاق ولا يشغله شأن متعال عما يدركه وهو عظيم لا يحيط به فهم ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ان أعظم آية في القرآن آية الكرسي من قرأها بعث الله به ملكا يكتب من حسناتها يعجوص سيآته الى الغد من تلك الساعة وقال من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت ولا يواظب عليها الا صديق أو عابد ومن قرأها اذا أخذ من مضجعه أمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والابيات حوله ﴿واعدل آية في القرآن ان الله يأمر بالعدل﴾ بالتوسط في الامور اعتقادا كان توحيدا للتوسط بين التعطيل والتشبيه أو قولا كالكسب للتوسط بين محض الجبر والقدر وعملا كالتعبد باداء الواجبات المتوسط بين الجلي والتبذير ﴿والاحسان الى آخرها﴾ أي الى الخلق أو احسان الطاعات وهو ما يجعل الكيفية كالطوع بانواعها أو بحسب اكيفية كما قال صلى الله عليه وسلم الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك ﴿وأخوف آية في القرآن فمن يعمل مثقال ذرة﴾ أي زنة أصغر نملة ﴿خيرا يره﴾ أي يرثوابه بشرط عدم الاحباط بان مات مسلما ﴿ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره﴾ أي يرجزاءه الا أن يغفره ﴿وارجى آية في القرآن يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم﴾ أي افرطوا بالجناية عليها بالاسراف في المعاش واضافة العباد تقتضي تخصيصه بالمؤمن على ما وعرف القرآن ﴿لا تقنطوا من رحمة الله﴾ أي لا تيأسوا من

مغفرة أو لا وتفصله ثانيا ﴿ان الله يغفر الذنوب جميعا﴾ بسترها بعفوه ولو بلا توبة اذا شاء الا الشرك قال البيضاوي وتقييده بالتوبة فيما تعدا الشرك خلاف الظاهر ﴿الشيرازي في﴾ كتاب ﴿الالقاب﴾ والكني ﴿وابن مردويه﴾ في تفسيره ﴿والهروي في فضائله﴾ قال المناوي أي كتاب فضائل القرآن كلهم ﴿عن ابن مسعود﴾ رمز المؤلف لضعفه ﴿اعظم الناس فريه﴾ بكسر الفاء وسكون الراء وفتح المثناة التحتية أي كذبا ﴿اثنان﴾ أحدهما ﴿شاعر يهجو القبيلة باسرها﴾ أي لرجل واحد منهم غير مستغيم أو أن المراد أن القبيلة لا تطاوعون ﴿وعبد صالح ﴿ورجل انتفى من أبيه﴾ بان قال لست ابن فلان وهو كبيرة قال المناوي ومثل الاب الام فيما يظهر ﴿ابن أبي قحافة﴾ أبو بكر ﴿في﴾ كتاب ﴿ذم الغضب دعن عائشة﴾ واسناده حسن كما قاله في الفتح ﴿أعف الناس قتلة﴾ بكسر القاف أي أكفهم وأرحمهم لا يتعدى في هيئة القتل التي لا يحل فعلها من تشويه المقتول واطالة تعذيبه ﴿أهل الايمان﴾ لما جعل الله في قلوبهم من الرحمة والشفقة لجميع خلقه فلان أهل الكفر ﴿ده عن ابن مسعود﴾ ورجاله ثقات ﴿اعقلها وتوكل﴾ أي شد ركبة ناقتك ثم ذرها بعد تعقيل واعتمد على الله فان عقلها لا ينافي التوكل وسببه كما في الترمذي قال رجل يارسول الله أعقل ناقتي وأتوكل أو أطلقها وأتوكل فذكر فاك العقلمي قال شيخنا زكريا التوكل هو الاعتماد على الله تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع تعاطيها ورفال هوكله الامر كله الى مولاه والتعويل على وكالته ويقال هو ترك السعي فيما لا تسعه قوة البشر ويقال هو ترك المكسب واخلاء اليدمن المال ورد بان هذا تأكل لا توكل ﴿ت عن أنس﴾ بن مالك ﴿اعلم الناس﴾ أي من أعلمهم ﴿من يجمع علم الناس الى علمه﴾ أي يحرص على تعلم ما عندهم مضافا لما عنده ﴿وكل صاحب علم عرفان﴾ بينين معجمة مفتوحة وراء ساكنة ومثلثة أي عالم والمراد أنه لشدة حبه في العلم وحلاوته عنده وتلذذه بفهمه لا يزال منهمكا في تحصيله فلا يقف عند حد ومن كان ذلك دأبه يصير من أعلم الناس لشدة تحصيله للفوائد وضبط الشوارد ﴿ع عن جابر﴾ بن عبد الله واسناده ضعيف ﴿اعلم انك لا تسجد لله سجدة الا رفع الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة﴾ فأكثر من الصلاة لترفع لك الدرجات وتحط عنك الخطيئات ﴿حم ع حب طب ص أبي أمامة﴾ الباهلي واسناده صحيح ﴿اعلم يا أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام﴾ أي أقدر عليك بالعفو بمن قدرتك على ضربه ولكن يحلم اذا غضب وأنت لا تقدر على الحلم والعفو عنه اذا غضبت وسببه كما في مسلم قال أبو مسعود البدري كنت أضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي يا أبا مسعود فلم أفهم الصوت من الغضب فلما دنا مني اذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم يا أبا مسعود فألقيت السوط من يدي وفي رواية فسقط السوط من يدي لهيبته فذكره قال فلت هو حر لوجه الله قال أما لو لم تفعل للفحتك النار ﴿م عن أبي مسعود﴾ البدري ﴿اعلم يا بلال انه من احباسنه من سني﴾ قال الاشرفي الظاهر يقتضي من سني بصيغة الجمع لكن الرواية بصيغة الافراد والسنة ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحكام الدين وقد تكون فرضا كركعتي الفجر وغيرفروض كصلاة العيد وصلاة الجماعة وقراءة القرآن في غير الصلاة وما أشبه ذلك واحياؤها أن يعمل بها ويحرص الناس عليها ويحثهم على اقامتها ﴿فادامنت بعدي﴾ أي تركت وهجرت ﴿كان له من الاجر مثل﴾ أجور ﴿من عمل بها من غير ان ينقص﴾ أي الاجر الحاصل له ﴿من أجورهم شيأ﴾ قال البيضاوي أفعال العباد دون كانت

المراد بها الطريقة فيشمل فرض الكفاية والعين كان صلى على جنازة واقتدى به الناس أو ركى فاقتدى به الناس وذكر الله نواب مثل ثواب كل من عمل ذلك (قوله من سني) كذا الرواية والقياس من سنتي ويجاب بأنه مفرد مضاف فيعم

في الشخص وان ظلمه الا أن يكون مبتدعا أو فاسقا متجاهرا أو كافرا ونحو الشاعر لان الهجو غالبا انما يحصل منه والا فالهجو بالشر كذلك ﴿قوله فريه﴾ أي كذبا أي من جهة الكذب ﴿قوله ورجل﴾ أي شخص انتفى من أبيه أي أصله أبا كان أو أما وان علما بان يقول لست ابن فلان (قوله أعف الناس) أي أكثرهم عفة عما يغضب الله أهل الايمان الكامل ﴿قوله من يجمع علم الناس الخ﴾ أي يحرص على تعلم العلم ولو من هو أصغر منه ولذا قيل لسيدنا ابن حنبل بم نلت هذا العلم مع صغر سنك فقال تعلمت من هو أكبر مني وأصغر مني ﴿قوله اعلم﴾ أي يامن يتأتى منه ﴿أو يا أيها الراوي﴾ ﴿قوله سجدة﴾ في الصلاة أو في غيرها كسجدة تلاوة ولذا قال أبو الدرداء الحولا ثلاثة أشياء ما أحببت مقامي في الدنيا وضع جبهتي للسجود لربها ونهارا وصومي في الهاجرة أي أيام الحر وجلوسي مع قوم ينفون الكلام كما ينفي الفاسد كهم ﴿قوله ان الله أقدر﴾ ان رواية ابن عساكر ﴿قوله ان الله أقدر الخ﴾ فالمعنى حين رآه يضرب رقيقه بصوت فلما شعر به صلى الله عليه وسلم سقط السوط من يده وقال اعلم يا أبا مسعود ان الله تعالى أقدر عليك منك على هذا العبد الذي تضربه فعفا عنه ثم ضربه قال أبو مسعود والله ما ضربت أحدا بعد ذلك وهذا شأن الموفقين ﴿قوله يا بلال﴾ غير بلال الحبشي ﴿قوله من أحباسنه﴾

(قوله بدعة ضلالة) خرجت البدعة الحسنة والمباحة (قوله الا مال وارثه أحب اليه من ماله) أى فالاين مثلا يحب مال أبيه أكثر من ماله لكونه اذا مات ورثه وضعه الى ماله (ج ٣٣٦) (قوله مالك ما قدمت) أى فينبغى لك ان لا تترك الصدقات خوفا على فقر وارثك بعدك بل أنفقه فى القربات اذ مالك الذى ينفعك هو ماقدمته ومال وارثك ما أخرته أى فلا ينفعك بشئ لا بوارثك (قوله واجلوه) أى التكاح بمعنى العقد فى المسجد واضربوا عليه بالدفوف أى وقت العقد لكن اذا كان العقد فى المسجد ضرب بالدف خارجه وقد دفع الجيران عباس دراهم لمن لعب عنده وقت النكاح أى لعبا جائزا فهو مطلوب (قوله ما بين السنتين) أى السنة المكملة للسنتين من أول ولادته (قوله الى السبعين) الظاهر والسبعين لان بين لا تكون الا بين متعددين ويجاب بان فيه حذفا أى ما بين السنتين وما فوقها منتهاذلك الفسوق الى السبعين وقصر عمر هذه الامة وصغر جسمهم وصغر حبهم من الرحم بهم بخلاف الامم السابقة فكان عمر الواحد منهم ألف سنة مع عظم جسمه فقد بلغ طوله نحو مائة ذراع ومع عظم جسم أفرانهم فقد كانت حبة البر قدر ضرة البقرة والرمانة لا يستطيع حملها الاعشرة رجال من هؤلاء النظام فكان ذلك سببا للطرهم وتكبرهم وعدائهم العذاب الشديد (قوله بكفنك) بصدق الباء لانه يجزم فى جواب الامر (قوله اعملوا اخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين قيل له ما قال الله تعالى قبض قبضة وقال هذه للجنة ولا أبالى وقبضة الخ ان كان مبتدأ فذاك وان كان على طريق النشر المار فقبض العمل

(قوله من القول) بيان لما فى لدى بحيرى عايبه من سائر الاعمال فالمراد بالقول ما يشمل الفعل ويحتمل أن المراد عمل

ميسر الذي يهدي لهمن القول السابق فحمله مطابق للقول السابق أي الكلام الازلي الدال على سعادته أو شدته (قوله فمات شفاعتي) أي بعضها الله لكن بالتفرط في النواهي والاخر بعض شفاعاته صلى الله عليه وسلم أن يشفع في عاوض اتب بعض الناس في الجنة تفوز لا من التابعين لا الهما لكن فليس جميع افراد شفاعاته لهما لكن وفي رواية لاد من بدل الها لكن (قوله أصيبوا أولادكم الخ) فينبغي القسوية بينهم حتى الفسلة وان كان يحب أحدهم أكثر فينبغي أن لا يظهر ذلك لئلا يكون سببا في العقوق نعم ان حق أحدهم وظن انه لا يرجع الى الطاعة الا بهجره وقطع نفقته فلعله يلتب ذلك والحديث محمول على ما اذا ميز بينهم لخط نفسه (قوله أغبط الناس الخ) الغبطة حسد خاص وهي ان يتمنى أن يكون له مثل ما للغير من غير أن تزول عنه اه لحظ الشيخ عبد الباقي (قوله عندي) قال ذلك اعتمادا منه أي أعظمهم مرتبة عندي (قوله الخفيف) بتخفيف الذال أي خفيف الظهر من العيال فاذا العيال تقيل الظهر أي يحمل همهم كن يحمل شيأ تقيلا على ظهره قال العلقمي الخافون الحال (٣٣٧) واحد وأصل الخاذ طريقة المتن وهو ما يقع

عمل اللسان وخص القول لان أكثر أعمال الخير تتعلق به ﴿طب عن عمران بن حصين﴾ قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ﴿اعملي ولا تتكلي﴾ خطاب لام سلمة أي لا تتركي العمل وتعتمدي على ما في الذ كر الاول ﴿فانا﴾ وفي نسخة فان ﴿شفاعتي لها لكن من أمتي﴾ قال المناوي وفي رواية للاصبهاني ﴿عد عن أم سلمة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿أعينوا أولادكم على البر﴾ أي على بركم بالاحسان اليهم والتسوية بينهم بالعطية ﴿من شاء استخرج العقوق من ولده﴾ أي نفاه عنه بأن يفعل به من معاملته بالاكرام ما يوجب عوده للطاعة ﴿طس عن أبي هريرة﴾ قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ﴿أغبط الناس عندي﴾ بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة أي أحقهم بأن يغبط ويتمنى مثل حاله والغبطة هو أن يتمنى الانسان أن يكون له مثل ما للغير من المال مثلا من غير أن يريد زواله عنه لما أعجبه منه وعظم عنده ﴿مؤمن خفيف الحاذ﴾ بحاء مهملة آخره ذال معجمة أي خفيف الظهر من العيال والمال بأن يكون قليلهما ﴿ذو حظ من صلاة﴾ أي نصيب وافر منها ﴿وكان رزقه كفافا﴾ أي بقدر حاجته لا ينقص عنها ولا يزيد وقيل الرزق الكفاف هو ما يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات والنفاقات ﴿فصبر عليه﴾ أي حبس نفسه عليه غير ناظر الى توسع أبناء الدنيا في نحو مطعم وملبس ﴿حتى يلقى الله﴾ أي يموت فيلقاه ﴿واحسن عبادة ربه﴾ بأن أتى بكمال واجباتها ومندوباتها ﴿وكان غامضا في الناس﴾ بالغين والضاد المعجمتين أي خاملا في الناس غير مشهور ورورى بصاد مهملة فهو فاعل بمعنى مفعول أي محتقر ازدرى ﴿بحلت منيته﴾ أي موته أي كان قبض روحه سهلا ﴿وقل تراثه﴾ أي ميراثه ﴿وقلت بواكيه﴾ جمع باكية لان الميت يعذب ببكاء أهله أي ان كان أوراسهم بفعله قال المناوي وفيه اشارة الى فضل المتعبد على المتزوج وقد نوع الكلام الشارع في ذلك لتنوع الاحوال والاشخاص فمن الناس من الافضل في حقه التبعد ومنهم من فضيلته التأهل فخاطب كل انسان بما هو الافضل في حقه فلا تعارض بين الاخبار ﴿حم ت هب عن أبي أمامة﴾ الباهلي وهو حديث ٣ ﴿أغبطوا﴾ بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة ﴿في العبادة﴾ بمثناة تحتية

عليه البلد من ظهر الفرس أي خفيف الظهر من العيال قال في النهاية الخاذ والحال واحد أي في المعنى لافي الرواية فالرواية بذال معجمة اه بحروفه (قوله وأحسن عبادة ربه) هذا شامل للصلاة وغيرها والمأخذ كراهة الصلاة أولاو حدها اهتماما بها وأشار بالفاء لترتب الثاني على أن من أحسن عبادة ربه كان تحت رب يسوسه ربه برحمته الحسنة حتى تكون قدر أحد كابر بي أحدكم مهره (قوله وكان غامضا) والحمل نعمة الاذا كان اجتماعه على الناس لاخذ العلم أو اصلاح حالهم فهذا ربما يزيد على الحامل المعتزل للعبادة باضعاف أي اذا كانت نفس ذلك الضال للناس مطمئنة بحيث لا يغضب عند فعلهم ما يخالف هواه (قوله بحلت منيته) أي تحرج روحه سهولة فقوله منيته أي وفاته فان الموت راحة كل مؤمن سمي الموت منية وجمعها منايا لانها مقدرة بوقت مخصوص وقوله وقلت بواكيه أي لان الميت يعذب ببكاء أهله على أن أوراسهم بفعلهم الموقع من قلت بواكيه وشكرت مساعيه وأطلق الله لسن باشاعليه اه علقمي وعزيزي (قوله وقل تراثه) فان كثرة ميراثه ربما أشغله وقت الاحتضار بطلبه له وحصل له الافتتان (قوله وقلت بواكيه) أي لقلة عياله فان كثرة عياله تقتضي عن عبادة ربه تعالى (قوله أغبطوا) أي زوروا المريض يوما واتركوه يوما ولو كافرا فتن زيارته حيث كان جارا أو رجي اسلامه والا فاباحة فالم بقصد تعظيمه والاجر واغبطوا بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة رضم الموحدة الشديدة وهي العبادة بالعين المهملة وأوليا المشاة من تحت الزيارة بعد أيام كذا بخط الشيخ عبد الباقي لا يجوز ي بهامش نسخته بهذا الضبط ومثله في الشرح الكبير للمناوي وهو الذي قرره شيخنا الحفني خلاف ما في العزيزي حيث قال اغبطوا بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة اه محروفه (قوله أي لا تعودوا المرضى في كل يوم لما يجد من ثقل العواد

(قوله وأربعوا) الواو بمعنى أو أى اما أن تزوروه يوما بعد يوم أو تزوروه يوما وتتركوه يومين تزوروه فى اليوم الرابع وهذا محمول على غير المتعهد وغير من يأنس به أما هما فتطلب الملازمة منهما لكل وقت (قوله ولو كاسا) أى ولو كان هو أى الماء المعلوم من اغتسلوا كاسا بنا وحيث قدم على ذلك (قوله وزيادة ثلاثة أيام) فان كان مواظبا على الغسل كل جمعة فمن أين الثلاثة ويجاب باحتمال أن يترك لعذر أو مرض فتكون الثلاثة من ذلك فان فرض دوام تركه أصلا حتى منه من الكافران لم يكن له كبائر أعطى قوا باظير ذلك (قوله ستة مثلا) أو سبعة لفقان ولم تعلم الرواية فيجوز زيادته بالوجهين والاحتياط أن يقرأ بهما على البدل ليحصل فى الرواية وشغلك بفتح الشين وهو مثل بتثنيتين (قوله عند الرقة) وسببها التأمل فى آيات الوعيد واما التأمل فى عدم قيامه بواجب النعمة التى عليه وبحو ذلك فيحصل له قشعريرة ولين قلب (قوله أيضا الرقة) أى للقلب ورقته لينه وخشوعه واهتمامه بالدعاء اه بحط الاجهورى (قوله فانها) أى ساعة الرقة رحمة أى ساعة رحمة (قوله المبتلى) وطلب الاحسان اليه ليحصل له رأفة به فيحوله بقلب خالص (قوله اعط) أى توجه فى وقت الغداة حال كونك ملما أى ملم الناس أو منهم ملما لونهن هو دونه كما وقع لسيدنا موسى عليه السلام مع اعتماده بعلم الشريعة ذهب لسيدنا الخضر ليتلقى ويتعلم منه علم الحقيقة ذا الكامل بقبيل الكمال (قوله ولا تكن الخامسة) قال ابن عبد البر الخامسة معادة العلماء وخصهم ومن لم يجهم فقد أبغضهم أو ذاوب فيه الهلاك أو يقال لا تكن الخامسة أى لم تكن تفرض منها شيأ اه بحط الشيخ عبد الباقى الاجهورى (قوله يوم الخميس) أو الاثنين والسنة فى ابتداء اسكن يكون يوم الاثنين أو الخميس وما يقع من الابتداء يوم الاحد للحظة أنه أول الاسبوع أو يوم الاربعاء لملاحظة أنه المذى خلق فيه النور فخالف السنة (قوله اعبر اقرون) وقد وقع غزوها فى زمن الصحابة وهى

أى عودوا المريض غبا أى يوما وتركوه يوما وهذا فى غير من يتعهد ويأنس به (وأربعوا) أى عودوه يومين بعد يوم العيادة وعودوه فى الرابع (ع عن جابر) بن عبد الله بإسناد ضعيف (اغتسلوا يوم الجمعة ولو كاسا بنا) أى حافظوا على الغسل يوم مها ولو عن الماء لم يمكن تحصيله لفضل الابض خال فالمراد المبالغة (عد عن أنس) بن مالك مرفوعا (ش عن أبى هريرة موقوفا) قال المناوى والمرفوع ضعيف لكنه اعتضد بالموقوف (اغتسلوا يوم الجمعة فانه) أى الشأن (من اغتسل يوم الجمعة) أى وصلاها (فله كفارة ما بين الجمعة الى الجمعة) أى من الذنوب الصغائر (وزيادة ثلاثة أيام) بالجر أى وكفارة ثلاثة أيام زائدة على ما بينهما قال المناوى لتكون الحسنة بعشر أمثالها (طب عن أبى امامة) الباهلى واسناده ضعيف (اغتنم خماقبل خمس) أى افعل خمسة أشياء قبل حصول خمسة (حياتك قبل موتك) أى اغتنم ما تلقى نفعه بعد موتك فان من مات انقطع عمله (وصحتك قبل سقمك) أى العمل الصالح حال صحتك قبل حصول مانع كمرض (وفراغك قبل شغلك) بفتح الشين وسكون الغين المعجمتين قال المناوى أى فراغك فى هذه الدار قبل شغلك بأهوال القيامة التى أولها النشر من القبر (وشبابك قبل هرمك) أى افعل الطاعة حال قدرتك قبل هجوم الكبر عليك (وغناك قبل فقرك) أى التصدق بما فضل عن حاجة من تلزمك نفقته قبل عروض حاجتك تتلف مالك فتصير فقيرا فى الدارين فهذه الخمسة لا يعرف قدرها الا من زوالها (ك هب عن ابن عباس) باسناد حسن (حم فى الزهد حل هب عن عمرو بن ميمون مرسلا (اغتنموا الدعاء عند الرقة) أى رقة قلوبكم عند لين القلب واهتمامه بالدعاء (فانها رحمة) أى فان تلك الحالة ساعة رحمة ترجى فيها الاجابة (فر عن أبى) بن كعب واسناده حسن (اغتنموا دعوة المؤمن المبتلى) أى فى نفسه أو ماله أو أهله فان دعاءه أقرب للقبول والكلام فى غير الخواص (أبو الشيخ) فى الثواب (عن أبى الدرداء) واسناده ضعيف (اغد) أى اذهب وتوجه حال كونك (عالما) أى معلما للعلم (أو متعلما) أى لعلم الشرع النافع (أو مستمعا) أى للعلم (أو محبا) أى لواحد من هؤلاء الثلاثة (ولا تكن الخامسة فتهلك) بكسر اللام والمراد بها بغض العلم وأهله (البزار) فى مسنده (طس) كلاهما (عن أبى بكرة) قال المناوى بفتح الكاف وتكن تفيح أو ربيع ورجاله ثقات (اغدوا) أى اذهبوا وتوجهوا (فى طلب العلم) أى فى طلب تحصيله أول النهار (فانى سألت ربى أن يبارك لامتى) أى أمة الاجابة (فى بكورها) أى فيما تفعله أول النهار (ويجعل ذلك يوم الخميس) أى يجعل مزيد البركة فى البكور فى يوم الخميس أكثر بركة لا تعارض بين هذا وقوله فى الحديث المار طلبوا العلم يوم الاثنين لانه أمر بطلبه يوم الاثنين وطلبه يوم الخميس فى أول النهار (طس عن عائشة) واسناده ضعيف (اغدوا فى طلب العلم فان الغدو رواح) قال المناوى قال الغزالى المراد بالعلم فى هذه الاخبار العلم الذى ينفع المعروف للعالم والدال على طريق الآخرة اه فمثل العلم الشرعى (خط عن عائشة) ورمز المؤلف لضعفه (اغزوا قرنين) أمر من الغزو أى قاتلوا أهلها

(قوله فانه) أى ذلك البلد بنقل حقيقة فى الاستغرة ويحصل على أبواب الجنة لينظر اليه من غزاه فيحصل له زيادة سرور وعتى أمكن حمل النص على ظاهره ولم يرد نص يتأول عليه فلا يعدل عنه وقال العزيزى اغزوا تغزوا من أمر من الغزو أى غاتوا أه نهاوهى بفتح الغاف وسكون الزاى مدينة عظيمة معروفة بينها وبين الرى سبعة وعشرون (٣٣٩) فرسخا فانه من أعلى أبواب الجنة

وهى بفتح الغاف وسكون الزاى مدينة عظيمة معروفة بينها وبين الرى سبعة وعشرون فرسخا ﴿فانه﴾ أى ذلك البلد ﴿من أعلى أبواب الجنة﴾ يعنى ان تلك البقعة مقدسة وانها تصير فى الاخرة من أشرف بقاع الجنة فلا يليق أن يكون مسكنا للكفار أو الصغير راجع للغزو أى فاغزوا ذلك البلد يوصل الى استحقاق الدخول من أعلى أبواب الجنة ﴿ابن أبى حاتم والخليلى﴾ أبو يعلى ﴿معا فى﴾ كتاب ﴿فضائل قزوين عن بشر بن سلمان الكوفى عن رجل من سلاط خط فى﴾ كتاب ﴿فضائل قزوين عن بشر بن سلمان عن أبى السرى عن رجل نسى أبو السرى اسمه وأسند عن أبى زرعة قال ليس فى﴾ أحاديث ﴿قزوين حديث أصح من هذا﴾ وكونه أصح شئ فى الباب لا يلزم منه كونه صحيحا ﴿اغسلوا أيديكم﴾ أى عند ارادة الشرب ﴿ثم اشربوا فيها﴾ ارشاد اليهما ﴿فليس من اناء أطيب من اليد﴾ فيغعل ذلك ولو مع وجود الاناء ولا تظر لاستكراه المترفين المتكبرين له لكن ظهر أن ذلك فيمن يغترف من نحو نهر أو ركة أما من معه ماء فى اناء كابريق وقلة فلا يندب له أن يصبه فى يده ثم يشربه وسيبه كما فى ابن ماجه عن ابن عمر قال مر رنا على ركة فحطحلنا نكرع فيها بفتح النون والراء بينهما كاف ساكنة وآخره عين مهملة أى نتناول الماء بأفواهنا من غير اناء ولا كف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم فذكره ﴿ه هب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال العلقمى واسناده ضعيف ﴿اغسلوا ثيابكم﴾ أى أزيلوا وسخها ﴿وخذوا من شعوركم﴾ أى أزيلوا المحوش بحواجب وعانة وما طال من نحو شارب وحاجب وعنفقة ﴿واستاكوا﴾ بما يزيل القلح ويحصل بكل خشن وأولاه الاراك ﴿وتزينوا﴾ بالادهان وتحسين الهيئة ﴿وتطهروا﴾ أى بازالة الروائح الكريهة وتطييبها حسى لوجه وظهر بحيه ﴿فان بنى اسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك﴾ أى بل يهملون أنفسهم شعثا غبرا دسة نيابهم وسخة أبدانهم ﴿فزنت نساؤهم﴾ أى كثر فيهن الزنا لاستشعارهن اياهم والامر للندب وفصيحة التعليل أن الرجل الاعزب لا يطلب منه ذلك وليس مراده ابل الامر بتنظيف الثوب والبدن وازالة الشعور ونحو أمر مما ألوف كادلت عليه الاخبار والاسلام نظيف مبنى على النظافة وانما أراد أن المتزوج يطلب منه ذلك أكثر وظهر أن مثل الرجال الحلائل فان الرجل يعاف المرأة الموسخة الشعثة فربما يقع فى الزنا ﴿ابن عساكر عن على﴾ أمير المؤمنين واسناده ضعيف ﴿اغفر﴾ أى اصفح وسامح عمن غلك تأديبه ﴿فان عاقبت فعاقب بقدر الذنب﴾ أى فلا تتجاوز قدر الجرم ولا تتعد حدود الشرع ومذهب الشافعى أن العفو عن جميع الزوجة عند نشوزها أفضل من تأديبها وأدب الولد عند ارتكاب ما يقتضى التأديب أفضل من تركهما والفرق أن تأديب الزوجة لمصلحة الزوج وتأديب الولد لمصلحة نفسه وبدخل فيمن يملك التأديب الحاكم أى اغفر أيها الحاكم ان كان مرتكب الذنب ممن يستحق العفو كصالح ارتكب صغيرة والعفو عنه أفضل من تعزيره فان عاقبت أى فالم يكن مرتكب الذنب ممن لا يستحق العفو عنه فعاقب بقدر الذنب ﴿واتق الوجه﴾ أى احد ضربه

وعلى للخاتب المتظلمين حتى زفر أبهما والعبرة بعموم اللفظ فيطلب للرجل الغرب التظلف (قوله اغفر الخ) سبب رواية هذا الحديث ان حراكان جليس سيدنا عمر رضى الله عنه فدخل عليه ذات يوم جزء فقال لسيدنا عمر ان لم تعطنا جزاء ولم تعدل فيا فغضب سيدنا عمر وهم بما أخافه فقال يا أمير المؤمنين قال الله تعالى خذ العفو الخ وقال صلى الله عليه وسلم اغفر الخ

(قوله فى المعرفة) أى فى كتاب معرفة الصحابة (قوله عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها همزة وهو الجليس أو حسينة بن حسن كذا ضبطه الشيخ عبد الباقى الاجهورى (قوله أغنى الناس) أى غنى النفس أو غنى المال بحسب ما يليق (قوله من جعله الله تعالى الخ) جواب عن سؤال قيل يارسول الله من هم قال من الخ اه بخط الاجهورى (قوله فى جوفه) أشار صلى الله عليه وسلم الى أن المراد من حفظه عن ظهر قلب (قوله افتخت القرى) أى قرى المدينة بقرينة وافتتحت المدينة والمراد به بعض القرى لان بعضها فتح صلحا وافتتحت فعل ماض مبنى للمالم يسم فاعله وقوله وافتتحت المدينة الخ وامامكة ففتحت بالسيف بخط الاجهورى (قوله على اثنتين وسبعين فرقة) مفصلة عندهم (٢٤٠) لايحيط بها (قوله أمتى) أى أمة الاجابة وافترقت وتفرقت بمعنى واحد انما يغايرنا

لانه مشوشه له (طب وأبو نعيم فى المعرفة عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاى وهمزة ﴿(أغنى الناس حملة القرآن)﴾ أى أعظمهم غنى حقيقته عن ظهر قلب العاملون به الواقفون على حدوده العارفون بمعانيه والمراد أن من كان كذلك فقد فاز بالغنى الحقيق الذى هو غنى النفس فليس الغنى بكثرة العرض والمال وأراد أن ذلك يجلب الغنى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) باسناد ضعيف (٧) ﴿(افتتحت القرى) أى غلبها (بالسيف)﴾ أى بالقتال به ﴿(وافتتحت المدينة بالقرآن)﴾ أى بسببه لانه صلى الله عليه وسلم ثلاث ليلة العقبة على الاثنى عشر من الانصار فأسلموا وجعوا الى المدينة فقد عوا قومهم الى الاسلام فأسلموا ﴿(حب عن عائشة)﴾ افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة﴾ وهذه الفرق معروفة عندهم ﴿(وتفرقت)﴾ وفى نسخة ﴿وتفترق﴾ ﴿أمتى على ثلاث وسبعين فرقة﴾ زاد فى رواية كلها فى النار الا واحدة وذا من معجزاته لانه أخبر عن غيب وقع قال العلقمى قال شيخنا ألف الامام أبو منصور عبد القاهر ابن طاهر التميمى فى شرح هذا الحديث كتابا قال فيه قد عم أصحاب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين فى فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وانما قصد بالذم من خالف أهل الحق فى أصول التوحيد وفى تقدير الخير والشر وفى شروط النبوة والرسالة وفى موالاة الصحابة ومايجرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانه مختلف فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه فيرجع تاويل الحديث فى افتراق الامة الى هذا النوع من الاختلاف وقد حدث فى آخر أيام الصحابة خلاف القدرية من عبد الجهنى واتباعه وتبرأ منهم المتأخرون من الصحابة كعبد الله بن عمر وجابر وأنس وغيرهم ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيأ فشيأ الى أن تكاملت الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة والناجية والسبعون هم أهل السنة والجماعة وهى الفرقة الناجية فان قيل هذه الفرق معروفة فالجواب انا نعرف الافتراق وأصول الفرق وان كل طائفة من الفرق انضمت الى فرقة وان بخط يدامام تلك الفرق ومذاهبها وأصول الفرق الحرورية والقدرية والجهمية والمرجئة والرافضة والجبرية وقد قال بعض أهل العلم أصل الفرق الضالة هذه الست وقد انضمت كل فرقة منها الى ثنتى عشرة فرقة فصارت الى اثنتين وسبعين فرقة وقال ابن رسلان قبل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وعشر ون منهم خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة نجارية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة

تفتنا (قوله وتفرقت أمتى) أى فى الاصول والاعتقاد دون الفروع وعبارة العلقمى قال شيخنا وألف الامام أبو منصور عبد القاهر طاهر التميمى كتابا فى شرح هذا الحديث قال فيه قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفة فى فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وانما قصد بالذم من خالف أهل التوحيد فى تقدير الخير والشر وفى شروط النبوة والرسالة وفى موالاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانه مختلف فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه انتهى وقوله فيه (قوله على ثلاث وسبعين فرقة) وكلها فى النار الا أهل السنة والجماعة اه بخط الشيخ عبد البر (قوله على ثلاث وسبعين فرقة) ولا يخبط بتفصيلها فللاكورى فى التوحيد ست عقائد منها عقيدة الجبرية والقدرية والحرورية والجهمية والمرجئة والرافضة وكل واحدة تفرع عنها

اثنا عشر تفاصيلها معلومة عندهم قال العزيزى وقال ابن رسلان قبل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وعشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة نجارية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة وفرقة ضرارية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثنتان وسبعون فرقة اه بحروفه

(٧) (قوله افتخت القرى) قبله حديث فى المتن فى شرح المناوى ولفظه (أغنى الناس حفظة القرآن) قيل ومن هم يارسول الله قال (من جعله الله تعالى فى جوفه) أى ورقه خطه مع العمل به (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى ذر) الغفارى اه

(قوله افرشوه الخ) فهو من خصوصياته صلى الله عليه وسلم على أمته لا على جميع الناس حتى الانبياء بدليل التعليل بعده ومقتضى التعليل المذكور ان الشهداء يسن لهم وضع فرش في قبورهم وليس مرادا لان هذه خصوصية للانبياء ولم تثبت لغيرهم (قوله افرشوا) بضم الهمزة والراء من باب قتل ويقتل ويكسر هما من باب ضرب يضرب وقوله فليفتى هي كما قاله الخليل بسكون الميم وهو الهدب كذا بخط عبد البر الاجهوري (قوله افرش أمتي) يحتمل أن (٢٤١) المراد أمتي على الاطلاق حتى من هو أعلى منه لانه قد يوجد في المفضول الخ ولم يوجد قول لسيد نازيد في الفرائض اتفق المجتهدون على خيره وعدم العمل به بخلاف غيره من المجتهدين فان من واحد منهم الاولى قول أو أكثر قد اتفق المجتهدون على خيره وقد كان الحبر ابن عباس تلميذ السيد نازيد رضي الله تعالى عنه (قوله أفش السلام) أي أظهره السلام اس ليوشوش على نحو نائم وهو عام مخصوص بغير الكفار وموارد وان بعض السلف كان يبتدئ الكفار بالسلام فهو لعدم اطلاعه على المخصص (قوله وابذل الطعام) أي الزائد على قدر مؤنة من تلزمه مؤنته ويجب بذله للمضطر (قوله كانسخي رجلا) أي من رجل فهو تمييز (قوله ذي هيئة) جره على توهم دخول من في رجل وفي نسخة ذا هيئة وهي ظاهرة وعبارة العزيزي ذي هيئة بهمزة مفتوحة بعد المثناة التحتية والقياس ذا هيئة فيحتمل أن الجار للمجاورة أو على التوهم اه وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري هامش منه ما نصه قوله ذي هيئة كذا بخط المصنف رحمه الله تعالى فاعمل برواية كذلك لانه سأل في الاعراب أي كان

وفرقة ضاربة وفرقة بهيمية وثلاث فرق كرامية تهذه ثنتان وسبعون فرقة (٤ عن أبي هريرة) قال العلقمي قال في الكبير حسن صحيح ﴿ (افرشوا لي طيفتي في لحدي) بضم الهمزة وسكون الفاء وضم الراء ويجوز كسر الهمزة والراء وضم الشين المعجمة يقال فرشت البساط وغيره فرشا من باب قتل وفي لغة من باب ضرب والطيفة كالطيف كما مر لحد أي لهذب وقد فعل شقران مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك (فان الارض لم تسلط على أجساد الانبياء) أي فالمعنى الذي يفرش لاجله لم يزل بالموت وبه يفارق الانبياء غيرهم من الاموات حيث كرمني حقهم وقال العلقمي قال وكيع هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) في الطبقات (عن الحسن) البصري (مرسلا ﴿ افرض أمتي) أي أعلمهم بعلم الفرائض الذي هو قسمة المواريث (زيد بن ثابت) الانصاري كاتب الوحي والمراد أنه سيصير كذلك بعد افراض أكابر الصحب قال المناوي ومن ثم أخذ الشافعي بقوله في الفرائض لهذا الحديث اه والمنقول ان اجتهاده كان يوافق اجتهاده (٤ عن أنس (افش السلام) بفتح الهمزة فعل أمر أي اظهره برفع الصوت وأن تبلغ على كل من لقيته من المسلمين وان لم تعرفه (وابذل الطعام) أي تصدق بما فضل عن نفقة من تلزمك نفقته (واصلي من الله كانسخي رجلا) أي من رجل (من رطلا) أي عشر تلك (ذي هيئة) بهمزة مفتوحة بعد المثناة التحتية والقياس ذا هيئة فيحتمل أن الجار للمجاورة أو على التوهم (وليحسن خلقك) قال المناوي فربه بالتلم دون ما قبله لانه أس الكل وجماع الجميع (واذا أسأت فاحسن) أي اذا وقعت منك سيئة فاتبعها بفعل حسنة (ان الحسنات يذهبن السيئات) قال المناوي ختم الامر بالاحسان لانه الاسط الجامع الكلي (طب عن أبي امامة) الباهلي ﴿ (افشوا السلام) بقطع الهمزة المفتوحة فيه وفيما بعده قال النووي السلام أول أسباب التآلف ومفتاح اكتساب المودة وفي افشائه تمكين الفة المسلمين بعضهم لبعض واظهار شعارهم من غيرهم من أهل الملل مع مافيه من رياضة النفوس ولزوم التواضع واعظام حرمات المسلمين (تسلموا) أي من التناغر وانقطاع ربقوم المحبة والمودة وتجتمع القلوب فتزول الضغائن والحروب (تخرج ﴿ هب حب عن البراء) بن عازب قال المناوي قال ابن حبان صحيح ﴿ (افشوا السلام بينكم تحابوا) بحذف احدى التاءين للتخفيف أي تألفوا بكم وترتفع عنكم التقاطع والتهاجر والتصارم وأقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه والا لم يكن آتيا بالسنة (ك عن أبي موسى الاشعري) قال المناوي قال الحاكم صحيح ﴿ (افشوا السلام فانه لله تعالى رضا) أي فان افشاءه مما يرضى الله به عن العبد يعني انه يثيب عليه (طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿ (افشوا السلام تسلموا) أي فانكم اذا أفشيتموه تحابوا فاجتمعت

(٣١ - عزيزي اول) من حقه أن يقول ذا هاء ما كتبه بخطه وجوابه ما تقدم من عبد العزيز وقوله افشوا السلام يسكم تحابوا) صدر هذا الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أخبركم أدلكم على شئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا الخ وافشاؤه نشره لكافة المسلمين من عرف ومن لم يعرف قال النووي الافشاء الاظهار والمراد نشر السلام بين الناس ليعم بواسطته وقوله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه وان لم يسمعه لم يكن آتيا بالسنة وينبغي أن يرفع صوته عند رمضان فيقول أسمعه اه مناوي كبيره (قوله كي تعلوا) أي في الآخرة برفع الدرجات أو في الدنيا بقمع الكفار واعلاء الاسلام وللاسلام من ارادة المعنيين

(قوله وأضربوا الهمام) أي رؤس الكفار وخصت بالذكر لان ضربها يفضي الموت بخلاف جرح غيرها فلا يقتل غالبا (قوله فوثبوا الجنان) أي هم انها اذ أصل دخولها بمجض الفضل وهذا الحديث صحيح ولا تكرر من اعانه الا اذا كان فيه تكلف أي ان فعلتم ماذكر ترتب على فعلهم رفع درجة تكفي في الجنة كالوارث المترتب على نحو القرابة (قوله كما أمركم الله) أي كما تضمن كلامه تعالى الامر بذلك حيث أخبر بذلك في قوله تعالى انما المؤمنون اخوة (قوله أفضل الاعمال) من أقوال وأفعال أي الاعمال الظاهرة بخلاف الباطنة كالايمان والتفكر ومحل طلب تعجيل الصلاة ان لم يوجد سبب يقتضي التأخير كالارادة بالظهور والا فتأخيرها به مثل ثواب التعجيل أو أكثر (قوله لوقتها) اللام بمعنى (٢٤٣) في أي في أول وقتها قال المناوي ويحتمل أن تكون للاستقبال كما في قوله

كلمتكم فهرتم عددكم وعاونوا عليه ﴿ طب عن أبي الدرداء ﴾ وهو حديث حسن ﴿ افشوا السلام وأطعموا الطعام ﴾ أي تصدقوا بما فضل من حاجة من تلزمكم نفقته ﴿ واضربوا الهمام ﴾ جمع هامة بتضعيف الميم وهي الرأس والمراد به قتال العدو في الجهاد ﴿ توثبوا الجنان ﴾ بتشديد الراء والبناء للمفعول التي وعدها الله المتقين ﴿ ت عن أبي هريرة ﴾ قال العلقمي قال في الكبير حسن صحيح غريب ﴿ افشوا السلام وأطعموا الطعام وكونوا اخوانا كما أمركم الله ﴾ قال المناوي بقوله انما المؤمنون اخوة ﴿ ه عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب ﴿ أفضل الاعمال ﴾ أي من أكثرها ثوابا (الصلاة لوقتها) اللام بمعنى في أي في أول وقتها (وبر الوالدين) أي الاحسان الى الاصلين المعصومين وان عليا ﴿ م عن ابن مسعود ﴾ أفضل الاعمال الصلاة في أول وقتها فهي أفضل الاعمال البدنية وايقاعها في أول وقتها أكثر ثوابا من ايقاعها في وسطه أو آخره ﴿ د ت ك عن أم فروة ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ أفضل الاعمال الصلاة لوقتها وبر الوالدين ﴾ أي الاحسان اليهما وطاعتهما فيما لا يخالف الشرع فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله ﴿ والجهاد في سبيل الله ﴾ بالنفس والمال لاعلاء كلمة الله قال المناوي وآخره عن بر هما الا لكونه دونهما بل لتوقف حله على اذنهما ﴿ خط عن أنس ﴾ رمز المؤلف لضعفه ﴿ أفضل الاعمال أن تدخل على أخيك المؤمن سرورا ﴾ بضم السين المهملة أي سببا لانشراح صدره ﴿ أو تقضي عنه دينا أو تطعمه خبزا ﴾ أي أو نحوه كلمة وفا كهة قال المناوي وانما خص الخبز لعموم وجوده حتى لا يليق للانسان عذر في تركه الطعام ﴿ ابن أبي الدنيا ﴾ أبو بكر (في) كتاب فضل ﴿ قضاء الحوائج ﴾ للاخوان ﴿ هب عن أبي هريرة عد عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب وأخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ﴿ أفضل الاعمال بعد الايمان بالله تعالى التودد الى الناس ﴾ أي التحبب اليهم بحور يارة وقبيل التردد لطلب المودة والمحبة والمراد بالناس الصالحون ﴿ طب في مكارم الاخلاق عن أبي هريرة ﴾ واسناده حسن ﴿ أفضل الاعمال ﴾ أي من أفضلها ﴿ الكسب الا لذ ﴾ أي (من الحلال) قال المناوي قال الغزالي ولطيب المطعم خاصية عظيمة في تصفية القلب وتنويره وأكيد استعداده لقبول أنوار المعرفة فلذلك كان طلبه من أفضل الاعمال ﴿ ابن لال عن أبي سعيد ﴾ الخدري واسناده ضعيف ﴿ أفضل الاعمال الايمان بالله أي التصديق (بالله وحده) وبما علم ضرورة مجيء الرسول صلى الله عليه وسلم به من عند الله كالتوحيد والنبوة والبعث والجزاء وافتراض الصلوات

فرض عين بأن دخلت الكفار بلدا والا فغير لوالدين أفضل لان فرض العين أفضل من فرض الكفاية بذا (قوله الحس) أفضل الاعمال أي المتعدية بالاحسان أو تدخل الخ أو تقضي عنه دينا هو وما بعده من عطف الخاص لان هذا من جملة ادخال السرور (قوله أو تطعمه خبزا) أي مما وقوفه وانما عبر به لعموم وجوده وأما غيره كاللحم فهو من باب أولى اه بخط الاجهوري (قوله التودد الخ) هذا يقتضي أن هذه الخلة الناس أفضل من المعرفة ومحله فيمن قدر على نفسه بأن يحملها النغضب عند دخولها مايحرم أو يعفو عن أداء عليه ويشكر من أحسن اليه الخ والا فالمعرفة أفضل (قوله أفضل الاعمال) أي المتعلقة بالا كتساب الكسب الحلال أو المراد من أفضلها ان تكن سعيه بين من اكتساب لعياله من حلال وينبغي له أن يشغل وقته بذكر الله

تعالى حال الاكتساب (قوله حجة مبرورة) أى مبرورة بأن لا يخالطها ثم من وقت الاحرام الى التحلل الثانى هذا هو الراجح من أقوال (قوله العلم بالله) أى معرفة ما يجب له وما يستحيل عليه والحاصل ان المعرفة أربعة أقسام المعرفة الحقيقية أى الحاصلة بذاته تعالى وهذا مستحيل لا يكلف به ومنه ما عرف فانا لم نحط بذاته تعالى علما والمعرفة التى لا تكون فى الدنيا الا لنبينا صلى الله عليه وسلم وهى معرفة العيان أى المعرفة الناشئة عن ادراك البصر لها الا تنفع لغيرنبينا الا فى الآخرة فلسنا مكلفين بها أيضا والمعرفة عن كشف وهى خاصة بأهل الله تعالى بأن يكشف عن الطبقة قلوبهم بحيث يجد رؤوا طن الاسرار حتى لو كشف لهم الحجاب فى الآخرة لم يزدادوا يقينا وهذه الجنة المجلة فى الدنيا ولسنا مكلفين بها نعم ان اتفقت بالفيض الالهى وان كان لها أسباب ذكرها القوم فى كتب التصوف والمعرفة البرهانية أى التى تنشأ عن البراهين (٢٤٣) وهى التى كلفنا بها (قوله اما العلم ينفعك الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حيث قال له السائل اى سألتك عن أفضل الاعمال فما بالك تذكر لى العلم ولم أسألك عنه وقوله ان العلم أى الشرعى وقوله قليل العمل وكثيره اذا العمل اذا كان على أصل ثابت يثبت ولا يمحى انهاره فيحصل له ثوابه وان العمل مع الجهل قل أو كثر بناء على غير أصل ثابت فلا ثواب فيه بل عليه وزره بتعاطيه قال تعالى أفمن أسس بنيانه الآية اه يحط الاجور ى (قوله فى الله) أى لاجله كان يحب الشخص لقوة ايمانه ولشدة نهيه عن المنكر وغير ذلك فهو أعلى من محبة الشخص لكونه أحسن اليه (قوله والبغض فى الله) أى لاجل الله فان بين رسلان فيه دليل على أنه يجب أن يكون للرجل اعداء يبغضهم فى الله كما يكون له أصدقاء يحبهم فى الله وبه أخذ اذا أحببت انسانا لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلابد أن تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فمن أحب لسبب مباح ضرورة بغض لضده وهذا من دقائق مزلات الاقدام لا يفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد فى الحب والبغض فى العادات (قوله عن أبى ذر) أفضل الايام عند الله يوم الجمعة) يعنى أيام الاسبوع أما أفضل أيام السنة فيوم عرفه

(قوله وأفضل الايمان) أى أفضل الثمرات التى تجلى بها المؤمن من ثمرات الايمان أى تعلم الخ أى علما شهوديا لا علما برهانيا لان أفضل الثمرات انما هو علم الشهود بحيث لا يشغله عنه ملال ولا خلال ولا نعم ولا نقم وهى كان ذا حاله كان شأ كراقى حالة السراء صابرا فى حالة الضراء راضيا فى حالة الفقر واذا وقع فى ذنب أقلع وصبر على منع نفسه من شهواتها واذا كان فى طاعة جد فيها (قوله أن تعلم أن الله معك) أى بالمعونة والالطاف (٢٤٤) والاسعاد والاسعاف والمعنى أنه معك ومطلع عليك فى سائر الاوقات ومن علم أن الله كذلك لزم الادب وراعى الحقوق على وجهها التى أمر بها ونهى عنها وقال بعض السادة لتلميذه خذ هذا الطائر واذبحه فى محل لا يراك فيه أحد فاخذه وتوجه الى أمر به فدخل محلا خربا لا يطلع عليه أحد من الخلق فلما هم بذبحه قال فى نفسه استاذى أمرنى بذبحه بمحل لا يرانى فيه أحد والله مطلع على فأردته اليه بالذبح فرجع اليه بالذبح فقال له لم تفعل ما أمرتك بذبحه فقص عليه الامر فعند ذلك عرف الشيخ أنه قد وصل والله أعلم اه بخط الشيخ الاجهورى (قوله المساعة) وفى رواية الساعة والمراد بذل مازاد على مؤنته ومؤنة عياله والمسامحة بذل نفسه فى الطاعة وبذلها فى اجتناب المواهى (قوله معقل) بفتح الميم وكسر القاف (قوله وتعمل لسانك الخ) أى مع حضور القلب حتى يكون من أفضل الثمرات اذ مجرد شغل اللسان وان كان فيه فضل حيث لا يحفظ المعصى ولواجب لا ليس من أفضل الثمرات (قوله ما) أى مثل الذى تحب الخ لان تحب أن ما عندك ينتقل اليهم أو أنه بدله يكون عندهم اذ الجسم الواحد لا يكون فى مكانين وهذا فى عوام الناس أما أهل الخصوص فلا يكمل أحدهم الا اذا أحب أن يكون كل مسلم فوقه ولذا قال

الفضيل لابن عيينة انك لا تكون ناصحا أتم النصح للناس الا اذا كنت تحب أن كل مسلم يكون فوقك (قوله وأن تقول خيرا) بان لا تتكلم الا فى طاعة وقول الشارح فى طاعة أو مباح لا يناسب اذ الكلام فيما هو من أفضل الثمرات والمباح ليس من ذلك (قوله أفضل الجهاد) بالمعنى اللغوى وهو ارتكاب المشاق اذ الجهاد شرعا قتال الكفار (قوله كلمة حق) الكلمة بمعنى الكلام وبعض كلمة حتى يعبر اه ذلة وفى رواية كلمة عدل أو كلمة عدل وفى رواية أمير بدل سلطان والمراد كل من له سلطنة وسطوة

(هب عن أبى هريرة) باسناد حسن ﴿(أفضل الايمان أن تعلم أن الله معك)﴾ أى مطلع عليك ﴿حيثما كنت﴾ قال المناوى من علم ذلك استوت سريرته وعلانيته فهابه فى كل مكان واستحيا منه فى كل زمان فعظم فى قلبه الايمان والمراد علم الجنان لا علم اللسان (طب حل عن عبادة بن الصامت) واسناده ضعيف ﴿(أفضل الايمان الصبر)﴾ أى حبس النفس على كريه تحمله أو لذيذ تفارقه وهو عدم وحوه مطلوب وقيل الصبر الوقوف مع البلاء بحسن الادب أى بان لا يجزع ولا يسخط ﴿(والمسامحة)﴾ أى المساهلة وعدم المضايقة لاسيما فى المعاوضة وفى نسخة المساعة ﴿(فر عن معقل بن يسار)﴾ بفتح الميم وسكون العين المهملة ﴿(ع عن عمر)﴾ بالتصغير ﴿(البيهقى)﴾ ورواه البيهقى فى الزهد باسناد صحيح ﴿(أفضل الايمان أن تحب لله)﴾ أى تحب أهل المعروف لاجله لا لفعلهم المعروف ﴿(وتبغض لله)﴾ أى تبغض أهل الشر لاجله لا لايذائهم لك قال فى القاموس وبغض ككرم ونصر ﴿(وتعمل لسانك فى ذكر الله عز وجل)﴾ بان لا تفترضه ﴿(وأن تحب للناس ما تحب لنفسك)﴾ أى تحب لهم من الطاعات والمباحات الدنيوية والاخروية مثل الذى تحبه لنفسك والمراد أن تحب أن يحصل لهم مثل ما حصل لك لا عينه سواء كان ذلك فى الامور المحسوسة أو المعنوية قال العلقمى وان قبل ظاهر الحديث طلب المساواة وكل أحد يحب أكثر فأفضل من غيره يجاب بان المراد حث على التواضع فلا يجب أن يكون أفضل من غيره لربى له عليه مزية وبه يستفاد ذلك من قوله تعالى تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا فى الأرض ولا فسادا والعاقبة للمتقين ولا يتم ذلك الا بترك الحسد والحقد والغش وكلها خصال مذمومة ﴿(وتكره لهم ما تكره لنفسك)﴾ أى من المكاره الدنيوية والاخروية ﴿(وان تقول خيرا أو تصمت)﴾ بضم الميم أى تسكت والظهر كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدنيوية والاخروية فتخرج المهيات لان اسم الخير لا يتناولها ﴿(طب عن معاذ بن أنس)﴾ ﴿أفضل الجهاد﴾ أى من أعظمه بدليل رواية الترمذى ان من أعظم الجهاد ﴿(كلمة حق)﴾ بالاضافة وقد تنها والمراد بالكلمة ما أفاد أمرا معروفا أو نهيا عن منكر من لفظ أو ما فى معناه كتكتابة ونحوها ﴿(عند سلطان جائر)﴾ أى ظالم واغا كان ذلك أفضل الجهاد لان من جاهد العدو كان متردد بين رجاء وخوف لا يدرى هل يغلب أو يغلب وصاحب السلطان مقهور فى يده فهو اذا قال الحق وأمره بالمعروف ونهى قد تعرض لتلف وأهدف نفسه للهلاك فصار ذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف ﴿(ه عن أبى سعيد)﴾ الخدرى ﴿(حم ه طب هب عن أبى أمامة حم ن هب عن طارق بن شهاب)﴾ قال المناوى بعد عزوه للنسائى واسناده صحيح ﴿(أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل)﴾ أى الانسان ذكرا كان أو أنثى ﴿(نفسه وهواه)﴾ أى بالكف عن الشهوات والمنع عن الاسترسال فى اللذات ولزوم فعل المأمورات وتجنب

المنهيات (ابن النجار) فى تاريخه (عن أبى ذر) الغفارى ﴿أفضل الحج العج﴾ بفتح العين المهملة وتشديد الجيم أى من أفضل أعماله رفع الصوت بالتلبية فى حق الذكر (والثج) بفتح المثلثة وتشديد الجيم هو سيلان دماء الهدى والاضاحى (ت عن ابن عمر) بن الخطاب (ه ك عن أبى بكر) الصديق (ع عن ابن مسعود) قال المناوى هو معلول من طرقه الثلاثة كما بينه ابن حجر ﴿أفضل الحسنات﴾ أى المتعلقة بحسن المعاشرة (تكرمة الجلساء) قال العلقمى قال فى النهاية التكرمة الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش أو سرير ونحو ذلك فهذا من جملة الكرامة اه قلت والمراد أن يبسط له رداء أو وسادة أو نحو ذلك فهذا من جملة الكرامة اه ومن جملتها الاصغاء لحديث الجليس وضيافته بما تيسر وتشييعه لباب الدار (القضاعى) فى الشهاب (عن ابن مسعود) ﴿أفضل الدعاء دعاء المرء لنفسه﴾ قال المناوى لانها أقرب بجاز لبه والاقرب بالرعاية أحق فيكون القيام بذلك أفضل (ك عن عائشة) أم المؤمنين ﴿أفضل الدعاء أن تسأل ربك العفو﴾ أى محو الذنب (والعافية) قال العلقمى قال شيخنا بان تسلم من الاسقام والبلايا وقال أيضا وهى من الالفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات فى البدن والباطن (فى الدنيا والآخرة فانك اذا أعطيتهما فى الدنيا ثم أعطيتهما فى الآخرة فقد أفلحت) قال فى الدر الفلاح البقاء والفوز والظفر (حم وهناد) فى الزهد (ت ه عن أنس) وحسنه الترمذى ﴿أفضل الدنانير﴾ أى أكثرها ثوابا اذا أنفقت ﴿دينار ينفقه الرجل على عياله﴾ أى من يعوله وتلزمه مؤنته من نحو زوجة وخادم وولد ﴿ودينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله﴾ الذى أعدها للغزو عليها ﴿ودينار ينفقه الرجل على أصحابه فى سبيل الله عزوجل﴾ يعنى على رفقته الغزاة وقيل أراد بسبيله كل طاعة وقدم العيال لان نفقتهم أهم (حم م ت ه عن ثوبان ﴿أفضل الذكر لا اله الا الله﴾ لانها كلمة التوحيد والتوحيد لا يماثله شئ ولان لها تأثيرا فى ظهور الباطن فبقدر نفى الالهية بقوله لا اله ينبث الوحدانية لله تعالى بقوله الا الله وبعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قلبه فيتمكن فيه ويستولى على جوارحه ويجد حلاوة هذا من ذاق ولان الايمان لا يصح الا به أى مع محمد رسول الله وليس هذا فيما سواها من الاذكار ﴿وأفضل الدعاء الحمد لله﴾ اطلاق الدعاء على الحمد من باب المجاز ولعله جعل أفضل الدعاء من حيث انه سؤال لطيف يدنى صاحبه ومن ذلك قول أمية بن أبى الصلت حين خرج الى بعض الملوك يطلب نائله

اذا أثنى عليك المرء يوما ﴿ كفاك من تعرضه الثناء

وقيل انما جعل الحمد أفضل لان الدعاء عبارة عن ذكر وان يطلب منه حاجته والحمد لله يشملها فان من حمد الله انما يحمده على نعمه والحمد على النعمة طلب لمزيد قال تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم ويستفاد من هذا الحديث أن لا اله الا الله أفضل من الحمد لله لان الحمد لله ذكر (ت ن ه حب ك عن جابر) قال المناوى قال الترمذى حسن غريب والحاكم صحيح ﴿أفضل الرباط الصلاة﴾ الرباط فى الاصل الاقامة على جهاد العدو ثم شبه به العمل الصالح ولفظ رواية الطبالسى الصلاة بعد الصلاة (ولزوم مجالس الذكر) أى ذكر الله ونحوه كالصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ومجالس العلم (ومن عبد) أى انسان (يصلى) فرضا أو نفلا ﴿ثم يقعد فى مصلاه﴾ أى المحل الذى يصلى فيه ﴿الا لم تزل الملائكة تصلى عليه حتى يحدث﴾ أى يستغفره الى أن ينقض طهره بأى ناقض كان ويحتمل أن المراد أن يحدث حدث سوء كعيبة ونجمة ﴿أو يقوم﴾ أى من مصلاه

(قوله أفضل الحج) أى من أفضل أعماله العج أى رفع الصوت بالتلبية والثج أى اراقة دم الهدى وانما قيل من أفضل لان أفضل أعماله على الاطلاق الطواف لشبهه بالصلاة (قوله تكرمة الجلساء) كان لايذكرهم الا ما يسرهم ويعود عليهم بالنفع ولا يكثر من الفضل وان يحفظهم اذا قاموا من عندهم (قوله دعاء المرء لنفسه) أى يبدأ بنفسه ثم بغيره اذ لو عكس لربما خيلت له نفسه أن غيره محتاج الى دعائه وهو غير محتاج الى أحد فى بدئه بنفسه اشارة الى عجزه واحتياجه (قوله العفو) هو بلغة من الغفر لانه الستر والعفو نحو والمعافاة مفاعلة فاذا سألها الانسان كان المعنى أطلب منك بأروب أن يعفو الناس عنى وأن أعفو عنهم لأن المفاعلة بينه وبين الرب سبحانه (قوله الدنانير) مثلها الفضة ونحوها (قوله أفضل الذكر الخ) ويمن الجهر به اذا كثرت وساوسه وبرتوش على نحو نائم والا فالافضل الاسرار (قوله وأفضل الدعاء الحمد لله) جعل الحمد من أنواع الدعاء باعتبار ما يلزمه فانه اذا وفقه فى مقابلة نعمه كان شكرا وقد قال تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم فهو يتضمن الطلب (قوله الرباط) يطلق على محل الذكر وعلى العمل الصالح وهو المراد هنا

(الطيالسي) أبو داود (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف ﴿(أفضل الرقاب) أي المعتقة (أغلاها ثمنا) بفتين وبجمة وروى بمهملة ومعناها متقارب قال العلقمي قال النووي محله والله أعلم فيمن أراد أن يعتق رقبة واحدة أما لو كان مع شخص ألف درهم مثلا وأراد أن يشتري بها رقبة تصفها وجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين فالرقبتان أفضل قال وهذا بخلاف الاضحية فان الواحدة السمينة فيها أفضل لان المطلوب هناك الرقبة وهنا طيب اللحم اه والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص فرب شخص واحد اذا عتق انتفع العتق وانتفع الناس به أضعاف ما يحصل من النفع بعتق أكثر عددا منه ورب محتاج الى كثرة اللحم لتفرقته على الضاوع الذين ينتفع به أكثر مما ينتفع هو بطيب اللحم فالضابط أنه مهما كان أكثر نفعا كان أفضل سواء قل أو كثر ﴿(وأنفسها)﴾ بفتح الفاء أحبها وأكرمها ﴿(عند أهلها)﴾ أي ما اغتبطهم بها أشد فان عتق مثل ذلك لا يقع غالبا الا خالصا قال تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴿(حم ق ت ن عن أبي ذر)﴾ الغفاري ﴿(حم طب عن أبي أمامة)﴾ الباهلي ﴿(أفضل الساعات جوف الليل الآخر)﴾ قال المناوي منصوبه على الظرف أي الدعاء جوف الليل أي ثلثه الآخر لانه وقت النجلي وزمان التنزل لا لهي اه والظاهر أن جوف الليل مرفوع على أنه خبر لمبتدا محذوف أي أفضل الساعات للعبادة جوف الليل وقال في مختصر النهاية جوف الليل سدسه الخامس ﴿(طب عن عمرو بن عبسة)﴾ بموحدة بين مهملتين مفتوحتين ﴿(أفضل الشهداء من سفك دمه)﴾ قال المناوي أي أسيل بأيدي الكفار ﴿(وعقر جواده)﴾ يعني قتل فرسه حال القتال وخص العقر الذي هو عرض القوائم بالسيف لعلبته في المعركة والمراد أنه جرح بسبب قتال الكفار وعقر مركوبه ثم مات من أثر ذلك الجرح فله أجر نفسه وأجر فرسه فان عقر فرسه بعد فأجوه لوارثه ﴿(طب عن أبي أمامة)﴾ رمز المؤلف لحسنه ﴿(أفضل الصدقة)﴾ أي أعظمها أجرا ﴿(أن تصدق)﴾ بتخفيف الصاد على حذف احدى التاءين وبالتشديد على ادغامها ﴿(وأنت صحيح)﴾ أي سالم من مرض مخوف ﴿(شحيح)﴾ أي حريص على البخل بالمال والشح أبلغ في المنع من البخل اذ الشح جعل مع حرص وفي الحديث أن مخاوفة الشخص بحاله في حال مرضه لا تعمه سمة البخل وانما كان أفضل لان مجاهدة النفس على اخراج المال مع الصحة وقيام الشح دالة على صحة القصد وقوة الرغبة في القربة بخلاف من أيس من الحياة ورأى مصير المال لغيره ﴿(تأمل)﴾ بسكون الهمزة وضم الميم وفي نسخة تؤمل (العيش) بأعين المهلة والمثناة التحتية والسين المهملة أي تطمع في الغنى فتقول أترك مالي عندي ولا أتصدق به لا كون غنيا وفي رواية البخاري اغنى بالمعجمة والنون بدل العيش ﴿(وتخشى الفقر)﴾ أي تقول في نفسك لا تتصدق مالك لئلا تصير فقيرا وقد تعمر طويلا ﴿(ولا تمهل)﴾ بالجزم على أنه نهي وبالرفع نفي فيكون مسببا فالوجهان في النصب عطفا على تصدق أي أفضل الصدقة أن تصدق في حال صحتك مسببا عن جمعك المال ﴿(حتى اذا بلغت)﴾ أي الروح بدل على ادانا احتضار ﴿(الحلقوم)﴾ بالضم مجرى النفس وقيل الحلق والمراد قاربت بلوغه اذ لو بلغه حقيقة لم يصح شئ من تصرفاته ﴿(قلت لفلان كذا ولفلان كذا)﴾ كناية عن الموصى به وهو أي اذا وصلت هذه الحالة وعلمت مصير المال لغيرك تقول أعطوا الفلان كذا واصرفوا للفقراء كذا ﴿(ألا وقد كان لفلان)﴾ أي والحال أن المال في تلك الحالة صار متعلقا بالوارث فله إلحاق اللام زائدة على لغة أكلوني البراغيث ﴿(حم ن د ن عن أبي هريرة)﴾ ﴿أفضل الصدقة جهد المقل﴾ بضم الجيم أي مجهود قليل المال يعني قدرته واستطاعته ولا شك أن

(قوله وأنفسها عند أهلها) أي اذا كان الانسان يحب أحد أرقائه أكثر من البقية فالافضل المبادرة بعتقه ليدخل في سلك قوله تعالى حتى تنفقوا مما تحبون (قوله جوف الليل) بالنصب أي الصلاة والدعاء في جوف الليل وبالرفع أي أفضل الاوقات هو وقت جوف الليل والجوف نصف الليل ولما كان ليس مرادا بينه بقوله الآخر أي الثلث الاخير لا الاول السدس الخامس (قوله عبسة) بالتخفيف (قوله سفك دمه) بالبناء للمفعول ولا يكون أفضل الا اذا قامت مع فرسه في وقت واحد أو مات فرسه قبله بخلاف ما لو مات بعده فان ثوابه حينئذ لوارثه لانه فانغرفي البر المترتب عليه موت الفرس مع الجواد أفضل من الغرفي البحر وما ورد غزوة في البر أفضل من غزوة في البحر يحمل على ما اذا كان النصر في غزو البر أكثر (قوله المشقة في غزو البحر أكثر (قوله تأمل العيش) في رواية العيش أي طول العمر (قوله الا وقد الخ) الا أداة استفتاح والجملة حالية (قوله المثل) أي معنى النفس وعبارة المناوي في كبيره والمراد بالمثل أن القلب ليوافق قوله الآتي أصل الصدقة ما كان من ظهر غنى أو بقال العضيلة تفاوت بحسب الاشخاص وقضية التوكل وصحب اليقين والمطابق لهذا الحديث أبو هريرة رضي الله عنه وكان ملازما لكل عمل لله والمخالف لهذا الحديث الآتي حكيم ابن حزام وكان من أشراف قريش وعقلائهم وجوهم في الجاهلية والاسلام اه

(قوله عن ظهر غنى) ظهره قسم وهو للاشباع أى اشباع الكلام أى تقويته وتأكيده أى عن تمكن من الغنى كما يقال فلان على ظهر سفر أى متمكن من السفر وتصدق جميع ماله ان صبر على الاضافة والا فالافضل أن يبقى ما يحتاجه (قوله واليد العليا الخ) الايدى أربعة معطية وهى أفضل من المتعففة عن الاخذ وهى أفضل من الآخذة بغير سؤال ان صبر على الاضافة والا فالآخذة أفضل وهى أفضل من الآخذة بسؤال لاسيما مع انشدة نعم لا بأس بالسؤال عند الاحتياج (قوله سق الماء) لشدة حاجة الناس والدواب اليه لاسيما فى نحو ركب الحاج فينبغى (٢٤٧) للموفق ان يتعهد الناس والدواب بالسقى

الصدقة بشئ مع شدة الحاجة اليه والشهوة له أفضل من صدقة الغنى والمراد المقل الغنى القلب لموافق قوله الآتى أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى ﴿(وابدأ بمن تعول)﴾ أى عن تلزمك نفقته ثم بعد ذلك تدفع الصدقة لغيرهم لان القيام بكفاية العيال واجب عليك والصدقة مندوب اليها ولا يدخل فى ذلك تركه العيال وتضييعهم واطماعهم لنائبة الاطعمة بازدياد على كفايتهم من التركه لان من لم تندفع حاجته أولى بالصدقة ممن اندفعت حاجته فى مقصود الشرع ﴿(د ك عن أبى هريرة)﴾ قال المناوى وسكت عليه أبو داود وصححه الحاكم وأقره الذهبى ﴿(أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى)﴾ لفظ الظهر زائد فى مثل هذا اشباعا للكلام وللمعنى أفضل الصدقة ما أخرجه الانسان من ماله بعد أن يبقى منه قدر الكفاية بحيث لو قال بعده وابدأ بمن تعول ﴿(واليد العليا)﴾ أى المعطية ﴿(خير من اليد السفلى)﴾ أى الآخذة ومحل ذلك ما لم يكن الآخذ محتاجا بحيث لو محصل مافى الآخر لكان أعلى الايدى المتعففة ثم المتعففة عن الاخذ ثم الآخذة بغير سؤال وأسفل الايدى السائلة والمانعة ﴿(وابدأ بمن تعول)﴾ أى من تلزمك نفقته ﴿(حم م ن عن حكيم بن حزام)﴾ قال المناوى بفتح الحاء والزاى اه وقال الشيخ صوابه بالكسر ﴿(أفضل الصدقة سق الماء)﴾ أى لمعصوم محتاج قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود عن سعد بن عبادة أنه قال يارسول الله ان أم سعد ماتت فاى الصدقة أفضل فقال سق الماء فحفر بئرا وقال هذه لام سعد ﴿(حد ن ه حب ك عن سعد بن عبادة)﴾ بضم المهملة والتخفيف ﴿(ع عن ابن عباس)﴾ أفضل الصدقة ان تعلم المرء المسلم علما نافعا يعلمه أخاه المسلم ﴿(أى علما شرعيا أو ما كان آلة له فتعليم العلم صدقة وهو من أفضل أنواع الصدقة لان الانتفاع به فوق الانتفاع بالمال لانه يفقد والعلم باق ﴿(ه عن أبى هريرة)﴾ قال المناوى قال المنذرى اسناده حسن ﴿(أفضل الصدقة الصدقة على ذى الرحم الكاشح)﴾ بالشين المعجمة والحاء المهملة الذى يضمر العداوة ويطوى عليها كشحه أى باطنه والكشح ما بين الخاصرة الى الضلع والصدقة عليه أفضل من الصدقة على ذى رحم غير كاشح لما فيه من قهر النفس بالاحسان لمعاديها ﴿(حم ب عن أبى أيوب وعن حكيم بن حزام خد ت عن أبى سعيد)﴾ الخدرى ﴿(طب ك عن أم كلثوم)﴾ بضم الكاف وسكون اللام ﴿(بنت عقبة)﴾ بسكون القاف ابن أبى معيط وهو حديث صحيح ﴿(أفضل الصدقة ما تصدق به)﴾ بحور كونه ماضيا صيغ للمفعول أو لفاعل ومضارعا بحذف احدى التاءين وشد الدال على ادغامها فى محل مجهول ﴿(أى آدمى أو غيره من كل معصوم)﴾ ﴿(عند مالك)﴾ بالتنوين ﴿(سوء)﴾ بفتح السين لانه مضاف غير متمكن التصرف والصدقة على المضطر مضاعفة ﴿(طس عن أبى هريرة)﴾ قال المناوى رمز المؤلف

ومحل أفضلية السقى ما لم يوجد ما يقتضى أفضلية غيره لكون الزمن زمن قحط فاطعام الجائع حينئذ أفضل (قوله سعد بن عبادة لما سمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم بادر وحفر بئرا وتصدق بها على أمواته ومنهم أمه (قوله ثم بعله أخاه) فالافضل هو تعليم الغير ابتداء الصدقة على تعليم العلم مجازا بالاستعارة أو مرسل حيث أطلقت الصدقة التى هى بذل مملوك المال والمال للمحتاج على بذل مطلق محتاج اليه ثم قيد محتاج اليه من العلم فهو جزئيتين على حد مشفر فرقوله ثم بعله أخاه المسلم) أى لان الصدقة من الكرم والجود والجود قسمان أحدهما سنوى كتعليم العلم وإنما بهما يبانى كالاطعام ونحوه وسمى بانيا لكون البانية تقومه اه محط الاجهورى (قوله لكاشح) أصل الكشح ما بين الخاصرة والضلع والمراد هنا البغض أى أفضل الصدقة على ذى الرحم الذى يطوى قلبه على عداوة قريبه أو على الاعراض عنه لاجل ذلك سببى المحبة وترك العداوة ثم هذا ذكر الصدقة على ذى الرحم الكاشح هو المتبادر من الحديث وقيد بالكاشح لرجحانه على غيره لما فيه من قهر النفس على الاحسان لمعاديها ثم قال وعلى ذى الرحم المحارب أفضل أحرامنها على الاجنبى بالمعروف لانه أولى لاساس اه بحروفه (قوله مالك سوء) أى سئ الاخلاق فى الاكل والشرب والكسوة ومالك بالتنوين وسوء بفتح السين قال المناوى فى كبيره ولا تعد من هذا الحديث ومقابله لاختلاف ذلك باختلاف الاحوال والاشخاص والازمان فقد يعرض من الحالات ما يقطع فيه باضافة المملوك على ذى الرحم بل قد يجب وأهل ذلك كل حيوان محترم محتاج الى مؤنة أو رفع مؤذ من نحو حر أو برد اه بحروفه

(قوله وتعفن) بالتخمر من عفن (قوله ولو ذات البين) أي الطائفة ذات البين (قوله وجهدمن مقل) أي من ذي مال قليل والجهد بالضم السعة والاطاء أي اعطاء من مقل أما بالفتح فهو المشقة وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله وجهد من مقل أي قدر ما يحتمله حال القليل المال انتهى يحرر فيه (قوله أفضل الصدقة المنيح) كامير أي العطية على وجه القرض أو الهبة هذا في الدرهم ومنحة الدابة اعارتها للركوب انتهى بخط الاجهوري (قوله فسطاط) بضم الفاء وقد تكسر وهي الخيمة أي منحة فسطاط دليل ما بعده لكنه صلى الله عليه وسلم عبر بظل اشارة الى أن المقصود من منحة الخيمة الاستظلال قال في المصباح الفسطاط بضم الفاء وكسرها بيت من الشعر والجمع فساطيط والفسطاط بالوجهين مدينة مصر قديما وقال بعضهم كل مدينة جامعة فسطاط وربما قالوا في بابه الكسر ومعنى حديث الباب أن ينصب خباء للغزاة ويستظلون فيه والاشهر فيه ضم الفاء وحكى كسرها انتهى عاقسمي وقال الزمخشري الفسطاط ضرب من الابنية في المفرد دون السرادق أي أقل منه فالمنحة فسطاط بيت من شعر انتهى بخط الاجهوري (قوله أو مطروقة) بالجر عطفا على خدم أو بالرفع عطفا على منحة على تقدير مضاف أي منحة مطروقة فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه الخ أي اعطاء دابة مطروقة أي بائعة أو ان طروق الفحل لا ينافي هذا الوقت هو وقت كمال الانتفاع بها أي بهيمة الخ وتعبيرها (قوله صلاة الصبح بناء على أنها الوسطى للظاهر فاكد

لبضعه ﴿(أفضل الصدقة في رمضان)﴾ لان التوسعة فيه على عيال الله محبوبة مطلوبة ولذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون في رمضان (سلم الرازي في جزء من أنس) وضعفه ابن الجوزي ﴿(أفضل صدقة اللسان الشفاعة)﴾ قال المناوي الموجود في أصل شعب البيهقي أفضل الصدقة صدقة اللسان قالوا وما صدقة اللسان قال الشفاعة وكذا هو في معجم الطبراني اه فالشفاعة خبر عن مبتدا محذوف لكن في أكثر النسخ أفضل الصدقة بالالف واللام اللسان ويمكن توجيه ذلك بأنه على حذف مضاف أي أفضل الصدقة صدقة اللسان والشفاعة هي السؤال في التجاوز عن الجرائم والذنوب ﴿(تفك بها الاسير)﴾ أي تخلص بسببها المأسور من العذاب أو الشدة والاسير هو الشخص المأخوذ وان لم يكن مربوطا ﴿(وتحقن بها الدم)﴾ أي تمنعه ان يسفك والواو بمعنى أو في الجميع ﴿(وتجر بها المعروف والاحسان الى أهلك)﴾ أي في الدين وان لم يكن من النسب ﴿(وتدفع عنه الكريهة)﴾ أي ما يكرهه ويشق عليه من النوازل والمهمات ﴿(طب هب عن معرة بن جندب)﴾ وهو حديث ضعيف ﴿(أفضل الصدقة ان تشبع كبدا جائعا)﴾ قال المناوي وصف الكبد بوصف صاحبه على الاسناد المجازي وشمل المؤمن والكافر أي المعصوم والناطق والصامت ﴿(هب عن أنس)﴾ رمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده ﴿(أفضل الصدقة اصلاح ذات البين)﴾ يعني ما بينكم من الاحوال أي اصلاح الفساد كالعداوة والبغضاء والفتنة الثائرة بين القوم أو بين اثنين فالاصلاح اذذاك الزواجب وجوب كفاية مهما وجد اليه سبيلا ويحصل الاصلاح بمواساة الاخوان والمحتاجين ومساعدتهم بما رزقه الله تعالى ﴿(طب هب عن ابن عمر)﴾ بن الخطاب قال المناوي واسناده ضعيف لكنه اعتضد ﴿(أفضل الصدقة حفظ اللسان)﴾ أي صونه عن النطق بالحرام بل بما لا يعني فهو أفضل صدقة (٧) اللسان على نفسه ﴿(فر عن معاذ بن جبل)﴾ رمز المؤلف لضعفه ﴿(أفضل الصدقة سر الى فقير)﴾ أي اسرارا بالصدقة اليه قال تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ﴿(وجهد من مقل)﴾ أي بذل من فقير لانه يكون به جهد ومشقة لقلة ماله وهذا فعين بصير على الاضافة ﴿(طب عن أبي امامة)﴾ وبؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿(أفضل الصدقة المنيح)﴾ بفتح الميم وكسر النون وحاء مهملة وأصله المنيحة فحذفت التاء والمنيحة المنحة وهي العطاء هبة أو قرضا أو منحا ذلك قالوا وما ذلك يا رسول الله قال ﴿(ان تمنح الدرهم)﴾ وفي نسخة الدراهم بالجمع أي أو الدانير أي بقرضه ذلك أو بتصدقه به أو بهبته ﴿(أو ظهر الدابة)﴾ أي بعيره دابة ابر كبها أو يجعل له درهما ونسائما وصوفها ثم يردها ﴿(طب)﴾ قال المناوي وكذا أحمد ﴿(عن ابن مسعود)﴾ ورجال أحمد رجال الصحيح ﴿(أفضل الصدقات ظل فسطاط)﴾ بصم الفاء على الاشهر وحكى كسرها حمية يستظل فيها المجاهد في سبيل الله عز وجل) أي ان ينصب نحو حبة للغزاة يستظلون به ﴿(أو منحة خادم في سبيل الله)﴾ بكسر الميم وسكون النون أي هبة خادم للجهاد أو قرضه أو اعارته ﴿(أو طروقة فحل في سبيل الله)﴾ بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة أي مطروقة معناه أن يعطى الغازي نحو فرس أو ناقة بأن أن يطرقها الفحل ليغرر عليها قال المناوي وهذا عطف على منحة خادم والظاهر أنه معطوف على خادم ﴿(حم ت عن أبي امامة)﴾ الباهلي ﴿(ت عن عدي بن حاتم)﴾ قال الترمذي حسن صحيح ﴿(أفضل الصلوات عند الله تعالى صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة)﴾

---

(١) قوله صدقة اللسان هكذا في نسخة الشارح ولعلها الانسان اه مصححه

هذا الحديث لكنه ضعيف فلا يعارض الحديث الصحيح الدال على أنها العصر (٢٤٩) فالراجح أن العصر أفضل من الصبح وجماعة الصبح أفضل من جماعة العصر لاختلاف المدرك (قوله الصلاة في جوف الليل) أي النفل المطلق في الليل أفضل منه في النهار والا فالرتبة في النهار أفضل من التهجد (قوله شهر الله المحرم) ثم رجب ثم ذي القعدة ثم الحجة ثم شعبان ثم رمضة لا شهر وأضيف هذا لله تعالى مع أن في الشهور أفضل منه لان نسبته بالمحرم اسم اسلامي وكان اسمه في الجاهلية صفر الاول وصفر المعروف الآن كان يسمى صفر الثاني بخلاف أسماء بقية الاشهر فجاهلية واسلامية في الاسلام والمراد أن أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا المحرم وانما قبيل كاملا لان التطوع ببعض شهر قد يكون أفضل من أيام كصوم عرفة وعشر ذي الحجة كما ذكره المناوي في كبيره ذاهن الحافظ ابن رجب انتهى (قوله طول القنوت) أي من أفضل الصلاة صلاة فيها طول القنوت أي القيام والقنوت أحد عشر معنى قال النووي والمراد هنا القيام اتفاقا انتهى مناوي في كبيره (قوله صلاة المرء في بيته) أي حتى من المسجد الحرام وحج بيته بيت غيره ولو أمن من الرياء كما في الفتح قاله المناوي في كبيره (قوله تعظيما) أي لاجل تعظيم رمضان ولاجل تعريفه على الصوم ليدخل في صوم رمضان نشاط قال المناوي في كبيره وهذا لعله صلى الله عليه وسلم قاله قبل أن يعلم فضل المحرم وأن ذلك فضل شهر يصام أكثره كما تقدم ايسه رواية صوم في شعبان أو أن ذلك أفضل شهر يصام سنة (وهذا أفضل تهر يصام بعد رمضان انتهى بحروفه

فاكدا لجماعات بعد الجمعة جمعها ثم صبح غيرها ثم العشاء ثم العصر ثم الظهر ثم المغرب وانما فضلنا جماعة الصبح والعشا لانهما فيهما أشق ﴿حل طلب عن ابن عمر﴾ ن الخطاب قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ﴿(أفضل الصلاة بعد المكتوبة)﴾ أي وبعد الراتب ونحوها من كل نفل بسن جماعة اذهي أفضل من مطلق النفل على الاصح (الصلاة في جوف الليل) أي سدسه الرابع والخامس فالنفل المطلق في الليل أفضل منه في النهار لان الخشوع فيه أوفر ﴿وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله﴾ قال المناوي أضافه اليه تعظيما وتفخيما ﴿المحرم﴾ أي هو أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا بعد رمضان فاما التطوع ببعض شهر فقد يكون أفضل من بعض أيامه كصيام يوم عرفة وعشر ذي الحجة ويلي ذلك بقية الاشهر الحرم وظاهره الاستواء في الفضيلة ثم قال شيخ الاسلام زكريا والظاهر تقدم رجب خروجا من خلاف من فضله على الاشهر الحرم ثم شعبان ثم رجب كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا قال العلماء الخ اللفظ الثاني مفسر للاول والمراد بكله غالبه وقيل انما نصه بكثرة الصيام لانه ترتفع فيه أعمال العباد في سنتهم فان قلت قد مر أن أفضل الصيام بعد رمضان المحرم فكيف أكثر منه في شعبان دون المحرم قلنا لعله صلى الله عليه وسلم لم يعلم فضل المحرم الا في آخر الحياة قبل الممكن من صومه أو لعله كان يعرض له اعذار تمنع من اكثاره الصوم فيه قال العلماء وانما لم يستكمل شهرا غير رمضان لئلا يظن وجوبه قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي انما كان صوم المحرم أفضل الصيام من أجل أنه أول السنة المستأنفة فكان استفتاحها بالصوم الذي هو أفضل الاعمال وقال شيخنا أيضا قال الحافظ أو الفضل العراقي في شرح الترمذي ما الحكمة في نسبة المحرم شهر الله والشهور كلها لله يحتمل أن يقال انها كان من الاشهر الحرم التي حرم فيها القتال وكان أول شهور السنة أضيف اليه اضافة تخصيص ولم يصح اضافة شئ من الشهور الى الله تعالى عند النبي صلى الله عليه وسلم الا شهر الله المحرم وقال شيخنا أقول سئلت لم خص المحرم بقولهم شهر الله دون سائر الشهور مع أن فيها ما يدانيه أو يفي الفضل أو يزيد عليه كرمضان ووجدت ما يجاب به ان هذا الاسم أي المحرم اسلامي دون سائر الشهور فان أسماءها كلها على ما كانت عليه في الجاهلية وكان اسم المحرم في الجاهلية صفر الاول والذي بعده صفر الثاني فلما جاء الاسلام سماه الله المحرم وأضيف الى الله بهذا الاعتبار وهذه فائدة لطيفة ﴿م ٤ عن أبي هريرة الرويفي﴾ محمد بن هرون في مسنده ﴿باب عن جندب﴾ ﴿أفضل الصلاة طول القنوت﴾ أي أفضل أحوالها طول القيام فتطول به أفضل من تطويل السجود لانه محل انقراء وبه أخذ الشافعي وأوجبه فيه قال العلقمي قال النووي المراد به هنا القيام باتفاق العلماء فيما علمت اه وبطل أيضا على غير ذلك كالطاعة والصلاة والسكوت والخشوع والدعاء والاقرار بالعبودية ﴿حم م ت ه عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿باب عن أبي موسى﴾ الاشعري ﴿وعن عمرو بن عبسة﴾ السلمي ﴿وعن عمير﴾ بالتصغير ﴿ابن قتادة﴾ بفتح القاف مخضرما الليثي ﴿أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته﴾ لانه أبعد عن الرياء ﴿الا المكتوبة﴾ ففعلها في المسجد أفضل لان الجماعة تشرع لها ففي جعلها أفضل ومثل الفرض كل نفل تشرع فيه الجماعة وفوائل آخرها انتهى ومنه الجمعة القبلية ﴿ن ابن عمر ثابت﴾ قال المناوي ورواه أيضا شيخا ﴿أفضل الصوم بعد رمضان شعبان لتعظيم رمضان﴾ أي لاجل تعظيمه لكونه يليه فصومه كالمقدمة لصومه وهذا قاله قبل علمه بافضليه صوم المحرم أو لان أفضل شهر يصام كاملا وهذا أفضل شهر يصام أكثره ثم رأيت في هذا الحديث ما يعارض حديث انتهى عن

(قوله ويفطر يوما) فيسن فطر ذلك اليوم وان صادف يوم نحو الخميس أو الاثنين من الايام التي يطلب صومها وقولهم يسن صوم يوم الخميس والاثنين مثلا محله ما لم يعتد صوم يوم وفطر يوم وصادف يوم فطر ذلك (قوله الذاكرون الله كثيرا) أي درجة الذاكرين الخ وذهب بعضهم الى ان من واظب على الصلوات الخمس حقوقها كان من الذاكرين الله كثيرا وفي ذلك بشارة (قوله الفقه) أي لسعي في فهم الاحكام الشرعية (قوله الدعاء) جعل الدعاء من العبادة لان فيه حضورا وتذللا والعبادة لغة هي الخضوع والتذلل (قوله ابن سعيد) في نسخ المتن ابن سعيد (قوله أفضل العبادة قراءة القرآن) لانه أصل العلوم وأمهاتها ولهذا صرحوا بأن الانسان يبدأ أولا بحفظه ثم بالتفكر تفسيره ثم يحفظ من كل فن مختصرا ولا يشتغل بذلك عن تعهد دراسة القرآن فانه أفضل الاذكار فالاشتغال بالقراءة أفضل من الاشتغال بسائر الاذكار الماورد فيه شئ مخصوص في وقت أو زمن مخصوص انتهى من الشرح الكبير للمناوي رحمه الله (قوله السجزي) بالكسر والقضاعي بالضم (قوله انتظار الفرج الخ) يعني ادائل بأحد بلاء فترك الشكاية صبرا وانتظر الفرج فذلك أفضل لان الصبر في البلاء انقياد للقضاء وفي بعض الكتب الالهية لا تقطعن امل من أمل سواي وأيسه ثوب البلدة بين الناس أتقرع بالخشن ربا غيري وربي خيرك انتهى مناوي (قوله البسة الصادقة) البسة لغة بمعنى الملبوس في الشئ ولم يشرع فيه وذلك لان البسة لابد منها وربما عدم الاطلاع عليها بخلاف العمل ولذا صح تخصيص بقول اللهم كما قلت لهي في السنين الاربعة الماضية أسألك أن تقبل حتى هذه فقبل ان أمر أبي لك قول مامعناه فقال اني كنت أعزم على الحج مرارا فما صح عزمي حتى وقعت في ذلك أربع سنوات وهذا

تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين والنهي عن صوم النصف الثاني من شعبان لان النهي محمول على من لم يصم من أول شعبان وابتدأ من نصفه الثاني (وأفضل الصدقة صدقة في رمضان) لانه موسم الخيرات وشهر العبادات ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فيه (ت هب عن أنس) وهو حديث ضعيف ﴿أفضل الصوم صوم أخي داود﴾ أي في النبوة والرسالة (كان يصوم يوما ويفطر يوما) انما كان ذلك أفضل لانه أرفق للنفس التي يخشى منها السآمة وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يمل حتى تملوا والله يحب أن يديم فضله ويوالي احسانه وانما كان ذلك أرفق لان فطر يوم يريح البدن ويذهب ضرر التعب الماضي والسرور في ذلك أيضا أن صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده به بخلاف صوم يوم وفطر يوم فانه وان كان أشق من صوم الدهر لا يهلك البدن بحيث يضعفه عن لقاء العدو بل يستعان بفطر يوم على صيام يوم فلا يضعف عن الجهاد وغيره من الحقوق (ولا يفر اذا لاقى) أي ولا يجل تقويته بالفطر كان لا يفر من عدوه اذا لاقاه للقتال فالوا في الصوم لضعف عن ذلك (ت ن عن ابن عمرو) بن العاص قال العلقمي قال في الكبير قال ت حسن صحيح ﴿أفضل العباد درجة عند الله يوم القيامة الذاكرون الله كثيرا﴾ أي والذاكرات ولهذا كرهن مع ارادتهن تغليبا للمذكر على المؤنث قال العلقمي قال شيخنا اختلف في الذاكرين الله كثيرا فقال الامام أبو الحسن المرادي قال ابن عباس المرادبهم الذين يذكرون الله في ادبار الصلوات فحذوا به شيأ وفي المضاجع وكلما استيقظ من نومه وكلما غدا أو راح من منزله ذكر الله تعالى وقال مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيرا حتى يذكر الله تعالى قائما وقاعدا وراكبا ومضطجعا وقال عطاء من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل في قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا هذا نقل الواحدي وسئل الامام أبو عمر بن الصلاح من الذاكرين الله كثيرا فقال اذا واظب على الاذكار المأثورة المثبتة صباحا ومساء وفي الاوقات والاحوال المختلفة ليلا ونهارا وهي مثبتة في عمل اليوم والليلة كان من الذاكرين الله كثيرا (ح عن أبي سعيد) الخدري باسناد صحيح ﴿أفضل العبادة الفقه﴾ أي الفهم في الدين وقيل المراد الاشتغال بعلم الفقه ﴿وأفضل الدين الورع﴾ أي الخروج عن كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفة وخطرة ﴿طب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ﴿أفضل العبادة الدعاء﴾ أي الطلب من الله تعالى واظهار التذلل والافتقار والاستكانة اذ ما شرعت العبادة الا للخضوع لله سبحانه وتعالى (ك عن ابن عباس حد عن أبي هريرة بن سعد) في الطبقات (عن النعمان بن بشير) وهو حديث صحيح ﴿أفضل العبادة قراءة القرآن﴾ لان القارئ يناجي ربه ولانه أصل العلوم وأمهاتها فالاشتغال بقراءته أفضل من الاشتغال بجميع الاذكار الا مأورد فيه شئ مخصوص ﴿ابن قانع﴾ عبد الباقي في معجمه ﴿عن أسير﴾ بضم الهمزة وفتح السين وآخره راء ﴿ابن جابر السجزي﴾ كتاب ﴿الابانة عن أنس﴾ واسناده ضعيف لكن له شواهد ﴿أفضل العبادة انتظار الفرج﴾ زاد في رواية من الله فاذا نزل بأحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر الفرج فذلك من أفضل العبادات لان الصبر في البلاء انقياد لقضاء الله ﴿هب القضاعي عن أنس﴾ ﴿أفضل العمل النية الصادقة﴾ قال المناوي

الخامسة شرعت فى عملها الفعل فالظاهر أن يدخل الرياء فى ذلك فكون العمل مشاهدا للناس بخلاف النية فيجاب بمنع ظهورها على أحد ولا ينافى ذلك من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشرا لانه محمول على من نفسه مطمورة لا يخاف رياءنى عمله فثواب عمله المعموم للنية أكثر من ثواب النية المجردة عن العمل وذا محمول على من خاف الرياء فثواب نيته المجردة خير من ثواب المحبوط بتلبسه بالعمل لعدم الرياء فى تلك (قوله سرعة القيام (٣٥٤) من عند المريض) أى أفضل ما يفعله العائد فى العبادة أن يقوم سريعا فلا يمكث الا بقدر فواق ناقة وذلك لانه يبدو للمريض حاجة فيستحى من جلسائه وأخرج البيهقى عن سلمة ابن عاصم قال دخلت على الفراء أعوده فأطلت وألححت فى السؤال فقال لى أدن فدنوت فأنشدنى حتى العبادة يوم يعد يومين

وخطه مثل لحظ الطرف يلعين لا يبرئ من مريض فى مساءلة

بكفيك من ذاك السؤال يعرفين والكلام فى غير متعهده وس يشق عليه مفارقته انتهى مناوى فى كبيره (قوله خادمهم) اذا خرج بذينة الفرزدق طرأ له أن يضم لمنك النية خدمة أصحابه الفراء لكثرة الثواب (قوله بالاخبار) أى خبر العدول وتكابه الخطر فى دخوله على العدو وتجسس حالهم فيخبر بأنهم فى غفلة هذا الوقت فظفروهم وأخصمهم الخ فهو أفضل من ذيك (قوله الصائم) أى نزلة الصائم فى الغزو (قوله أفضل الفضائل) أى الخصال الفضيلة التى يشرف بها الانسان فى الدنيا والآخرة (قوله أن تصل من قطعك) وهذا هو غاية المعروف وتعطى من حرمك هو غاية الجود وتصفح عمن ظلمك هو غاية الحلم ولما قال سيدنا عيسى لقومه انى كنت جئتكم بأب النفس لان النية لا يدخلها رياء فيبطلها فهى أفضل من اعمل وتورث خيرا من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشرا وأجيب بأن النية من حيث انها عمل ومقدمة فى الوجود ولا يدخلها الرياء وعبادة مستقلة بذاتها خير بمعنى انها أكثر ثوابا والعمل من حيث انه يترتب عليه الثواب أكثر منها خير بمعنى انه أفضل نظير ما قالوه فى تفضيل الملك والبشر ان الملك من حيث تقدم الوجود والتجرد وغير ذلك أشرف والبشر من حيث كثرة الثواب أفضل (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﴿(أفضل العيادة)﴾ عشاة تحتمله أى زيارة المريض ﴿(اجراء سرعة القيام من عند المريض)﴾ بأن يكون قعوده عنده فواق ناقة كما فى خبر آخر لانه قد يبدو للمريض حاجة وهذا فى غير متعهده ومن يأنس به ﴿(عن جابر)﴾ وهو حديث ضعيف ﴿(أفضل الغزاة فى سبيل الله خادمهم)﴾ أى الذى خرج يقصد الغزو وتولى خدمتهم ﴿(ثم الذى يأتيهم بالاخبار)﴾ أى أخبار العدو ﴿(وأخصمهم عند الله منزلة)﴾ ورأفرهم عند الله درجة ﴿(الصائم)﴾ فى الغزو فرضا أو نفلا اذ المبتدعة الصوم عن القتال ﴿(طس عن أبى هريرة)﴾ وهو حديث ضعيف ﴿(أفضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتصفح عمن ظلمك)﴾ لما فيه من مجاهدة النفس وقهرها ومكابدة الطبع لميله الى المؤاخذة والانتقام ﴿(حم طب عن معاذ بن أنس)﴾ وهو حديث ضعيف ﴿(أفضل القرآن الحمد لله رب العالمين)﴾ قال العلقمى اختلف الناس هل فى القرآن شئ أفضل من شئ فذهب الامام أبو الحسن الاشعرى والقاضى أبو بكر الباقلانى وابن حبان الى المنع لان الجميع كلام الله وتلا بوهم التفضيل نفس المفضل عليه ورد ى هذا القول عن مالك قال يحيى بن يحيى تفضيل بعض القرآن على بعض خطأ وذهب آخرون الى التفضيل لظواهر الاحاديث منهم اصحق بن راهويه وأبو بكر بن العربى والقرافى وقال القرطبى انه الحق ونقله عن جماعة من العلماء واستدلوا بنحو قوله ﷺ (أعظم سورة فى القرآن الحمد لله رب العالمين) قال العلقمى ويجب ممن يذكر الاختلاف فى ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام كلام الله فى الله أفضل من كلامه فى غيره فقل هو الله أحد أفضل من تبت يدا أبى لهب واختلف العلماء فى التفضيل فقال بعضهم الفضل راجع الى عظم الاجر ومضاعفة الثواب بحسب انتقالات النفس وحيثياتها وتدبرها وتفكرها وقيل بل يرجع لذات اللفظ وأن ما يتضمنه قوله تعالى والهكم اله واحد الاية وآية الكرسى وآخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته ليس موجودا مثلا فى تبت يدا أبى لهب وكان مثلها فالتفضيل انما هو بالمعانى العجيبة وتمثم وقيل التفضيل باعتبار نفع العباد فآيات الامر والنهى والوعيد خير من آيات القصص لانها انما أريد بها تأكيد الامر والنهى والانذار والتبشير ولا غنى للناس عن هذه الامور وانما تستغنى عن القصص فكان ما هو

أنفع لهم خير الهم مما يحصل تابعا لما لابد منه ولا تنافي بين كون الفاتحة أفضل القرآن وبين كون البقرة أفضله لان المراد أن الفاتحة أفضل السور ما عدا سورة البقرة الى فصلت فيما الحجيج اذا شغل سورة على ما اشتملت عليه من ذلك ولذلك سميت خطاط القرآن (لا هب عن أنس) بن مالك ﴿ (أفضل القرآن سورة البقرة وأعظم آية منها) وفي نسخة بدل منها فيها ﴿ (آية الكرسي) لاحتوائها على أمهات المسائل الالهية وردلانها على أنه تعالى واحده منصف بالحياة قائم بنفسه مقوم لغيره منزه عن الضيز والخلول لا يشغ عنده الا من أذن له عالم بالاشياء كلها ﴿ (وان الشيطان) أي ابليس أو أعم ﴿ (يخرج من البيت) أي ونحوه من كل مكان ﴿ (أن يسمع أن تقرأ فيه سورة البقرة) ﴾ وفي نسخة بحذف ان الداخلة على تقرأ أي ييأس من اغواء أهل لما يرى من جسد هم واجتهادهم في الدين ونحس البقرة لكثرة أحكامها واسماء الله أو لسر علمه الشارع ﴿ (الحرث) بن أبي أسامة في مسنده ﴿ (وابن الضريس ومحمد بن نصر في السنن) البصري ﴿ (مرسلا ﴾ أفضل الكسب بيع مبرور ﴾ أي لا غش فيه ولا خيانة ﴿ (وعمل الرجل بيده) ﴾ خص الرجل لانه المحترف غالبا لان الاخراج غيره واليد لكون أكثر مدار ولة العمل بها ﴿ (حم طب عن أبي بردة بن نيار) ﴾ الانصاري واسناده حسن ﴿ (أفضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) ﴾ يعني هي أفضل كلام الآدميين والا فالقرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق فأما المأثور في وقت أو حال فالاشتغال به أفضل وسبب أفضليتها اشتمالها على جملة أنواع الذكر من تنزيه وتحميد وتوحيد وتمجيد ﴿ (حم عن رجل) قال المناوي وجاله رجال الصحيح ﴿ (أفضل المؤمنين) أي الكاملين الايمان ﴿ (اسلام من سلم المسلمون) ﴾ أي وكذا المسلمات ومن له ذمة أو عهد ﴿ (من لسانه ويده) ﴾ أي من التعدي بأحدهما الا في حد أو تعزير أو تأديب لانه استصلاح فان قيل هذا يستلزم أن من اتصف بهذه الخاصة كان مسلما كاملا أجيب بان المراد من اتصف بذلك مع مراعاة باقي الصفات التي هي أركان الاسلام ويحتمل أن يكون المراد بذلك تبيين علامة المسلم التي يستدل بها على اسلامه وهي سلامة المسلمين من لسانه ويده ويحتمل أن يكون المراد بذلك الاشارة الى الحث على حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا أحسن معاملة اخوانه فأولى أن يحسن معاملة ربه من باب التنبيه بالادنى على الاعلى وخص اللسان باليد لكونه المعبر عما في النفس وكذلك اليد لان أكثر الافعال بها وفي ذكرها أيضا دون غيرها من الجوارح نكتة فيدخل فيه اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق ﴿ (وأفضل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا) ﴾ بضم الخاء المعجمة واللام فحسن الخلق دال على كمال الايمان وسوء الخلق دال على نقصه ﴿ (وأفضل المهاجرين) ﴾ من الهجر بمعنى الترك ﴿ (من هجر ما نهى الله عنه) ﴾ لان الهجرة ضربان ظاهرة وباطنة والباطنة ترك ما نهى عنه النفس الامارة بالسوء والشيطان والظاهرة الفرار بالدين من الفتن والهجرة الحقيقية ترك ما نهى الله عنه من المحرمات والمكروهات ﴿ (وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل) ﴾ أي أفضل الجهاد جهاد من أشغل نفسه بفعل المأمورات وكفها عن المنهيات امتثالا لامر الله عز وجل لان الشيء انما يفضل ويشرف بشرف ثمرته وثمرة مجاهدة النفس الهداية الى الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ﴿ (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال المناوي في شرحه الكبير باسناد حسن ﴿ (أفضل المؤمنين) أي من أفرههم

(قوله أفضل بيع) بالتصغير (قوله وعمل الرجل بيده) ظاهر الحديث استواء التجارة المعبر عنها بالبيع المبرور والصناعة المعبر عنها بعمل الرجل بيده وليس مرادا لما مر أن الافضل الغنية ثم الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة (قوله ابن دينار) نسخ المتن ابن نيار (قوله سبحان الله والحمد لله) ذهب بعضهم الى تفضيل التسبيح على التحميد وبعضهم ذهب الى العكس وهو الذي عليه بعض أئمة الشافعية (قوله عن رجل) أي من الصحابة واسمه سمرة بن جندب وأجهم لان الصحابة كلهم عدول ورجاله رجال الصحيح انتهى بضبط الاجهوري (قوله أفضل المؤمنين اسلاما) ويجاب بأن ما ذكر من سلامة الناس من يده ولسانه من أفراد اعمال الايمان اذ لا يثاب عليها الا مع التصديق القلبي (قوله من جاهد نفسه) بان ينظر في الزواجر وكتب التصوف لينصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده وذلك ان القلب سلطان الحق وجنوده الصفات الجميلة كالمعرفة وحسن الخلق ومحبة الخير للناس والشيطان سلطان الباطل وجنوده الصفات القبيحة كالكبر والحقد فاذا جاهد نفسه فقد نصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده حتى قهره وجعلته عن وسوسته فهو كنصر جنود الاسلام على جنود الكفار بل أعظم وبادا سمى الجهاد الاكبر ومن أعمل حتى نصر سلطان الباطل على سلطان الحق كان كنصر الكفار على جنود الاسلام (قوله أفضل المؤمنين الخ) أي من أفضلهم والا فمن لا يسأل أفضل منه

(قوله سمح البيع) كاتا يبيع سلعته بدون ثمن مثلها رفقا بالمشترى لاحتياجه وسمح بكسون الميم كما ضبطه الشيخ عبد البر الاجهوري بخطه وهو الذى قرره استاذنا المغفى رحمه الله خلافا لما فى العزيزى من انه بكسر الميم (قوله فى شعب من الشعاب) أى محل بين جبلين وليس قيدا بل المدار على محل يعتزل فيه الناس (قوله ويدع) (٢٥٣) الناس من شره) أشار صلى الله عليه وسلم الى أن من اعتزل الناس ينبغى له أن يلاحظ أن عزلته ليقيهم شر نفسه لا ليتوقى شر هم لان الموفق شعب الشر لنفسه لا للناس (قوله من هذا) اسم مفعول من هدد الناس وقيل من هدد بكسر الهاء أى زاهد فى الدنيا وشهواتها ويكون اسم فاعل على غير قياس اذ قياس اسم الفاعل من زهد زاهد وقد سئل سيدنا عيسى عن وجه لقبا كنا قتطفه أحدهما وأخذه الآخر أيهما أسلم فقال الذى تقطفه لانه سلم من فتنته (قوله يعطى جهده) أى ما يقدر عليه أى يتصدق وهو مثل (قوله أفضل المؤمنين سمح المتن أفضل الناس (قوله يعاون بالرخص) لاستيلاء سوء ظنه نفسه تركها لعدم المشقة فيها والشك فى دليلها (قوله أيام العشر) أى عشر ذى الحجة وأيامها أفضل من أيام العشر الاواخر من رمضان لكثرة العبادة التى فيها أما ليالى العشر الاواخر من رمضان فهى أفضل من ليالى عشر ذى الحجة لما اشتملت عليه كذا قال المناوى فى الكبير واعهده عليه اذ لم أطلع فى هذا الوقت على ما يخالفه شيخا حفنى لكن فى كلام المناوى المذكور فى شرحه الصغير والكبير ما يقتضى ترجيح تفضيل عشر رمضان الاخير على عشر ذى الحجة وعبارة الصغير أفضل أيام الدنيا أيام العشر عشر ذى الحجة لاجتماع أمهات تعبدة فيه وهى الصلاة كما بين بقوله والفجر وليال عشر فهى أفضل من أيام العشر الاخير من رمضان على ما اقتضاه ظهر وأخذه بعضهم لكن الجمهور على خلافه اه وقال فى الكبير ما نصه ولهذا ذهب جمع الى انه أفضل من العشر الاخير من رمضان لكن خالفه آخرون تمسكا بان اختيار الفرض لهذا وانفضل لدليل على أفضليته عليه وغيره لو تعارض ظهر فيه خلاف ثم رد ذلك وأن ترجيح بعضهم

الاعشار أو الايام قال ابن القيم والصواب أن ليالي العشر الاخير من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجة لان عشر ذي الحجة انما فضل ليومي النحر وعرفة وعشر رمضان انما فضل بليلة القدر وفيه فضل بعض الازمنة على بعض اه بحروفه (قوله اللهم وهذا يرد على من قال من أهل الضلال لا ينبغي أكل اللحم لانه معذب بالذبح لئلا يصير بطنه قبرا للحيوانات وهذا الخبر يدل على تفضيله على اللبن وهو المعتمد (قوله تلاوة القرآن) ولو بغير فهم المعنى كما يأتي نسأل من يرؤنا الامام أحمد بها النوم لكن مع فهم المعنى أكمل ومما وقع لبعض أهل الله تعالى كان حريصا على تلاوة القرآن فنظر له أن يشتغل بالعلم فقلت تلاوته فرأى ربه بعاتبه منامًا بقوله أنت تزعم محبتي وقد تركت كلامي (٣٥٤) ألم تتدبر ورتل فيه لتذيذ خطابي (قوله نظرا) في المصحف فهو

أفضل ان كان أخشع فهو أفضل كما مر ظهر قلب أخشع فهو أفضل كما مر (قوله ولده) انما كان من الكسب لانه بسبب السعي في الزواج والا فكتساب لاجل ذلك (قوله ابن نيار) ونيار أنصاري صحابي في اسناده مقال (قوله ومريم بنت عمران) أي انها أفضل الاربعة لانه اختلف في نبوتها مع كونها صديقة بنص القرآن وأمه صديقة الآية وان كان الراجح أنها ليست نبية خلافا لما نقل عن القرطبي أنه أوحي اليها ان شرط النبوة المذكورة وآسية وان اختلف في نبوتها لم يثبت انها صديقة فخديجة أفضل منها (قوله خديجة الخ) أي اذا قوبل بين هؤلاء الاربعة وبين جميع الناس من لدن آدم الى الساعة كل أفضل أهل زمانها بالنبي الاربعة ومريم أفضل الجماعة في نبوتها ولو صفيا بكونها صديقة قال تعالى وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام وأم فاطمة وأخوها براهيم فهما أفضل من جميع الصحابة من حيث البضعة فلا ينافي أن بعض الصحابة أفضل من حيث الملازمة

والصيام والصدقة والحج ولا يتأتى ذلك في غيرها لان صيام كل يوم منها يعدل صيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر كما في خبر وفي الحديث تفضيل بعض الازمنة على بعض كالامكنة وفضل أيام عشر ذي الحجة على غيرها من أيام السنة وظهر بهذا فائدة ذلك فحين نذر الصيام أو علق صلاة من الاعمال بأفضل الايام فات أفرد يوما منها تعين يوم عرفة لانه أفضل أيام العشر المذكورة على الصحيح فان أراد أفضل أيام الاسبوع تعين يوم الجمعة جمعا بين حديث الباب وحديث أبي هريرة مر فوعا خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة (الزار عن جابر) باسناد حسن ﴿ (أفضل سور القرآن) سورة (البقرة وأفضل آي القرآن آية الكرسي) لما اجتمع فيها من التقديس والتمجيد وتنزيه سبحانه وتعالى عن الغير والحلول وأنه تعالى عالم وحده بالاشياء كلها ولا يشغع عنده الا من أذن له وانه عظيم لا يحيط به فهم (البغوي في معجمه عن ربيعة) بن عمرو الدمشقي (الجرشي) بضم الجيم وفتح الراء وشين معجمة ﴿ (فضل طعام الدنيا والآخرة اللحم) أي لان أكله بحسن الخلق كما في خبر يأتي قال المناوي فهو أفضل من اللبن عند جمع لهذا الخبر وعكس آخرون (ع حل عن ربيعة بن كعب) الاسلمي واسناده ضعيف ﴿ (أفضل عبادة أمتي تلاوة القرآن) لان لفارئه بكل حرف منه عشر حسنات قال المناوي وذلك من خصائصه على جميع الكتب الالهية فقراءة القرآن أفضل الذكر العام بخلاف المأثور ﴿ (هب عن النعمان بن بشير) واسناده حسن لغيره ﴿ (أفضل عبادة أمتي تلاوة القرآن نظرا) أي في نحو مصحف فقراءته نظرا أفضل من قراءته على ظهر قلب ﴿ (الحكيم) الترمذي (عن عبادة بن الصامت) واسناده حسن لغيره ﴿ (أفضل كسب الرجل ولده) أي فلو الدان يأكل من مال ولده اذا كان محتاجا (وكل بيع مبرور) أي لا غش فيه ولا خيانة (طب عن أبي بردة بن نيار) الانصاري ﴿ (أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ثم مريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون) قال العلقمي وأفضلهن فاطمة بل هي وأخوها ابراهيم أفضل من سائر الصحابة حتى الخلفاء الاربعة اه وقال الرملي أفضل نساء العالم مريم بنت عمران ثم فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ثم خديجة ثم عائشة (حم طب ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿ (أفضلكم الذين اذا رؤوا ذكر الله تعالى لرؤيتهم) أي لاعلامهم من بهاء العبادة (الحكيم) الترمذي (عن أنس) بن مالك ورؤيتهم من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ﴿ (أفطر الحاجم والمحجوم) أي تعرضا للافطار أما الحاجم فلانه لا يأمن من

وصول

شئ نشئ بقية أزواجه صلى الله عليه وسلم لهن بعدها في مرتبة واحدة وآسية بعد خديجة كما قال الشارح في الكبير أي عائشة بعد آسية وقد يقال ان مقتضى عامر في مريم أن تكون آسية أفضل من خديجة لانه اختلف في نبوتها وقد يقال ان ام مريم انضم الى الخلاف في نبوتها وصفها بكونها صديقة بخلاف تسمية (قوله اذا رؤا) أي بالبصر أو البصيرة (قوله أفطر الحاجم الخ) أي تعرضا للافطار لما يعرض له ومكروه لما ذكر آخر الباب لتوقف انشغاله عليها في هذا الوقت فلا يكره بل قد يجب ان أخبر بأن تركها سيتولد عليه ضرر (قوله أفطر الحاجم والمحجوم) أي بتعاطيهما ما هو سبب للفطر قال البيضاوي ذهب ابي ظاهر

الحديث جمع من الائمة وقالوا يظر الحاجم والمحجوم منهم أحمد واسحق وقال آخرون تكره الحجامة للصائم ولا يفسد الصوم بها وحملوا الحديث على التشديد وأنها تنقص اما بها أو أطلاقا بارتكاب هذا المكروه أو معناه تعرضا للافطار كما يقال هلك فلان اذا تعرض للهلاك انتهى شرح ابن ماجه للمؤلف كذا (٢٥٥) يخط الشيخ عبد الرحمن الاجهوري بهامش نسخته رحمه الله (قوله أفطر عندكم الصائمون الخ) فيسن أن يدعو الصائم بذلك لمن أفطر عنده أي وفقكم الله لان يأكل طعامكم الصائمون والابرار الصلحاء أعم من أن يكونوا صائمين أم لا المترتب على ذلك كون الملائكة تصلي عليكم (قوله اف) اسم صوت بمعنى أن رفع الصوت جهلا بدل على التخير وقيل اسم فعل مضارع بمعنى أتضجر (قوله وماء لا يطهر) بصح أن المعنى لا ينظف فتكون طهارة لغوية (قوله بالتسبيح) أي الالفاظ الدالة على التنزيه أو المراد الصلاة (قوله لنا) أي عقلا كاملا فان من رزق ذلك ظفر بمطلوبه دنيا وأخرى (قوله وقنع به) بالقاف الرضا باليسير والمراد فاز بظفر ومن رزق عقلا يهتدي به الى الاسلام وامثال المأمورات وتجنب المنهيات (قوله ثم من أمور الدنيا) فنبغي تجاوزه ورضي به (قوله ولم تكن أمير الخ) فهذا أصل عظيم في اجتناب الولايات لمن يخاف عليه عدم القيام بحقوقها وأما من كان أهلا للامارة وعدل فيها فله فضل عظيم كما ورد في الاحاديث الصحيحة لحديث ان المقسطين على منابر من نور (ولا كاتبا) أي على نحو جزية أو صدقة أو خراج أو وقف أو مال تجارة وهذا فيمن لا يقصد على اخلاص منها (ولا عريفا) أي فيما على نحو قبيلة أو جماعة بلى أمر هم ويتعرف الامير منه أحوالهم وهو فعيل بمعنى فاعل (قوله من المقدم من معد يكرب) فاذا استرقيتم له) أي ان أصاب بالعين أي طلبتم له رقيته (أي ثبت منايا أمتي

بكفه على وركه وهو جالس وقال له ذلك وقدم تصغيره مقدما له غير الترخيم بحذف زوائده وتركيبه من الخلاصة حيث قال فيها ومرخيم بترخيم يصغرا كتفى به بالاصل كانطباق يعني المعطوفا فانطباق تصغير مطلق تصغير مرخيم والعنيف هو الذي لا رفق له والمقصد بذلك التحذير من الولايات وهو محمول على من لم يعلم من نفسه انه يحكم بالحق

(قوله اقامة حد (٧) ضد ما سكم) وفائدة ما يلزم عليه من زجر الناس وبعدهم عن المفاسد ونفعه أكثر من نفع نزول المطر ثلاثة أمثال المدة (قوله من مطر أربعين ليلة في بلاد الله) قال العزيزي لأن في اقامتها زجر الخلق عن المعاصي والذنوب وسبب الفتح أبواب السماء بالمطر وفي القصود عنها والتهاون بها المهاكي بالسنين والجدب والهلاك للخلق ولان اقامة الحدود عدل وفي العدل خير من المطر لان المطر يحيي الارض ولان في اقامة الحدود منع الفساد في الارض بعد اصلاحها فاسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر الدائم قد لا يكون صلاحا واقامة الحدود صلاح محقق فكان خيرا لهم من المطر في المدة المذكورة وناظهم بذلك لان العرب لا تسترزق الا بالمطر الماهو كما قال الله تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزجر عن المعاصي الا بإقامة الحدود (قوله اقامة حد من حدود الله تعالى) أي على من فعل موجبه وثبت عليه بوجه لا احتمال معه كما يفيده ما يذكر وإلا الحدود بالشبهات (خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الله) لان في اقامتها زجر الخلق عن المعاصي والذنوب وسببا لفتح أبواب السماء بالمطر وفي القصود عنها والتهاون بها المهاكم في المعاصي وذلك سبب لاخذهم بالسنين والجدب واهلاك الخلق ولان اقامة الحد عدل والعدل خير من المطر لان المطر يحيي الارض والعدل يحيي أهل الارض ولان في اقامة الحدود منع الفساد في الارض بعد اصلاحها فاسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر الدائم قد لا يكون صلاحا وأما اقامة الحد فهو صلاح محقق فكان خيرا لهم من المطر في المدة المذكورة وناظهم بذلك لان العرب لا تسترزق الا بالمطر الماهو كما قال الله تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزجر عن المعاصي الا بإقامة الحدود (وعن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿ قبلوا الكرماء ﴾ أي اذا أكرمكم انسان بكرامة فاقبلوها وإكرامه هنا ما يفعل بالانسان أو يعطاه على وجه الاكرام (وأفضل الكرماء) أي الذي حكمهم مهما أمكن (الليب) بأن تطيبه منه أو تهديه له (اخفه محلا وأطيبه رائحة) أي هو أخف الشئ الذي يكرم به حملا فلا كلفة في حمله وأطيبه ريحا عند الآدميين وعند الملائكة فينبغي تأكد التحاف الاخوان به ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلوى والدرة والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره رده وقد نظمها بعضهم فقال

عن المصطفى سبع يسن قبولها ٭ اذا ما اهدت أشرف المرء خلان
دهان وحلوى ثم درة وسادة ٭ وآلة تنظيف وطيب وريحان

(قط في الافراد طس عن زينب نت جحش) أم المؤمنين الاسدية ﴿ (اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر) أي اقتدوا بالخليفتين اللذين يقومان من بعدي بالاحكام الشرعية طس سر بترجمة وهب اشارة الى الخلافة وأن أبا بكر مقدم على عمر (حم ت ه عن حذيفة ﴿ اقتدوا بالذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر) لما قد رأيتموه من ان

من العين) ولم يرد بالثالث حقيقته بل المبالغة في الكثرة (الحكيم) الترمذي (عن أنس) بن مالك وبؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ﴿ (اقامة حد من حدود الله تعالى) أي على من فعل موجبه وثبت عليه بوجه لا احتمال معه كما يفيده ما يذكر وإلا الحدود بالشبهات (خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الله) لان في اقامتها زجر الخلق عن المعاصي والذنوب وسببا لفتح أبواب السماء بالمطر وفي القصود عنها والتهاون بها المهاكم في المعاصي وذلك سبب لاخذهم بالسنين والجدب واهلاك الخلق ولان اقامة الحد عدل والعدل خير من المطر لان المطر يحيي الارض والعدل يحيي أهل الارض ولان في اقامة الحدود منع الفساد في الارض بعد اصلاحها فاسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر الدائم قد لا يكون صلاحا وأما اقامة الحد فهو صلاح محقق فكان خيرا لهم من المطر في المدة المذكورة وناظهم بذلك لان العرب لا تسترزق الا بالمطر الماهو كما قال الله تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزجر عن المعاصي الا بإقامة الحدود (ه عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿ قبلوا الكرماء ﴾ أي اذا أكرمكم انسان بكرامة فاقبلوها وإكرامه هنا ما يفعل بالانسان أو يعطاه على وجه الاكرام (وأفضل الكرماء) أي الذي حكمهم مهما أمكن (الليب) بأن تطيبه منه أو تهديه له (اخفه محلا وأطيبه رائحة) أي هو أخف الشئ الذي يكرم به حملا فلا كلفة في حمله وأطيبه ريحا عند الآدميين وعند الملائكة فينبغي تأكد التحاف الاخوان به ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلوى والدرة والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره رده وقد نظمها بعضهم فقال

عن المصطفى سبع يسن قبولها ٭ اذا ما اهدت أشرف المرء خلان
دهان وحلوى ثم درة وسادة ٭ وآلة تنظيف وطيب وريحان

(قط في الافراد طس عن زينب نت جحش) أم المؤمنين الاسدية ﴿ (اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر) أي اقتدوا بالخليفتين اللذين يقومان من بعدي بالاحكام الشرعية طس سر بترجمة وهب اشارة الى الخلافة وأن أبا بكر مقدم على عمر (حم ت ه عن حذيفة ﴿ اقتدوا بالذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر) لما قد رأيتموه من ان

الهدية مع اظهار أنها كرامة وعرفا أنها جالة على قضاء حاجة فلا يتقى لذى المروءة قبولها بل يقضي حاجته بلا مقابل (قوله وأطيبه رائحة) ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلو والدرة والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال

دهان وحلوى درة وسادة ٭ وآلة تنظيف وطيب وريحان

وآلة تنظيف وطيب وريحان انتهى وعبر وكتب هذا النظم بهذا اللفظ أيضا الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته وترجم له بقوله ونظم بعضهم ما يكره رده فقال ردكره بلفظه والدي سمعناه مرارا من لفظ شيخنا عطية الاجهوري ما لفظه

فطيب دهان ثم درة وسادة
ورزق لمحتاج وطلو وريحان

في العزيزي وخط الشيخ عبد البر المالكي ورزق لمحتاج بلفظ وآلة تعجب كثيرى (قوله وأطيبه رائحة) أي

على الجالسين وعلى الملائكة قوله عن زينب) وهي أول زوجته صلى الله عليه وسلم لامه نزل فيها فلما قضى زيد منها الاخلاق وطرالح (قوله من بعدي) أي في الخلافة لكنه على سبيل التنازع اذ يحتمل المراد اهما أقوى رأيا من غيرهما بعده صلى الله عليه وسلم فيقتدى بهما لذلك وان لم يكونا خليفتين وكان توقف سيدنا علي رضي الله تعالى عنه بالنسبة اليهما قبل تحقق ثبوت الخلافة لهما فلما ثبتت اقتدى بهما في سيرة المناوي في كبيره فان قلت حيث أمر بإتباعهما فكيف تخالف علي كرم الله وجهه عن البيعة قلت كان لعذر ثم إنه وقد ثبت عنه الانقياد لامرهما وأوفوا بهما وإقامة الجمع والاعياد معهما والشاهد عليهما حيين وميتين فان قلت هذا الحديث معارض لما عليه أهل الاصول من انه لم ينص على خلافة أحد قلت مرادهم لم ينص عليها صريحا وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاستشارة في الرأي والمشورة والصلاة وغيرذلك انتهى بحروفه (قوله من أصحابي) فيه دفع لما يتوهم من ان

(٧) قوله حد ما كما في المتن من حدود الله تعالى فليحرر الرواية اه مصححه

الذين بعده صلى الله عليه وسلم يشمل من بعد الصحابة أيضا (قوله بهدى عمار) لانه متى عرض عليه أمران اختار أرشدهما لحسن نظره فيهما بنور الله تعالى (قوله بعهد ابن مسعود) أى ميثاقه وذلك لقوة رأيه ونظره خصوصا فى الامامة لان نظره فيها كان سديدا موافقا لرأى النبى صلى الله عليه وسلم وقد قال لما اقتضى رأيه خلافة أبى بكر كيف لا تختاره نبانا مع أنه اختير لديننا أيضا بعهد ابن مسعود) أى مايوصيكم به ويأمركم بعمل عليه حديث رضيت لأمتى مارضى لها ابن أم عبد اه ضبط الجوهرى (قوله اقتربت الساعة) أى أوان نزولها فهى أقرب بالنسبة لما يأتى من الزمن بما مضى (٢٥٧) من الزمن ولذا كانت بعثته صلى الله عليه وسلم من علاماتها أى اقتربت فاستعدوا للهارقلوا الزمن ولا تستبعدوها واستقبوها (قوله الحية) وكانت فى الاصل لخدمة سيدنا آدم فى الجنة فعانت وتقربت من ابليس حيث أحبت فى دخوله الجنة فلما صارت من جند ابليس صارت من أعداء بنى آدم وأمر بقتلها وألحق بها الغراب لوجود السم فى كل وينبغى أولا انذار الحية لاحتمال أنها من عمار البيت ومع ذلك لا يحرم قتلها من غير انذار قال العلقمى والحيات جنس الجان والافاعى والاساود قلت الجان هو الدقيق من الحيات والافاعى جمع أفعى وهى الانثى من الحيات والذكر يسمى أفعوان بضم الهمزة والعين وكنية الافعوان أبو حيان وأبو يحيى لانه يعيش ألف سنة وهو الشجاع الاسود الذى يواثب الانسان ومن صفته أنه إذا عيى انهاأ فاقت عينها عادت ولا تعيض حدقتها البتة والاساود جمع أسود قال أبو عبيدة هى حية فيها سواد وهى أخبث الحيات اه محرره (قوله الاسودين) هو تغليب لان أسود يشمل الحية فتسمى سوداء ولو باعتبار سواد بعضها ويطلق الاسودان أيضا على الماء والتمر وعلى الحمار فقد وقع التغليب فى الكلام الفصيح وفيه تغليب الاخف على الاشد عكس قوله فى الصلاة أى وغيرها لان الاولى وقوله كالهوى أى حيث يتبادر أو مسجد آخر غير هما وقوله فرخاف أرهن أى آثر خوفه منه لأن كان الجاهلية تعتقد ذلك قوله لا أرهن) فعول لخاف وخبر من قوله فليس منا أى من خاف من قتل الحية لكونها حية أخرى تأخذ بثأرها وتنتهبه ليس منا أى ليس على طريقتنا المحمودة لان ذلك دأب الجاهلية (قوله ذا الطفيتين) تثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء آخره طاء مهملة أسودان وقيل أبيضان والطفية فى الاصل خوصة المقل تشبه الخطين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل انتهى وهو فى كتب

الاخلاق المرضية وأعطيناه من المواهب الربانية ﴿(واهتدوا بهدى عمار)﴾ بالفتح والتشديد أى سيروا سيرته ﴿(وتمسكوا بعهد ابن مسعود)﴾ أى مايوصيكم به من أمر الخلافة فانه أول من شهد بحقها وأشار الى استحقاقها من أفاضل الصحابة وأقام عليها الدليل فقال لانؤخر من قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم أولا رضيه لديننا فامن رضيه لديننا ﴿(ت عن ابن مسعود الرياني عن حذيفة)﴾ بن اليمان ﴿(عد عن أنس)﴾ بن مالك واسناده حسن ﴿(اقتربت الساعة)﴾ أى قربت القيامة أى دنا وقوفك فيها مع ﴿(ولا تزداد منهم)﴾ يعنى من الناس الحرصين على الاستكثار من الدنيا ﴿(الا قربا)﴾ قال المناوى لفظ رواية الطبرانى والحلية الا بعدا ولكل منهما وجه صحيح والمعنى على الاول كلما مر بهم زمن وهم فى غفلة ازداد قربا منهم وعلى الثانى كلما اقتربت ودنت تناسوا قربها وعملوا عمل من أخذت الساعة فى البعد عنه ﴿(طب عن ابن مسعود)﴾ ورجاله رجال الصحيح ﴿(اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا الا حرصا)﴾ أى تعاونا واسا كانعدامها عن عاقبتها ﴿(ولا يزدادون من الله)﴾ أى من رحمته ﴿(الا بعدا)﴾ لان الدنيا مبعدة عن الله لانه يكرهها ولم ينظر اليها منذ خلقها وأبغضها مبغوض الى الله مبعد عنه ﴿(ك عن ابن مسعود)﴾ ﴿(اقتلوا الحية والعقرب) أى فيهما التبس فيشمل كل منهما الذكر والانثى ﴿(وان كنتم فى الصلاة)﴾ وان ترتب على القتل طلا نهارا لامر للندب ومر به عن الوجوب حديث أبى يعلى كان لابرى بقتلها فى الصلاة بأسا ﴿(طب عن ابن عباس)﴾ باسناد ضعيف ﴿(اقتلوا الاسود فى الصلاة الحية والعقرب)﴾ سماهما أسودين تغليبا ويلحق بهما كل ضار كنمر ورخص الاسود لظلم ضرره فالاهتمام بقتله أعظم لاخراج غيره من الافاعى بدليل ما بعده ﴿(د ت حب ك عن أبى هريرة)﴾ وبؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿(اقتلوا الحيات كلهن)﴾ أى بجميع أنواعهن فى كل حال وزمان ومكان حتى حال الاحرام وفى البلد الحرام ﴿(فمن خاف ثأرهن)﴾ قال العلقمى بالمثلثة وسكون الهمزة أى من خاف اذا قتلهن أن يطالب بثأرهن وهو يقتل يقتلن وبحتمل أن يقال من خاف ذا هاش على الحيات وأراد قتلها أو تطلبه وترتفع عليه أن تلدغه بسمها فيموت من لدغتها ﴿(فليس منى)﴾ قال العلقمى فى رواية منا أى ليس عاملا بسنتنا ولا معتقدا بشأبل هو مخالف لامرنا فان غلب على ظنه حصول ضرر فلا بأس على الترك ﴿(د ن عن ابن مسعود طب عن حرير)﴾ بن عبد الله ﴿(وعن عمرو بن أبى العاص)﴾ ورجاله ثقات ﴿(اقتلوا الحيات اقتلوا ذا الطفيتين) تثنية طفية بضم فسكون جنس من الحيات كون على ظهره خطان أسودان وقيل أبيضان

البصر أي يخفي على من نظر اليها العمى والطمس من طمس قال تعالى ولقد راودوه عن ضيفه فطمسنا أعينهم اه (قوله و بسقطان الحبل) أي يخفي على الحامل السقوط اذا نظرت اليهما وهذان النوعان لا يوجدان الا في الجبال لان نظرهما أصلا و بسقطان بسنين مهملتين بينهما تاء مثناة مفتوحة هكذا رواية الصحيحين وفي نسخة وبسقطان بسنين واحدة وكتب المناوي في كبيره وعبارتهم وبسقطان كذا رأيته في نسخ والذي وقفت عليه في الصحيحين وبسقطان بسينين ثم نص على هذين مع دخولهما في الحيات اهتماما بفعلهما لكونهما طمسان و بسقطان أولا أن الشيطان لا يقتل بهما قالوا ومن الحيات نوع يسمى الناظرا ذا وقع نظره على انسان مات فورا وآخر اذا سمع صوته مات وذكر والي خواص بعض الاعمى ان الجنين يسقط عند موافقة النظرين انتهى بحروفه (قوله الوزغ) هو المعروف بالبرص ومن قتله في أول مرة كان له جزيل الثواب ومن قتله في مرتين كان أقل ثوابا من الاول وأدنى منهما ان يقتله في ثلاث وذلك لان قتله أو لعرقبه احسان القتله وسبب سن قتله ما فيه من السمات وأيضا لما ألقى سيدنا ابراهيم في النار جاءت جميع الحيوانات بالماء لتطفئ النار الا الوزغ فانه صار ينفخ في النار ومن خصوصيات الزعفران أن الوزغ لا يدخل بيتا هو فيه (٢٥٨) والعظيم من الوزغ يسمى ساما أبرص بتشديد الميم (قوله شيوخ الخ) المراد بهم من لهم قوة القتال أو تدبير ورو أي في قتال المسلمين اذ أذيه ذلك أكثر من قتالهم (قوله شرخهم) اسم جمع لشارخ كصعب اسم جمع لصاحب وهم المراهقون ومنلهم من دونهم من الصغار والنساء والاوفاء لانتفاع الغزاة بهم وشرخهم بفتح الشين والخاء المعجمتين المفتوحتين بينهما واو ساكنة مصدر وقع في الواحد والاثنين والجمع وقيل هو جمع شارخ انتهى من العزيزي وقال العلقمي أراد بالشيوخ الرجال الحسان أهل الجلد والقوة على القتال ولم يرد الهرمى والشرخ الصغار والذين لم يدركوا قيل أراد بالشيوخ الهرمى الذين اذا هبوا لم ينتفع بهم في الخدمة وأرا بالشرخ الشباب أهل الجلد الذين ينتفع بهم في الخدمة وشرخ الشباب أوله وقيل نضارته وقوته (قوله اقرأ القرآن على كل حال) أي قائما وقاعدا وماشيا وراقدا الخ وسبب الحث على قراءته أن قارئه يناجي ربه ويجلس بروم القيامة وجوهم كالقمر ليلة البدر وقارئه فيذهب أن لا يترك بالمرة الا لضرورة أو استغال بعلم شرعي وعلى كل حال ينبغي أن لا يخلي الاسبوع بلا ختمة خوفا من نسيان كما في الاذكار للمناوي في كبيره قال القسطلاني وأخبرني شيخ الاسلام البدماني ابن أبي شريف أنه كان يقرأ ختم عشرة ختمة في اليوم والليلة وفي الارشاد أن التميم الاصبهاني رأى رجلا من أهل ختمة في شوط أو أسبوع وهذا لا يتأتى الا بقبض ربانى ومدد رحمانى انتهى وأخبرني بعض الثقات أن شيخنا العارف عبد الوهاب الشعراني مختم بين المغرب والعشاء ختمتين ثم رأيته ذكر في كتابه الاخلاق ما نصه ومنها على أحدهم على تحصيل مقام غلبة الروحانية على الجسمانية بحيث يصير يقرأ في اليوم والليلة كذا كذا ختما من غير ملل ومداومته على جسمانيته ولا ينقاد عنه ويحتاج احب هذا المقام لورع شديد وطاعة كثيرة ليحصل لطيف الكثائف والا فلا يقدر أن يتحمل في القراءة مع ذكر بل يصير كأنه يحب مختصر على الارض خلف طائرين فهم ذلك عرف سر أمره تعالى للمصطفى صلى الله عليه وسلم بترتيل القرآن وأمر وطيبه بحيث جمعه ولم يذكر أحد ولا طوا الالفاظ في نطق الارواح وأخبرنا الشيخ على المرصفي أنه قرأ

(والابتر) أي الذي يشبه مقطوع الذنب (ناظمها يطمسان) أي يعميان (البصر) أي بصر الناظر اليهما أو من ينهشاه (وبسقطان) لفظ رواية الصحيحين وبسقطان (الحبل) بفتح الحاء المهملة والموحدة أي الجنين عند نظر الحامل اليهما بالخاصية لبعض الافراد وفي رواية لمسلم الحبالى بدل الحبل (حم ق د ت عن عمر) بن الخطاب ﴿اقتلوا الوزغ﴾ بالتعريف بحيث سمي بمطلقه وهو معروف وسام أبرص كباره وهو مركب تركيب مزج (ولوفي جوف الكعبة) لانه من الحشرات المؤذيات وقيل انه يسقي الحيات ويجيء في الاناء كان ينفخ النار على ابراهيم حين ألقي فيها وروى من قتل وزغة في الضربة الاولى فله مائة حسنة وروى أيضا من قتل وزغة محا الله عنه سبع خطيآت وروى أيضا من قتل وزغة فكأنما قتل شيطانا ومن طبعه أنه لا يدخل بيتا فيه رائحة الزعفران ويألف الحيات كما يألف العقارب الخناص وهو رائحي بقبيه و بيض كانيض الحيات و يقيم في جحره زمن الشتاء أربعة أشهر لا يطعم شيأ (طب عن ابن عباس ﷺ اقتلوا شيوخ المشركين) أي الرجال الاقوياء أهل الجلد والبأس لا الهرمى الذين لا قوة لهم ولا رأي (واستبقوا شرخهم) بفتح الشين والخاء المعجمتين المفتوحتين بينهما راء ساكنة مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع وقيل هو جمع شارخ كشارب وشرب أي الاطفال المراهقين الذين لم يبلغوا الحلم فيعم قتل الاطفال والنساء (حم د ت عن سمرة) قال العلقمي قال ت حسن صحيح غريب ﷺ (اقرأ القرآن على كل حال) أي قائما وقاعدا وراقدا وماشيا

في أيام سلوكه في يوم وليلة ثلاثمائة ألف ختمة وستين ألف ختمة كل درجة ألف ختمة انتهى وكان على هذا المقام شيخنا شيخ الاسلام زكريا فكان اذا قرأ أنا معه لا نطعمه وكذا الشيخ نور والدين الشوني لفضله ورعايتهما انتهى كلامه انتهى بحروفه (قوله الا وأنت جنب) وكذا وأنت في محل مستقذر فانه يكره حينئذ (قوله في سبع) أي من الايام (٢٥٩) والليالي وسبب هذه الروايات أن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خاطب بذلك عبد الله بن عمر بن الخطاب شفقة عليه وقال له في كل شهر قال اني أقدر على ختمه في أقل من ذلك فأتى بالرواية الاخرى وهكذا كان رضي الله عنه يقول شددت فشدد علي فهذه الروايات بحسب أحوال الناس لان منهم من يقدر في أربعين ومنهم من يقدر في أقل من ذلك وقد نقل الشعراني أن سيدي عليا المرصفي كان يقرأ في اليوم والليلة ثلاثمائة ألف ختمة وستين ألف ختمة ومع ذلك تحصل مراعاة الاحكام ويبقى التأمل في معانيه والاعقد تكون القراءة حراما ولا فائدة فيها (قوله منها لك) أي منة تعلم لوظاهره أن لها معنى تطلب منه ترك تلاوة القرآن وليس مرادا لي القصد الحث على امتثال أوامره ونواهيه (قوله فلست تقرؤه) قراءة نافعة ولا وردية فارئ بقصر القرآن وهو يلغه وذلك بأن كان من الحافظين وقرأ لا لغاية الله على الطالبين فيدخل في عموم ذلك وكذلك كل آية فيها لعين أهل جريمة اذا كان مهيم وقال ابن ذكري في كبيرة فائدة مثل جدي شيخ شيخ شيخي المذكور رحمه الله اختار في القراءة مكررة بخلاف الاولى فانه جانب به في غير الصلاة غير مكرر وذلك خوف الاولى ومحله اذا لم يلتفت الحال أو يحتج الى عد النفي في الذكر الى جهة اليمين والاثبات الى جهة الشمال وأما في الصلاة مكررا ذلك في غير جانبه والبقي واحدا كثيرا لكون تكثير الحلل كثيرا من غير أكل وان الصلاة تبطل بها والله أعلم انتهى بلفظه انتهى بحروفه (قوله اقرأ المعوذتين) وبجعل كل جوزة واحدة في كل (قوله والحزن) أي بصوت فيه خشوع

وغير ذلك (الا وأنت جنب) ومثل الجنب الحائض والنفساء فيحرم قراءة شئ من القرآن على من ذكر بقصد القراءة ﴿أبو الحسن بن مصرفي فوائده عن علي﴾ أمير المؤمنين ﴿اقرأ القرآن في كل شهر﴾ بأن تقرأ كل ليلة جزأ من ثلاثين جزأ ﴿قراءة في عشرين ليلة﴾ أي في كل يوم وليلة ثلاثة أحزاب ﴿اقرأه في عشر﴾ بأن تقرأ في كل يوم وليلة ستة أحزاب ﴿اقرأه في سبع﴾ أي أسبوع ﴿ولا تزد على ذلك﴾ فدل فانه ينبغي التفكر في معانيه وأمره ونهيه ووعده ووعيده وتدبر ذلك لا يحصل في أقل من أسبوع ومن قرأه في سبع جزأه على سبعة أجزاء كما فعلت الصحابة قال العلقمي فالاول ثلاث سور والثاني خمس سور بعد الثلاث والثالث تسع سور الى مريم والرابع تسع وقيل الى أول العنكبوت والخامس احدى عشرة سورة وقيل الى ص والسادس الى آخر الحديد والسابع الى آخر القرآن قال النووي والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له أن يقتصر على القدر الذي لا يخل بالمقصود من التدبر واستخراج المعاني وكذا من كان له شغل بالعلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له أن يقتصر على القدر الذي لا يخل بما هو فيه ومن لم يكن كذلك فالاولى له الاستكثار ما أمكنه من غير خروج الى الملل ولا يقرؤه هذرمة بالذال وهي سرعة القراءة ﴿ق د عن ابن عمر﴾ قال المناوي ابن الخطاب وقال الشيخ ابن العاص ﴿اقرأ القرآن في أربعين﴾ قال المناوي لتكون حصة كل يوم نحو مائة وخمسين آية وذلك لان تأخيره أكثر منها يعرضه للنسيان والتهاون به ﴿ت عن ابن عمرو﴾ بن العاص وحسنه الترمذي ﴿اقرأ القرآن في خمس﴾ أخذ به جمع من السلف منهم علقمة بن قيس فكان يقرأ في كل خمس ختمة ﴿ك عن ابن عمرو﴾ بن العاص رمز المؤلف لضعفه ﴿اقرأ القرآن في ثلاث﴾ بأن تقرأ في كل يوم وليلة ثلثه ﴿ان استطعت﴾ أي فراءته في ثلاث مع ترتيل وتدبر والا فاقرأ في أكثر وفي حديث من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقهه أي عالبا قال الغزالي ولذلك ثلاث درجات أدناها أن يختم في الشهر مرة أقصاها في ثلاثة أيام مرة وأعدلها أن يختم في الاسبوع مرة وأما الختم في كل يوم فلا يستحب ﴿حم ك عن سعيد بن المنذر﴾ له صحبة ﴿اقرأ القرآن مادام الرأي﴾ أي العصبة يعني مادمت مؤتمرا بأمره منتهيا بنهيه وزجره والمراد الحث على العمل به أي لا يترك القراءة الا من لا يعمل به ﴿فاذا لم ينهك فلست تقرؤه﴾ أي فكأنك لم تقرأه لاعراضك عن منابعته فلم تظفر بفوائده وعوائده فيصير حجة عليك وخصمك يوم القيامة ﴿ابن عبد عن ابن عمرو﴾ بن العاص قال العراقي اسناده ضعيف ﴿اقرأ المعوذتين﴾ بعد الفاتحة في جميع ما يقرأ فيه من المكتوبة أي الفلق والناس أو تعذيب أي والاخلاص في ركعتي سنة الصبح بعد الفاتحة والبأ أي من الجن وفيه استحباب قراءتها بعدا تسليم من كل صلاة مكتوبة لهم ونحوهم بمثلها فاذا تعوذ المصلي بهما خلف كل صلاة كان في حراستها في ثاني صلاة أخرى ﴿د حب عن عقبة بن عامر﴾ قال المناوي وسكت عليه أبو داود وفيه وساع وصححه ابن حبان ﴿اقرؤا القرآن بالحزن﴾ بالتحزين أي بصوت يشبه الحزين يعني بخشوع وتباك فان ذلك يأتي في

(قوله نزل بالحزن) أي بصوت فيه خشوع من سيدنا جبريل وبعض الشراح ضبطه نزل بالحزن أي بآيات تدل على حزن أهل الضلال لو تعقلوها كما أنه نزل بالبشرى لاهل الله تعالى وبدل لذلك أنه ذكره بالاسم الظاهر اذ لو كان المراد كلاهما لقيل فانه نزل به الا أن يقال أظهر لتأثير القلوب بلفظ الحزن وكل (٢٦٠) صحيح وقال المناوي في كبيره تنبيه أفاد هذا التقرير أنه ليس المراد بقراءته

رقة القلب وجريان الدمع ﴿فانه نزل بالحزن﴾ أي نزل كذلك بقراءة جبريل ﴿ع طس حل عن بريدة﴾ بن الحصيب وهو حديث ضعيف ﴿اقرؤا القرآن﴾ أي ادوموا على قراءته ﴿ما ائتلفت﴾ أي مدة اجتمعت ﴿عليه قلوبكم﴾ أي ما دامت قلوبكم تألف القراءة ﴿فاذا اختلفتم فيه﴾ قال المناوي بأن صارت قلوبكم في فكرة شئ سوى قراءته وصارت القراءة باللسان مع غيبة الجنان اه أي صار القلب مخالفا اللسان ﴿فقوموا عنه﴾ أي اتركوا قراءته حتى ترجع قلوبكم وقال العلقمي فاذا اختلفتم فيه أي في فهم معانيه فقوموا عنه أي تفرقوا عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر قال شيخ شيوخنا قال عياض يحتمل أن يكون النهي خاصا بزمنه صلى الله عليه وسلم لئلا يكون ذلك سببا لنزول مايسوءهم كما في قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم ويحتمل أن يكون المعنى اقرؤا أي الزموا الائتلاف على ماد ل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف أي عرض عارض بسببه يقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للالفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدي الى الفرقة وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتم الذين يتبعون ماتشابه منه فاحذروهم ويحتمل أنه نهى عن القراءة اذا وقع الاختلاف في كيفية الاداء بأن يقرؤا على وجوه عند الاختلاف ويسمركل منهم على قراءته ﴿حم ق ن عن جندب﴾ قال المناوي بضم الجيم والدال وفتح نونهم وهو عبد الله البجلي ﴿اقرؤا القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه﴾ أي لقارئه بأن يمثل بصورة يراه الناس كما يجعل الله الاعمال الصالحة صورة وزنا للوضع في الميزان والله على كل شئ قدير فليقبل المؤمن هذا وأمثاله ويعتقد بايمانه أنه ليس للعقل في مثل هذا سبيل ﴿اقرؤا الزهراوين﴾ أي النيرين صيتهما لكثرة نورا الاحكام الشرعية والاسرار الالهية فيهما أو لهما اتم ما وعظم أجرهما لقارئهما ﴿البقرة وآل عمران﴾ بدل من الزهراوين ﴿فانهما يأتيان﴾ أي ثوابهما ﴿يوم القيامة كأنهما غمامتان﴾ أي سحابتان تظلان قارئهما من حر الموقف ﴿أو غيايتان﴾ بفتح الغين المعجمة وتخفيف المثناتين الفتحتين قال في النهاية الغياية كل شئ أظل الانسان فوق رأسه من سحاب وغيره أو قال المناوي وهي ما أظل الانسان فوقه وأراده بماله صفا وضوء الغياية ضوء شعاع الشمس ﴿أو كأنهما فرقان﴾ بكسر الراء وسكون الراء أي قطيعتان أي طائفتان ﴿من طير صواف﴾ أي باسطات أجنحتهما متصلا بعضها ببعض والمراد أنهما يقيمان قارئهما من حر الموقف وليست أو للشك ولا للتخيير في تشبيه السورتين ولا للترديد بل للتنويع وتقسيم القارئين فالاول لمن يقرؤهما ولا يفهم المعنى والثاني للعالم بين التلاوة ودراية المعنى والثالث لمن ضم اليهما التعليم والارشاد ﴿تحاجان عن أصحابهما﴾ أي يدفعان عنه الجحيم أو النار بأنيته ﴿اقرؤا سورة البقرة﴾ قال المناوي عمم أولا وعلق به الشفاعة ثم خص الزهراوين وعلق بهما النجاة من كرب القيامة والمحاجة ثم أفرد البقرة وعين بها المعاني الثلاثة الآتية اعلاء الى أن لكل خاصة يعرفها الشارع ﴿فان أخذها﴾ أي المواظبة

بالحزن ما اطلع عليه الناس في هذه الازمان من قراءته. لا تعلم فانه لا موم وقد شدد بعض العارفين النكير على فاعله وقال ان حضرة الحق جل وعلا حضرة هيبة وبهت وتعظيم فلا يناسبها الا الخشوع والخضوع والرعدة من شدة الهيبة كما يعرفه من دخل حضرة الحق تعالى فانه يرى ثم قال مسألة لو وضع قدمه في الارض ماوسعته ولو ملأ السموات والارض في بطنه لفرت من بطنه ومع ذلك فبعد من هيبة الله كالقصبة في الريح العاصف فسبحان من حجبنا عن شهود كمال عظمته رحمة بنا فانه لو كشف لنا من عظمته مافوق طاقتنا لا ضمحلت أبدانا وذابت نظاما ولو استمر ضرر القارئ عظمة ربه حال قراءته مما استطاع أن يفعل ذلك انتهى بحروفه (قوله ما ائتلفت عليه قلوبكم) أي مدة ائتلافها عليه بأن تكونوا في وقت خلو من شغل من أمور الدنيا لتتدبروا معانيه والقصد الحث على الاخذ في أسباب الخلوة عن الشواغل حينئذ لا أنه ينبغي تلك التلاوة بالكلية حال الشغل ويحتمل أن المعنى مدة ذلاقتكم فلو كلم عليه بأن تؤمن به وعما اقتضاه (قوله اقرؤا الزهراوين) أي النيرين بشهادة الزهرى المنور لكثرة ما اشتملا عليه باخبار أولا بأن قراءته للقرآن من غير تخصيص بسورة منه تكون بينا للشفاعة ثم أخبر بخصوصية سورتي البقرة على

وآل عمران (قوله بأنيان) أي قوابهما أو بجسمان (قوله أو غيايتان) أي لهما نور وضياء زيادة على حصول الاستظلال بهما فهو أبلغ مما قبله لان غايته انهما كالغمامتين وليس فيهما نور (قوله فرقان) أي طائفتان من طير صواف أي متصلة أجنحتها ببعض بحيث لا يكون بينها فرجة (قوله يحاجان) أي يدفعان عنه الشر

(قوله البطلة) أى أهل الكسل لا يستطيعون قراءتها لتعوّدهم الكسل أو المراد بالبطلة السحرة أى لا يستطيعونها لطمس قلوبهم بالمعاصى (قوله ولا تجعلوا) أى تتركوا تلاوتها (قوله ٢٦١) ولا تقرأوا أى لا تتعدوا حدوده من حيث لفظه كتركك تجويد حروفه أو معناه كتركك أوامره الخ أو لا تقتصروا على كثرة تلاوته لئلا تقرأوا أو لا تغلوا فى التبحر فى معانيه المتشابهة فلا يؤدى الى الاعتقاد الفاسد أو لا تغلوا فى السلوك به مسلك المجادلة مع الناس (قوله بلحون العرب) المراد طبعهم المطربة الحاصل بسبب خفة القلوب الناشئة من حسن الصوت وتقليب الانغام على الوجه المرضى بحيث لا يزيد حرفا ولا ينقص حرفا بحسبما اعتبره القراء والضرب كما يناسب أهل البدو بنشأ عن الحسن وما يقع من الفواصل والقطع ورفع الصوت عند سماع ذلك فهو تخيط شيطانى نشأ عن ميل الطبع الى الصوت الحسن سواء يقرأن أم بغيره واختيار ذلك الشخص أن يترك يوما أو ساعة بلا سماع ثم يعاد عليه الآية التى تخيط عند سماعها بلا تسمع فلا يوجد التخيط منه حينئذ فيقال له هى الآية التى تخيطت عند سماعها قبل فلو كان تخيط فى نص طرب روحانى نشأ عن تدبر معانى لم يختلف عن هذا شيئا فأحوال الله اذا حصل لهم طرب بشئ من تدبر المعانى انصدعوا بالارض واصطدعوا من شدة نشوة اشارة فى أمهد عودون فى تقريب كم حوا منه اقوله على مكلمين) فانهم كانوا يراعون حسن الصوت ولا يلتفتون الى تدبر المعانى (قوله ترجيع الغناء) أى أهل الغناء وأهل الرهبانية وأهل النوح (قوله حناجرهم) جمع حنجرة وهى مجرى النفس على المعتمد (قوله لا يعدو قبلا) أى صاحب قلب وعى قلبه القرآن (قوله ينجاوزهم) أى يتجاوز بدله أو جزاؤه فى الدنيا وعلى حذف مضاف فاعد المقابل على القرآن مذموم حيث كان غنيا غنى ظاهرا أو غنى قلبه أو حكاك شيطانا ذنب رأس ما حذ المقابل

(قوله في بيوتكم) أي مساكنكم ولو خيماً. أو كهافي الجليل (قوله سورة هود يوم الجمعة) لكنه يقدم عليها سورة الكهف ثم الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ثم سورة هود فلا يخالف ما في الفقه فقراءة سورة هود مطلوبة اذا ترك قراءة سورة الكهف والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم قال الغزالي عن (٢٦٢) بعض السلف انه بقي في سورة هود ستة أشهر يكرر هاولا يفرغ من تدبرها

قال المناوي وسكت عليه أبو داود ونهض صالح ﴿(اقرؤا سورة البقرة في بيوتكم)﴾ أي في مساكنكم ﴿ولا تجعلوها قبوراً﴾ أي كالقبور خالية عن الذكر والقراءة بل اجعلوا لها نصيباً من الطاعة ﴿ومن قرأ سورة البقرة﴾ قال المناوي كلها أي بأي محل كان أو في بيته وهو ظاهر السياق ﴿فوج بتاج في الجنة﴾ حقيقة أو هو كناية عن مزيد الاكرام ﴿هب عن الصاغاني﴾ صادين مهملتين مفتوحتين بينهما الف ساكنة فعين معجمة في رواية (ابن الهيصم) بدال مهملة ثم لام مفتوحة ثم ها ساكنة ثم ميم مفتوحة ثم ميم مهملة ﴿(اقرؤا سورة هود يوم الجمعة)﴾ قال المناوي فانها من أفضل سور القرآن فتابق قراءتها في أفضل أيام الاسبوع اذا عملته ولان أحوال القيامة والبعث مذكورة فيها فاذا قرئت تجددت ذكرتك الاحوال وأخذ بعضهم بظاهر الخبر فصحح أنها تقرأ بعد موته والاولى الجمع عملا بالقولين قال المناوي قال ابن القيم وخص بس لما فيها من التوحيد والمعاد والبشرى بالجنة لاهل التوحيد ﴿حم الدخان عن معقل بن يسار﴾ قال في الاذكار اسناده ضعيف ﴿(اقرؤا) بضم الهمزة وسكون القاف وكسر الراء وضم الهمزة ﴿على من لقيتم من أمتي﴾ أي أمة الاجابة ﴿بعدي السلام﴾ أي بألغوه السلام عني فيحصل أن يقال له النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عليك وأن يقال له قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرؤا علي من لقيتم من أمتي بعدي السلام ويحتمل أنه كناية عن انشاء السلام ﴿(الاول)﴾ أي من يأتي في الزمن الاول ﴿(فالاول)﴾ قال المناوي أي من يأتي في الزمن الثاني سماه أولا لانه سابق على من يجيء في الزمن الثالث ﴿الى يوم القيامة﴾ فيندب فعل ذلك ولا يقال في الرد عليه وعليه الصلاة والسلام أو عليه السلام لان رد السلام التحية لا انشاء السلام المقول فيه بكراهة افراده عن الصلاة كما كلام الشيخ المناوي وهو ظاهر في الاحتمالين من الاحتمالات السابقة ﴿الشيرازي في﴾ كتاب ﴿(الالقاب)﴾ والكنى ﴿عن أبي سعيد﴾ الخدري ﴿(أقرأني جبريل القرآن على حرف)﴾ أي لغة أو وجه ﴿(فراجعته)﴾ أي ففعلت له ان ذلك تضييق ﴿فلم أزل أستزيده فيزيدني﴾ أي فلم أزل أطلب منه أن يطلب من الله تعالى الزيادة في الاحرف للتوسعة والتخفيف وسأل جبريل ربه فيزيده حرفا بعد حرف ﴿حتى انتهى الى سبعة أحرف﴾ أي أوجه يجوز أن يقرأ بكل وجه منها وليس المراد أن كل كلمة وجملة منه تقرأ على سبعة أوجه بل المراد أن غاية ما ينتهي اليه عدد القراآت في الكلمة الواحدة الى سبعة وليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التسهيل والتيسير ولفظ السبعة يطلق على ارادة الكثرة في الآحاد كما يطلق لفظ السبعين في العشرات والسبعمائة في المئين واختلف في معنى الحديث على نحو أربعين

انتهى مناوي في كبيره (قوله على موتاكم) أي من حضره الموت اذ كان منهم يدرك معانيها وعلى من مات بالفعل فانه يحصل له الثواب خلافا لمن قال بمنعه وبعض أهل السنة بدليل أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن أمته وان لا يمكنه تستغفر له فلولا أن على الاحياء ينفع غيره اذا نواه لما فعل ذلك وبما يدل على مزيد فضل يس أن أس العرب يشتد عليه المرض فحصل له استغفار فرأى خلقا كثيرين يريدون ضرره رأى شابا حسن الصورة فدنعهم عنه فقال له من أنت فقال له أنا يس فلما انتبه فقد وجد آباه يتلو سورة يس عند رأسه حتى خفها وهو يبكي (قوله معقل) بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف المكسورة (قوله اقرؤا ح) قاله صلى الله عليه وسلم لجماعة من أصحابه كانوا حاضرين عنده وقد عظم ثم لما أراد القيام ودعه وقال لهم ذلك والاولى فعين بافعه أحد الصحابة المخاطبين بذلك حقيقة وفعين عنده نسبة أي كل أولى بالسلام على بعده الى الاخير فهو لا أولوية فيه أصلا والامر لادب نفس لكل شخص منا أن يقول لغيره اني صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام فيقول في الرد وعليه السلام ولا يكره الايراد لانه من الوارد في رد التحية أو يقول عليه الصلاة والسلام (قوله على حرف) قولا

وقيل غير ذلك والراجح أن المراد بالحرف الوجه المعروف عند القراء بدليل قوله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى الى سبعة أحرف فهي السبعة المشهورة وليس المراد ان كل حرف أو كل آية من القرآن فيه أو فيها سبعة أوجه بل المراد بعض القرآن يقرأ بسبعة أوجه فوسعة على الناس (قوله وراجعته) أي طلبت منه أن يراجع ربه

(قوله الجهاد) لا مانع من ارادة الجهاد الاكبر والاصغر معا (قوله أقرب ما يكون العبد) أي أقرب أحواله التي يتقرب بها الى الله تعالى حالة سجوده أي الوقت الموصوف بنحو ﴿ والسجود في صلاة فرض أو نفل كما يدل له عموم الحديث خلافا لمن قال انما يطلب الدعاء في سجود النفل أما الفرض فيشتغل فيه بأذكار السجود ولا يدعو (قوله في جوف الليل) متعلق بمحذوف خبر أي حاصل في جوف الليل ويحتمل أن محل سد مسد الخبر أي أقرب ما يكون الرب اذا كان متجليا على عباده في جوف الليل بدليل ينزل ربنا ثلث الليل فيقول هل من تائب الخ ويحتمل أنه حال من العبد أي أقرب ما يكون الرب من العبد اذا كان العبد قائما في جوف الليل (قوله أقروا الطير على مكناتها) أي أوكارها لئلا تنفش فيها والمراد هنا الامر أي كل محل استقرت عليه سواء كان وكرا أو غيره بدليل الرواية الاخرى مكناتها جمع مكنة أي محل تمكنها وبحط الشيخ عبد الرحمن الصفاقسي على الاصل بعض الضباب واحدتها مكنة بكسر الكاف وقد تفتح قال أبو عبيد جار أيضا استعمال مكن الضباب بجعل الطير كقاعل وعاء الطش أي شفاهي الكبار وعاء المشافر فلا سهل يلتفي على هذا أقروا الطير هي على مكناتها وقيل المكنات هنا الامكنة أي أقروا الطير على أمكنتها لان الرحل في هذه الحالة كان لا يترك الطير في وكرها وقد جاء النهي عن ذلك وفي رواية أخرى ودعوا الطير على مكناتها (قوله فأ

عليه من الرجاء ما دخل به في حد الامن فالاقرب أن كلا منهما كبيرة لا كفر انتهى يحفظ الشيخ عبد الباري الاجهوري (قوله فيريح ريح النار) كناية عن عدم تعذيبه بالمسوخ يقال راح يريح وراح يراح ولم اضبط حديث من قتل نفسا معاهدة لم يرح رائحة الجنة بفتح الراء وكسرها أي فيتبغي للانسان أن يجمع بين الخوف والرجاء ولو ادخل صلى الله عليه وسلم على من يرض فسأله عن حاله فقال أرجو الله وأخاف ذنوبي فقال صلى الله عليه وسلم انهما لن يجتمعا في قلب عبد في الآن مطلوب منه تعالى (قوله أيضا فيريح ريح النار) أي فلا يريح الخ فالنفي هنا منصب على الثاني أي ان يجتمعا لا يريح الخ وقوله فيريح ريح الجنة أي لا يريح أي ان يفترقا فلا يريح فالنفي منصب على الثاني أيضا تبع الشيخ عبد الباري الاجهوري رحمه الله (قوله أقصوا الله الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سألته امرأة عن أمها مات وعليها حج فهل تحج عنها فقال هل اذا كان عليها دين تقضينه وذكره أقصوا بكسر الهمزة وان كانت الصادة مضمومة لان عينها عارضة اذا صله اقضوا كما شوا أله اعشوا (قوله أقطف) مبتدأ خبره أبرهم ودابة منصوب على التمييز ولا تقدر حينئذ لحمة الحال ويصح دابة أبرهم بالرفع على أنه الخبر على تقدير مضاف أي قال أو فحذفت القوم دابة أبرهم والمعنى على كل أنه ينبغي للامير أن يجعل سير دابته سيرا وسطا وهو المعنى بالقطاف لان الجيش تأخر في السير فاذا سار سيرا وسطا كانوا في راحة بخلاف ما لو أسرع أو أبطأ (قوله أبناء السبعين) أي من وصل عمره الى سبعين عاما وقيل بل هو من مات قبل وصول ذلك ولو جد الثاني أكثر

أي بقاء أو تفاضل ﴿فبريح ريح النار﴾ أي يشم ريح لهب جهنم لانه على طريقة الاستقامة ومن كان على طريقة الاستقامة كان جزاؤه النعيم المقيم فلا بد من اجتماعهما لكن ينبغي غلبة الخوف في حال الصحة والرجاء في حال المرض وأما عند الاشراف على الموت فاخطب قوم الاقتصار على الرجاء لما يتضمن من الاقتداء الى الله تعالى ولان المحذور من ترك الخوف قد تعذر تبعيته بحسن الظن بالله والخوف المحمود هو ما صان العبد عن الاخلال بشئ من المأمورات والوقوع في شئ من المنهيات والمقصود من الرجاء ان وقع منه طاعة يرجو قبولها وأمامن انهمك على المعصية راجيا عدم المؤاخذة بغير ندم ولا اقلاع فهذا غرور قال الغزالي الراجي من بث بذر الايمان وسقاه بماء الطاعات ونفى القلب عن شوك المهلكات وانتظر من فضل الله تعالى أن ينبته من الآفات فأما المنهمك في الشهوات منتظر للمغفرة فاسم المغرور به أليق وعليه أصدق ﴿ولا يفترقان أحد في الدنيا فيريح ريح الجنة﴾ فان انفراد الخوف يؤدي الى القنوط من رحمة الله وانفراد القنوط كفر وانفراد الرجاء يؤدي الى الامن من مكر الله فعلم أنه لا بد منهما كما تقدم ﴿هب من رائحة﴾ بكسر المثلثة (ابن السقم) بضم المهملة وتشديد القاف ﴿اقصوا الله فالله أحق بالوفاء﴾ أي فرضه حقه اللازم لكم من الايمان وأداء الواجبات قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن ابن عباس أن امرأة من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها قال حجي عنها أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته اقضوا الله فذكره ﴿تح عن ابن عباس﴾ ﴿اقطف القوم دابة أميرهم﴾ أي اقطف دواب القوم دابة أميرهم ويحتمل نصب دابة على التمييز فلا تقدير قال المناوي أي هم يسيرون بسير دابته فينبغي تأنيبه قال المؤلف في مختصر النهاية القطوف من الدواب البطيء والاسم القطاف ﴿خط عن معاوية بن قرة﴾ بضم القاف وشدة الراء ﴿مرسلا﴾ ﴿أقل ما يوجد في أمتي في آخر الزمان درهم حلال﴾ أي مقطوع عمله لغلبة الحرام على مافي أيدي الناس قال الحسن البصري لو وجدت رغيفا من حلال لاحرقته ودققته ثم دويت به المرضى فاذا كان هذا زمن الحسن فما بالك به الآن ﴿وآخ﴾ أي صديق ﴿يوثق به﴾ قال الزمخشري الصديق هو الصادق في وداده الذي همه ما أهمك ويسئل عنه بعض الحكماء فقال اسم على غير معنى حيوان غير موجود ومن نظم الاستاذ أبي اسحق الشيرازي

سألت الناس عن خل وفي ٭ فقالوا ما الى هذا سبيل
تملقت ان طرفت بذيل حر ٭ فان الحر في الدنيا قليل

﴿اعد وابن عساكر﴾ في التاريخ ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب رمز المؤلف لضعفه ﴿أقل أمتي أبناء السبعين﴾ لان معترك المنايا ما بين الستين الى السبعين فما لهم يموت قبل بلوغ السبعين وأهلهم من يبلغها ﴿الحكيم﴾ الترمذي ﴿عن أبي هريرة﴾ واسناده ضعيف ﴿أقل أمتي الذين يبلغون السبعين﴾ قال المناوي كذا في نسخ الكتاب كغيرها بتقديم السين

(قوله ثلاث) أي ثلاثة أيام (قوله أقل من الذنوب) أشار بأقل الى أن ترك الذنوب بالكلية انما يكون للمعصوم أو المحفوظ الذي هو خليفة المعصوم (قوله فيعين عليك الموت) يحتمل ان المراد أنه يقبض النور على قلبه بسبب الطاعة فيرضى عليه المولى فيخف عنه أهوال الموت، ويحتمل أن المراد أنه اذا كان طائعا وتفكر في الموت ورغب في لقاء ربه علم ما أعده من النعيم فيهد الموت حين تفكره فيه هينا لاستقامته بخلاف العاصي اذا تفكر في الموت وجده (٢٦٥) صعبا لخوفه من ذنوبه ولا مانع من ارادة المعنيين (قوله سرا) أي شريفا بالحرية طاق على من زال عنه الرق وعلى من همته عالية يتكسب الصفات الشريفة وهي المراد هنا (قوله هذا أدنى الرجل) أي سكوتها (قوله في نفث الساعة) أي الفلكية كما هو ظاهر اللفظ (قوله أقلوا الدخول على الاغنياء الخ) أشار بأقلوا الى أن أصل الدخول لا بد منه للحاجة وقال بعض الصالحين ما دخلت على غني الا وأسابني هم كبير لاني أرى عنده دابة خير امن دابتي وثوبا خير امن ثوبي وما دخلت على فقير الا واسترحت لاني أرى ما عنده مثل ما عندي أو أقل (قوله أقلي) يا عائشة لكن القصد العموم أي فينبغي لمن عاتبه صاحبه أن يعتذر اليه بقدر الحاجة ولا يكثر لان إكثاره ربما يوقع في الاتيان بالكذب لاجل جبر خاطر صاحبه واذا كان ينبغي قلة الاعتذار فيطلب قبلة العتاب (قوله أقم الصلاة) من أقام العود اذا قومه أي نوما صلاة وعدلها بان يأتي بأركانها وشروطها وسننها (قوله ور والديك) أي أحسن اليهما (قوله اقر الضيف) أي أكرمه أنواع الاكرام (قوله ورل رحمك) أي ترحم (قوله الا الحدود) أي الا

قال الحافظ الهيثمي ولعله بتقديم الثاء (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿أقل الحيض ثلاث وأكثره عشرة﴾ أخذ بهذا الحديث بعض المجتهدين وذهب الشافعي الى أن أقله يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف ﴿أقل﴾ قال المناوي وفي رواية أقلل (من الذنوب) أي من فعلها (يهن عليك الموت) بضم الهاء فان كرب الموت قد يكون من كثرة الذنوب (وأقلل من الدين) بفتح الدال المهملة أي الاستدانة (تعش حرا) أي نعم من رق رب الدين والتسلط له فان له نحكما وأمرا فبالاقلال من ذلك تصير حرا ولا ولاء عليك لاحد وعبر بالاقلال دون الترك لانه لا يمكن التحرز عنه بالكلية تغالبا (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المؤلف لضعفه ﴿أقلوا الخروج﴾ أي من الخروج من منازلكم وفي نسخة أقل (بعد هدأة الرجل) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وهمزة مفتوحة أي سكون الناس عن المشي في الطرق ليلا (فان لله تعالى دوابا بثهن) أي يفرقهن وينشرهن (في الارض في نفث الساعة) أي في أول الليل فما بعده، فان خرجتم حينئذ فاما ان تؤذوهم أو يؤذوكم وعبر بالقلة دون لا تخرجوا اعلما الى ان الخروج لما لا بد منه لا حرج فيه (حم د ن عن جابر) وهو حديث صحيح ﴿أقلوا الدخول على الاغنياء﴾ أي بالمال (فانه) أي اقلال الدخول عليهم (أحرى) أي أحق (ألا تزدروا نعم الله عز وجل) التي أنعم بها عليكم وفي نسخ نعمة الله لان الانسان محسود غيور بالطبع فاذا تأمل ما أنعم الله به على غيره حمله ذلك على كفران النعمة التي أنعم الله بها عليه وعبر بأقلوا دون لا تدخلوا ايماء الى أن الدخول لما لا بد منه لا حرج فيه (لك طب عن عبد الله بن الشخير) بكسر الشين وشدة الخاء المعجمتين قال الحاكم صحيح وأقره به ﴿أقلي﴾ خطاب لعائشة وهو وان كان خاصا فالحكم عام (من المعاذير) أي لا تكثري من الاعتذار لان تعتذري اليه لانه قد يورث ريبة كما أنه يتبرم للمتعذر اليه ان لا يكثر من العتاب والاعتذار طلب رفع الملوم (فعرس عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿أقم الصلاة﴾ أي عدل أركانها وأحفظها عن وقوع خلل في أفعالها وأقوالها (وأد الزكاة) أي الى مستحقيها والى الامام (وصم رمضان) أي حيث لا عذر من نحو مرض أو سفر (وحج البيت واعتمر) أي ان استطعت الى ذلك سبيلا (وزر والديك) أي أحسن الى أصليك المسلمين وكذا الكافرين اذا كانا معصومين (وصل رحمك) أي قرابتك وان بعدت (وأقر الضيف) أي أضف النازل بك (وأمر بالمعروف) هو ما عرفته الشارع أو العقل (وانه عن المنكر) هو ما أنكره أحد مما لا مر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب عند القدرة والامن على النفس والمال (وزل مع الحق حيث زال) أي دره معه كيف دار (تخلق عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورد ﴿أقيلوا ذوي الهيئات﴾ أي أهل المروآت والخصال الحميدة الذين لم تظهر منهم ريبة ولا يعرفون بالشر (عثراتهم) أي ارفعوا عنهم العقوبة على ولاتهم فلا تؤاخذوهم بها (الا الحدود) أي

(٣٤ - عزيزي اول) موجبات الحدود وهذا استثناء قطع لان المراد بالعثرات الصغائر وموجب الحدود من الكبائر وكتب العلقمي على قوله ذوي الهيئات هم الذين لا يعرفون بالشر بل أحدهم لزلة تقع منه أو فاحشة وشكاته وحالته وهم أيضا مع لزوم حالة واحدة ومقاساة لا يعيره بانتقل من هيئة الى هيئة وقال البيضاوي المراد بذوي الهيئات أصحاب المروآت والخصال الحميدة وقيل ذوي الوجوه من الناس واعثرات صغائر الذنوب ومعنى رفعهم من الخط بها ان يكون لاستماء في ورده الا الحدود مما قطعا أو الذنوب مطلقا والحد ود ما يوجبها فيكون منصلا أي غير وارده

(قوله أقيلوا السفى الخ) قال فى المصباح السفاء بالمد الجود والكرم وقال بعضهم السفاء والجود بمعنى واحد وفرق بعضهم بأن السفاء اتراج ما يملك بسهولة والجود اخراج اكثر مما يملك بسهولة مع حاجته اليه لخفيفته تقديما غيره على نفسك اه عاقصى (قوله كما عثر) بتثليث الثاء أى حصل له كبوة وسقطة فى الم نادرا واذا تعدى بعلى نحو عثر عليه فمعناه اطلع عليه ومنه أعثره عليه أى أطلعه عليه (قوله ولا تأخذكم) بمعنى أن تكون لا باهية وأن تكون ناهية والخبر بمعنى النهى (قوله أقيموا الصفوف) أى سووها بان يكون المنكب بازاء المنكب والعنق بازاء العنق والقدم بازاء القدم وذلك لان الشيطان ينتظر برجه يدخل منها فيتمكن من الوسوسة ولان الملائكة تصطف عتكدا فى العبادة فاذا اصطففنا مثلهم زالت أبوارهم على صفوفنا فاذا دخل الشيطان بينا حرق ذلك النور (قوله المصحف الذى لا يسمع الخ) ليس هذا مذهبا له بل الاصابت لقراءة الامام الا اذا سمعها بل مقتضى الشارح فى التكبير ايضا مقتضاه هذا الحديث لم يقل أحد من الائمة الاربعة (قوله فى الشارح وقوفا الموقوف هو المروى عن الصحابة قولا وعملا ونحوه متصلا كان أو منقطعا والمرسل هو قول التابعى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله تصفر الخ) أى مأورد بذلك (قوله ليوسوا بايدى اخوتكم) أى سووها بايدى اخوتكم على ما يليكم ليستووا (قوله

أى اذا بلغت الامام والاحقوق الآدمى فان كلا منهما يقام بالمأمور بالعنف عنه هفوة أو زلة لاحد فيها ولو بلغت الامام وهى من حقوق الحق والخطاب للائمة ومن فى معناهم (حم خد د عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿أقيلوا السخى﴾ أى المؤمن الكريم الذى لا يعرف بالشر (زلته) أى هفوته الواقعة منه على سبيل الندور (فان الله تعالى آخذ بيده) أى مجيبه ومساعفه (كلما عثر) بعين مهملة ومثلثة أى زل وسقط فى الاثم نادرا (الحراطى فى مكارم الاخلاق عن ابن عباس ﴿أقيموا حدود الله فى البعيد والقريب﴾ قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى يحتمل أن يراد بهما القرب والبعد فى النسب أو القوة والضعف قال وان شاء أسند ﴿ولا تأخذكم فى الله لومة لائم﴾ عطف على أقيموا فيكون تأكيدا للامر ويجوز أن يكون خبرا بمعنى النهى ومقصود الحديث الصلابة فى دين الله واستعمال الجد والاهتمام فيه (ه عن عبادة بن الصامت ﴿أقيموا الصفوف﴾ أى سووها فى الصلاة (وحاذوا بالمناكب) أى اجعلوا بعضها فى محاذاة بعض أى مقابلته بحيث يصير منكب كل من المصلين مساما لمنكب الآخر (وأعنتوا) أى اسكتوا عن القراءة خلف الامام حال قرأ ته للفاتحة ندبا (طب أوسط عن أنس ﴿أنصتوا لمن أنصت الذى لا يسمع﴾ أى اقرأ الامام الفاتحة (كأنصت المصحف الذى يسمع﴾ أى قرأ تها وظاهر الحديث عدم وجوب القراءة على المأموم به أخذ بعض المجتهدين (عب عن زيد بن أسلم مرسلا وعن عثمان بن حفان) موقوفا عليه وهو فى حكم المرفوع ﴿أقيموا الصفوف﴾ أى سووها وعدلوها (وانما تصفون بصفوف الملائكة) فالواكيف تصف الملائكة قال يتمون الصفوف المقدمة ويتراصون فى كل صف (وحاذوا بين المناكب) بالحاء المهملة والذال المعجمة أى اجعلوا بعضها فى محاذات بعض أى مقابلته بحيث يكون منكب كل واحد من المصلين موازيا للمنكب الآخر وهو مماثله فتكون المناكب والاعناق والاقدام على سمت واحد (وسدوا الخلل) بجاء مهملة ولام مفتوحتين أى الفرج التى فى الصفوف اذا كانت تسع المصلى بالام احمد وذبه للمصلين مانعة من مجاوفة المرفقين (ولينوا بأيدى اخوانكم) بكسر اللام وكون المشاة التحتية أى اذا جاء من يريد الدخول فى الصف ووضع يده على منكب المصلى فليلن له ويوسع له ليدخل ولا يعنف (ولا تذروا) أى تتركوا (فرجات) بضم الفاء والراء والتحتيون (للشيطان) أى أبوابه وهذا حث على الميم من كل سبب يؤدى الى دخول الشيطان وسد ذلك بحسبه كما أمر بوضع يده على فمه عند التثاؤب (ومن وصل صفا) أى بوقوفه فيه (وصله الله) أى رحمته (ومن قطع صفا) بان كان فى صف فخرج منه لغير حاجة أو رجال الى صفوف ولا يسعه وبين من فى الصف فرجة بغير حاجة (قطعه الله عز وجل) أى حرمه رحمته وهذا الجزاء من جنس العمل وذا يحتمل الدعاء والخبر (حم د طب عن ابن عمر عن الخطاب قال الهيثمى وصححه الحاكم ولى جريمة (أقيموا الصفوف أيها الصفوف أى سووا صفوف الصلاة وسووها باعتدال القائمين على سمت واحد (فان اقامة الصف من حسن الصلاة) أى من تمام اقامتها والامر فيه للندب لا للوجوب لانه كان لا يواجب ليحيطه من حسنها الحسن الشئ وتمامه زائد على حقيقته (حم ق عن أبى هريرة ﴿أقيموا صفوفكم﴾ أى سووها (﴿والله لتقيمن﴾ بضم الميم أصله لتقومون (﴿صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم﴾ أى ان لم تساووا والله أحد الامرين من

الى وبه أو الخلقة فتكون أوفيه للتقسيم وذلك لان تقدم بعض المعلومين على بعض جار الى الضعائف وتختلف القلوب (د عن النعمان بن بشير) قال المناوى وسكت عليه أبو داود فهو صالح ﴿أقيموا صفوفكم﴾ أى عدلوها فى الصلاة ﴿وتراصوا﴾ بضم الصاد المهملة المشددة أى تلاصقوا لما حتى يتصل ما بينكم ﴿فانى أراكم من وراء ظهرى﴾ فيه اشارة الى سبب الامر أى انما أمرت بذلك لانى تحققت مكم خلائه والحال رحل هذه الرؤية على الحقيقة وأنها بعينى رأسه بان خلق الله له ادراكا يبصر به من وراء وقد اضرفت اليه ذلك صلى الله عليه وسلم باكثر من هذا ﴿خ ن عن أنس بن مالك﴾ ﴿أقيموا صفوفكم وتراصوا فوالذى نفسى بيده﴾ أى فوالله الذى روحى بقدرته وفى قبضته ﴿انى لارى الشياطين﴾ يلام الاستدلال ﴿كأنها﴾ كيد مضموم الجملة وألف فى الشياطين للجنس ﴿بين صفوفكم﴾ أى يخلونها ﴿كأنها غنم عفر﴾ أى بيض غبر خالصة البياض أى تشبهها فى الصورة قال المناوى بان تشكلت كذلك لتوسوس الشياطين لها قوة التشكل ويحتمل فى الكثرة وقلة الغبرة غالبة فى أنواع غنم الحجاز وفيه جواز التعميم على الامور المهمة ﴿الطيالسى عن أنس بن مالك﴾ ﴿أقيموا الركوع والسجود﴾ أى أكملوهما بالطمأنينة فيهما ﴿فوالله انى لارى أحدكم من بعد ظهرى اذا ركع وسجد﴾ وفى نسخة من بعدى أى من ورائى وحمل على ما بعد الموت خلاف الظاهر فان قيل ما الحكمة فى تخصيص رؤيتهم فى الصلاة من بين سائر رؤيته صلى الله عليه وسلم اياهم دون تخصيص رؤية الله تعالى لهم وهو مقام الاحسان المبين فى سؤال جبريل حيث قال اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك أجيب بان فى التعليل رؤيته صلى الله عليه وسلم تنبيها على رؤية الله تعالى لهم فانهم اذا أحسنوا الصلاة فكون النبى صلى الله عليه وسلم يراهم أبلغ من رؤية الله تعالى لهم مع ما تضمنه الحديث من المبشرة له صلى الله عليه وسلم بذلك وبكونه يبعث شهيدا عليهم يوم القيامة فاذا علموا انه يراهم تحفظوا فى عبادتهم ليشهد لهم بحسن عبادتهم ﴿فى عن أنس أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وحوا واعتمروا﴾ أى ائتوا بها ﴿واستقيموا﴾ أى داوموا على عمل الطاعات وتحروا المستقيمات ﴿يستقم بكم﴾ أى ان استقمتم مع الحق استقامت أموركم مع الخلق ﴿طب عن صفوة﴾ بن جندب واسناده حسن ﴿أكبروا الكابر الاشر﴾ الله ﴿﴾ يعنى المكثر به وآثر الاشراف بالعلم والعبادة فى العرب رئيس المراد خصوصه لان نبى الصانع أكبر منه وأخش ﴿وقبل النفس﴾ أى المحترمة ﴿عبد ق﴾ ﴿وعقوق الوالدين﴾ أى الاساءة وان عليا أو أحدهما مع صلة ﴿وشهادة الزور﴾ أى مخالفة فى غير محرم لانه لا طاعة لمخلوق فى معصية الله ﴿وشهادة الزور﴾ أى بكذب بوصل بها الى الباطل من اتلاف نفس أو أحد تمال وان قل أو تحليل حرام أو تحريم حلال ﴿خ عن أنس﴾ بن مالك ﴿أكبروا الكابر﴾ أى من أكبرهما سنا ﴿حب﴾ بن ﴿ولى لمناوى لان حبها رأس كل خطيئة كما فى حديث ولا يحل لمن اتخذ الله ولا لمؤمن ﴿ن عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال ابن حجر اسناده ضعيف ﴿أكبروا أمنى﴾ أى أعظموهم قدرا ﴿ليس على المعاصى واعتقاد المغفرات كبرة أما مع دوام

خير الامور أوسطها وخط الشيخ عبد القادر الجيلي يعطوا فيقطروا المعنى يعطوا فلم يعطروا فالحق منصب على الثاني انتهى بحروفه (قوله بالاثمد) هو الحجر الاسود من أي مكان كان وقيل خصوص الحجر الذي يجيء من اصبهان وتسمية غيره بالاثمد لشبهه به في السواد لكن المشهور الاول وهو الذي يجيء من المشرق وانما ينفع البصر اذا كان سليما أو مرضا صار أخيرا الطبيب العارف بنفعه لذلك المرض فيدخل فيه اذا اضعف (٢٦٨) بصره أن يسأل الطبيب عما ينفعه من شئم وغيره ولا يضع شيأ بلا

يعطوا) بضم الطاء (فيعطروا) أي يطعموا عند التعمة (ولم يقتروا عليهم) أي يضيق عليهم الرزق (فيسألوا) قال العلقمي ولعل المراد أي الذين ليسوا بأغنياء الى الغاية وليسوا بفقراء الى الغاية فهم أهل الكفاف والمراد من أكبرهم أبرا لشكرهم على ما أعطوا وصبرهم على الكفاف (غ) والبغوي وابن شاهين من الجذع الانصاري) واسناده حسن ﴿(اكتحلوا بالاثمد)﴾ بكسر الهمزة والميم أي ادوموا على استعماله وهو معدن معروف بأرض المشرق (المروج)﴾ أي المطيب بضم ميم ثالثه (فانه يجلو البصر)﴾ أي يزيد نور العين ويدفع المواد الرديئة المتحدرة اليه من الرأس ﴿(وينبت الشعر)﴾ قال المناوي يضر بالعين وهذا أقصح للازدواج وأراد بالشعر هدب العين لانه يقوى طبقة انها وهذا من أدلة الشافعية على سن الاكتحال واعتراض العصام عليهم بأنه انما أمر به لمصلحة البدن بدليل تعقيب الامر بقوله فانه الخ والامر بشئ ينفع البدن لا يثبت سنيته ليس في محله لانه ثبت في عدة أخبار منها انه صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالاثمد والاصل في أفعاله صلى الله عليه وسلم انها للقربة مالم يدل دليل آخر على خلاف ذلك والمخاطب بذلك صاحب العين العصيمة وأما العليلة فقد يضرها ﴿(حم عن أبي النعمان الانصاري)﴾ واسناده حسن ﴿(أكثر أهل الجنة البله)﴾ بضم الموحدة جمع ابله وهم الغافلون عن الشر المطبوعون على الخير الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم أغفلوا أمر دنياهم وجهلوا حذق التصرف فيها وأقبلوا على آخرتهم فشغلوا أنفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا أكثر أهل الجنة أما الابله الذي لا عقل له فغير مراد لحديث انتهت بحروفها (قوله أكثر خرز الجنة) وفي رواية أكثر خرز أهل الجنة العقيق والمراد كثرته ان أكثر حلى أهلها العقيق أو أكثر حصى أرض الجنة العقيق ﴿فائدة﴾ قال هرمس من علق عليه حجر العقيق الصافي حسن لونه وقوى قلبه ولم يزل فرحا مسرورا كلما نظر اليه ومن علق عليه حجر مغناطيس شديد السواد زاد في ذهنه ولم ينس شيأ أبدا وكان الناس مقبلين عليه بالمودة ومن علق عليه حجر الزمرذ أو از يرحد طرد عنه كل عارض ردي ، من جهة زوجا بنية الارض ومن علق عليه حجر الجزع فانه يبري أعلا مراديئة ويكون صاحبه سيئ الاخلاق لا يحلو باطنه من النكدر ورجل ومن علق عليه حجر الشم فانه يقوي نظره ويصرف عنه جميع الاوهام الرديئة اه (قوله ابن مسعود) رواه وهو على الصفا حديث أمسك لسانه وقال له افعل الخير نغنم وكف عن الشر تسلم من قبل أن تندم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أكثر خطايا الخ (قوله من البول) أي من عدم التنزه منه ونحصه لتكرره وعدم التحرز منه والاعدم التحرز من أي نجاسة كذلك

(قوله ورجل) أي فتنة رجل يتأول الخ وقوله يضعه على غير مواضعه كتأويل الرافضة مرج البحرين بالشيخين انهما على وفاطمة يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكتأويل بعض الصوفية من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه أن المراد من ذلك ذي يعني النفس اه عزيزي وقوله بعض الصوفية عبارة المناوي بعض المتصوفة اه وسئل بعض العارفين عن الفرق بين الصوفي والمتصوف فقال الصوفي من صافاه الحق واختاره من غير تكلف واجتهاد والمتصوف المزاحم على المراتب مع تكلف وكمون رغبة في الدنيا اه (قوله قراؤها) المراد نفاق عمل أي حفظة القرآن المتكبرون (٢٦٩) على الناس بحفظه حتى يرون أن غيرهم

(ورجل يرى) أي يعتقد (انه أحق بهذا الامر) أي الخلافة (من غيره) أي ممن هو مستجمع للشروط لها فان فتنته شديدة فلما يسفك بسببه من الدماء. قال المناوي ولهذا قال في حديث أخذ ابو بكر الخليفتين فاقتلوا الآخر منهما (طس عن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿(أكثر منافق أمتي قراؤها) أراد نفاق العمل وهو الرياء لا الاعتقاد قال العلقمي قال في النهاية أراد بالنفاق هنا الرياء لانها ظهر خيرها في الباطن اه ولعل هذا خرج مخرج الزجر عن الرياء. (حم طب طب عن عمرو) بن العاص (حم طب عن عقبة) بالقاف (بن عامر طب عدعن عصمة بن مالك) وهو حديث حسن ﴿(أكثر من يموت من أمتي بعد قضاء الله وقدره بالعين) ذكر القضاء والقدر مع أن كلا كائن اما هو بهما للرد على العرب الزاعمين ان العين تؤثر بذاتها (الطيالسي) أبو داود (ع ح والحكيم) الترمذي (والبزار والضياء) المقدسي (عن جابر) باسناد حسن ﴿(أكثر الناس ذنوبا يوم القيامة) خص لانه يوم وقوع الجزاء. (أكثرهم كلاما فيما لا يعنيه) أي مالا ثواب فيه لان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن حيث لا يشعر (ابن لال وابن النجار) الحافظ محب الدين (عن أبي هريرة السجزي) بكسر المهملة وسكون الجيم وزاي (في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن عبد الله) بن أبي أوفى (حم في) كتاب (الزهد) له (عن سلمان) الفارسي (موقوفا) وهو حديث حسن ﴿(أكثرهم أكلة على يوم سرف) قال المناوي لان الاكالة فيه كافية لما دون الشبع وذلك أحسن لاعتدال البدن واحفظ للحواس اه وهذا محمول على الترغيب في قلة الاكل (هب عن عائشة ﴿(أكثرت عليكم في السوالك) أي بالغت في تكرير طلب استعماله منكم وحقيق ان أفعل أو في ايراد الاخبار في الترغيب فيه وحقيق أن تطيعوا (حم خ ن عن أنس) بن مالك ﴿(أكثر ان تقول) أي من قول (سبحان الملك القدوس) أي المنزه عن صفات النقص وسمات الحدوث (رب الملائكة والروح) قيل هو جبريل وقيل هو ملك عظيم من أعظم الملائكة خلقا وقيل حاجب الله وهو بين يدي الله يوم القيامة وهو أعظم الملائكة لو فتح فاه لوسع جميع الملائكة فالحق اليه ينظرون فمن مخافته لا يرفعون رؤسهم الى من فوقه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يسبح الله بتلك اللغات كلها يخلق الله من كل تسبيحة ملكا يطير مع الملائكة الى يوم القيامة (خلقت السموات والارض بالعزة) أي بالقوة والغلبة أي بحكمته بقدرته تعالى وغلبة سلطانه (والجبروت) تعلوت من الجبروهو الفهر وهذا يقوله من ابتلى بالوحشة (ابن السني) في عمل يوم وليلة (والخرائطي في مكارم الاخلاق وابن عساكر) في تاريخه (عن البراء) بن عازب ﴿(أكثر

والهدى من الملك فهو أبلغ من مالك لا به من الملك (قوله القدوس) ذكر ذلك بعد الملك كما تقدم (قوله والروح) عطف خاص لان الروح هو سيد جبريل وقيل هو ملك عظيم لو فتح فاه لوسع جميع الملائكة واقف بين يدي الله وكل من نظر اليه من الملائكة تهابه لعظمه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان لكل لسان يتكلم سبعون ألف لغة يخلق الله من كل لغة ملكا يطير مع الملائكة وهذا الحديث وان كان ضعيفا يعمل به في الصفات والالقاب كالاعمال (قوله جللت) أي وسعت الظهر عليها وضعا ما

(قوله القضاء) هو ايجاد الشئ في اللوح المحفوظ مجملا والقدر ايجاده مفصلا على طبق ما في اللوح هذا من حقائق ما عرق به الاهاني ينبغي ما وهبي كونه مبرما متن محكما لانه لا يتغير فيه الدعاء ولا غيره (قوله مجيدة) أي ولو للتلاوة والشكر (قوله عن فاطمة) قال المناوي الزهراء وفي نسخة عن أبي فاطمة وهو حديث حسن اه عزيزي والذي في خط المؤلف عن أبي فاطمة زاد في الكبير الازدي (قوله العافية) أي بجميعها (٢٧٠) ان كنت مريضا بدوامها ان كنت سليما ولذلك لان كثرة العبادة والقيام بشكر الله تعالى انما تكون حال الصحة غالبا (قوله في بيتك) أي الا الاستثنى في الفروع والافضل كونه في المسجد وعبارة العزيزي بعد قوله أكثر الصلاة أي النافلة التي لا تشرع لها الجماعة الا الاستثنى كالعصر وقبلية الجمعة فعله في المسجد أفضل اه (قوله فانها) أي توابها شئ نفيس في الجنة شبه الكثير بجامع السرور بكل وترتب النفع العظيم على كل (قوله أكثر ذكر الموت) أي بالسنة لا واستحضاره في ذهن فؤاد ان كان بعض السلف يجمع الناس ويذكرون الموت فيبا كون ويسمع لهم صوت حتى كان بينهم جنازة وكان سيدنا عيسى عليه السلام اذا ذكر الموت عنده تغير الدم من بدنه فاذا كان هذا شأن الرسول العظيم فكيف بغيره (قوله عن شريح) كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري في نسخته وكتب عليه وقال المناوي عن شريح القاضي تابعي كبير ولاه عمر قضاء الكوفة اه وعبارة العزيزي عن شريح قال المناوي بضم المعجمة القاضي تابعي كبير ولاه عمر قضاء الكوفة انتهت (قوله أيضا بسليك) كذا في نسخ وفي بعض النسخ فاذ كره بسليك وعبارة العزيزي تقتضي اسقاطها ونصها بالرفع على الاستئناف انتهت مع كتابته بلفظ فاذ كره بقلم السواد وفوقه شيخنا الحفني رحمه الله كذلك أي اذا ذكرته ولو كان جوابا للامر بالجزم وفي المناوي كتابة فان ذكر بقلم الحمرة (قوله بسليك) مسنا نف أي اذا ذكرته بسليك ولا الهي يحذف حرف العلة (قوله هادم) بالمجهة أي مفرق ومشتت اللذات وبالمهملة مزيل الشئ من أصله كهدم الجدار وكل صحيح لكن الرواية بالمجهة (قوله أكثروا ذكر الله)

من الدعاء فان الدعاء مرد القضاء المبرم) أي المحكم يعني بالنسبة لما في لوح المحو والاثبات أولما في صحف الملائكة لا للعلم الازلي أو المراد سهله (أبو الشيخ عن أنس) بن مالك باسناد ضعيف (أكثروا من السجود) أي من تعدده بأكثار الركعات (فانه) أي الشان (ليس من مسلم يسجد لله تعالى (سجدة) أي صحيحة (الا رفعه الله بها درجة في الجنة وحط عنه بها خطيئة) أي شاءه جاهد نبا من ذنوبه ولا يعدفي كون الشئ الواحد رافعا وماحقا (ابن سعد) في طبقاته (حم عن فاطمة) قال المناوي الزهراء وفي نسخ عن أبي فاطمة وهو حديث حسن (أكثروا الدعاء بالعافية) أي بدوام السلامة من الامراض الحسية والمعنوية سيما الامراض القلبية كالكبر والحسد والعجب وهذا قاله لعمه العباس حين قال له علمني شيأ أسأله الله (لا عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿(أكثر الصلاة في بيتك) أي النافلة التي لا تشرع لها الجماعة الا الاستثنى كالعصر وقبلية الجمعة فعله في المسجد أفضل (يكثر خير بيتك) بالجزم جواب الامر أي ان فعلت ذلك كثر خير بيتك لعود بركة الصلاة عليه (وسلم على من لقيت من أمتي) أي أمة الاجابة سواء عرفته أم لم تعرفه (تكثر حسناتك) أي بقدر اكثار السلام على من لقيته منهم فمن كثر كثر له ومن قلل قلل له (هب عن أنس) باسناد ضعيف ﴿(أكثر من لا حول ولا قوة الا بالله) أي من قولها (فانها) أي الحوقلة (من كنز الجنة) أي لفائها ثواب نفيس مدخور في الجنة فهو كالكنز في كونه نفيسا مدخرا احتوائها على التوحيد الخفي ومعنى لا حول ولا قوة الا بالله لا تحول للعبد عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة له على الطاعة الا بتوفيق الله وقال النووي هي كلمة استسلام وتفويض والى العبد لا يحلمن أمر شيأ وليس له حيلة في دفع شر ولا قوة في جلب خير الا بارادة الله في الخير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء مر على ابراهيم عليه الصلاة والسلام فقال ابراهيم يا محمد مر أمتك أن يكثروا من غراس الجنة قال وما غراس الجنة قال لا حول ولا قوة الا بالله﴾ (ع طب حب عن أبي أيوب) الانصاري واسناده صحيح ﴿(أكثروا ذكر الموت) أي في كل حال وعند نحو الفحش اذ كلما ذكره (يسليك) بالرفع على الاستئناف (عما سواه) لان من تأمل ان عظامه تصير بالية وأعضاءه متمزقة هان عليه ما فاته من اللذات العاجلة واشتغل بما ينفعه في الآجلة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في ذكر الموت عن سفيان) الثوري (عن شريح) قال المناوي بضم المعجمة القاضي (مرسلا) تابعي كبير ولاه عمر قضاء الكوفة ﴿(أكثروا ذكر هادم اللذات) بالذال المعجمة أي قاطع وأما بالمهملة فمعناه مزيل الشئ من أصله قال الهيثمي الرواية بالمعجمة (الموت) بجره عطف بيان ورفعه خبر مبتدأ وينصبه بتقدير أعني وذلك لانه أزجر عن المعصية وداعي الى الطاعة فاكثار ذكره مندوبة مؤكدة وللتعريض أكد (ت ه حب له هب عن أبي هريرة طس حل هب عن أنس حل عن عمر) أمير المؤمنين ﴿(أكثروا ذكر الله حتى يقولوا) أي

المنافقون

أى بأى نوع كان والاولى لاهل النفوس الامارة لا اله الا الله فان لها سراً عجيباً فى التطهير ولذا اختارها أولا أهل الله الملقنون للذكر فانها كالسيف القاطع ولا سيما على شيخ (قوله اكثروا ذكر الله الخ) ولذا كان السلف يلقن بعضهم بعضاً الذكر لا اخذ ذلك بالحديث المسلسل فاذا لقن الشيخ تلميذه انجزت تلك السلسلة وفاض عليه النور ومنها يقدر اعتقاده فى شيخه وينبغى للذاكر أن يبتدئ النفى من جهة يمينه لان الشيطان فيها وبذكر لفظ الله جهة يساره لان القلب جهة يساره فالتحرك فى الذكر وارد من السلف بخلاف التحرك فى قراءة القرآن والصلاة فالاولى تركه أى تقصده خلاف الاولى فان غلب الحال على الشخص فلا بأس به ويسن الجهر بالذكر حيث لم يضعف ريا ولم يشوش على نائم والا أسر فلا يطلق العمل وذلك لان الجهر ينشط ولذا قال شخص لشخص يذكر فى المسجد جهراً بحضرته صلى الله عليه وسلم ان هذا رياء (٢٧١) فقال صلى الله عليه وسلم دعوه فانه بهم (قوله المنافقون

المنافقون (﴿مجنون﴾) أى مكثرا الذكر مجنونون فلا تلتفتوا لقولهم الناشئ عن مرض قلوبهم وقبه تدب دامة الذكر فان عيى لسانه ذكر بقلبه (﴿حم ع حب لـ هب عن أبى سعيد﴾ الخدرى قال المناوى وصححه الحاكم واقتصر ابن حجر على تحسينه ﴿اكثروا ذكر الله تعالى حتى يقول المنافقون انكم مرآؤن﴾ قال المناوى وفى رواية تراؤن أى انى أن يقولوا ان اكثاركم الذكر انما هو رياء وسمعة يعنى اكثروا ذكره ولا تدعوه وان رموكم بذلك (ص عن فى كتاب الزهد هب عن أبى الجوزاء) بفتح الجيم (مرسلا) وامعه أوس بن عبد الله تابعى ﴿اكثروا ذكر هادم اللذات﴾ أى نفسوا ذكره لانه حتى ينقطع تركوكم لها فتقبلوا على الله (فانه) أى الاكثار منه (لا يكون فى كثير) أى من الامل والدنيا (الا قلله) أى صيره قليلا (ولا فى قليل) أى من العمل (الا اسرته) أى صيره سريعا عظيما (هب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المؤلف لحسنه ﴿اكثروا ذكر هادم اللذات الموت﴾ بالدال المهملة أى قاطع (فانه لم يذكره أحد فى ضيق من العيش الا وسعه عليه) لانه اذا ذكره قل أمله واذا قل أمله قنع بالبسير (ولا ذكره فى سعة) أى من الدنيا (الا ضيقها عليه) لانه اذا ذكره مكدر اللذات كما تقدم قال الغزالى وللعارف فى ذكره فائدتان النفرة عن الدنيا والثانية الشوق الى لقاء الله ولا يحصل فى اقبال الخلق على الدنيا الا قلة التفكر فى الموت (ص عن أبى هريرة البزار ص أنس) وهو حديث صحيح ﴿اكثروا ذكر الموت فانه يمحص الذنوب﴾ أى يزيلها (ويزهد فى الدنيا فان ذكرتموه عند الغنى) بكسر ففتح (هدمه) لانه غاطم كل لذة (وان ذكرتموه عند الفقر أرضاكم بعيشتكم) - لما تقدم (ابن أبى الدنيا عن أنس) واسناده ضعيف ﴿اكثروا الصلاة على فى الليلة الغراء﴾ أى المنيرة المشرقة ﴿واليوم الازهر﴾ أى المضىء أى ليلة الجمعة ويومها كذا اعاد مفسرا فى الحديث قال المناوى وقدم الليلة لسبقها فى الوجود ووصفها بالغراء لكثرة نزول الملائكة فيها الى الارض لانهم أنوار واليوم بالازهر لانه أفضل أيام الاسبوع ﴿فان صلاتكم تعرض على﴾ وكفى بالعبد شرفا ونظرا أن يذكر اسمه بين يديه صلى الله عليه وسلم (﴿هب عن أبى هريرة عد عن أنس﴾ ص مالك (ص عن الحسن) البصرى (وخالد بن معدان مرسلا) بفتح الجيم وسكون العين المهملة

(قوله الازهر) أى المضىء سمى بذلك لانه يأتى يوم القيامة بنور يحيط به أكثر من الصلاة ويحفه حتى يدخله الجنة ولا يساويه فى ذلك أحد الا المؤذنون احتساباً وعبارة المناوى فى كبيره أى ليلة الجمعة ويومها قدم الليلة على اليوم لسبقها فى الوجود ووصفها بالغراء لكثرة الملائكة فيها وهم أنوار لخلوصيتها بجعل خاص واليوم بالازهر لانه أفضل أيام الاسبوع هذا فعد اراه قبل فى توجيهه وأقول انما سمى أزهر لانه يفيض لاهله لاجل أن المشى فى ضوئه يوم القيامة يرشد الى ذلك ما رواه الحاكم عن أبى موسى مرفوعا ان الله يبعث الايام يوم القيامة على هيآتها ويبعث الجمعة زهراء منيرة لاهلها يحفون بها كالعروس تهدى الى كريمها تضىء لهم يمشون فى ضوئها ألوانهم كالثلج بياضا وريحهم يسطع كالمسك يخوضون فى جبال الكافور ينظر اليهم الناس لا يطرفون تعجبا حتى يدخلوا الجنة لا يخالطهم أحد الا المؤذنون المحتسبون اه بحروفه (قوله معدان) كان من التابعين وكان يسبح فى اليوم والليلة أربعين ألف تسبيحة

قال المناوى ورواه الطبرانى عن أبى هريرة وبتعدد طرقه صار حسنا ﴿(اكثروا من الصلاة على يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشهده الملائكة)﴾ أى تحضره فتقف على أبواب المساجد يكتبون الاول فالاول ويصافحون المصلين ويستغفرون لهم ﴿(وان أحدا لن يصلى على الا عرضت على صلاته حتى يفرغ منها)﴾ تعمه كاى التكبير قال أبو الدرداء قلت وبعد الموت يارسول الله قال وبعد الموت ان الله حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء ففى الله عز وجل رزق والوارد فى الصلاة عليه ألفاظ كثيرة وأشهرها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم قال أبو طالب المكى وأقل ذلك أى الاكثار ثلاثة عشرة ﴿(ه عن أبى الدرداء)﴾ وبجاله ثقات ﴿(اكثروا من الصلاة على فى كل يوم جمعة فان صلاة أمتى)﴾ أى أمة الاجابة ﴿(تعرض على فى كل يوم جمعة فمن كان أكثرهم على صلاة كان أقربهم منى منزلة)﴾ قال المناوى وما تقدم من مطلق العرض محمول على هذا المقيد أو ان هذا عرض خاص ﴿(هب عن أبى أمامة)﴾ رضى الله عنه ﴿(اكثروا من الصلاة على فى يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيدا أو شافعا)﴾ وفى نسخة شهيدا وشافعا يوم القيامة)﴾ قال المناوى انما خص يوم الجمعة وليلة الجمعة لان يوم الجمعة سيد الايام والمصطفى سيد الانام فافضلاته عليه فيه مزيدة ﴿(هب عن أنس)﴾ وبؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿(اكثروا الصلاة على)﴾ أى فى كل وقت لكن فى يوم الجمعة وليلتها آكد كما تقدم ﴿(فان صلاتكم على مغفرة لذنوبكم)﴾ أى سبب لمغفرتها ﴿(واطلبوا لى الدرجة والوسيلة فان وسيلتى عندى فى شفاعتى لكم)﴾ أى لعصاة المؤمنين منكم عن العذاب أو دوامه ولمن دخل الجنة برفع الدرجات فيها ﴿(ابن عساكر عن الحسن بن على)﴾ أمير المؤمنين ﴿(اكثروا من الصلاة على موسى فما رأيت)﴾ أى ما علمت ﴿(أحدا من الانبياء أحوط على أمتى منه)﴾ أى أكثر شفاعة لهم وأجلب لمصالحهم وأحرص على التخفيف عنهم فى ليلة الاسراء لما فرض الله عليهم خمسين صلاة فما رضى براجعة ربى حتى جعلها خمسا ﴿(ابن عساكر عن أنس)﴾ بن مالك ﴿(اكثروا فى الجنازة قول لا اله الا الله)﴾ أى اكثروا حال تشييعكم للجنازة من قولها سرا فان بركتها تعود على الميت وعليكم أما الجهر بها حالة تشييع فمطلوب ﴿(فر عن أنس ﴿(اكثروا من قول القربتين سبحان الله وبحمده)﴾ أى أسبحه وأحمده فانهما قطعتان الخطايا وترفعان الدرجات ﴿(لله فى تار يحبه من على)﴾ أمير المؤمنين باسناد ضعيف ﴿(اكثروا من شهادة أن لا اله الا الله)﴾ أى اكثروا النطق بها مع استحضارها فى القلب ﴿(قبل أن يحال بينكم وبينها)﴾ أى بالموت فلا تستطيعون الاتيان بها ﴿(ولقنوها موتاكم)﴾ يعنى من حضره الموت فينبغى تلقينه لا اله الا الله فقط بلا الحاح وأن يكون القائل غير وارث ولا يقال له قل بل يذكرها عنده وقول جمع يلقن محمد رسول الله أيضا لان القصد موته على الاسلام ولا يكون مسلما الا بهما ردبأنه مسلم وانما القصد ختم كلامه بلا اله الا الله أما الكافر فيلقنها فقط اذ لا يصير مسلما الا بهما ﴿(ع عد عن أبى هريرة)﴾ باسناد ضعيف ﴿(اكثروا من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كنز الجنة)﴾ وفى نسخ كنوز بدل كنز أى لقائلها ثواب نفيس مدخر فى الجنة فهو كالكنز كما تقدم ﴿(عد عن أبى هريرة)﴾ باسناد ضعيف ﴿(اكثروا من تلاوة القرآن فى بيوتكم)﴾ الامر فيه للندب ﴿(فان البيت الذى لا يقرأ فيه القرآن يقل خيره ويكثر شره ويضيق على أهله)﴾ أى يضيق رزقه عليهم لان البركة تابعة لكتاب الله حيثما كان كانت ﴿(قط فى الافراد عن أنس)﴾ بن مالك ﴿(وجابر)﴾ ابن عبد الله وضعفه محرجه الدارقطنى ﴿(اكثروا من غرس الجنة فانه)﴾ أى الشأن ﴿(عذب

(قوله تعرض على فى كل يوم جمعة) أى عرضا خاصا مقتضيا لمزيد الفضل والا فتقدم أنها تعرض عليه مطلقا من غير تقييد بيوم الجمعة (قوله وشافعا) أى شفاعة مخصوصة والا فهو شفيع فى كل المؤمنين (قوله اذ تموتكم) أى الصغائر (قوله فان وسيلتى الخ) فطلب الوسيلة غرته عائدة الينا اذ الوسيلة خاصة به صلى الله عليه وسلم وان لم نطلبها له (قوله فى الجنازة) أى فى تشييعكم لها ولعل الحديث المأخوذ منه سن السكوت فى تشييع الجنازة والتفكر فى الموت مقدم على هذا فلا يخالف ما فى الفروع (قوله قبل أن يحال) أى بالموت (قوله ولقنوها) أى لا اله الا الله لا الشهادة الا اذا كان المحتضر كافرا فيلقن الشهادة فعله يسلم (قوله أكثروا من تلاوة الخ) أى عرفا فالاضابط للكثرة فى القلة الا بالعرف (قوله الذى لا يقرأ الخ) لم يقل الذى لا يكثر فيه اشارة الى أن القراءة فى البيت أى المكان ولو فى الجليل يترتب عليها خير وان قلت ومفهوم الحديث أن الذى يكثر فيه التلاوة يكثر خيره ويقل شره أو يزيد مع وسع رزق أهله (قوله ويضيق) أى رزقهم (قوله من غرس الجنة) شبه قول لا حول ولا قوة الا بالله بالغرس بجامع ترتب النفع العظيم (قوله فانه) أى الحال والشأن

(قوله طيب ترابها) بل هو أطيب (قوله أكذب) أي أكثرهم كذبا أي من أكثرهم لان الصباغ والصانع كل ما طلب منهما الثوب أو الحلي فالى غد وهكذا قال العلقمي تتمة مشتملة على محاسن ذكرها الغزالي في الاحياء في آخر كتاب المكسب بنبغي للصانع والتاجر أن يقصد في صنعته أو في تجارته القيام بفرض من فروض الكفاية (٢٧٣) فان الصناعات والتجارات لو تركت بطلت المعايش وهلك أكثر الخلق ولو أقبل كلهم على صنعة واحدة لتعطلت البواقي وهلكوا وعلى هذا حمل بعضهم قوله صلى الله عليه وسلم اختلاف أمتي رحمة أي اختلافي هممهم في الصناعات والحرف ومن الصناعات ما هي مهمة ومنها ما يستغني عنها لرجوعها الى طلب التنعم والتزين في الدنيا فليشتغل الانسان بصنعة مهمة ليكون في قيامه بها كافيا عن المسلمين مهما في الدين ويجتنب صناعة النقش والصياغة وتشييد البناء بالجص وكل ما يصح للترفع فكل ذلك كرهه ذوو الدين ظاهما على الملاهي والآلات المحرمة فاجتناب ذلك من قبيل ترك الظلم ومن ذلك خياطة الخياط للقباء من الابريسم للرجال وصياغة الصائغ نحو أكاب الذهب وخواتيم الذهب للرجال فكل ذلك من المعاصي والاجرة المأخوذة عليه حرام اه بصرفه (قوله به القبلة) لان ذلك يحد البصر (قوله يوسف الخ) ولا ينافي ذلك كون أولي العزم أفضل منه لانه قد يوجد في المفضول الخ وابن ذكرتا ثلاث مرات وعلى كل هو نعت والاول مرفوع والاخيران محرور ان ذكره العزيزي (قوله شعرك) بتسريحه ودهنه (قوله أكرموا أولادكم) بما يجب لهم ولا يقتضي هذا ترك تأديبهم ولذا قال صلى الله عليه وسلم

ماؤها طيب ترابها﴾ قال المناوي بل هو أطيب الطيب لانه المسذو الزعفران ﴿أكثرهم كذبا﴾ أي أكثرهم غراما بها) بالكسر فعال بمعنى مفعول وهو وجوب للشرط مقدر أي فاذا علمتم أنها عذبة الماء طيبة التربة فأكثروا من غراسها فالوا وما غراسها قال ﴿لا حول ولا قوة الا بالله﴾ أي لا قدرة على الطاعة الا بارادة الله ولا تحول عن المعصية الا بعصمة الله ﴿طب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿أكذب الناس الصباغون والصواغون﴾ أي صباغو الثياب وصاغو الحلي لانهم يحلفون بالمواعيد الكاذبة في رد المتاع مع علمهم أنهم لا يوفون بها وقد يكثر هذا في الصباغين حتى صار ذلك كالسمة لهم وان كان غيرهم قد يشاركهم في بعض ذلك أو المراد الذين يصبغون الكلام ويصوغونه أي يغيرونه ويزينونه ﴿حم ه عن أبي هريرة﴾ أكرم الناس أنفاهم﴾ قال المناوي وذلك لان أصل الكرم كثرة الخير فلما كان المتقي كثير الخير في الدنيا وله الدرجات العلى في الآخرة كان أعم الناس كرما فهو أتقاهم اه وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فان التقوى بها تكمل النفوس وتتفاضل الاشخاص فمن أراد شرفا فليلتمس منها قال عليه السلام من سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله وقال يا أيها الناس انما الناس رجلان مؤمن تقي كريم على الله وفاجر شقي هين على الله ﴿ق عن أبي هريرة﴾ وفي نسخة شرح عليها المناوي خ بدل ق قال ورواه عنه مسلم أيضا ﴿أكرم المجالس ما استقبل به القبلة﴾ أي هو أشرفها فينبغي لمحري الجلوس الى جهتها ما أمكن في غير حالة قضاء الحاجة ﴿طس عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وضعفه المنذري ﴿أكرم الناس﴾ أي أكرمهم من حيث النسب ﴿يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم﴾ لانه جمع شرف النبوة وشرف النسب وكونه ابن ثلاثة أنبياء أحدهم خليل الله مهور ابع نبي في نسق واحد وانصم الى ذلك شرف علم الرؤيا ورياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة وحياطته للرعية ونعوم نفعه اياهم وشفقته عليهم وانقاذه اياهم من تلك السنين ولفظ ابن نعت في المواضع الثلاثة فالاول مرفوع والاخيران مجروران ﴿ق عن أبي هريرة طب عن ابن مسعود﴾ قال سئل المصطفى من أكرم الناس فذكره ﴿أكرم شعرك﴾ بأن تصونه من الاوساخ والاقذار ﴿وأحسن اليه﴾ بتنظيفه بالغسل وترجيله ودهنه وافعل ذلك عند الاحتياج اليه أو غبا أو على وقتا بعد وقت ﴿ت عن أبي قتادة﴾ الانصاري ﴿أكرموا أولادكم وأحسنوا آدابهم﴾ بان تعلموهم رياضة النفس ومحاسن الاخلاق قال العلقمي والادب هو استعمال ما يحمد ولا يفعلا وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك وقيل للحسن البصري قد أكثر الناس في علم الآداب فما أنفعها جاء فلان وأوصلها أحد فقال الفقه في الدين والزهد في الدنيا والقيام بما أمر الله عليك وتوضيحه أنه اذا عدم الفقه وقع فيما لا ينبغي واذا لم يزهد في الدنيا لم يمكنه القيام بما عليه من الاحكام لشغله بتحصيلها وتحصيلها وجهات كسبها وقال ابن المبارك نحن الى قليل من الادب أحوج منا الى كثير من العلم وقال عطاء الادب لو قوفي مع المستحسنات فقيل له وما معناه فقال ان تعامل الله بالادب مراقبة علنا أي في أعمال قلبك وأعمال جوارحك فلا تتعاطى شيأ

وأحسنوا الخ وأنواع الادب ثلاثة وبطلق الاديب على الفصيح البليغ الذي يعرف الشعر والحكايات الغريبة وهذا أديب الديار بطلق على من كف نفسه عن المحرمات وبطلق على من نقسه مطهرة عن كل مالا يليق وهذا في حق الخواص

﴿فقد أكرمني﴾ تمام الحديث ومن أكرمني فقد أكرم الله (قوله المعزى) بفتح الميم وكسر هامع قصر الالف وحدها و بقية الضأن مثلها فى ذلك وانما خص المعزى بالذكر لانها المسؤل عنها فالوا أتكرم المعزى أم لا (قوله المعزى أيضا) بفتح العين واسكانها وكنيتها أم السخالى وتفضل على الضأن بغزارة اللبن وثخانة الجلد وما تقمص من ألبانها يزيد فى شحمها ولهذا قالوا اليسة المعزفى بطنه ولما خلق الله تعالى جلد الضأن ورقيقا غزر صوفه ولما خلق جلد المعز ثخينا قلل شعره قاله ابن المقفن وذكر العلقمى أن من أمثالهم المعزى نهى ولا نبى أى انها لا يكون منها الا نبسة وهى الاخيسة لانها ثمانية تكون من الوبر ولا الصوف لامن الشعر ورجا سعدت الظباء فخرقته وذلك منى تهمى اه (قوله برغامها) بمثلثة الراء التراب وفى روايه برعامها بضم الراء والعين المهملة الخفاء (قوله من دواب الجنة) أى تشبه دواب الجنة أى فى الجثة دواب على صورة المعز (قوله وصلوا فى مراحها) أى يباح لكم الصلاة فيه ولا يكره مثل مراح الابل (٢٧٤) والجوامس لعدم التفارهنا (قوله أكرموا الخبز) بالتاء ثوبخ

الا وشهد له الشريعة بحسنه فمن لازم الآداب الشرعية حسن سكوته وسكونه كلامه وسكوته قال بعضهم ترك الادب يوجب الطرد فمن أساء الادب على البساط رد الى الباب ومن أساء الادب على الباب رد الى سياسة الدواب وانما أطلنا الكلام فى ذلك ومانركناه أكثر لما شاهدته من كثير من الطلبة من قلة الادب أو عدمه خصوصا ممن لهم عليهم منصبة فانهم يسيؤن الادب فى حقهم اهـ (معنى أنس) قال المناوى وفيه نكارة وضعف ﴿أكرموا حملة القرآن فمن أكرمهم فقد أكرمنى﴾ المراد بحملته حفظته عن ظهر قلب العاملون بما فيه أما من حفظه ولم يعمل بما فيه فلا يكرم بل يهان لانه حجة عليه لا له (فر عن ابن عمرو بن العاص ﴿أكرموا المعزى وامسحوا رغامها﴾ قال المناوى بمثلثة الراء والفتح أفصح وغين معجمة أى امسحوا التراب عنها وروى بعين مهملة وضم الراء وهو أشهر أى امسحوا ما يسيل من أنفها من شئ مخاط ولا مر ارشادى ﴿فانها من دواب الجنة﴾ أى نزلت منها أو تدخلها بعد الحشر أو من نوع مافيها (البزار فى مسنده عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿أكرموا المعزى وامسحوا الرغم﴾ أى التراب ﴿عنها﴾ روايه واصلاحها ﴿وصلوا فى مراحها﴾ بضم الميم أى مأواها لما لا يؤمر بالمراحة ﴿فانها من دواب الجنة﴾ تقدم معناه فى الذى قبله (عبد بن حميد عن أبى سعيد) الخدرى قال المناوى واسناده ضعيف ﴿أكرموا الخبز﴾ أى بالنظر اليه فلا تستخفروه فى أعينكم ولا تقطعوه من بينكم قال المناوى وزعم أن المراد باكرامه التقنع به وحده ملما فيه من الرضا بالموجود من الرزق وعدم التعمق فى التنعم وطلب المزيد رده الامر بالاقتداء والنهى عن أكله غير مأدوم (لـ هب عن عائشة) ومعجمه الحاكم وأقره ﴿أكرموا الخبز فان الله أكرمه﴾ أى حيث جعله قوتا للنوع البشرى ﴿فمن أكرم الخبز أكرمه الله﴾ واكرامه بما مر وأن لا يوطأ ولا يتهن بنحو القاذورة فى قاذورة أو مهنة وأن لا يأكل ما يتساقط منه (طب عن أبى سكينة) وهو حديث ضعيف ﴿أكرموا الخبز فان الله أنزله من بركات السماء﴾ يعنى المطر ﴿وأخرجه من بركات الارض﴾ أى من نباتها (الحكيم) الترمذى (عن الحجاج بن علاط السلمى ابن

ولا يوضع فى قاذورة فيحرم ذلك من حيث الاهانة ومن حيث ضياع المال ومن اكرامه أن يرفعه من القاذورة ليوجده فيها ومن اكرامه أن لا يقطعه بالسكين بل يكسر باليد وأن لا يسنده به الاناء ومن اكرامه أن لا يغلب الخبز ليأكل الاحسن فقد رأى بعض العباد منحنما يقلب الخبز فقال له مه بل كل مما وقع فى يدك فانه نعمة عظيمة وكم خدمه أناس حتى وصل اليك نحو ثلثمائة وستين من ملائكة وغيرهم أولهم سيدنا ميكائيل وآخرهم من يضعه بين يديك ومن اكرامه أن لا يضع عليه نحو اللحم والسمن مما يلوثه فيكره خلا للمن قال بالحرمة لانه يحرم أن يأكله فنعافه نفس غيره بخلاف مالو وضع عليه نحو التمر مما لا يلوث فلا بأس به فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يضع التمرة على اللقمة ويقول هذا أدم هذه

وماقيل من اكرامه أن يأكله حتى حضر اليه ولا ينتظر الاكل بدون أدم غير مسلم لان الاكل بدون أدم مما ورث مرضا منده)

ردينا و بسن لمن وجد لقمة فى قاذورة أن يغسلها غسلا نعما أى جيدا و يأكلها المار ورد أن من فعل ذلك لن تخ النار بطنه وغفر ذنبه وقد وجد بعض العارفين لقمة فى قاذورة عند البيضاء فغسلها واعطاها لرفيقه وقال له تاولنيها بعد فراغ الوضوء فلما فرغ الوضوء طلبها فقال انى أكلتها فقال له أنت سرقتها تعالى فقال انه غفر لك ولا تخ النار بطنك بنص الحديث وانى لا أحب شخصا مغفورا له خادما لى (قوله فان الله أكرمه) بدليل جعله قوتا للنوع الانسانى الذى هو أفضل أنواع الحيوانات قبل والرواية ومن أكرمه فقد أكرم الله لكن الموجود هنا ما ذكر (قوله أنزله) أى أنزل ما يفيه وهو المطر (قوله ابن علاط) أى ابن حالة بن فويرة الفهرى له بالمدينة مسجد دار وهو والد نصر الذى نقاه عمر لحسنه وعلاط بضم العين وتشديد اللام المفتوحة كذا ضبطه بالقلم الشيخ عبد البر الاجهورى وهو مصروف وقوله ابن زيد كذا فى نسخ وهو الذى فى الجامعين وموضوعات ابن عراق لكن فى

مسنده) في تاريخ الصحابة (عن عبد الله بن بريد) قال المناوي تصغير يزيد (عن أبيه) وفي نسخة ابن يزيد بدل بريد وهو حديث ضعيف ﴿أكرموا الخبزة من بركات السماء﴾ أي مطرها (والارض) أي نباتها (من أكل ما سقط من السفرة) من فتات الخبز الساقط منها (غفر له) أي محا الله عنه ذنوبه الصغائر فلا يؤاخذه بها (ت عن عبد الله بن أبي حرام) بفتح الحاء المهملة والراء مشدد الحلال الانصاري وهو حديث ضعيف ﴿أكرموا العلماء﴾ العاملين بان تعاملوهم بالاجلال والاعظام والتوقير والاحترام والاحسان اليهم بالقول والفعل (فانهم ورثة الانبياء ان عاد كرعن ابن عباس) باسناد ضعيف لكن يقوى بما بعده ﴿أكرموا العلماء﴾ العاملين (فانهم ورثة الانبياء فمن أكرمهم فقد أكرم الله ورسوله) قال المناوي والمراد هنا وفيما يأتي العلماء بعلوم الشرع (خط عن جابر) وهو حديث ضعيف لكن يعضده ما قبله ﴿أكرموا بيوتكم ببعض صلاتكم﴾ أي شيئ من النفل الذي لا تشرع له جماعة الا ما استثنى كالضحى وقيلية الجمعة (ولا تتخذوها قبورا) أي كالقبور في كونها خالية من الصلاة معطلة عن الذكر والعبادة (عب وابن خزيمة عن أنس) ورمز المؤلف لحسنه ﴿أكرموا الشعر﴾ أي شعر الرأس واللحية ونحوهما بغسله ودهنه وترجيله قال المناوي وازالته من شوارب وعانة والامر للندب (البزار عن عائشة) وهو حديث ضعيف لكن له شاهد ﴿أكرموا الشهود﴾ العدول (فان الله يستخرج بهم الحقوق ويدفع بهم الظلم) اذ لولاهم لتم للجاحد ما أراده من ظلم صاحب الحق وأكل ماله بالباطل (البانياسي) بفتح الباء الموحدة وكسر النون فشاة تحتية فهملة نسبة الى بانياس بلد من بلاد فلسطين أبو عبد الله مات بن أحمد (في جزئه خط وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) قال المناوي قال الخطيب تفرد به عبد الله بن موسى ﴿أكرموا عمتكم النخلة﴾ بسقيها وتنقية ما حولها وخوذلك (فانها خلقت من فضلة طينة آبيكم آدم) أي التي خلق منها ففي هذا الاعتبار عمة الآدمي من نسبه (وليس من الشجر شجرة أكرم على الله تعالى من شجرة ولدت تحتها مريم بنت عمران) لما حصل لها من الشرف بولادة سيد ما عيسى تحتها (فاطعموا نساءكم الولد) بضم الواو وتشديد اللام (الرطب) بضم ففتح (فان لم يكن رطب) أي فان لم تيسر لفقده أو عزة وجوده (فمر) أي فالمطعوم تمر وفي بعض الاحاديث من كان طعامها في نفاسها التمر جاء ولدها ولدا حليما فان لم تكن طعامها تمر حبث ولدت عيسى ولو علم الله طعاما هو خير لها من التمر لاطعمها اياه وقال بعضهم ليس للنفساء دواء مثل الرطب والتمر ولا للمريض مثل العسل ﴿ع وابن أبي عاصم حق عد وابن السني وأبو نعيم معا في الطب﴾ النبوي (وابن مردويه) في تفسيره (عن علي) أمير المؤمنين بأسانيد كلها ضعيفة لكن بانضمامها تتقوى ﴿اكفلوا لي ست خصال﴾ أي تحملوا والتزموا لاجل أمري الذي أمركم به عن الله فعل ست خصال والا دام عليها (واكفل لكم بالجنة) أي دخولها مع السابقين الاولين أو بغير عذاب وفي نسخة اسقاط

واقتصر على الست هنا مع أنه ورد أن عاملها يقتضي دخول الجنة من غير عذاب أو مع السابقين الصوم والحج لانه صلى الله عليه وسلم كان يحاسب كل شخص بحسب حاله أو أن الامانة المراد بها سائر حقوقه تعالى فيدخل الصوم والحج في الامانة (قوله أكل اللحم) يحتمل ان آل للعهد أي لحم الضأن ولحم الطير والظاهر أنها للجنس ليدخل سائر أنواع اللحم لان الاطباء أجمعوا على أنه ينفع بسائر أنواعه وان كان في لحم البقر والابل ضرر ولهن أشياء يعرفونها تضاف لذلك فتدفع ضرره (قوله ذي ناب) لم يقل كل سبع اشارة الى أن السبع الذي ناباه ضعيف يجوز أكله كالثعلب (قوله أكل السفرجل) مطبوخا أولا (قوله يذهب بطحاء القلب) أي بثلاثه بفتح الطاء المهملة وفتح الحاء المعجمة كافي العزيزي والمناوي ومع ذلك يورث قبضا في المعدة (قوله من الفواتح) هو مرض مخوف ابتداء فاذا اعتاده الانسان لم يكن من الخوف فأعظم دوائه أن يغلي الشعر ويشرب ماؤه قال بعضهم الصواب أكل الشعر بالفوقية لكن الذي شرح عليه المناوي في شرحيه والعزيزي انه الشعر (قوله اكلفوا) من كلف بعني أحب وكلف بكسر اللام كما في المختار وعبارته وكلف بكذا أي أولع به وبابه طرب اه (قوله فات الملل لاجل) هو من المشاكلة اذ الملل السآمة وهي من صفة الحوادث فالمراد لازمها وهو قطع الخير والثواب

الباء من ست والجنة والوا رمن آ كفل قيل يارسول الله وماهي قال ﴿الصلاة﴾ أي ادا وها لوقتها بشروطها وأركانها ومستحباتها ﴿والزكاة﴾ أي دفعها للمستحقين أو الامام ﴿والامانة﴾ أي ادا وها ﴿والفرج﴾ بأن تصونوه عن الجماع المحرم ﴿والبطن﴾ بان تحترزوا عن اشتماله ما يحرم تناوله ﴿واللسان﴾ بأن تكفوه عن الخائض بما يحرم كغيبة ونميمة قال المناوي ولم يذكر بقية أركان الاسلام لدخولها في الامانة اه لان الامانة تشمل حقوق الله وحقوق العباد ﴿طس عن أبي هريرة﴾ قال المناوي اسناده لا بأس به ﴿أكل اللحم يحسن الوجه ويحسن الخلق﴾ أي اذا استعمل في حالة الصحة بغير اعراط ولا تفريط ﴿ابن عساكر عن ابن عباس﴾ واسناده ضعيف ﴿أكل كل ذي ناب من السباع حرام﴾ أي ناب قوي يعدو به ويصول على غيره كأسد ونمر وفهد بخلاف ما لا يقوى كالضبع والثعلب ﴿ه عن أبي هريرة﴾ قال المناوي ورواه البخاري عن أبي ثعلبة ﴿أكل الليل أمانة﴾ قال المناوي أي الاكل فيه للصائم أمانة لانه لا يطلع عليه الا الله فعليه النصري في الامساك قبل الفجر وعدم الهجوم على الاكل الا أن يتحقق بقاء الليل اه فلو هجم وأكل آخر الليل مع شكه في طلوع الفجر كره وصح صومه أو هجم وأكل آخرا تبين انه مع شكه في غروب الشمس حرم عليه ولزمه القضاء ﴿أبو بكر بن أبي الدنيا وفي جزء من حديثه فر عن أبي الدرداء﴾ وهو حديث ضعيف ﴿أكل السفرجل يذهب بطحاء القلب﴾ أي يزيل الثقل والغم الذي على القلب كغيم السماء والطحاء بالمد مهملة فمهملة مفتوحتين كسماء الكرب على القلب والظلمة وظاهر ان الباء مزائدة وقسم بعضهم الثمار على الاعضاء فقال الرمان للكبد والتفاح للقلب والسفرجل للمعدة والتين للطحال والبطيخ للمثانة والسفرجل يابس قابض جيد للمعدة ويسكن العطش والقيء ويدر البول وينفع من قرحة الامعاء ومن الغثيان ويمنع من تصاعد الابخرة اذا استعمل بعد الطعام وهو قليل الطعام يقبض ويعقد ويلين الطبع ويسر بإحداد النقل ويطفئ المرة الصفراء المتولدة في المعدة ويشد البطن ويطيب النفس ﴿القاني﴾ قال المناوي بالقاف أبو علي اسمعيل بن القاسم البغدادي ﴿في أماليه عن أنس﴾ وفيه ضعف ﴿أكل الشعر﴾ قال المناوي نبات معروف وفي نسخ الثمر بمثناة فوقية بدل الشعر ﴿أماس من القولنج﴾ بفتح اللام وجيم الامعاء المسمى قولون بضم اللام وهو شدة المغص لانه يحدث الرياح والاخلاط التي في المعدة ويسهل خروجها ﴿أبو نعيم في﴾ كتاب ﴿الطب﴾ النبوي ﴿عن أبي هريرة﴾ واسناده ضعيف ﴿اكلفوا من العمل﴾ قال الحكيم ما ألف وصل وسكون السكاف وفتح اللام والماضي بكسرها يقال كلفت بهذا الامر أكلف به اذا ولعت به وأحببته ﴿ما تطيقون﴾ أي الدوام عليه ﴿فان الله لا يمل حتى تملوا﴾ بفتح الميم في الفعلين والملال استثقال الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله تعالى وقال جماعة من المحققين انما أطلق هذا على وجه المقابلة اللفظية مجازا كقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وأنظاره وهذا أحسن مما مله وفي بعض الطرق فان الله لا يمل من الثواب حتى تملوا أي لا يقطع ثوابه بترككم حتى تنقطعوا عن العمل وقيل معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله قال الحكيم وهذا كله بناء على أن حتى على بابها في انتهاء الغاية وما يترتب عليها من المفهوم وبحتمل بعضهم الى تأويلها فقيل معناه لا يمل الله اذا ملتم وقيل ان حتى هنا بمعنى الواو فيكون التقدير لا يمل الله وتملون ففي عنه الملل وأثبتم لهم وقيل حتى بمعنى حين والاول أليق وأجرى على القواعد وأنسب من باب المقابلة اللفظية ﴿وان أحب العمل الى الله تعالى أدومه وان قل﴾ فالقليل الدائم أحب اليه من كثير منقطع لانه

(قوله لنسائهن) قيل المراد جهن الجلائل وقيل الاصول والفروع والقول بالعموم أتم فينبغي معاملة جميع النساء حتى نحو الخادمة بالحلم وعدم التشديد لنقص عقلهن وفي العلقمي ما نصه قال في النهاية هو اشارة الى صلة الرحم والحث عليها اه قلت ولعل المراد بحديث الباب أن يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان (٢٧٧) اليها والصبر على أذاها اه بحروفه

كالاعراض بعد الوصل وهو قبيح ﴿ حم د ت عن عائشة ﴾ قال المناوي ورواه الشيخان أيضا ﴿ اكمل المؤمنين ايمانا ﴾ أي من أكملهم ﴿ أحسنهم خلقا ﴾ بالضم قال العلقمي قال ابن رسلان هو عبارة عن أوصاف الانسان التي يعامل بها غيره ويخالطه وهي منقسمة الى محمودة ومذمومة فالمحمودة منها صفات الانبياء والاولياء والصالحين كالصبر عند المكاره والحلم عند الجفاء وحمل الاذى والاحسان للناس وتوددهم اليهم والمسارعة في قضاء حوائجهم والرحمة بهم والشفقة عليهم واللين في القول والتثبت في الامور ومجانبة المفاسد والشرور والقيام على نفسك لغيرك قال الحسن البصري حقيقة حسن الخلق بذل المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه وقال القاضي ان حسن الخلق منه ما هو غريزة ومنه ما هو مكتسب بالتخلق والاقتداء بغيره ﴿ حم د حب ك عن أبي هريرة ﴾ باسناد صحيح ﴿ اكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا ﴾ بالضم وكذلك كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا لكونه أكملهم ايمانا ﴿ وخياركم خياركم لنسائهم ﴾ قال العلقمي قال في النهاية هو اشارة الى صلة الرحم والحث عليها اه قلت ولعل المراد بحديث الباب أن يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان اليها والصبر على أذاها اه وزاد المناوي وحفظها عن مواقع الريب قال والمراد بالنساء حلائله وأعاضه ﴿ ت حب عن أبي هريرة ﴾ باسناد صحيح ﴿ الله الله في أصحابي ﴾ أي اتقوا الله في حق أصحابي أي لا تلمزوهم بسوء ولا تنقصوا من حقهم ولا تسبوهم أو التقدير اذكركم الله وأنشدكم في حق أصحابي وتعظيمهم وتوقيرهم ﴿ لا تتخذوهم غرضا بعدي ﴾ بفتح الغين المعجمة والراء أي لا تتخذوهم هدفا تقرعونهم بشبح الكلام كالرامي الهدف بالسهام بعد موتي ﴿ فمن أحبهم فبحبي أحبهم ﴾ المصدر مضاف لفاعله أو لمفعوله أي انما أحبهم بسبب حبه اياي أو حبي اياهم ﴿ ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ﴾ المصدر مضاف لمفعوله أي انما أبغضهم بسبب بغضه اياي ﴿ ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك ﴾ بكسر الشين المعجمة ﴿ ان يأخذه ﴾ أي يسرع أخذه وحذف أخذ غضب منتقم قال المناوي ووجه الوسطية بالبعدية وتخصيص الوعيد بها لما كشفه له مما سيكون بعده من الفتن واذا كثر منهم ﴿ ت عن عبد الله بن مغفل ﴾ قال المناوي وفي اسناده اضطراب وغرابة ﴿ الله الله ﴾ أي خافوه ﴿ فيما ملكت أيمانكم ﴾ أي من الارقاء وكل ذي روح محترم ﴿ ألبسوا ظهورهم ﴾ أي ما يستر عورتهم ويقيهم الحر والبرد ﴿ وأشبعوا بطونهم ﴾ أي لا تجوّعوهم ﴿ وألينوا لهم القول ﴾ في المخاطبة فلا تعاملوهم بالغلاظ ولا تفاظة ﴿ ابن سعد طب عن كعب بن مالك ﴾ واسناده ضعيف ﴿ الله الله فيمن ليس له ﴾ أي ناصر ومعيناً ﴿ الا الله ﴾ كيتيم وغريب ومسكين وأرملة فيجب الاذاء والاكرام اشواء قال المناوي فان المرء كلما قلت أنصاره كانت رحمة الله أكثر ونصابه به أشد وأظهر والحذر الحذر ﴿ عد عن أبي هريرة ﴾ ورمز المؤلف لضعفه ﴿ الله الطبيب ﴾ أي هو المداوي الحقيقي لا غير وذا قاله

والردع اللطم بالحناء وقيه اختضاب خضاب الشعر بالحناء الطيب في الاصل هو الحاذق بالامور العارف بها اه علقمي (قوله الله الطبيب) قاله صلى الله عليه وسلم لوالد آبي رمثة حين رأى خاتم الدواة فظنه سلعة فقال ان طبيب أطبها فقال له صلى الله عليه وسلم الله الطبيب وهذا يعمي في فن البديع اسلوب الحكيم حيث عدل عن المذكور الى ما يطلب التنبيه عليه فقد نبهه بانه لا ينبغي له أن يطلق على نفسه طبيبا اذ الطبيب هو العارف بحقيقة الداء والدواء وذلك لا يكون الا لله تعالى ويؤخذ من ذلك جواز اطلاق

الطيب عليه تعالى أي في مثل هذا التركيب نحو الله الطيب أو هو الطيب بخلاف ياطيب فلا يجوز كذا قال المناوي وفيه نظر اذ لافرق بين النداء وغيره فالجمهور على أنه متى أطلق عليه تعالى لفظ لم يتقيد بما اقترن اذ ذاك فيما اذا كان اللفظ أطلق عليه تعالى مشاكلة نحو تزعون أنكم تخن الزاعون فيتقيد اطلاقه بكونه في مشاكله فقيد (قوله عن أبي رمثة) واختلفوا في اسم أبي رمثة فقيل رفاعة بن بشر وقيل حكيم مات بالرقيقة كما قاله ابن سعد (قوله مع القاضي) أي بالعون والنصر بقرينة المقام اذ قيل معه بالعلم والاحاطة كما هو القاعدة لم يكن له خصوصية بل جميع الناس كذلك وانما كانت القاعدة ماذكر لان من شاء من سأل الجنيد عن مع المضافة له تعالى فقال له ان كانت في جانب الرسل فهي معكما أسمع وأرى ونحو الاولياء المحفوظين فمعناها النصر والحفظ وان كانت في جانب العامة نحو ياكبوس من نحوي ثلاثة الخ فمعناها العلم والاحاطة (قوله فاذا جاراك الخ) ليس في زماننا هذا بل وقبله بأمد طويل من قاض الا وانه تعالى مخذل عنه غير راض به بالغواية التي منها الجور في الحكم وأكل أموال الناس بالباطل أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم وأولئك هم الغافلون لاجرم أنهم في الآخرة هم الخاسرون وقد قسم بعضهم القضاة على ثلاثة أقسام أحدها في الجنة والاخران في النار فالاول من علم الحق وعمل به وقد تعسر بل تعذر وجوده فعالما أعلم والثاني من علم الحق ولم يعمل به وهو كثير والثالث من جهل الحق ولم يعمل به وهو أكثرهاوانما الله من ذلك يحكي في شأنهم الساهل أن حجرا كان في حر

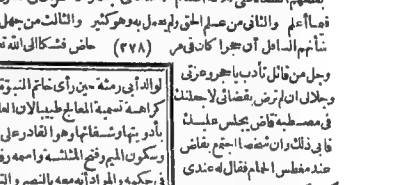

وجل من قائل تأدب ياحجر ورق وجلال ان لم ترض بقضائي لاحملنك في مصطبة قاض يجلس عليك فابى ذلك وان منهم الحجم يقاض عند مغيض الجام فقال له عندي كذا وكذا من الدراهم ان قضيت لي حاجتي فقال له ماآخذ الا كذا وكذا أكثر من ذلك أستكثر على ذلك بغطسة في النار كغطسة في هذا الماء وغطس فلم يوجد بعد ذلك فاحمد الله تعالى مقاله وأوصله الى سقر وان الله تعالى أرسل اليهم ملكا راكبا على فرس امتحانا لهم فرعى فحص معه بقرة فأشار اليها الملك فتبعته فنازعه صاحبها في ذلك وترافعا الى قاض من الآخرين المتقدمين ونحتا كما على يده بقية فأشار الملك اليه أن افض بين البقرة بنت فرعي وبين ذنبك هكذا حكم له بها ودفعها له ماذ كر فلم يرض صاحبها ورفع أمره الثاني وادعى على يده بذلك فكان ماذكر فلم يرض صاحبها أيضا ورفع أمره القاضي الاول وادعى على يده بذلك فأشار اليه الملك بما ذكر فقال له القاضي لا أحكم في هذا الوقت لاني ماخض فقال له الملك عجيب أرسل يحبض فقال له القاضي عجيب أفرس تلد بقرة فدفعها لصاحبها وعلم أنه على الحق والاولين على الباطل ولله در القائل في شأنهم قضاة زماننا افحصوا الصوصا •

عموصاق البرية لاخصوصا أباحوا أكل أموال اليتامى • كأنهم يرأوا في ذا نصوصا ولو أمر وا بقسمة ألف ثوب •

لما أعطوا العربان قيصا ولو عندا النجبة صاحونا • لما ولامن أصابعنا الفصوصا فدعني ياأخي من أناس •

أباعوا دينهم بيعا رخيصا واتما أطلت الكلام في هذا المقام وان كان الذي تركته أكثر مما ذكرته لما شاهدته منهم من قلة الانصاف أوعدمه خصوصا من كان قليل الدراهم وان كان شريفا فانا لله وانا اليه راجعون اه بخط بعض الفضلاء بهامش العريشي من نسخة الشيخ عبد السلام اللقاني (قوله عيش الآخرة تمامه فاغفر للانصار وللمهاجرة كذا ذكره في الكبير وفي المقاصد نأكرم الانصار الخ لانه صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى أصحابه في شدة حفر الخندق من حمل الحجارة والتراب على أعناقهم فيسن قول ذلك عند المشقة وعند رؤية مايسر وللهم لها استعملت ثلاثة للنداء نحو اللهم ارحمني ولم تكن الجواب في ذهن

لوالد أبي رمثة حين رأى خاتم النبوة فظنه سلعة فقال اني طبيب أطلها فرد عليه وفي الحديث كراهة تسمية المعالج طبيبا لان العالم بالآلام والاعراض على الحقيقة هو الله وهو العالم بأدوية شفائها وهو القادر على شفائها دون دواء (د عن أبي رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة واسمه رفاعة ﴿اللهم القاضي مالم يجر﴾ أي يتعمد الظلم في حكمه والمراد أنه معه بالنصر والتوفيق والهداية ﴿واذا تخلى الله عنه﴾ أي فلم عنه اعانته وتسديده ونوفيقه لما أحدثه من الفجور ﴿ولزمه الشيطان﴾ أي يغويه ويضله ليضربه غداة ذلك (ت عن عبد الله بن أبي أوفى) قال المناوي واستغربه بهذي الترمذي وصححه ابن حبان ﴿الله ورسوله ولي من لا مولى له﴾ أي حافظ من لاحافظ له فحفظ الله لا يفارقه وكيف يفارقه مع أنه وليه ﴿والخال وارث من لا وارث له﴾ احتج به من قال بتوريث ذوي الارحام (ت ٥ عن عمر) من الخطاب وحسنه الترمذي ﴿اللهم﴾ الميم عوض عن حرف النداء أي يا الله ولذا لا يجتمعان الا لضرورة الشعر وهي كلمة كثر استعمالها في الدعاء وقد جاء عن الحسن البصري اللهم تجمع الدعاء وعن النضر بن شميل من قال اللهم فقد سأل الله بجميع أسمائه (لا عيش) كاملا أو معتبرا أو باقيا (الا عيش الآخرة) لان الآخرة

الساعي نحو اللهم الآتي يقال كذا ولندو رماقبلها كأن يقول الشخص أريد أن تزورني فتقول اللهم اذا لم تدعني اذ الزيارة بدون دعوة قليلة نادرة قال الشارح وفي الكبير وهذا الحديث من مشطور الرجز والذي أنشأه ابن رواحة والنبي صلى الله عليه وسلم أنشده فقط والممنوع انشاؤه صلى الله عليه وسلم للشعر أما انشاده فليس ممنوعا وهذا الجواب لا يصح الا لو كان صلى الله عليه وسلم نطق به كما نطق به ابن رواحة مع أنه نطق بقوله اللهم بدت همزة وبقوله فارحم الانصار الخ والنبي صلى الله عليه وسلم زاد همزة في الاول ولفظ فاغفر في الثاني فهو غير موزون أصلا (قوله في الدنيا قوتا) وفي رواية للبخاري اللهم ارزق آل محمد قوتا والفظ الاول هو المعتمد فان اللفظ الثاني صالح لان يكون دعاء بطاب (٢٧٩) القوت في ذلك اليوم وأن يكون طلب لهم القوت دائما بخلاف اللفظ الاول فانه يتعين فيه الاحتمال الثاني (قوله من أمتي) أي من نساء أمتي لانه صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى امرأة أسقطت وألقت وجهه خوف كشف عوراتها فقيل له انها مسرورة فذكره (قوله للحاج الخ) يسن طلب المغفرة من الحاج ليدخل في دعائه صلى الله عليه وسلم ويسن طلب ذلك الى عشرين في شهر ربيع الاول وان كان بعد دخولهم في أوطانهم فان طال سفرهم حتى مضت العشرون وليدخلوا أوطانهم استمر ذلك الطلب الى دخول الوطن ولو مكثوا سنين. مسافرين (قوله رب جبرائيل الخ) فانه صلى الله عليه وسلم بعد سنة الصبح وقبل الفرض فيسن كما قول ذلك حينئذ وان كان يطلب قول ذلك في أي وقت كان لكن ذاك آكد وجبريل أفضل الملائكة مطلقا على المعتمد وقيل اسرافيل أفضل منه والمعتمد أنه بعده ثم بعد اسرافيل ميكائيل ثم عزرائيل (قوله لا ينفع) كعلم الفلسفة

أو المراد الخلاق عن العمل (قوله لا يرفع) أي رفع قبول والا فكل عمل يرفع (قوله ودعاء لا يسمع) أي سماع قبول والا فكل دعاء مسموع (قوله مسكينا) أي متواضعا متذللا (قوله واحشرني) أي اجعلني والحشر الجمع في زمرة أي جماعة ولم يقل واحشرهم في زمرتي بيانا لفضلهم وان كان نبينا صلى الله عليه وسلم أفرق من كل مخلوق ولم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم المسكنة التي يرجع معناها الى القلة فقدمات مكفيا بما أتاه الله عليه وانما سأل المسكنة التي يرجع معناها الى الانخبات والتواضع وكانه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبابرة المتكبرين وأن لا يحشره في زمرة الاغنياء المترفهين اه عزيزي وفوله الانخبات قال الجلال السيوطي في تفسير قوله تعالى من سورة هود ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأخبتوا اسكنوا والخبات أو أناوا الى ربهم الخ وقال الجلال المحلي في تفسير قوله تعالى من سورة الحج وبشر المخبتين المطمئنين المتواضعين الخ

(قوله فأجبتنا) أي الآخرة أمرنا (قوله خيري) أي افعل والعصر والمشتهاة في الدنيا (قوله عن يسر) المعتمد انه بلبس صحابيا لانه قتل كثيرا من التابعين حتى من الاطفال ومثل ذلك لا يقع من الصحابة وكتب الاجهوري على قوله يسر بن ارطاة بضم أوله ثم مهملة ساكنة وبقال ابن أبي ارطاة واسمه عمر بن عويمر بن عمران القرشي من سفار الصحابة اه بحروفه وارطاة بمنع من الصرف كما ضبطه الاجهوري بخطه (قوله في بكورها) أي في أي يوم كان والحديث الآتي مخصص بيوم الخميس من التخصيص بعد التعميم أي فيه بني تحري بكور يوم الخميس فان فيه يوم الخميس تحري بكور أي يوم كان فلا منافاة بين الحديثين وهذا الحديث أكثر المصنف من رواته فذكره عن ثمانية من الصحابة وغيره زاد اثنى عشر صحابيا فجملة الصحابة الذين رووه عشرون لكن كل طرقهم فيها ضعف فلم تصل طريق منها الى الصحة لكن تقوى بعضها ببعض وكان صخر راويه يتحري البكور في التجارات فأغناه الله تعالى قال المناوي في كبيره نقلا عن بعضهم أول اليوم الغير بعده الصباح فالغداء فالبكرة فالضحى فالقيلولة فالجوزة فالظهيرة فالرواح فالماء فالعصر فالاصيل فالعشاء الاولى فالعشاء الاخيرة وذلك عند مغيب الشفق اه وقال العزيزي قال الدميري قال النووي ينبغي لمن كانت له وظيفة من قراءة قرآن أو حديث أو فقه أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف أو نحوها من العبادات أو صنعة من الصنائع أو عمل من الاعمال مطلقا لنفسه أو لغيره أن يفعله أول النهار وكذا ان أراد سفرا أو انشاء أمر أو عقد نكاح أو غير ذلك من الامور المندرجة تحت هذه القاعدة ثابتة في الحديث الصحيح اه بحروفه (قوله انك نأتنا) أي أمر تنا بفعل المأمورات

قال شيخ القرية من السهرودي لرسول الله أن يحشر المساكين في زمرته لكان لهم الفخر العميم والفضل العظيم فكيف وقد سأل أن يحشرني في زمرتهم قال البيهقي في سننه الذي يدل عليه حاله صلى الله عليه وسلم عند وفاته أنهم يسأل المسكنة التي يرجع معناها الى القلة فقد مات مكفف اباء آباؤه عليه وانما سأل المسكنة التي يرجع معناها الى الانحبات والتواضع وكانه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشره في زمرة الاغنيا. المترفين قال القيسي المسكنة حرف مأخوذ من السكون يقال تمسكن أي تخشع وتواضع وقال القاضي تاج الدين السبكي في التوشيح سمعت الشيخ الامام الوالد يقول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيرا من المال قط ولا كان حاله حال فقير بل كان أغنى الناس بالله فلكي دنياه في نفسه وعياله وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم أحيني مسكينا المراد به استكانة القلب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر وكان يشدد النكير على من يقول خلاف ذلك ﴿وان أشق الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة﴾ لانه محروم معذب في الدارين ﴿(ك عن أبي سعيد)﴾ الخدري قال الحاكم صحيح ﴿اللهم اني أسألك من الخير كله﴾ أي بسائر أنواعه ﴿ماعلمت منه ومالم أعلم وأعوذ بك من الشر كله﴾ أي بسائر أنواعه ﴿ماعلمت منه ومالم أعلم﴾ قال المناوي هذا من جوامع الدعاء وطلبه للخير لا ينافي انه أعطى منه مالم يعط غيره لان كل صفة من صفات المحمدات قابلة للزيادة والنقص ﴿(الطيالسي)﴾ أبو داود ﴿(طب عن جابر بن سمرة) بن جندب ﴿اللهم أحسن عاقبتنا في الامور كلها﴾ أي اجعل آخر كل عمل لنا حسنا فان الاعمال بخواتيمها ﴿وأجرنا من خزي الدنيا﴾ أي رزايا ها ومصائبها وخدعها وتسلط الاعداء وشماتتهم ﴿وعذاب الآخرة﴾ قال المناوي زاد الطبراني فمن كان هذا دعاءه مات قبل أن يصيبه البلاء وذا من جنس استغفار الانبياء مع كونهم علموا أنه مغفور لهم للتشريع ﴿عن حب لك بن سمر﴾ بضم الموحدة وسكون المهملة ﴿(ابن ارطاة)﴾ قال المناوي سوابه ابن أبي أرطاة العامري ورجال بعض أسانيده ثقات ﴿اللهم بارك لامتي﴾ أي أمة الاجابة ﴿(في بكورها)﴾ قال العلقمي وتتمته كما في ابن ماجه قال وكان اذا بعث سريه أو جيشا بعثهم في أول النهار قال وكان صخر جلا تاجرا وكان يبعث تجارته في أول النهار فأثرى وكثر ماله قال الدميري قال النووي ينبغي لمن كانت وظيفته من قراءة قرآن أو حديث أو فقه أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف أو نحو ذلك من العبادات أو صنعة من الصنائع أو عمل من الاعمال مطلقا ويريد أن يفعل من فعله أول النهار وغيره أن يفعله في أول النهار وكذلك من أراد سفرا أو انشاء أمر أو عقد نكاح أو غير ذلك من الامور وهذه القاعدة ثابتة في الحديث الصحيح ﴿حم ٤ حب عن صخر﴾ بالخاء المعجمة ابن وداعة ﴿(الغامدي)﴾ بالغين المعجمة والدال المهملة ﴿ه ص ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿(طب عن ابن عباس وعن ابن مسعود وعن عبد الله بن سلام﴾ بتخفيف اللام ﴿(وعن عمران بن حصين)﴾ بالتصغير ﴿(وعن كعب بن مالك وعن النواس)﴾ بنون مفتوحة فواو مشددة فمهملة بعد الالف ﴿(ابن سمعان)﴾ قال المناوي كشعبان وقيل بكسر المهملة أوله وطرقه معلولة لكن تقوى بانضمامها ﴿اللهم بارك لامتي في بكورها يوم الخميس﴾ قال المناوي لفظ رواية ابن مسكين في بكورهم وفي رواية البزار بن جديها قيس في أول نهارها طلب الحاجة وابتداء السفر وعقد النكاح وغير ذلك من المهمات اه وقال العلقمي قال الآبي وفي عجائب المخلوقات يوم الخميس يوم مبارك سيما

واجتناب المنهيات ونحن ضعفاء وأنت القادر فنسألك أن تسعفنا وتعيننا على ذلك (قوله من أنفسنا) بمنزلة التأكيد لما قبله قوله) مالا نملكه) أي مالا تقدر عليه من المأمورات الخ الا بقدرتك (قوله اهد قريشا) المراد بهم القبيلة المعروفة والمراد بالهداية الاسلام بالنسبة لكفارهم وبالنسبة لمن أسلم المراد بها ما يرضيه تعالى (قوله فان عالمها الخ) هذا علة قوله صلى الله عليه وسلم بنور النبوة معجزة والمراد بها ما نال الشافعي رضي الله تعالى عنه وانما حمل عليه ولم يحمل على بعض الصحابة لانه يشترط في أحد مثله في الاقطار وحمل حديث اذا كان العلم عند الثريا تناوله علما فارس على أبي حنيفة وحمل حديث كاد الناس أن يضربوا أكباد الابل أي لطلب العلم فلم يجدوا الا الامام المدينة على سيدنا مالك وفي الطبقات قال أبو نعيم الجرجاني ما لخصه كل عالم من علما قريش من الصحابة فمن بعدهم وان كان علمه قد ظهر وانتشر لكنه لم يبلغ (٣٨١) من الشهرة والكثرة والانتشار في جميع

اطلب الحوائج وابتغاء السفور روى الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يخرج اذا أراد سفرا الا يوم الخميس ونكره الجماعة فيه حدث حدون بن اسمعيل قال سمعت المعتصم بالله يحدث عن المأمون عن الرشيد عن المهدي عن المنصور عن أبيه عن جده ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من احتجم في يوم الخميس لخمس مات في ذلك المرض قال فدخلت على المعتصم يوم الخميس فاذا هو يحتجم فلما رآيته وقفت واجما كالحزينا فقال ما حدون لعلك سمعت الحديث الذي حدثتك به قلت نعم يا أمير المؤمنين فقال والله ما ذكرت حتى شرط الحجام فهم من هيئته وكان ذلك المرض الذي مات فيه اه قلت والحديث أخرجه ابن عساكر عن ابن عباس كما سيأتي في حرف الميم من احتجم في يوم الخميس فرض فيه مات فيه اه (٥) قال المناوي وكذا البزار (عن أبي هريرة) باسناد ضعيف كما في المغني ﴿اللهم انك أنستنا﴾ أي كلفتنا (من أنفسنا مالا نملكه) أي نستطيعه (الا بك) أي باقدارك وتوفيقك لذلك المسؤل فعل الطاعات وتجنب المخالفات ﴿اللهم فأعطنا منها ما يرضيك عنا﴾ أي توفيقا نقتدر به على فعل الطاعات وتجنب المخالفات فان الامور كلها بيدك منك مصدرها واليك مرجعها (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح ﴿اللهم اهد قريشا﴾ أي دلها على طريق الحق وهو الدين القيم (فان عالمها) أي العالم الذي سيظهر من نسل تلك القبيلة (يملأ طباق الارض علما) أي يعم الارض بالعلم حتى يكون طبقا لها قال المناوي يعني لا أدعوك عليهم بايذائهم اياي بل أدعوك أن تهديهم لاجل احكام دينك ببعث ذلك العالم الذي حكمت بايجاده من سلالتها وذلك هو الشافعي ﴿اللهم كما أذقتهم عذابا﴾ أي بالقحط والغلاء والقتل والقهر (فأذقهم نوالا) أي انعاما وعطاء وقضاء من عندك (خط وابن عساكر عن أبي هريرة) قال المناوي وفيه ضعف لكن له شواهد يصح باعتبار البزار باسناد صحيح ﴿اللهم اني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة﴾ بضم الميم أي الوطن أي أعوذ بك من شره فانه الشر الدائم الضرر الملازم (فان جار البادية يتحول) فقد تصيبه قليلا بعظم الضرر في تحمله ولعله دعا بذلك لما بالغ جبرائيله ومنهم عمه أبو لهب بوزوجته وابنه في ايذائه فقد كانوا يطرحون القذر والدم على بابه (ك عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقروه ﴿اللهم اجعلني من الذين آمنوا واستبشروا﴾ قال المناوي أي اذا أنوا بعمل حسن

أقطار الارض مع تباعد ما وصل اليه علم الشافعي حتى غلب على الظن أنه المراد بالحديث المذكور لوجود الاشارة وقد سبق الى تنزيل هذا الحديث على الشافعي الامام أحمد بن حنبل قال أبو بكر البزار سمعت عبد الملك بن الحميد الميموني يقول كنت عند أحمد بن حنبل فجرى ذكر الشافعي فرأيت أحمد يرفعه وقال روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يقيض في رأس كل مائة من يعلم الناس دينهم فقال وكان عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الاولى وأرجو أن يكون صلى رأس المائة الاخرى وأرجو الميموني من طريقة أبي بكر المروزي قال قال أحمد بن حنبل اذا سئلت عن مسئلة لا أعرف فيها خبرا قلت فيها بقول الشافعي لانه امام عالم قرشي وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عالم قريش يملأ الارض علما وذكر في الخبر أن الله يقيض في كل رأس مائة سنة من يعلم

دار جار السوء ان جاروان ولم تجد صبرا فالجأ الى النقل (قوله اذا أحسنوا استبشروا) أي وجدوا عاقبة احسانهم دخول الجنة وطلب ذلك تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم أرقى من كل الاخبار وهذا الحديث له قصة وهو أن عائشة قالت حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما خلق الله العقل فقال أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر ثم قال له ما خلقت خلقا أحسن منك

قربوه بالاخلاص فيترتب عليه الجزاء فيستحقون الجنة فيستبشرون بها (واذا أساؤا) أى فعلوا سيئة (استغفروا) أى طلبوا من الله مغفرة ما فرط منهم وهذا تعليم للامة وارشاد الى لزوم الاستغفار لكونه محاة للذنوب (ه حب عن عائشة ﷺ اللهم اغفرلى وارحمنى وألحقنى بالرفيق الاعلى) قال المناوى أى نهاية مقام الروح وهو الحضرة الواحدية فالمسؤل الحاقه بالمحل الذى ليس بينه وبينه أحد فى الاختصاص فأتعنه ولا تحرج على ماقيل اه وقال العلقمى قال شيخنا فى الرفيق الاعلى الملائكة أو من فى آية مع الذين أنعم الله عليهم أو المكان الذى تحصل فيه مرافقتهم وهو الجنة والدعاء أقوال اه قلت قال الحافظ بن حجر الثالث هو المعتمد وعليه اقتصر أكثر الشراح اه ثم قال شيخنا وقيل المراد به الله جل جلاله لانه من أسمائه قال وقد وجدت فى بعض كتب الواقدى ان أول كلمة تكلم بها النبى صلى الله عليه وسلم وهو مسترضع عند حليمة الله أكبر وآخر كلمة تكلم بها فى الرفيق الاعلى وروى الحاكم من حديث أنس أن آخر ما تكلم به جلال ربى الرفيع (ق ت ن عن عائشة ﷺ اللهم من ولى من أمر أمتى شيأ) أى من الولايات كخلافة وسلطنة وقضاء وامارة ووصاية ونظارة (فشق عليهم) أى جهلهم على ما يشق عليهم (فاشقق عليه) أى أوقعه فى المشقة جزاء وفاقا (ومن ولى من أمر أمتى شيأ فرفق بهم) أى عاملهم باللين والشفقة (فارفق به) أى افعل به مافيه الرفق له مجازا له بمثل فعله وقد استجيب فلارى ذو ولاية مجاراة الاوعاقبة أمره البوار والخسار قال العلقمى قال النووى هذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس وأعظم الحث على الرفق بهم وقد تظاهرت الاحاديث بهذا المعنى (م عن عائشة ﷺ اللهم انى أعوذ بك) قال العلقمى قال الطيبى التعوذ الالتجاء الى الغير والتعلق به وقال عياض استعاذ منه صلى الله عليه وسلم من هذه الامور التى عصم منها انما هو ليلتزم خوف الله تعالى وعظامه والافتقار اليه ولتقتدى به الامة وليبين لهم صفة الدعاء والمهم منه وأعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعاء قالوا وفى ذلك تحقيق الطلب كما قيل فى غفرانك بانفظ الماضى والباء للالصاق وهو الصاق معنوى لانه لا يلتصق شئ بالله تعالى ولا بصفاته لكنه التصاق تخصيص لانه خص الرب بالاستعاذة (من شر ما عملت) أى من شر ما أكتسبه مما يقتضى عقوبة فى الدنيا أو تعصانى الآخرة (ومن شر ما لم أعمل) قال المناوى بأن تحفظنى منه فى المستقبل أو أراد شر عمل غيره بدليل واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة (م د ن ه عن عائشة ﷺ اللهم أعنى على غمرات الموت) أى شدائده جمع غمرة وهى الشدة (وسكرات الموت) أى شدائده الداهية بالعقل وشدائد الموت على الانبيا ليست نقصا ولا عذابا بل تكمل لهم فضائلهم ورفع لدرجاتهم وفى نسخة شرح عليها المناوى عطف سكرات بأو بدل الواو فانه قال وهذا شك من عائشة أو من دونها من الرواة (ت ه ك عن عائشة) واسناده صحيح (اللهم زدنا) أى من الخير (ولا تنقصنا) أى لا تذهب مناشيأ (وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا) قال العلقمى عطف النواهى على الاوامر للتأكيد (وآثرنا) بالمد أى اختر لنا

سيئة عند المقربين من باب حسنات الخ (قوله بالرفيق الاعلى) قيل المراد به الملائكة وأل للجنس وفيه انه صلى الله عليه وسلم أرفق من سائر الملائكة فكيف يطلب الالحاق بجزئهم وقيل المراد به الذكور ون فى قوله تعالى أنعم الله عليهم من النبيين الخ أى أسألك أن أكون معهم فى الجنة أو كونه معهم لا ينافى كونه أفضل منهم والاولى ان المراد به الله تعالى أى أسألك القرب منك فربما معنوى بأوهذا آخر ما تكلم به صلى الله عليه وسلم على الراجح وقيل غيره وأول ما تكلم به بزمن الرضاع عند حليمة الله أكبر (قوله اللهم من ولى الخ) بالتضعيف رواه السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها حين قدم عليها شعص من مصر فقالت له ما حال أميركم فقال لها انه عدل رفيق بنا فقالت لا يعنينى أن أرى حديثا يدل على نجاته وفوزه وان كان قتل أخى أى قبل الاسلام وذكرته (قوله فشق عليهم) أى أوصلهم مشقة أو تسبب لهم فى وصولها (قوله فاشقق عليه) بالوصل والقاف (قوله فرفق) كنصر (قوله من شر ما عملت) بأن كان ذلك العمل معصية بارياء ومن شر عمل أعمل بأن تحفظنى فى المستقبل من اعمال المصاحب للرياء وهذا تعليم للامة وقيل المعنى شر عمل غيرى كأعمال الشر من شخص بتزل

وبالاعليه وعلى غيره فأعوذ بك من شر عموم وبالله بالناس وقيل الحديث من شر ما عملت بتقديم اللام فيهما والحق أن بعنا بتلك الرواية بتقديم الميم (قوله غمرات) جمع غمرة وهى الشدة والسكرات جمع سكرة وهى الشدة التى تغيب العقل فهى أخص من الغمرة وقال ذلك صلى الله عليه وسلم حين الاحتضار لما رأى به ذلك وضعوه الكفارورة فيها ماء يرش على وجهه منها مما أصابه لكن ذلك تسلى أمته (قوله ولا تنقصنا) أى شيأ مما نعمائك (قوله ولا تحرمنا) بالفتح وبالضم أيضا كما فى شرح المنهج (قوله وآثرنا)

بعنا بتثليثها وكراهة ك (ولا تؤثر) أي لا تختر (علينا) غيرنا فتعزه وتذلنا يعني لا تغلب علينا أعداءنا (وارضنا) أي بما قضيت لنا أو علينا بإعطاء الصبر والتحمل والتقنع بما قسمت لنا (وارض عنا) أي بما نقيم من الطاعة اليسيرة التي في جهدنا فالعلقمي قلت وأوله كما في الترمذي عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل فأنزل عليه يوما فمكثنا ساعة فسري عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم زدنا ولا تنقصنا وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا وآثرنا ولا تؤثر علينا وارض عنا ثم رضيت عني أفأقل المؤمنون حتى ختم عشر آيات من (ت ك عن عمر) بن الخطاب ومصححه الحاكم ❁ (اللهم اني أعوذ بك من قلب لا يخشع) أي لذكرك ولا لسماع كلامك وهو القلب القاسي (ومن دعاء لا يسمع) أي لا يستجاب ولا يعتد به فكأنه غير مسموع (ومن نفس لا تشبع) من جمع المال أو من كثرة الاكل الجالبة لكثرة الاخرة الموجبة لكثرة النوم المؤدية الى فقر الدنيا والآخرة (ومن علم لا ينفع) أي لا يعمل به أو غير شرعي (أعوذ بك من هؤلاء الاربع) ونبه باعادة الاستعاذة على مزيد التحذير من المذكورات (ت ن عن ابن عمرو) بن العاص (د ن ك عن أبي هريرة) الدوسي (ن عن أنس) بن مالك قال الترمذي حسن غريب ❁ (اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك) لانه لاسعادة للقلب ولا لذة ولا نعيم الا بأن يكون الله أحب اليه مما سواه (اللهم وما رزقتني مما أحب) في نسخ باسقاط الواو (فاجعله قوة لي فيما تحب) أي وفقني لاصرفه فيه (اللهم وما زويت) أي صرفت ومنعت (عني مما أحب فاجعله فراغا لي فيما تحب) يعني اجعل ما منعته عني من محابي عونا لي على شغلي بمحابك (ت عن عبد الله بن يزيد) بمثناتين تحتيتين (الخطمي) بفتح المعجمة وسكون المهملة قال الترمذي حسن غريب ❁ (اللهم اغفر لي ذنبي) قال المناوي أي ما لا يليق أوان وقع والا ولى أن يقال هذا من باب التشريع والتعليم (ووسع لي في داري) أي محل سكني في الدنيا أو المراد القبر (وبارك لي في رزقي) أي اجعله مباركا محفوفا بالخير ووفقني للرضا بالمقسوم منه وعدم الالتفات لغيره (ت ص عن أبي هريرة) رمز المؤلف لحسنه ❁ (اللهم اني أعوذ بك من زوال نعمتك) مفرد مضاف فيعم جميع النعم الظاهرة والباطنة (وتحول) وفي رواية تحويل (عافيتك) أي من تبدل مارزقتني من العافية الى البلاء قال العلقمي فان قلت ما الفرق بين الزوال والتحول قلت الزوال يقال في كل شئ كان ثابتا في شئ ثم فارقه والتحويل تغيير الشئ وانفصاله عن غيره فكأنه سأل الله دوام العافية كما في رواية (وفجاءة) بالضم والمد وبالفتح والقصر أي بغتة (نقمتك) بكسر فسكون أي غضبك (وجميع سخطك) قال العلقمي يحتمل أن يكون المراد الاستعاذة بالله من جميع الاسباب الموجبة لسخط الله واذا التفت الاسباب الموجبة لسخط الله حصلت أضدادها قال الرضا فما لسخط كما جاء في الحديث أعوذ برضاك من سخطك (م د ت عن ابن عمر) ابن الخطاب ❁ (اللهم اني أعوذ بك من منكرات الاخلاق) كحقد وحسد وجبن ولؤم وكبر (والاعمال) قال المناوي أي الكبائر كقتل وزنا وشرب مكروه ومرقة وذكر هذا مع عمته تعليما للامة (والاهواء) جمع هوى بالقصر أي هوى النفس وهو ميلها الى الشهوات وانهما كما قبلها (والادواء) كجوذام وبرص (ت طب ك عن عمرو بن زياد بن علاقة) قال الترمذي حسن غريب ❁ (اللهم متعني) وسيأتي اللهم أمتعني بالالف (بسمعي وبصري) أي الجارحتين المعروفتين أو المراد بالسمع والبصر هنا أبو بكر وعمر

الحديث جواز التسمية في الادعية ومحله اذا لم يكن بتكلف واستعمال فكر وقلما كان كذلك فالمقام المدعاء الذي هو مقام خضوع وذلة (قوله حبك) بأن لا أشتغل بشئ غير طاعتك ومحبتك ولما كانت محبة المقربين كالملائكة والانبياء وسيلة الى حب الله تعالى وان محبتهم لا تنافي محبته الله تعالى أشار الى طلب التعلق بذلك بقوله صلى الله عليه وسلم وحب من ينفعني الخ وهم من ذكر (قوله مما أحب) أي من المال والسمع والبصر ونحو ذلك فاجعله قوة لي أي اصرفه فيما تحب من الطاعات وقوله وما زويت عني أي من المال ونحوه فاجعله فراغا لي أي اجعله سببا لتوفري لطاعتك (قوله اللهم اغفر لي الخ) كان صلى الله عليه وسلم يقوله بعد دعاء الوضوء وبعد قراءة سورة انا أنزلناه (قوله ووسع لي في داري) أي بقدر الكفاية بحيث لا تضيق ضيقا مؤديا الى الهم والقبض لا توسعة كثيرة مؤدية للترفه لانه صلى الله عليه وسلم لم يطلب ذلك وكذا يقال في طلب البركة في الرزق (قوله من زوال نعمتك) أي من أسباب زوالها من المعاصي ومن نفس زوالها (قوله وتحول وفي رواية وتحويل (قوله وفجاءة نقمتك) أي نزول عذابك (قوله وجميع الخ) تعميم بعد التخصيص ومنكرات الاخلاق من اضافة الصفة للموصوف أي الاعمال والاخلاق المنكرات (قوله والادواء) جمع داء (قوله بسمعي

بالوارث الذي يبقى بعد موت الموروث من حيث جهة بقائه تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم حبيب الخ) والوارث هنا (قوله وخذ منه بثاري) فيه اشارة الى جواز الدعاء على الظالم وان كان الاولى العفو (قوله حبيب الموت) لان من أحب لقاء مولاه أحب الله تعالى لقاءه (قوله فناء أمتي الخ) المراد طائفة مخصوصة لاجميع الامة فلا ينافي الحديث الوارد بأنه صلى الله عليه وسلم يدخر على أمته دعاءه يستأصل جميعهم وتلك الطائفة المخصوصة أصحابه صلى الله عليه وسلم أي أسألك أن يكون موت أكثرهم بالجهاد لينالوا الشهادة الدنيا والآخرة بعضهم (٢٨٤) بالوخز أي الطعن من كفار الجن الذين هم أعدا ؤنا كما كفارالانس لينالوا الشهادة الآخرة (قوله غناي) أي غنى النفس لاغنى الترفه وكذا مابعده (قوله مولاي) أي من يتولى وبينه موالاة ومناصرة من جميع الاقارب والاصحاب (قوله عن أبي بردة) اسمه الحرث أو عمارة أو عامر سمع عليا وعائشة وولى قضاء الكوفة قاله المناوي (قوله رحمة من عندك) أي عظيمة كما أفاده التنكير قاله المناوي أيضا فاخطت عن درجات المتقين كبيره (قوله من عندك) أي من غير سبب لان الرحمة العظيمة هي التي تأتي منه بطريق الفيض قال تعالى من لدنا علما (قوله وتلم بها شعثي) أي ما تفرق من أمري فهو بمعنى ما قبله لكنه غيره عجب لكون الدعاء مقام خضوع وتذلل فينبغي فيه الاطناب (قوله غائبي) أي باطني بدليل المقابلة (قوله الغني) أي ترد على كل ما فارقني من مألوفاتي التي فيها رضا لاسيما الاعمال الصالحة اذا لحصل لي عنها فتور أسألك أن ترد ها على فالغني مصدر بمعنى اسم المفعول أي مألوفي (قوله وتعصمني الخ) طلب ذلك صلى الله عليه وسلم مع أنه ثابت له بالنص ويجاب بانه طلب ذلك اظهارا للعبودية الدالة على افتقار العبد للطلب من مولاه (قوله أعطني ايمانا ويقينا الخ) أي فقد (قوله ليس بعده كفر) قال المناوي المناوي في كبيره فان القلب اذا تمكن منه نور اليقين انزاح عنه ظلام وعيم الريب اه (قوله شرف كرامتك) أي أكرامك في الدنيا بأن أقوم بحقوقك وحقوق العباد والآخرة بان أنال النعيم الدائم (قوله في القضاء) في بمعنى اللام على حذف مضاف أي بلطف القضاء (قوله وعيش السعداء) أي حياة السعداء أو تبسط السعداء في الآخرة (قوله والنصر على الاعداء) أي فهم لن يزول ظلمهم عن العباد (قوله أنزل بك) أي بساحة فضلك حاجتي أي جميع حاجاتي لانه مفرد مضاف (قوله فان قصر) بتشديد الصاد أي عجز أو بتخفيف الصاد المضمومة ضبط بالضبطين ولعلهما مرادتان (قوله رأيي) المراد بالرأي ما نظم في الصدر مما يريده الانسان

لقوله في حديث آخر هذان السمع والبصر (واجعلهما الوارث مني) قال في الكشاف استعارة من وارث الميت لانه يبقى بعد فنائه اه (وانصرني على من ظلمني وخذ منه بثاري) فيه أنه يجوز للمظلوم الدعاء على من ظلمه ولكن الاولى العفو لدليل آخر (ت ك) عن أبي هريرة ﴿اللهم حبب الموت الى من يعلم اني رسولك﴾ لان النفس اذا أحبت الموت أنست بربها ورسخ يقينها في قلبها واذا نفرت منه نفرا ليقين فاخطت عن درجات المتقين (طب عن أبي مالك الاشعري) قال المناوي ضعيف اضعف اسعيل بن محمد بن عباش ﴿اللهم اني أسألك غناي وغنى مولاي﴾ أي أقاربي وعصابتي وأنصاري وأسهاري وأتباعي وأحبابي ولعل المراد غنى النفس لما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد في الدنيا قوتا (طب عن أبي صرمة) بكسر المهملة وسكون الراء الانصاري واسمه مالك بن قيس أو نيس بن صرمة ﴿اللهم اجعل فناء أمتي﴾ قال المناوي أمة الدعوة وقيل الاجابة (قتل في سبيلك) أي في قتال أعدائك لاعلاء دينك (بالطعن) بالرماح (والطاعون) قال المناوي وخز أعدائهم من الجن أي اجعل فناء عالمهم بهذين أو بأحدهما دعالهم فاستجيب له في البعض أو أراد طائفة مخصوصة (حم طب عن أبي بردة) قال المناوي أخي أبي موسى (الاشعري) صححه الحاكم وأقروه ﴿اللهم اني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي﴾ خصه لانه محل العقل فبا ستقامته تستقيم سائر الاعضاء (وتجمع بها أمري وتلم بها شعثي) أي تجمع بها ما تفرق من أمري (وتصلح بها غائبي) قال المناوي ما غاب عني أي باطني بكمال الايمان والاخلاق الحسان (وترفع بها شاهدي) أي ظاهري بالعمل الصالح (وتزكي بها عملي) أي تزيده وتنميه وتطهره من الرياء والسمعة (وتلهمني بها رشدي) قال المناوي تهديني بها الى ما يرضيك ويقربني اليك اه وقال الفقهاء الرشد صلاح الدين والمال والمعنى قريب أو مترادف (وتردبها الغني) قال المناوي بضم الهمزة وتكسر أي ألبسني أو ما ألوفي أي ما كنت آلفه (وتعصمني بها من كل سوء) أي تمنعني وتحفظني بأن تصرفني عنه وتصرفه عني ﴿اللهم أعطني ايمانا ويقينا ليس بعده كفر ورحمة أنال بها شرف الدنيا والآخرة﴾ وفي نسخة شرف كرامتك في الدنيا والآخرة أي علو القدر فيهما ﴿اللهم اني أسألك الفوز في القضاء﴾ أي الفوز باللطف فيه ﴿ونزل الشهداء﴾ بضم النون والزاي أي منزلتهم في الجنة أو درجتهم في القرب منك لانه محل المنع عليهم وهو ان كان أعظم منزلة أو في واقعة لكنه ذكره للتشريع ﴿وعيش السعداء﴾ أي الذين قدرت لهم السعادة الاخروية ﴿والنصر على الاعداء﴾ أي الظفر بأعداء الدين ﴿اللهم اني أنزل بك حاجتي﴾ بضم الهمزة أي أسألك قضاءها مما أحتاجه من أمر الدارين (وان قصر رأيي) قال

(قوله اه معرب) اسد امعه ارى لـذا بحط الاجهوري وقوله فاسألك أي فبسبب ضعفي وافتقاري أطلب منك ياقاضي الخ من المناوي في كبيره (قوله ياقاضي الامور) يؤخذ منه اطلاق القاضي عليه تعالى (قوله كالتجبير) أي تحبير بين البصر (قوله كما تجبير بين البصر) كتب عليه الشيخ عبد البر الاجهوري ما نصه أي تفصل بينهما وتمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر والبين عليه اه قوت المهتدي للمؤلف اه بحروفه (قوله أو تغير أنت معطيه الخ) أي من (٣٨٥) غير سابقة وعدله بخصوصه فلا يعد مع ماقبله تكرارا وقوله أو رغب اليك فيه أي أطلب منك بجد واجتهاد قال المناري قوله وأسألك برحمتك كذا في العزيزي والذي في المناوي من رحمتك اه (قوله ياذا الحبل الشديد) أي السبب الموصل يسمى حبلا شديدا وفي رواية ياذا الحبل الشديد أي القوة وقد روي لا حول ولا قوة الا بالله لاحبل الخ (قوله الموفين) بالتضعيف (قوله هادين) أي دالين على الحق مهتدين أي واصلين ومعلوم أنه لا ينصف الشخص بكونه هاديا الا بعد اتصافه بكونه مهتديا ولم يوجد هنا ترتيب فحينئذ المعنى اجعلنا هادين بسبب كوننا مهتدين (قوله غير ضالين الخ) هو لازم لما قبله (قوله وعدو الاعدائك) وفي رواية وحبيبا الاعدائك (قوله نحب بحبيبك) أي بسبب حبنا لك من أحبك فمن مفعول نحب ويحتمل أن من متعلق بمحبيك أي بسبب حبك من أحبك فحبه وبدل لهذا الاحتمال الثاني قوله صلى الله عليه وسلم بعد من خالفك فانه متعلق بعدو انك (قوله واجعل لي نورا) وفي رواية واجعلني نورا فهو صلى الله عليه وسلم صار نورا محضا وانما لم يمكن له ظل في الشمس وعبارة العزيزي بعد قوله اللهم اعظم لي نورا الى واجعل لي نورا قال المناوي عطف

المناري بالتشديد أي بحرمتك ادر الناما هو أنجح وأصلح ﴿وضعف علمي﴾ أي عبادتي عن بلوغ مراتب الكمال ﴿وافتقرت﴾ الى رحمتك فأسألك ياقاضي الامور ويا شافي الصدور﴾ أي القلوب من أمراضها كالحقد والحسد والكبر ﴿كالتجبير بين البصر﴾ أي تفصل وتجبر وتمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر مع الاتصال ﴿ان تجيرني من عذاب السعير ومن دعوة الثبور﴾ أي النداء بالهلاك ﴿ومن فتنة القبور﴾ أي عند سؤال الملكين منكر ونكير ﴿اللهم ما قصر عنه رأيي ولم تبلغه نيتي ولم تبلغه مسئلتي من خير وعدته أحدا من خلقك أو غيره أنت معطيه أحدا من عبادك فاني أرغب اليك فيه﴾ أي في حصوله منك ﴿وأسألك برحمتك يارب العالمين﴾ أي زيادة على ذلك فان رحمتك لا نهاية لسعتها ﴿اللهم ياذا الحبل الشديد﴾ قال المناوي موجدة أي القرآن أو الدين وصفه بالشدة لانها من صفات الحبال والشدة في الدين الثبات والاستقامة وروي بشناعة تحتية وهو القوة ﴿والامر الرشيد﴾ أي السديد الموافق لغاية الصواب ﴿أسألك الامن﴾ أي من الفزع والاهوال ﴿يوم الوعيد﴾ أي يوم التهديد وهو يوم القيامة ﴿والجنة يوم الخلود﴾ أي خلود أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار ﴿مع المقربين الشهود﴾ أي الناظرين لربهم ﴿الركع السجود﴾ أي المكثرين للصلاة ذات الركوع والسجود في الدنيا ﴿الموفين بالعهود﴾ أي بما عاهدوا الله عليه ﴿انك رحيم﴾ أي موصوف بكمال الاحسان لفائق التنعم ﴿ودود﴾ أي شديد المحبة لمن والاك ﴿وانك تفعل ما تريد اللهم اجعلنا هادين﴾ أي دالين الخلق على ما يوصلهم الى الحق ﴿مهتدين﴾ أي الى الحالة الصواب ﴿قولا وعملا ﴿غير ضالين﴾ أي عن الحق ﴿ولا مضلين﴾ أي أحدا من الخلق ﴿سلما﴾ بكسر فسكون أي صلحا ﴿لاوليائك وعدوا لاعدائك نحب بحبك﴾ أي بسبب حبنا لك ﴿من أحبك ونعادي عدوك﴾ أي بسببها ﴿من خالفك﴾ تنازعه نعادي وعدوك ﴿اللهم هذا الجهد﴾ أي ما أمكنني منه قد أتيته به ﴿وعليك الاعانة﴾ أي فضلا منك اذ ما على الآلة شيء يجب ﴿وهذا الجهد﴾ بالضم أي الوسع والطاقة ﴿وعليك التكلان﴾ بالضم أي الاعتماد ﴿اللهم اجعل في نورا في قلبي ونورا في قبري ونورا من بين يدي﴾ أي يسعى أمامي ﴿ونورا من خلفي﴾ أي من ورائي ﴿ونورا عن يميني ونورا عن شمالي ونورا من فوقي ونورا من تحتي ونورا في سمعي ونورا في بصري ونورا في شعري ونورا في بشري ونورا في لحمي ونورا في دمي ونورا في عظامي﴾ أي بقية ما على المسلم كورات كلها لان ابليس يأتي الانسان من هذه الاعضاء فيوسوس فدعا بإثبات النور فيها ليدفع ظلمته ﴿اللهم أعظم لي نورا وأعطني نورا واجعل لي نورا﴾ قال المناوي عطف عام على خاص أي اجعل لي نورا شاملا للانوار المتقدمة وغيرها هذا مما رأيته في نسخ الجامع الصغير من جريا على المتكلم بالاقل لكن رأيت في شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا الانصاري في الخصائص في باب النكاح ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى في الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل في جميع أعضائه نورا وختم بقوله

عام على خاص أي اجعل لي نورا شاملا للانوار المتقدمة وغيرها هذا مما رأيته في نسخ الجامع الصغير من جريا على المتكلم بالاقل لكن رأيت في شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا الانصاري في الخصائص في باب النكاح ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى في الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل في جميع أعضائه نورا وختم بقوله

واجعلني نورا بانون الوقاية قبل ياء المتكلم اه بالحرف

(قوله تعطف) أي اتصف بالعز وأصل التعطف جعل الرداء على المعاطف وهذا مستعمل حقيقة ثم استعمل مجازا في كل اتصاف والمعطف الرداء وسمي عطفا لوقوعه على عطفي الرجل وهما جانبا عنقه والتعطف في حق الله تعالى مجاز يراد به الاتصاف كأن العزة لله شمول الرداء انتهت بحروفها وقال به أي وغلب به يقال فلان يقول بفلان أي يحكم به يقال فلان يقول بفلان أي يظلمه يغلب فادة القول يتصرف منها ألفاظ لمعان متعددة كالقبول والاقالة (٣٨٦) من الذنب (قوله وتكرم به) أي بأثر ذلك الوصف من الانعامات وقوله محمد بن نصر في الصلاة الخ زاد المناوي كلهم من حديث داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده وداود هذا عم المنصور وفي المدينة والكوفة السلاح حدث عنه الكبار كالثوري والاوزاعي ورفقه ابن حبان وغيره اه (قوله لا تكلني) أي لا تتركني هملا لاني لا قدر لي على نفسي (قوله طرفة عين) أي مقدار تحركه جفن العين وهو كناية عن قلة الزمن (قوله صالح ما أعطيتني) من الايمان والتوفيق لان ذلك اذا نزع خلفه ضده (قوله شكورا) بأن أصرف جميع الخ (قوله صبورا) أي اذا ظلمت فاجعلني صابرا بأن لا أتقنم وكذا اذا ضيقت علي في الرزق أو عرض بأن لا يكون عندي فضير لعلي بأن الكل منك (قوله في عيني) أي اجعلني أرى بعيني حقيرا في نفس الامر ولا أرى غيري الا خيرا مني في الصلاح والعلم (قوله كبيرا) أي معظما لها بالتمثل أمري فطلب ذلك صلى الله عليه وسلم لما يئة أعنه من العدل والامتثال لكن بشرط التواضع (قوله ولا رب ابدعناه) أي اخترعناه على غير مثل سابق فهو أخص مما قبله لان الحدوث التجدد سواء كان على مثال سابق أولا (قوله لا كان لما قبلك الخ) هو دليل لما قبله ولما نزهه صلى الله عليه وسلم عن صفات النقص ضرورة ناسب أن يذكر صفات الكمال فقال تباركت (قوله الفقير) المحتاج فهو أعم من البائس لانه الذي اشتدت ضرورته (قوله المستجير) أي بك من كل ضر (قوله المشفق) أي الكثير الخوف فهو أخص من الوجل لانه الخائف (قوله المسكين) بكسر الميم وفتحها لغة قليلة (قوله الصرير) أي المضطر كما في رواية وقوله المضطر قال المناوي بين به أن العبد وان علت منزلته فهو دائم الاضطرار اذ حقيقته لا تعطي الاكذلك فانه ممكن بكل ممكن مضطر الى تمديده اه (قوله من خضعت) أصل الخضوع الانحناء من الدابة ثم استعمل في كل منحن والمراد هنا الدلالة أي من ذلت لك أي لاجلك

واجعلني نورا بنون الوقاية قبل ياء المتكلم (سبحان الذي تعطف بالعز) أي تردى به بمعنى أنه اتصف بأن يغلب كل شئ ولا يغالبه شئ قال العلقمي والتعطف في حق الله مجاز يراد به الاتصاف كأن العزة مثل شمول الرداء (وقال به) قال العلقمي أي أحبه واختصه لنفسه كما يقال فلان يقول بفلان أي يحبه ويختصه وقيل معناه حكم به فان القول يستعمل في معنى الحكم وقال الازهري معناه غلب به كل عزيز (وتكرم به) أي اتردى بالعظمة والكبرياء (وتكرم به) أي تفضل وأنعم على عباده (سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له) أي لا ينبغي التنزيه المطلق الاجلاله المقدس (سبحان ذي الفضل والنعم) جمع نعمة بمعنى الانعام (سبحان ذي المجد والكرم سبحان ذي الجلال والاكرام) قال المناوي الذي يجله الموحدون عن اشتباه خلقه وعن أفعالهم والذي يقال له ما أجلك وأكرمك

(ت ومحمد بن نصر) المروزي (في) كتاب (الصلاة طب والبيهقي في) كتاب (الدعوات عن ابن عباس) وفي أسانيدها مقال لكنها تعاضدت ❁ (اللهم لا تكلني الى نفسي طرفة عين) أي لا تجعل أمري الى تدبيري قدر تحريك جفن وهو مبالغة في القلة (ولا تنزع مني صالح ما أعطيتني) قال المناوي قد علم ان ذلك لا يكون ولكنه أراد تحريك همم أمته الى الدعاء بذلك (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو ضعيف اضعف ابراهيم بن زيد ❁ (اللهم اجعلني شكورا) أي كثير الشكر لك (واجعلني صبورا) قال المناوي أي لا أعاجل بالانتقام أو المراد الصبر العام وهو حبس النفس على ما تكره طلبا لمرضاة الله (واجعلني في عيني صغيرا وفي أعين الناس كبيرا) أي لا أكون معظما لها ولا أحتقر أحدا من خلقك (البزار عن بريدة) بالتصغير ابن الحصيب واسناده حسن ❁ (اللهم انك لست بالله استحدثه) أي طلبنا حدوثه أي تجدده بعد ان لم يكن (ولا ربا ابتدعناه) أي اخترعناه لا على مثال سابق (ولا كان لنا قبلك من اله نلجأ اليه ونلوذ به) أي نترك (ولا أعانك على خلقنا أحد فنشركه فيك) أي في عبادتك والالتجاء اليك (تباركت) أي تقدست (وتعاليت) أي تنزهت قال المناوي وكان نبي الله داود يدعو به (طب عن صهيب) بالتصغير وهو حديث ضعيف ❁ (اللهم انك تسمع كلامي وترى مكاني وتعلم سري وعلانيتي) أي ما أخفي وما أظهر (لا يخفى عليك شئ من أمري وأنا البائس) أي الذي اشتدت ضرورته (الفقير) أي المحتاج اليك في جميع أحوالي (المستغيث المستجير) أي الطالب منك لامان من العذاب (الوجل المشفق) أي الخائف (المقر المعترف بذنبه أسألك مسألة المسكين) أي الخاضع الضعيف (وأتهل اليك ابتهال المذنب) أي أتضرع اليك تضرع من أحاطت به ذنوبه (الذليل) أي المستجير به (وأدعوك دعاء الخائف الضرير) أي الى اجابة دعائه (من خضعت لك رقبته) أي نكس رأسه رضا بالذل والافتقار اليك (وفاضت لك عبرته) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة

البكاء أى سالت من شدة بكائه دموعه ﴿وذل لك جسمه﴾ أى انقاد لك بجميع أركانه الظاهرة والباطنة ﴿ورغم لك أنفه﴾ أى لصق بالتراب ﴿اللهم لا تجعلنى بدعائك شقيا﴾ أى أى خائبا ﴿وكن بى رؤفا رحيما يا خير المؤلين ويا خير المعطين﴾ أى يا خير من طلب منه وخير من أعطى ﴿طب عن ابن عباس﴾ واسناده ضعيف ❁ ﴿اللهم أصلح ذات بيننا﴾ أى الحالة التى يقع بها الاجتماع ﴿وألف بين قلوبنا واهد نا سبل السلام﴾ أى دلنا على طريق السلامة من الآفات ﴿ونجنا من الظلمات الى النور﴾ قال المناوى أى أنقذنا من ظلمات الدنيا الى نور الآخرة وقال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى يخرجهم من الظلمات ظلمات الجهل واتباع الهوى وقبول الوساوس والشبه المؤدية الى الكفر الى النور أى الى الهدى الموصل الى الايمان ﴿وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن﴾ أى ما نعلن وما نسر أو ما بالجوارح وما بالقلب أى بعد ناعن القبائح الظاهرة والباطنة ﴿اللهم بارك لنا فى أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذرياتنا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم﴾ أى من شأنك قبول توبة التائبين توبة صحيحة بالندم والعزم على عدم العود والتفضل عليهم ﴿واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين بها﴾ أى نذكرك بالجميل ﴿قائلين بها﴾ أى مقرين على قول ذلك مداومين عليه وفى نسخة قابلين لها ﴿وأتمها علينا﴾ أى بدوام ذلك ﴿طب لـ عن ابن مسعود﴾ واسناده جيد ❁ ﴿اللهم اليك أشكو ضعف قوتى﴾ فدم المعمول ليفيد الحصر أى اليك لا الى غيرك ﴿وقلة حيلتى وهوانى على الناس﴾ أى احتقارهم اياى واستهانتهم بى ﴿يا أرحم الراحمين﴾ أى يا مبالغا فى الرحمة بكمال الاحسان ﴿الى من تكلنى﴾ أى تفوض أمرى ﴿الى عدو يتجهمنى﴾ بالعين والفوقية المفتوحتين فالجيم والهاء المفتوحتين وتشديد الهاء قال العلقمى قال فى النهاية الى عدو يتجهمنى أى يلقانى بالغلظة والوجه الكريه ﴿أم الى قريب ملكته أمرى﴾ قال المناوى أى جعلته مناطا على ايذائى ولا أستطيع دفعه ﴿ان لم تكن ساخطا على﴾ وفى رواية ان لم يكن لك سخط على ﴿فلا أبالى﴾ أى بما تصنع أعدائى ﴿غير ان عافيتك﴾ أى السلامة من البلايا والمحن والمصائب ﴿أوسع لى﴾ فيه أن الدعاء بالعافية مطلوب محبوب ﴿أعوذ بنور وجهك الكريم الذى أضاءت له السموات والارض وأشرقت له الظلمات﴾ قال المناوى بناء أشرقت للمفعول من أشرقت بالضوء تشرق اذا امتلأت به ﴿وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة﴾ بفتح اللام وضم أى استقام وانتظم ﴿ان تحل على غضبك﴾ أى من أن تنزلها فى أو توجه على ﴿أو تنزل على سخطك﴾ أى غضبك

بالجيم فقال ان شئت ان اطبق عليهم الاخشبين أى الجبلين المحيطين بهم فغلب عليه الحلم صلى الله عليه وسلم (قوله اليك) أى لا الى غيرك ﴿والشكوى اليه تعالى لا تنافى الصبر قال المناوى فان الشكوى الى غيره لا تجدى اه (قوله الى عدو) أى من كفار قريش أو لطائف أو غيرهم (قوله يتجهمنى) أى يلقانى بوجه عبوس وغلظة قال العزيزى بالتثنية والفوقية المفتوحتين فالجيم والهاء المفتوحتين وتشديد الهاء قال العلقمى قال فى النهاية الى عدو يتجهمنى أى يلقانى بالغلظة والوجه الكريه اه قال الزمخشرى وجه جهم غليظ وهو الكريه ويوصف به الاسد اه (قوله بنور وجهك الكريم) أى الشريف اه مناوى (قوله وصلح عليه أمر الدنيا) أى زال فسادها (قوله أن تحل) وبصح تحل وكل بمعنى ينزل لكن فى المختار كاصله حل العذاب يحل بالكسر حلا أى وجب ويحل بالضم حلولا أى نزل وقرئ بهما قوله تعالى فيحل عليكم غضبى انظر المناوى

(قوله ولك العتبى) أى طلب الرضا يقال أعتبه اذا طلب رضاه (قوله واقبة) أى كلاءة وحفظا وقوله كواقبة الوليد أى المولود أى أسألك كلاءة وحفظا كحفظ الطفل المولود أو أراد بالوليد موسى عليه السلام لقوله تعالى ألم نربك فينا وليدا أى كاوقيت موسى شر فرعون وهو فى حجره فتقى شر قومى وأنا بين أظهرهم اه عزيزى قال المناوى وفى هذا مالا يخفى من دوام افتقار المصطفى ودوام التجائه الى ربه ولا يتحقق (٢٨٨) بهذا الوصف الا عبد كوشف باطنه بصفا المعرفة وأشرق صدره بنور اليقين

فهو من عطف المرادف ﴿ولك العتبى﴾ بضم المهملة آخره ألف مقصورة ﴿حتى ترضى﴾ أى أسترضيك حتى ترضى قال العلقمى قال فى النهاية واستعتب طلب أن يرضى عنه ﴿ولا حول ولا قوة الا بك﴾ أى لا تحول عن فعل المعاصى ولا قوة على فعل الطاعات الا بتوفيقك قال المناوى وفيه أبلغ رد على الاستاذ ابن فورك حيث ذهب الى أن الولى لا يجوز أن يعرف أنه ولى لانه يسلبه الخوف ويجعله الامن فان الانبياء اذا كانوا أشد خوفا مع علمهم بنبوتهم فكيف بغيرهم اه فالظاهر ما وجه أخذ هذا من الحديث ﴿طب عن عبد الله بن جعفر﴾ ابن أبى طالب ﴿اللهم واقبة كواقبة الوليد﴾ أى المولود أى أسألك كلاءة وحفظا كحفظ الطفل المولود أو أراد بالوليد موسى عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى ألم نربك فينا وليدا أى كاوقيت موسى شر فرعون وهو فى حجره فتقى شر قومى وأنا بين أظهرهم ﴿ع عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال المناوى وفى اسناده مجهول ﴿اللهم كما حسنت خلقى﴾ بالفتح أى أوصافى الظاهرة ﴿فحسن خلقى﴾ بالضم أى أوصافى الباطنة ﴿حم عن ابن مسعود﴾ قال المناوى واسناده جيد جدا ﴿اللهم احفظنى بالاسلام قائما واحفظنى بالاسلام قاعدا واحفظنى بالاسلام راقدا﴾ أى حال كونى قائما وقاعدا وراقدا ويعنى فى جميع الحالات ﴿ولا تشمت بى عدوا ولا حاسدا﴾ أى لا تنزل بى بلية يفرح بها عدوى وحاسدى ﴿اللهم انى أسألك من كل خير خزائنه بيدك وأعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك﴾ قال المناوى وفى رواية بيديك فى الموضعين واليد مجاز عن القدرة المتصرفة وتثنيتها باعتبار التصرف فى العالمين ﴿ك عن ابن مسعود﴾ ﴿اللهم انى أسألك موجبات رحمتك﴾ أى مقتضياتها بوعدك فانه لا يجوز الخلف فيه والا فالحق سبحانه وتعالى لا يجب عليه شئ ﴿وعزائم مغفرتك﴾ أى موجباتها يعنى أسألك أعمالا يعزم تهب بها لى مغفرتك ﴿والسلامة من كل اثم﴾ قال العلقمى قال شيخنا قال العراقى فيه جواز سؤال العصمة من كل الذنوب وقد أنكر بعضهم جواز ذلك اذا العصمة انما هى للانبياء والملائكة قال والجواب أنها فى حق الانبياء واجبة وفى حق غيرهم جائزة وسؤال الجائز جائز الا أن الادب سؤال الحفظ فى حقنا لا العصمة وقد يكون هذا هو المراد هنا ﴿والغنيمة من كل بر﴾ بكسر الباء الموحدة أى طاعة وخير ﴿والفوز بالجنة والنجاة من النار﴾ ذكره تعليما للامة لانه لا نبى يتيقن الفوز والنجاة ﴿ك عن ابن مسعود﴾ قال المناوى ورمز من قال أبى مسعود ﴿اللهم أمتعنى بسمعى وبصرى حتى تجعلهما الوارث منى﴾ أى أبقهما صحيحين سالمين الى أن أموت ﴿وعافنى فى دينى وفى جسدى وانصرنى على من ظلمنى﴾ قال المناوى من أعداء دينك ﴿حتى تريني فيه ثارى﴾ أن تهلكه ﴿اللهم انى أسلمت نفسى﴾ أى ذاتى ﴿اليك﴾ أى جعلت ذاتى طائعة لحكمك منقادة لامرك ﴿وفوضت أمرى اليك﴾ قال العلقمى قال فى النهاية أى رددته يقال فوضت اليه الامر تفويضا اذا رددته اليه وجعله الحاكم فيه وفى قوله وفوضت اشارة الى أن أموره الخارجة والداخلة مفوضة اليه لا مدبر لها غيره ﴿وألجأت ظهرى اليك﴾ أى بعد

امضاء الامر اه (قوله وعزائم) أى الاسباب المؤكدة المقتضية لمغفرتك (قوله أمتعنى) أى اجعلنى تفويض ممتعا بنفع سمعى وبصرى بأن تبقيهما مدة حياتى حتى يكونا كالوارث الذى يبقى بعد موت مورثه (قوله تريني فيه ثارى) أى هلاكه فان الثار هو الهلاك (قوله أمرى) أى سائر أمورى الظاهرة والباطنة لانه مفرد مضاف وهو قريب فى المعنى مما قبله (قوله وألجأت) أى أسندت ظهرى اليك والمراد لازم ذلك من الراحة فان من أسند الى جدار مثلا ارتاح

تفويض أموري التي أنا مفتقر اليها وبها معاشي وعليها مدار أمري أسندت ظهري اليك مما يضر في ويؤذيني من الاسباب الداخلة والخارجة ونخص الظهر لان العادة جرت أن الانسان يعتمد بظهره الى ما يستند اليه (خليت وجهي اليك) بخاء معجمة ومثناة تحتية أي فرغت قصدي من الشرك والنفاق وتبرأت منهما وعقدت قلبي على الاعتماد (الا ملجأ) بالهمز وقد تترك للازدواج (ولا منجى) هذا مقصور لا يعدو لامها همزا لا بقصد المناسبة للاول أي لا مهرب ولا مخلص (منك الا اليك آمنت برسولك الذي أرسلت) قال المناوي يعني نفسه صلى الله عليه وسلم أو المراد كل رسول أرسلت أو هو تعليم لامته (وبكتابك الذي أنزلت) يعني القرآن أو كل كتاب سبق (لك عن علي) أمير المؤمنين وقال صحيح وأقروه ﴿ (اللهم اني أعوذ بك من العجز) بسكون الجيم هو عدم القدرة على الخير وقيل تركما يجب فعله والتسويف به وقال المناوي سلب القوة وتعذر التوفيق (والكسل) أي التثاقل والتراخي عما لا ينبغي التثاقل عنه ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة فيه مع امكانه وقيل هو من الفتور والتواني (والجبن) أي الضعف عن تعاطي القتال خوفا على المهجة (والبخل) هو في الشرع منع الواجب وفي اللغة منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة (والهرم) أي كبر السن المؤدي الى سقوط القوى وذهاب العقل وتخبط الرأي وقال العلقمي قال شيخنا هو الرد الى أرذل العمر لما فيه من اختلال العقل والحواس والضبط والفهم وتشويه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل في بعضها (والقسوة) أي غلظ القلب وصلابته (والغفلة) أي غيبة الشيء المهم عن البال وعدم تذكره (والذلة) بالكسر هي أن يكون ذليلا بحيث يستخفه الناس وينظرون اليه بعين الاحتقار (والقلة) بالكسر أي قلة المال بحيث لا يجد كفافا وفي نسخة شرح عليها المناوي والعيلة بدل القلة فانه قال في النهاية العائل الفقير وقد عال يعول عيلة اذا افتقر وقال في المصباح العيلة بالفتح الفقر وهو مصدر عال يعيل من باب باع فهو عائل والجمع عالة وهي في نقد فعلة مثل كافر كفرة (والمسكنة) أي فقر النفس وقال المناوي سوء الحال مع قلة المال (وأعوذ بك من الفقر) أي فقر النفس وهو الشره وهو المقابل به وله صلى الله عليه وسلم الغنى غنى النفس والمعنى بقولهم من عدم القناعة فلم يفد المال غنى قال القاضي عياض وقد تكون استعاذته من فقر المال والمراد الفتنة من احتماله وقلة الرضا به ولهذا ورد من فتنة الفقر وقال زين العرب الفقر المستعاذ منه هو الفقر المدقع الذي يفضي بصاحبه الى كفران نعم الله تعالى ونسيان ذكره والمدقع هو الذي لا يحجبه خير ولا ورع فيوقع صاحبه فيما لا يليق ﴿ قاعدة ﴾ المدقع بالدال والعين المهملتين بينهما قاف قال بعضهم الدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أي يلصق بالدقعاء وهي التراب قال في المصباح دقع يدقع من باب تعب لصق بالدقعاء ذلا وهي التراب وزنا وحراء (والكفر) أي من جميع أنواعه (والفسوق والشقاق) أي مخالفة الحق بان يصير كل من المتنازعين في شق (والنفاق) أي الحقيقي أو المجازي (والسمعة) بضم السين وسكون الميم التنوية بالعمل ليسمعه الناس وقال ابن عبد السلام السمعة أن يحدث عمله ثم يحدث به الناس (والرياء) بكسر الراء وتخفيف التحتية والمد ظهار العبادة بقصد رؤية الناس لها ليحمد واصاحبها وقال ابن عبد السلام الرياء أن تعمل لغير الله تعالى قال المناوي واستعاذته من هذه الخصال اما نه عن فعلها والزجر عنها ﴿ وأعوذ بك من الصمم ﴾ أي بطلان السمع أو ضعفه ﴿ وأبكم ﴾ قال المناوي الخرس أو أن يولد لا ينطق ولا يسمع اه وقال العلقمي

(قوله وسيئ الاسقام) من اضافة الصفة للموصوف وهو من عطف العام على الخاص قال المناوى وسيئ الاسقام أى الامراض الفاحشة الرديئة المؤدية الى فرار الحبيب وفقد الانيس اه (قوله من علم لا ينفع) لكونه تحصيله رياء أو سمعة أو لكونه علما غير شرعى كعلم الفلاسفة (قوله لا يخشع) أى لا يتواضع ولا يرق لقساوته (قوله لا يسمع) أى لا يقبل والافكل دعاء مسموع فالمراد لازم عدم السمع (قوله لا تشبع) أى بأن تطلب الزيادة فى الدنيا الى غاية (قوله الجوع) حقيقته أنه الالم الحاصل من خلو المعدة من المأكول ولا ينافى هذا قول أهل السلوك ينبغى للسالك أن يربى نفسه بالجوع وحديث جوعوا تعروا الآن هذا محمول على عدم الانهماك على المأكول بأن يقتصر على الشبع الشرعى (قوله أيضا ومن الجوع) هذا مخالف لما عليه أهل الطريق فان الجوع مطلوب لرياضة النفس ويجاب بأن المستجار منه (٣٩٠) هو الذى ليس فيه مصلحة شرعية أو يضر بالجسد (قوله فانه بئس الضجيع)

عن الازهر بكم يكم من باب تعب فهو أبكم أى أخرس وقيل الاخرس الذى خلق ولا نطق له ولا يعقل الجواب (والجنون) أى زوال العقل (والجذام) وهو علة يصير منها العضو شوش يتقطع ويتناثر وقال المناوى علة تسقط الشعر وتفتت اللحم وتجرى الصديد منه (والبرص) وهو بياض شديد يقع الجلد ويذهب دمويته (وسيئ الاسقام) من اضافة الصفة الى الموصوف أى الامراض الفاحشة الرديئة (ك والبيهقى فى) كتاب (الدعاء عن أنس) قال الحاكم صحيح وأقروه ❁ (اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع) تقدم الكلام عليه فى قوله اللهم انى أعوذ بك من قلب لا يخشع (ومن الجوع) أى الالم الذى ينال الحيوان من خلو المعدة (فانه بئس الضجيع) أى المضاجع لى فى فراشى استعذت منه لانه يمنع استراحة البدن ويحلل المواد المجودة بلا بدل ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها أن لا تطلب النفس الادم بل تأكل الخبز وحده بشهوة أى خبز كان فمهما طلب خبزا بعينه وطلب ادما فليس ذلك بجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يبصق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلو المعدة (ومن الخيانة) قال المناوى مخالفة الحق بنقض العهد فى السر قال العلقمى وقال بعضهم أصل الخيانة أن يؤتمن الرجل على شئ فلا يؤدى الامانة فيه قال أبو عبيد لا زاد خص به الامانة فى أمانات الناس دون ما افترض الله على عباده وائتمنهم فانه قد سمى ذلك أمانة فقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم فمن ضيع شيأ مما أمر الله به أو ارتكب شيأ مما نهى الله عنه فقد خان نفسه فاجلب اليها اللوم فى الدنيا والعقاب فى الآخرة (فانها بئست البطانة) قال العلقمى ضد الظهارة وأصلها فى الثوب فاستعير فيما استبطن الرجل من أمره فيجعله بطانة له (ومن المكسل والبخل والجبن ومن الهرم وراء أرد الى أرذل العمر) قال المناوى أى الهرم والخوف أوضعف كالطفولة أو ذهاب العقل (ومن فتنة الدجال) أى محنته وامتحانه وهى أعظم فتن الدنيا والدجال فعال بالتشديد وهو من الدجل بمعنى التغطية لانه يغطى الحق بباطله ولهذا سمى الكذاب دجالا (وعذاب القبر) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف الى المفعول

منه لانه يمنع استراحة البدن ويحلل المواد المجودة بلا بدل ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها أن لا تطلب النفس الادم بل تأكل الخبز وحده بشهوة أى خبز كان فمهما طلب خبزا بعينه وطلب ادما فليس ذلك بجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يبصق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلو المعدة اه عزيزى (قوله ومن الخيانة) أى خيانة الغير كالخيانة فى الوديعة وخيانة النفس كأن لا يمتثل المأمورات والمنهيات (قوله البطانة) هى فى الاصل الثوب الملاصق للجسد والجمعة التى لا تلاصقه تسمى ظهارة فاستعيرت لكل شئ ملازم بقال بطانة لرجل أهله وعياله والمراد هنا الصفة الملازمة للشخص (قوله أرذل العمر) أى العمر الارذل أى الردى بأن يسلب صفة التمييز فيعود كالطفل (قوله الدجال) واسمه صاف بن صياد وكنيته أبو يوسف وهو يهودى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة فتنة أعظم من الدجال أخرجه الحاكم عن هشام بن عامر والدجال فعال بفتح أوله والتشديد من الدجل الخ علقمى (قوله وعذاب القبر) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز والاضافة من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير فى أى أتعوذ من عذاب فى القبر وفيه اثبات عقاب القبر للاعيان به واجب وأضيف العذاب الى القبر لانه الغالب والافكل ميت أراد الله تعذيبه أناله ما أراد به فى قبر أم لم يقبر ولو صلب أو غرق فى البحر أو أكلته الدواب أو أحرق حتى صار رمادا أو ذرى فى الريح وهو على الروح والبدن جميعا باتفاق أهل السنة وكذا القول فى النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فانه يعذب بحسب جريمته ثم يرفع عنه بدعاء أو صدقة

أو غرق ذلك وقال اليافعي في روض الرياحين بلغنا أن الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشريفا لهذا الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المسلمين دون الكفار وعم النسفي في بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع عنه العذاب ليلتها وجميع شهور رمضان قال وأما المسلم العاصي فانه يعذب في قبره لكنه ينقطع عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لا يعود اليه الى يوم القيامة وان مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك وينقطع عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيامة اه وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها وأنهم اذا أعيدوا الى يوم القيامة (٢٩١) الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج الى دليل وقال ابن القيم في البدائع نقلت من خط القاضي أبي يعلى في تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لا به من عذاب الدنيا والدنيا وفيها منقطع فلا بد أن يلحقهم الفناء والبلى ولا يعرف مقدار مدة ذلك اه وبؤيد هذا ما أخرجه هناد بن السري في الزهد عن مجاهد قال الكفار هجعة يجدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فاذا صيح بأهل القبور يقول الكافر يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا فيقول المؤمن الى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون وقوله وفتنة المحيا بفتح الميم أي ما يعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها والعياذ بالله تعالى أمر الخاتمة عند الموت قال المناوي أو هي الابتلاء مع اشتداد الصبر وقوله والممات قال العلقمي يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت اليه لقربها منه ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بفتنة القبر أي سؤال الملكين والمراد من شر ذلك والا فأصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعي برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل أراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر وبفتنة الممات السؤال في القبر مع الحيرة ﴿اللهم انا نسألك فلوبا أواهة﴾ أي منضرعة أو كثيرة الدعاء أو البكاء ﴿مخبتة﴾ أي خاشعة ﴿طيعة منقادة ﴿منيبة﴾ أي راجعة اليك يا تواب يقال الملقمي قال في النهاية الانابة الرجوع الى الله تعالى يقال أناب ينوب انابة فهو منيب اذا أقبل ورجع ﴿في سبيلك﴾ أي الطريق اليك ﴿اللهم انا نسألك عزائم مغفرتك﴾ قال المناوي حتى يستوي المذنب التائب

الى الفاعل على طريق المجاز أو الاضافة من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير في أي يتعوذ من عذاب في القبر وفيه اثبات عذاب القبر والايمان به واجب وأضيف العذاب الى القبر لانه الغالب والا فكل ميت أراد الله تعذيبه أنالهما أراده به قبر أولم يقبر ولو صلب أو غرق في البحر أو أكلته الدواب أو حرق حتى صار رمادا أو ذرى في الريح وهو على الروح والبدن جميعا باتفاق أهل السنة وكذا القول في النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فانه يعذب بحسب جرمه ثم يرفع عنه وقد يرفع عنه بدعاء أو صدقة أو نحو ذلك وقال اليافعي في روض الرياحين بلغنا أن الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشريفا لهذا الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المؤمنين دون الكفار وعم النسفي في بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها وجميع شهور رمضان ثم لا يعود اليه الى يوم القيامة وان مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيامة اه وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها وأنهم اذا أعيدوا الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج الى دليل ولا دليل لما قاله النسفي وقال ابن القيم في البدائع نقلت من خط القاضي أبي يعلى في تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لا به من عذاب الدنيا والدنيا وفيها منقطع فلا بد أن يلحقهم الفناء والبلى ولا يعرف مقدار مدة ذلك اه قلت ويؤيد هذا ما أخرجه هناد بن السري في الزهد عن مجاهد قال الكفار هجعة يجدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فاذا صيح بأهل القبور يقول الكافر يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون ﴿ومن فتنة المحيا﴾ بفتح الميم أي ما يعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها والعياذ بالله تعالى أمر الخاتمة عند الموت قال المناوي أو هي الابتلاء مع اشتداد الصبر ﴿والممات﴾ قال العلقمي يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت اليه لقربها منه ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بفتنة القبر أي سؤال الملكين والمراد من شر ذلك والا فأصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعي برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل أراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر وبفتنة الممات السؤال في القبر مع الحيرة ﴿اللهم انا نسألك فلوبا أواهة﴾ أي منضرعة أو كثيرة الدعاء أو البكاء ﴿مخبتة﴾ أي خاشعة ﴿طيعة منقادة ﴿منيبة﴾ أي راجعة اليك يا تواب يقال الملقمي قال في النهاية الانابة الرجوع الى الله تعالى يقال أناب ينوب انابة فهو منيب اذا أقبل ورجع ﴿في سبيلك﴾ أي الطريق اليك ﴿اللهم انا نسألك عزائم مغفرتك﴾ قال المناوي حتى يستوي المذنب التائب

فالسبب غير المسبب وقيل أراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر وبفتنة الممات السؤال في القبر مع الحيرة اه عزيزي (قوله والممات) أي الفتنة الواقعة قرب الموت نهى في الحياة فخطفها من عطف الخاص اهتماما بها (قوله أواهة) أي كثيرة الدعاء والتضرع ليترتب عليها اظهارا لاحتياج مخبتة أي متواضعة خاشعة منيبة أي راجعة اليك فطلب صلى الله عليه وسلم وصف قلبه بهذه الاوصاف الثلاثة (قوله عزائم) أي أسباب مغفرتك المؤكدة لان العزم التصميم وفي الاستعاذة من الفتن في هذا الحديث رد على من روى حديثا لا تستعيذوا يا الله من الفتن فان فيها حصاد المنافقين أي هلاكهم أي فالفتن فيها خير لكونها تهلك المنافقين

وان أسابكم بضنها فهو حديث موضوع لا أصل له (قوله أوسع رزقك) أي أحد شقي الرزق وهو ما يحصل به غذاء الابدان دون ما يحصل به غذاء الارواح بدليل قوله صلى الله عليه وسلم عند كبرسني الخ فان الذي به غذاء الارواح يطلب في كل وقت لا عند كبر السن فقط (قوله وانقطاع) أي قرب انقطاع عمري اذ لا فائدة فيه عند الانقطاع بالفعل (قوله العفه) أي العفاني عن كل حرام ومكروه ولذة وشهوة وقوله وأهلي وما لي من عطف الخاص لدخول ذلك في الدنيا وقوله وأمن وروعتي في رواية وروعاتي (قوله وأمن وروعتي) بتشديد الميم في أمن كما ضبطه الاجهوري بخطه قال المناوي والروعة بفتح الراء انتهى (قوله أغثال) أي أدهى من تحتي بالطف أو غير وأشار صلى الله (٢٩٢) عليه وسلم بذلك الى استيعاب الجهات (قوله بياشر قلبي) أي يخلل به بعمه

والذي لم يذنب في ما مل الرحمة (ومنجيات أمرك) أي ما ينجيني من عقابك (والسلامة من كل اثم) أي ذنب (والغنيمة من كل بر) بكسر الموحدة أي خير وطاعة (والفوز بالجنة والنجاة من النار) وهذا ذكره للتشريع والتعليم (لـ عن ابن مسعود ﷺ اللهم اجعل أوسع رزقك علي عند كبرسني وانقطاع عمري) أي اشرافه على الانقطاع لان الاكد حينئذ ضعيف القوى قليل الكد عاجز السعي (لـ عن عائشة ﷺ اللهم اني أسألك العفه) هي عمني العفاف والعفاف هو التنزه عما لا يباح والكف عنه (والعافيه في دنياي وديني وأهلي ومالي) أي السلامة من كل مكروه (اللهم استر عوراتي) قال المناوي عيوبي وخللي ونقصيري وكل ما يستحيى من ظهوره (وآمن روعتي) قال العلقمي وفي رواية روعاتي قال شيخنا جمع روعة وهي المرة من الروع وهو الفزع (واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بك أن أغتال من تحتي) بالبناء للمفعول قال العلقمي قال في النهاية أي أدهى من حيث لا أشعر بريد به الخسف (البزار) في مسنده (عن ابن عباس ﷺ اللهم اني أسألك ايمانا يباشر قلبي) أي يلابسه ويخالطه (حتى أعلم أنه) أي الشارع وفي نسخة أن (لا يصيبني الا ما كتبت لي) قال المناوي أي قدرته علي في العلم القديم الازلي أو في اللوح المحفوظ (ورضني من المعيشة بما قسمت لي) أي وأسألك أن ترزقني رضا بما قسمته لي من الرزق (البزار عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اللهم ان ابراهيم كان عبدك وخليلك دعاك لاهل مكة بالبركة) أي بقوله وارزق أهله من الثمرات وقد فعل بنقل الطائف من الشام اليه وكان أقفر لا زرع به ولا ماء (وأنا محمد عبدك ورسولك) قال المناوي لم يذكر الخلة لنفسه مع أنه خليل أيضا تواضعا ورعاية للادب مع أبيه (أدعوك لاهل المدينة) لفظ المدينة صار علما بالغلبة على طيبة فاذا أطلق انصرف اليها (أن تبارك لهم في مدهم وصاعهم) أي فيما يكال بهما (مثلي ما باركت لاهل مكة) مفعول مطلق أو حال (مع البركة بركتين) وكتين بدل من مثلي ما بارك ومع البركة حال من بركتين لان نعت النكرة اذا تقدم عليها يصير حالا منها ويجوز أن يكون مع البركة بركتين مفعولين لفعل محذوف أي اللهم اجعل (ت عن علي) أمير المؤمنين قال المناوي وكذا أحمد عن أبي قتادة قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح ﷺ اللهم ان ابراهيم حرم مكة فجعلها حراما) أي أظهر حرمتها بأمر الله تعالى (واني حرمت المدينة) حراما (ما بين مأزميها) تثنية مأزم بهمزة بعد الميم وبكسر الزاي الجبل وقيل المضيق بين جبلين ثم بين حرمتها بقوله (أن لا يراق فيها دم

فان الايمان الذي ليس كذلك قد يصاحبه النفاق (قوله ورضا من المعيشة) في نسخة حل عليها المناوي ورضني (فعلك كان عندك) أي في غاية الدلالة (قوله دعاك لاهل مكة) أي بكثرة الرزق لاهل مكة ولمكة أسماء كثيرة أفردت بالتأليف ومما ينفع صاحب الرعاف أن يكتب بدمه رعافه على جبهته مكة وسط البلاد والله رؤف بالعباد فيشفي ويجوز كتب لفظ الجلالة بالنص لاجل التداوي (قوله ورسولك) لم يقل وخليلك تأدبا مع أبيه من أن يشاركه في وصف الخلة وان كان الواقع أنه أرقى منه في ذلك الوصف وبحط الشيخ عبد البر الاجهوري ما نصه ولم يقل وخليلك وان كان خليلا وأرفع من الخليل لانه خص بمقام المحبة لانه في مقام التواضع اذهر الاذ تق بمقام الدعاء وأيضا فرأى الادب مع أبيه ابراهيم صلى الله عليه وسلم انتهى بحروفه (قوله في مدهم) أي مكيل مدهم وصاعهم بأن تبارك لهم فيه فيكفيهم أكثر من كفاية غيرهم (قوله مثلي الخ) فسره بقوله صلى الله عليه وسلم

مع البركة التي حصلت لهم بدعاء الخليل بركتين (قوله حرم مكة) أي أظهر حرمتها والا فهي محرمة من قبل فعلها حراما أي محترمة لا يصاد صيدها الخ (قوله فجعلها حراما) كذا في خط الشيخ عبد البر الاجهوري وبعض النسخ بالف بعد الراء وفي نسخة العزيزي فجعلها حرما بلا ألف وهو تفسير لما قبله على كل من النسختين (قوله ما بين مأزميها) أي جعلتم المحترمة لا يصاد الخ أي ابتدأت ذلك بأذنه تعالى ولم يكن سابقا قبلي (قوله ما زميها) تثنية مأزم وهو الجبل وكتب الشيخ عبد البر ما نصه المأزم الطريق الضيق في الجبال حيث يلتقي بعضها ببعض وسيع ما وراءه والميم زائدة وكانه من الازم القوة والشدة وعبارة المحشي تثنية مأزم بهمزة بعد الميم وكسر الزاي الجبل وقيل المضيق بين الجبلين ونحوه اه بحروفه (قوله أن لا يراق فيها الخ) أي لا يقتل فيها قتيل بغير حق كذا في الشارح وفيه أن غيرها مثلها في ذلك فالظاهر أن المراد لا يقتل فيها صيد

(قوله ولا يحمل الخ) أى يحرم فيها وقوله ولا يخبط الخ أى يحرم ذلك (قوله اللهم بارك) أى زدها خيرا أى فى جميع ما يتعلق بها من حيوان وغيره ثم خص صلى الله عليه وسلم ما ذكره بعد (قوله فى مدنا) بأن كان المد فى غيرها كأن أتانا قليلين فيكفى فيها عشرين (قوله مع البركة) أى اتنى فى غيرها اجعل معها اثنين فيكون فيها ثلاثة (قوله نفسى) أى ذاتى (قوله شعب) أى فضاء بين الجبلين يمكن منه السلوك والنقب معلوم وهما الطريق بين الجبلين كما قاله العلقمى وكتب العلقمى على قوله شعب بكسر الشين الفرجة النافذة بين جبلين انتهى وقال المناوى والنقب بكسر الموحدة وسكون القاف طريق بين جبلين انتهى وقوله بكسر النون هو خلاف المشهور وضبطه الشيخ عبد البر الاجهورى فى نسخته بالقلم بفتح النون (٢٩٣) فانظره (قوله والمأثم) أى الاثم كبيرا أو صغيرا والمغرم كل ما فيه خسارة دين أو دنيا ولذا سئل صلى الله عليه وسلم انك تكثر من الدعاء بعدم المغرم فقال ذلك اذا حدث كذب واذا وعد أخلف وهذا من الخسارة فى الدين وخسارة الدنيا كالخسارة فى التجارة والقرض مع عدم القدرة على الوفاء وبخط الاجهورى المغرم مصدر وضع موضع الاسم وأريد به مغرم الذنوب والمعاصى وقيل المغرم كالغرم وهو الدين وبريد به ما استدين فيما يكرهه الله أو فيما يعجز ثم يعجز عن أدائه فاما دين احتاج اليه وهو قادر على أدائه فلا يستعاذ منه انتهى بحروفه (قوله وعذاب النار) عطف خاص وفتنة الغنى بان لا يكون شاكرا وفتنة الفقر كالتذلل للاغنياء والسعى اليهم لاجل طلب الدنيا خصوصا اذا كانوا يضلونه فقد أراق ماء وجهه وهو أقوى من اراقه ماء الحياء أى الحياء وعذاب القبر بمن عطف اللازم على الملزوم خلافا للشارح لكن لا زم أعم وعبارة العلقمى قالوا المراد فتنة الغنى هى الحرص على جمع المال وجمعه حتى يكسبه من غير حله ومنعه من واجبات نفاقه وفتنة الفقر مرادفه بما مقدر المدفع الذى لا يحصل خير ولا ورع حتى يتورط صاحبه بسببه فيما لا يليق باهل الدين والمروءة ولا يبالى بسبب فاقته على أى حرام وذنب ولا فى حالة قبيل المراد به فقر النفس الذى لا يرده ملك الدنيا بحذافيرها انتهت بحروفها وقوله المدفع بالدال والعين المهملتين بينهما فاف قال بعضهم المدفع سوء احتمال الفقر وقفره دفع أى ملصق بالدقعاء وهى التراب اه بحروفه (قوله من فتنة) أى مصيبة أو اختبار المسيح الدجال وذكر الدجال بعد المسيح للاتيوهم المسيح سيدنا عيسى عليه السلام ومعنى الدجل مسحا لانه مسوح العين أى ممسوحة العين (قوله اغسل) شبه الخطايا بالدنس الحسى الذى يتباعد عنه والغسل بتقبيل والماء والثلج الخ ترشيح باق على معناه أو مستعار لعمل البر المطهر من الدنس بجامع ازالة ما يكره فالمراد من الغسل المذكور المغفرة قال العلقمى قال الخطابى ذكر الثلج والبرد تأكيدا أولا بهما

قال المناوى أن لا يقتل فيها آدمى معصوم بغير حق اه وفيه نظر (ولا يحمل فيها سلاح لقتال) قال المناوى أى عند فقد الاضطرار (ولا يخبط فيها شجرة) أى يسقط ورقها (الا لعلف) قال المناوى بسكون اللام ما تأكله الماشية (اللهم بارك لنا فى مدينتنا) أى كثر خيرها (اللهم بارك لنا فى صاعنا اللهم بارك لنا فى مدنا) أى فى فيما يكال بهما (اللهم اجعل مع البركة بركتين) أى ضاعف البركة فيها (والذى نفسى بيده) أى وربى بقدرته نفسى (ما من المدينة شعب) بكسر الشين أى فرجة نافذة بين جبلين (ولا نقب) بفتح النون وسكون القاف هو طريق بين جبلين (الا وعليه ملكان) بفتح اللام (يحرسانها حتى تقدموا) أى يحرسان المدينة من المدة التى قدرتم (البها) من سفركم قال المناوى وكان هذا القول حين كانوا مسافرين للغزو ولعلهم أن العدة يريد الهجوم أو هجوم عليها (م من عن أبى سعيد) الخدرى ﴿(اللهم انى أعوذ بك من الكسل والهرم والمأثم والمغرم) بفتح الميم فيهما وأوكد الراء والمثلثة وسكون الهمزة والغين المعجمة والمأثم ما يقتضى الاثم والمغرم قبل الدين فيما لا يحل أو فيما يحل لكن يعجز عن وفائه وهذا تعليم أو اظهار للعبودية والافتقار (ومن فتنة القبر وعذاب القبر) قال العلقمى فتنته القبر هى سؤال الملكين منكر ونكير والاحاديث صريحة فيه ولهذا يسمى ملكا السؤال الفتانين وما أحسن قول من قال فتنة القبر الحيرة فى جواب منكر ونكير وعلم من العطف أن عذاب القبر غير فتنة القبر فلا تكرار لان العذاب مترتب على الفتنة والسبب غير المسبب وهو ظاهر اذ فسرنا الفتنة بالصورة، يسئل ولا يخبر بان يجيب على الوضع الصحيح ويحصل بعد السؤال التعذيب لنوع من التقصير فى بعض الاعمال كما فى مسئلة التقصير فى البول ونحو ذلك فتنبه لذلك (ومن فتنة النار) هى سؤال الخزنة على جهة التوبيخ وإليه الاشارة بقوله تعالى كلما ألقى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير (وعذاب النار) أى احراقها به فتدبر (ومن شر فتنة الغنى) قال العلقمى قال زين العرب فتنة الغنى البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال فى المعاصى وأخذه من الحرام وأن لا يؤدى حقه وأن يتكبر به (وأعوذ بك من فتنة الفقر) أى حسد الاغنياء والطمع فى مالهم والتذلل لهم وعدم الرضا بالمقسوم (وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال) قال المناوى بجاء مهملة لكون احدى عينيه ممسوحة أو لمسح الخير منه أو لمسحه الارض أى بقطعها فى أمد قليل والدجال من الدجل وهو الخلط والكذب استعاذ منه مع كونه لا بد أن يكذبه نشر الخيره بين الامة لئلا يلتبس كفره على مدركه (اللهم اغسل عنى

ما اولم يمسهما الايدى ولم يمتهنهما الاستعمال قال ابن دقيق العيد عبر بذلك عن غايه المحوفان الثوب الذى يتكرر عليه ثلاثة اشياء منقيه يكون فى غايه النقاء انتهى (قوله ونق قلبى من الخطايا الخ) تأكيد لما سبق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو آثارها ولما كان الدنس فى الثوب الابيض أظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه قاله ابن دقيق العيد انتهى علقمى (قوله وباعد) وكذا كاباعدت وقوله وكذا كاباعدت أى كتبعيدك مناوى (قوله بين خطاياى) أى ذنوبى بفرضها أوذكره للتشريع والتعليم (بالماء والثلج والبرد) بفتح الراء جمع بنها مبالغة فى التطهير لان ماغسل بالثلاثة أنقى مما غسل بالماء وحده وسأل ربه أن يطهره التطهير الاعلى الموجب لجنة المأوى والمراد طهرنى منها بانواع متفرقة قال العلقمى وحكمة العدول عن ذكر الماء الحار الى الثلج والبرد مع أن الحار فى العادة أبلغ ازالة للوسخ اشارة الى أن الثلج والبرد ماسن طاهران لم يمسهما الايدى ولم يمتهنهما الاستعمال فكان ذكرهما آكد فى هذا المقام أشار الى هذا الخطابى وقال الكرمانى وله توجيه آخر وهو أنه جعل الخطايا بمنزلة النار لكونها تؤدى اليها صبر عن اطفاء حرارتها بالغسل تأكيدا فى اطفائها وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا من الماء الى أبرد منه وهو الثلج ثم الى أبرد منه وهو البرد بدليل أنه قد يجمد و يصير جليدا بخلاف الثلج فانه يذوب (ونق قلبى) خصه لانه بمنزلة ملك الاعضاء واستقامتها باستقامته (من الخطايا) تأكيد للسابق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو آثارها (كما ينق الثوب الابيض من الدنس) أى الوسخ ولما كان الدنس فى الثوب الابيض أظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه (وباعد بينى و بين خطاياى) أى أبعد وعبر بالمفاعلة مبالغة وكرر بين لان العطف على الضمير المجرور يعاد فيه الخافض (كما باعدت بين المشرق والمغرب) قال العلقمى المراد بالمباعدة محوما حصل منها والعصمة مما سيأتى منها وهو مجاز لان حقيقة المباعدة انما هى فى الزمان والمكان وموقع التشبيه أن التفاء المشرق والمغرب بمستحيل فكانه أراد أن لا يبقى لها منه اقتراب بالكلية قال الكرمانى يحتمل أن يكون فى الدعوات الثلاث اشارة الى الازمنة الثلاثة والمباعدة للمستقبل والتنقية للحال والغسل للماضى (ق ت ن ه عن عائشة ۞ اللهم انى أسألك من الخير كله عاجله وآجله ماعلمت منه ومالم أعلم وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ماعلمت منه ومالم أعلم اللهم انى أسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك وأعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيك اللهم انى أسألك الجنة وما قرب اليها من قول أوعمل وأعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول أوعمل وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لى خيرا) قال المناوى هذا من جوامع الكلم وأحب الدعاء الى الله قال الحليمى وأجمله اجابة والقصد به طلب دوام شهود القلب أن كل واقع فهو خير وينشأ عنه الرضا فلا ينافى حديث عجبا لمؤمن لا يقضى الله قضاء الا كان له خيرا اه (ه عن عائشة) قال العلقمى قال الدميرى رواه أحمد فى مسنده والبزار فى الادب والحاكم فى المستدرك وقال صحيح الاسناد ۞ (اللهم انى أسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك الاحب البك الذى اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به أعطيت واذا استرحمت به رحمت واذا استفرجت به فرجت) قال المناوى وترتب عليه اى ماجعله باب اسم الله الاعظم ۞ (ه عن عائشة ۞ اللهم من آمن بى وصدقنى وعلم أن ماجئت به هو الحق من عندك فاغفل ماله وولده) أى بحيث يكون ماله قدر كفايته لينفرغ لاعمال الآخرة

ماله وولده وبارك له فيه وفى رواية وأطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا وذلك لا ينافى الخبر الآخر الاخروى وأن فضل التقلل من الدنيا مختلف باختلاف الاشخاص انتهى علقمى (قوله أيضا فاقلل ماله الخ) لان اكثار ذلك يشغل عن الله تعالى والقيام بحقوقه ولم يقل فاعدم ماله لانه تعذب الذلايد للانسان من مال يكفيه وعياله ولم يقل واعدم ولده طلبا لابقاء الامة الى يوم القيامة ولا ينافى طلب الاقلال من ذلك قلبه صلى الله عليه وسلم لانس بكثرة المال والولد لان هذا فى حق المحبوب الذى يشغله ذلك عن الله تعالى وأنس رضى الله تعالى عنه مطهر مأمون من شغله بذلك عن الله تعالى وكذلك ماورد

من نحو نعم المال الصالح للرجل الصالح ونعمت الدنيا الخ تحصل على من لم يشغله ذلك ولم يتأثر وإلا فإمكث الجنيد نحو ثلاثين سنة لم يضحك ثم مات له ولد فرؤى منبسطا فقيل له مقال كيف لا أرضى بما رضي به مولاي وما رد أن بعض الأكابر بكى عند فقد ولده فهو بكاء رحمة وشفقة لا بكاء أسف (قوله وعجل له القضاء) أي الموت فهو عطف سبب على المسبب إذ الموت سبب في لقائه تعالى (قوله فأكثرهما الخ) أي ليكون سببا للهلاك لانه مستحق لذلك (قوله (٢٩٥) غيلان) بفتح الغين وهو ابن سلمة قال ابن حجر مختلف في صحبته (قوله في الأمر) أي كل أموري عند الموت وعند الصراط الخ (قوله عزيمة الرشد) العزيمة هي تصميم قلبي على حسن تصرفي في أموري ديني (قوله صادقا) لان تعوّد اللسان الكذب سبب في الهلاك (قوله ما تعلم) لم يقل من شر ما أعلم لانه قد يقع الشخص في شر من حيث لا يشعر (قوله من خير ما تعلم) يحتمل أن من زائدة في الاثبات أي أسألك خيرا تعلمه ويحتمل أنها تبعيضية أي أسألك بعض الخير الذي تعلمه ويكون من التواضع أي اني لا أستحق الا بعض الخير فلا أطلب جميعه وأحسن من ذلك أنها للبيان والمبين محذوف أي أسألك شيأ هو خير ما تعلم (قوله علام الغيوب) أي عالم بواطن الامور كما تعلم ظواهرها (قوله لك أسلمت) أي انقيادي لك لا لغيرك وتصديقي لك الخ فأشار صلى الله عليه وسلم بالعطف الى الفرق بين حقيقة الاسلام والايمان (قوله خاصمت) أي أعدائي في الدين أو الدنيا كأن يأخذوا مالي (قوله أن تضلني) مصدول أعوذ على اسقاط من والضلال يطلق على الهلاك وهو المراد هنا أي أعتصم بك من أن تهلكني وجملة لا اله الا أنت معترضة (قوله والجن والانس يموتون)

الآخرة (وحبب اليه لقاءك) أي حبب اليه الموت ليلقاك (وعجل له القضاء) أي الموت (ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني ولم يعلم ان ما جئت به هو الحق من عندك فأكثر ماله وولده وأطل عمره) قال له المقسمي قبل يعارضه ما في البخاري من انه صلى الله عليه وسلم دعا لخادمه أنس بقوله اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه وفي رواية وأطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا ان ذلك لا ينافي الخبر الآخر وي وأن فضل التقلل من الدنيا يختلف باختلاف الاشخاص اه قال المناوي كإيفيده الخبر القدسي ان من عبادي من لا يصلحه الا الغنى الحديث وكان قياس دعائه بطول العمر في الثاني دعاءه في الاول بقصره لكنه ترك لان المؤمن كلما قال عمره وكثر عمله كان خيرا له (طب عن معاذ) بن جبل وبؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره (ه عن عمرو بن غيلان) بن سلمة (الثقفي) اللهم من آمن بك) أي صدق بوجودك وحدوانيتك أي أنه لا اله غيرك (وشهد أني رسولك) أي اني المتقين (فحبب اليه لقاءك) أي الموت ليلقاك (وسهل عليه قضاءك) فيتلقاه بقلب سليم وصدر مشروح (واقلل له من الدنيا) أي بحيث يكون الحاصل له منها بقدر كفايته (ومن لم يؤمن بك) ولم (يشهد أني رسولك فلا تحبب اليه لقاءك ولا تسهل عليه قضاءك وكثرله من الدنيا) وذلك يشغله عن أعمال الآخرة (طب عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) قال المناوي وجاله ثقات (اللهم اني أسألك الثبات في الامر) قال المناوي الدوام على الدين ولزوم الاستقامة (وأسألك عزيمة الرشد) أي حسن التصرف في الامر والاقامة عليه (وأسألك شكر نعمتك) أي التوفيق لشكرانعامك (وحسن عبادتك) أي ايقاعها على الوجه الحسن وذلك باستيفاء شروطها وأركانها ومستحباتها (وأسألك لسانا صادقا) أي يحوطها من الكذب (وقلبا سليما) أي من الحسد والحقد والتكبر وفي نسخة حليما بدل سليما وعليها يدل ظاهر شرح المناوي فانه قال بحيث لا يقلق ولا يضطرب عند هيجان الغضب (وأعوذ بك من شر ما تعلم وأسألك من خير ما تعلم وأستغفرك مما تعلم انك أنت علام الغيوب) أي الاشياء الخفية (ت ن ص عن شداد بن أوس) قال المناوي قال العراقي منقطع وضعيف (اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك أنبت) أي رجعت وأقبلت بهمتي (وبك خاصمت) أي دافعت من يريد مخاصمتي (اللهم اني أعوذ بعزتك) أي بقوة سلطانك (لا اله الا أنت أن تضلني) أي من أن تضلني بعدم التوفيق للرشاد (أنت الحي القيوم) أي الدائم القيام بتدبير الخلق (الذي لا يموت) قال المناوي بالاضافة للعالمين الا كما روى رواية بلفظ الخطاب (والجن والانس يموتون) أي عند انقطاع آجالهم (م ص عن ابن عباس (اللهم لك الحمد كالذي نقول) أي كالذي نحمدك به من المحامد (وخيرا مما نقول) أي مما حمدت به نفسك والفعل مبدو بالنون في الموضعين (اللهم لك صلاتي ونسكي) أي عبادتي أو ذبائحي في الحج والعمرة (ومحياي ومماتي) قال المناوي أي لك ما عشت وما مت جميع

مفهومه ان الملائكة لا تموت وبه قال بعضهم تمسكا بهذا المفهوم وردبأنه لا يعمل به مع قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه على أنه لو عمل بهذا المفهوم اقتضى ان الحيوانات لا تموت ولا قائل به (قوله كالذي نقول) أي الاوصاف التي نذكرها في لفظنا للثناء علينا ثابتة لك في الواقع فما في الظاهر مطابق لما في الواقع وخير مما نقول لانه تعالى متصف بصفات كمال لا يحيط بها ما نحمده به (قوله ونسكي) أي عبادتي فهو عطف عام أو المراد ذبائحي في الحج والعمرة فهو عطف مغاير (قوله ومحياي ومماتي) أي لك لا لغيرك الاعمال الواقعة في حياتي أو المراد ذلك أي منك احيائي وامانتي أي بقدرتك أو المراد حفظي في حياتي وبعد موتي لك

ما قوله ترانى) أى أرانى أى مرورى لك لا لغيرك لانه صلى الله عليه وسلم كبعيه الانبياء لا يورث فهو صدقه وقوله والك ترانى كذا فى النسخة التى حل عليها المناوى وفى

الاعمال والجمهور على فتح ياء محياى وسكون يا، عماتى ويجوز الفتح والسكون فيهما ﴿والبلد ماتى﴾ أى مرجعى ﴿والك ترانى﴾ عثناة ومثلثة ما يخلفه الانسان لورثته فبين أنه لا يورث وأن ما يخلفه صدقة لله تعالى ﴿اللهم انى أعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة الصدر﴾ أى حديث النفس بما لا ينبغى ﴿وشتات الامر﴾ أى تفرقه وتشعبه ﴿اللهم انى أسألك من خير ما تجىء به الرياح وأعوذ بك من شر ما تجىء به الريح﴾ سأل الله خير المجموعة لانها تجىء للرحمة وتعوذ به من شر المفردة لانها تجىء للعذاب ﴿ت هب عن على﴾ أمير المؤمنين ﴿اللهم عافنى فى جسدى وعافنى فى بصرى واجعله الوارث منى﴾ قال المناوى بأن يلازمنى البصر حتى عند الموت لزوم الوارث لمورثه ﴿لا اله الا الله الحكيم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين﴾ لعله ذكره عقب دعائه اشارة الى أن من اتصف بكونه حكيما كريما متزها عن النقائص مستحقا للوصف بالجميل لا يخيب من سأله ﴿ت ك عن عائشة﴾ قال المناوى اسناده جيد ﴿اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول﴾ الخشية هنا الخوف وقال بعضهم خوف مقترن بتعظيم أى اجعل لنا تقى مهابة تحول بيننا وبين المعاصى ومنع بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك﴾ أى مع ما هو لازم لذلك وليست الطاعة وحدها مبلغة ﴿ومن اليقين ما يهون﴾ أى يسهل ﴿علينا مصائب الدنيا﴾ أى اذا رزقنا يقينا يثبتنا على الامر بقضائك وقدرك وأن لا يصيبنا الا ما كتبته علينا وأن ما قدرته لا يخلو عن حكمة ومصلحة واستجلاب منوبة ﴿ومتعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما أحييتنا﴾ أى مدة حياتنا ﴿واجعله الوارث منا﴾ الضمير راجع لما سبق من الاسماع والابصار والقوة وافراده وتذكيره على تأويله بالمذكور والمعنى بقوا تلك الاسماع والابصار والقوة له عند موته لزوم الوارث له وقال زين العرب أراد بالسمع وعى ما يسمع والعمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى وهكذا فى سائر القوى المشار اليه بقوتنا وعلى هذا يستقيم قوله واجعله الوارث منا أى واجعل تمتعنا بأسماعنا وأخويها فى مرضاتك باقيا عامدا كربه بعد دمانا ونحقق دفع انه أراد الارث بعد فنائه وكيف يتصور فناء الشخص مع بقاء بعضه اه والضمير مفعول أوّل والوارث مفعول ثان ومناسبة له ﴿واجعل ثارنا على من ظلمنا﴾ أى مقصورا عليه ولا تجعلنا ممن تعدى فى طلب ثاره فأخذ به غير الجانى كما كان معهودا فى الجاهلية أو أجعل ادراك ثارنا على من ظلمنا قدرك به ثارنا ﴿وانصرنا على من عادانا﴾ أى ظفرنا عليه وانتقم منه ﴿ولا تجعل مصيبتنا فى دينا﴾ أى لا تصبنا بما ينقص ديننا من أكل حرام واعتقاد سوء وفترة فى العبادة ﴿ولا تجعل الدنيا أكبر همنا﴾ لان ذلك سبب الهلاك قال العلقمى قال الطيبى فيه أن قليلا من الهم مما لا بد منه من أمر المعاش مرخص فيه بل مستحب ﴿ولا مبلغ علمنا﴾ أى بحيث يكون جميع معلوماتنا الطرق المحصلة للدنيا ﴿ولا تسلط علينا من لا يرحمنا﴾ قال العلقمى قال الطيبى أى لا تجعلنا مغلوبين للظلمة والكفار ويحتمل أن يراد لا تجعل الظالمين علينا حاكمين فاى ظالم لا يرحم الرعية ويحتمل من لا يرحمنا من ملائكة العذاب فى القبر وفى النار ﴿ت ك عن ابن عمر﴾ بن الخطاب واسناده جيد ﴿اللهم انفعنى بما علمتنى وعلمنى ما ينفعنى وزدنى علما﴾ قال العلقمى قال الطيبى طلب أولا النفع بما رزق من العلم وهو العمل بمقتضاه ثم توخى علما زائدا عليه ليترقى منه الى عمل

كشرب الخمر الناشئ من القلب الواصل الى الصدر (قوله وشتات) أى تفريق أمورى لان ذلك يتعب القلب (قوله الرياح) جمعه وأفرد ما بعده لان الرياح بالجمع فى الخير وبالافراد فى الشر كما يدل عليه تتبع النصوص والآيات وهذا أغلبى (قوله جدى) أى سلمنى فيه من المكاره مناوى (قوله لا اله الا الله الحليم الخ) أى فمن كان متصفا بهذه الصفات قادرا على اعطائى ما طلبت (قوله اقسم) أى اجعل لنا نصيبا من خشيتك وهو الخوف منه تعالى أو الخوف مع تعظيم (قوله به جنتك) أى متمتعين فيها بسبب تلك الطاعة والافأصل الدخول بمحض الفضل والرحمة كما ورد لا يدخل أحدكم الجنة بعمله الا ان تغمده الله برحمته (قوله ما يهون علينا مصيبات الدنيا) كون الولد يأن يلاحظ أن المصيبة فى طيها رفع درجات وتكفير سيئات وينبغى أنها بارادته تعالى فهذا شأن الكاملين (قوله واجعله) أى المذكور من السمع والبصر والقوة والضمير للتمتع المأخوذ من متعنا على حد اعدلوا هو أقرب (قوله ثارنا) أى الهلاك لا لحقنا على من ظلمنا لاعلى غيره كما تصنع الجاهلية من قتل من قتل من قبيلتهم وان لم يكونوا أولياء الدم كما تصنع أهل سعد وحرام الآن (قوله أكبر همنا) أشار بأكبر الى أنه لا بد من السعى

فى طلب مالا بد منه ولعياله والمضر الانهماك (قوله ولا مبلغ علمنا) أى لا تجعل علمنا كله متعلقا بالطرق زائد المحصلة للدنيا بل اجعل بعضه متعلقا بما لا بد منه من تحصيلها وبقيته بالدين وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من مجلسه دعا بدعاء ولا يترك حتى يقوم من مجلسه الا نادرا

(قوله على كل حال) حال السراء والضراء بأن يحمده تعالى لكونه لم ينزل به أشد من هذا البلاء الذي نزل به (قوله من حال أهل النار) وهذا يلزم منه الاستعاذة من دخولها لان من دخلها لابد أن يتصف بوصف من أوصاف أهلها من العذاب

(قوله أعظم شكرك) أي أعتقد عظمة شكرك لا أكثر منه أو اجعلني مكثرا لشكرك باللسان وبالقلب (قوله يا محمد) يجوز امتثال ذلك لكن الاولى زيادة سيدنا مراعاة للأدب (قوله ياجبني) مفرد مضاف وقوله توجهت بك أي استعنت بك كما في المناوي وقوله لتقضي لي أي لتقضيها لي بشفاعته قاله المناوي أيضا (قوله فشفعه) معطوف على ما قبله ولفظ اللهم معترض بين المعطوفين (قوله حنيف) بالتصغير وهو ابن واهب الانصاري الاولى المدني شهد أحدا وما بعدها وهو مع سواد العراق وقسط وولي البصرة لعلي وكان من الاشراف قال ابن عبد البر وغيره جاء الخبر مناوي وعبارة العزيزي وسببه أن رجلا ضريرا البصر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن الله أن يعافيني قال ان شئت دعوت والله وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال فقام وقد أبصر فناحتي دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر (ت ه ك عن عثمان بن حنيف) قال الحاكم صحيح ﴿(اللهم اني أعوذ بك من شر سمعي ومن شر بصري ومن شر لساني)﴾ قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن شتير بن شكل بن حميد قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله علمني تعوذا أتعوذ به فقال قل اللهم فذكره وشتير بالشين المعجمة المضمومة والمثناة الفوقية المفتوحة والتحتية الساكنة مصغر وشكل بالشين المعجمة والكاف المفتوحة واللام قال ابن رسلان فيه الاستعاذة من شر وروهذه الجوارح التي هي أمور يحفظها كما قال والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون فالسمع أمانة والبصر أمانة واللسان أمانة وهو مسؤل عنها قال تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤلا فمن لم يحفظها ويتعدى فيها الحد ردعه عمى الله وخان الامانة وظلم نفسه فكل جارحة ذات شهوة لا يستطيع دفع أسرها الا بالاعانة الى الله تعالى لكثرة شرها وآفاتها واللسان آفات كثيرة غالبها الكذب والغيبة والمماراة والمدح والمزاح ﴿(ومن شر قلبي)﴾ أي نفسي فالنفس مجمع الشهوات والمفاسد طلب الدنيا والرهبة من المخلوقين وخوف فوت الرزق والحسد والحقد وطلب العلو وغير ذلك ولا يستطيع الا كبير دفع شرها الا بالاعانة والالتجاء الى الله سبحانه وتعالى ﴿(ومن شر مني)﴾ أي من شر شدة الغلمة وسطوة الشبق الى الجماع حتى لا أقع في الزنا والنظر الى مالا يجوز ﴿(ت ك عن شكل)﴾ بفتح المعجمة والكاف قال المناوي قال الترمذي حسن غريب ﴿(اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري)﴾ قال العلقمي قال ابن رسلان السمع يكون مصدر السمع ويكون اسما للجارحة والظاهر أن المراد بالسمع الاستماع وبالبصر الرؤية به فالاستفاع بهما هو المقصود الاعظم بهما ﴿(اللهم اني أعوذ بك من الكفر والفقر)﴾ أي فقر النفس أو الفقر المحوج للسؤال ﴿(اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر لا اله الا أنت)﴾ أي فلا يستعاذ من جميع المخاوف الا بك ﴿(د ك عن أبي بكرة)﴾ قال المناوي

(قوله على كل حال) حال السراء والضراء بأن يحمده تعالى لكونه لم ينزل به أشد من هذا البلاء الذي نزل به (قوله من حال أهل النار) وهذا يلزم منه الاستعاذة من دخولها لان من دخلها لابد أن يتصف بوصف من أوصاف أهلها من العذاب

رائده على ذلك ثم قال رب زدني علما يشير الى طلب الزيادة في السير والسلوك الى أن يوصله الى مخدع الوصال فظهر من هذا أن العلم وسيلة الى العمل وهما متلازمان ومن ثم قيل ما أمر الله رسوله بطلب الزيادة في شئ الا في العلم وهذا من جامع الدعاء الذي لا مطمع وراءه ﴿(الحمد لله على كل حال)﴾ من أحوال السراء والضراء ﴿(وأعوذ بالله من حال أهل النار)﴾ في النار وغيرها ﴿(ت ه ك عن أبي هريرة)﴾ قال الترمذي غريب ﴿(اللهم اجعلني أعظم شكرك)﴾ أي وفقني لاستكثاره والدوام على استحضاره ﴿(واكثر ذكرك)﴾ أي باللقلب واللسان والتفكر في مصنوعاتك ﴿(واتبع نصيحتك واحفظ وصيتك)﴾ أي بامتثال ما أمرت به واجتناب ما نهيت عنه والاكثار من فعل الخير ﴿(ت عن أبي هريرة)﴾ اللهم اني أسألك وأتوجه اليك بنبيك محمدي الرحمة ﴿(أي المبعوث رحمة للعالمين)﴾ يا محمد اني توجهت بك الى ربي في حاجتي هذه لتقضي لي اللهم فشفعه في ﴿(سأل أولا أن يأذن الله لنبيه أن يشفع له ثم أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم ملتمسا أن يشفع له ثم كرم مقبلا على الله أن يقبل شفاعته فأذن فشفعه في وسببه أن رجلا ضريرا البصر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني قال ان شئت دعوت والله وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال فقام وقد أبصر فناحتي دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر انتهى وقوله فهو خير لك يشير الى ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم قال الله اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته الجنة قاله العلقمي (قوله ومن شر مني) أي من شر شهوتي المحركة لمني (قوله عن شكل) له صحبة ولم يرو عنه غير ابنه شكيل قال بعض المحدثين ولم يرو عنه الا ابنه قال البغوي ولا أعلم له غير هذا الحديث قال شكل قلت يارسول الله علمني تعوذا أتعوذ به فاخذ بكفي فذكره انتهى (قوله في سمعي) من ذكر الخاص بعد العام (قوله والفقر) ذكره بعد الكفر اشارة الى أنه قد يترتب عليه

(٣٨ - عزيزي اول)

(قوله عيشة نقية) أى حياة طاهرة غير خبيثة (قوله وميتة) أى هيئة موت سوية أى مستوية بأن لا تتالى مشقة شديدة (قوله غير مخز) قال المناوى بضم فسكون وفى رواية (٢٩٨) مخزى باثبات الياء المشددة أى غير مذل ولا موقع فى بلاء انتهى عزيزى وقوله

وضعفه النسائى ﴿ (اللهم انى أسألك عيشة نقية) ﴾ أى زكية راضية مرضية (وميتة) ﴾ بكسر الميم حالة الموت ﴿ (سوية) ﴾ بفتح فكسر فتشديد ﴿ (ومردا) ﴾ أى مرجعا الى الآخرة ﴿ (غير مخز) ﴾ قال المناوى بضم فسكون وفى رواية مخزى باثبات الياء المشددة أى غير مذل ولا موقع فى بلاء ﴿ (ولا فاضح) ﴾ أى كاشف المساوى والعيوب ﴿ (اللهم لك طلب عن عمى) ابن الخطاب واسناده الطبرانى جيد ﴿ (اللهم ان قلوبنا وجواوحنا بيدك) ﴾ أى فى تصرفك تقلبها كيف تشاء ﴿ (ان عملت كامنها شيأ فاعلمت ذلك بهما فكن أنت وليهما) ﴾ أى متوليا حفظهما وتعريفهما فى مرضاتك ﴿ (حل عن جابر ﴾ اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى لسانى نورا) ﴾ قال المناوى نطق والنور استعارة للعلم والهدى ﴿ (وفى بصرى نورا وفى سمعى نورا وعن يمينى نورا وعن يسارى نورا ومن فوقى نورا ومن تحتى نورا ومن أمامى نورا ومن خلفى نورا) ﴾ قال القرطبى هذه الانوار التى دعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكن حملها على ظاهرها فيكون سأل الله أن يجعل له فى كل عضو من أعضائه نورا يستضىء به يوم القيامة فى تلك الظلم هو ومن تبعه أو من شاء الله تعالى منهم قال والاولى أن يقال هى مستعارة للعلم والهداية كما قال تعالى فهو على نور من ربه وقوله تعالى وجعلنا له نورا يمشى به فى الناس ثم قال والتحقيق فى معناه أن النور مظهر لما يسب اليه وهو يختلف بحسبه فنور الصبح مظهر للمبصرات ونور البصر كاشف للمبصرات ونور القلب كاشف عن المعلومات ونور الجوارح ما يسدد عليها من أفعال الطاعات وقال النووى قال العلماء طلب النور فى أعضائه وجمعه ونصر فه وتقليبانه وحالاته وجعله فى جهاته الست حتى لا يزيغ ثم منه عنه ﴿ (واجعل لى فى نفسى نورا) ﴾ من عطف العام على الخاص أى اجعل لى نورا شاملا للانوار السابقة وغيرها وهذا منه صلى الله عليه وسلم دعاء بدوام ذلك لانه حاصل له أو هو تعليم لامته ﴿ (وأعظم لى نورا) ﴾ قال المناوى أى أجزل لى من عطائك نورا عظيما لا بكتنه كنهه لا كون دائم السير والترقى فى درجات المعارف ﴿ حم ق ن عن ابن عباس ﴾ اللهم أصلح لى دينى الذى هو عصمة أمرى) ﴾ أى حافظ لجميع أمورى قال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا أى بعهده وهو الدين ﴿ (وأصلح لى دنياى التى فيها معاشى) ﴾ أى أصلحها باعطاء الكفاف فيما يحتاج اليه وكونه حلالا معينا على الطاعة ﴿ (وأصلح لى آخرتى) ﴾ أى بالتوفيق لطاعتك ﴿ (التى فيها معادى) ﴾ أى ما أعود اليه يوم القيامة ﴿ (واجعل الحياة زيادة لى فى كل خير) ﴾ أى اجعل عمرى مصروفا فيما تحب وترضى وجنبنى عما تكرهه ﴿ (واجعل الموت راحة لى من كل شر) ﴾ أى اجعل موتى سببا خلاصى من مشقة الدنيا والتخلص من هومها قال الطيبى وهذا الدعاء من الجوامع ﴿ (م عن أبى هريرة ﴾ اللهم انى أسألك الهدى) ﴾ أى الهداية الى الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم ﴿ (والتقى) ﴾ أى الخوف من الله والحذر من مخالفته ﴿ (والعفاف) ﴾ أى الصيانة عن مطامع الدنيا وقال النووى العفاف والعفة التنزه عما لا يباح والكف عنه ﴿ (والغنى) ﴾ أى غنى النفس والاستغناء عن الناس وعما فى أيديهم ﴿ (م ت ه عن ابن مسعود ﴾ اللهم استر عوراتى) ﴾ أى ما يسوء فى اظهاره ﴿ (وآمن روعاتى) ﴾ الروع والخوف والفزع ألفاظ مترادفة معناها واحد أى اجعلنى واتقبابك منوكلا عليك لا أخاف غيرك ﴿ (واقض عنى دينى) ﴾ أى أغنى عنى وفائه ﴿ (طب عن خباب ﴾ اللهم اجعل حبك) ﴾ أى حبى اياك ﴿ (أحب

الاشياء الالفاظ ولو مترادفة لانه مقام الحاح (قوله استر عوراتى) أى كل مستقبح منى من قول أو فعل او العورة المعروفة (قوله وآمن روعاتى) أى خوفى (قوله عن خباب) بن الارت الخزاعى التميمى من السابقين الاولين سبى فى الجاهلية فبيع بمكة انتهى مناوى (قوله خباب

الاشياء الى واجعل خشيتك﴾ أى خوفى منك ﴿أخوف الاشياء عندى﴾ أى مع حصول الرجاء والطمع فى رحمتك ﴿واقطع عنى حاجات الدنيا بالشوق الى لقائك﴾ قال المناوى أى امنعها وادفعها بسبب حصول التشوف الى النظر الى وجهك الكريم ﴿واذا أقررت أعين أهل الدنيا من دنياهم﴾ أى فرحتهم بما أعطيتهم منها ﴿فأقرعينى من عبادتك﴾ أى فرحنى بها وذلك لان المستبشر اذا بكى من كثرة السرور يخرج من عينيه ماء بارد والباكى حزنا يخرج من عينيه ماء سخن ﴿حل عن الهيثم بن مالك الطائى﴾ الشامى الاعمى ﴿اللهم انى أعوذ بك من شر الاعمين السيل والبعير الصؤل﴾ وزن فعول من الصولة وهى الحملة والوثبة سماهما اعمين لما يعيب من يصيبانه من الحيرة فى أمره وظاهر كلام المناوى أن السيل والبعير مرفوعان فانه قال قيل وما الاعميان قال السيل والبعير الصؤل ويجوز جرهما بدلا من اعمين ونصبهما بتقدير أعنى ﴿طب عن عائشة بنت قدامة﴾ ﴿اللهم انى أسألك العصمة﴾ أى العافية من الامراض والعاهات ﴿والعفة﴾ قال المناوى عن كل محرم ومكروه ومخل بالمروءة ﴿والامانة﴾ أى حفظ ما ائتمنت عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده ﴿وحسن الخلق﴾ أى مع الخلق بالصبر على أذاهم وكف الاذى عنهم والتلطف بهم ﴿والرضا بالقدر﴾ أى بما قدرته فى الازل وهذا تعليم للامة ﴿البزار طب عن ابن عمرو﴾ بن العاص ﴿اللهم انى أعوذ بك من يوم السوء﴾ قال المناوى القبيح والغصص أو يوم المعيشة أو نزول البلاء أو الغفلة بعد المعرفة ﴿ومن ليلة السوء ومن ساعة السوء﴾ كذلك ﴿وص صاحب السوء ومن جار السوء فى دار المقامة﴾ بضم الميم أى الاقامة فان الصر رفيها يدوم بخلاف السفر فربما نقدم ان جار السوء هو الذى اذا رأى خيرا كتمه أو شرا أذاعه ﴿طب عن عقبة بن عامر﴾ ورجاله ثقات ﴿اللهم انى أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك﴾ قال المناوى استعاذ بمعافاته بعد استعاذته برضاه لانه يحتمل أن يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه على حق غيره ﴿وأعوذ بك منك﴾ أى من عقوبتك قال العلقمى قال الخطابى فيه معنى لطيف وذلك أنه استعاذ بالله وسأل أن يجيره برضاه من سخطه وبمعافاته من عقوبته والرضا والسخط ضدان متقابلان وكذلك المعافاة والعقوبة فلما رأى الذى ذكر مالا ضد له وهو الله تعالى استعاذ به منه لا غير ومعناه الاستغفار من التقصير فى بلوغ الواجب فى حق عبادته والثناء عليه اه وقال ذلك أى أعوذ بك منك ترقيا من الافعال الى منشئ الافعال مشاهدة للحق وغيبة عن الخلق وهذا محض المعرفة الذى لا يعبر عنه قول ولا يضبطه وصف ﴿لا أحصى ثناء عليك﴾ أى لا أطيقه فى مقابلة نعمة واحدة وقيل لا أحيط به وقال مالك معناه لا أحصى نعوتك واحسانك والثناء بها عليك وان اجتهدت فى الثناء عليك ﴿أنت كما أثنيت على نفسك﴾ بقوله تعالى لله الحمد الآية وغيرذلك مما حمد به نفسه فالله اعترافا بالعجز عن تفصيل الثناء وانه لا يقدر على بلوغ حقيقته ورد الثناء الى الجملة دون التفصيل

رضاه الذى هو أثر صفات الكمال المنجى من أثر صفات الجلال والمقام الثانى وهو أرقى مقام شهود الذات مع الغيبوبة عن الصفات فلذا استعاذ بالذات من أثر صفات الجلال فالاول استعاذ بالصفات أى صفات الكمال أى بالسبب أثر هامن الرضا المقتضى للنجاة من صفات الجلال والثانى استعاذ بالذات والمستعاذ منه على كل هو أثر صفات الجلال ﴿قوله عليك﴾ أى على نعمة واحدة أى ان أردت أن أثنى على مقابلة نعمة واحدة فلم أطق لخبثك أنت موصوف بالثناء الذى مثل ثنائك على نفسك ولو حلفت أن يثنى عليه تعالى أجل الثناء وأن يحمده تعالى أجل الحمد بر بقوله سبحانك لا أحصى الخ والحمد لله حمدا يوافى نعمه ويكافئ مزيده

(قوله ولك المن) أي لك نعمة ذاته بما بث بسائر الانصار للغزو سلموا وكان قال ان سلمهم الله تعالى فلله على أن أشكره أجل الشكر فقال له بعض الصحابة لما سلموا وغنموا قد التزمت كذا فاذكره (قوله بحمرة) بفتح فسكون كذا في المناوي وفيه ضم العين أيضا وهو المشهور في الفقه وهو من في أغاري كما قاله المناوي (قوله عن الاوزاعي) هو عبد الرحمن بن عمرو أبو عمرو جليل كما قاله المناوي (قوله افتح مسامع قلبي) أي أزل عنه الحجب المانعة من فائدة الذكر فانه عقاب كبير ولذا كان بعض بني اسرائيل يعبد الله تعالى كثيرا ثم حصل له اعراض فقال ذات (٣٠٠) يوم اللهم اني عصيتك فلم تعاقبني فأوحى الله تعالى الى نبي هذا الزمان أن أخبره بأني عاقبته بعقاب لم يشعر به بحجبه عن لذة العبادة (قوله أيضا مسامع قلبي) أي آذانه جمع مسمع كمنبر الاذن كافي الصحاح مناوي (قوله وعملا بكتابك) هو مرادفي لطاعة ورسولك ومرأنه لا يضر في مقام الدعاء وان كان متعد افضلا عن الترادف (قوله في ايمان) في بمعنى مع على حد اذا خلوا الى أثم والمراد أسألك سلامة في نفس تصديق من النفس (قوله في حسن خلق) في بمعنى مع (قوله نجاحا) هو الوصول الى كل مطلوب محمود والفلاح هو الفوز بغية مطلوبه من الخير وهذا التفسير يقتضي انهما مترادفان فان فسر النجاح بتسهيل الامر وتيسيره والفلاح بمجامع كان الفلاح مسببا عن النجاح (قوله وعافية) أي سلامة من البلاء (قوله ورضوانا) بكسر الراء وضمها اسم مبالغة في معنى الرحمة قاله المناوي (قوله بتقواك) أي بسبب اتقائي ما يغضبك (قوله ولا تشقني بمعصيتك) فان المعاصي يريد الكفر لان كل فاعل الشقي معصيته اسود منه من قلبه وانطفأ بعض نور ايمانه فربما غلب عليه وطفئ جميعه (قوله وخيرلي) أي اختر لي في قضائك أي مقتضيك أي اختر لي خير الامرين من مقتضيك وبارك لي في قدرك بأن ترضيني به والرضا به بأن لا يحب تعجيل ما أخره تعالى ولا تأخير ما عجله ولذا وقع في نفس القطب لا احب أبي الحسن الشاذلي هل الخيرله أن يعتزل الناس أو يخالطهم ويعلمهم ما يجهلون وأراد أن يشاور من آرتى منه أنهم الوصول الى نحو في كيف يجيل فوصل اليه ليلا فمكث على بابه الى الصباح وسمعه يقول اللهم ان طائفة طلبوا مني تعطيف قلوب الخلق عليهم فأطيبهم وأنا أطلب أن تبعد لي من خلقك وتبعدهم عني فعلم أنهم من الواصلين فدخل عليه فقال أبو الحسن ما حالك فقال لي في عذاب لذة تسليم القضاء كما أنت في عذاب حيرة التدبير في عاقبة أمرك فقال كيف تكون لذة تسليم القضاء عذابا فقال عذابه بخوفي

ان يشفاني بلك الله عن مرابه مولاي فحصل للشيخ ابي الحسن من هذا المجلس معارف وانوار عظيمة (قوله غنانا في نفسي) فان النفس المنهمكة لا تغتني بل اذا طلبت مائة دينار ومثلاً وجاءتها توجهت الى جهات مصارف أخر كبنيان بيت وشراء أرقاء فتطلب ألف دينار فاذا جاءها ذلك توجهت وهكذا (قوله وأقر) أي فرحتي بذلك (قوله في الدنيا والآخرة) تعلق بكل من اليسر والمعافاة وهي مفاعلة أي وفقني للعفو عن غيري ووفق غيري للعفو عني (قوله فانك) أي لانك عفو كريم فهو من طلب العفو بالدليل أي اذا طلبت منك العفو لانك الخ نظير ما قالوه المفسرون في قوله تعالى ما غرك بربك الكريم من أنه من تلقين الخصم حجته أي لما علم تعالى تقصير عبده وعجزه علمه تلقين حجته بأن يقول غرني بك كرمك فيقول عفوت عنك (قوله وعيني) بالتثنية والافراد مناوي (قوله من الخيانة) أي في الوفاء بالعهد فان الخيانة تطلق على ذلك كما تطلق على نقص المال (٣٠١) وما تخفي الصدور أي القلوب الخائنة

لا أحب تعجيل ما أخرت ولا تأخير ما عجلت ﴾ أي لا رضى بقضائك ﴿ واجعل غنانا في نفسي ﴾ أي لان غنى النفس هو المحمود النافع بخلاف غنى المال ﴿ وأمتعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني وانصرني على من ظلمني وأرني فيه ثاري وأقر بذلك عيني ﴾ أي فرحتي بأن تظفرني عليه ﴿ طس عن أبي هريرة ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ اللهم الطف بي في تيسير كل عسير ﴾ أي تسهيل كل صعب شديد ﴿ فان تيسير كل عسير عليك يسير ﴾ أي لا يعسر عليك شيء ﴿ وأسألك اليسر ﴾ أي سهولة الامور وحسن انقيادها ﴿ والمعافاة في الدنيا والآخرة ﴾ بأن تصرف أذى الناس عني وتصرف أذاي عنهم ﴿ طس عن أبي هريرة ﴾ ﴿ اللهم اعف عني فانك عفو كريم ﴾ أي كثير العفو والكرم ﴿ طس عن أبي سعيد الخدري ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ اللهم طهر قلبي من النفاق ﴾ أي من اظهار خلاف ما في الباطن وذا وما بعده قاله تعليماً لامته والا فهو معصوم من ذلك كله ﴿ وعملي من الرياء ﴾ عبثاً تخيبة أي حب اطلاع الناس على عملي ﴿ ولساني من الكذب ﴾ أي ونحوه من الغيبة والنميمة ﴿ وعيني من الخيانة ﴾ أي النظر الى ما لا يجوز ﴿ فانك تعلم خائنة الاعين ﴾ أي الرمز بها أو مسارقة النظر أو هو من اضافة الصفة الى الموصوف أي الاعين الخائنة ﴿ وما تخفي الصدور ﴾ أي الوسوسة أو ما يضمر من أمانة وخيانة ﴿ الحكيم خط عن أم معبد الخزاعية ﴾ واسناده ضعيف ﴿ اللهم ارزقني عينين هطالتين تشفيان القلب بذروف الدموع ﴾ أي بسيلانها ﴿ من خشيتك قبل أن تكون الدموع دماً والاضراس جمراً ﴾ أي من شدة العذاب وهذا تعليم للامة ﴿ ابن عساكر عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب واسناده حسن ﴿ اللهم عافني في قدرتك ﴾ أي بقدرتك أو فعافيته على ﴿ وآدخلني في رحمتك ﴾ وفي نسخة في جنتك أي ابتداء من غير سبق عذاب والأكمل من مات على الاسلام لابد له من دخولها وان طهر بالنار ﴿ واقض أجلي في طاعتك ﴾ أي اجعلني ملازماً على طاعتك الى انقضاء أجلي ﴿ واختم لي بخير عملي ﴾ فان الاعمال بخواتيمها ﴿ واجعل ثوابه الجنة ﴾ يعني رفع الدرجات فيها والا فالدخول بالرحمة ﴿ ابن عساكر عن ابن عمر ﴾ ﴿ اللهم أغنني بالعلم ﴾ قال المناوي أي علم طريق الآخرة اذ ليس الغنى الا به وهو الغطب وعليه المدار ﴿ وزيني بالحلم ﴾ أي اجعله زينة لي ﴿ وأكرمني بالتقوى ﴾ لا كون من أكرم الناس عليك ان أكرمكم عند الله أتقاكم ﴿ وجملني بالعافية ﴾ فانه لا جمال كجمالها ﴿ ابن النجار عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب ﴿ اللهم

(قوله ابن عساكر عن ابن عمر) قال المناوي عن علي أمير المؤمنين ولم يتعرض لمرتبته كالشارح ولم يتعرض له العلقمي (قوله اغنني بالعلم) أي اجعل غناي بالعلم فمن لم يغنه بالعلم فهو معقوت والمراد علم أهل الله المطهر للقلوب لا نحو أحكام الحيض والجنابات فان ذلك لا يطهر القلوب وان كان له شرف عظيم (قوله بالعافية) وهي تاج فوق رؤس الاصحاء لا يدركه الا المرضى (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين ضيف تضيفه أرسل يطلب شيأ من عند زوجاته يقري به الضيف فلم يجد عندهن شيأ أصلا فعلم شأن المقربين فناسم دعاؤه صلى الله عليه وسلم حتى جاءه شاة مشوية فقال اللهم ان هذا من فضلك وارجو حصول رحمتك في الآخرة فاجعل الشاة أثر طلب الفضل واجعل أثر طلب الرحمة مدخراً في الآخرة (قوله فانهما) أي لانهما لا يعلمكهما أي لا يتصف بهما الا أنت

(قوله جمعه الارياء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين كان جالسا على بعيره فلبه وسل وبث وهو صلى الله عليه وسلم لايس لشباب لاتساوى أربعة دراهم تعلمها الامة التباعد عن أسباب الرياء وأوله كما فى ابن ماجه عن أنس قال جح النبى صلى الله عليه وسلم على رحل رث وقطيفة تساوى أربعة دراهم أو لاتساوى أربعة ثم قال اللهم فذكره • الرحل الكور الذى يركب عليه والرث بالثاء المثلثة الخلق والقطيفة الكساء الذى له خمل كل هذا دليل على شدة تواضعه صلى الله عليه وسلم وزهده فى الدنيا ولهذا قال العلماء ينبغى استحباب الحج على الرحل والقتب دون الهوادج الا أن يشق عليه لضعف ونحوه وأول من اتخذ الحامل فى الاسلام الحجاج ابن يوسف وفيه يقول الشاعر أول عبد أخرج المحامل • أخزاه ربى عاجلا وآجلا اه علقمى (قوله أعوذ بك) أى اعتصم بحفظك ورعايتك من شخص ظهرانه (٣٠٢) خليل قوى المحبة وفى الباطن عدو كاوقع من بعض المنافقين فى حقه صلى الله عليه وسلم (قوله تريانى) أى تنظران لى بالمحبة بحسب الظاهر (قوله يرعانى) أى يراعى ويترقب وقوع سيئة منى فيدفعها (قوله وخطاياى) جمع خطيئة وبقال خطيه وهى مرادفة للذنب فهما بمعنى الاثم كما فى كتب اللغة وان كان أصل العطف يقتضى المغايرة (قوله أنعشنى) أى قوّنى وفرحنى يقال أنعشه قواه وفرحه واجبره ويطلق الجبر على سلامة العظم المنكسر وعلى ازالة الفقر بحصول الغنى ورد ماذهب من الشخص أو تعويضه بدله وهو المراد هنا قال المناوى قال فى الصحاح الجبر أن تغنى الرجل من فقر أو تصلح عظمه من كسر اه (قوله ولا يصرف سيئها الا أنت) هذا يدل على حذف من الاول فكأنه قال واهدنى لصالح الاعمال والاخلاق واصرف عنى سيئها وما بعده الخ (قوله بعلمك) أى أنوسل اليك بهذه الصفة المتعلقة بكل شئ (قوله فى الغيب) أى عن الناس والشهادة أى للناس (قوله كلمة الاخلاص) أى كلمة الحق ضد الباطل (قوله فى الرضا والغضب) أى رضاى وغضبى

أو رضا الناس عنى وغضبهم على ولا مانع من ارادة الامرين معا أى أسألك أن لا أخرج عن الحق فى جميع الاحوال القصد أى التوسط فى الفقر بأن لا أفتقر فى حال فقرى والتوسط فى الغنى بأن لا أسرف وأنفق المال فيما لا يليق (قوله لا ينفد) بالدال المهملة أى لا يفرغ وهو نعيم الآخرة لان العيش فى هذه الدار لا يعد بل هو محترق بالغصص والكدر محسوق بالآلام المباينة والاسقام الظاهرة مناوى (قوله قرة عين) أى فرحتى دائما وخص العين لانها سبب فى فرح القلب عند نظرها ما يسر (قوله برد العيش) كناية عن السرور الدائم وقيد ببعد الموت لان السرور الدائم لا يتيسر فى الدنيا لانها دار هم كما قال هى الدنيا تقول بملء فيها الخ

(قوله والشوق الى لقائك الخ) ولبعضهم اذا قلت أهدى الهجر لى حلل البلا • تقول لولا الهجر لم يطب الحب وان قلت كربى دائم قلت انما • بعد محبانى بدورها كرب (قوله فى غير ضراء مضرة) بأن لا يكون هناك ضراء أصلا أو هناك ضراء غير مضرة وذلك لان أهل الشوق الى اللقاء الذين هم أهل الحب الخالص المشاهدون لله تعالى قد يحصل لهم حجب عن الشهود فى بعض الاحيان ثم يزول ويرجع لهم الشهود هذا الحجب ضرر لكنه غير مضر لكونه يزول فان دام فهو الضرر المضر وبعض أهل الله تعالى لا يحصل لهم حجب أصلا فضلا عن دوامه (قوله زينا بزينة) ى (٣٠٣) (الايمان) ى نور وبرهانا بالنور الناشئ عن التصديق القلبى (قوله هداة) أى دالين للناس على الخير مهتدين أى موصلين لطريق الخير (قوله رب جبريل الخ) أضيف الرب لهؤلاء الملائكة لانهم رؤساء المقربين من الملائكة (قوله عذاب القبر) أى الحاصل فى القبر بسبب عدم اجابة المنكر أو بسبب الجرائم (قوله غلبة الدين) أى قهره بأن يطلب منى ولا قدرة لى على الوفاء (قوله وشماتة الاعداء) أى فرحهم وهذا تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم مشغول بالله تعالى لا يبالى بفرح الاعداء ولا مدح المحبين وكذا من هو على الطريقة المحمدية قال المناوى قال بعضهم العداوة مأخوذة من عدا فلان عن طريق فلان أى جاوزه ولم يوافقه فيما يجب اه (قوله ومن وادالايم) شبه عدم الرغبة فيها وعدم طلب تزوجها بالوادالذى هو الهلاك لانه ينشأ عن بوارها انفراس المؤدية للهلاك والايم هى من لا زوج لها صغيرة أو كبيرة بكرا أو ثيبا قال فى المصباح بار الشئ هلك وبار كسد على الاستعارة لانه اذا ترك ما رغب منتفع به فأشبه الهالك وقال الزمخشرى بارت البياعات كسدت وسوق بائرة وبارت الايم اذ لم يرغب فيها اه (قوله من الردى) أى السقوط فى نحو بئر أو شاهق جبل من كل ما يهلك فان الردى من الردى وهو الهلاك فالردى تفعل من الهلاك قاله المناوى (قوله والهدم) بسكون الدال وبفتحها لكن ظاهر كلامهم أن الرواية بسكون الدال حيث فسروه بالسقوط فان الهدم الفعل ويطلق على أثره وهو الانهدام مطاوع هدمه فاهدم أما الهدم فهو الشئ الساقط والمعنى عليه صحيح أيضا أى أعوذ بك من الشئ الساقط وعبارة المناوى وفى النهاية الهدم محركا البناء المهدوم بالسكون الفعل اه (قوله والغرق) مصدر غرق يغرق غرقا اذا مات فى الماء ونحوه من المائعات

لاجحاب بعده ﴿والشوق الى لقائك فى غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة﴾ أى موقعة فى الحيرة فضيحة الى الهلاك ﴿اللهم زينا بزينة الايمان﴾ أى اجعلنا مستكملين لشعبه لنظهر نوره علينا ﴿واجعلنا هداة﴾ أى نهدى غيرنا ﴿مهتدين﴾ أى فى أنفسنا فى نسخة شرح عليها المناوى مهديين فانه قال ووصف الهداة بالمهديين اذ الهادى اذا لم يكن مهتديا فى نفسه لا يصلح أن يكون هاديا لغيره لانه يوقع الخلق فى الضلال ﴿ ن لـ عن عمار بن ياسر ﴾ اللهم رب جبريل وميكائيل ورب اسرافيل أعوذ بك من حر النار﴾ أى نار جهنم ﴿ومن عذاب القبر﴾ قال العلقمى قال شيخنا قال القاضى عياض تخصيصهم ربوبيته وهو رب كل شئ دعاء مثل هذا كثيرا من اضافة كل عظيم الشأن له دون ما يستحقر عند الثناء والدعاء مبالغة فى التعظيم ودليلا على القدرة والملك فيقال رب السموات والارض ورب المشرق والمغرب ورب العالمين ونحو ذلك وقال القرطبى خص هؤلاء الملائكة بالذكر لشرفهم أو لهم ينتظم هذا الوجود اذ أقاله الله تعالى فى ذلك فهم المدبرون له ﴿ ن عن عائشة ﴾ اللهم انى أعوذ بك من غلبة الدين﴾ وفى رواية ضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام يعنى ثقله وشدته وذلك حيث لا قدرة على الوفاء ولا سماحم المطالبة وقال بعض السلف ما دخل هم الدين قلبا الا أذهب من العقل ما لا يعود اليه أبدا ﴿وغلبة العدو﴾ عدو المراد هو الذى يفرح بمصيبته ويحزن بمسرته ويقوى زوال نعمته ﴿وشماتة الاعداء﴾ أى فرحهم ببليته تنزل بعدوهم ﴿ ن لـ عن ابن عمرو﴾ بن العاص ﴿اللهم انى أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو ومن وار الايم﴾ بفتح الهمزة وكسر المثناة التحتية المشددة أى كاسدها والايم هى التى لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا مطلقة كانت أو متوفى عنها وبوارها أن لا يرغب فيها أحد ﴿ومن فتنة المسيح الدجال﴾ بالحاء المهملة لانه يمسح الارض كلها الا مكة والمدينة وبالحاء المعجمة لانه يمسح العين والدجال هو الكذاب ﴿ قط فى الافراد طب عن ابن عباس ﴾ اللهم انى أعوذ بك من التردى﴾ أى السقوط من مكان عال كشاهق جبل أو السقوط فى بئر ﴿والهدم﴾ بسكون الدال المهملة أى سقوط البناء ووقوعه على الانسان وروى بالفتح وهو اسم لما انهدم منه ﴿والغرق﴾ قال المناوى بكسر الراء كفرح الموت بالغرق وقيل بفتح الراء وقال العلقمى بفتح الراء مصدر وهو الذى غلبه الماء وقوى عليه فأشرف على الهلاك ولم يغرق فاذا غرق فهو غريق ﴿والحرق﴾ بفتح الحاء والراء المهملتين أى الالتهاب بالنار ويحتمل أن يراد وقوع الحريق فى زرع أو أثاث أو غير ذلك من الاموال فانه اذا وقع فى شئ منها وزال بالنار بالكلية كان فى بيوت الخشب ونحوها أبلغ استعاذ من الهلاك بهذه الاسباب مع مافيه من نيل الشهادة لانها مجهدة مغالقة لا يكاد الانسان يصبر عليها ويثبت عند وقوعها فربما استزله

(قوله أن يتخبطني الخ) التخبط الصرع والمراد هنا غلبة الشيطان فقوله يتخبطني أي يصرعني ويغلبني قال القاضي تخبيط الشيطان مجاز عن اضلاله وتسويله اه (قوله لا يدعنا) بهملة فجهة في ذي الحسم وبالكسر في النار أما أهلها فيهما أو اجمامهما فيهما فلم يوجد في اللغة فهو خطأ وانما الذي في اللغة ما تقدم (قوله اليسر) بالتصريف وامه كعب بن عمرو أسلم يوم الفتح وقتل يوم اليمامة قاله المناوي (قوله عن عبد الرحمن) هو ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنه شقيق عائشة حضر بدرا مع الكفار ثم أسلم وكان من أشجع قريش وأرماهم بسهم تأخر اسلامه الى قبيل الفتح قاله المناوي (قوله لا يدركني ولا تدركوا) لادعائية جازمة طلب صلى الله عليه وسلم أن لا يبقى هو ولا أصحابه الى زمن لا يتبع فيه العلم أي العالم أي لا ينقاد الى قوله (قوله قلوب الاعاجم) أي كقلوب الكفار من الاعاجم فان قلوبهم أشد قسوة من كفار يغيرهم (قوله ألسنة العرب) أي كألسنتهم في الفصاحة وقلوبهم محجوبة عن الخير وقال العزيزي أي منشدقون منفصحون وقال المناوي يتاورون في المذاهب ويروغون كالثعالب انتهى (قوله من بعدي) قال المناوي قيد به لان الخليفة كثيرا ما يخالف الغائب بسوء ان كان مصلحا في حضوره انتهى (قوله وسنتي) عطف مرادف وهذا الحديث موضوع (قوله وقلة) أي قلة المال أو قلة العمل الصالح أو قلة المعاونين على الخير ولا مانع من ارادة الكل (قوله أو أظلم) وأصل الظلم وضع الشئ في غير محله وفي المثل من استرعى الذئب فقد ظلم انتهى فالمعنى (قوله من الخيانة) في المال أو الدين (قوله بئست البطانة) أي بئست الخصلة التي يحرص عليها الشخص ويخفيها فشبهها ببطانة الثوب الملاصقة للبدن التي لها ظهارة يجامع الخفاء عليه

وقال المناوي البطانة بكسر الباء خلاف الظهارة ثم استعيرت لمن يخصه الرجل بالاطلاع على باطن امره والتبطن الدخول في باطن الامر فلما كانت الخيانة أمرا يبطنه الانسان ولا يظهره سماه بطانة انتهى (قوله الشقاق) أي المخاصمة التي تؤدي الى أن يصير كل منهما في شق أي جهة وعزلة

(قوله الشيطان) فعله على ما يعقل بدينه ﴿(وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت)﴾ أي يفسد عقلي أو ديني بنزغاته ﴿(وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبرا)﴾ أي عن الحق أو عن قتال الكفار حيث لا يجوز الفرار وهذا وما أشبهه تعليم للامة وإلا فرسول الله صلى الله عليه وسلم آمن من ذلك كله ولا يجوز له الفرار مطلقا ﴿(وأعوذ بك أن أموت لديغا)﴾ فعيل بمعنى مفعول والدغ بالدال المهملة والغين المعجمة يستعمل في ذوات السموم من حية وعقرب وغيرذلك وبالذال المعجمة والعين المهملة لا يحراق بالنار والاول هو المراد هنا (ت ك عن أبي اليسر) بفتح المثناة التحتية والسين المهملة ﴿(اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم)﴾ مجاز عن ذاته عز وجل ﴿(واسمك العظيم)﴾ أي الاعظم من كل شئ ﴿(من الكفر والفقر)﴾ أي فقر المال أو فقر النفس وذا تعليم لامته قال المناوي وفيه من لا يعرف ﴿(طب في السنة عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ﴿ اللهم لا يدركني زمان)﴾ أي أسأل الله أن لا يلحقني ولا يصل الى عصر أو وقت ﴿(ولا تدركوا زمانا)﴾ أي وأسأل الله أن لا تدركوا أيها الصحابة ﴿(لا يتبع فيه العليم)﴾ بالبناء للمفعول أي لا ينقاد أهل ذلك الزمان الى العلماء ولا يتبعونهم فيما يقولون انه الشرع ﴿(ولا يستحيي)﴾ بالبناء للمفعول ﴿(فيه من الحليم)﴾ بالاثم أي العاقل المثبت في الامور ﴿(قلوبهم قلوب الاعاجم)﴾ أي قلوب أهل ذلك الزمان كقلوبهم بعيدة من الاخلاق محلوة من الرياء والنفاق ﴿(وألسنتهم ألسنة العرب)﴾ أي منشدقون متفصحون (م حم عن سهل بن سعد) الساعدي (ك عن أبي هريرة) واسناده ضعيفوه ﴿(اللهم ارحم خلفائي الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها الناس)﴾ قال المناوي فهم خلفاؤه على الحقيقة وبين بهذا أنه ليس مراده هنا الخلافة التي هي الامامة العظمى (طس عن علي) وهو حديث ضعيف ﴿(اللهم اني أعوذ بك من فتنة النار)﴾ أي الامتحان من الابتلاء بجهتها والمراد غير الحلائل ﴿(وأعوذ بك من عذاب القبر)﴾ هذا تعليم للامة (الخرائطي في) ﴿كتاب (اعتلال القلوب عن سعد)﴾ بن أبي وقاص ﴿(اللهم اني أعوذ بك من الفقر والقلة)﴾ بكسر القاف أي قلة المال التي يحثني منها قلة الصبر على الاقلال وتسلط الشيطان عليه وسوسته بذكر تهم الاغنياء ومامهم فيه ﴿(والذلة وأعوذ بك من ان أظلم)﴾ بفتح الهمزة وكسر اللام أي أحدا من المؤمنين والمعاهدين وبدخل فيه ظلم نفسه بمعصية الله ﴿(أو أظلم)﴾ بضم الهمزة وفتح اللام أي يظلمني أحد وفي الحديث ندب الاستعاذة من الظلم والظلمة وأراد بهذه الادعية تعليم أمته (د ن ه ك عن أبي هريرة) سكت عليه أبو داود فهو صالح ﴿(اللهم اني أعوذ بك من الجوع)﴾ أي من ألمه وشدة مصابرته ﴿(فانه بئس الضجيع)﴾ أي النائم معي في فراشي شبهه الملازم منه له كالضجيع ﴿(وأعوذ بك من الخيانة فانها بئست البطانة)﴾ بكسر الموحدة كما تقدم (د ن ه عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(اللهم اني أعوذ بك من الشقاق)﴾ أي النزاع والخلاف والتعادي أو العداوة استعاذ منه صلى الله

عليه وسلم لانه يؤدي الى المقاطعة والمهاجرة ﴿والنفاق﴾ أي النفاق العملي أو الخبيث الذي هو سر الكفر واظهار الاسلام ﴿وسوء الاخلاق﴾ استعاذ منه صلى الله عليه وسلم لما يترتب عليه من المفاسد الدينية والدنيوية وذلك ان صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع في ذنب ﴿ دن من أبي هريرة ﴾ اللهم اني أعوذ بك من البرص والجنون والجذام﴾ استعاذ منها صلى الله عليه وسلم اظهارا للافتقار وتعليما لامته ﴿ومن سيئ الاسقام﴾ أي الاسقام السيئة أي الردية كالسل والاستسقاء وذات الجنب نص على هذه الثلاثة مع دخولها في الاسقام لكونها أبغض شيء الى العرب﴿حم دن عن أنس ﴾ اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة﴾ أي الدنيوية والاخروية ﴿حم ق عن أنس ﴾ اللهم رب الناس مذهب الباس﴾ أي شدة المرض ﴿اشف انت الشافي﴾ أي المداوي من المرض لا غيرك ﴿لا شافي الا أنت اشف شفاء﴾ شفاء مصدر منصوب باشف ويجوز رفعه على أنه شيء مبتدأ محذوف أي هو ﴿لا يغادر﴾ بالغين المعجمة أي لا يترك وفائدة التقييد بذلك أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر ﴿سقما﴾ بضم فسكون وبفتحتين أي مرضا وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ما في المرض من كفارة وثواب كما تظافرت الاحاديث بذلك والجواب أن الدعاء عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة لانهما يحصلان بأول المرض والصبر عليه والداعي بين حسنيين اما أن يحصل له مقصوده أو يعوض عنه بجلب نفع أو دفع ضر وكل ذلك من فضل الله تعالى ﴿حم ق ٣ عن أنس﴾ عن مالك ﴿اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة﴾ يعني الصحة والعفاف والكفاف والتوفيق ﴿وفي الآخرة حسنة﴾ يعني الثواب والرحمة ﴿وقنا﴾ أي يعفو لك ومغفرتك ﴿عذاب النار﴾ أي العذاب الذي استوجبناه بسوء أعمالنا وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا اختلفت عبارات السلف في تفسير الحسنة فقيل هي العلم والعبادة في الدنيا وقيل الرزق الطيب والعلم النافع وفي الآخرة الجنة وقيل هي العافية في الدنيا والآخرة وقيل الزوجة الصالحة وقيل حسنة الدنيا الرزق الحلال الواسع والعمل الصالح وحسنة الآخرة المغفرة والثواب وقيل حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الآخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وقيل من آتاه الله الاسلام والقرآن والاهل والمال والولد فقد آتاه في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ونقل الثعلبي عن سلف الصوفية أقوالا أخر هي متغايرة اللفظ متوافقة المعنى حاصلها السلامة في الدنيا والآخرة واقتصر في الكشاف على ما نقله الثعلبي على انها في الدنيا المرأة الصالحة وفي الآخرة الحور اه وعذاب النار المرأة السوء قال الشيخ عماد الدين بن كثير الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ودار رحبة وزوجة حسنة وولد بار ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح ومركب هني ومثنا جميل الى غير ذلك وأما كلها من دخول الجنة في الآخرة أما الحسنة في الدنيا فأعلاها دخول الجنة ونفوا بعده من الامن من الفزع الاكبر في الموقف وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة وأما الوقاية من عذاب النار فهي تقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم وترك الشبهات اه من الفتح ملخصا قلت وقيل الحسنة في الدنيا الصحة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصرة على الاعداء وفي الآخرة الفوز بالثواب والخلاص من العقاب قال شيخنا الشهاب القسطلاني ومنشأ الخلاف كما قال الامام فخر الدين أنه لو قيل آتنا في الدنيا الحسنة وفي الآخرة الحسنة لكان ذلك متناولا لكل الحسنات لكنه نكرة في محل الاثبات فلا يتناول الا حسنة واحدة فلذلك اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على

صحيح فما وقع للمفسرين من تفسير حسنة الآخرة بالحور وقاصرها على بعض أفرادها

كانت تحرص على الفرار من الابرص والاجذم والمجنون (قوله ضعفي) أي مثلي الخ وهذا مشاهد عند سكان المدينة أن المدينكي عندهم مثلي ما يكفي غيرهم ويحتمل أن المراد مثلا غيرهم في العمل الصالح ولا مانع من ارادتهما لكن يخص من العمل الصالح نحو الصلاة مما ورد فيه أن فعله في الحرم المكي أفضل من فعله في الحرم المدني فالمراد أن ثوابهم أكثر بالنسبة لغيره مكافي ذلك (قوله مذهب الباس) بالمهز وعدمه والمناسب للناس ترك المهز ومذهب محي مزيل (قوله أنت الشافي) يؤخذ منه اطلاق الشافي عليه تعالى لانه قد ورد في السنة ثلاثا فمن قال لا يجوز الا اطلاق ما ورد في القرآن أي قياسا وما ورد في السنة يقتصر فيه على السماع (قوله سقما) بضم فسكون وبفتحتين فالاحتياط في الرواية اذا لم تعلم أن يقرأ بوجه ثم يعاد بوجه آخر ليصادف الرواية (قوله حم ق) في بعض نسخ المتن بدل ق خ الخ (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لتخصص رآه محمولا من الاسقام فقال لعله لم يدع مولاك فقال اني أدعوه بأن يجعل العقاب الذي قدره علي في الدنيا فقال له صلى الله عليه وسلم انك لا تستطيع ذلك قل اللهم ربنا الخ والحسنة في الدنيا كل عمل صالح وفي الآخرة كل نعيم وقيل حسنة الدنيا المرأة الصالحة وحسنة الآخرة الجنة وعلى الاول سيئة الآخرة كل عذاب وعلى الثاني النار فقط وكل

(قوله من الهم) هو الحزن الشديد فعطف الحزن من عطف العام وقيل مغايران الهم يكون فى أمر متوقع والحزن فيما وقع سببه سواء انقطع أو استمر فى الحال فليس عطف مرادف خلافا لبعضهم قال بعضهم الهم والحزن قرينان وكذلك العجز والكسل وكذلك الجبن مع البخل وكذلك غلبة الدين وقهر الرجال راجع المناوى عند قوله هنا قال ابن الفتح (قوله وضلع الدين) الضلع فى الأصل الاعوجاج أى أعوذ بك من اعوجاج (٣٠٦) حالى بسبب غلبة الدين وقهره (قوله وغلبة الرجال) من الاضافة للفاعل أى من أن

يقهرنى الرجال بغير حق وهذا بالنظر لاهل الخطاب أما الواصلون فلا يأثرون بقهر الرجال وبعض أن يكون من الاضافة للمفعول أى من أن أقهر الرجال والمراد مما يترتب على قهر الرجال من محو محبوب كبيرا لافقهر الرجال الذين على الباطل محمود لا يستعاذ منه (قوله مسكينا الخ) يحتمل أن المراد مسكنة القلب أى خشوعه ونواضعه أى اجعلنى مع هذه الطائفة المتصفة بنور التواضع ويحتمل أن المراد قلة المال بأن يكون على قدر الكفاية لا القلة المؤدية الى الضيق ويؤيد المعنى الثانى بقية الحديث وهو أن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت له صلى الله عليه وسلم لم طلبت ذلك فقال يا عائشة ان المساكين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفا أى بقدر ذلك يا عائشه ترفق بالمساكين وتصدق عليهم ولو بشق تمرة الخ وبقيته يا عائشه حبى المساكين وقربيهم فان الله يقربك يوم القيامة اه ذكره المناوى (قوله عهدا) أى وعدا وعبر عنه بالعهد لشدة الوثوق به أى أطلب منك أمر اطلبا مؤكدا فلا تردنى (قوله فانما أنا بشر) أى يقع منى ما يقع من البشر فى حال الغضب كما جاء فى رواية وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم والا فهو معصوم فما وقع منه صلى الله

ما رآه أحسن أنواع الحسنة وهذا يأخذ منه على أن المفرد المعرف بالالف واللام يعم وقد اختار فى المحصول خلافه ثم قال فان قيل أليس لو قيل آتنا الحسنة فى الدنيا والحسنة فى الآخرة لكان متنا ولا لكل الاقسام فلم ترك ذلك وذكره منكرا وأجاب بأنه ليس للداعى أن يقول اللهم أعطنى كذا وكذا بل يجب أن يقول اللهم أعطنى ان كان كذا وكذا مصلحة لى ومرافقة لقضاء ديونى وقد رأيتك فأعطنى ذلك فاوقال اللهم أعطنى الحسنة فى الدنيا لكان ذلك جزما وقد بينا أن ذلك غير جائز فلما ذكره على سبيل التنكير كان المراد منه حسنة واحدة وهى التى توافق قضاءه وقدره فكان ذلك أقرب الى رعاية الادب قلت وفى كلام الامام نظر فقد قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب هب لى من لدنك ذرية طيبة وقال هب لى من لدنك ولياً يرثنى ودعا النبى صلى الله عليه وسلم لخادمه أنس بقوله اللهم أكثر ماله وولده الى غير ذلك من الاحاديث (ق عن أنس) بن مالك ﴿(اللهم انى أعوذ بك من الهم والحزن)﴾ قال البيضاوى لما تكلم فى تفسير قوله تعالى الذى أذهب عنا الحزن هم من خوف العاقبة أو هم من أجل المعاش أو من وسوسة ابليس وغيرها ظاهر كلامه أن الهم والحزن مترادفان وقال المناوى الهم يكون فى أمر تتوقع والحزن فيما وقع فليس العطف لاختلاف اللفظين مع اتحاد المعنى (﴿والعجز والكسل﴾) أى القصور عن فعل الشئ الذى يجب فعله (﴿والجبن والبخل وضلع الدين﴾) بفتح الضاد المعجمة واللام أى ثقله الذى يميل صاحبه عن الاستواء (﴿وغلبة الرجال﴾) أى شدة تسلطهم بغير حق قال العلقمى واضافته الى الفاعل استعاذ من أن تغلبه الرجال لما فى ذلك من الوهن فى النفس والمعاش وقال شيخنا قال التوربشتى انه يريد به هيجان النفس من شدة الشبق واضافته الى المفعول أى يغلبهم ذلك والى هذا المعنى سبق بعضهم ولم أجد فيه نقلا (حم ق ن عن أنس) بن مالك ﴿(اللهم أحينى مسكينا وأمتنى مسكينا واحشرنى فى زمرة المساكين)﴾ قال المناوى أراد مسكنة القلب لا المسكنة التى هى نوع من الفقر وقيل أراد أن لا يجاوز الكفاف (عبد بن حميد ه عن أبى سعيد) الخدرى (﴿طب والضياء﴾) المقدسى (عن عبادة بن الصامت) وهو حديث ضعيف ﴿(اللهم انى أعوذ بك من البخر)﴾ أى تركك ما يجب فعله من أمر الدارين (﴿والكسل﴾) أى عدم النشاط للعبادة (﴿والجبن والبخل والهرم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المحيا﴾) أى الابتلاء مع فقد الصبر والرضا (﴿والممات﴾) أى سؤال منكر ونكير مع الحيرة (﴿حم ق ٣ عن أنس﴾) بن مالك ﴿(اللهم انى أعوذ بك من عذاب القبر)﴾ أى العقوبة فيه (﴿وأعوذ بك من عذاب النار وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال)﴾ استعاذ منه مع أنه لا يدركه تعليما لامته (خ ن عن أبى هريرة ﴿اللهم انى أتخذ عندك عهدا الى تخلفنيه فانما أنا بشر فأيما مؤمن آذيته وشتمته أو جلدته أو لعنته فاجعلها﴾ أى الكلمات المفهمة شتما أو نحو لعنة (﴿صلاة وزكاة﴾) أى رحمة واكراما وطهارة من الذنوب (﴿وقربة تقربه بها الى يوم القيامة﴾) ولا

عليه وسلم من لعن أو شتم أو جلد فهو لمستحق ذلك وحينئذ يشكل الدعاء له بجعل ذلك رحمة وتطهيرا له مع استحقاقه ذلك ويجاب بأن المراد انه ان كان مستحقا لذلك فى الظاهر فقط وفى نفس الامر لا يستحق ذلك لكونك قد عفوت عنه أو لكونه قد أتبعت عليه بتوبة أو بالزنا مثلا فجعله بغير حق فى نفس الامر فانه صلى الله عليه وسلم قد يحكم بحسب الظاهر لعدم نزول الوحى بما فى نفس الامر ولذا حكم لبعض وقال له لا تعتر بكونى قد حكمت لك فربما قطعت لك بذلك قطعة من النار تحترق بها أى ان كنت كاذبا

نعاقبه بها فى الدنيا قى قال المناوى واستشكل هذا بأنه لعن جماعة كثيرة منها المصور والعشار ومن ادعى الى غير أبيه والمحلل والسارق وشارب الخمر وآكل الربا وغيرهم فيلزم أن يكون لهم رحمة وطهور وأجيب بأن المراد هنا من لعنه فى حال غضبه بدليل ما فى رواية فايما رجل لعنته فى غضبى وفى رواية لمسلم انما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر وانما أحمد ربى عليه بدعوة ليس هو لها بأهل أن تجعلها له طهورا أما من لعنه ممن فعل منهيا عنه فلا يدخل فى ذلك فان قيل كيف يدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعوة على من ليس لها بأهل أجيب بأن المراد بقوله ليس لها بأهل عندك فى باطن أمره لا على ما ظهر مما يقتضيه حاله وجنايته حين دعا عليه فكأنه يقول من كان فى باطن أمره عندك أنه ممن ترضى عنه فاجعل دعوتى عليه التى اقتضاها ما ظهر لى من مقتضى حاله حينئذ ظهورا وزكاة وهذا معنى صحيح لا حالة قبله لانه صلى الله عليه وسلم كان متعبدا بالظاهر وحساب الناس فى البواطن على الله ﴿(ق عن أبى هريرة ﷺ اللهم انى أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر وفتنة الدجال﴾ استعاذ منها لانها أعظم الفتن ﴿اللهم آت﴾ أى أعط ﴿نفسى تقواها﴾ أى تحرزها عن متابعة الهوى وارتكاب الفجور والفواحش ﴿وزكها أنت خير من زكاها﴾ أى طهرها من الاقوال والافعال والاخلاق الذميمة ولفظة خير ليست للتفضيل بل المعنى لامرك لها الا أنت كما قال ﴿أنت وليها ومولاها﴾ أى متولى أمرها ومالكها ﴿اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع﴾ أى لعدم العمل به ﴿ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها﴾ قال المناوى وفى قرنه بين الاستعاذة من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومز الى أن العلم النافع ما أورث الخشوع ﴿حم وعبد بن حميد م ن عن زيد بن أرقم﴾ ﷺ اللهم اغفر لى خطيئتى﴾ أى ذنبى ﴿وجهلى﴾ أى عدم أعلمه ﴿واسرافى فى أمرى﴾ أى مجاوزتى الحد فى كل شئ ﴿وما أنت أعلم به منى﴾ أى مما علمته وعلم أعلمه ﴿اللهم اغفر لى خطئى وعمدى﴾ هما متقاربان ﴿وهزلى وجدى﴾ بكسر الجيم وهو ضد الهزل ﴿وكل ذلك عندى﴾ أى موجود أو ممكن أى أنا متصف بهذه الاشياء فاغفرها لى فانه صلى الله عليه وسلم تواضعا وهضما لنفسه وتعليما لامته قال المقدمى أو عدد فوات الكمال وترك الاولى ذنوبا ﴿اللهم اغفر لى ما قدمت﴾ أى قبل هذا الوقت ﴿وما أخرت﴾ عنه ﴿وما أسررت وما أعلنت﴾ أى أخفيت وأظهرت أو ما حدثت به نفسى وما تحرك به لسانى ﴿أنت المقدم﴾ بعض العباد لسلطانه بالتوفيق لمن ترضاه ﴿وأنت المؤخر﴾ بخذلان بعضهم عن التوفيق ﴿وأنت على كل شئ قدير﴾ أى أنت الفعال لكل ما تشاء وقدير فعيل بمعنى فاعل ﴿(ق عن أبى موسى﴾ الاشعرى ﷺ اللهم أنت خلقت نفسى وأنت تتوفاها﴾ أى تتوفاها ﴿لك مماتها ومحياها﴾ أى أنت المالك لاحيائها ولاماتتها أى وقت شئت لا مالك لها غيرك ﴿ان أحييتها فاحفظها﴾ أى صنها عن الوقوع فيما لا يرضيك ﴿وان أمتها فاغفر لها﴾ أى ذنوبها فانه لا يغفر الذنوب الا أنت ﴿اللهم انى أسألك العافية﴾ أى أطلب منك السلامة فى الدين من الافتتان وكيد الشيطان والدنيا من الآلام والاسقام ﴿م عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﷺ ﴿البان البقر شفاء﴾ أى من الامراض السوداوية والغم والوسواس ﴿ومنها دواء﴾ قال المناوى فانه ترياق السموم المشروبة وانما كان كذلك لانها تمرح من كل الشجر كالحماض فى الخبز فتأكل الضار والنافع فانصرف الضار الى لحمها والنافع الى لبنها قال العلقمى وأجودها بكون حين يحلب وأجوده ما اشتد بياضه ورطب بريحه ولذ طعمه وحلب من حيوان فتى صحيح معتدل اللحم محمود المرعى والمشرب وهو

(قوله أنت خير الخ) أى ان فرض أن هناك من يظهر سرها فأنت خير منه أما بحسب الواقع فلا مظهر غيرك فاقتضاء لفظ خير من المشاركة ليس مرادا أو انه بحسب الفرض والتقدير وسبب هذا الحديث كما فى مسلم من حديث عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشئ لا أدرى ما هو فأغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال أو ما علمت ما شارطت عليه ربى قلت اللهم انما أنا بشر فأى المسلمين الخ وفيه تقييد المدعو عليه بان يكون ليس لذلك بأهل اه علقمى (قوله لا أشبع) بالاكل أو بحب الدنيا (قوله وجهلى) أى ما يقع منى حال الجهل (قوله خطئى وعمدى) هما متقابلان وهزلى وجدى متضادان (قوله اللهم اغفر لى الخ) يقال بعد التشهد الاخير لا الاول لبنائه على التخفيف (قوله العافية) أى السلامة فى الدين بامتثال الاوامر واجتناب النواهى والدنيا بالسلامة من الاسقام فأطلق العافية ليشمل القسمين (قوله ألبان البقر الخ) خرج ألبان الغنم وسمنها فليس ينتفع بها كالانتفاع بتلك والبقر شامر للعراب والجواميس خلاف ما اشتهر على الالسنة من قولهم كل من البقر سمنه ومن الجاموس لبنه

(قوله وسلموهما داء) أي ان كانت هزيلة فكثرة أكل لحم هذه يورث حمى الربع وربما نشأ عنها البرص والجذام (قوله ليس الخشن الخ) خطاب لعامة الامة كما مر خلافا لبعض الاحاديث أي عند الحاجة الى قمع النفس وقهرها كما يشير اليه آخر الحديث فلا ينافي قول الفقهاء لا يطلب ليس الخشن من الثياب لان محله ان لم يكن لحاجة قمع النفس أما خاصة الامة الذين طهرت نفوسهم فلا ضرر عليهم بالتبسط لانهم في مقام شكر النعمة ولذا (٣٠٨) يأمر ون غيرهم بقلة العيش مع تبسطهم (قوله ص أنيس) بالتصغير قال ابن منده

حديث أنيس غريب وفيه ارسال وقال أبو حاتم أنيس هذا لا يعرف قال ابن حجر وجزم ابن حبان وابن عبد البر بأنه الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم اغد يا أنيس الى امرأة هذا قاله المناوي (قوله أطهر) لان لونها يظهر لون النجاسة وأطيب لدلالته على التواضع فالعطف مغاير لان الطهارة من النجاسة الحسية والطيب من جهة دفع النجاسة المعنوية (قوله لوخاتة الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءته امرأة وقالت له وهبت لك نفسي فسكت فقال لها شخص ان لم يكن لك فيها رغبة فزوجنيها فقال له هل معك شئ فقال ليس معي غير ازاري فقال ان أعطيتها اياه جلست ولا ازار لك التمس الخ أي حصل ما تجعله صداقا ولو قليلا فقال ليس معي الا ازاري فقال هل تحفظ شأ من القرآن فقال نعم أحفظ كذا وكذا فزوجها صلى الله عليه وسلم له على أن يعلمها ما يحفظه من السور وفيه جواز التزويج مع عدم قدرته على المؤنة ولعله لوثوقه بالله تعالى فلا يخالف مافي الفروع (قوله من حديد) قال في شرح اللمع سمي الحديد حديدا لان الحدادة المنع وهو يمنع من وصول السلاح الى البدن وسمي البواب حدادا لمنعه من في الدخول من الخروج قاله المناوي وقول الرجل للمصطفى مزوجنيها يؤخذ منه أن الهبة في النكاح خاصة بالنبي صلى

الله عليه وسلم أقول الرجل زوجنيها ولم يقل هبها لي ولقوله اهر وهبت نفسي لك كافي رواية وسكت . لي الله عليه وسلم على ذلك دليل على جواز مه خاصة قاله العلقمي وقول المصطفى له هل عندك شئ قبله أن النكاح لابد فيه من اصداق وقد أجمعوا على أنه لا يجوز لاحد أن يطأ فرجا وهب له دون الرقبة بغير صداق قاله العلقمي والرجل المذكور قيل هو من الانصار انتهى علقمي

محمود ولد ماجد او رطب البدن اليابس ويغذو غذاء حسنا واذا شرب مع العسل أنقى القروح الباطنة من الالتحام المعفنة وشربه مع السكر يحسن اللون جيدا والحليب يندر اللبن ضررا لجماع ويوافق الصدر والرئة جيدا لاصحاب السل ولبن البقر يغذو البدن وينعشه ويطلق الباطن باعتدال وهو من أعدل الالبان وأفضلها بين لبن الضأن ولبن المعز في الرقة والدسم والاكثار من اللبن يضر باللسان واللثة ولذلك ينبغي أن يتمضمض بعده بالماء وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وقال ان له دسما ولبن الضأن أغلظ الالبان وأرطبها يولد فضولا بلغمية ويحدث في الجلد بياضا اذا أدمن استعماله ولذلك ينبغي أن يشاب هذا اللبن بالماء ليدفع ضرره عن البدن قال شيخنا وأخرج ابن عساكر عن قطربن عبد الله أنه قال رأيت عبد الله بن الزبير وهو يواصل من الجمعة الى الجمعة فاذا كان عند افطاره دعا بلعقيد من عم ثم يأمر بلبن فيصب عليه ثم يدعو بشئ من صبر فيذره عليه ثم يشربه فاما اللبن فيعصمه وأما السمن فيقطع عنه العطش وأما الصبر فيفتق أمعاءه اه ثم قال السمن حار رطب في الاولى منضج محلل بلين الحلق والصدر وينضج فضلاته وخصوصا بالعسل واللوز وهو ترياق السموم المشروبة قاله في المعوز ثم قال ابن القيم زكريا لبنوس اله أبرأ بمن الاورام الحادثة في الاذن وفي الارنبة وأما من البقر والمعز فانه اذا شرب ينفع من شرب السم القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب اه وكان صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن خالصا تارة ومشوبا بالماء أخرى وله نفع عظيم في حفظ الصحة وترطيب البدن وري الكبد ولا سيما اللبن الذي ترعى دوابه الشيح والقيصوم والخزامى وما أشبهها فان لبنها غذاء مع الاغذية وشراب مع الاشربة دواء مع الادوية (ولحومها داء) أي مضرة بالبدن جالبة للسوداء عسرة الهضم اه ثم قال بعضهم ومحل ضرر لحومها اذا لم تكن معينة أما السمين منها فلا ضرر فيه ﴿ طب عن مليكة ﴾ بالتصغير ﴿ بنت عمرو ﴾ ﴿ ليس الخشن الضيق ﴾ أي من الثياب ﴿ حتى لا يجد العز ﴾ أي الكبر والترفع على الناس ﴿ والفخر ﴾ أي ادعاء العظم والكبر والشرف ﴿ فيلقى مانعا ﴾ أي مدخلا فالمعنى اذا لبس الخشن الضيق زال عنه الكبر وادعاء العظم لان هذه اللبسة توذن بكسر النفس وانخفاضها هذا هو الغالب من حال المؤمن قال المناوي ومن ثم قال بعض أكابر السلف كما نقله الغزالي من رق ثوبه رق دينه فلا تكن ممن قيل فيه ثوب رقيق ظريف وجسم خبيث لكن لا يبالغ في ذلك فان الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده حسنا كامر ﴿ ابن منده ﴾ الحافظ أبو القاسم ﴿ عن أنيس ﴾ بالتصغير ﴿ ابن الضحاك ﴾ ﴿ البسوا الثياب البيض ﴾ قال المناوي أي آثروا لبسها على غيرها من ثوب أو عمامة وازار ﴿ فانها أطهر ﴾ أي لانها تحكي ما يصيبها من النجس عينا وأثرا ﴿ وأطيب ﴾ لدلالته على التواضع والتضع وعدم الكبر والعجب ﴿ وكفنوا فيها موتاكم ﴾ أي ندبا مؤكدا ويكره التكفين في غير أبيض ﴿ حم ن ه ك عن سمرة ﴾ قال الترمذي حسن صحيح والحاكم صحيح وأقره ﴿ التمس ولو خاتما من حديد ﴾

(قوله الجار قبل الدار) ولذا قيل لبعض العارفين لم تطلب الجنة فقال التمسوا الجار ثم الدار أي الجنة بجوار أو رحمي فاني أطلب الجار قبل الدار وأحرص على كل ما يرضيه (قوله قبل الطريق) يحتمل أن المراد الطريق (٣٠٩) المعنوي بقرينة الرفيق فيهما هو الشيخ الموصل المقصد فانه لا تأييب في طيفته تصل منها المعارف لمن يريدهم وان بعدت المسافة بينهم ما من حيث لا يشعر بقدر اعتقاده في شيخه كالحوض الذي فيه أنابيب يصل منها الماء الى الاشجار بحسب ما أراد المالك فبعض الاشجار خيبت كالحنظل لا يصرف اليه ماء أو يصرف اليه شيأ قليلا وبعضها يصرف اليه ماء كثيرا فتثمر عرفا ثمارها وتخضر فكذا تلامذة الشيخ وكتب الشيخ عبد البر حمانى قوله قبل الطريق أي اعدد لسفرك رفيقا قبل الشروع فيه لان لكل مفازة غربة ولكل غربة وحشة وبالرفيق تذهب ويحصل الانس اه بحروفه (قوله ابن خديج) أي الحارثي الانصاري الاوسي زاد المناوي وهو جد بريد بن الحصيب قال المناوي ومما يعزى لعلي الخ قال بعض مشايخنا غالبا أتى بصيغة التمريض لما حكاه في القاموس عن المرزبي وسوّيه الزمخشري ان عليا لم يقل شعرا الا بيتين وهما قوله

تأكم قريش تمامي لتقتلني
فالموت بالمنبر ارواما ظفروا
فاهلكت فرهم ذمتي لهم
جنات ودقين لا يغفلونها أثر

(قوله عند حسان الوجوه) قال ابن برى في وجوهم الشرعة عند الطلب (قوله بالنكاح) ولذا شكا بعضهم لشيخه ضيق العيش فأمره بالتزوج نظرا الى هذا الحديث فسأله بعد أن تزوج عدة فقال تجر لكي أطلب الزيادة فأمره باتخاذ دابة وخدم (قوله بعد العصر الخ) وصوّب النووي أنها ما بين قعود الامام على المنبر الى فراغ الصلاة لحديث مقدم على هذا

أي القمس شيأ تجعله صداقا كأنه قال القمس شيأ على كل حال وان قل فيسن أن لا يعقد نكاح الا بصداق ويجوز بأقل متمول قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن سهل قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني وهبت من نفسي لك وهبت نفسي لك يا رسول الله فمن زائدة فقامت طويلا فقال رجل زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شئ تصدقها قال ما عندي الا ازاري فقال ان أعطيتها اياه جلست لا ازار لك فالتمس شيأ قال ما أجد شيأ فقال التمس ولو خاتما من حديد فلم يجد فقال أمعك شئ من القرآن قال نعم سورة كذا وسورة كذا للسور سماها فقال قد زوجناكها بما معك من القرآن أي بتعليمها اياه ﴿حم ق د عن سهل بن سعد﴾ ﴿التمسوا الجار قبل الدار﴾ أي قبل شرائها أو سكناها بأجرة أي اطلبوا أحسن سيرة وابحثوا عنها ﴿والرفيق قبل الطريق﴾ أي أعدد لسفرك رفيقا قبل الشروع فيه ﴿طب عن رافع بن خديج﴾ بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وهو حديث ضعيف ﴿التمسوا الخير﴾ أي اطلبوه ﴿عند حسان الوجوه﴾ أي حال طلب الحاجة فرب حسن الوجه ذميم عند الطلب وعكسه ﴿طب عن أبي خميصة﴾ باسناد ضعيف ﴿التمسوا الرزق بالنكاح﴾ أي التزوج فانه جالب للبركة بالرزق اذا صلحت النية ﴿فر عن ابن عباس﴾ ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿التمسوا الساعة التي ترجى﴾ أي ترجى استجابة الدعاء فيها ﴿في يوم الجمعة﴾ وفي نسخة من بدل في ﴿بعد العصر الى غيبوبة الشمس﴾ قال العلقمي قال شيخنا اختلف العلماء من الصحابة والتابعين وغيرهم أن هذه الساعة هل هي باقية أو رفعت وعلى الاول هل هي في كل جمعة أو جمعة واحدة من كل سنة وعلى الاول هل هي في وقت من اليوم معين أو يهم وعلى الثنيين هل تستوعب الوقت أو بهم فيه وعلى الابهام ما ابتداؤه وما انتهاؤه وعلى كل ذلك هل تستمر أو تنتقل وعلى الانتقال هل تستغرق الوقت أو بعضه وحاصل الاقوال فيها نحو أربعين قولا وأقرب ما قيل في تعيينها أقوال أحدها عند أذان الفجر الثاني من طلوع الفجر الى طلوع الشمس الثالث أول ساعة بعد طلوع الشمس الرابع آخر الساعة التاسعة من النهار الخامس عند الزوال السادس عند أذان صلاة الجمعة السابع من الزوال الى خروج الامام الثامن منه الى احرامه بالصلاة التاسع منه الى غروب الشمس العاشر ما بين خروج الامام الى أن تقام الصلاة الحادي عشر ما بين أن يجلس الامام الى أن تنقضي الصلاة وهو الثابت في مسلم عن أبي موسى مرفوعا الثاني عشر ما بين أول الخطبة والفراغ منها الثالث عشر عند الجلوس بين الخطبتين الرابع عشر عند نزول الامام من المنبر الخامس عشر عند اقامة الصلاة السادس عشر من اقامة الصلاة الى تمامها وهو الوارد في الترمذي مرفوعا السابع عشر هي الساعة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلاة العصر الى غروب الشمس التاسع عشر في صلاة العصر العشرون بعد العصر الى آخر وقت الاختيار الحادي والعشرون من حين تصفر الشمس الى أن تغيب الثاني والعشرون آخر ساعة بعد العصر أخرجه أبو داود والحاكم عن جابر مرفوعا وأصحاب السنن عن عبد الله بن سلام الثالث والعشرون اذا تدلى نصف الشمس للغروب أخرجه البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعا فهذ خلاصة الاقوال فيها وبالله يرجع

قاله المناوي (قوله حسان الوجوه) الذين يرى في وجوههم الشرعة عند الطلب (قوله بالنكاح) ولذا شكا بعضهم لشيخه ضيق العيش فأمره بالتزوج نظرا الى هذا الحديث فسأله بعد أن تزوج عدة فقال تجر لكي أطلب الزيادة فأمره باتخاذ دابة وخدم (قوله بعد العصر الخ) وصوّب النووي أنها ما بين قعود الامام على المنبر الى فراغ الصلاة لحديث مقدم على هذا

زين الله وجهه بالصباحة

(قوله في أربع) أي في الليلة التي تلي ليلة أي قربها أي ليلة التاسع والعشرين لذلك (قوله الحادي) بكسر الهمزة وفتح الحاء أو بضم الهمزة وكسر الحاء أي احفروا في جانب القبر لان كانت الارض صلبة والا فالشق أفضل (قوله الحد لا تشقوا الخ) فحينئذ قوله صلى الله عليه وسلم قبل فان اللحد لنا أي من خصوصيات شرعنا لا من شرع من قبلنا يعني غير آدم فلا تنافي (قوله سنة ولد آدم) أي بعض ولد آدم وهو النبي صلى الله عليه وسلم وأمته (قوله فهو لاولى) كذا في نسخة حل عليها العلقمي وفي أخرى حل عليها المناوي فلاولى رجل الخ (قوله ذكر) قيل من فوائد ذكره بعد رجل أن المراد الذكر المحقق ليخرج الخنثى فلا يعطى الباقي بل يعامل بالاضر (قوله الزم بيتك) ولذا قال بعضهم لو أمكنني أن أجعل بيني وبين الخلق سورا من حديد لفعلت وذلك لما في اختلاطهم من الوقوع في الآثام كغيبتهم لخبث حالهم وهذا في حق غير المظهرين من الطالبين للوصول ولذا اعتزل صلى الله عليه وسلم عن الناس أول مأله حيث تحنث بغار حراء ثم خرج يهدي الناس حين أمر بذلك وهو تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم مطهر في ابتدائه وانتهائه (قوله الزم بيتك) قال المناوي فالمراد بالرجل استعمله على عمل فقال خرلي الخ وذكره العزيزي قال بعضهم تراجع هذه القصة وينظروا العمل المذكور فان حمله على العمل بمعنى الامارة يبعده أمره بالعزلة وقال بعض مشايخنا لا ينبغي للمولى ولا يه أن يكثر من الخروج بين الناس ولا كثرة المداهنة الاجتماع بهم ليكون له كبير هيبة ووقار تأمل كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي نسخة الشيخ عبد السلام اللقاني

اليها وأربع هذه الاقوال الحادي عشر والثاني والعشرون قال الحب الطبري أصح الاحاديث فيها حديث أبي موسى وأشهر الاقوال فيها قول عبد الله بن سلام زاد ابن حجر وما عداهما اما ضعيف الاسناد أو موقوف اه. قد قالوا ان اجتهاد دون توقيف ثم اختلف السلف في أي القولين المذكورين أرجح فرجح كلا من جمعين فمن رجح الاول البيهقي والقرطبي وابن العربي وقال النووي انه الصحيح أو الصواب ورجح الثاني أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابن عبد البر والطرطوشي وابن الزملكاني من الشافعية اه (ت عن أنس) وإسناده ضعيف ﴿(القسوا ليلة القدر)﴾ أي القضاء والحكم بالامور ﴿(في أربع وعشرين)﴾ أي في ليلة أربع وعشرين من شهر رمضان قال المناوي وهذا مذهب ابن عباس والحسن ﴿(محمد بن نصر في)﴾ كتاب ﴿(الصلاة عن ابن عباس)﴾ ﴿(القسوا ليلة القدر ليلة سبع وعشرين)﴾ قال المناوي وبهذا أخذ الاكثر وهو اختيار الصوفية ﴿(ك عن معاوية)﴾ وإسناده صحيح ﴿(القسوا ليلة القدر آخر ليلة من رمضان)﴾ قال المناوي أي ليلة تسع وعشرين لان ليلة السلخ ﴿(ابن أبي عمر عن معاوية)﴾ بن سفيان وهو حديث ضعيف ﴿(الحدوا)﴾ أي شقوا في جانب القبر القبلي من أسفله قدر ما يوضع فيه الميت ويوسع اللحد ثم يبنى بأوتاد كذلك عند رأسه ورجليه قال في النهاية يقال لحدت وألحدت وقال في المصباح ولحدت اللحد للميت لغة من باب نفع وألحدته لغة أخرى ولحدت الميت وألحدته جعلته في اللحد ﴿(ولا تشقوا)﴾ أي لا تحفروا في وسطه وتبنوا جانبيه وتسقفوه من فوقه ﴿(فان اللحد لنا والشق لغيرنا)﴾ أي هو اختيارنا من قبيلة من الامم فاللحد أفضل من الشق والنهي للتنزيه هذا ان كانت الارض صلبة فان كانت رخوة وهي التي تنهار ولا تتماسك فالشق أفضل من اللحد ﴿(حم عن جرير)﴾ ﴿(الحدلا تشقوا)﴾ بالبناء للمفعول أي عمل لحد فرضع فيه بعد موته ﴿(وضل بالماء وترافقات الملائكة)﴾ أي من حضر منهم أي قال بعضهم لبعض ﴿(هذه سنة ولد آدم من بعده)﴾ فكل من مات صم يفعل به ذلك وقولهم ذلك يحتمل أنهم رأوه في اللوح المحفوظ أو في صحفهم أو باجتهاد ﴿(ابن عساكر عن أبي بن كعب)﴾ ﴿(أخلقوا القوائض)﴾ أي الانصبا المقدرة في كتاب الله تعالى ﴿(باهلها)﴾ أي مستحقيها بالنص ﴿(فما بقي فـ)﴾ هو ﴿(لاولى)﴾ أي فهو لاقرب ﴿(رجل ذكر)﴾ قال العلقمي قال شيخنا كريا قال النووي فائدة وصف رجل بذكر في خبر ألحقوا والتنبيه على سبب استحقاقه وهي الذكورة التي هي سبب العصوبة والترجيح في الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين قال والاولى هو الاقرب لانه لو كان المراد به الاحق لخلا عن الفائدة لانا لا ندري من هو الاحق وأحسن من ذلك ما قاله جماعة انهما كان الرجل يطلق في مقابلة المرأة وفي مقابلة الصبي جاءت الصفة لبيان أنه في مقابلة المرأة وهذا كقال علماء المعاني في مثل ومامن دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه ان اسم الجنس محتمل الفردية والجنسية معا وبالصفة يعلم المراد فلما وصفت الدابة والطائر بفي الارض ويطير بجناحيه علم أن المراد الجنس لا الفرد اه قال المناوي فائدته الاحتراز عن الخنثى فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض بل يعطى أقل النصيبين ﴿(حم ق ت عن ابن عباس ﴿(الزم بيتك)﴾ بفتح الزاي من لزم أي محل مكثك قال المناوي فالرجل استعمله على عمل له فقال له خرلي والمراد بلزومه التنزه عن نحو الامارة وإيثار الاجتماع بالعزلة قال ابن دينار لراهب عظى فقال ان استطعت أن تجعل بيتك بين الناس سورا من حديد فافعل قال الغزالي وكل من خالط الناس كثرت معاصيه وان كان تقيا الا ان ترك

(قوله ألزم نعليك قدميك) حتى في الصلاة حيث لا نجاسة فيهما كما هو شان الناس اذ الشائع انهم كانوا يلبسون النوق الجصاصع كون أرضهم ماهرة (قوله بين رجليك) حيث كانتا ماهرتين أو نجستين ولم تمسهما (قوله عن يمينك) أي اكراما لملك اليمين وسكت عن اليسار اشارة الى أنه لم وضعا من يساره أي حيث لم يكن شخص على يساره والا فاكراما لملك يمين ذلك الشخص كما علم مما بعده (قوله فتؤذي من خلفك) فان قصد أذاه حرم ذلك فالحرم نفس قصد الأذى (٣١١) (قوله عن حزة بن عبد المطلب) زاد المناوي أبي

المدا هنة ولم تأخذه في الله لومة لائم وبه احتج من ذهب الى أن العزلة أفضل من المخالطة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (ألزم نعليك قدميك) بفتح الهمزة وسكون اللام وكسر الزاي من ألزم فتباح الصلاة فيهما اذا كانتا طاهرتين (فان خلعتهما فاجعلهما بين رجليك ولا تجعلهما عن يمينك ولا عن يمين صاحبك ولا عن يسارك فتؤذي من خالفك) فان فعل ذلك بقصد الاضرار أثم أو بلا قصد خالف الادب وفي هذا الحديث باب من الادب وهو أن تصان ميامن الانسان عن كل شئ مما يكون محل الملائذي ((عن أبي هريرة)) باسناد ضعيف ﴿ (الزموا هذا الدعاء) أي داوموا عليه ((اللهم اني أسألك باسمك الاعظم ورضوانك الأكبر فانه اسم من أسماء الله)) أي من اسمائه الذي اذا سئل بها أعطى واذا دعي بها أجاب ((البغوي وابن قانع طب عن حزة بن عبد المطلب)) بن هاشم وهو حديث حسن ﴿ (الزموا الجهاد) أي محاربة الكفار لاعلاء كلمة الجبار (تعصموا) أي تصح أبدانكم (وتستغنوا) أي عما يغنم عليكم من الني وما الضيعة ((عد عن أبي هريرة)) واسناده ضعيف ﴿ (أظهروا اذا الجلال والاكرام)) بظاء معجمة مشددة وفي رواية بحاء مهملة أي الزموا قولكم ذلك في دعائكم وقد ذهب بعضهم الى أنه هو اسم الله الاعظم (ت عن أنس حم ن ك عن ربيعة بن عامر) قال الترمذي حسن غريب وصححه الحاكم ﴿ (ألق عنك شعر الكفر) أي أزله بحلق أو غيره كقص ونورة والحق أفضل وهو شامل لشعر الرأس وغيره ماعدا اللحية فيما يظهر وقيس به فلم ظفر وغسل ثوب ((ثم اختن)) وفي نسخة واختن بالواو بدل ثم أي وجوبا ان أسلم الهلال والخطاب عام لرجل ومثله المرأة في الختان لان ازالة شعر الرأس لا نه مثلة في حقها قال العلقمي وسببه كما في أبي داود عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد أسلمت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ألق عنك شعر الكفر ثم اختتن ((حم د عن ابن كليب)) بالنون من البنوة لا بالمثناة التحتية من الابوة وفي نسخة شرح عليها المناوي عن عثيم ابن كليب وعثيم بضم العين المهملة ثم ثا مثلثة تصغير عثمان قال ابن القطان هو عثيم بن كثير بن كليب والصحابي هو كليب وانما نسب عثيم في الاسناد الى جده قال المناوي وفيه انقطاع وضعف ﴿ (أتهم)) بالبناء للمفعول ((اجعل هذا اللسان العربي الهاما)) قال العلقمي قلت يعارضه ما في البخاري في نزول أم اسمعيل بمكة وفيه فدرت بهم رفقة من جرهم فيه وقد نعلم العربية منهم قال في الفتح فيه اشعار بأن لسان أمه وأبيه لم يكن عربيا اه وأجاب المناوي بأنه ألهم الزيادة في بيانه بعد ما تعلم أصل العربية من جرهم أو بأن أبوته ((لا هب عن جابر)) قال الحاكم على شرط مسلم واعترض ﴿ ((الهوا)) قال العلقمي بضم الهمزة واللهاء وسكون اللام بينهما أي العبوا فيما لا حرج فيه فعلوه ((والعبوا)) عطف تفسير والامر للاباحة ((فاني أكره أن يرى)) بالبناء للمفعول ((في دينكم غلظة)) أي شدة ((هب عن المطلب بن عبد الله)) وفيه انقطاع وضعف ﴿ ((البلة انتهت الاماني ياصاحب العافية)) قال المناوي جمع أمنية أي

يعلى أو أبي عمارة كنى بابنته وهو خالة الزبير وأمه بنت عم آمنة أم النبي صلى الله عليه وسلم وهي هالة بنت أهيب اه (قوله أظهوا) بمعنى ألحوا كما في رواية يا ذا الجلال الخ أي بهذا اللفظ فألحوا وأظهوا وألبوا ألفاظ مترادفة قال المناوي قال الزمخشري أظه وألبوا لحم أخوات في معنى اللزوم والدوام اه (قوله ألق عنك شعر الكفر) أي خير ما يحصل به مثله وأشار صلى الله عليه وسلم بأمر الى أنه لا يتقيد بالحلق وان كان أولى وبس غسل ثياب الكفر وقاظفر اذا كفر قياسا على الشعر لعدة ظلمة الكفر (قوله ثم اختتن) في رواية بالواو بدل ثم وهو واجب أي بعد البلوغ ان أمن الهلاك ولا يصر عطف الواجب على المندوب (قوله اختتن) الامر فيه يقتضي وجوب الاختتان وهو قول الجمهور وكان ابن عباس رضي الله عنهما يشدد فيه فيقول لا حجله ولا سلاة اذا لم يختتن والحسن يرخص فيه ويقول اذا أسلم لا يبالي أن لا يختتن قد أسلم الناس فلم يقتسلوا وقد اختتنوا والمذاهب وجوبه ان أمن على نفسه من الهلاك للامر به وقد اختتن ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو ابن ثمانين سنة والامر بعم المرأة اذا أسلمت وقولنا

يستحب ازالة شعر الكافر أي سواء كان كفره أصليا أم عن ردة سواء أزال الشعر قبل اسلامه أو لم زله وان أسلم ولم يكن له شعر استحب له امرار الموسى عليه كما في الحج ذكره ابن رسلان اه علقمي (قوله اللهم اسمعيل هذا اللسان) أي بيانه وايضاحه والا فأصله بلا جرهم فتعلمه منهم وأرضعه وبينه (قوله أيضا اللهم اسمعيل الخ) قال المناوي الذي وقفت عليه في نسخ عديدة وقد ذكرها ابراهيم مكرر اسمعيل فليحرر (قوله البلة) يا الله وأول الحديث اللهم البلة الخ سبق قلم المصنف فأسقط لفظ اللهم وحينئذ هو من الباب الذي قبل

بحون كلمة اللهم الدبلي في مسند الفردوس وابن جرير في تسوية القوس اه كذا بخط بعض الفضلا بهامش المغربي (قوله آماً) بمعنى الآفان بالكسر أو بمعنى حقا فأن بالفتح أي استحقاق ربك للمدح محبوب فهي خبر لمحذوف وما وقع للمناوي وتبعه العزيزي من كسران اذا كانت بمعنى حقا وفتحها اذا كانت بمعنى الا فسبق قلم والصواب العكس وقال ذلك صلى الله عليه وسلم لما قال له بعض الصحابة اني مدحت ربي بمحامد وفي رواية حدث وبخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي بفتح همزة ان ان جعلت أما بمعنى حقا وبكسرها ان جعلت استفتاحية فاني الشارح تبع فيه المناوي وهو سهو اه (قوله يحب المدح) أي برضاه ويثيب عليه (قوله الاسود بن سريع) التميمي السعدي صحابي نزل البصرة ومات أيام الجمل (قوله آما ان كل بناء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما مر بقبة مشيدة فقال من بنى هذه فقيل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسأل بعض الصحابة عن سبب الاعراض فأخبروه بما حصل فبادر ورد مها فلما رآها صلى الله عليه وسلم هدمها فسأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث وعبارة العلقمي قالت وسببه كما في أبي داود عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه قاله أصحابه هذه لفلان رجل من الانصار قال فسكت وحملها في نفسه حتى اذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرض عنه فشكا ذلك الى أصحابه فقال والله الى لانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فخرج فرأى قبتك قال فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى (٣١٢) سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت القبة قالوا شكا الينا صاحبها اعراضك عنه فاخبرناه فهدمها فقال أما ان ذكره قوله فرأى قبة القبة بيت صغير مستدير قوله مشرفة بفتح الشين والراء المشددة أي مرتفعة البناء قوله لفلان رجل بالجر بدل مما قبله قوله لانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أي حال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجتماعي به فيه التأديب بما يراه الاستاذ والحاكم من الناس من يكون تأديبه بالعقوبة أو القول الغليظ أو الاعراض عنه والهجر له حتى يرجع قوله فسواها بالارض أي طلبا لرضا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن رسلان ولا يقال ان في هذا اضاعة مال أو لا نجوز بل اضاعة المال انما كانت في عمارتها مال المنفق عليها هو وبالها عليه وهذا لانه في عاقبة غير محترم لكن مع هذا لا يجوز لغيره هدمه اه قلت ولانه الآن تكون أنقاضه ملكا للغير أو الارض أو نحو ذلك لكن علمه صلى الله عليه وسلم بذلك واقراره عليه فيه دليل لمن يقول بجواز ذلك أو كان ذلك تافها لا يعد مثله اتلافا وقد يكون النقض الباقي يساوي ما صرفه فلا اتلاف حينئذ قالوا قوله شكا الينا صاحبها اعراضك عنه فيه ان من رأى من شيخه أو استاذه اعراضا لم يكن بعهده قبل انه يسأل أصحابه عن ذلك فان كان عندهم منه علم أخبروه عنه بخير عن موجبه وتوجب منه وان لم يكن عندهم منه علم شكاله فيه ذلك (قوله وبال على صاحبه) الوبال في الاصل الثقل والمكروه ويريد به في الحديث العذاب في الآخرة وسوء العاقبة والمراد بالبناء الذي هو وبال على صاحبه بناء القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفه ورسوم الاهوية التي النازل بها ويريدون بذلك التمكن في الدنيا والتشبه بمن يتمنى الخلود في الدنيا ويلهى بذلك عن ذكر الآخرة فسأل الله تعالى العافية من ذلك وقد ذم الله تعالى فاعل ذلك بقوله وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون قيل المصانع هي القصور المشيدة وبروج الحمام انتهى بحروفه (قوله الا مالا الا مالا) كرر وحذف المعمول أي مالا بد منه اشارة الى أن الحاجات كثيرة متنوعة كحاجة دفع الحر ودفع البرد ومحل الصيغتان الحق وكذا يقال في أو أو في الحديث بعده قوله آما ان كل بناء الخ) فانه صلى الله عليه وسلم لما مر بقبة مشيدة فقال من بنى هذه فقيل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسأل بعض الصحابة عن سبب الاعراض فأخبروه بما حصل فبادر ورد مها فلما رآه صلى الله عليه وسلم هدمه فسأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث (قوله وبال) أي سوء عقاب

انتهت الليلة فلا يسئل غيرك اه فالمراد أن الذي يعطي العافية هو الله سبحانه وتعالى فلا تطلب من غيره ﴿ طس هب عن أبي هريرة ﴾ واسناد الطبراني حسن ﴿ آما ان ربك يحب المدح ﴾ بفتح همزة آما وخفة ميمها وبكسر همزة ان ان جعلت أما بمعنى حقا وبفتحها ان جعلت استفتاحية وفي رواية الحديد بدل المدح أي يحب أن يحمد كما بينه خبر ان الله يحب أن يحمد وذا له للاسود بن سريع لما قال له مدحت ربي بمحامد ﴿ حم خدن ك عن الاسود بن سريع ﴾ وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح ﴿ آما ان كل بناء ﴾ أي من القصور والمشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفه ورسول الاهوية الى النازل بها ﴿ وبال على صاحبه ﴾ أي سوء عقاب وطول عذاب في الآخرة لانه انما يبني كذلك رجاء التمكن في الدنيا وفي الخلود فيها مع مافيه من اللهو عن ذكر الله والتفاخر ﴿ الا مالا ﴾ أي مالا بد منه لحر وقاية حر وبرد وستر عيال ودفع لص ﴿ الا مالا ﴾ قد يحتمل أن المراد الا مالا يتخلون قصد قربة كوقف ﴿ د عن أنس ﴾ ورجاله موثوقون ﴿ آما ان كل بناء فهو وبال على صاحبه يوم القيامة الا ما كان في مسجد أو أو

﴿ أو ﴾ أي أو كان في مدرسة ورباط وخان مسبل أو وقف أو ملا بد منه وما عداه مذموم
﴿ ه م ٥ عن أنس ﴾ أما لك ﴿ أيها الرجل الذي لدغته العقرب ﴿ الوقت حين أمسيت ﴾
أي دخلت في المساء ﴿ أعوذ بكلمات الله التامات ﴾ في رواية كلمة بالافراد أي التي لا تنقص
فيها ولا عيب ﴿ من شر ما خلق ﴾ أي من شر خلقه وشر هم ما يضمله المكلفون من المعاصي
والآثام ومضارة بعضهم بعضا من ظلم وبغي وقتل وضرب وشتم وغير ذلك وما يضعله غير
المكلفين من الاكل والنهش والدغ والعض كالسباع والحشرات ﴿ لم تضرك ﴾ أي لم
تلدغك كما هو ظاهر ما في العلقمي فانه قال قال القرطبي هذا قول الصادق الذي علمنا صدقه
دليلا وتجربة رأيناه منذ سمعت هذا الخبر مرات عليه ولم نضرنا شيء الى أن تركنه فلدغتني
عقرب بالمهدية ليلا فتذكرت في نفسي فاذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات اه
وقال المناوي لم تضرك بأن يحال بينك وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه
﴿ م د عن أبي هريرة ٥ أما انه لو قال حين أمسى أعوذ بكلمات الله ﴾ أي القرآن
﴿ التامات ﴾ أي التي لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هي النافعات
الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ منه ﴿ من شر ما خلق ماضره لدغ عقرب حتى يصبح ﴾
وسببه كما في ابن ماجه عن أبي هريرة قال لدغت عقرب رجلا فلم ينم ليلته فقال أما انه فذكره
﴿ ٥ عن أبي هريرة ٥ أما ان العريف ﴾ أي القيم على قوم ليسوسهم ويحفظ أمورهم
ويتعرف الامير منه أحوالهم ﴿ يدفع في النار دفعا ﴾ أي شديدة الزبانية في نار جهنم اذا لم يقم
بالحق الواجب عليه والقصد التنفير من الرياسة والتباعد عنها ما أمكن لخطرها وسمي
العريف عريفا لكونه يتعرف أمورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الاحتياج وهو فعيل
بمعنى فاعل والمراد فعله ﴿ طب عن يزيد بن سيف ٥ أما لكم ﴾ أيها القوم الذين وصوا احارا
في وجهه ﴿ أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها ﴾ أي دعوت على من كواها في وجهها بالطرد
والابعاد عن الرحمة فكيف فعلتم ذلك وسببه كما في أبي داود عن جابر أن النبي صلى الله عليه
وسلم مر عليه بحمار وقد وسم في وجهه فقال أما فذكره قال المناوي وقرنه باللعن يدل على كونه
كبيرة أي اذا كان لغير حاجة أما لكم كوسم ابل الصدقة فيجوز للذباع ﴿ أو ضرب في
وجهها ﴾ أي ولعنت من ضرب في وجهها وجهها قال النووي الضرب في الوجه منهي عنه في كل
حيوان محترم من الآدمي والحمير والخيل والابل والبغال والغنم وغيرها لكنه في الآدمي
أشد لانه مجمع المحاسن مع أنه لطيف يظهر فيه أثر الضرب وربما شانه وربما أدى بعض الحواس
﴿ د عن عبد الله ٥ أما ترضى ﴾ يا عمر ﴿ أن تكون لهم الدنيا ﴾ أي تنعموا والفتح
بزهرتها ولذتها ونعيم الدنيا وان أعطي لبعضنا انما أعطيه ليستعين به على أمور الآخرة فهو
من الآخرة وفي رواية لهم ابدل لهم أراد كسرى وقيصر ﴿ ولنا الآخرة ﴾ أي أيها الانبياء
أو المؤمنون وسببه أن عمر بن الخطاب رأى النبي صلى الله عليه وسلم على حصير أثر في جنبه
وتحت رأسه وسادة من أدم وحشوها ليف فبكى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يبكيك فقال كسرى وقيصر فيما هما فيه وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا
فذكره ﴿ ق ٥ عن عمر ٥ أما ترضى أحدا كن ﴾ أيها النساء أي نساء هذه الامة ﴿ انها اذا
كانت حاملا من زوجها وهو عنها راض ﴾ بأن تكون مطيعة له فيما يحمل ومثلها الامة
المؤمنة الحاملة من سيدها ﴿ ان لها ﴾ بان لها مدة حملها ﴿ مثل جزا الصائم القائم في سبيل الله ﴾
أي في الجهاد ﴿ واذا أسابها الطلق لم يعلم أهل السماء والارض ﴾ أي من انس وجن وملك
﴿ ما أخفى لها من قرة أعين ﴾ أي مما تقر به عينها ﴿ فاذا وضعت لم يخرج من لبنها جرعة ﴾

ينظرون اليه فكل أتى عليه فقال هل بقي أحد لم ينظره فقيل شخص درويش لا يتعلق بالناس فقال لا بد من احضاره فجي به فنظره فقال نعم هو حسن ولكنه لا بد من هدمه ومن موت من بناه فاعط الملك وأعرض عنه (قوله بكلمات الله) المراد بها كل ما ورد في كتابه تعالى أو على لسان نبيه (قوله عن يزيد بن سيف) أي ابن عارثة البرجمي (قوله أما بلغكم) استفهام انكاري قاله المناوي (قوله أما بلغكم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى حمارا موسوما في وجهه (قوله لعنت) أي دعوت عليه بالبعد من منازل المقربين (قوله أما ترضى) أي يا عمر وسببه أن عمر بن الخطاب رأى النبي صلى الله عليه وسلم على حصير أثر في جنبه وتحت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف فبكى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك فقال كسرى وقيصر فيما هما فيه وأنت رسول الله هكذا فذكره عزيزي وقوله وتحت رأسه الخ زاد المناوي وعند رجليه مرطا وعند رأسه أهب معلقة ونظر العلقمي (قوله أما ترضى احدا كن الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جوابا لسلامة العصابية حاضنة ولده ابراهيم لما قالت يا رسول الله قد بشرت الرجال بخير كثير فبشر النساء فذكره وهو موضوع لم يصح من طريق أصلا خلافا لمن قال انه ضعيف (قوله في سبيل الله) أي الجهاد أو طريق الخير (قوله جرعة) بالضم في الموضعين قال في الصحاح والجرعة من الماء بالضم حسوة منه مناوي

(عن يوم حتى) من باب سلم فاصله خمس ضعف حصة الصائل المميز وادخلت و بعم بناؤه الفاعل اى لم يعص الولد معصة و بناؤه للمفعول أى لم يعص معصة (قوله مثل أو ستين) أى من أعتق سبعين رقبة (قوله سلامة) أى باسلامة (قوله المبتعثات) بالنصب أى أعنى و بالرفع أى هن وفى رواية المتعففات بدله وقوله المبتعثات أى من غير أزواجهن وفى نسخة المقنعات اسم فاعل من الاسناع ونقل الداودى عن ابن عراق فى تنزيه الشريعة المتعففات من التعفف وهو قريب من الاول وأما قول الشارح المناوى المتنعمات من التنعم فتحريف (قوله لا يكفرن) أى لا يسترن (قوله العشير) أى الزوج (قوله أكاد أكابد الحائض) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى رجلا أشعث رهط أشعث أغبر ذى طمرين مطروح بالابواب لو أقسم على الله لأبرلان هذا المحمول على من يجتمع بالناس وقد وجد ما يتطيب به وذلك محمول على من لا يجتمع بالناس بل هو مشغول بربه عن التنظف والتطيب أو من لم يجد ما يتنظف و يتطيب به (قوله ماء) بالهمز كما نبه عليه المقلمى بفعل صفة وحل الشارح المناوى يقتضى أن ما بلا همز اسم موصول حيث قال من ماء اليوم وأشنان ونحوه فجملة يغسل صلة وكل صحيح وأما استفهام انكارى أى كيف لا ينظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لا تنافى النهى عن التزين فى الملبس والامر بلبس الخشن ومدح الشعث الغير الكاشف للعورة كما فى أبى داود عن جابر بن عبد الله قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا شعثا قد فرق شعره فقال أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره ورأى رجلا آخر عليه ثياب وسخة فقال أما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه انتهى عزيزى وقوله ورأى رجلا آخر الخ أى فالقضية متعددة ويدل عليه تكرار اسم الاشارة والا لاضمر كذا يخط بعض الفضلاء بهامشه فى (قوله أو يجعل الله سورته الخ) قال العزيزى وفى رواية لمسلم وجه حمار وأو للشك من الراوى أو غيره وقوله سابقا رأس حمار قال العزيزى وفى رواية له كلب بدل حمار وقوله وفى رواية كلب الخ يعنى لابن حبان كالمناوى الذى نقل هو لفظه وظاهره يقتضى أن الروايتين متفقتان فيما عدا لفظ كلب وليس كذلك بل لفظ ابن حبان أن يحول الله رأسه رأس كلب (قوله أما يخشى أحدكم) هذا الوعيد يدل على أنه كبيرة وهو كذلك (قوله أن لا يرجع اليه بصره) أى يخشى على من فعل ذلك ان الله سجانه يعمى عينيه قبل رفع رأسه ثم لا يعود اليه بصره بعد ذلك فيجب التحرز عنه (قوله انى لا مين الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما مات ضبيف ولم يجد ثمنا يقربه به فأرسل الى يهودى يقترض منه شعيرا فأبى اليهودى الا برهن فأخبر صلى الله عليه وسلم بذلك فقال

بضم فسكون (ولم يعص) أى الولد (من تدين معصة) بنصب معصة و بما يعص للفاعل كما هو ظاهر شرح المناوى و يجوز بناؤه للمفعول (الا كان له بكل جرعة من بكل معصة حسنة كان أسهر ها ليلة كان له مائل أربعين رقبة تعتقهم فى سبيل الله) قال المناوى والمراد بالسبعين التكثير ومثل الزوجة الامة المؤمنة الحامل من سيدها (سلامة) أى باسلامة وهى حاضنة ولده ابراهيم (تدرين) أى تعلمين (من أعنى بهذا) أى بهذا الجزاء الموعود المبشر به (المقنعات) بجر وزرفعه ونصبه أى أعنى أو هن المقنعات (الصالحات المطيعات لازواجهن الواتى لا يكفرن العشير) أى الزوج أى لا يقطعن احسانه اليهن ولا يجحدن افضاله عليهن وهذا قاله لما قالت تبتئر الرجال بكل خير ولا تبشر النساء (الحسن بن سفيان طس وابن عساكر عن سلامة حاضنة السيد ابراهيم) ابن النبى صلى الله عليه وسلم واسناده ضعيف (أما كان يجد هذا ما يسكن) بضم المثناة التحتية وكسر الكاف المشددة (به رأسه) أى شعر رأسه أى بضمه و يلينه بشوز يت فيه استحباب تنظيف شعر الرأس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن الشعور بزيت ظهر بأمر به وقال من كان له شعر فليكرمه (أما كان يجد هذا ما يغسل به ثيابه) قال العلقمى وماء بالمد والتنوين وفيه طلب النظافة من الاوساخ الظاهرة على الثوب والبدن قال الشافعى رضى الله عنه من نظف ثوبه قل همه وفيه الامر بغسل الثوب ولو بعدا فقط اه وظاهر كلام المناوى أن ماء وصولة فانه قال من نحو صابون قال والاستفهام انكارى أى كيف لا ينظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لا تنافى النهى عن التزين فى الملبس والامر بلبس الخشن ومدح الشعث الغير الكاشف للعورة وبأتى اه (حم د نحب ك عن جابر) واسناده جيد ❁ (أما) قال العلقمى حرف استفتاح مركب من حرف نبى وهمزة استفهام للتوبيخ (يخشى) أى يخاف (أحدكم اذا رفع رأسه قبل الامام أن يجعل الله رأسه رأس حمار) وفى رواية كلب بدل حمار (أو يجعل الله سورته سورة حمار) وفى رواية لمسلم وجه حمار وأو للشك من الراوى أو غيره وروى يحول بدل يجعل فى الموضعين و يحول فى الاولى و يجعل فى الثانية وخص الرأس والوجه بذلك لان بهما وقت الجناية والمسخ حقيقة بناء على ما عليه الاكثر من وقوع المسخ بهذه الامة أو هو مجاز عن البلادة الموصوف بها الحمار أو انه يستحق ذلك ولا يلزم من الوعيد الوقوع وفيه أن ذلك حرام و به قال الشافعى (ق ٤ عن أبى هريرة ❁ أما يخشى أحدكم اذا رفع رأسه فى الصلاة) أى قبل امامه (أن لا يرجع اليه بصره) أى بأن يعمى ثم لا يعود اليه بصره بعد ذلك (حم م ٤ عن جابر بن سمرة ❁ أما والله انى لا مين

انى للامين الخ ورهن درعه عنده وقول الشارح افترض منه دقيقا أى شعيرا يؤل الى الدقيق فلا يخالف ما فى الفقه أن الواقعة متعددة قال أبو رافع أرسلنى النبى صلى الله عليه وسلم الى يهودى أقترض له دقيقا فقال لا الا برهن فأخبرته بذلك فذكره انتهى عزيزى زاد البزار اذهب بدرعى الحديد اليه (قوله أما علمت) خطاب لعمرو بن (٣١٥) العاص لما جاءه صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يسلم على يديه وطلب أن يبسط النبى يديه له ليقبضها ويسلم فلما بسطهما وقرب من وضع يديه فى يديه منع عمرو يديه فقال له صلى الله عليه وسلم مالك أى ما شأنك لك فقال انما أبايع بشرط أن تغفر لى مغفرة ذنوبى فقال صلى الله عليه وسلم أما علمت الخ (قوله يهدم ما كان قبله الخ) فى قوله يهدم استعارة مكنية لا يخفى تقريرها على من ذاق فن البيان ولو بطرف اللسان فكل من الاسلام والهجرة من بلاد الكفر فى بلاد الاسلام بشرطه والحج أى المبرور يكفر الذنوب أى المتعلقات بالحقوق أما التبعات فلا يكفرها (قوله أما نكح الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لاناس رآهم جالسين فى مصلاهم بضمكون (قوله الموت) بدل من هادم أو مفعول لمحذوف أو خبر لمحذوف (قوله الغربة) أى الذى يصير من سكنى غريبا وحيدا الا أنيس له ويصير كل من ترابى ودودى آكلا له الا ما استثنى من نحو التعيين (قوله ان كنت لاحب الخ) أن مخففة مهملة (قوله فاذ ولينك) أى توليتك بأمرك أمر الله تعالى والفسخ الصحاح هكذا وإذ بدون ألف (قوله فسترى صنيعى بك فيتسم الخ) قضية التنفيس أن الضغطة قبل سؤال الملكين وقضية ذكر الضغطة فى الكافر والفاجر أن الطائع لا تحصل له مع أن الظهر يخالف ذلك لكن الطائع لا تضره الضغطة بل كضم أم الطفل لطفلها (قوله وقيض له سبعون تنينا) أى ثعبانا (٧) وقوله يحدثه بضم الدال وكسرها من باب نصر وضرب (قوله فينهشنه و)

(٧) قوله وقوله يحدثه الخ لبس فى نسخ المتن ولعله سبق قلم اه مصححه

فى السماء وأمين فى الارض) أى فى نفس الامر وعند كل عالم بحالى قدم السماء لما لوحا ورمز الى أن شهرته بذلك فى الملأ الاعلى أظهر وقد كان يدعى فى اليهودى أقترض له دقيقا فقال لا الا برهن فأخبرته بذلك فذكره أرسلنى النبى صلى الله عليه وسلم الى يهودى أقترض له دقيقا فقال لا الا برهن فأخبرته فذكره (طب عن أبى رافع ﴿ أما علمت أن الاسلام يهدم ما كان قبله) أى من الكفر والمعاصى أى يسقطه ويمحو أثره والخطاب لعمرو بن العاص حين جاء ليبايع النبى صلى الله عليه وسلم بشرط المغفرة (وان الهجرة) أى الانتقال من أرض الكفر الى بلاد الاسلام (تهدم ما كان قبلها) أى من الخطايا المتعلقة بحق الحق لا الخلق (وان الحج يهدم ما كان قبله) قال المناوى الحكم فيه كالذى قبله لكن جاء فى خبر انه يكفر حتى التبعات وأخذ منه جمع (م عن عمرو بن العاص ﴿ أما أنكم) أيها الناس الذين قعدتم عن مصلانا تضحكون قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن أبى سعيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلاه فرأى أناسا كانهم يكثرون فقال أما ذكره قال فى النهاية الكثرة ظهور الاسنان للضحك وكاشرة اذا ضحك فى وجهه وباطله (لو أكثرتم ذكر هادم اللذات) بالذال المعجمة (لشغلكم عما أرى) أى من الضحك (الموت) بالجر عطف بيان وبالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب على تقدير أعنى (فاكثروا ذكر هادم اللذات الموت فانه) أى الشأن (لم يأت على القبر يوم الا تكلم فيه) أى بلسان الحال أو بلسان المقال والذى خلق الكلام فى لسان الانسان قادر على خلقه فى الجماد فلا يلزم منه محال (فيقول أنا بيت الغربة وأنا بيت الوحدة) أى ساكنى يصير غريبا وحيدا (وأنا بيت التراب وأنا بيت الدود) قال المناوى فمن ضمنه أكله التراب والدود الا من استثنى ممن نص عليه أنه لا يبلى ولا يدود فى قبره فالمراد من شأنه ذلك (فاذا دفن العبد المؤمن) أى المطيع (قال له القبر مرحبا وأهلا) أى وجدت مكانا رحبا ووجدت أهلا من العمل الصالح فلا يأنى فى مأمر (أما ان كنت لاحب من يمشى على ظهر الارض الى) وفى نسخة ظهرى بدل الارض أى لكونك مطيعا لربك وأما بالتضعيف وان بالفتح والكسر (فاذ وليتك اليوم) أى استولت عليك (وصرت الى) الواو لا تفيد الترتيب أى صرت الى وليتك (فسترى صنيعى بك) أى فافى أحسنه جدا قال المناوى وقضيه السين أن ذلك يتأخر عن الدفن زمنا (فيتسع له مد بصره) أى يقدر بامتداد البصر بصره ولا ينافى رواية سبعين ذراعا لان المراد بها التكثير لا التحديد (ويفتح له باب الى الجنة) أى يفتحه الملك بأمر الله تعالى أو ينفتح بنفسه بأمره تعالى فينظر اليت الى نعيمها وحورها فيأنس ويزول عنه كرب الغربة والوحدة (واذا دفن العبد الفاجر) أى المؤمن الفاسق (أو الكافر) بأى نوع من أنواع الكفر (قال له القبر لا مرحبا ولا أهلا أما ان كنت لا بغض من يمشى على ظهر الارض الى) وفى نسخة ظهرى بدل الارض (فاذ وليتك اليوم وصرت الى فسترى صنيعى) بل (بك فيتسم) أى ينضم عليه (حتى يلتقى عليه) بشدة وعنف (وتختلف اضلاعه) من شدة الضمة (ويقيض الله له سبعين تنينا) أى ثعبانا (لو أن واحدا منها نفخ فى الارض) أى على ظهرها بين الناس (ما أنبتت شيأ ما بقيت الدنيا) أى مدة بقائها (فينهشنه) قال المناوى بثين مبهمة وقد تهمل

هو القبض على الجسم بالاسنان ونثره وقوله ويخدشه أى يجرحنه وقوله حتى يقضى به الخ قال المناوى قال فى المصباح أفضيت الى الشئ وصلت اليه انتهى (قوله وروضة الخ) اما حقيقة بأن ينبت له الريحان وأزهار الجنة فى القبور ان كانا شاهده أو كناية عن الامن والراحة أو كناية عن شدة العذاب (٣١٦) (قوله بغير نار) أى ومن تبع طريقتى فلا أكل متكئا أى معتمدا وجالسا على فرش لينة أو مائلا الى أحد شقى

﴿ويخدشه﴾ بكسر الدال المهملة أى يجرحنه ﴿حتى يفضى به الى الحساب﴾ أى حتى يصل الى يوم الحساب وهو يوم القيامة ﴿انما القبر روضة من رياض الجنة﴾ قال العلقمى قال شيخنا قال القرطبى هذا محمول عندنا على الحقيقة لا المجاز وأن القبر يعلا على المؤمن خضرا وهو العشب من النبات وقد عينه ابن عمرو فى حديثه أنه الريحان وذهب بعض العلماء الى حمله على المجاز وأن المراد خفة السؤال على المؤمن وسهولته عليه وأمنه وطيب عيشه وراحته وسعته عليه بحيث يرى مد بصره كما يقال فلان فى الجنة اذا كان فى رغد من العيش وسلامة وكذا ضده قال القرطبى والاول أصح اه كلام شيخنا قلت ولا مانع من الجمع بين الحقيقة والمجاز فقد ورد فى الآثار ما يشهد لذلك ﴿أو حفرة من حفر النار﴾ حقيقة أو مجازا قال المناوى وفيه ان المؤمن الكامل لا يضغط فى قبره ولكن فى حديث آخر ضغطة ما فهو أن عذاب القبر يكون للكافر أيضا وان عذاب البرزخ غير منقطع وفى كثير من الاخبار والآثار ما يدل على انقطاعه وقد يجمع باختلاف ذلك باختلاف الاموات (ت ص أبى سعيد) الخدرى وحسنه ﴿أما﴾ بالتشديد وكذا ما بعده ﴿أنا فلا آكل متكئا﴾ أى معتمدا على وطاء ونحوه أو مائلا الى أحد شقى فيكره الاكل حال الاتكاء منزها ﴿ت عن أبى جحيفة﴾ بجيم ثم حاء ﴿أما أهل النار الذين هم أهلها﴾ أى المختصون بالخلود فيها وهم الكفار ﴿فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون﴾ أى حياة ينتفعون بها ويستريحون معها قال العلقمى قال الدميرى فى بعض نسخ مسلم أهل النار الذين هم أهلها بغير أما وفى أكثرها أما والمعنى عليها ظاهر وعلى اسقاط أما تكون الفاء زائدة وهو جائز ﴿ولكن ناس﴾ استدراك من توهم نفى العذاب عنهم وهم المذنبون من المؤمنين ﴿أصابتهم النار بذنوبهم فأماتتهم﴾ أى النار وفى رواية فأماتهم الله ﴿اماتة﴾ مصدر مؤكد أى بعد أن يعذبوا ما شاء الله وهى اماتة حقيقة وقيل مجاز يه عن ذهاب الاحساس بالالم قال العلقمى قال شيخنا قال القرطبى ماء قبل أى فائدة حينئذ فى ادخالهم النار وهم لا يحسون بالعذاب قلنا يجوز أن يدخلهم تأديبا وليذوقوا فيها العذاب ويكون صرف نعيم الجنة عنهم مدة كونهم فيها عقوبة لهم كالحبوسين فى السجن فان السجن عقوبة لهم وان لم يكن معه غل ولا قيد قال ويحتمل أنهم يعذبون أولا وبعد ذلك يموتون ويختلف حالهم فى طول التعذيب بحسب جرائمهم وآثامهم ويجوز أن يكونوا مماتين حالة موتهم غير أن الامم تكون أخف من الام الكفار لان الام المعذبين وهم موتى أخف من عذابهم وهم أحياء ﴿حتى اذا كانوا حمما﴾ أى صاروا كالحطب الذى أحرق حتى اسود ﴿أذن بالشفاعة﴾ قال المناوى بالبناء للمفعول أو الفاعل أى أذن الله بالشفاعة فيهم فحملوا وأخرجوا ﴿فجيء بهم﴾ أى فتأتى بهم الملائكة الى الجنة ﴿ضبائر ضبائر﴾ بجيمة مفتوحة فموحدة أى يجعلون كالامتعة جماعات جماعات متفرقين عكس أهل الجنة فانهم يدخلون يتعاذون بالمناكب لا يدخل آخرهم قبل أولهم ولا عكسه ﴿فبثوا على أنهار الجنة﴾ أى فرقوا على حافات أنهارها ﴿ثم قيل يا أهل الجنة أفيضوا عليهم﴾ أى صبوا عليهم ماء الحياة أى قالت الملائكة باذن الله أو قال الله فيصب عليهم فيحيون ﴿فينبتون نبات الحبة﴾ بكسر

الحاء حب ينبت فى البرية أصفر اللون وليس بقوت فشبههم بها لاجتماع سرعة الانبات والسرور برؤية كل فلا تعالى صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وكذا سر ذكر بعده صماء الحياة عليهم لسرعة سرور آهم برؤيتهم وقيل المراد بالحبة الحبة الحمقاء وهى الرجلة سميت حمقاء لتفريطها الرجل الاحمق الذى لا ادراك له يجامع أن كلا يأتى نفسه فى الهلكة اذ الرجلة تنبت فى مواضع سيل

الحاء المهملة أى حية الرياحيز ونحوها من الحيات التى ﴿تكون فى جبل السيل﴾ أى ماحمله السيل فضرج لضعفها صفرا ماستويه قال المناوى وذا كناية عن سرعة نباتهم وضعف حالهم ثم تشتد قواهم ويصيرون الى منازلهم ﴿حرهم عن أبى سعيد﴾ الخدرى ﴿أما أول أشراط الساعة﴾ أى علاماتها التى يعقبها قيامها ﴿فنار تخرج من المشرق فتحشر الناس﴾ أى تجمعهم مع سوق ﴿الى المغرب﴾ قال المناوى قيل أراد نارا الفتن وقد وقعت كفتنة التتار سارت من المشرق الى المغرب وقيل بل تأتى ﴿وأما أول مايأكل أهل الجنة﴾ أى أول طعام يأكلونه فيها ﴿فزيادة كبد الحوت﴾ أى زائدته وهى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهى فى الطعم فى غاية اللذة والحكمة فى ذلك أنها أبرد شئ فى الحوت فخبأ كلها نزول الحرارة التى حصلت للناس فى الموقف ﴿وأما شبه الولد أباه وأمه﴾ أى أباه تارة وأمه تارة أخرى ﴿فاذا سبق ماء الرجل ماء المرأة﴾ أى فى النزول والاستقرار فى الرحم ﴿نزع اليه الولد﴾ قال المناوى بنصب الولد على المفعولية أى جذب السبق الولد الى الرجل ﴿واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع اليها﴾ أى جذب السبق اليها وسببه كما فى البخارى عن أنس أن عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه يسأله عن أشياء فقال انى سائلك عن ثلاث لا يعلمهن الا نبى ما أول أشراط الساعة وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد ينزع الى أبيه أو أمه فأجابه فأسلم ﴿رواه خ ت ن عن أنس﴾ بن مالك ﴿أما صلاة الرجل فى بيته فنور فزوروا بها بيوتكم﴾ قال القرطبى معناه ان الصلاة اذا فعلت بشروطها المعتبرة والمكملة نورت القلب بحيث تشرق فيه أنوار المعارف والمكاشفات حتى يتمنى امرءٍ من يراها حتى رعايتها أن يقول وجعلت قرة عينى فى الصلاة وأيضا فانها تنور بين يدى مراعيها يوم القيامة فى تلك الظلم وتنور وجه المصلى يوم القيامة فيكون ذا غرة وتحجيل كما فى حديث أمتى يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء قال النووى انها تمنع عن المعاصى وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه انها تكون نورا ظاهرا على وجهه يوم القيامة وتكون فى الدنيا كذلك بخلاف من لم يصل ﴿حم عن عمر﴾ ابن الخطاب وهو حديث حسن ﴿أما فى ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحدا﴾ لعظم هولها وشدة روعها ﴿عند الميزان﴾ اذا نصب لوزن الاعمال قال المناوى وهى واحدة ذات لسان وكفتين وكفة الحسنات من نور وكفة السيآت من ظلمة ﴿حتى يعلم﴾ الانسان ﴿أيخف ميزانه﴾ بمثناة تحتية وخاء معجمة فيكون من الهالكين ﴿أم يثقل﴾ فيكون من الناجين ﴿وعند الكتاب﴾ أى نشر صحف الاعمال ﴿حين يقال هاؤم﴾ اسم فعل بمعنى خذوا ﴿اقرؤا كتابيه﴾ تنازعه هاؤم واقرؤا فهو مفعول اقرؤا لانه أقرب العاملين ولانه لوكان مفعول هاؤم لقيل اقرؤه اذ الاولى اضماره حيث أمكن أى يقوله ذلك الناجى لما عنده مما يحصل له من السرور كما يفيده كلام المناوى فى تفسيره والظاهر أن قوله حين يقال هاؤم اقرؤا كتابيه معترض بين قوله وعند الكتاب وقوله ﴿حتى يعلم أين يقع كتابه أفى يمينه أم فى شماله أم من وراء ظهره﴾

أهله وقد لا يقرؤهم ﴿حين يقال﴾ ظرف لمحذوف والجملة معترضة أى يسر حين يقال أى يقول الشخص الذى أخذ كتابه بيمينه للملائكة خذوا كتابى فاقرؤه لفرحه بعلمه بكونه ناجيا وعبارة العزيزى وناصب حين مقدر نحو يسر حين يقال هذا ماظهر فليتأمل انتهى يحررفه ﴿قوله حتى يعلم﴾ أى ويستمر ذلك الهول والخوف حتى يعلم الخ ﴿قوله أم من وراء ظهره﴾ قال ابن السائب تلوى يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على قسمين أحدهما يؤتى كتابه

بشماله لامن وراء ظهره والثانى بشماله من وراء ظهره ذكره ابن رسلان قلت ويحتمل أن يقال ان العاصى المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء ظهره ويشهد لذلك الآية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر اه عزيزى وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته على قوله من وراء ظهره ما نصه تناول يده خلف ظهره فيأخذه أو تثقب يده صدره وتخرج الى ظهره فيأخذه انتهى بحروفه (قوله بين ظهرانى جهنم) أى فوق ظهرها فبين بمعنى فوق والالف والنون زيدتا للمبالغة واليا زيدت للصحة اضافة بين لمتعدد والذى فى المتون المجردة التى منها نحو المصنف بين ظهرى جهنم بدون ألف ونون وهو الرواية (قوله حافتاه كلا لبب) جمع حكة بالضم أو كلوب بالفتح وشد اللام فيهما حديدة معوجة الرأس انتهى مناوى أى نفسها كلا لبب وهو أبلغ من كونها فيهما اه عزيزى (قوله وحسك) جمع حسكة وهو شوك يسمى شوك السعدان تأكله الابل (قوله أما بعد) أى بعد الحمدلة والبسملة الواقعتين منه صلى الله عليه وسلم حين وعظ أصحابه (قوله كتاب الله) أى لعدم تطرق الخلل له (قوله وان أفضل الهدى هدى محمد) يقال فلان حسن الهدى أى الطريقة والمذهب ولا يه للاستغراق لان أفعل التفضيل لا يضاف الا الى متعدد وهو داخل فيه قاله المناوى

وناصب حين مقدر أى فبشر حين يقال هذا ظهر فليتأمل قال العلقمى قال ابن السائب تناول يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على قسمين أحدهما يؤتى كتابه بشماله لامن وراء ظهره والثانى بشماله من وراء ظهره ذكره ابن رسلان قلت ويحتمل أن يقال ان العاصى المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء ظهره ويشهد له الآية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر (وعند الصراط اذا وضع بين ظهرانى جهنم) قال المناوى بفتح الظاء أى على ظهرها أى وسطها كالجسر فزيدت الالف والنون للمبالغة واليا، لصحة ذخول بين على متعدد وقيل لفظ ظهرانى مقحم (حافتاه) أى الصراط (كلا ليب كثيرة) أى هما نفسهما كلا لبب وهو أبلغ من كونها فيهما (وحسك كثير) جمع حسكة وهى شوكة صلبة معروفة وقيل نبات ذو شوك يتخذ منه من حديد وقيل شوك يسمى شوك السعدان وهو نبت ذو شوك أجود مرعى للابل تسمن عليه (يخطف الله بها من يشاء من خلقه) أى بعوقه عن المرور ولبعوى فى النار (حتى يهلم أيضو ام لا) قال العلقمى سببه كما فى أبى داود عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قالت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما فى ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحدا عند الميزان حتى يعلم أيخف ميزانه أم يثقل وعند تطاير الصحف حتى يعلم أين يقع كتابه أبيمينه أم بشماله أم من وراء ظهره وعند الصراط حتى يعلم كيف يجوز فأما أنا فأقول اللهم ثقل ميزانى وبيض وجهى وثبت قدمى على الصراط واغفر لى يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما هذه فأرجو أن تكون فيها ان شاء الله تعالى وأما الموطن الذى أرجو أن لا يذكر أحد أحدا فعند الميزان حتى يعلم أيخف ميزانه أم يثقل وأما الموطن الذى لا يذكر أحد أحدا فعند تطاير الصحف حتى يعلم أين يقع كتابه أبيمينه أم بشماله أم من وراء ظهره وأما الموطن الذى أرجو أن لا يذكر أحد أحدا فعند الصراط اذا وضع بين ظهرانى جهنم فلا أرجو أن أجوز قبل أمى أو تجوز قبلى ولا أرجو أن لا يذكر أحد أحدا عند الحوض حين يقال هذا ظهر فليتأمل قال ابن السائب تناول يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على قسمين أحدهما يؤتى كتابه بشماله لامن وراء ظهره والثانى بشماله من وراء ظهره ذكره ابن رسلان قلت ويحتمل أن يقال ان العاصى المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء ظهره ويشهد له الآية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر (وعند الصراط اذا وضع بين ظهرانى جهنم) قال المناوى بفتح الظاء أى على ظهرها أى وسطها كالجسر فزيدت الالف والنون للمبالغة واليا، لصحة ذخول بين على متعدد وقيل لفظ ظهرانى مقحم (حافتاه) أى الصراط (كلا ليب كثيرة) أى هما نفسهما كلا لبب وهو أبلغ من كونها فيهما (وحسك كثير) جمع حسكة وهى شوكة صلبة معروفة وقيل نبات ذو شوك يتخذ منه من حديد وقيل شوك يسمى شوك السعدان وهو نبت ذو شوك أجود مرعى للابل تسمن عليه (يخطف الله بها من يشاء من خلقه) أى بعوقه عن المرور ولبعوى فى النار (حتى يهلم أيضو ام لا) قال العلقمى سببه كما فى أبى داود عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قالت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما فى ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحدا عند الميزان حتى يعلم أيخف ميزانه أم يثقل وعند تطاير الصحف حتى يعلم أين يقع كتابه أبيمينه أم بشماله أم من وراء ظهره وأما الموطن الذى أرجو أن لا يذكر أحد أحدا فعند الصراط اذا وضع بين ظهرانى جهنم فلا أرجو أن أجوز قبل أمى أو تجوز قبلى ولا أرجو أن لا يذكر أحد أحدا عند الحوض حين يقال هذا ظهر فليتأمل قال ابن السائب

(قوله وكل محدثة) أي أمر مخالف للكتاب والسنة والاجماع خارج عن طريق الحق وفي الحديث قياسان الاول كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ينتج كل محدثة ضلالة والثاني كل محدثة ضلالة وكل ضلالة في النار ينتج (٣١٩) كل محدثة في النار أي ماعدا البدعة التي دخلت تحت طلب عام كالاذان على المنارة (قوله والساعة الخ) برفع الساعة أي وأنت الساعة وبالنصب على أنها مفعول معه كذا بخط الشيخ عبد البر الجوهري وعبارة العزيزي والساعة روى بنصب الساعة ورفعها والمشهور النصب انتهى (قوله هكذا) وفرق بين السبابة والوسطى أي اذا قابلتم بين الزمن الذي مضى قبلي والذي يأتي بعدي كان ما يأتي بالنسبة لما مضى قريبا كقرب السبابة من الوسطى (قوله وسمتكم) الواو بمعنى أو أي فتنبهوا للاستعداد لها (قوله دينا) أي لم يوفه في حياته (قوله فالي) راجع لقوله أرضياعا أي فأمرهم مفوض الى وعلي راجع لدينا فهو لف ونشر مشوش أي فعلي توفيته على سبيل التدب أو الوجوب رحمة بالمؤمنين قال العزيزي وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على من مات وعليه دين ولم يخلف له وفاء لئلا يتساهل الناس في الاستدانة ويهملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من الخصائص أم لا فقال بعضهم كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه بل يلزم كل امام أن يقضي من بيت المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخلف وفاء وكان في بيت المال سعة ولم يكن هناك أهم منه واعتمد الرملي الاول وفاقا لابن المقري (وأنا ولي المؤمنين) أي متولي أمورهم فكان صلى الله عليه وسلم يباع له أن يزوج ماشاء من النساء ممن يشاء من غيره ومن نفسه وان لم يأذن كل من الولي والمرأة وأن يتولى الطرفين بلا اذن (حم ن) عن جابر ﴿ أما بعد فوالله اني لا عطي الرجل وأدع الرجل) أي أتركه فلا أعطيه شيأ (والذي أدع) أي أترك اعطاءه (أحب الي من الذي أعطي ولكن) استدراك به بين جواب سؤال تقديره لم نفضل ذلك (أعطي أقواما مالما أرى) بكسر اللام أي أعلم (في قلوبهم من الجزع) بالتحريك أي الضعف عن تحمل الفقر (والهلع) بالتحريك هو بمعنى الجزع فالجمع للاضطراب أو هو شدة الجزع وأشده (وأكل) بفتح فتكسر (أقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى) المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخلف وفاء وكان في بيت المال سعة ولم يكن هناك أهم منه واعتمد الرملي الاول وفاقا لابن المقري انتهى بحروفه (قوله والذي أدع) أي أدعه فالعائد محذوف وكذا أعطي أي اعطيه (قوله من الغنى) أي الغنى ولذا طالبت منه السيدة فاطمة رضي الله تعالى عنها خادما يساعدها على الطحن بالرحى فلم يعطها وقال لها استعيني بالله كثر

أى النفسى ﴿وانظر﴾ أى الجبلى الداعى الى الصبر والتعفف عن المسئلة ﴿منهم عمرو بن تغلب﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام ونقته فقال عمرو فوالله ما أحب أن يكون لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم أى ما أحب أنى بدل كلمته النعم الحمر وهذه صفة تدل على قوة ايمانه وبكفيه هذه المنقبة الشريفة وفى الحديث ان الرزق فى الدنيا ليس على قدر درجة المرزوق فى الآخرة وأمانى الدنيا وأما تتبع العطية والمنع بحسب السياسة الدنيوية فكان صلى الله عليه وسلم يعطى من يخشى عليه الجزع والهلع لو منع ومنع من يثق بصبره واحتماله وقناعته بثواب الآخرة وفيه أن البشر طبع على حب العطاء وبغض المنع والاسراع الى انكار ذلك قبل الفكرة فى عاقبته الا من شاء الله وفيه أن المنع قد يكون خيرا للممنوع كما قال تعالى وعسى أن تكرهوا شيأ وهو خير لكم وسببه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بمال أو بسبى يقسمه فأعطى رجالا وترك رجالا فبلغه ان الذين ترك اعطاءهم تكلموا وعتبوا عليه فحمد الله ثم أثنى عليه ثم قال أما بعد فذكره ﴿حم عن عمرو بن تغلب﴾ أما بعد فمابال اقوام﴾ استفهام انكارى أى ما بالهم وهم أهل بر يرة وسيبه كما فى مسلم من عائشة قالت دخلت على بريرة فقالت ان أهلى كاتبونى على تسع أواق فى تسع سنين كل سنة أوقية فأعينينى فقلت لهان شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك ويكون الولاء لى فذكرت ذلك لاهلها فأبوا الا أن يكون الولاء لهم فأتيتنى فذكرت ذلك فانتهرتها فقالت لا هالله اذن قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنى فأخبرته فقال اشتريها فأعتقيها واشترطى لهم الولاء فان الولاء لمن أعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فذكره واشتراط الولاء للبائع مبطل للبيع عندالشافعيه قال فى شرح البهجة ولو شرط مع العتق الولاء لم يصح البيع لمخالفته ما تقرر فى الشرع من أن الولاء لمن أعتق وأما قوله صلى الله عليه وسلم فى خبر بريرة لعائشة واشترطى لهم الولاء فأجاب عنه الاقل بأن راويه هشام تفرد به فيحمل على وهم وقع فيه لانه صلى الله عليه وسلم لا يأذن فيما لا يجوز والآخر بأن الشرط لم يقع فى العقد بل بأنه خاص بقصة عائشة لمصلحة قطع عادتهم فان عادتهم جعل الولاء للبائع لا للمعتق كما خص فسخ الحج الى العمرة بالصحابة لمصلحة بيان جوازه وقال ابن حجر فى شرح المنهاج الصحيح أنه من خصائص عائشة قالوا والحكمة فى اذنه فيه ثم ابطاله أن يكون أبلغ فى قطع عادتهم فى ذلك كما أذن لهم فى الاحرام فى حجة الوداع ثم أمرهم بفسخه وجعله عمرة ليكون أبلغ فى زجرهم عما اعتادوه من منع العمرة فى أشهر الحج ﴿يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله﴾ أى فى حكمه الذى كتبه على عباده أو فى شرعه ﴿ما كان من شرط ليس فى كتاب الله﴾ أى فى حكمه الذى يتعبد به من كتاب أو سنة أو اجماع ﴿فهو باطل وان كان﴾ أى المشروط ﴿مائة شرط﴾ مبالغة نوتأكيد لان العموم فى قوله ما كان من شرط يدل على بطلان جميع الشروط وان زادت على المائة ﴿قضاء الله أحق﴾ أى حكمه هو الحق الذى يجب العمل به لا غيره ﴿وشرط الله أوثق﴾ أى هو أقوى وساوا ما باطل وما فعل التفضيل ليس على بابه فى الموضعين ﴿وانما الولاء لمن أعتق﴾ لا لغيره من مشترط وغيره فهو مبنى شرعا وعليه الاجماع ﴿ق ٤ عن عائشة﴾ أما بعد فمابال نستعمله﴾ أى نوليه عاملا ﴿فأتينا﴾ أى بعد الفراغ من عمله ﴿فيقول هذا من عملكم وهذا أهدى لى﴾ فبرهن صلى الله عليه وسلم على ذلك بحجة ظاهرة بقوله ﴿أفلا قعد فى بيت أبيه وأمه فينظر هل يهدى له أم لا﴾ بالبناء

الله تعالى لما علم عندها من الصبر وغنى النفس (قوله منهم) أى الذين فى قلوبهم غنى النفس عمرو ابن تغلب ولذا كان يقول هذه الكلمة أحب الى من حمر النعم أى من اعطاء حمر النعم (قوله فما بال أقوام) رواية البخارى مابال بدون فاء والجواب انتهى مناوى (قوله فى كتاب الله) أى فى حكمه الذى كتبه على عباده لا بخصوص القرآن لان شرط الولاء للمعتق ليس فى خصوص القرآن (قوله أحق) أفعل ليس على بابه كذا أوثق (قوله هذا من عملكم) أى الزكاة الواجبة على أهل عملكم وهذا أهدى لى أى فليس لكم لاعتقاده أنه اذا أعطى شيأ ولم ينص على أنه من الزكاة كان له فبين له صلى الله عليه وسلم خطأ اعتقاده اذ يحرم على المولى على كل شئ قبول الهدية من أهل عمله (قوله افلا قعد الخ) فى رواية البخارى فهلا جلس الخ انتهى مناوى (قوله فينظر) بالبناء للمفعول أو للفاعل

وعليه يحمل احمد بما مر من بديع حديث من يعمل بات عاملا يوم القيامة ومن يعمل ما لا يعلم ومن يحيى المصدر على القاول وان وقع فى المختار أنه من باب ضرب والقول الخيانة مطلقا من التقييد بالنى (قوله شيأ) أى من المواشى بدليل ما بعده (قوله يحمله) أى حال كونه يحمله مناوى (قوله رغاء) أى صوت فارغا صوت البعير (٣٢١) والحوار صرت البقرة (قوله تبعر) أى

للمفعول ثم أقسم صلى الله عليه وسلم على أن الآخوذ من ذلك خيانة فقال (فوالذى نفس محمد بيده) أى بقدرته وتصريفه (لا يغل أحدكم) بفتح مجمعة من الغلول وهو الخيانة (منها) أى الزكاة (شيأ) ولو تافها كما يفيده التنكير (الا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ان كان) ماغله (بعيرا جاء به له رغاء) بضم الراء مخففا ممدودا أى له صوت (وان كانت بقرة جاء بها لها خوار) بضم الخاء المعجمة أى صوت قال القلعى وليضعضم بالجيم وواو ومهموزة ويجوز تسهيلها وهو رفع الصوت والحاصل أنه بالجيم وبالخاء بمعنى الا أنه بالخاء للبقر وغيره من الحيوان وبالجيم للبقر والناس (وان كانت شاة جاء بها تيعر) بفتح الفوقية وسكون المثناة التحتية بعدها مهملة مفتوحة وبجوز كسرها أى لها صوت شديد (فقد بلغت) بتشديد اللام أى حكم الله الذى أرسلك به اليكم وفى الحديث أنه يسن للامام أن يخطب فى الامور المهمة ومشروعية محاسبة المؤتمن وفيه أنه من رأى منا ولا أخطأ فى تأويل يضر من أخذ به أن يشهر الناس القول وبيين خطأه ليحذر من الاغترار به وفيه جواز توبيخ المخطئ واستعمال المفضول فى الامانة والامارة مع وجود من هو أفضل منه وسببه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون المثناة الفوقية وكسر الموحدة ثم ياء النسب على عمل جباه فقال هذا لكم وهذا أهدى الى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله كما هو أهله ثم قال أما بعد فذكره (حم ن د عن أبى حميد الساعدى) قال المناوى ذكر البخارى ان هذه الخطبة كانت عشية بعد الصلاة (أما بعد ألا أيها الناس) أى الحاضرون أو أعم (فانا أبشر يوشك) أى يقرب (أن يأتى رسول ربى فاجيب) أى يأتينى ملك الموت يدعونى فأموت وكنى بالاجابة عن الموت اشارة الى أن الملائق تلقيه بالقبول كالمجيب اليه باختياره (وانا تارك فيكم ثقلين) سميا ثقلين لعظمهما وشرفهما وكبر شأنهما وآثر التعبير به لان الاخذ بهما يثقل عنهما والمحافظة على رعايتهما والقيام بواجب حرمتهما ثقيل (أولهما كتاب الله) هو على بالغلبة على القرآن وقدمه لاحقيته بالتقديم (فيه الهدى) أى من الضلالة (والنور) للصدور (من استمسك به وأخذ به كان على الهدى ومن أخطأ ضل) أى أخطأ طريق السعادة وهلك فى ميدان الشقاوة (فخذوا بكتاب الله تعالى واستمسكوا به) أى اعملوا بما فيه من الاوامر واجتنبوا ما فيه من النواهى فانه السبب الموصل الى المقامات العلية والسعادة الابدية (وأهل بيتى) أى وثانيهما أهل بيتى وهم من حرمت عليهم الصدقة أى الزكاة من أقارب وهو المراد به هنا على أو هم (أذكركم الله فى أهل بيتى أذكركم الله فى أهل بيتى) أى فى احترامهم واكرامهم والقيام بحقهم وكرره للتأكيد (حم وعبد بن حميد) قال المناوى بغير اضافة (ع عن زيد بن أرقم) أما بعد فان أصدق الحديث كتاب الله تعالى) أى لاعجازه وتناسب ألفاظه واستحالة الكذب فى خبره (وأوثق العرى كلمة التقوى) أى كلمة الشهادة أو هى الوفاء بالعهد (وخير الملل) الاديان (ملة ابراهيم) ولذلك أمر المصطفى باتباعها (وخير السنن سنة محمد) لانها أهدى من كل سنة وأقوم من كل طريقة والسنن جمع سنة وهى

نصوت بشدة (قوله بلغت) بتشديد اللام (قوله أيها الناس) أى من يتأتى خطابهم أو المراد أصحابه وهم يبلغون من بعدهم (قوله أنا بشر) أى وكل بشر لابد أن يموت (قوله فاجيب) أشار به الى ان اللائق لكل مؤمن تلقيه بالقبول كالمجيب بالاختيار والا فالواقع أن ملك الموت لا يشاور ومن يقبض روحه (قوله وأنا تارك) أى والى وان مت فانا تارك فيكم تثقلين أى أمرين عظيمين (قوله الهدى) أى الارشاد أى بسبب اتصالك بنواحيه وأوامره يحصل الارشاد (قوله أهل بيتى) هم مؤمنو بنى هاشم والمطلب والمراد علماؤهم المجتهدون فيجب اتباعهم فأهل البيت عام مراده هنا خاص وانما خصهم بالذكر مع أنه يجب امتثال قول المجتهدين ولو من غير أهل البيت لما علم بالوحى أو بنور النبوة ما يقع لهم بعده من الفتن كصنع الحجاج بهم فلربما توهم ناقص العقل أنهم غير كاملين لوقوع ذلك بهم فلا يقلدهم (قوله أذكركم الله الخ) قاله ثلاثا وان كان الذى فى النسخ التى بين والمعنى انى أذكركم ما أمر الله به من احترامهم واكرامهم لكن فى العزيزى نسخة اللقانى ذكر ذلك ثلاثا قال المناوى كرره ثلاثا للتأكيد انتهى (قوله عن زيد بن أرقم) قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا خطيبا بماء يدعى خما بين مكة والمدينة فحمد الله تعالى وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال أما بعد فذكره انتهى مناوى وقوله خما بضم الخاء المعجمة وتشديد الميم غدير على أميال من الجحفة (قوله وأوثق العرى الخ) شبه الاسباب المنجية عنده تعالى بعرى الحبل التى يتعلق بها فى الصعود أو النزول الى المقصود فالمراد بكلمة التقوى كل عمل خير ينجى أو كلمة الشهادة اذ لا يعتد بالتقوى الا بها قال المناوى مثلت حال التقى بحال من أراد النجاة من ماء بقى واجتاط لنفسه بتمسكه بعروة من حبل متين

ما هون اطلاعه اهـ (قوله واحسن القصص) قيه اقتباس من قوله تعالى نقص عليك أحسن القصص أى أحسن ما يقص ويتلى بالقرآن (قوله وأحسن الهدى) بفتح (٣٢٢) فسكون أى أحسن الطرق طرق الانبياء وبضم الهاء وفتح الدال أى أحسن الارشاد ارشاد الانبياء (قوله وخير العلم) وفى رواية وخير العمل ما نفع (قوله واليد العليا خير من اليد السفلى) أى المعطية خير من الآخذة اذا لم يكن الآخذ محتاجا لظهر المعطى من سعة بأفضل من الآخذ اذا كان محتاجا انتهى عزيزى (قوله وشر المعذرة) أى الرجوع الى الله تعالى بالتوبة عند الغرغرة فلا تنفعه حينئذ (قوله يوم القيامة) ولذا قال الشاعر

اذا أنت لم ترزع وأبصرت حاصدا ... ندمت على التفريط فى زمن البذر

(قوله الاعمرا) أى تركا أى تاركا للاخلاص القلبى فالمضر حصول الرياء فمن لم يعجب ذكره رياء فهو خير وان لم يكن عن استحضار قلب وان كان ذلك أكمل وهجر اضطبه بعضهم بفتح الهاء وبعضهم بضمها وعلى الضم معناه الفحش وفى النهاية مهاجرا (قوله مارقص) أى وضع وشبط بعض الفضلاء وقر بفتح الواو والقاف قال المناوى قال الزمخشرى وقرئ صدوه كذا وقع وبقى أثر (قوله والغلول) هو الخيانة مطلقا وقيل فى خصوص الغنيمة (قوله من يشأ يهجهم) أى من جحارة مجموعة فى جهنم يحرق بها الخائن (قوله جاع) أى جامع لكل الآثام ولذا اطلب من شخص القتل والزنا أبى وطلب منه شرب الخمر شرب وقتل وزنى لسلب عقله قال المناوى الجماع اسم للجمع وبضم يقال هذا الباب جماع الابواب من جمعت الشئ ضممته كالكفات من كفت الشئ اذا ضممته وجمعه ذكره فى الكشاف انتهى (قوله حبالة) أو حبائل جمع حبالة ولذا سمع سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه رأى امرأة تقول ان النساء رياحين خلقن لكم • وكلكم يشتهى شم الرياحين فقال سيدنا عمر نعوذ بالله تعالى عنه زاد أعليها ان النساء شياطين خلقن لنا • نعوذ بالله من شر الشياطين

قوله أو فعله أو تقريره ﴿وأشرف الحديث ذكر الله﴾ لان الشئ يشرف بشرف من هو له ﴿وأحسن القصص هذا القرآن﴾ لانه برهان مافى جميع الكتب ودليل على صحتها لاشتماله على العجائب والحكم والآيات والعبر ﴿وخير الامور عواقبها﴾ أى فرائضها التى فرض الله على الامة فعلها ﴿وشر الامور محدثاتها﴾ أى شر الامور على الدين ما أحدث من البدع بعد الصدر الاول ولم يشهد له أصل من أصول الشرع ﴿وأحسن الهدى هدى الانبياء﴾ بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أى أحسن الطرائق والسير طريقة الانبياء لعصمتهم من الضلال والاضلال ﴿وأشرف الموت قتل الشهداء﴾ لانه فى الله ولله ولاعلاء كلمة الله ﴿وأعمى العمى الضلالة بعد الهدى﴾ أى الكفر بعد الايمان فهو العمى على الحقيقة ﴿وخير العلم مانفع﴾ أى بأن صحبه عمل وفى نسخة وخير العمل مانفع أى بأن صحبه اخلاص ﴿وخير الهدى ماتبع﴾ بالبناء للمجهول أى اقتدى به كنشر علم وتأديب مريد وتهذيب أخلاق ﴿وشر العمى عمى القلب﴾ أى كون الشخص لا يبصر رشده قال تعالى ومن كان فى هذه أعمى فهو فى الآخرة أعمى قال البيضاوى والمعنى من كان فى هذه الدنيا أعمى القلب لا يبصر رشده كان فى الآخرة أعمى لا يرى طريق النجاة ﴿واليد العليا خير من اليد السفلى﴾ أى المعطية خير من الآخذة اذا لم يكن الآخذ محتاجا ﴿وماقل﴾ أى من الدنيا ﴿وكفى﴾ أى الانسان لمؤنته ومؤنة عياله ﴿خير مما كثر وألهى﴾ أى عن ذكر الله والدار الآخرة لان الاستكثار من الدنيا يورث الهم والغم والقسوة ﴿وشر المعذرة حين يحضر الموت﴾ فان العبد اذا اعتذر بالتوبة عند الغرغرة لا يقبل منه اعتذاره لانها حالة كشف الغطاء ﴿وشر الندامة﴾ أى التحسر على مافات ﴿يوم القيامة﴾ فانها لا تنفع ويستدل لا تفيد فينبغى للانسان أن يكثر من الاعمال الصالحة قبل وقوع الندامة ﴿ومن الناس من لا يأتى الصلاة الا دبرا﴾ يردى بالقيم والضم وهو منصوب على الظرف وقال المناوى بضمتين أى بعد فوت وقتها اه أى انه يأتى الصلاة حين أدبر وقتها ﴿ومنهم من لا يذكر الله الا هجرا﴾ أى تاركا للاخلاص فى الذكر فكان قلبه هاجر اللسانه غير موا صل له ﴿وأعظم الخطايا﴾ أى من أعظمها خطيئة ﴿اللسان الكذوب﴾ أى الكثير الكذب ﴿وخير الغنى غنى النفس﴾ فانه الغنى على الحقيقة ﴿وخير الزاد﴾ أى الى الآخرة ﴿التقوى﴾ أى فعل الطاعات وتجنب المنهيات ﴿ورأس الحكمة مخافة الله﴾ أى الخوف منه فمن لم يخف منه فباب الحكمة وطريق السعادة دونه مسدود ﴿وخير ماوقر فى القلوب اليقين﴾ أى التصديق الجازم بجميع ماجاء به النبى صلى الله عليه وسلم أى خير ماسكن فيه نور اليقين فانه المزيل لظلمة الريب ﴿والارتياب كفر﴾ أى الشك فى شئ مما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم كفر بالله وفى نسخ والارتياب من الكفر ﴿والنياحة من عمل الجاهلية﴾ أى النوح على الميت بصوت او كهفاء واجلاء من عادة الجاهلية وقد حرمه الاسلام ﴿والغلول﴾ أى الخيانة الخفية ﴿من جثا جهنم﴾ جمع جثوة بالضم أى الشئ المجموع يعنى الحجارة المجموعة أى من جماعتها ﴿والكنز كى من النار﴾ أى المال الذى لم يؤد زكاته يكوى به صاحبه فى نار جهنم ﴿والشعر﴾ بالكسر الكلام المقفى الموزون ﴿من مزامير ابليس﴾ اذا كان محرما ﴿والخمر جماع الاثم﴾ أى مجمعه ومظنته لما يترتب عليه من المفاسد ﴿والنساء حبالة الشيطان﴾ قال العلقمى قال فى

النهاية حبالة بالكسر وهي ما يصاد به من أي شئ كان وفي رواية حبائل الشيطان أي مصائده ﴿والشباب شعبة من الجنون﴾ لانه يميل الى الشهوات ويوقع في المضار ﴿وشر المكاسب كسب الربا﴾ أي التكسب به فهو من اكبر الكبائر ﴿وشر المآكل﴾ أي المأكول ﴿مال اليتيم﴾ أي بغير حق قال تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا أي مآلها نارا لانه يؤول اليها وسيصلون بالبناء للفاعل والمفعول أي يدخلون سعيرا أي نارا شديدة ﴿والسعيد من وعظ بغيره﴾ قال المناوي أي من تصفح أفعال غيره فاقتدى باحسنها وانتهى عن قبيحها اه ويحتمل أن المراد من وعظ بمن مات من أقرانه والله أعلم ﴿والشقي من شقي في بطن أمه﴾ أي حين يؤمر بكتابة أجله ورزقه وشقاوته ﴿وانما يصير أحدكم الى موضع أربعة أذرع﴾ أي الى القبر أي لا بد من الموت وذكر ذلك لانه الغالب ﴿والامر بآخره﴾ بعمل آخره أي انما الاعمال بخواتيمها فاذا أراد الله بعبد خيرا وفقه لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه ﴿وملاك العمل﴾ قال العلقمي قال في النهاية الملاك بالكسر والفتح قوام الشئ ونظامه وما يعتمد عليه فيه ﴿خواتمه﴾ يعني احكام عمل الخير بوقوفه على سلامة عاقبته ﴿وشر الروايا روايا الكذب﴾ بفتح الراء المهملة جمع راوية بمعنى ناقل وفي حديث الرواية أحد الثقلين وأشر الناقلين ناقلو الكذب ﴿وكل ما هو آت﴾ أي من الموت والقيامة والحساب ﴿قريب﴾ قال تعالى انهم يرونه بعيدا ونراه قريبا ﴿وسباب المؤمن﴾ بكسر السين المهملة قال العلقمي قال شيخنا والسباب الشتم ﴿فسوق﴾ أي فسق ﴿وقتال المؤمن﴾ أي بغير حق ﴿كفر﴾ أي ان استحل قتله بلا تأويل سائغ أو هو زجر وتغيير ﴿وأكل لحمه﴾ أي غيبته وهو ذكره بشئ يكرهه وان كان فيه ﴿من معصية الله﴾ قال تعالى ولا تجسسوا يحتمل احدى التاءين أي لا تتبعوا عورات المسلمين فانه من تتبع عورتهم تتبع الله عورته حتى يفضحه ولو في جوف بيته فظن السوء باهل الخير من المؤمنين حرام ولا يغتب بعضكم بعضا أي لا يذكره بشئ يكرهه وان كان فيه أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا التخفيف والتشديد تمثيل فيه مبالغات الاستفهام المقرر واسناده الفعل الى أحد للتعميم وتعليق المحبة بما هو في غاية الكراهة وتمثيل الاغتياب بأكل لحم الانسان وجعل المأكول أخا وميتا فكرهتموه فاغتيابه في حياته كأكل لحمه بعد مماته وقد عرض عليكم الثاني فكرهتموه فاكرهوا الاول وتوبوا منه وتباع الغيبة لاسباب منها الضرار من خاطب امرأة ونحوه كأن أريد الاجتماع به لاخذ علم أو سماعه فيجوز ذكر عيوبه بل يجب وان لم يستشر بذلا للنصيحة ومنها التظلم الى سلطان أو قاض أو غيرهما ممن له ولاية على انصافه ممن ظلمه فيقول ظلمني فلان أو فعل بي كذا ومنها الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي فيقول لمن يرجو قدرته على الدفع فلان يفعل كذا فازجره ونحو ذلك ومنها الاستفتاء كأن يقول ظلمني فلان أو أبي أو أخي بكذا فهل له ذلك أم لا وما طريقي في الخلاص منه ودفع ظلمه عني ونحو ذلك ومنها أن يكون المغتاب مجاهرا بفسقه أو بدعته كالخمر ومصادرة الناس وجباية المكوس وتولي الامور الباطلة فيجوز ذكر ذلك بما يجاهر به ولا يجوز بغيره الا بسبب آخر ومنها التعريف كالاعمش والاعرج والقصير فيجوز تعريفه به ولا يجوز ذكره به تنقيصا وان أمكن التعريف بغيره كان أولى ﴿وحرمة ماله كحرمة دمه﴾ أي كما يمتنع سفك دمه بغير حق يمتنع أخذ ماله بغير حق ﴿ومن يتأل﴾ بفتح الهمزة وتشديد اللام يقال تألى يتألى تألیا وآلى يولي ايلاء وكلاهما بمعنى اليمين أي من يحكم عليه ويحلف كأن يقول والله ليدخلن الله فلانا النار والله ليدخلن الله فلانا الجنة

(قوله شعبة) بالضم وشق كعلم (قوله الى موضع أربعة أذرع) وهو القبر ولذا قيل لبعض العارفين عظني فقال أما بطنك فانه لا بد من موتة وروزة على الصراط الخ (قوله الروايا وروايا الكذب) جمع راوية بمعنى الناقل للكذب فلا يجوز نقل الكلام الكذب (قوله وكل ما) أي شئ هو آت قريب (قوله وسباب) أي سب المؤمن المؤمن أو لغيره (قوله وأكل لحمه الخ) شبه الغيبة بأكل لحمه ففيه قطاعة (قوله ومن يتأل صلى الله) أي يحكم عليه ويحلف كأن يقول والله ان فلانا لا يدخل الجنة ان فلانا من أهل النار فلا ينبغي له ذلك لانه من المغيب عنا فقد يكون الامر بخلاف ما ظن ولذا قال بكذا به بان يفعل تعالى خلاف ما حلف عليه نعم لو قال فلان من أهل الجنة على سبيل البشارة لتلبسه بالصلاح فلا بأس به بخلاف الحالف لانه قد يجزم بما لا يعلمه فيتأل من التألي وهو الحلف كالايلاء فانه الحلف

(قوله ومن يتبع السمعة يسمع الله به) أى من يتبع احباط عمله بسبب اخباره لاجل الشناء عليه يسمع الله به أى يفضحه بان يتليه بأمر يحصل له به من الناس غاية الاذية وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم بعد رجوعه من غزوة تبوك لما أوعى بلالا يحلا حظة الغبيرة نام حتى طلعت الشمس فقال له ﴿٣٢٤﴾ ألم أخبرك بحلا حظة الغبيرة فقال غلبنى ماغلبك النوم فانتقل صلى الله عليه وسلم الى موضع آخر توضأ وصلى وذكر الحديث وفيه اشارة الى انه بين مفارقة محل المعصية لان مواقع صورة معصية (قوله خضرة حلوة) شبهها بالفواكه يجامع الاستطابة واللذة وامتداد النفوس الى كل واثبات الحضرة والحلاوة تخييل فهى مكنية (قوله مستخلفكم فيها) أى جاعلكم خلفاء فى الدنيا ولستم بالكين فهو تعالى المالك الحقيقى (قوله ألا) بالتخفيف هنا وفيما يأتى (قوله توقد) قال المناوى بحذف احدى التائين تخفيفا والذى فى الداودى وضبطه توقد من أوقد انتهى بخط الشيخ عبد البر الاجهورى وبهامش نسخته مانصه سبب الغضب هجوم مانكرهه النفس ممن هو دونها وسبب الحزن هجوم مانكرهه عن هو فوقها والغضب يصرف من داخل الجسد الى خارج والحزن يصرف من خارجه الى داخله ولذلك يفشل الحزن ولا يفشل الغضب لبروز الغضب وكون الحزن قصار الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والاسقام لكمونه فلذلك أفضى الحزن الى الموت ولم يفض الغضب اليه ويطفئ الغضب المذموم الاستعاذة من الشيطان الرجيم والوضوء والانتقال من مكان الى مكان واضطجاع وماجاء فى فضل كظم الغيظ انتهى من هامش نسخة شيخنا الزرقانى انتهى

﴿على الله بكذبه﴾ بأن يفعل خلاف ماحلف عليه مجازاة له على جراءته وفضوله (ومن يغفر يغفر الله له) أى ومن يستر على مسلم فضيحة اطلع عليها يستر الله ذنوبه بلا ايؤاخذها بها (ومن يعف) أى عن الحالى عليه (يعف الله عنه) أى عن عيبه سالما عجزا وفاقا (ومن يكظم الغيظ) أى يكتمه مع قدرته على انفاذه (يأجره الله) أى يثيبه لانه محسن يحب المحسنين وكظم الغيظ احسان (ومن يصبر على الرزية) أى المصيبة احتسابا (يعوضه الله) أى يعوضه عنها خيرا مماذهب (ومن يتبع السمعة يسمع الله به) ان من يراقى بعمله يفضحه الله (ومن يصبر) أى على ماأصابه من بلاء (يضعف الله له) بضم المثناة التحتية ورشده العين المهملة المكسورة أى يؤته أجره مرتين (ومن يعص الله يعذبه) أى لم يعف عنه فهو تحت المشيئة (اللهم اغفرلى ولامتى اللهم اغفرلى ولامتى اللهم اغفرلى ولامتى) قاله ثلاثا لان الله يحب الملحين فى الدعاء (أستغفر الله لى ولكم) أى أطلب منه المغفرة لى ولكم وفيه انه يندب للداعى أن يبدأ بنفسه ﴿البيهقى فى﴾ كتاب (الدلائل) دلائل النبوة (وابن عساكر عن عقبة بن عامر الجهنى أبو نصر الهجرى) بكسر السين المهملة (فى) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن أبى الدرداء) مرفوعا (ش عن ابن مسعود موقوفا) واسناده حسن ﴿أما بعد فان الدنيا خضرة حلوة﴾ أى هى فى الرغبة فيها والميل اليها كالفاكهة التى هى فى المنظر خضرة وفى المذاق حلوة وكل منهما يرغب فيه منفردا فكيف اذا اجتمعا (وان الله تعالى مستخلفكم فيها) أى جاعلكم خلفاء فى الدنيا (فناظر كيف تعملون) أى كيف تتصرفون فى مال الله الذى آتاكم هل هو على الوجه الذى يرضاه المستخلف أم لا (فاتقوا الدنيا) أى احذروا فتنتها (واتقوا النساء) أى الافتتان بهن (فان أول فتنة بنى اسرائيل كانت فى النساء) يريد قتل النفس التى أمر فيها بنو اسرائيل بذبح البقرة فانه قتل ابن أخيه أو عمه ليتزوج زوجته أو ابنته (ألا) بالتخفيف للتنبيه (ان بنى آدم خلقوا على طبقات شتى) أى متفرقة (فمنهم من يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت مؤمنا) وهذا الفريق هم سعداء الدارين (ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت كافرا) وهذا القسم هم أهل الشقاوة (ومنهم من يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت كافرا) أى يسبق عليه الكتاب فيختم له بالكفر (ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت مؤمنا) أى يسبق عليه الكتاب فيختم له بالايمان فيصير من أهل السعادة (ألا ان الغضب جمرة توقد فى جوف ابن آدم) قال المناوى بحذف احدى التاءين تخفيفا وهو بفتحات (ألا ترون) أى حال غضبه (الى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه) جمع ودج بفتح الدال وتكسر العرق الذى يقطعه الذابح ويسمى الوريد (فاذا وجد أحدكم شيأ من ذلك) أى من مبادى الغضب (فالارض الارض) أى فليضطجع بالارض لتتكسر نفسه فتذهب حدة غضبه (ألا ان خير الرجال) وكذا النساء والخناثى (من كان بطىء الغضب سريع الرضا وشر الرجال من كان سريع الغضب بطىء الرضا فاذا كان الرجل بطىء الغضب بطىء الفىء) أى الرجوع (أو سريع الغضب سريع الفىء فانها بها) أى فان احدى الخصلتين تقابل بالاخرى فلا يعد حر على الاطلاق ولا يذم على الاطلاق (ألا ان خير التجار) بضم المثناة جمع تاجر (من كان حسن

بحروفه (قوله فالارض الارض) أى الزموها والصقوها بابدانكم وتذكروا عودكم اليها بالموت نزول الغضب (قوله الفضاء بطىء الفىء) بالفاء أى الرجوع وقوله فانها أى صفة المدح بها أى تقابل بصفة الذم فلا يعد مطلقا ولا يذم مطلقا بل يعد من جهة ويذم من جهة وكذا يقال فيما بعده (قوله التجار) خصهم لانه غالبا ما يأتى بتعاطاه التجار فى الغالب والا فالمراد من اتصف بذلك وان لم يكن

تاجرا وهو المطلب للمال لغرض الربح (قوله لواء) أى راية ينصب له حقيقة فيأتى حاملاه يوم القيامة ليشهر ويفتضح بنا ونصبه هنا استه أى دبره وقيل هو كناية عن شهرة حاله (قوله بقدر غدرته) فان كانت كبيرة كان غدره بالقتل نصب له لواء كبيرو كانت صغيرة كأن غدر فى البيع نصب له لواء صغير (قوله الأول أكبر الغدر) أى أعظمه اثما غادر أمير عامة بأن لا يعدل بينهم (قوله مهابة الناس) فاعل يجنعن (قوله مثل مابقى من يومكم هذا) وكان هذا القول (٣٢٥) منه صلى الله عليه وسلم بعد صلاة العصر ومثل الاولى بفتح الميم والثانية بكسر الميم وسكون الثاء كما نبه عليه الشيخ عبد البر الاجهورى فى تحشيته (قوله حوض) هو غير الكوثر على الصحيح (قوله وأذرح) قرية بالشام بكرا وظاهره أن طول الحوض قدر مابين هاتين القريتين وليس مرادا اذ قدر ذلك ميل فقط بل المراد مابين المدينة وهاتين القريتين وهو قدر ثلاثة أيام وفيه انه يأتى فيه ماورد أن مسيرة الحوض قدر شهر فان بين أن عرضه مسيرة ثلاثة أيام وطوله مسيرة شهر فلا مناقاة بل يحمل ماهنا على العرض وذاك على الطول كذا يؤخذ من المناوى لكن الذى فى العزيزى أن مسافة مابين جربا وأذرح ثلاثة أيام وما بينهما والمدينة مسافة طويلة أى نحو شهر وهو موافق لما أخبر به أهل الشام وحينئذ لا حاجة لحمل ماهنا على العرض بل يحمل على الطول والمراد مسافة مابين القريتين والمدينة وهى نحو شهر فلا تنافى (قوله القوس) اسم نجم ويسمى قوس الله وقوس فزح أى ظهوره أمان من الفرق العام (قوله اذا ركبوا البصر) وفى رواية السفينة وفى رواية سفينة بالتنكير وفى رواية الفلك لكن الذى رواه ابن السنى اذا ركبوا فقط بدون ذكر بحر وسفينة فان كان الحافظ اطلع على رواية أخرى له فذاك والا فذكر البصر أو السفينة أو الفلك مدرج وهو جائز حيث لم يغير المعنى قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما من قال ذلك وغرق نعلى الضمان (قوله الآية) أى آية الزمر أى والارض جميعا قبضته الى يشركون (قوله أم القرآن الخ) سميت أما على عادة العرب من أنهم يسمون فاتح الشئ أما وهى فاتحة القرآن وقال بعضهم سميت الفاتحة أم القرآن لانها جمعت جميع مقاصد القرآن لاشتمالها على الثناء على الله تعالى كما هو أهله وعلى العبد

القضاء) أى الاداء لما عليه (حسن الطلب) بماله على الناس (وشر التجارس كان سيئ القضاء) أى لاعرفى لغرمه دينه الا بعشقة ومماطلة مع يساره (سيئ الطلب فاذا كان الرجل ومثله المرأة والخادم (حسن القضاء) الاداء لما عليه (سيئ الطلب) بماله على الناس (أو كان سيئ القضاء حسن الطلب فانها بها) أى فاحدى الخصلتين تقابل بالاخرى فلا يحمد على الاطلاق ولا يذم على الاطلاق (الا ان لكل غادر لواء يوم القيامة) أى ينصب للواء حقيقة (بقدر غدرته) فان كانت كبيرة نصب له لواء كبيرو ان كانت صغيرة نصب له لواء صغير وفى خبر انه سيكون عند أسته وقيل اللواء مجاز عن شهرة حاله فى الموقف (الا وان أكبر الغدر غدر أمير عامة) قال المناوى بالاضافة (الا لا يجنعن رجلا مهابة الناس أن يتكلم بالحق اذا علمه) فلا عذر له فى ترك التكلم بالحق بشرط سلامة العاقبة (الا ان أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر) قال المناوى فان ذلك أفضل من جهاد الكفار لانه أعظم خطرا (الا ان مثل مابقى من الدنيا فيما مضى منها مثل مابقى من يومكم هذا فيما مضى منه) يعنى مابقى من الدنيا أقل مما مضى منها فكأنكم بها وقد انقضت كانقضاء يومكم هذا وبقية الشئ وان كثرت فى نفسها قليلة بالاضافة الى مظنومه وسيأتى ان الدنيا سبعة آلاف سنة أنا فى آخرها ألفا (حم ت ك عن أبى سعيد) الخدرى ❁ (أما مكم حوض) بفتح الهمزة أى قدامكم أيها الامة المحمدية حوض تردونه يوم القيامة وهل هو ورود قبل الصراط أو بعده قولان وجمع بامكان التعدد (كما بين جربا) بفتح الجيم وسكون الراء وموحدة مقصور وممدود قرية بالشام (وأذرح) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وضم الراء وحاء مهملة قرية بالشام وبينهما ثلاثة أيام والمعروف فى الاحاديث ان الحوض مسيرة شهر وليس ذلك مابين جربا وأذرح وبذلك يزول الاشكال (خ د عن ابن عمر) بن الخطاب ❁ (أمان لاهل الارض من الغرق) بفتح الراء (القوس) أى ظهور القوس المسمى بقزح سمى به لانه أول مارؤى على جبل قزح بالمزدلفة وفى رواية البخارى فى الادب انه أمان لمن بعد قوم نوح فان ظهوره لم يكن دائما للغرق (وأمان لاهل الارض من الاختلاف) أى الفتن والحروب (الموالاة لقريش) يحتمل ان المراد كون أمر الولاية لهم ويحتمل أن المراد موالاة غيرهم لهم (قريش أهل الله) أى أولياؤه اضيفوا اليه تشريفا (فاذا خالفتها قبيلة من العرب صاروا حزب ابليس) أى جنده قال المناوى قال الحكيم أراد بقريش أهل الهدى منهم والا فبنو أمية وأضرابهم حالهم معروف وانما الحرمة لاهل التقوى (ط ك عن ابن عباس) قال المناوى وصححه الحاكم ورد بأنه واه (أمانان لامتى من الغرق اذا ركبوا البحر) قال المناوى فى رواية السفينة وفى أخرى الفلك (أن يقولوا) أى يقروا قوله تعالى (بسم الله مجراها ومرساها الآية) أى الى آخرها ويقروا قوله تعالى (وما قدروا الله حق قدره) أى ماعرفوه حق معرفته أو ماعظموه حق عظمته (الآية) أى آية الزمر الى يشركون (ع وابن السنى عن الحسين) بن على ❁ (أم القرآن)

ARCHIVE
http://Archivebeta.Sakhrit.com

بالامر والنهى وعلى الوعد والوعيد وآيات القرآن لا تخلو عن هذه الامور انتهى بخط الاجهورى (قوله المثانى) سميت بذلك لانها نزلت مرتين مرة ليلة الاسراء ليلة فرض الصلاة فى مكة ومرة فى المدينة عند تحويل القبلة وقيل لما فيها من الثناء على الله تعالى وقيل لان قارئها من عليه تعالى (قوله والقرآن العظيم) عطف على السبع المثانى فتسمى الفاتحة بالقرآن العظيم لاشتمالها على معانيه وقيل عطف على أم فيكون مبتدأ خبره محذوف أى والقرآن العظيم ماعدا هو لا ينافيه انها منه لانها أفردت بالذكر اهتماما بها (قوله عن أبى بكر) وفى نسخة عن أبى هريرة بدل أبى بكر الصديق (قوله عوض من غيرها) أى لو اقتصر عليها فى الصلاة لكفت وكانت عوضا عن غيرها ولو قرأ غيرها (٣٢٦) عوضا عنها لم يكف الا عند العجز كما هو مقرر فى الفروع (قوله سوء) أى حقيقة

ان كان المراد بعد موت السيد والا فالمراد تشبيه الحرة فى كونها لاتباع الخ (قوله أم ملدم) هذه كنية الحبى والميم الاولى مكسورة زائدة والدمت عليه الحبى أى دامت وبعضهم يقولها بالذال المعجمة وهى بالمهملة فى الرواية كذا بخط الاجهورى لكنه فى المناوى روى بذال معجمة الخ (قوله ملدم) مقتضى قول الشارح مفعل أنه بفتح الميم لان المؤلفين متى أطلقوا لفظ مفعل كان بالفتح كفولهم مذهب مفعل لكن العزيزى قال ملدم بكسر الميم فيقرأ مفعل بكسر الميم هنا وان كان ليس مقتضى اطلاقهم (قوله تأكل اللحم) شبه صلى الله عليه وسلم الحمى بالحيوان واثباته الاكل والشرب تخييل ومعنى أكل لحمه انحلاله وشرب دمه سرقه (قوله يردها وحرها من جهنم) أى من أصيب بها لم يعذب بحر جهنم ولا ببردها الذى هو الزمهرير لانه عذب بها فى الدنيا بواسطة الحمى فهى خير ولذا تمثلت الحمى على بابه صلى الله عليه وسلم بصورة شخص وقالت له صلى الله عليه وسلم أرسانى لمن هو أحب الناس اليك فأرسلها للانصار (قوله عن شعيب بن سعد) الذى فى المناوى شبيث بن سعد وهى

قال العلقمى سميت الفاتحة أم القرآن لانها أصل القرآن وقيل لانها متقدمة كانها تؤمه اه وقال المناوى سميت به لاشتمالها على كليات المعانى التى فيه كذا ذكروا واستشكل بأن كثيرا من السور يشتمل على هذه المعانى مع أنها تسام بام القرآن وأجيب بأنها سابقة على غيرها وضعا بل نزولا عند الاكثر فنزلت من تلك السور ومنزلة مكة من جميع القرى حيث وسطت أولا ثم دحيت الارض من تحتها فكما سميت أم القرى سميت هذه أم القرآن على أنه لا يلزم اطراد وجه التسمية (﴿هى السبع المثانى﴾) قال المناوى سميت سبعا لانها سبع آيات باعتبار عد البسملة آية والمثانى لتكررها فى الصلاة أو لانزال فاتحتها مرتين بمكة حين فرضت الصلاة وبالمدينة حين حولت القبلة وفيه أن الوصف المذكور ثبت لها بمكة بدليل قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم (﴿والقرآن العظيم﴾) قال العلقمى هو معطوف على قوله أم القرآن وهو مبتدأ وأخبره محذوف تقديره والقرآن العظيم ماعدا هو ليس معطوفا على قوله السبع المثانى لان الفاتحة ليست هى القرآن كله وفى رواية عند أبى حاتم بلفظ والقرآن العظيم الذى أعطيتموه أى هو القرآن العظيم الذى أعطيتموه فيكون هذا هو الخبر وقد روى الطبرانى اسنادين جيدين عن عمرو بن على السبع المثانى فاتحة الكتاب قال عمرو ثنى فى كل ركعة اه وقال المناوى عطف صفة الشئ على صفة أخرى له (﴿نح عن أبى بكر﴾) الصديق ﴿﴿أم القرآن﴾﴾ قال المناوى سميت به لانها عنوان وهو كله لها بسط وبيان (﴿عوض من غيرها﴾) أى من القرآن (﴿وليس غيرها منها عوضا﴾) ولهذا لا يقوم غيرها مقامها فى الصلاة عند القدرة على حفظها عند الشافعى وليركن لها فى الكتب الالهية عديل (﴿طب عن الصامت﴾) بن عبادة ﴿﴿أم الولد حرة﴾﴾ أى كالحرة فى كونها لا تتباع ولا ترهن ولا توهب ولا يتصرف فيها بغير ما يحل لكن بصح تغيير عتقها وبصح بيعها اذا اشترت نفسها أو كاتبت مولاها وبجانبه تعلق برقبتها مال وكان المالك فيها معسرا حال الاستيلاد (﴿وان كان سقطا﴾) وان لم تنفخ فيه الروح بل ولو مخططا تخطيطه بحيث لا يعرفه الا القوابل (﴿طب عن ابن عباس﴾ ﴿﴿أم ملدم﴾﴾) بكسر الميم وسكون اللام وفتح الدال المهملة قال المناوى وروى بذال معجمة من لدم بمعنى لزم وهى الحمى (﴿تأكل اللحم وتشرب الدم﴾) أى اذا لزمت المحموم أضعفته (﴿ردها وحرها من جهنم﴾) أى أرسلت منها الذى ينادى البارحة حدين وبشير الملقبين انها كفارة واذا ذاق لهبها فى الدنيا لا يذوق لهب جهنم فى الآخرة (﴿طب عن شبيب بن سعد﴾ ﴿﴿أم أيمن﴾﴾) بفتح الهمزة والميم

البلوى شهد فتح مصر وله صحبة انتهى قال بعض المشايخ قوله شبيث الخ هو صحابى شهد فتح مصر كذا ذكر لكن فى الاصابة عن ابن يونس أنه لا يحفظ له حديث أم ملدم وشبيب بن نعيم والد روى عنه الطبرانى حديث أم ملدم كما فى الاصابة ومسند الفردوس وتسديد القوس وعبارة الاصابة شبيب بن نعيم روى عنه الطبرانى حديث أم ملدم وقال البخارى شبيب بن نعيم أبو روح الجهنى تابعى لا صحبة له انتهى وفى التقريب شبيب بن نعيم أبو روح ثقة فى الثالثة وأخطأ من عده فى الصحابة انتهى وبما تقرر علم أن هذا الحديث مرسل وان الذى روى عنه الطبرانى هذا الحديث شبيب بن نعيم لا شبيث بن سعد ولا شبيب بن سعد كما فى الحاشيتين فاحفظه (قوله أم أيمن) حاضنته صلى الله عليه وسلم لموت أمه وهو ابن خمس سنين وقيل ست وقيل سبع وغير ذلك وبدايته وقال قال

أى على عادة العرب من تحبيبة الغاية أما (قوله من السجود) أى من أثره وهذا لا ينافى ما مر ودأن سبب الغرة الوضوء لان الغرة أى بياض الوجه لها سببان السجود والوضوء وهذا البياض الذى فى الوجه والاعضاء خاص بهذه الامة كما يعلم من قوله أمتى وان كان الوضوء ليس خاصا بهذه الامة كما يعلم من هذا وضوئى ووضوء الانبياء من قبلى اذ لا يلزم من الوضوء الغرة بل الغرة انما تثبت على الوضوء بالنسبة لهذه الامة فقط وما قيل ان كونه وضوء الانبياء لا يدل على انه لامتهم فلذا لم تحصل لهم الغرة غير مسلم لان ما ثبت لنبى فهو ثابت لامته الا بدليل الدليل على التخصيص به (قوله لا يدرى) (٣٢٧) أو لها خبر الخ فالخلف مشاركون للسلف فى أصل الفضائل لا فى جميعها لما علم أن الصحابة لا يساويهم غيرهم وبخط الاجهورى ما نصه انظر هل ينافيه قوله خيركم قرنى ثم الذين يلونهم الحديث تأمل بانصاف وتحتمل أن يكون هذا باعتبار الاكثر وقوله أمتى الخ هذا باعتبار الافراد والا فقد يكون شخص أدرك الصحابة وفى هذا الزمن شخص أنفع للمسلمين منه فالكلام فى غير الصحابة انتهى بحروفه (قوله مثاب عليها) أى على أمتى يعنى انها اذا فعلت ذنبا ووفقت للتوبة الصحيحة فليس عليها عذاب فى الآخرة أى كعذاب غيرها فان من دخل النار من هذه الامة يموت فيها بخلاف غيرها (قوله أمتى هذه الخ) قال ابن رسلان خصص بهذه التى هى اسم اشارة الموجودين من أمته وهم أهل قرنه لا عموم أمته صلى الله عليه وسلم التى تعم الموجودين والقرون الحادثة بعده وفى هذا تشريف ونشر فضل قرنه الذى هو فيهم وانهم لا عذاب عليهم فى الآخرة وفى معنى القرون الموجودين التابعون لهم باحسان وأما غيرهم من أمته فانه اذا قل أو سرق أو زنا استحق العذاب فى الآخرة الا أن يتوب أو يعفو

وهى بركة عاضنه المصطفى صلى الله عليه وسلم ﴿أى بعد امى﴾ أى فى الاحترام والتربية فان أمه ماتت وهو ابن نحو سبع سنين فاحتضنته فقامت مقام أمه فى تربيته ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن سليمان بن أبى شيخ معضلا﴾ ﴿أمتى يوم القيامة غر﴾ بضم المهملة وشد الراء جمع أغر ﴿من السجود﴾ أى من أثره فى الصلاة ﴿محجلون من الوضوء﴾ أى من أثره وكون الغرة من أثر السجود لا ينافى ما مر أنها من الوضوء لجواز أن تكون منهما ﴿ت عن عبد الله بن بسر﴾ وهو حديث حسن غريب ﴿أمتى أمة مباركة لا يدرى أولها خير﴾ ﴿أى من آخرها﴾ ﴿أو آخرها﴾ أى خير من أولها فالخير موجود فى هذه الامة الى قرب قيام الساعة ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن عمرو بن عثمان﴾ بن عفان وهو حديث مرسل ﴿أمتى أمة مرحومة﴾ أى من الله أو من بعضهم لبعض ﴿مغفور لها﴾ أى بفضل الله لها الصغائر بفعل الطاعات والكبائر بالتوبة ﴿مثاب عليها﴾ أى يقبل الله توبتها ﴿الحاكم فى﴾ كتاب ﴿الكنى﴾ والالقاب ﴿عن أنس﴾ ﴿أمتى هذه﴾ أى الموجودون الآن وهم قرنه أو أعم ﴿أمة مرحومة﴾ أى مخصوصة بمزيد الرحمة واتمام النعمة أو بتخفيف الاصر والاثقال التى كانت على الامم قبلها من قتل النفس فى التوبة واخراج ربع المال فى الزكاة وقرض موضع النجاسة ﴿ليس عليها عذاب فى الآخرة﴾ أى من عذب منهم لا يحس بالنار اذ ورد أنهم يغوثون فيها كالمقدم ﴿انما عذابها فى الدنيا الفتن﴾ أى الحروب الواقعة بينهم ﴿والزلازل﴾ أى الشدائد والاهوال ﴿والقتل﴾ أى قتل بعضهم بعضا ﴿والبلايا﴾ وعذاب الدنيا أخف من عذاب الآخرة قال المناوى لان شأن الامم السابقة جار على منهاج العدل وأساس الربوبية وشأن هذه الامة مبنى على منهج الفضل ووجود الالوهية ﴿د طب ك هب عن أبى موسى﴾ الاشعرى ﴿أمثل ما لدا ويتم به الطعامة﴾ أى من أنفعه لمن احتملها ولاقت به فطارا وموضعا قال العلقمى قال أهل المعرفة الخطاب بذلك لاهل الحجاز ومن كان فى معناهم من أهل البلاد الحارة لان دماءهم رقيقة وتميل الى ظاهر الابدان بجذب الحرارة الخارجة منها الى سطح البدن ويؤخذ من هذا أن الخطاب لغير الشيوخ لقلة الحرارة فى أبدانهم وقد أخرج الطبرى باسناد صحيح عن ابن سيرين قال اذا بلغ الرجل أربعين سنة لم يصحم قال الطبرى وذلك أنه يصير حينئذ فى انتقاص من عمره والمخالل من قوى جسده فلا ينبغى أن يزيده وهنا باخراج الدم اه ومحمول على من لم تتعين حاجته اليه وعلى من لم يعتده وقد قال ابن سينا فى أرجوزته ومن بكى تعرّد الفصادة فلا يكون قاطعا للعادة ثم أشار الى أنه يقال ذلك بالتدريج الى أن ينقطع جملة فى عشرا الثمانين ﴿والقسط﴾ بضم القاف ﴿البحرى﴾ القسط نوعان هندى وهو اسود وبحرى

الله عنه هذا ما ظهر لى ويحتمل غير ذلك انتهى علقمى (قوله أمة مرحومة) أى جماعة مخصوصة بالرحمة الشاملة فان الامة تطلق على الجماعة بل على الواحد كما فى قوله تعالى ان ابراهيم كان أمة قانتا وكقوله صلى الله عليه وسلم قس بن ساعدة يبعثه الله يوم القيامة أمة وحده اه علقمى (قوله والزلازل) جمع زلزلة وسميها حبس آخرة الارض المتصاعدة أو تحريك الملك العرش المتصل بها وما قيل ان الارض موضوعة على قرن ثور وانه على قعب حوت الخ لا أصل له اذ هى حكايات لم تثبت صحتها ولو كان كما ذكر لكانت الزلزلة تعم جميع الارض وليس كذلك والمراد بالزلازل فى الحديث هنا الشدائد والبلايا لا حقيقتها (قوله امثل) أى أنفع الخ أى فى القطر الحار قبل بلوغ الشخص ثمانين سنة والا فلا تنفع الحجامة حينئذ بتركها أو يقال منها العدم قوته (قوله والقسط البحرى) نوع

الإبل الطبيب أي ان أنجره الطبيب بانه ينفعه أو أصوب ذلك وبخط الشيخ عبد البر انقسط ضرب من الطيب وقيل هو العود والقسط عقار معروف في الادوية طيب الريح تتبخر به النفساء والاطفال وهو أشبه بالحديث انتهى (قوله امرؤ القيس) ♦ وابن حجر بن الحارث الكندي متاوي هو أفصح العرب ولما سئل بعض الشعراء عن أحدهم فقال النابغة فقال السائل وأما امرؤ القيس فقال له كلاهي الآن في الانس اشارة الى شدة حذقه فكانه خرج عن طبع الانس ونقل أنه لما سار مر اعتقال أبو دليس هذا ابني فقيل له لم فقال لانه لم يأت بشعر مع أن كثير الشعر فأمر بذكره فلما أخبر به قال فقائد لمن ذكرى حبيب ومنزل ♦

يسقط اللوا بين الدخول فحومل الخ فهو أول شعره وآخر شعره قوله اجارتنا ان المزار قريب ♦ واني مقيم ما أقام عسيب أجارتنا انا مقيمات ههنا فكل غريب للغريب نسيب وتكلم في شعره بالقرآن ♦ يعني المرء في الصيف الخ وكذا تكلم باذا زلزلت الارض الخ وهذا الزلال من نفخ اسرافيل (٣٢٨) في الصور فتلقى الارض ما فيها على ظاهرها وكان سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه يترنم بشعر امرئ القيس ويقول لو ساعني في أحد بمثل شعره لاعطيته كذا وكذا (قوله صاحب لواء الخ) لانه كان يتشبب بالمرأة المعينة وكان يعجبه الى غايته يمدح كذلك فقد ابتدع ذلك وغيره تابع له فيه فاذا كان حاملا للواء من ذكر ومن كان مبتدعا لصفات جديدة وتبعه غيره يكون حاملا للواء السعادة ولذا كان صلى الله عليه وسلم حاملا للواء الحمد يوم القيامة (قوله ولود) سواء كانت حسناء أم لا لان الحس لشهوة النفس وكونها ولود للغرض الشرع وهو مقدم (قوله اني) أي لاني مكاثر أي مفتخر بكثرتكم على الامم ولا ينافيه أن الامم السابقة أكثر من أمتنا لان الناسخي من أمتنا أكثر من الناسخي من الامم (قوله ورضاهن السكوت) أصل الكلام السكوت كالرضا فحذفنا الكاف ثم قلنا السكوت رضا ثم قلب فقيل رضاهن السكوت كذا بخط الاجهوري (قوله السكوت) أي في البكر وان كان المزوج لها الاب أو نحوه وتفيد الشارح في الكبير

لا كتفاء بالسكوت في الجدول علاوة هم عدم الاكتفاء به في نحو الاب وليس هو مرادا وقوله في البكر أي وان نزل منها موع لاحتمال أنها موع فرح بخلاف الصياح ولعلم الوجه (قوله أمر) مبتدأ خبره محذوف أي حاظوظا عليه وبين أمرين صفة لامر ويروى أمرا بالنصب أي الزموا أمرا بين الافراط والتفريط بان يكون وسطا بين التقتير المذموم لانه بخل والاسراف المذموم لانه تبذير وبما وقع أن سيدنا عمر بن عبد العزيز دخل على عبد الملك بن مروان فقال كلاما فحصيا فقال عبد الملك انه استعد لهذا الكلام في هذا المجلس فدخل عليه مرة أخرى فقال له عبد الملك ما نفقتك اليوم فقال حسنة بين سيئتين بشير الى الآية فالحسنة هي التوسط والسيئتان هما التقتير والاسراف فقال أو سيدنا عمر بن عبد العزيز انك قلت فيما سبق قد استعد لذلك فهل كان عنده اشعار بهذا حتى يستعد (قوله عن عمرو بن الحرث) قال المناوي عمرو بن الحرث في الصحابة والتابعين كثير فكان ينبغي تمييزه انتهى (قوله امر الدم) أي أصله ويصح امر والمعنى واحد خلافا لقول الخطابي الصواب تخفيف الراء وسبب هذا الجديث أن

أسله وأجره من مر اجيري ودوى بشدة الراء وفي رواية أمر دبراء بن قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن عدي بن حاتم قال قلت يارسول الله انا نصيد فلا نجد سكينا الا الظرارة وفي رواية الا الظرار بلا تاء وشقة الصاعد ذكره والظرارة بالظاء المعجمة المكسورة وتخفيف الراء المكررة قال في النهاية الظرار جمع ظرر وهو حجر صلب محدد وشقة الصاعد بكسر المعجمة ماشق منها وبكون محددا ﴿إلا ماشئت﴾ يستثنى منه السن والظفر وباقي العظام ﴿واذكر اسم الله عزوجل﴾ ندبا عند الذبح بأن تقول بسم الله فيكره تركها ويحل المذبوح قال المناوى تنبيه قال ابن الصلاح تحريم الذكاة بالسن والظفر أمر بعد البحث من ذكره معنى يعقل وكانه تعبدي قال بعضهم واذا عجز الفقيه عن تعليل الحكم قال تعبدي أو نحوه واذا صححه حكيم قال هذا بالخاصية ﴿حم د ه ك عن عدي بن حاتم﴾ ﴿أمرت أن أقاتل الناس﴾ أي أمرني الله بقتالهم وحذف الجار من أن كثير قال المناوى عام خص منه من أقر بالجزية اه وقال العلقمي فان قيل مقتضى الحديث قتال كل من امتنع من التوحيد فكيف ترك قتال مؤدي الجزية والمعاهد فالجواب من أرجعه منهما دعوى النسخ بأن يكون الاذن بأخذ الجزية والمعاهدة متأخرا عن هذه الاحاديث بدليل انه متأخر عن قوله تعالى اقتلوا المشركين ومنها أن يكون من العام الذي أريد به الخاص فيكون المراد بالناس في قوله أقاتل الناس أي المشركين من غير أهل الكتاب وبدل عليه رواية النسائي بلفظ أمرت أن أقاتل المشركين فان قيل اذا تم هذا في أهل الجزية لم يتم في المعاهدين ولا فيمن منع الجزية أجيب بأن الممتنع في ترك المقاتلة وفعلها لا تأخير هما مدة كافي الهدنة وهو مقاتلهم من يمتنع من أداء الجزية بدليل الآية ومنها أن يقال الغرض من ضرب الجزية اضطرارهم الى الاسلام وسبب السبب سبب فكانه قال حتى يسلموا أو يلتزموا ما يؤديهم الى الاسلام وهذا حسن ﴿حتى يشهدوا﴾ أي يقروا ويدعنوا ﴿أن لا اله الا الله وأني رسول الله﴾ غاية لقتالهم وهي العبارة الدالة على الاسلام فمن قالها بلسانه سلم من السيف وكانت له حرمة الاسلام والمسلمين فان أسلم قلبه كما أسلم لسانه فقد سلم من عذاب الآخرة كما سلم من عذاب الدنيا ﴿فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم﴾ أي منعوها وحفظوها ﴿الا بحقها﴾ أي الدماء والاموال والباء بمعنى عن يعني فمعصومة الا عن حق الله فيها كردة وحد وترك صلاة وزكاة أو حق آدمي كقود فتقع منهم بقولها ولا تفتش عن قلوبهم ﴿وحسابهم على الله﴾ فيما يسرونه من كفر وغيره قال العلقمي ولفظة على مشعرة بالايجاب وظاهرها غير مراد فانما أن تكون بمعنى اللام أو على سبيل التشبيه أي هو كالواجب على الله في تحقق الوقوع وفيه دليل على قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما يقتضيه الظاهر والاكتفاء في قبول الايمان بالاعتقاد الجازم خلافا لمن أوجب تعلم الادلة وبوجوب ذلك تكفير أهل البدع المقرين بالتوحيد المانعين للشرائع وقبول توبة الكافرين من كفره من غير تفصيل بين كفر ظاهر أو باطن اه قال المناوى وذا أحد الحديث أصل من أصول الاسلام وقاعدة من قواعده ﴿ق ٤ عن أبي هريرة وهو متواتر﴾ ﴿أمرت﴾ بضم الهمزة وكسر الميم أمر ندب ﴿بالوتر﴾ أي بصلاته ووقته بعد فعل العشاء وقبل الفجر ﴿والاضحى﴾ أي بصلاة الضحى أو بالتضحية ﴿ولم يعزم علي﴾ بضم المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الزاي أي لم يفرض كل منهما على قال المناوى وبهذا أخذ بعض المجتهدين ومذهب الشافعي أن الوتر والضحى والتضحية واجبة عليه لادلة أخر اه قال شيخ الاسلام في شرح البهجة ظهر ثلاث هن على فرائض ولكم تطوع الفجر والوتر وركعتا الضحى رواه البيهقي وضعفه ويؤخذ منه أن الواجب عليه

موجبة) وسموه بذلك لعدم عمله وقول الشارح مفعول لمحذوف ليس في محله ورووى بالجر بدل لا من يوم أي اختص هذه الأمة بالتضحية في هذا اليوم ومثله أيام (٣٠٠) التشريق وبعضهم أخذ ظاهر الحديث فقال بعدم اجزاء التضحية في أيام التشريق

أقل التضحي لا أكثره وقياسه في الوتر كذلك ووجوب هذه الثلاثة عليه صلى الله عليه وسلم صححه الشيخان وغيرهما وقيه كما قال الشارح أي ولي الدين العراقي نظر لضعف الخبر قال أي شيخ الاسلام في شرح الروض وهو أي وجوبها عليه خصوصية له صلى الله عليه وسلم ﴿قط عن أنس ﴿أمرت﴾﴾ بضم الهمزة وكسر الميم ﴿يوم الاضحى عيد﴾ بالجر والتنوين بدل مما قبله وفي الكلام حذف تقديره أمرت بالاضحية في يوم عيد الاضحى فان الكلام لا يصح الا به لان أمرت يتعلق الامر فيه بالتضحية لا باليوم وقال المناوي عيدا بالنصب بفعل مضمر يفسره ما بعده اه ويحتمل أنه مفعول مقدم لما بعده أي ﴿جعله الله تعالى﴾ ﴿عيدا لهذه الامة﴾﴾ قال العلقمي وفي الحديث أن اختصاص هذا اليوم بالعيد من خصائص هذه الامة كما في عيد الفطر ويدل على ذلك حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان لهم يومان يلعبون فيهما فقال ان الله تعالى قد أبدلكم بهمين خيرا منهما الفطر والاضحى فأبدل الله هذه الامة بيوم اللعب واللهو يوم الذكر والشكر والصفح وهذان العيدان متكرران كل واحد منهما في العام مرة عقب اكمال العبادة ليضع فيهما السرور بكمال العبادة فعيد الفطر عقب كمال صيام رمضان وهو الركن الثالث من أركان الاسلام وعيد الاضحى عقب كمال الحج وهو الركن الرابع من أركان الاسلام ﴿حم د ت ك﴾ عن ابن عمرو﴾ بن العاص وصححه ابن حبان وغيره ﴿﴿أمرت بالسواك﴾﴾ بكسر السين أي الفعل أي ذلك الاسنان وما حولها واللسان وداخل الفم ويطلق السواك على ما يستاك به من عود ونحوه ﴿أي أمرني الله به وكرر على الامر ﴿حتى خشيت أن يكتب علي﴾﴾ أي بفرض ﴿حم ن عن واثلة﴾ بن الاسقع واسناده حسن ﴿﴿أمرت بالسواك حتى خفت على أسناني﴾﴾ أي أمرني ندب بدليل قوله فيما قبله حتى خشيت أن يكتب علي ﴿قال شيخ الاسلام في شرح البهجة وخص بوجوب سواكه لكل صلاة لانه صلى الله عليه وسلم أمر به لكل صلاة رواه أبو داود وصححه ابن خزيمة ﴿طب عن ابن عباس﴾﴾ أمرت بالنعلين﴾ أي بلبسهما ﴿خشية تقذر الرجلين﴾ ﴿والخلع﴾﴾ أي بلبسه في الاصبع وبالتحاذه للتقتم بهو الامر للندب ﴿الشيرازي في الالقاب عد خط والضياء﴾ المقدسي ﴿عن أنس﴾ باسناد ضعيف ﴿﴿أمرت أن أبشر خديجة﴾﴾ بعني زوجته صلى الله عليه وسلم ﴿ببيت في الجنة من قصب﴾﴾ قال المناوي أي قصب اللؤلؤ كذا جاء مفسرا في رواية الطبراني ﴿لا صخب فيه﴾ الصخب الصحبة واضطراب الاصوات للصوم ﴿ولا نصب﴾ أي لا تعب ﴿حم طب ك عن عبد الله بن جعفر﴾ وهو حديث صحيح ﴿﴿أمرت﴾﴾ بالبناء للمفعول ﴿بسم فاعله اي أمرني الله ﴿ان أسجد على سبعة أعظم﴾﴾ سمي كل واحد منها عظما باعتبار الجملة وان اشتمل كل واحد على عظام ويجوز أن يكون من باب تسمية الجملة باسم بعضها ﴿على الجبهة﴾﴾ قال المكرماني فان قلت ثبت في الدلائل الضوية أنه لا يجوز جعل حرف جر واحد بعني واحد صلة لفعل واحد مكررا وهنا قد جاءت على مكررة قلت الثانية بدل من الاولى التي في حكم الطرح أو هي متعلقة بنحو حاصلا أي أسجد على الجبهة حال كون السجود حاصلا على سبعة أعضاء اهو يكفي وضع جزء منها كما قال به كثير من الشافعية ويجب كونه مكشوفا وقوله على الجبهة وما بعده بيان للسبعة أعظم ﴿واليدين﴾ أي باطن الكفين والاصابع ويكفي وضع جزء من كل يد ﴿والركبتين وأطراف القدمين﴾ المراد أن يجعل قدميه قائمتين على بطون أصابعهما وعقباه مرتفعتان فيستقبل بظهور

فوله على أسناني) أي طلب مني طلبا مؤكدا واستمثل ذلك حتى خفت الخ (قوله والخلع) المراد به ما يشمل الخاتم الذي يلبس والذي يحتم به نحو الورق (قوله ببيت في الجنة) أي زيادة على ما أعدلها في مقابلة أعمالها لانها أول من أسلم من النساء (قوله من قصب) أي لؤلؤ يشبه قصب البوص في الانابيب (قوله أيضا ببيت في الجنة من قصب الخ) سمي بيتا ولم يسم قصرا لانها أول بيت في الاسلام والقصب هنا لؤلؤ مجوف واسع كالقصر المنيف والقصب من الجوهر ما استطال منه في تجويف وكان من قصب لانها حازت قصب السبق لان العرب كانت اذا سابقت بالخيل تجعل قصباني رأس المبدان فمن سبق أخذه وهي سبقت الى الاسلام (قوله ولا نصب) أي تعب لانها تتعب النبي صلى الله عليه وسلم في اسلام ما بلي أسلمت من غير رفع صوت من النبي صلى الله عليه وسلم عليها انتهى من خط الشيخ عبد البر هامش نسخته وكتب العلقمي على قوله لا صخب الصخب والصخب مصدران معنى ومعنى الصخب الضجة واختلاط الاصوات بالخصام انتهى والنصب بفتح القاف والصاد وفي الطبراني أيضا من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت لا صخب بالتحريك (قوله أمرت) أي أمر ايجاب في البعض وأمر ندب في البعض فهو من استعمال اللفظ حقيقته ومجازه (قوله على سبعة أعظم) أي أعضاء فهو من تسمية الكل باسم الجزء لان كل عضو أعظم متعددة (قوله واليدين) المراد بهما الكفان والمراد جزآن من الكفين

(قوله ولم يكتبا) فى رواية ولم يكتب أى ذلك عليكم أى ولا على " كافى رواية قيو اتفق ما تقدم أعنى ولم يعزم على " وقول الشارح ان مذهب الشافعى ان الوتر والضحى والتضحية واجبة فى حقه صلى الله عليه وسلم لادلة أخر يأتى على قول ضعيف نقله الشيخان والمعتمد فى المذهب انها سنة فى حقه صلى الله عليه وسلم لان الادلة الاخر ضعيفة والخصوصية لا تثبت الا بدليل صحيح (قوله أمرت بقرية) أى بالهجرة اليها ان كان قال ذلك بمكة صلى الله عليه وسلم وهو يمكنه كما ان قاله بالمدينة فالمعنى أمرت بالاستيطان بها وبجوارة العلقمى أمرت بقرية أى بالهجرة اليها أو باستيطانها أو سكناها (قوله تأكل القرى) أى تغلب أهلها وهم الانصار بالاسلام على غيرها من القرى وينصر الله نبيه بأهلها ويفتح القرى عليهم (٣٣١) وبفهمهم اياها فيأكلون غنائمها ويظهرون

قدميه القبلة ﴿ولا تكفت الثياب﴾ بفتح النون وسكون الكاف وكسر الفاء بعدها مثناة فوقية وبالنصب أى لا تضمها ولا تجمعها عند الركوع والسجود ﴿ولا الشعر﴾ بالتحريك أى شعر الرأس وظاهر الحديث يقتضى ان النهى عن ضم كل من الشعر والثياب فى حال الصلاة وإليه جنح الداودى ورده القاضى عياض بانه خلاف ما عليه الجمهور فانهم كرهوا ذلك للمصلى سواء فعله فى الصلاة أو قبل أن يدخل فيها واتفقوا على أنه لا يفسد الصلاة والحكمة فى منع ذلك انه اذا رفع ثوبه وشعره عن مباشرة الارض أشبه المتكبر والمراد بالشعر شعر الرأس ولعله ذلك أن الشعر يسجد مع الرأس اذا لم يكف أو يلف وجاء فى حكمة النهى عن ذلك أن غرزة الشعر يقعد فيها الشيطان حالة الصلاة ففى سنن أبى داود باسناد جيد أن أبا رافع رأى الحسن بن على يصلى وقد غرز ضفيرته فى قفاه فحلها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان والامر فى هذا الحديث للوجوب فى احد قولى الشافعى وهو الاصح والثانى للندب لان فيه مندوبا اتفاقا وهو ترك لا تكفت الثياب ولا التعريف مع بعض ما ذكر من الفروض والسنة والادب تأويحا بطلب الكل ﴿(ق د ت ه) عن ابن عباس﴾ أمرت بالوتر وركعتى الضحى ولم يكتب﴾ بتثناة تحتية أوله أى ولم يفرض ذلك المذكور وفى نسخة لم يكتبا بضمير التثنية وعليها شرح المناوى قال وفى رواية ولم تفرضا (عليكم) وفى أخرى ولم تفرض على ﴿حم عن ابن عباس أمرت بقرية﴾ أى أمرنى الله بالهجرة اليها أو سكناها أو باستيطانها ﴿تأكل القرى﴾ قال العلقمى أى تغلبهم وذكر والمعنى واحد وجهين أحدهما أنهم كزبيوش الاسلام فى أول الامر فتحت القرى وغنمت أموالها وسباياها والثانى أن أكلها ميرتها أى الطعام الذى يأكلونه كقال الله تعالى وغيرأهلنا أى نأتى بالميرة لهم وهى الطعام من القرى المنضمة والبها تساق غنائمها وقيل كنى بالاكل عن الغلبة لان الاكل غالب على المأكول وقيل المعنى تفتح القرى أى يفتحها أهلها فيأكلون غنائمها ويظهرون عليها وقيل المراد غلبة الفضل وان الفضائل التى فى غيرها تضمحل فى جنب عظيم فضلها حتى تكاد تكون عدما ﴿يقولون يثرب وهى المدينة﴾ قال الحافظ العراقى فى الفتح أى ان بعض المنافقين يسميها يثرب واسمها الذى يليق بها المدينة وفهم بعض العلماء من هذا كراهية تسمية المدينة يثرب وقالوا ما وقع فى القرآن انما هو حكاية عن قول غير المؤمنين وروى الامام أحمد من حديث البراء بن عازب رفعه من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله هى طابة هى طابة وروى عمر بن شبة من حديث أبى أيوب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقال للمدينة يثرب ولهذا قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب كتب

الحديث وهذا والله أعلم زمن الدجال انتهى من التوشيح على الجامع للمؤلف كذا بخط الاجهورى وفى العزيزى قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب كتب عليه خطيئة انتهى قلت بل الجزم الامام العلامة كمال الدين الدميرى فى كتاب الحلم من منظومته حيث قال ومن دعاها يثرب يا ستغفر * فقوله خطيئة تسطر وانما ذكر هذا الاسم فى القرآن حكاية عن قول المنافقين لاهل الايمان ثم قال ويثرب اسم لموضع منها أو لجبل نزل بها انتهى وهو مكروه لان يثرب امامن التثريب وهو اللوم والتوبيخ كما قال تعالى لا تثريب عليكم وامامن الثرب وهو الفساد وقول الشارح لان التثريب افساد فيه مسامحة وكل منفى عن أهلها اذ لا لوم عليهم ولا فساد فيهم اذهم مطهرون

(قوله تنفى الناس) أى شرارهم تقبرحهم الملائكة منها الدجال واسناد النفى اليها مجاز (قوله أيضا تنفى الناس) أى ناسا دون ناس ووقتا دون وقت بدليل خروج ناس من أطيب أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كعلى والزبير وأبى عبيدة ومعاذ وابن مسعود وابن عباس وعمار وطلحة وطائفة كذا يخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله الكير) هو الزق الذى ينفخ فيه لتوقد النار وأما الكور فهو محل النار التى توقد وقيل ان الكير بكسر الكاف وسكون العتبة الزق الذى ينفخ فيه الحداد فى الحكم والكور بالضم لغة فيه وقوله خبث الحديد بفتح الجهة والموحدة آخره مثلثة وضمه الذى تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيها من فى قلبه دغل بل تخرجه كما يخرج خبث الحديد من رديئه ونسب التمييز للكير لانه السبب الاكبر فى اشعال النار واستدل بهذا الحديث على ان المدينة أفضل البلاد انتهت بحر وفيها (قوله خبث الحديد) بالفتح وبصح خبث بالضم وبعضهم ضبطه بالفتح بناء على الفرق بين الخبث والخبث (قوله أمرت الخ) سببه ان أعرابيا قدم المدينة فوافق موت النبى صلى الله عليه وسلم فقال لها من أين هذا فقالت من شاتى فقال ومن أين لك ثلاث الشاة فقالت اشتريتها بمالى فقال صلى الله عليه وسلم أمرت الرسل الخ فلم يتناوله حتى سأل عن أصله فانه قبل ان غير الرسل والانبياء أمروا بذلك فلم خصهم أجيب بأن ذلك لانهم خصوا بأن لا يتناولوا الا ما تيقن حله بخلاف غيرهم لم تناول الشبهات أو خصهم لاجل قوله ولا تعمل الخ لكون أعمالهم دائرة بين الواجب والمندوب فقط بخلاف غيرهم والجواب الاول مبنى على أن المراد أمرت الرسل أمر ايجاب أما لو كان المراد أمر ندب فلا خصوصية اذ غيرهم مأمور أمر ندب بعدم تناول الشبهات (قوله أمر نا باسباغ الوضوء) أى بأكمل واجباته ومندوباته وحينئذ قوله صلى الله عليه وسلم أمرنا أى أمرت أنا وأمتى لما يشمل الامم السابقة لان فى مندوبات الوضوء ما ليس لهم كالغرة والتحجيل فلم يأمر خصوصيا بنا (قوله بالتسبيح) أى بأى صيغة كانت فحصل السنة بذلك وكذا يقال فى التحميد والتكبير (قوله فى أدبار) أى اعقاب جمع دبر أى عقب أما ادبار بالكسر فهو مصدر والمراد أن يتعب ذلك للصلاة عرفا ولو بعد التكلم والقيام

عليه خطيئة اه قلت وبذلك جزم الامام العلامة كمال الدين الدميرى فى كتاب الحج من منظومته حيث قال ومن دعا هنا بثر با يستغفر * فقوله خطيئة تسطر

وانما ذكر هذا الاسم فى القرآن حكاية عن قول المنافقين لا هل الايمان وسبب هذه الكراهة أن يثرب امام التثريب الذى هو التوبيخ والملامة أو من الثرب بالمثلثة وهو الفساد وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وأما قوله صلى الله عليه وسلم فذهب وهلى الى أنها اليمامة أو هجر فاذا هى المدينة يثرب وقوله فى حديث آخر لا أراها الا يثرب فذلك قبل النهى عن تسميتها بذلك ويثرب اسم لموضع منها أو لجبل نزل بها

(تنفى الناس) أى شرارهم قال فى الفتح قال عياض وكان هذا يختص برؤيته صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهجيرة والمقام معه بها الا من ثبت ايمانه وقال النووى ليس هذا ظاهرا لانه لو رد عند مسلم لا تقوم الساعة حتى تنفى المدينة شرارها كما ينفى الكير خبث الحديد وهذا والله أعلم زمن الدجال اه ويحتمل أن يكون المراد كلا من الزمنين وكان الامر فى حياته صلى الله عليه وسلم لذلك السبب المذكور ثم يكون ذلك أيضا فى آخر الزمان عند ما ينزل بها الله الدجال فتخرب باهلها فلا يبقى منافق ولا كافر الا خرج اليه وأما ما بين ذلك فلا اه وقال المناوى جعل مثل المدينة وما كنيها مثل الكير وما يوقد عليه فى النار فيميزه الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب كما كان فى زمن عمر اخراج اليهود والنصارى منها (كما ينفى الكير) بكسر الكاف وسكون التحتانية وفيه لغة أخرى كور بضم الكاف والمشهور بين الناس أنه الزق الذى ينفخ فيه لكن أكثر أهل اللغة على أن المراد بالكير حانوت الحداد والصائغ قال ابن التين وقيل الكير هو الزق والحانوت هو الكور وقال صاحب المحكم الكير الزق الذى ينفخ فيه الحداد (خبث الحديد) بفتح المعجمة والموحدة وبعدها مثلثة أى وضخه الذى تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيها من فى قلبه دغل بل تميزه عن القلوب الصادقة وتخرجه كما يخرج الحداد ردىء الحديد من جيده ونسب التمييز للكير لكونه السبب الاكبر فى اشتعال النار التى يقع التمييز بها واستدل بهذا الحديث على أن المدينة أفضل البلاد (ق عن أبى هريرة) أمرت الرسل) أى والانبياء (ان لا تأكل الا طيبا) أى حلالا (ولا تعمل الا صالحا) فليغفر لنا من غير صالح من كبيرة ولا صغيرة عمدا ولا سهوا لعصمتهم أى أمرهم الله وأقدرهم على ذلك فلا يأنى أن غيرهم مأمور بذلك أيضا (لـ عن أم عبد الله بنت أوس) أخت شداد بن أوس) قال الحافظ صحح رواته الذهبى (أمرنا) بضم الهمزة وكسر الميم أى أنا وأمتى (باسباغ الوضوء) قال المناوى أى باكماله بما شرع فيه من السنن لا باتمام فروضه فانه غير مخصوص بهم (الدارمى) فى مسنده عن ابن عباس (أمرنا) أى أنا وأمتى أو معنى الكل باسم البعض (بالتسبيح) أى وبالتحميد والتكبير (فى ادبار الصلوات) قال المناوى أى المكتوبات ويحتمل وغيرها (ثلاثا ثلاثين

(قوله وأوصاها الخ) اغا زاد التكبير واحدة ليكون الذكر مائة كاملة (قوله ان أكبر) أى أقدم الاكبر منافى مناولة نحو السواك والماء ومحله اذا لم يكن الاصغر نسأ أفقه أو على اليمين والاكبر على اليسار والافيقدم الاصغر سنا كذا فى المناوى وقال بعضهم المراد تكبير العبدين كذا نعمانه بخط الشيخ عبد البر هامش نسخته (قوله رأس اليتيم) أى من ليس له أب وان كان له أم قال العزيزى آل للعهد الذهنى أو للجنس واليتيم صغيرا لا أبله انتهى وقوله للعهد الخ أى على وزان وأخاف أن يأكله الذئب والمراد بعض من الحقيقة غير معين ولهذا كان فى المعنى كالنكرة اذ ليس المراد يتيما معينا ولا كل فرد من افراد اليتامى ولا ذئبا معينا ولا كل ذئب انتهى مناوى (قوله هكذا) ومسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأس نفسه ويحتمل أنه مسح على رأس من يخاطبه بذلك لكن الظاهر الاول وانما كان المسح فى اليتيم من المؤخر الى المقدم وفى غيره بالعكس رفقا باليتيم لئلا يزعج لو مسح من مقدمه كذا قيل وفيه نظر اذ الظاهر الازعاج من البدء بالمؤخر لظاهر أن ذلك أمر تعبدى (قوله أسمك عليك بعض مالك) قاله صلى الله عليه وسلم لكعب حيث تخلف عن غزوة تبوك وجاء له صلى الله عليه وسلم مريد التصدق بجميع ماله ليفوز بتحقيق توبته فما بلغه نزول الآية فلما قال له صلى الله عليه وسلم ذلك قال يا نصف فقال لا فقال يا ثلث فقال نعم وذلك لعلمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة أنه لا يصبر على الاضافة مثل أبى بكر رضى الله تعالى عنه حيث لم ينهه عن التصدق بجميع ماله (قوله مبلا) المراد كثرة المشقة لاخصوص ذلك وسيأتى بيان الفرق بين ذلك وبين أن الصلح بين اثنين أكثر ثوابا من عيادة المريض وان زيارة الاخ فى الله أفضل من صلح بين اثنين (قوله من مكحول مرسلا) قال بعض مشايخنا ولعل حكمته اقتصار المصنف على رواية الارسال لكونها أصح من المسندة بدليل انهم يذكرونها تعقبا انتهى مناوى (قوله خلوا الخ) هو علة فى المذى للمشى أمامه صلى الله عليه وسلم فهو من خصوصياته أما فى حق غيره فندب المشى خلف الشيخ الا لضرورة أو ظلمة فيمشى أمامه ليعمل نفسه ونيابة عنه (قوله عن الطريق) أى المسلوك للناس بخلاف المهجور أخذا من قوله صلى الله عليه وسلم أمط الاذى الذى فى المهجور لا يتأذى به أحد (قوله لك صدقة) أى مثلها فى الثواب

(قوله عن أبي بزرة) أي الأسلمي واسمه نضلة بن عبيد على الصحيح مات سنة ستين (قوله أملئ) أي برأملئ وقدمها على الأب اذا تعارضا في أنواع الاكرام غير النفقة الواجبة والا فالمقدم نفس الشخص ثم زوجته الى آخرما في الفروع وبصح رفع أم على الابتداء أي أملئ مطاوعة برها لكن قوله أبالئ يؤيد النصب وقد يقال انه على لغة من يلزمه الالف لكن الظاهر خلاف ذلك والنصب أولى للقرينة الظاهرة (قوله عن معاوية بن حيدة) زاد المناوي ابن معاوية القشيري جد بهز بن حكيم وقوله عن أبي هريرة قال عن أبي بزرة) ﴿ (وهو حديث أي قدمها في العيال كابدته من مشاق الحمل والوضع والرضاع وذا اطلبا شيأ في وقت لم يمكن اجابة الغير) ﴿ (ثم أبالئ ثم الاقرب فالاقرب) قال العلقمي قال أصحابنا ينبغي أن يقدم في البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم سائر المحارم من ذوي الارحام كالاعمام والعمات وبه كاني الترمذي عن بهز بن حكيم قال حدثني أبي عن جدي قال قلت يارسول الله من أبر قال أملك فذكره وأبر بفتح الهمزة والباء الموحدة وتشديد الراء مع الرفع أي من أحق بالبر وعن أبي هريرة قال قلت يارسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة فذكره (حم د ت ك عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة وسكون القتبية بعدها دال مهملة (ه عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن صحيح ﴿ (املك بدلك) أي اجعلها لمولاك بأن تقضيها عما يضربك وتبسطها فيما ينفعك (نخ عن أسود بن أصرم) بوزن أفعل فيهما واسناده حسن ﴿ (املك عليك لسانك) بأمن سألتنا الفتاة أي لاتقل بلسانك الامعروفا وهل يكب الناس في النار على وجوههم الا حصائد ألسنتهم (ابن قانع طب عن الحرث بن هشام) واسناده جيد ﴿ (املك عليك لسانك) قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن عقبة بن عامر قال قلت يارسول الله ما النجاة قال املك فذكره أي لاتجره الاعما يكون لك لا عليك (وليسعك بيتك) قال المناوي يعني تعرض لما هو مناسب للزوم بيتك من الاشتغال بالله وترك الاغيار (وابك على خطيئتك) أي ذنبك ضمن ابك معنى الندامة وعداه بعلى أي اندم على خطيئتك (ت عن عقبة بن عامر ﴿ املكوا العين فانه أعظم للبركة) قال العلقمي قال في النهاية يقال ملكت العين وأملكته اذا أصبت عينه وأحدته وأراد أن خبزه يزيد بما يحتمله من الماء بجودة العين (عد عن أنس) قال المناوي وذا حديث منكر ﴿ (امناء المسلمين على صلاتهم وصحورهم المؤذنون) أي هم الحافظون عليهم دخول الوقت لاجل الصلاة والسحر للصوم فيه فحي قصر وافي تحرير الوقت فقد خانوا اماما تمنوا عليه ﴿ (هق عن أبي محذورة ﴿ أمنع الصفوف من الشيطان) أي أحفظها من وسوسته (الصف الاول) وهو الذي يلي الامام فتنأكد المحافظة على الصلاة فيه (أبو الشيخ عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ﴿ (أمنوا) هو بتشديد الميم أي قولوا آمين بدبا (اذا قرأ) وفي نسخة قرئ بالبناء للمفعول يعني اذا قرأ الامام في الصلاة أوقرأ أحدكم غيرها (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) أي اذا فرغ من قراءة ذلك وورد في حديث آخر تعليله بأن من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفرله (ابن شاهين في السنة عن علي ﴿ أمراء) تثنية أمير أي كأمير (وليسا بأمير بن) أي الامارة المتعارفة (المرأة تجمع مع القوم فحيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة فليس لاصحابها أن ينفروا حتى يستأمروها) قال الامام ينبغي لامير الحاج أن لا يرحل عن مكة لاجل حائض لم تطف للافاضة (والرجل يتبع الجنازة فيصلى عليها فليس له ان يرجع حتى يستأمر أهلها) أي

المناوي وهو في مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ أملئ ثم أملئ ثم أبالئ ثم أدنالئ ادناك انتهى (قوله املك من املك أي اجعلها لمولاك بأن تقضيها عما يضربك وتبسطها فيما ينفعك) أي اجعلها لمولاك بدلك أي اجعلها مولاك بدلك فاقضها عما يمنعك عنه الشرع وابسطها فيما أذن للشخ انتهى (قوله عن أسود بن أصرم) زاد المناوي المحاربي عداده في أهل الشام وروايته فيهم وقال البغوي لا أعلم غيره انتهى (قوله عن الحرث ابن هشام) زاد المناوي ابن المغيرة المخزومي أخو أبي جهل وهو الذي أجارته أم هاني يوم الفتح وقيل قبره مات مرابطا بالشام قال فلت يارسول الله أخبرني بأمر أعتصم به فذكره (قوله املك عليك لسانك بأن لا تتكلم به الا فيما يعني ولذا جعل له حبسان الاسنان والشفتان اشدة حبسه الى أعراض الناس (قوله وليسعك بيتك) بأن لا تخالط الناس ان لم ترتق نفسك لمرتبة العفوعن مسيئهم الخ (قوله وابك) فسمنه معنى استدم فعداه بعلى (قوله أملكوا) بالقطع من املك من باب اكرم (قوله أمناء) جمع أمين (قوله عن أبي محذورة) زاد المناوي الجمعي المكي المؤذن انتهى (قوله امنع) أي أكثر منه احرصا وحفظا من وسوسته (قوله أبو الشيخ) زاد المناوي عبد الله بن جعفر في الثواب انتهى (قوله غير المغضوب) أي بجر غير على الحكاية (قوله ابن شاهين واسمه عمر) والامير أي في كتاب السنة له عن علي أمير المؤمنين انتهى مناوي (قوله أميران) أي كأميرين من حيث انه ينبغي أن لا يخرج من مكة قبل طواف الحائض فهم ينتظرونها كالامير وكذا ولي الجنازة يستأذنه المشيع لها في الرجوع كما يستأذن الامير (قوله حتى يستأمروها) قال المحب الطبري وهو مذهب مالك ومحله حيث لم ترد الاقامة بمكة انتهى مناوي (قوله والرجل يتبع الخ) ظاهره ان المشيه بالامير

هو المشيع للجنازة مع ان المشيعة اولياء الميت فحينئذ قوله والرجل أي والولي الذي يستأذنه الرجل الذي يشيع الخ (قوله المحاملي) أخذ عن البخاري وكان يحضر مجلسه عشرة آلاف وكان في الفرث الرابع (قوله أيضا المحامل) هو القاضي أبو عبد الله الحسين بن اسمعيل الضبي سمع البخاري والدورقي وغيرهما وعنه الطبراني والدارقطني وغيرهما قال الدمعة اني ثقة كان يحضر مجلس املائه عشرة آلاف رجل مات سنة ثمانمائة وثلاثة وثلاثين سنة (قوله ان ان الله أبى على) (٣٣٥) أي امتنع امتناعا كليا من قبول توبة من قتل مؤمنا ظلما وقوله ثلاثا ان كان من كلامه صلى الله عليه وسلم فالمعنى سألت ربي ذلك ثلاث مرات وان كان من كلام الراوي فالمعنى انه صلى الله عليه وسلم كرر ذلك ثلاث مرات وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لبعض الصحابة لما تبع كافرا في الحرب وقتله بعد أن قال له اني سلم اجتهادا منه فلما أخبر ذلك صلى الله عليه وسلم ذكر كلاما شديدا فلما قدم ذلك الصحابي عليه صلى الله عليه وسلم وقال له انه قال ذلك فرارا من القتل ولم يكن أسلم حقيقة فأعرض عنه صلى الله عليه وسلم فقال ذلك ثانيا وثالثا فاقبل عليه وذكر الحديث له والمقصد التنفير (قوله أو أزوج) أي لا أجيب نكاح امرأة الا اذا كانت من أهل الجنة وعبارة العزيزي بعد ذكر الحديث معنى ان أتزوج امرأة أو أزوج من أهل امرأة الامن أهل الجنة يعني منعني من مصاهرة من يحتم له بعمل أهل النار فيخلد فيها انتهى بحروفه (قوله عن هند بن أبي هالة) قال المناوي قتل مع علي يوم الجمل شهد أحدا وغيرها انتهى (قوله اتخذني خليلا) أي جعلني في غاية الرضا بما يصنع وهو عبر عني في غاية الرضا بما أصنع والمراد لازم الخلة التي هي تخلل المحبة في سائر الاعضاء لان ذلك مستحيل عليه تعالى (قوله وان خليلي أبو بكر) ولا ينافيه لو اتخذت خليلا غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلا لانه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل علمه بأن أبا بكر اتخذه خليلا (قوله ان لا يظهر أهل الباطل الخ) بأن ينصر المسلمين على الكافر اتخرق يستأصلوهم أو بأن ينصر أهل السنة حتى يردوا الشبه على أهل الضلال قال المناوي وحرف النفي زائد كقوله تعالى ما منعك ألا تسجد وفائدته توكيد معنى الفعل وتحقيقه وذلك لان الاجارة لا تستقيم الا اذا كانت الخلال ثابتة لا منفية انتهى (قوله عن أبي مالك) واختلف في أبي مالك راوي هذا الحديث من هوفان في الصحب ثلاثة يقال لكل منهم

والامير الثاني أهل الميت فلا ينبغي له الرجوع حتى يستأذنهم ويعز يهم (المحاملي) بفتح الميم نسبة الى المحامل التي تحمل الناس في السفر وهو القاضي أبو عبد الله (في اماليه) الحديثه (عن جابر) باسناد ضعيف ﴿ (ان الله ابى على فمن قتل مؤمنا ظلما ثلاثا) أي سألته أن يقبل توبة من قتل مؤمنا ظلما ثلاث مرات فامتنع أو قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك أي كرره ثلاثا للتأكيد وهذا في المستحل أو نخرج مخرج الزجر والتنفير قال العلقمي وسببه كافي الترمذي عن عقبة بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاغاروا على قوم فشد رجل من القوم فاتبعه رجل من أهل السرية فشاهره ففال الشاد من القوم اني مسلم فعضر به فقتله فجئ الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديدا فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اذ قال القاتل يارسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن قبره من الناس ثم قال الثانية يارسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن قبله من الناس وأخذ في خطبته ثم قبر بصره ان قال الثالثة يارسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله أبى على فمن قتل مؤمنا الحديث ثلاثا (حم ن ك عن عقبة بن مالك) اللبثي باسناد صحيح ﴿ (ان الله أبى لي ان لا تزوج أو لا زوج الا أهل الجنة) أي منعني أن أتزوج امرأة أو أزوج امرأة الا من أهل الجنة يعني منعني من مصاهرة من يحتم له بعمل أهل النار فيخلد فيها (ابن عساكر عن هند بن أبي هالة) التميمي ولد حديقة ﴿ (ان الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا وان خليلي أبو بكر) الصديق رضي الله عنه فهو أفضل الناس على الاطلاق بعد الانبياء (طب عن أبي امامة) باسناد ضعيف ﴿ (ان الله تعالى اجارك من ثلاث خلال) أي خصال (ان لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا) بكسر اللام أي لا يدعو عليكم دعوة كادعائوح على قومه فهلكوا جميعا بل كان كثير الدعاء لهم واختبأ دعوته للمستجابة لأمته يوم القيامة (وان لا يظهر) بضم أوله وكسر ثالثه (أهل الباطل على أهل الحق) قال العلقمي أي لا يعلي أهل الدين الباطل وهو الكفر على دين أهل الحق يعني أهل الاسلام بالغلبة والقهر بل يعلي دين الاسلام على جميع الاديان قبل ذلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام فلا يبقى أهل دين الا دخل في الاسلام وقيل المراد اظهار أهل الحق بالحجج الواضحة والبراهين اللائحة لان حجج الاسلام أقوى الحجج وبراهينه أقطع الدلائل فما تحاج مؤمن وكافر الا ظهرت حجة المسلم على الكافر (وان لا يجتمعوا على ضلالة) قال العلقمي لفظ الترمذي لا تجتمع هذه الامة على ضلالة وزاد ابن ماجه فاذا وقع الاختلاف فعليك بالسواد الاعظم مع الحق وأهله وقد استدل به الغزالي وغيره من أهل الاصول على كون الاجماع حجة اهـ وهو من خصائص هذه الامة (د عن أبي مالك

الوفاة الاشعري احدهم راوي حديث المعازف وهو مشهور بكنيته وفي اسمه خلاف الثاني الحرث بن الحرث مشهور باسمه اكثر الثالث كعب بن عاصم مشهور باسمه دون كنيته قال الحافظ وصح لي انه الثالث انتهى مناوي (قوله اخضر) أي منع وفي رواية اخضب وفي أخرى جهب أي اذا علم سوء حاله لم يوفقه للتوبة حتى يموت على حاله فيدخل النار (قوله بدعة) المراد بها هنا بدعة مخصوصة وهي الاعتقاد في ذاته تعالى أو صفاته أو أفعاله ما لا يليق (قوله ابن فيل) الذي في فهرسة ابن حجر ابن فيسل بنا لفا بعد لفظ الحيوان واسمه أبو طاهر الحسن بن أحمد بن فيل له جزء مشهور وهذا الحديث منه فتردد المناوي ليس على ما ينبغي فاله بعض الاشياخ (قوله خط عن ابن عباس) قال الخطيب فيه (٣٣٦) لاحق بن حسين كذاب وضع الحديث على الثقات (قوله سلب الخ) واسائل بنفسه كيف يصاد الهدهد مع أنه يبصر الماء الذي تحت الارض فقال انا أزال القضاء عمى البصر وصار ملايين العرب وهذا الحديث تكلم فيه بالوضع لكن ما بعده يؤيد معناه (قوله أبو عبد الرحمن) أي جعفر وأمه فروة بنت القاسم ابن محمد بن أمها أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم فكان يقول ولدني الصديق مرتين قال أبو حنيفة ما رأيت أفقه منه انتهى مناوي (قوله سلطوانه) وهي رواية ابن حبان كافي المناوي (قوله فوافت آجال قوم الخ) بأن ماتوا بسبب تلك المصيبة التي لا هل نقمته فان البلاء عم لكنه طهرة ورفع درجات لاهل الصلاح (قوله فاهلكوا بهلاكهم) أي بسببه (قوله أن يرى الخ) أي حيث لا كبر ولا رياء (قوله ويكره البؤس) الذلة والفقر أي الفجور والشكوى لبعض الناس من غير اظهار ذلك وافشائه (قوله والتباؤس) أي تكلف ذلك واظهاره وافشاؤه ان قيل ما معنى كراهة الله للبؤس مع أنه لا اختيار للانسان فيه فالجواب أنه باعتبار سببه من ذنوب أو معاص يجر اليه من ضياع نفوذ كل مال يتيم انتهى بعض أشياخنا كذا بخط بعض

الاشعري ﴿ ان الله اخضر التوبة عن كل صاحب بدعة ﴾ أي منعها قال المناوي أي من يعتقد في ذات الله وصفاته وأفعاله خلاف الحق (ابن فيل) هو مافي نسخ قال المناوي ولعله الصواب وفي نسخة شرح عليها قيد بدل فيل (طس عم والضياء) الخ قد مضى (عن أنس ﴿ ان الله اذا أحب عبدا جعل رزقه كفافا ﴾ أي بقدر كفايته لا يزيد عليها فيطغيه ولا ينقص عنها فيؤذيه بعيان الغنى مبطرة والفقر مذلة (أبو الشيخ عن علي) باسناد ضعيف ﴿ ان الله تعالى اذا احب انفاذ أمر ﴾ بالذال المعجمة أي أراد امضاءه ﴿ سلب ذوي لب لبه ﴾ يعني ان قضاء الله لا بد من وقوعه ولا يمنع منه وفور عقل (خط عن أنس ﴿ ان الله تعالى اذا أراد امضاء أمر نزع عقول الرجال ﴾ أي الكاملين في الرجولية أي لا يمنع من وقوع قضائه وفور عقل كما تقدم (حتى يمضي أمره) بضم الميثاة التحتية (﴿ فاذا أمضاه رد اليهم عقولهم ﴾ ليعتبروا ويعتبر بهم (﴿ ووقعت الندامة ﴾ أي منهم على ما فرط منهم فاذا حصل الذل والانكسار واقبلوا عليه سبحانه وتعالى تاثبين قبل توبتهم كما في صحيح الاخبار (أبو عبد الرحمن السلمي في سنن الصوفية عن جعفر بن محمد) الصادق (عن أبيه عن جده) علي بن أبي طالب باسناد ضعيف ﴿ ان الله تعالى اذا أنزل سلطانه ﴾ أي قهره وشدة بطشه يقال سلط عليه وسلطه بسطوة قهره وأذله وهو البطش بشدة (على أهل نقمته) أي المستوجبين الانتقام منهم (﴿ فوافت آجال قوم سالمين فاهلكوا بهلاكهم ثم يبعثون على نياتهم وأعمالهم ﴾ أي يبعث كل واحد منهم على حسب عمله من خير وشر فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الكافر والفاسق فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب والعقاب (هب عن عائشة) وهو حديث صحيح ﴿ ان الله اذا أنعم على عبد نعمة يحب أن يرى أثر النعمة عليه ﴾ قال المناوي لانه اغنا أعطاه ما اعطاه ليبرزه الى جوارحه فيكون مكرما له فاذا منعه فقد ظلم نفسه (﴿ ويكره البؤس ﴾ قال المناوي سوء الحال والفاقة اه وقال العلقمي الخضوع والفقر (﴿ والتباؤس ﴾ قال المناوي اظهار الفقر والحاجة لانه كالشكوى الى العباد من ربه فالجميل في الناس لله لا للناس مطلوب (﴿ ويبغض السائل الملحف ﴾ قال العلقمي قال في الدر كأصله ألحف في المسئلة ألح فيها ولزمها اه وهذا بالنسبة لسؤال الخلق أما بالنسبة لسؤال الله والطلب منه فهو محمود (﴿ ويحب الحيي ﴾ أي كثير الحياء (﴿ العفيف ﴾ أي المتكف عن الحرام وعن سؤال الناس (﴿ المتعفف ﴾ أي المتكلف العفة (هب عن أبي هريرة) باسناد جيد ﴿ ان الله اذا رضي عن العبد اثنى عليه بسبعة أصناف من الخير لم يعمله ﴾ بضم الهمزة وسكون الميثلثة وكسر النون قال المناوي

(قوله لم يكن لقضائه مرد) وعاورد ان الدعاء يرد القضاء المبرم فمحمول على غير السعادة والشقاوة اما القضاء المبرم بالسعادة أو ضدها فلا يرد أصلا والصواب الجواب بأن المراد مبرم بحسب الظاهر لمن اطلع عليه من الملائكة وبعض الاولياء وليس مبرما في علمه تعالى (قوله البسط) أو البسط وعبارة المناوى بكسر الميم المهملة وسكون الميم وقيل بفتح المهملة وكسر الميم الكندى الشامى قال فى الكاشف مختلف فى صحبته وجزم ابن سعد أنه وفادة وجزمه ضعيف انتهى مات بصعيدى كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نقمة) أى انتقاما وهذا الحديث موضوع كما نقله الحافظ ابن حجر وبدل لوضعه ما ورد فى البخارى أنهلك وفينا الصالحون يا رسول الله فقال نعم اذا كثر الخبث فهو يدل على حصول الانتقام ولو مع وجود أهل الرحمة من الصلحاء والاطفال فيعارض معنى هذا الحديث ولا يحتاج الى تأويل حديث البخارى الاوضح هذا وما ورد لولا شيوخ ركع الخ لا ينافيه لان حصول الرحمة بسبب هؤلاء لا ينافى أنه قد ينزل بشاء وبهم الانتقام فى بعض الاحيان وقوله وعقيم النساء بتشديد القاف يقال عقم كفرح ونصر وكرم وغنى وعقمها الله وأعقمها ورحم معقومة أى مسدودة لا تلد اه بخط بعض الفضلاء (قوله نزع منه الحياء) أى من الناس ومن الله تعالى (قوله مقتنا) فعيل بمعنى فاعل أو مفعول أى ممقوتا فغيره أو مفعول أى ماقتا غيره (قوله رقبة الاسلام) أى حدوده وأحكامه وأصل الرقبة العروة التى تربط بها ورجل الداية لمخط (قوله فاحبه) بالادغام أو يفكه

يقدر له التوفيق لفعل الخير فى المستقبل ويثنى عليه به قبل صدور منه بالفعل (واذا سخط على العبد أنى عليه بسبعة أصناف من الشر لم يعمله) فنعوذ بالله من سخطه (رحم حب عن أبى سعيد ﷺ ان الله اذا قضى على عبد قضاء لم يكن لقضائه مرد) أى اذا رد ولقد كان الانبياء والصالحون يفرحون بالبلاء أكثر من فرحهم بالعطاء لتيقنهم ذلك وعدم غفلتهم عنه (ابن فائع عن شرحبيل) بضم المهملة وفتح الراء (ابن البسط ﷺ ان الله تعالى اذا أراد بالعباد نقمة) أى عقوبة (أمات الاطفال وعقم النساء) أى منع المى أن يتعقد فى أرحامهن ولدا (فتنزل بهم النقمة وليس فيهم مرحوم) قال المناوى لأن سلطان الانتقام اذا ثار وفيهم مرحوم حنت الرحمة بين يدى الله حنين الوالدة فتطفئ تلك الثائرة فاذا لم يكن فيهم مرحوم ثار الغضب واعتزلت الرحمة اه فينبغى التلطف بالاطفال والشفقة عليهم فاذا دعت حاجة الى التأديب فالتأديب أولى من تركه (الشيرازى فى الالقاب عن حذيفة) بن اليمان (وعمار بن ياسر معا) دفعوا نهم أنه من وا حدمنهما على الشك ﷺ (ان الله اذا أراد أن يهلك عبدا نزع منه الحياء) أى لا يستحى من الله تعالى أو من الخلق أو منهما (فاذا نزع منه الحياء لم تلقه) أى لم تجده (الا مقيتا) بكسر الميم وكسر القاف المشددة فعيل بمعنى فاعل أو مفعول قال المناوى من المقت وهو أشد الغضب اه وقال العلقمى قال فى النهاية المقت أشد الغضب اه وقال فى المصباح مقته مقتا من باب قتل أبغضه أشد البغض عن أمر قبيح (ممقتا) بالتشديد والبناء للمجهول أى ممقوتا بين الناس مغضوبا عليه عندهم (فاذا لم تلقه الا مقيتا ممقتا نزعت منه الامانة فاذا نزعت منه الامانة لم تلقه) أى لم تجده (الا خائنا) أى فيما جعل أمينا عليه (مخونا) بالتشديد والبناء للمجهول أى منسوبا الى الخيانة محكوما له بها (نزعت منه الرحمة) أى رقة القلب والعطف على الخلق (فاذا نزعت منه الرحمة لم تلقه الا رجيما) فعيلا بمعنى مفعول أى مرجوما وأصل الرجم الرمى بالحجارة (ملعنا) بالضم والتشديد أى يلعنه الناس كثيرا (نزعت منه ربقة الاسلام) بكسر الراء وسكون الموحدة وفتح القاف قال فى النهاية الربقة فى الاصل عروة فى حبل تجعل فى عنق البهمة أو فى يدها ثم سميت بها الحبل نفسه ثم استعيرت للاسلام يعنى ما يشد به نفسه من عرى الاسلام أى حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه اه وفيه أن الحياء أشرف الخصال وأكمل الاحوال (٥ عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الله تعالى اذا أحب عبدا) أى أراد به خيرا هداه ووفقه (دعا جبريل فقال انى أحب فلانا فأحبه فيحبه جبريل ثم ينادى) أى جبريل (فى السماء فيقول ان الله يحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء) برفع المضارع بدليل ثبوت النون فيما بعده (ثم توضع له المحبة فى الارض) أى يحدث له فى القلوب محبة ويزرع له فيها مهابة (واذا أبغض عبدا) أى أراد به شرا أبعده عن الهداية (دعا جبريل فيقول انى أبغض فلانا فأبغضه فيبغضه جبريل ثم ينادى فى السماء ان الله يبغض فلانا فأبغضوه فيبغضونه ثم توضع له البغضاء فى الارض) أى فيبغضه أهلها جميعا ينظرون اليه بعين الازدراء فتسقط مهابته من النفوس واعزازه من الصدور من غير بذا منه لهم ولا جناية عليهم قال العلقمى قال شيخنا تبعا للسيوطى قال العلماء محبة الله لعبده هى ارادة الخير له وهدايته واتمامه عليه ورحمته وبغضه ارادته عقابه وشقاوته

 فاحبه بالفك وان اقتصر الشارح على الفك وهذا المحبوب أقل شئ من عمل الخير منه يقوم مقام كثير من غيره ولو المراد اطلع سيدنا داود عليه السلام على الميزان فوجد كل كفة كما بين المشرق والمغرب فقال يارب من يستطيع ملؤها حسنات قال اذا رضيت على عبد ملأتها بمرة واحدة (قوله أبغض) من أبغض فأبغضه بالهمز فيبغضه بوزن يكرمه

(قوله طعمه) أي خبيصه بشئ كالتي مقاله كان له صلى الله عليه وسلم وكان يصرفه للفقراء (قوله فهي للذي يقوم من بعده) أي من الخلفاء وليس المراد هي ملكهن بعده كما هو ظاهر الحديث بل المراد فحكم التصرف فيها لمن بعده حكم التصرف له صلى الله عليه وسلم وقد فعل الصديق رضي الله عنه وبقية الخلفاء ما كان يفعله صلى الله عليه وسلم ولذا لما خالف النبي صلى الله عليه وسلم بعض أئمة أخذها الصديق رضي الله تعالى عنه ليصرفها للفقراء فقالت له السيدة فاطمة رضي الله تعالى عنها أنت ورثت النبي أم أهله فقال بل أهله وقد كرلها حديث نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة وقوله بل أهله أي أهل بيته صلى الله عليه وسلم والمراد لست أنا وارثا بل أهله الوارثون لو كان يورث أي لو فرض أنه يورث لكان وارثه أهله لا أنا (قوله قبض نبيها) ونالت الرحمة هي تهيئته لامته المراتب بسبب شفاعته لهم حين تعرض عليه أعمالهم ويقبل هي الثواب المترتب على صبرهم بقدره من بينهم وعلى العمل بشريعته من بعده (قوله وسلفا) عطفه (٣٣٨) على فرطا من عطف المرادف لان كلا بمعنى المتقدم (قوله بين يديها) أي قريبا منها قربا معنويا كالحاصل بين يدي شخص (قوله هلكة أمة) أي أمة الدعوة اذ أمة الاجابة لا تهلك (قوله فاقرعينه) أي أفرح قلبه وعبر بالعين لان شأن من نزل على قلبه السرور أن يجرج من عينه ما يبارد كما أن من نزل على قلبه الحزن خرج من عينه ماء حار (قوله عن أبي موسى) الاشعري قال القرطبي وهذا من الاربعة عشر حديثا المنقطعة الواقعة في مسلم لانه قال في أول سنده حدثنا عن أبي امامة انتهى مناوي (قوله أن يجعل عبدا) وفي رواية أن يخلق للخلافة بإطلاق الخليفة على من أتيب عن شخص في غيبته ليفعل ما كان يفعله وليس مرادا هنا لان الله تعالى لا يغيب ولا يفتقر الى من ينيبه بل المراد به من اصطفاه الله تعالى وجعله هاديا للخلق وهو قسمان قسم أذن له في الظهور وارشاد الخلق كسيدي أحمد البدوي وسيدي محيي الدين فانه مكث ثلاثة أيام في قبر مهجور فانتصب عليه الاسرار وأذن له في ارشاد الخلق فخرج يدعو الناس فهم

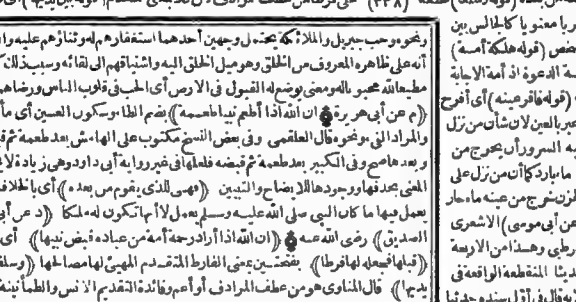

ونحو وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين أحدهما استقرارهم له وثناؤهم عليه والثاني أنه على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل الخلق اليه واشتياقهم الى لقائه وسبب ذلك كونه مطيعا لله محبوبا له ومعنى بوضع له القبول في الارض أي الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه ﴿م عن أبي هريرة﴾ ان الله اذا أطعم نبيا طعمة ﴿بضم الطاء وسكون العين أي مأكلة والمراد الرزق ونحوه قال العلقمي وفي بعض النسخ مكتوب على الهامش بعد طعمة ثم قبضه وبعد طعمة ثم قبضه بعد طعمة ثم قبضه فعلمنا في خبر رواية أبي داود وهي زيادة لا يحتمل المعنى بحد فهو وجودها للايضاح والتبيين ﴿فهي للذي يقوم من بعده﴾ أي باستخلافه أي يعمل فيها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعمل لانها تكون له ملكا ﴿د عن أبي بكر الصديق﴾ رضي الله عنه ﴿ان الله اذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها﴾ أي توفاه ﴿قبلها فجعله لها فرطا﴾ بفتحتين بمعنى الفارط المتقدم المهيئ لها مصالحها ﴿وسلفا بين يديها﴾ قال المناوي هو من عطف المرادف أو أعم وفائدة التقديم الانس والطمأنينة وقلة كرب الغربة أو شدة الاجر لشدة المصيبة ﴿واذا أراد اهلكة أمة﴾ بفتح الهاء واللام أي هلاكها ﴿عذبها نبيها حي فأهلكها وهو ينظر فأقر عينه﴾ أي فرحه وبلغه أمنيته بهلكتها في حياته ﴿حين كذبوه﴾ أي في دعواه الرسالة ﴿وعصوا أمره﴾ أي بعدم اتباع ما جاء به من عند الله وفيه بشرى عظيمة لهذه الامة ﴿م عن أبي موسى﴾ الاشعري ﴿ان الله تعالى اذا أراد أن يجعل﴾ وفي نسخة يخلق ﴿عبد الخلافته مسح يده على جبهته﴾ يعني ألقى عليه المهابة والقبول ليتمكن من انفاذ الاوامر وبطاع فمسحها كنايه عن ذلك ﴿خط عن أنس ﴿ان الله تعالى اذا أراد أن يخلق خلف الخلافته مسح يده على ناصيته﴾ أي مقدم رأسه زاد في رواية بعينه ﴿فلا تقع عليه عين﴾ أي لانراه عين انسان ﴿الا أحبته﴾ ومن لازم محبة الخلق له امتثال أوامره وتجنب نواهيه وتمكن هيبته من القلوب ﴿ك عن ابن عباس ﴿ان الله تعالى اذا أنزل عاهة﴾ أي بلاء ﴿من السماء على أهل الارض صرفت﴾ بضم أوله وكسر ثانيه أي صرفها الله ﴿عن عمار المساجد﴾ بحور كرالله تعالى كصلاة على النبي

من امتثل ومنهم من حرم وقسم مخير بين الظهور والخفاء كسيدي بشر فليس المراد بالخليفة هنا وفيما بعده خليفة الامارة كما توهمه بعضهم (قوله اذا أراد أن يخلق الخ) ان قيل توجيه الارادة الى خلق العبد المذكور مشعر بأنه لم يوجد فكيف يتأتى المسح المذكور فالجواب أن ارادة الله تعالى لما كانت كاشفة في وجوده نزل تعلق الارادة بخلقه منزلة الخلق أو انتهى بعض الفضلاء (قوله الا أحبته) وفي نسخة أحبه على اوا نصاحبها قال الحاكم رواته هاتيمون معروفون شرف الاصل انتهى مناوي (فوله عن عمار المساجد) بعموالذكر والاعتكاف وليس المراد من بنى المساجد أي فلا يصيبهم هذا البلاء وربما كانوا سببا في عدم نزول البلاء بغيرهم ومحييهم (قوله أو بعض عمار المساجد) فيه رد على بعض مشايخنا كالشيخ محمد البكري حيث قال في درسه في معنى الحديث الاستخراج اذا أراد الله انزال عاهة من السماء على أهل الارض نظر الى أهل المساجد فصرفها عنهم ان الضمير في عنهم يرجع الى أهل الارض والمعنى صرفها عن أهل الارض ببركة أهل المساجد وقال ان ذلك هو الاولى عندنا انتهى بخط الشيخ عبد القادر

(قوله بهم بزيادة عدا لا محسب) جعله حاليه ﴿ اشاره الشارح بقوله والحال اه
مجيء الحال من النكرة غير فصيح فلا يدل اليه مع امكان التخريج على الفصيح هذا ويصح جعلها صفة لامة (قوله غلت أسعارها) أي أسعار أقواتها وعبارة المناوي غلت أسعارها أي ارتفعت أسعار أقواتها (٣٣٩) ويحبس يمسك ويمنع عنها أمطارها فلا يطرون وقت الحاجة الى المطر انتهت فانظر (قوله هنا في المبين يحبس) هل هي رواية أم لا انتهى (قوله ويحبس) بالبناء للمفعول (قوله ويلي) أي يتأمر عليها من ساءلهم بالغلظة وسلب الاموال وقتل الانفس فهذا من الغضب وفي نسخة وولي وأشرارها بالرفع فاعل على كل منهما (قوله عن ديك) أي ملك على صورة ديك وهو غير ديك العرش الذي يسبح الله حتى اذا سمعت الديكة تسبحه أذنت فاذا قربت الساعة أمسكة الله عن التسبيح فلم تؤذن الديكة ويحتمل انه هو (قوله مرقت) أي نفذت قال في الصحاح مرق السهم خرج من الجانب الآخر انتهى مناوي (قوله وهو يقول) أي هبيرا، ذلك أي دأبه وعادته (قوله لنفسه) فيه شرف لدين الاسلام حيث أضافه لنفسه تعالى (قوله الا السخاء) أي الكرم فينبغي تعويد النفس الكرم لانه من أشرف الصفات وبذا وصف الله تعالى نفسه به وقد ورد أقيلوا عثرات كريم فان الله آخذ بيده كلما عثر وردمحق الاسلام أي ثمرائه شيأ فشيأ من الاصل قال المرى كل ما اجتمع فيه استقباحات اندرج به والعقل والطبع فهو فضل وأعظمها البخل الذي هو أدواء وحليه ينبني شر الدنيا والآخرة ويلازمه وتتابعه الحطة وتلاحق به اشر كله انتهى مناوي (قوله

صلى الله عليه وسلم وهذا كرة منه صلم قال المناوي لامن هو رها وهو منكب على دنياه معرض عن أخراه قال بعضهم ويؤخذ منه أن من عمل صالحا فقد أحسن الى جميع الناس أو سيأ فقد أساء الى جميعهم لانه تسبب لنزول البلاء والبلاء عام والرحمة مختصة ﴿ (ابن عساكر عن أنس ﴿ ان الله تعالى اذا غضب على أمة لم ينزل بها عذاب خسف ولا مسخ ﴾ أي لم يعذبها بالخسف بها ولا بمسخ صورها قردة أو خنازير مثلا والجملة معترضة بين الشرط وجوابه أو حال من فاعل غضب أي اذا غضب على أمة والحال انه لم ينزل بها ما ذكر ويحتمل أنها نعت أمة أي غير معذبة بما ذكر أو معترضة بين الشرط والجزاء ﴿ (غلت اسعارها وحبس عنها امطارها) ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ (وولى) ﴾ وفي نسخة ويلي بدل وولى ﴿ (عليها أشرارها) ﴾ أي يؤمر هم عليهم قال المناوي تنبيه أصل الغضب تغير يحصل لارادة الانتقام وهو في حقه تعالى محال والقائلون في أمثاله أن جميع الاعراض النفسانية كالغضب والرحمة والفرح والسرور والحياء والتكبر والاستهزاء لها أوائل ونهايات والغضب أوله التغير المذكور ونهايته ايصال الضرر الى المغضوب عليه فلفظ الغضب في حقه تعالى لا يحصل على أوله الذي هو من خواص الاجسام بل على غايته وهذه قاعدة شريفة نافعة في هذا الكتاب ﴿ (ابن عساكر عن أنس ﴾ ان الله تعالى أذن لي ان أحدث عن ديك ﴾ أي عن عظم جثة ملك في صورة ديك ﴿ (قد مرقت رجلاه الارض) ﴾ أي وصلتا اليها وخرجتا من جانبها الآخر ﴿ (وعنقه مثنية تحت العرش وهو يقول سبحانك ما أعظمك فيرد عليه) ﴾ أي فيجيبه الله سبحانه وتعالى بقوله ﴿ (الا يعلم ذلك) ﴾ أي عظمته سلطاني ﴿ (من حلف بي كاذبا) ﴾ فازجر شيأ وامنعه عن اليمين الكاذبة باستحضار هذا الحديث فان من تطرأ على كل الحلال ونأمل في عظم المخلوقات الدالة على عظم خالقها انكف وامتنع عن اليمين الكاذبة ﴿ (أبو الشيخ في العظمة طس ك عن أبي هريرة) ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ (ان الله تعالى اصطفى هذا الدين) أي دين الاسلام ﴿ (لنفسه ولا يصلح لدينكم الا السخاء) بالمد أي الجود والكرم وفي الفعل ثلاث لغات مضامن باب علا والثانية مخي من باب تعب والثالثة مثل قريب ﴿ (وحسن الخلق) أي التلطف بالناس والرفق بهم وتحمل أذاهم وكف الاذى عنهم ﴿ (ألا) ﴾ بالتخفيف حرف تنبيه ﴿ (فزينوا دينكم بها) ﴾ الزمو ضد الشين فمن وجد فيه الكرم وحسن الخلق مالت اليه النفوس وألفته القلوب ونالت ما يبلغه عن الله بالقبول ﴿ (طب عن عمرو ابن حصين ﴿ ان الله تعالى اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم ﴾ قال المناوي ومعنى الاصطفاء والخيرية في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة اه قال العلقمي قال الدوري استدل به أصحابنا على أن خير قريش من العرب ليس بكفء لهم ولا خير بني هاشم كفء لهم الا بني المطلب فانهم هم وبنو هاشم شيء واحد كما صرح به في الحديث الصحيح ﴿ (ت عن واثلة) ﴾ بن الاسقع وهو حديث حسن صحيح ﴿ (ان الله تعالى اصطفى من ولد ابراهيم اسمعيل) ﴾ قال المناوي وكانوا ثلاثة عشر ﴿ (واصطفى من ولد اسمعيل كنانة) ﴾ عدة قبائل أبوهم كنانة بن خزيمة ﴿ (واصطفى من كنانة قريشا) ﴾ هو ابن النضر ﴿ (واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني

فزينوا) أي تحلوا بهذين الوصفين (قوله كنانة) هو اسم لقبائل كثيرة سميت باسم جدها كنانة بن خزيمة والمراد انه تعالى اختارهم من حيث اتصافهم بالصفات الجميلة كالكرم وحسن الخلق لا لخصوص الاصطفاء في الدين ليشمل كفارهم أي فكفارهم أشرف من كفار غيرهم ومؤمنهم أشرف من مؤمن غيرهم قال المناوي اصطفى اختار واصطفى وفيه اشارة الى أفضليه اسمعيل على سائر اخوته

من بني هاشم﴾ وأودع ذلك النور الذي كان في جبهة آدم عبد المطلب ثم والده وبالمصطفى شرفت بنو هاشم وقال بعضهم في تفضيل الولد على الوالد

كم من أب قد علا بابن ذرى شرف ٭ كما علا برسول الله عدنان

﴿ت عن واثلة﴾ وهو حديث حسن صحيح ﴿ان الله تعالى اصطفى من الكلام أربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر﴾ قال المناوي فهي مختار الله من جميع كلام الآدميين ﴿فمن قال سبحان الله كتبت له عشرون حسنة﴾ وفي نسخة كتب بحذف تاء التأنيث ﴿وحطت عنه عشرون سيئة ومن قال الله أكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه﴾ قال المناوي بأن قصدها الانشاء لا الاخبار اه وقال العلقمي من قبل نفسه أي لان الحمد لا يقع غالبا الا بعد سبب كأكل أو شرب أو حدوث نعمة فكانه وقع في مقابلة ما أسدى اليه فلما حمد لا في مقابلة نبئ زادني الثواب ﴿كتبت له ثلاثون حسنة وحط عنه ثلاثون خطيئة﴾ قال بعضهم والحد أفضل من التسبيح ووجهه ظاهر وأما القول بأنه أكثر ثوابا من التهليل فمردود ٭ حم ك والضياء عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة معا﴾ وهو حديث صحيح ﴿ان الله تعالى اصطفى موسى بالكلام﴾ أي بالواسطة والكلام الذي سمعه موسى الكليم عليه أفضل الصلاة والتسليم كلام الله تعالى حقيقة لا مجازا فلا يكون محدثا فلا يوصف بانه تحدث بل هو قديم لانه الصفة الازلية الحقيقية وهذا مذهب ابيه الشيخ أبو الحسن الاشعري واتباعه وقالوا كما لا يتعذر رؤية ذاته تعالى مع انه ليس جسما ولا عرضا كذلك لا يتعذر سماع كلامه مع انه ليس حرفا ولا صوتا وذهب الشيخ أبو منصور الماتريدي والاستاذ أبو اسحق الاسفرايني أن موسى انما سمع صوتا دالا على كلام الله أي دالا على ذلك المعنى لكن لما كان بلا واسطة الكتاب والملك خص باسم الكليم وأما نفس المعنى المذكور فيستحيل سماعه لانه يدرو مع الصوت والقول يسماع ما ليس من جنس الحروف والاصوات غير معقول ﴿وابراهيم بالخلة﴾ أي اصطفاه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله ﴿ك عن ابن عباس﴾ وهو حديث صحيح ﴿ان الله تعالى اعلم﴾ أي تجلى تجليا خاصا ﴿على أهل بدر﴾ أي الذين حضروا وقعتها مع النبي صلى الله عليه وسلم ﴿فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم﴾ لانهم ارتقوا الى مقام يقتضي الانعام عليهم بمغفرة ذنوبهم السابقة واللاحقة فلا يؤاخذهم بها لبذلهم مهجتهم في الله ونصرهم دينه والمراد اظهار العناية لهم لا التقرير لهم في كل فعل أو الخطاب لقوم منهم على أنهم لا يقارفون ذنبا وان قارفوه لم يصروا وقال القرطبي هذا خطاب اكرام وتشريف نضمن أن حالة ما حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السالفة ونأهلوا الى أن يغفر لهم ما يستأنف من الذنوب اللاحقة ولا يلزم من وجود الصالحية للشئ وقوعه ولقد أظهر الله تعالى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل ما أخبر عنه بشئ من ذلك فانهم لم يزالوا على أعمال أهل الجنة الى ان فارقوا الدنيا وان قدر صدور شئ من أحدهم بادر الى التوبة ﴿ك عن أبي هريرة﴾ باسناد صحيح ﴿ان الله تعالى أعطاني فيما من به علي انى أعطيتك فاتحة الكتاب﴾ وظاهر شرح المناوي كسر همزة انى فانه قدر القول قبلها وعبارته ان قال لي انى أعطيتك ﴿وهي من كنوز عرشي﴾ أي المدخرة تحته ﴿ثم قسمتها بيني وبينك نصفين﴾ أي قسمين وان تفاوتا فان بعضها ثناء على الله وبعضها دعاء ﴿ابن الضريس هب عن أنس﴾ بن مالك ﴿ان الله تعالى أعطاني السبع﴾ أي السور السبع الطوال

(قوله مثل ذلك) أي له مثل ذلك (قوله من قبل نفسه) بأن قصد به الانشاء لا الاخبار وان كان الخبر بالثنا مثنيا لكن لا يثاب مثل من قصد الاخبار وقيل معنى من قبل نفسه انه ليس في مقابلة نعمة بل خالص لذاته تعالى كذا أجاب الشارح بالجواب الثاني والمعول عليه الاول الذي في مقابلة نعمة أفضل (قوله ثلاثون الخ) لا ينافي هذا حديث البطاقة وغيره أن لا اله الا الله أفضل من الحمد لله وغيرها وهو الراجح لانه قد يوجد في المفضول الخ وان العشرين المترتبة على قول لا اله الا الله أعظم كيفا (قوله بالكلام) أي في الارض واصطفى بنبينا بالكلام في السماء وذلك أرقى لكونه صعد الى محل التجليات (قوله وابراهيم بالخلة) أي قبل نبينا واصطفى نبينا بعده بخلة أرقى منها (قوله ماشئتم الخ) كناية عن اظهار شرفهم والعناية بهم لا التخيير فقط استدلال بعض من يدعي النصوص على أن ثم فرقة يباح لها المحرمات (قوله انى أعطيتك) بالكسر أي ان قلت انى الخ (قوله نصفين) أي قسمين قسم متعلق بالثناء على الله هذا وقسم متعلق بك وأنت الى هذا دعاء وطلب للهداية والخير من اهدنا الى الآخر فليس المراد النصفين المتساويين لان المتعلق بالله تعالى أكثر بل هو على حد اذا مت كان الناس نصفان (قوله الضريس) بتشديد الراء هكذا قال المناوي مصغرا مشددا انتهى وهو الحافظ يحيى البجلي (قوله أعطاني) أي أنزل علي (قوله السبع) أي السور السبع الطوال

أوسط (قوله مكان) أى بدل التوراة المنزلة على موسى أى متضمنة لمعانى التوراة (قوله الراآت) أى التى أولها السر أوالر ولم يقل الراآت للمثقل (قوله الى الطواسين) أى أولها يونس وآخرها القصص أى أعطانى الراآت والطواسين وما بينهما مما ليس أوله الر أوطس (قوله ماقرأ من نبى قبلى) هذا مشكل لان ماقبل ذلك من السور كذلك فان كان المراد ان هذه السور لم تتضمن معناها مانزل على الرسل بخلاف ماقبلها فلا اشكال (قوله بالمقام المحمود) أى أقدرنى فى يوم القيامة على الاتيان بمحامد دونتاه عليه تعالى مالم يقدر عليه أحد غيرى وبيدى اللواء (قوله والحوض المورود) فيه ان لكل نبى له حوض ولا خصوصية وأجيب بأن المراد به الكوثر أوحوض ينزل اليه ما من الكوثر وحيضان الانبياء ليست من الكوثر (٣٤١) وهذا الحديث لفظه موضوع ومعناه صحيح

ثابت باحاديث أخر (قوله قيامه) أى صلاة التراويح والاقالقيام مطلقا مسنون فى غيره (قوله ويقينا) توكيد لاحتسابا ان كان مفعولا لاجله وعطف مرادف ان كان معطوفا على ايمانا (قوله وان أذنبكم) أى بما أذنبنى وأنبما أذنبنى (قوله يرجع الخبيث) أى فاذا وقعت وسوسة بعد ذلك فهى من النفس لامن الشيطان لان خبره صلى الله عليه وسلم لا يختلف (قوله ومن اغتسل) أى أراد (قوله بالليل) الباء بمعنى فى ومثل الليل النهار وانما خص الليل بالذكر لانه ربما يتوهم ان كشف العورة لا بصر فى الظلمة (قوله فاكنوا) بضم الاول (قوله فلا تجعلوا لهم نصيبا) وذلك أن الذى يتعدى على طعامنا كفار الجن وعصاتهم الذين لا يقنعون بما أعطاهم الله تعالى فهم كالمحروص فطلب دفعهم بخلاف الطائع منهم فانه يكتفى بما أعطاه الله من الطعام فانه يعود لهم أوفر مما كان كما أن دوابهم قوم اروث

﴿مكان التوراة﴾ أى بدلها ﴿وأعطانى الراآت﴾ أى السور التى أولها الر أوالمر ﴿الى الطواسين مكان الانجيل وأعطانى ما بين الطواسين الى الحواميم مكان الزبور وفضلنى﴾ بأن خصنى ﴿بالحواميم والمفصل﴾ وهو من الحجرات الى آخر القرآن ﴿ماقرأ من نبى قبلى﴾ يعنى ما أنزلت على نبى غيرى ﴿محمد بن نصر عن أنس﴾ بن مالك ﷺ ان الله تعالى أعطى موسى الكلام﴾ أى كلمه بلا واسطة ﴿وأعطانى الرؤية﴾ أى لوجهه تعالى يعنى خصنى بها فى مقابلة ماخص به موسى ﴿وفضلنى بالمقام المحمود﴾ الذى يحمده فيه الاولون والآخرون يوم القيامة ﴿والحوض المورود﴾ يعنى الكوثر الذى يرده الخلائق فى المحشر قال المناوى وهذا يعارضه الخبر الآتى ان لكل نبى حوضا ﴿ابن عساكر عن جابر﴾ باسناد ضعيف ﴿ان الله تعالى افترض صوم رمضان﴾ أى على هذه الامة ﴿وسننت لكم قيامه﴾ أى صلاة التراويح وقال المناوى الصلاة فيه ليلا ﴿فمن صامه وقامه﴾ أى صام نهاره وقام ليله ﴿ايمانا﴾ أى تصديقا بأنه حق وطاعة ﴿واحتسابا﴾ أى لوجهه تعالى ﴿ويقينا كان كفارة لما مضى من ذنوبه اصغائر﴾ ﴿ت هب عبد الرحمن بن عوف﴾ باسناد حسن ﴿ان الله تعالى أمر نى ان أعلمكم﴾ بفتح المهملة ﴿مما علمنى وأن أؤدبكم﴾ مما أدبنى فأوصيكم ﴿اذا فتحتم على أبواب جهركم﴾ جمع جحرة أى فى بيوتكم وأردتم دخولها ﴿فاذكروا اسم الله﴾ أى قولوا بسم الله الرحمن الرحيم ﴿يرجع الخبيث﴾ أى الشيطان ﴿عن مناز لكم واذا وضع بين يدى أحدكم طعام﴾ أى ليأكله ﴿فليسم الله حتى لا يشارككم الخبيث﴾ قال المناوى أبليس أوأعم ﴿فى أرزاقكم﴾ أى لا تكم اذا لم تسموا أكل معكم ﴿ومن اغتسل بالليل فليحاذر من عورته﴾ أى عن كشفها ﴿فان لم يفعل﴾ بان لم يستر عورته ﴿فاصابه لمم﴾ أى طرف من جنون ﴿فلا يلومن الا نفسه﴾ لانه تسبب فيه بعدم الستر ﴿ومن بال فى مغتسله﴾ أى المحل المعد للاغتسال فيه ﴿فاصابه الوسواس﴾ أى بما تطاير من البول والماء ﴿فلا يلومن الا نفسه﴾ لانه تسبب فى ذلك ﴿واذا رفعتم المائدة﴾ أى التى أكلتم عليها ﴿فاكنسوا ماتحتها﴾ من فتات الخبز وغيره ﴿فان الشياطين يلتقطون ماتحتها فلا تجعلوا لهم نصيبا فى طعامكم﴾ أى لا ينبغى ذلك فانهم اعدا ؤكم ﴿الحكيم﴾ الترمذى ﴿عن أبى هريرة﴾ ﷺ ان الله تعالى أمرنى بحب أربعة وأخبرنى

دوابنا فتعود لهم أوفر مما كانت من شعير وفول ونحوه (قوله يحب أربعة) أى أكثر من غيرهم وان كان ثم من هو أفضل اذقد يوجد فى المفضول الخ قال العلقمى أما على فضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها انه من السابقين الاولين الى الاسلام حتى قيل انه أول من أسلم وابن عم الرسول وأخوه وزوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبى بكر وعمر وعثمان أو بعد الاولين على مافيه من الخلاف بين أهل السنة وأما أبو ذر فهو والغفارى واسمه جندب بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام أقام بمكة ثلاثين يوما وليلة وأسلم ثم رجع الى بلاد قومه باذن النبى صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الى المدينة وصحبه حتى توفى النبى صلى الله عليه وسلم وأما سلمان الفارسى فأصله من فارس من قرية تسمى جى بفتح الجيم وتشديد الياء من قرى أصبهان وكان مجوسيا فلحق براهب ثم راهب وهكذا بعضهم الى آخر واحد منهم دله على الحجاز وأخبره بظهور النبى صلى الله عليه وسلم وأول مشاهده الخندق وهو الذى أشار به حين جاء الاحزاب ولم يتخلف عن شهد بعد وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذرى القرب من رسول

الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فيأكل منه وكان عطاؤه خمسة آلاف فإذا خرج فرقه وصحبة النبي صلى الله عليه وسلم لهؤلاء المذكورين بها زيادة المحبة لهم لما خصوا به من المناقب والمآثر رضي الله عنهم اهـ حروفه ورقي أبو ذر بالمدينة سنة اثنتين وثمانين وصلى عليه ابن مسعود وكان أبو ذر عظيما طويلا زاهدا متقللا من الدنيا وكان مذهبه أنه يحرم على الإنسان ادخال مازاد على حاجته وكان قوالا بالحق انتهى علقمي أيضا (قوله انه يحبهم) أي يحسن إليهم (قوله والمقداد) ابن عمرو وأما نسبته الى الاسود بن عبد (٣٤٣) يغوث فلانه تبناه ورباه فليس أباه حقيقة (قوله وسلمان) وعاش ثلاثمائة سنة وخمسين (قوله من علي) ولذا خطبها أبو بكر وعمر وغيرهما فأبى وذكر الحديث وعقد عليها لسيدنا علي وهو غير حاضر فقبل وأجاب بنفسه وذلك من خصوصياته صلى الله عليه وسلم فلما حضر سيدنا علي أعلمه فقال رضيت فلما علم سيدنا علي انه صلى الله عليه وسلم جعل المهر دعه أرسله اليه صلى الله عليه وسلم فرد وأمره ببيعه وبعث الثمن له صلى الله عليه وسلم فجعل ثلثه للطيب وبعثه مع الباقي للسيدة فاطمة رضي الله عنها (قوله طيبة) مؤنث طيب لغة في طيب فما يطيب به يقال له طيب بالكسر والفتح وقيل طيبة تخفف طيبة وبكره توجيهها بأنه لما ذكر المذكر كما في الآية حكاه عن الكفار كما مر (قوله أمرني) أي وجوبا كما يأتي خذ من اتشبيه وهذا بحسب أول الامر والا فقد أمر بالغلظة عليهم وقتلهم أيضا كانوا واحدا عهم آخر فإن تعالى فاصدع بما تؤمر الخ واغلظ عليهم الخ والمداراة هي الملاطفة والرفق فهي غير المداهنة لانها بيع الدين بالدنيا فهي حرام (قوله فتداووا) أي بأخبار طبيب عدل فلا ينبغي العمل بالتجربة اذ قد يناسب هذا الدواء مرض هذا دون هذا كما أن البوادي انما يناسبهم الدواء المفرد ليس لكونهم انما يتعاطون الأطعمة غير المركبة وانما الادوية المركبة هي المناسبة للاخلاط الناشئة من الأطعمة المركبة وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم لمسائل عن شخص مريض يعرض الاستسقاء وأن يهوديا يريد مداواته فأبى فسئل ثانيا فأبى فسئل ثالثا فاخبره اليهودي بحضرته صلى الله عليه وسلم وشق بطن الصحابي وأخرج منه حيوانا شبه الجرو وغسل بطنه غسلا نعما وخاطه فرأى صلى الله عليه وسلم ذلك الصحابي بعد يمشي في المسجد فقال أأنت فقال نعم وذكر له سبب الشفاء فقال ان الله أنزل الداء والدواء الحديث

انه يحبهم)» قالوا وإنهم لمناقبهم (على منهم وأبو ذر والمقداد وسلمان) والمراد زيادة الحب لهم لما خصوا به من المناقب والمآثر رضي الله تعالى عنهم أما علي فمفضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها انه من السابقين الاولين الى الاسلام حتى قيل انه أول من أسلم وابن عم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأخوه بل زوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبي بكر وعمر وعثمان أو بعد الاولين على ما فيه من الخلاف بين أهل السنة وأما أبو ذر فهو الغفاري واسمه جندب بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام أسلم ثم رجع الى بلاد قومه بأذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وصحبه حتى توفي المصطفى صلى الله عليه وسلم وأما المقداد بن عمرو فهو المقداد بن الاسود وهو المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة الكندي واشتهر بالاسود لانه كان في حجر الاسود بن عبد يغوث فتبناه فنسب اليه وهو قديم الاسلام والصحبة من السابقين وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم سائر المشاهد وأما سلمان فهو الفارسي مولى المصطفى كان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوي القربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فيأكل منه (ت ك عن بريدة) قال العلقمي قال في الكبير حسن غريب ﴿(ان الله تعالى أمرني أن أزوج فاطمة من علي)﴾ قاله صلى الله عليه وسلم لما خطبها أبو بكر وعمر وغيرهما فردت وزوجه اياها ﴿(طب عن ابن مسعود ان الله تعالى أمرني أن اسمي المدينة طيبة)﴾ بفتح الطاء وسكون المثناة التحتية وفتح الباء الموحدة أي اطيب أهلها أي طهارتهم من النفاق والشرك ويكره تسميتها يثرب كما تقدم ﴿(طب عن جابر بن سمرة ﴿ان الله تعالى أمرني بمداراة الناس)﴾ قال المناوي نداً أو وجوبا بدليل للوجوب قوله ﴿(كما أمرني بإقامة الفرائض)﴾ أي أمرني بملاينتهم والرفق بهم فأنا أفهم ليمد خل من دخل منهم في الدين وينتفي شرهم قال المناوي أما المداهنة وهي بذل الدين لصلاح الدنيا فمحرمة وقد امتثل المصطفى أمر ربه فبلغ في المداراة الغاية التي لا ترتقي والمداراة احتمال الاذى يظهر الجور النفسي وقد قيل لكل شئ جوهر وجوهر الانسان العقل وجوهر العقل المداراة فما من شئ يستدل به على قوة عقل الشخص ووفور علمه وحلمه كالمداراة والنفس لا تزال تشمئز ممن لا يحسن المداراة ويستفزه الغضب بالمداراة تنقطع جمة النفس وبرد طيشها ويفورها ﴿(فرعن عائشة)﴾ باسناد ضعيف ﴿(ان الله تعالى أنزل الداء والدواء)﴾ أي ما أصاب أحدا داء الا قدر له دواء ﴿(وجعل لكل داء دواء)﴾ أي خلق الله تعالى ذلك وجعله شفاء بشئ من الداء بقدرته تعالى ﴿(فتداووا)﴾ أي نداً يا أيها المرضى قال العلقمي وأما من

ابس به مرض فلا يستعمل الدواء لان الدواء اذا لم يجد فى البدن داء يحمله أو وجد داء لا يوافقه أو وجد ما يوافقه ولكن زادت كميته عليه تشبثت بالصحة وعبث بها فى الافساد فالتحقيق أن الادوية من جنس الاغذية فمن غالب أغذيتهم مفردات كأهل البوادى فاعراضهم قليلة جدا وطبهم بالة وردات ومن غالب أغذيتهم مركبات كاهل المدن يحتاجون الى الادوية المركبة وبسبب ذلك أن أمراضهم فى الغالب مركبة وهذا برهان بحسب الصناعة الطبية قاله ابن رسلان (ولا دواء ابحرام) يجدى احدى الثابين للتخفيف قال العلقمى وقد استدل الامام أحمد بهذا الحديث وحديث ان الله لم يجعل شفاء أمتى فيما حرم عليها على أنه لا يجوز التداوى بمحرم ولا بشئ فيه محرم كالبان الانن واللحوم المحرمات والترياق والصحيح من مذهبنا جواز التداوى بجميع النجاسات سوى المسكر لحديث العرنيين فى الصحيحين وان تشربوا من أبوالها أى الابل للتداوى كما هو ظاهر الحديث وحديث الباب لا تتداووا بحرام ولم يجعل شفاء أمتى فيما حرم عليها محمول على عدم الحاجة بان يكون هناك دواء غيره يغنى عنه ويقوم مقامه من الطاهرات قال البيهقى هذان الحديثان ان صحا فمحمولان على النهى عن التداوى بالحرام من غير ضرورة ليجمع بينهما وبين حديث العرنيين (وعن أبى الدرداء ﷺ ان الله تعالى أنزل بركات ثلاثا) أى من السماء كافى رواية (الشاة والنخلة والنار) يجوز رفع المذكورات بتقدير المبتدأ أى هى ونصبها بالبدلية مما قبلها وظاهر شرح المناوى الاقتصار على الرفع وسميت بركات لكثرة نفعها (طب عن أم هانئ) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله أوحى الى) قال العلقمى قال ابن رسلان لعله وحى الهام أو برسالة (ان تواضعوا) أى بان يتواضع واقال أبو زيد ما دام العبد ينظر أن فى الخلق من هو أشر منه فهو متكبر وقيل التواضع الاستسلام للحق وترك الاعراض عن الحكم من الحاكم وقيل هو خفض الجناح للخلق ولين الجانب لهم وقبول الحق ممن كان كبيرا أو صغيرا شريفا أو وضيعا حرا أو عبدا ذكرا أو انثى قال بعضهم رأيت فى المطاف انسانا بين يديه شاكرية يمنعون الناس لاجله عن الطواف ثم رأيته بعد ذلك على جسر بغداد يسأل الناس فعجبت منه فقال لى انى تكبرت فى موضع تتواضع الناس فيه فابتلانى الله بالذل فى موضع ترتفع فيه الناس وقال بعضهم الشرف فى التواضع والعز فى التقوى والحرية فى القناعة (حتى لا يفخر أحد على أحد) أى بتعديد محاسنه عليه كما وحتى حرف تعليل (ولا يبغى أحد على أحد) أى لا يجور أحد البغى مجاوزة الحد (م ده عن عياض بن حمار) بكسر الحاء المهملة ﷺ (ان الله تعالى أوحى الى) أى وحى ارسال (ان تواضعوا) أى بخفض الجناح ولين الجانب (ولا يبغى بعضكم على بعض ٥ عن أنس ﷺ ان الله تعالى أيدنى) أى قوانى (بار بعة وزراء) بضم الواو والمد ومنع الصرف (اثنين) بالجر بدل مما قبله أى ملكين (من أهل السماء جبريل وميكائيل) بالجر بيان لاثنين (واثنين) أى رجلين (من أهل الارض أبى بكر وعمر) فابو بكر يشبه ميكائيل وعمر يشبه جبريل لشدته وحدته وصلابته فى أمر الله (طب حل عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى بارك ما بين العريش) أى بارك فى البقعة أو الارض التى بين العريش بلدة بالشام (والفرات) بضم الفا وخفة الراء النهر المشهور (وخص فلسطين) بكسر الفا، وفتح اللام ناحية كبيرة وراء الاردن من أرض الشام فيها عدة مدن منها بيت المقدس (بالتقديس) أى التطهير لبقعتها أو أهلها (ابن عسا كر عن زهير) بالتصغير (ابن محمد) المروزى (بلاغا) أى قال بلغنا عن رسول الله ذلك ﷺ (ان الله تعالى يعنى رحمة مهداة) بضم الميم وسكون الهاء أى هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب

(قوله أنزل) من السماء بركات سميت هذه بركات لما فيها من كثرة الانتفاع لان الشاة قد تلد أربعا فى بطن وثمر النخلة يقتات بها ويلتذ بها بخلاف غيرهما من الشجر وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم دخل على بعض نساء الصحابة أعنى أم هانئ الراوية للحديث فقال لها مالى لا أجد عندك شبأ من البركات فقالت وما البركات فقال صلى الله عليه وسلم ان الله أنزل الخ (قوله أوحى الى) أى وحى ارسال لا وحى الهام أى أرسل الى بان تواضعوا أى بالذلة والخضوع أى مع عدم ملاحظة كون ذلك فضلا واحسانا من التواضع بل الذى ينبغى أن يلاحظ أنه يمكن أن يكون من الهام لكن مع اتصافه بصفات الكمال (قوله حمار) بكسر المهملة وبالراء المهملة زاد المناوى الحبشى ثم بى عدى البصرى بنون وفادة وعياض الى حدود الخمسين (قوله أيدنى) أى قوانى على ما أريد وهذا الحديث كالسيف القاطع لاعناق الرافضة الذين يكرهون الشيخين (قوله بين) أى فيما بين العريش الخ أى أنزل فى أهلها البركة (قوله فلسطين) اسم واد مشتمل على قرى وعدن منها بيت المقدس ورملة وعسقلان (قوله بالتقديس) أى بزيادة التطهير (قوله مهداة) أى هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب

(قوله الفردوس) هو فى الأصل اسم لكل محل مشتمل على أشجار وأنهار بشرط كون أكثر أشجاره العنب والمراد به هنا اسم موضع أعلى مواضع الجنة قصد من الخوض فيه دخول الجنة لكن لا ينتهى فى هذا الموضع العظيم فلا يحتاج الى التقييد بالمستطل (قوله وحظرها) قال المناوى (٣٤٤) أى منعها وحرم دخولها الخ وقال العزيزى أى حرسها انتهى وهذا غيره ولهذا أكتب

بعض الفضلاء بجد لى قوله أى العزيزى حرسه الله حرمها انتهى (قوله سكير) أى كثير السكر (قوله لامتى) أى عن أمتى بدليل مابعده (قوله أنفسها) بالرفع وهو ظاهر وبالنصب على التمييز بدأ بالمجرد شخصا من نفسه وبعدها بالمجرد نوعا والحاصل أن المراتب خمسة هاجس وخاطر وحديث نفس وهم وعزم فالشئ اذا وقع فى القلب ابتداء ولم يحصل فى النفس سمى هاجسا فاذا كان موقفا ودفعه من أول الامر لم يحتج الى المراتب التى بعده فاذا جال أى تردد فى نفسه بعد وقوعه ابتداء ولم يتحدث بفعل ولا عدمه سمى خاطرا فاذا حدثته نفسه بان يفعل أولا يفعل على حد سواء من غير ترجح لاحدهما على الآخر سمى حديث نفس فهذه الثلاثة لا عقاب عليها ان كانت فى الشر ولا ثواب عليها ان كانت فى الخير فاذا فعل ذلك عوقب أو أثيب على الفعل لا على الهاجس والخاطر وحديث النفس فاذا حدثته نفسه بالعمل وعدمه مع ترجح الفعل لكن ليس ترجحا قويا بل هو مرجوح كالوهم سمى هما فهذا يثاب عليه ان كان فى الخير ولا يعاقب عليه ان كان فى الشر فاذا قوى ترجح الفعل حتى صار جازما صمما لا يقدر على الترك سمى عزما فهذا يثاب عليه ان كان فى الخير ويعاقب عليه ان كان فى الشر ظاهره انه اذا فعل ذلك عوقب أو أثيب على الفعل وليس مرادا بل المراد أنه اذا حصل الفعل عوقب على نفس الفعل لا على ما قبله فهو كالاستثناء المنقطع

عزم

(بعثت برفع قوم) وهم المؤمنون ﴿وخفض آخرين﴾ وهم من أبى واستكبر وان بلغ من الشرف المقام الأفخر يعنى أنه يضع قدرهم ويذلهم بالسان والسنان ﴿ابن عساكر عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿ان الله تعالى بنى الفردوس﴾ أى جنته ﴿بيده﴾ أى قدرته ﴿وحظرها﴾ أى حرمها ﴿عن كل مشرك﴾ أى كافر ﴿وعن كل مدمن خمر﴾ أى مداوم لشربها ﴿سكير﴾ بشدة الكاف أى مبالغ فى شرب المسكر لا يفترعنه والمراد المستطل أو هو زجر وتغيير ﴿هب وابن عساكر عن أنس﴾ ان الله تعالى تجاوز لامتى﴾ فى رواية عن أمتى أى أمة الاجابة ﴿عما حدثت به أنفسها﴾ وفى أخرى ما وسوست به صدورها قال العلقمى قال ابن وسلان قال القرطبى رواية نصب أنفسها على أنها مفعول حدثت وفى حديث ضمير فاعل حدثت عائد على الامة وأهل اللغة يقولون أنفسها بالرفع على انه فاعل حدث بزيدون عما تحدث به أنفسها بغير اختيارهم قاله الطحاوى اهـ ثم قال فان شخصا قد تكلم المسبكى فى الحليات على ذلك كلاما مبسوطا أحسن فيه جدا فقال الذى يقع فى النفس من قصد المعصية على خمس مراتب الاولى الهاجس وهو مايلقى فيها ثم جريانه فيها وهو الخاطر ثم حديث النفس وهو مايقع فيها من التردد هل يفعل أولا ثم الهم وهو ترجح قصد الفعل ثم العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به فالهاجس لا يؤاخذ به اجماعا لانه ليس من فعله وانما هو شئ ورد عليه لا قدرة له عليه ولا صنع والخاطر الذى بعده كان قادرا على دفعه بصرف الهاجس أول وروده ولكن هو وما بعده من حديث النفس مرفوعان بالحديث الصحيح واذا ارتفع حديث النفس ارتفع ماقبله بطريق الاولى وهذه المراتب الثلاث أيضا لو كانت فى الحسنات لم يكتب بها أجر أما الاول فظاهر واما الثانى والثالث فلعدم القصد وأما الهم فقد بين الحديث الصحيح ان الهم بالحسنة يكتب حسنة والهم بالسيئة لا يكتب سيئة وينتظر فان تركها لله كتبت حسنة وان فعلها كتبت سيئة واحدة والاصح فى معناه أنه يكتب عليه الفعل وحده وهو معنى قوله واحدة وان الهم من فروع ومن هذا يعلم أن قوله فى حديث النفس ﴿مالم تتكلم به أو تعمل به﴾ ليس له مفهوم حتى يقال انها اذا تكلمت أو عملت يكتب عليها حديث النفس لانه اذا كان الهم لا يكتب حديث النفس أولى هذا كلامه فى الحليات وقد خالفه فى شرح المنهاج فقال انه ظهر له أى قال المسبكى انى ظهر لى الآن المؤاخذة من اطلاق قوله صلى الله عليه وسلم أو تعمل ولم يقل أو تعمله قال فيؤخذ منه تحريم المشى الى معصية وان كان المشى فى نفسه مباحا لكن لانضمام قصد الحرام اليه فكل واحد من المشى والقصد لا يحرم عند انفراده أما اذا اجتمعا فان كان مع الهم عمل لما هو من أسباب المهموم به فاقتضى اطلاق أو تعمل المؤاخذة به قال فاشد بهذه الفائدة يدل وا اتخذوا أصلا يعود نفعه علينا وقال ولده ومنع المؤاخذ هنا دقيقة نبهنا عليها فى جمع الجوامع وهى أن عدم المؤاخذة بحديث النفس والهم ليس مطلقا بل بشرط عدم التكلم والعمل حتى اذا عمل يؤاخذ بشيئين همه وعمله ولا يكون همه مغفورا وحديث نفسه الا اذا لم يتعقبه العمل كما هو ظاهر الحديث ثم حكى كلام أبيه الذى فى شرح المنهاج والذى فى الحليات ورجح المؤاخذة ثم قال فى الحليات وأما العزم فالمحققون على أنه يؤاخذ به بخلاف بعضهم وقال انه من الهم المرفوع ورعا نقل بقول أهل اللغة هم بالشئ

عزم عليه والتمسك بهذا غير سديد لان اللغوى لا يتنزل على هذه الدقائق واحتج الاولون بحديث اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول فى النار فقالوا يارسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فعلى بالحرص واحتجوا أيضا بالاجماع على المؤاخذة بالاعمال القلوب كالحسد ونحوه وبقوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم الآية على تفسير الالحاد بالمعصية ثم قال فى آخر جوابه والعزم على الكبيرة وان كانت سيئة فهو دون الكبيرة المعزوم عليها اه وفى الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها صلى الله عليه وسلم لقوله تجاوز لغيره اشعارا باختصاصها بذلك بل صرح بعضهم بأنه كان حكم الماضى كالعامد فى الاثم وان كان من الاصر الذى كان على من قبلنا وحاصل كلام الابى عن ابن رشد أنه من خصائص هذه الامة قلت وفى أثناء كلام الحافظ فى الفتح اشارة اليه وقال الدميرى قال الخطابى فى هذا الحديث من الفقه أن حديث النفس وما يوسوس به قلب الانسان لا حكم له فى ثبوت الدين وفيه أنه اذا طلق امرأته بقلبه ولم يتكلم به بلسانه فان الطلاق غير واقع والى هذا ذهب عطاء وابن أبى رباح وسعيد وابن جبير والشعبى وقتادة والثورى وأصحاب الرأى وهو قول الشافعى وأحمد واحتج وقال الزهرى اذا عزم على ذلك وقع الطلاق لفظ به أولم يلفظ والى هذا ذهب مالك لما الحديث حجة عليه وأجمعوا على أنه لو عزم على الظهار لم يلزمه حتى يلفظ به وهو فى معنى الطلاق وكذلك لو حدث نفسه بالقذف لم يكن قاذفا ولو حدث نفسه فى الصلاة لم يكن عليه اعادة وقد سلم الله الكلام فى الصلاة فلو كان حديث النفس فى معنى الكلام لما كانت الصلاة تبطل وأما اذا كتب طلاق امرأته فقد يحتمل أن يكون ذلك طلاقا لانه قال مالم تتكلم به أو تعمل به والكتابة نوع من العمل وقد اختلف العلماء فى ذلك فقال محمد بن الحسن اذا كتب طلاق امرأته فقد لزمه الطلاق وكذلك قال أحمد ومالك والاوزاعى اذا كتب وأشهد عليه وله أن يرجع مالم يوجه الكتاب فاذا وجهه اليها فقد وقع الطلاق وعند الشافعى انه اذا كتب ولم يرد به الطلاق لم يقع وفرق بعضهم بين أن يكتب فى بياض و بين أن يكتب على الارض فاوقعه اذا كتبه فيما يكتب فيه من ورق أو لوح ونحوهما وأبطله اذا كتبه على الارض قوله مالم تتكلم به فى القوليات باللسان على وفق ذلك أو تعمل به أى فى العمليات بالجوارح كذلك قال المناوى فلا يؤاخذ بحديث النفس مالم يبلغ حد الجزم وهذا مخصوص بغير الكفر فانه تردد فيه كفر حالا (ق ٤ عن أبى هريرة طب عن عمران بن حصين ۞ ان الله تعالى تجاوز لى) أى تجاوز لاجلى (عن أمتى الخطأ) قال العلقمى قال فى المصباح والخطأ مهموز يفتحتين ضد الصواب وبقصر وعد قال المناوى عن حكمه أو اثمه أو عنهما ومنه ضمان المخطئ بالمال والدية ووجوب القضاء على من صلى محدثا ساهيا وان المكره على القتل خرج بدليل منفصل (والنسيان) ضد الذكر والحفظ (وما استكرهوا عليه) أى حملوا على فعله قهرا قال المناوى والمراد رفع الاثم وفى ارتفاع الحكم خلف والجمهور على ارتفاعه قال العلقمى وحد الاكراه أن يهدد قادر على الاكراه عاجل من أنواع العقوبات يوثر العاقل لاجله الاقدام على ما أكره عليه وقد تغلب على ظنه أنه يفعل به ما هدد به ان امتنع مما أكره عليه وعجز عن الهرب والمقاومة والاستغاثة بغيره ونحو هما من أنواع الدفع ويختلف الاكراه باختلاف الاشخاص والاسباب المكره عليها (ه ع عن أبى ذر) الغفارى (طب ك عن ابن عباس طب عن ثوبان) قال الحاكم صحيح ۞ (ان الله تعالى تصدق بفطر رمضان على مريض أمتى) أى مرض يشق معه الصوم (ومسافرها) سفرا يباح فيه قصر الصلاة فيباح لكل واحد منهما

(قوله الخطأ) بالقطع أو الخطاء بالمد وهذا بحسب اللغة وأما الرواية فلم تعلم أى الامة وحكمه الا ما استثنى من الحكم بدليل كالقتل واتلاف المال خطأ فلا اثم فيه لكن الحكم لم يرتفع بل يضمن بالدية والبدل وكذا لو نسى وصلى محدثا لم يرتفع الحكم بل عليه القضاء والذى ارتفع الاثم فقط وكذلوا أكره على اتلاف مال زيد عليه الضمان والذى ارتفع الاثم لا الحكم أما القتل والزنا فلا يرتفع اثمهما ولا حكمهما بالاكراه لدليل قام على ذلك

(قوله تصدقن عليكم) أي أمة الدعوة فتصح الوصية من الكافر خلافا لمن خصه بامة الاجابة وقال لا تصح الوصية من الكافر (قوله عند وفاتكم) أي قرب وفاتكم بأن كانت الوصية في المرض وخصه مع صحتها حال الصحة لان الانسان حينئذ ماجز عن الاعمال الصالحة فيجعل له التصرف في ثلث ماله الصائر لوارثه لئلا ينقطع عن أعمال الخير بالمرة (قوله على لسان عمر وقلبه) أي هو زائد عن غيره في ذلك وان كان أفضل منه كما بي بكر اذ قد يوجد في المفضول الخ فالغالب على سيدنا أبي بكر الرأفة والغالب على سيدنا عمر الشدة في دين الله تعالى ولذا المأسور وجد المسلمين محتفين فقال أتسلمون على الحق يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم بلى فقال فنعيم الاختفاء فلم يأمر بالصلاة والطواف جهارا فظهر الاسلام من حينئذ وانما قيل هو زائد الخ لان جميع الصحابة كذلك لا يجري على ألسنتهم وقلوبهم الا الحق (قوله حم ت عن ابن عمر) عبارة المناوي ، حم ت في المناقب عن ابن عمر انتهى (قوله مثلا للدنيا) أي فلا ينبغي الانهماك على لذاتها لانها

مثل البول والغائط فكما أن الانسان يكره البول والغائط ويحب التباعد عنهما كذلك بعد الموت يكره الدنيا بل أشد من ذلك وبتأسف على انهماكه في لذاتها لا سيما اذا كان لا يؤدي الزكاة أو يجمعها بغير حق فتصير حينئذ أشد ما يكرهه ويجب التباعد عنه ولذا كان بعض الصوفية يأخذ تلاميذه ويذهب بهم الى المزابل ويقول لهم انظروا سكركم ودياجكم الخ (قوله عن الفضائل بن سفيان) هو أبو سعيد الفضائل بن سفيان بن عوف بن كعب الكلابي صحابي معروف من عمال الرسول صلى الله عليه وسلم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طعامك قلت اللحم واللبن قال ثم يصير الى ماذا قلت الى ما قد علمت فذكره انتهى مناوي (قوله كلها قليلا) أي بالنسبة للآخرة لانها منقضية (قوله وما بقي منها الا القليل) أي ما بقي من وقت التكلم بهذا الحديث الى الآخر قليل بالنسبة لما قبل ذلك (قوله كالشعب) أي الحوض الذي فيه ماء تشرب منه الناس والبهائم حتى اذا لم يبق الا القليل عافته الانفس وبالوا فيه وكرهوا القرب منه لنتنه فجعله أي فما بقي من الدنيا كما بقي في هذا الحوض مكدرا منغصا وما ذهب منها كان صافيا كالماء الذي كان في الحوض أولا لكن زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن أصحابه من الصافي بل أصفى من جميع الازمنة ظاهر الحديث من أن ما بعد التكلم به من الازمنة داخل في الكدر ليس مرادا (قوله بجعل هذا الشعر نكلا) ليس المراد شعر الرأس خلافا لبعضهم بل المراد بالشعر الاشعار أي جعل هذا الاشعار أي العلامة عبادة والاشعار عبارة عن شق أحد جانبي سنام البعير حتى يسيل دمه ليعرف انه هدي لكن نص عبارة المتبولي في سياق اسناده الى عمر بن عبد العزيز أنه كتب الى عبيدة بن عبد الرحمن السلمي يلغني أنك تحلق الرأس واللحية وأنه بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره ثم قال والظلمة اذا كثروا حلقوا اللحية والرأس وهذا مخالف للشرع فيغير مما فعله الظالمون انتهى من المتبولي باختصار كذا يخط بعض الفضلاء (قوله نكالا) أي تعذيبا للحيوان لان الظلمة تجعل هذا الشق علامة

الفطر مع وجوب القضاء لكن المسافر بعد تلبسه بالصوم لا يباح له الفطر في اليوم الاول الا ان تضرر (ابن سعد في طبقاته عن عائشة ﴿ ان الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم ﴾ أي مكنكم من التصرف فيه بالوصية وغيرها من نحو هبة ، ووقف قهرا على الوارث وجعل ذلك ﴿ زيادة لكم في أعمالكم ﴾ قال العلقمي قيل ان ذلك مختص بالمسلمين لانهم الذين يزاد في أعمالهم فيختلذا لا تصح وصية الكافر وفيه نظر لان أصحابنا اتفقوا على صحة وصيته لانها تصرف في المال فتصح من كل من له التصرف في المال وهي تبرع ممن له أهلية التبرع فتصح وصية الذمي والحربي حيث نفعه من المسلمين (ه عن أبي هريرة طب عن معاذ وعن أبي الدرداء ﴿ ان الله جعل الحق على لسان عمر ﴾ بن الخطاب (وقلبه) أي أجراه قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي جعل هنا بمعنى أجرى فعداه بعلى وفيه معنى ظهور الحق واستعلائه على لسانه وفي وضع الجعل موضع أجرى اشعار بأن ذلك خلق ثابت مستقر (حم ت ن عن ابن عمر مع د ك عن أبي ذر) الغفاري (ع ك عن أبي هريرة طب عن بلال) المؤذن (وعن معاوية) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره ﴿ ان الله جعل ﴾ وفي رواية ضرب (ما يخرج من ابن آدم) من البول والغائط (مثلا للدنيا) بخستها وحقارتها فالمطعم ان تكلف الانسان وبالغ في تحسينه وتطييبه يرجع الى حالة تستقذر فكذا الدنيا المحروص على عمارتها ترجع الى خراب وادبار (حم طب هب عن الضحاك ابن سفيان ﴿ ان الله تعالى جعل الدنيا كلها قليلا وما بقي منها الا القليل كالثعب) بالمثلثة والفين المعجمة قال في النهاية بالفتح والسكون الموضع المطمئن في أعلى الجبل يستنقع فيه ماء المطر وقيل غدير في غلظ من الارض أو على صخرة ويكون قليلا (ضرب صفوه وبقي كدره) يعني الدنيا كحوض كبير ملئ ماء وجعل مورد فجعل الحوض ينقص على كثرة الوارد حتى لم يبق منه الا رشل كدر بالت فيه الدواب وخاضت فيه الانعام فاعتبروا يا أولي الابصار (ك عن ابن مسعود) وقال صحيح وأقره ﴿ ان الله تعالى جعل هذا الشعر ﴾ أي الاشعار وهو أن يشق احدى جانبي سنام البعير حتى يسيل دمه ليعرف انه هدي (نكالا) أي من مناسك الحج (وسيجعله الظالمون نكالا) قال المناوي أي ينكلون به الانعام بل الانام

ففعله لغير ذلك المرام ﴿ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا﴾ أي قال بلغنا عن رسول الله ذلك ﴿ان الله تعالى جعل لكل نبي شهوة﴾ أي شيأ يشتهيه ﴿وان شهوتي في قيام هذا الليل﴾ أي الصلاة فيه وهو التهجد ﴿اذا قمت﴾ أي الى الصلاة ﴿فلا يصلين أحد خلفي﴾ قال المناوي أي فان التهجد واجب علي دونكم وهذا كان أولا ثم نسخ ﴿وان الله جعل لكل نبي طعمة﴾ بضم الطاء وسكون العين المهملتين أي رزقا ﴿وان طعمتي هذا الخمس﴾ أي جعلها الله في هذا الخمس أو منه قال شيخ الاسلام في شرح البهجة كان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق منه في مصالحه ومافضل جعله في مصالح المسلمين وهذا لا ينافي ماقدمه أي صاحب البهجة من أنه كان له أربعة أخماس الفيء أيضا لانه أراد هنا ما يأخذه ولا هله وهناك ما كان له لو أراد أخذه لكنه لم يستأثر به أي من الفيء والغنيمة ﴿فاذا قبضت﴾ بالبناء للمفعول أي مت ﴿فهو لولاة الامر من بعدي﴾ قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى واعلموا أنما غنمتم من شئ فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل الجهور وعلى أن ذكر الله سبحانه وتعالى للتعظيم كافي قوله تعالى ولله ورسوله أحق أن يرضوه والمراد قسم الخمس على الخمسة المعطوفين وكأنه قال فان لله خمسه يصرف الى هؤلاء الاخمسين به وحكمه بعد باق غير أن سهم الرسول صلى الله عليه وسلم يصرف الى ما كان يصرف اليه من مصالح المسلمين كما فعله الشيخان رضي الله عنهما وقيل الى الامام وقيل الى الاصناف الاربعة وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه سقط سهمه وسهم ذوي القربى بوفاته صلى الله عليه وسلم وصار الكل مصروفا الى الثلاثة الباقية وعن مالك الامر فيه مفوض الى الامام يصرفه الى مايراه أهم وذهب أبو العالية الى ظاهر الآية فقال يقسم ستة أقسام ويصرف سهم الله تعالى الى الكعبة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام كان يأخذ قبضة فيجعل للكعبة ثم يقسم مابقي على خمسة وقيل سهم الله ليبت المال وقيل مفهوم الى سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل في سورة الحشر اختلف في قسم الفيء فقيل يقسم كظاهر الآية ويصرف سهم الله في عمارة الكعبة وسائر المساجد وقيل بخمس لان ذكر الله تعالى للتعظيم ويصرف الاتي سهم الرسول الى الامام على قول والى العساكر والثغور على قول والى مصالح المسلمين على قول وقيل بخمس خمسة كالغنيمة فانه عليه الصلاة والسلام كان يقسم الخمس كذلك ويصرف الاخماس الاربعة كما شاء والآن على الخلاف المذكور اه وقال شيخ الاسلام في شرح المنهج والآية وان لم يكن بها تخميس فانه مذكور في آية الغنيمة فحمل المطلق على المقيد وكان صلى الله عليه وسلم يقسم له أربعة أخماسه أي الفيء وخمس خمسه ولكل من الاربعة المذكورين معه في الآية خمس خمس وأما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالح ومن الاخماس الاربعة للمرتزقة ﴿طب عن ابن عباس﴾ وهو حديث قال المناوي في اسناده مقال ﴿ان الله تعالى جعل للمعروف﴾ هو اسم لكل ماعرف من الطاعة وندب من الاحسان وتقدم أن المعروف ماعرفه الشرع أو العقل بالحسن ﴿وجوها من خلقه﴾ أي الآدميين ﴿حبب اليهم المعروف﴾ أي نفسه ﴿وحبب اليهم فعاله﴾ أي فعلهم له مع غيرهم ﴿ووجه﴾ بالتشديد ﴿طلاب﴾ جمع طالب ﴿المعروف اليهم﴾ أي الى قصدهم وسؤالهم ﴿ويسر عليهم اعطاءه﴾ أي سهل عليهم ويسر لهم أسبابه ﴿كما يسر الغيث الى الارض الجدبة﴾ بسكون الدال المهملة أي القليلة المطر ﴿ليحييها ويحيي بها أهلها﴾ وفي نسخ به والظاهر رجوع الضمير للغيث لكن رجعه المناوي للنبات ونسخة بها على حذف مضاف

(قوله بغض) بالتشديد وكذا انظر وعبارة المناوي خطر بالتشديد انتهى قال بعض مشايخنا قوله بالتشديد ينظر فيه فان يكن رواية فهو مقبول والا فالتشديد لم ينقله أهل اللغة انتهى كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي (قوله كما يخطر) أي الله تعالى الغيث الخ ليهلكها المراد بالهلاك الارض منع المطر عنها كما تنبيه (قوله لا آمتنا) ظاهره أنه من خصوصيات هذه الامة مع انه ورد ان السلام تحية آدم وذريته (قوله لاهل ذمتنا) ظاهره جواز ابتداء الذمي بالسلام وبه أخذ بعض السلف والجمهور على منعه وحملوه على حال الضرورة ومع ذلك يقصد بالسلام اسمه تعالى أي السلام رقيب عليكم وكتب الشيخ عبد البر على قوله وأما لاهل ذمتنا انظر معناه فان الشيخ لم يتكلم عليه ويحتمل انه تمنع أو كان على بعض الافراد لما ليفاهم انتهى وكتب أيضا ما نصه سيأتي أن السلام اسم من أسماء الله تعالى ووضع السلام على أهل الذمة لكن يحصل لهم الامان مادامت هذه الغيبة بيننا فاذا عاد امر ذلك الحال فنحن ذو و أمانة وذمة وأمان لانفسنا وأهل ذمتنا والافالاذا وصولنا الى حالة يجمع فيها على ترك السنن المقصودة حالة خيانة في أمانة نبيه صلى الله عليه وسلم ويحتمل أنه أمان لاهل ذمتنا اذا سلموا علينا لا انا نقول في جوابهم وعليكم أي مثل ما قالتم ونحتمل أن يكون المراد بامان الخ أي اذا قصدنا أمانهم بذلك انتهى بصرفه (قوله في الصدور) أي تناوله (قوله والمكيل) أي فينبغي للشخص أن يكيل نحو القمح والفول الذي يضعه في بيته ويخرج منه شيأ فانه سبب للبركة ولا يجعله جزافا (قوله القتل) ولذا وقع أن ملكا قتل جماعة فنجوا عليه وحي له برؤسهم فقال بعض الحاضرين الى النار فقال شخص من أين لك ذلك انما يحتمل أن قتلهم طهرهم وان كانوا عصاة بالخروج على الامام وذكر الحديث

(قوله جعل ذريتي) أي أصل ذريته الخ اذ لا تسمى ذرية الا بعد انفصال قال المختصري الذرية من الذر أي التفريق ألفى الله تعالى ذرهم في الارض أو من الذرء بمعنى الخلق وقد يطلق على النساء كقول عمر يجوا بالذرية أي النساء انتهى مناوي (قوله لباسا) أي كاللباس في الاستتار فان كلا من الزوجين لباس الآخر أي سبب في عفة الآخر وستره عن الفواحش (قوله يرون عورتي) انظره مع قولهم ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه من نظر عورته فقد حصل له العمى ويمكن أن يجاب بانه ليس الجواز وان لم يقع لقول عائشة ما رأيت منه ولا رأى مني أو المراد بالعورة ما عدا السوأتين كذا بخط الاجهوري (قوله ابن مسعود) قال المناوي هو أو محيصة بن مسعود الانصاري قال الذهبي له ذكر وصحبة وفي التقريب قيل صحبة أو رؤية وروايته مرسلة انتهى (قوله يحلبني عبدا كربما لح) قاله صلى الله عليه وسلم حين جيء له بصحفته المسماة بالغراء التي جعلت للثريد واذا ملئت لم يرفعها الا أربعة رجال فحين جيء بها جثى على ركبتيه فقال له بعض الاعراب ما هذه الجلسة أي ولم

أي بقباتها (وان الله تعالى جعل للمعروف أعداء من خلقه بغض اليهم المعروف وبغض اليهم فعاله وحظر عليهم اعطاءه) أي منع أيديهم وكفها عنه وعسر عليهم أسبابه (كما يخطر) وفي نسخة حظر (الغيث عن الارض الجدبة ليهلكها ويهلك بها أهلها) الظاهر وجوع الضمير للارض وفي نسخة به أي الحظر (وما يعلم جنود ربك الا هو) قال المناوي يعني أن الجدب يكون بسبب عملهم القبيح ومع ذلك فالذي يغفره الله أكثر مما يؤاخذهم به (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن أبي سعيد) الخدري باسناد ضعيف لكن له جوابر ﴿ان الله جعل السلام تحية لآمتنا﴾ أي أمة الاجابة ﴿وأمانا لاهل ذمتنا﴾ أخذ به بعض السلف فجوز ابتداء أهل الذمة بالسلام ومنعه الجمهور وحملوا الحديث على حال الضرورة بأن خاف ترتب مفسدة في دين أو دنيا الورد كوكان نفطويه يقول اذا سلمت علي ذمي فقلت أطال الله عمرك وأدام سلامتك فانما أريد به الحكاية أي أن الله فعل بذلك الى هذا الوقت ﴿طب هب عن أبي أمامة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله جعل البركة في الصبور﴾ أي آكل مريد الصوم بعد نصف الليل بنية التقوي عليه ﴿والمكيل﴾ أي ضبط الحب واحصائه بالكيل ﴿الشيرازي في الالقاب عن أبي هريرة﴾ ان الله جعل عذاب هذه الامة في الدنيا القتل﴾ أي أن يقتل بعضهم بعضا جعله كفارة لما اجترحوه ﴿حل عن عبد الله بن يزيد الانصاري﴾ باسناد ضعيف ﴿ان الله تعالى جعل ذرية كل نبي في صلبه﴾ أي في ظهره ﴿وجعل ذريتي في ظهر علي بن أبي طالب﴾ أي أولاده من فاطمة دون غيرها فمن خصائصه صلى الله عليه وسلم أن أولاد بناته ينتسبون اليه ﴿طب عن جابر خط عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى جعلها لك لباسا﴾ خطاب لرجل أي جعل زوجتك لباسا لك ﴿وجعلك لها لباسا﴾ لانعلا كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل منهما على صاحبه شبها باللباس أو لان كلا منهما يستر حال صاحبه ويمنعه من الفجور ﴿وأهلي يرون عورتي وأنا أرى ذلك منهم﴾ أي يحل لهم مني ويحل لي منهم رؤيتها فلا ينافي قول عائشة ما رأيت منه ولا رأى مني ﴿ابن سعد طب عن سعد بن مسعود﴾ ان الله تعالى جعلني عبدا كريما﴾ أي متواضعا مضيافا ﴿ولم يجعلني جبارا﴾ أي متكبرا ﴿عبدا﴾ أي جبارا بأعباء العبودية وسببه كما في ابن ماجه عن عبد الله بن بسر قال أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم على ركبتيه بأكل فقال أعرابي ماهذه الجلسة فقال ان الله فذكره (د ه عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ورجاله ثقات ﴿(ان الله تعالى جميل) أي له الجمال المطلق جمال الذات وجمال الصفات وجمال الافعال وقيل انه بمعنى ذي النور والبهجة أي مالكهما وقيل معناه جميل الافعال بكم والنظر اليكم يكلفكم اليسير ويعين عليه ويثيب عليه الجزيل (يحب الجمال) أي يحب منكم التجمل في الهيئة وعدم اظهار الحاجة لغيره والعفاف عمن سواه وسيبه وتقنعه وذكر التقنع في الكبير كافي مسلم عن عبد الله ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب الجمال (م ت عن ابن مسعود طب عن أبي أمامة) الباهلي (ك عن ابن عمر) بن الخطاب (وابن عساكر) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله (وعن ابن عمر) باسانيد جيدة ﴿(ان الله تعالى جميل يحب الجمال) يحب أثر نعمته على عبده) في تحسين الهيئة والانفاق والتكثر (ويبغض البؤس) أي سوء الحال (والتباؤس) أي اظهار الفقر والفاقة والمسئلة (هب عن أبي سعيد) الخدري ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿(ان الله تعالى جميل يحب الجمال) مضى يحب الصفاء تليف يحب النظافة) قال المناوي لان من تخلق بشئ من صفاته أي غير المختصة به ومعاني أسمائه الحسنى كان محبوبا له مقربا عنده وانما قيدت الصفات بغير المختصة به سبحانه وتعالى لئلا يرد دعوى الكبر والعظمة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﴿(ان الله تعالى جواد) بالتضعيف أي كثير الجود والعطاء (يحب الجود) أي سهولة البذل والانفاق في طاعته (ويحب معالي الاخلاق) أي مكارمها ومحاسنها (ويكره سفسافها) بين مهملة مفتوحة فواء ساكنة أي رديئها وحقيرها وأصله ما يطير من غبار الدقيق اذا نخل والتراب اذا أثير (هب عن طلحة بن عبيد الله) بالتصغير ﴿(ان الله تعالى حرم من الرضاع ما حرم من النسب) والتصريح بالرضاعة شرط مذكور في كتب الفقه منها كون ذلك خمس رضعات وكون الطفل لم يبلغ حولين وكون اللبن انفصل من أنثى بلغت تسع سنين تقريبا (ت عن علي) قال الترمذي حديث حسن صحيح ﴿(ان الله تعالى حرم الجنة) أي دخولها مع السابقين الاولين (على كل مراء) هو من يعمل لغير الله بأن خلط في عمله غير وجه الله كأن اطلع الناس على عمله واضراره بدنه (حل فر عن أبي سعيد) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى حرم عليكم عقوق الامهات) بضم العين المهملة من العق وهو القطع يقال عق والده اذا آذاه وعصاه وهو ضد البر به والمراد به صدور ما يتأذى به الاصل من فرعه من قول أو فعل الا في شرك أو معصية مما يتعذر الاصل وانما خص الامهات وان كان عقوق الآباء وغيرهم من ذوي الحقوق عظيما لعقوق الامهات

والمراد به هنا الصفات القبيحة كالكبر وسفسافها بفتح السين وكسرها (قوله عن طلحة بن عبيد الله) أي ابن كريز قال الزين العراقي ولعل المصنف ظن أنه طلحة الصحابي فوهم ولم يصب (قولهت عن علي) قال علي يارسول الله هل لي في بنت عمك جزة فاها أجل فتاة في قريش فقال أما علمت ان جزة أخي من الرضاعة ثم ذكره انتهى (قوله مراء) أي فاسد بعبادته تشاء الناس أو اعطاء هم شيأ من الدنيا (قوله عقوق) أي أذية الامهات ان كان بغير حق والا كأن أمر أمه وان علت بأمر واجب أو نهاها عن منكر فتأذت بذلك أو أمرته بطلاق زوجته فامتنع فتأذت فلا حرمة عليه وخص الامهات لان الام لها ثلثا البر أو لان الرجل لقوة عقله لا يخاف عقر قه كالام

بنت فغار عليه عدوه فملكه وأخذ بنته واستعبرها ثم تصالحا فصيرت بنته بين زوجها وأبيها أي خير وهايا تفاني الخصمين فاختارت زوجها فحلف عاصم أنه متى جاءته بنت دفنها حية ففعل ذلك واتبعته العرب في ذلك وهم في ذلك قسمان قسم يحفر حفيرة للمرأة تلد فيها فاذا ولدت ذكرا أشرجوه وان ولدت أنثى أهالوا عليها التراب وقسم يصبر على الانثى حتى تقارب البلوغ ليتنظر موتها فان لم تمت وقاربت البلوغ ذهبوا بها الى بئر وقالوا لها انظري على قصد التفرج واذا نظرت دفعوها من أسفلها وألقوها ورمالك قسم يقتل أولادهذكروا وانا ناخوفا عليهم من الفقر فقال تعالى ولا تقتلوا أولادكم خشية املاق (قوله ومنعا وهات) أي وحرم منعا وهات أي منع اخراج المال الواجب كالزكاة وهات أي طلب أخذ الصدقة بصورة الفقر مع أنه غنى في الباطن فانه سرام أو المراد حرم منع السائل الصدقة المتطوع بها وهات طلب الصدقة وان كان فقيرا وبكون المراد بحرم التنفير من ذلك أو بقدر وكره منعا وهات وينبغي الوقف على هات بالسكون كالبناء مراعاة للسجع وان لم يقصده صلى الله عليه وسلم لانه من الفصاحة (قوله قيل وقال) يحتمل انهما فعلان ويحتمل انهما اسمان والاصل قيلا وقالا فحذف التنوين منهما تنبيها لفظ المضاف اليه أي قيل كذا وقال كذا أي كره صرف العبد وقته في كثرة الكلام فيما لا يعني (قوله وكثرة السؤال) عن أحوال الناس ولو بنحو أين كنت لانه ربما كان في موضع لا يريد اعلامه به فيسكت ولا يجيبه فيحقد عليه أو أنه

مزيد في القبح ولات العقوق لهن أسرع من الآباء لضعف النساء ولنبيه على أن بر الام مقدم على بر الاب (ووأد البنات) بفتح الواو وسكون الهمزة هو دفنهن بالحياة كان أهل الجاهلية يفعلون ذلك كراهة قبحهن، ويقال ان أول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي وكان بعض أعدائه أغار عليه فأخذ بنته فاتخذ ما لنفسه ثم حصل بينهم صلح فخيرا بنته فاختارت زوجها على نفسه أو لابويه بنت الاد فنها حية فتبعته العرب على ذلك وكان فريق من العرب يأتون قتل أولادهم مطلقا أي سواء كانوا ذكورا أو اناثا خشية الفقر أو لغير ما ينفقه وكان صعصعة بن ناجية التميمي وهو جد الفرزدق هما من غالب صعصعة أول من فدى الموؤدة وذلك أنه كان يعمد الى من يريد من يفعل ذلك فيفدي الولد منه بمال يتفقان عليه والى ذلك أشار الفرزدق بقوله

وجدي الذي منع الوائدات ... وأحيى الوئيد فلم يوأد

وهذا محمول على الفريق الثاني وقد يقال كل من قيس وصعصعة الى أن أدركا الاسلام ولهما صحبة وانما خص البنات بالذكر لانه كان الغالب من فعلهن لان الذكور نظنة القدرة على الاكتساب وكانوا في صفة الوأد على طرفين احدهما أنه يأمر امرأته اذا قاربت وضعها أن تطلق على حفيرة فان وضعت ذكرا أبقته وان وضعت أنثى طمتها في الحفيرة وهذا اللائق بالفريق الاول ومنهم من كان اذا صارت البنت سداسية يقول لامها طيبيها وزينيها لازورها أقاربها ثم يبعدها في الصحراء حتى يأتي البئر فيقول لها انظري فيها ويدفعها من خلفها ويطمها وهذا اللائق بالفريق الثاني (ومنعا) قال المناوي بسكون النون منونا وغير منون (وهات) بكسر المثناة الفوقية فعل أمر من الايتاء أي منع ما أمر باعطائه وطلب ما لا يستحق أخذه وقيل كني بهما عن البخل والمسئلة فكره أن يمنع الانسان ما عنده ويسأل ما عند غيره (وكره لكم قيل وقال) أي قيل كذا وقال فلان كذا مما يتحدث به من فضول الكلام قاله المناوي وقال العلقمي قال في الفتح في رواية الشعبي كان ينهى عن قيل وقال كذا للاكثر في جميع المواضع بغير تنوين ووقع في رواية الكشميهني هنا قيلا وقالا والاشهر الاول وقال الجوهري قيل وقال اسمان وأشار الى الدليل على ذلك بدخول الالف واللام عليهما وقال الحب الطبري في قيل وقال ثلاثة أوجه أحدها أنهما مصدران للقول تقول قلت قولا وقيلا وقالا والمراد في الحديث الاشارة الى كراهة كثرة الكلام لانها تؤول الى الخطا قال وانما كره ذم للمبالغة في الزجر عنه ثانيها انه أراد حكاية أقاويل الناس والبحث عنها لغير عنها فيقول قال فلان كذا وقيل له كذا فالنهي عنه اما للزجر عن الاكثار منه واما لشئ مخصوص وهو ما يكره الحكي عنه ثالثها ان ذلك حكاية الاختلاف في أمور الدين كقوله قال فلان كذا ومحل كراهة ذلك ان يكثر من ذلك بحيث لا يؤمن مع الاكثار من الزلل اذ هو مخصوص بمن يفعل ذلك من غير تثبت ولكن يقلد من سمعه ولا يحتاط له فلت ويؤيد ذلك الحديث الصحيح كفى بالمرء اثما أن يحدث بكل ما سمع أخرجه مسلم وفي شرح المشكاة قوله قيل وقال من قولهم قيل كذا وبنا وهما على كونهما فعلين محكيين متضمنين الضمير واعربا مما جرى اسمان خاليين من الضمير ومنه قوله انما الدنيا قيل وقال وادخال حرف التعريف عليهما في قوله ما يعرف القال من القيل لذلك (وكثرة السؤال) أي عن أحوال الناس أو عما لا يعني أو عن المسائل العلمية امتحانا وتعنتا وتعاطما قال العلقمي قال النووي في شرح مسلم اتفق العلماء على النهي عن السؤال من غير ضرورة قال واختلف أصحابنا في سؤال القادر على الكسب على وجهين أصحهما التحريم لظاهر

الاحاديث والثانى بجود زمع الكراهة بشروط ثلاثة أنه لا يلح ولا يذل نفسه زيادة على ذل السؤل ولا يؤذى المسؤل فان فقد شرط من ذلك حرم اه اما السؤال عند الحاجة فلا حرمة فيه ولا كراهة ﴿تنبيه﴾ جمع ما تقدم انما يسأل لنفسه ظاهرا ذا سأل لغيره فالذى يظهر أيضا انه يختلف باختلاف الاحوال ﴿(واضاعة المال)﴾ أى صرفه فيما لا يحل أو نحو بضه للفساد وأما التوسع فى المطاعم والملابس فان كان باقتراض ولا يرجو وفاءه حرم والا فلا ﴿(ق عن المغيرة بن شعبة)﴾ ان الله تعالى حرم على امتى الصدقة﴾ فرضها ونفلها ﴿(وعلى أهل بيتى) وهم مؤمنو بنى هاشم والمطلب أى حرم عليهم صدقة الفرض فقط لانها أوساخ الناس ﴿(ابن سعد عن الحسن بن على)﴾ أمير المؤمنين ﴿ان الله تعالى حيث خلق الداء خلق الدواء فتداووا﴾ ندبا متوكلين معتقدين فى حصول الشفاء على الله تعالى ولو بنجس لا يقوم الطاهر مقامه ما عدا الخمر ﴿حم عن أنس﴾ قال المناوى ورجاله ثقات ﴿ان الله تعالى حيى﴾ هو بكسر الباء الاولى والتنوين والحياء تغير وانكسار يعترى الانسان من خوف ما يعاب به ويذم والتغير لا يقال الا فى حق الجسم لكنه لورود فى الحديث يؤول وجوبا بما هو قوانين فى امثال هذه الاشياء اذ كل صفة ثبتت للعبد مما يختص بالاجسام فاذا وصف الله بذلك فذلك محمول على نهايات الاغراض لا على بدايات الاعراض مثاله أن الحياء حالة تحصل للانسان لكن لها مبتدأ ومنتهى أما المبتدأ فهو التغير الجسمانى الذى يلحق الانسان من خوف أن ينسب الى القبيح وأما النهاية فهو أن يترك الانسان ذلك الفعل فاذا ورد الحياء فى حق الله فليس المراد منه ذلك الخوف الذى هو مبتدأ الحياء ومقدمته بل ترك الفعل الذى هو منتهاه وغايته وكذلك الغضب له مقدمة وهى غليان دم القلب وشهوة الانتقام وله غاية وهى ازالة العقاب بالمغضوب عليه ﴿ستير﴾ بكسر السين المهملة وتشديد المثناة الفوقية المكسورة فعيل بمعنى فاعل أى ساتر العيوب والقبائح أو بمعنى مفعول أى هو مستور عن العيوب فى الدنيا ﴿يحب الحياء والستر﴾ بفتح السين أى يحب من فيه ذلك ولهذا جاء فى الحديث احيوا من الاعمان وجاء أيضا من ستر مسلما ستره الله ﴿فاذا اغتسل أحدكم فليستتر﴾ أى وجوبا ان كان ثم من يحرم نظره لعورته وندبا فى غير ذلك واغتساله عليه الصلاة والسلام عريانا لبيان الجواز ﴿قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا تغتسل بالبراز بفتح الموحدة هو الفضاء الواسع فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال نبى الله صلى الله عليه وسلم ان الله فذكره وقوله فصعد المنبر فحمد بكسر العين والميم من المنبر وحده اه ﴿حم د ن عن يعلى بن أمية﴾ باسناد حسن ﴿ان الله تعالى حيى﴾ بكسر الياء والتنوين ﴿كريم﴾ قال العلقمى قال فى النهاية الكريم هو الجواد المعطى الذى لا ينفد عطاؤه وهو الكريم المطلق والكريم الجامع لانواع الخير وأشرف والفضائل ﴿يستحيى﴾ عينه ولأمه مرفوعتان ﴿اذا رفع الرجل﴾ أى الانسان ﴿اليه يديه﴾ أى سائلا متذللا حاضرا القلب حلال المطعم والمشرب كما جيده خير مسلم ﴿أن يردهما صفرا﴾ بكسر الصاد المهملة وسكون الفاء وراء مهملة أى خاليتين ﴿خائبتين﴾ من عطائه فيه استحباب رفع اليدين فى الدعاء ويكونان مضمومتين لما روى الطبرانى فى الكبير من ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم اذا دعا ضم كفيه وجعل بطونهما على وجهه ذكره ابن رسلان ﴿حم د ت ه ك عن سلمان﴾ الفارسى قال الترمذى حسن غريب ﴿ان الله تعالى ختم سورة البقرة بآيتين أعطانيهما من كنزه الذى تحت العرش﴾ وأنزلهما آمن الرسول وورد من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه عن قيام الليل ﴿فتعلموهن وعلموهن

(قوله وأبناءكم) أي ورغد مكروكل من رغب في التعليم (قوله صلاة) أي رحمة لما فيها من النص على رفع الاصر عن هذه الامة (قوله وقرآن) أي لفظ منزل عليه صلى الله عليه وسلم متعبد بتلاوته الخ كغيرها (قوله ودعاء) أي مشتملات على الدعاء وهذا لا ينافي أن غيرها منه ما هو مشتمل على الدعاء (قوله بيضاء) نيرة لا يخالف هذا ماورد ان أرضها الزعفران وهو أصفر وان فيها الاشجار ولونها الخضرة لان المراد أن الزعفران والاشجار في الجنة تتلألأ نورا كالبياض فليست كأني الدنيا (قوله وأحب شئ الخ) وفي رواية وأحب الزنى الى الله الخ انتهى مناوي (قوله في ظلمة) في بمعنى على أي مشتملة على ظلمة الخ والمراد بالظلمة رعونة النفس الامارة وبالنور ما نصب من الادلة (٣٥٢) القاطعة لتلك الرعونات مجازا بالاستعارة أو المراد بالظلمة الجهل وبالنور العلم أو المراد بالظلمة حقيقتها أي أنه تعالى خلق الخلق أولا كالنيوم المضيئة ثم وضعها في ظلمة التراب قيل خلق آدم فكفوا في ذلك خمسين أضعاف أي مقدار ذلك والا فهو جسد الزمن حينئذ فالمراد بذلك طول الزمن وقد كر ذلك المقدار تقريب لنا لم قبل خلق آدم جعل لها أدوا كا فقسم منها قال ان الذي خلقنا قادر عجزوا زالت قدرته حتى نسينا تلك المدة فهؤلاء كفار وقسم قال انه قادر ولكن آخرنا حتى يظهر له الحال فهؤلاء منهم المعتزلة والضالون وقسم قال انه قادر ويعلم بكل شئ وآخرنا لا يه يفعل ما يشاء فهؤلاء الناجون ثم بعد خلق آدم أدخلهم عليه على قدر الذر ثم أخرجهم أخرج الناجين من جنبه الايمن والكفار والعصاة من جنبه الايسر والانبياء من أمامه وقال ألست بربكم قالوا بلى ثم منهم من ضل بعد هذا الاقرار حين خرج في الدنيا ومنهم من اهتدى على طبق ما أراد سبحانه (قوله فألقى) وفي رواية فرش أي طرح وروى عليه من نوره أي نوره فرش زائدة في الاثبات أو بيانية أي شيأ هو نوره أو بعضه أي بعض نوره (قوله من قبضة) من متعلقة بخلق فهي ابتدائية أي ابتدأ خلقه من قبضة عزيزي وان وطبعها كان حالا من آدم تكون بيانية (قوله قبضها الخ) شبه استيلاء قدرته تعالى على الاشياء وقهرها بشخص قابض شيأ مستوليا عليه الخ استعارة تخييلية ويحتمل أنه قبض حقيقي أي أمر عزرائيل بقبضها حقيقة بعد أن أرسل لها ملكا من حملة العرش فقال له أقسمت عليك بالذي أرسلك لا تقبض مني ما يكون الى النار فرجع بلا قبض فأرسل تعالى غيره من حملة العرش فحصل له كالاول وهكذا الى أن فرغ حملة العرش فأرسل تعالى سيد ا عزرائيل فقالت له ذلك فقال الذي أقسمت علي به أرسلني فاجابته أحق فقبض منها (قوله من جميع الارض) أي أقاليمها من الحلو فقط أو المراد الطباق السبع وهو ما صرح به في حديث آخر (قوله قدر الارض)

نساءكم وابناءكم) فاقال المناوي جمعه أي وأتى به مع اجمعهم باعتبار الكلمات ((فانهما)) أي الاثنتين ((صلاة)) أي رحمة عظيمة ((وقرآن ودعاء)) أي يشتملان على ذلك كله ((لا عن أبي ذر)) ان الله تعالى خلق الجنة بيضاء)) أي نيرة مضيئة قال المناوي وترتبها وان كانت من زعفران وشجرها وان كان أخضر لكنه يتلألأ نورا ((وأحب شئ الى الله البياض)) وفي نسخة اليه فألبسوه أحياءكم وكفنوا فيه موتاكم ((البزار عن ابن عباس)) قال المناوي ضعيف لضعف هشام بن زياد ((ان الله تعالى خلق خلقه في ظلمة فألقى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور يومئذ اهتدى ومن أخطأه)) ذلك النور ((ضل)) اظاهر أن من اسم بمعنى بعض فاعل أصاب أي فمن أصاب بعض ذلك النور ويومئذ اهتدى ومن أخطأه ذلك النور ضل ويحتمل أنها صلة والفاعل ذلك النور وقال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي أي خلق الثقلين من الجن والانس كائنين في ظلمة النفس الامارة بالسوء المجبولة بالشهوات الرديئة والاهواء المضلة والنور الملقى عليهم ما نصب من الشواهد والحجج وما أنزل عليهم من الآيات والنذر فمن شاهد آياته فهو الذي أصابه ذلك النور فتخلص من تلك الظلمة واهتدى ومن لم يشاهد آياته بقي في ظلمات الطبيعة متحيرا ولم يتمكن أن يحمل قوله خلقه خلقه على خلق الذر المستخرج من صلب آدم عليه السلام فحيرا بالنور عن الالطاف التي هي مباشر صحيح الهداية واشراق لمعان ربي العناية ثم أشار في بقوله أصابه وأخطأ الى ظهور أثر تلك العناية في الازل من هداية بعض وضلالة بعض اه ونوج بالثقلين الملائكة فانهم خلقوا من نور ((حم ت ك عن عمرو)) بن العاص وهو حديث صحيح ((ان الله تعالى خلق آدم من قبضة)) من متعلقة بخلق فهي ابتدائية أي ابتدأ خلقه من قبضة ((قبضها من جميع الارض)) أي من جميع أجزائها قال المناوي وهذا تخييل لعظمته تعالى شأنه أن كل الممكنات منقادة لارادته فليس ثم قبضة حقيقة أو المراد أن عزرائيل قبضها حقيقة بأمره تعالى اه وقال العلقمي قال ابن رسلان ظاهره أنه خلق من الارض الاولى وهو خلاف ما ذهب اليه وهب من أنه خلق رأس آدم من الاولى وعنقه من الثانية وصدره من الثالثة ويديه من الرابعة وبطنه من الخامسة وفخذيه ومذاكيره ومجزه من السادسة وساقيه وقدميه من السابعة وقال ابن عباس خلق الله آدم من أقاليم الدنيا فرأسه من تربة الكعبة وصدره من تربة الدهناء وبطنه وظهره من تربة الهند ويديه من تربة المشرق ورجليه من تربة المغرب وقال غيره خلق الله تعالى آدم من ستين نوعا من أنواع الارض من التراب الابيض والاسود والاحمر والاصفر ((فجاء بنو آدم على قدر الارض)) أي على نوعها

أى على لونها وطبائعها فجاءت أولاده مختلفى الالوان والطبائع قيل ولهذا الملعنى أوجب الله تعالى فى الكفارة اطعام ستين مسكينا ليكون بعدد أنواع بنى آدم ليعم الجميع بالصدقة انتهى عالمى (قوله السهل) بفتح فسكون أى الذى فيه رقة وتراب والحزن بفتح فسكون أى الذى فيه عنف وغلظة فالسهل من الارض السهلة والغليظ (٣٥٤) الجافى من ضدها مناوى (قوله والخبيث والطيب) فالخبيث من الارض السبخة والطيب من العذبة الطيبة قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالخبيث أبدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت وأخرجت من الجنة والمأفرقوس حبال سفينة نوح والغراب أبدى جوهره الخبيث حيث أرسله نوح من السفينة ليأتيه بخبر الارض فأقبل على جيفة وتركه وهكذا انتهى مناوى وقوله حيث خانت آدم الخ أى لانها أدخلت ابليس الى الجنة فى فمها باحتياله عليها انه يعلمها أسماء من ظالها فانه يخلد فى الجنة فلما أدخلته فى فمها وهو متصاغر ذهبت به الى آدم وحوّا وصارا يلبس يكلم كل واحد منهما بالغرور والذى ذكر الله وهما يظنان أن الحية هى التى تكلمهما كما فى بعض التفاسير فلذا جعل فى فمها السم لموضع ابليس عندذلك (قوله ان الله تعالى خلق الخلق الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين جاءه العباس رضى الله تعالى عنه وقال له يارسول الله ان العرب قد جلسوا يتفاخرون بأحسابهم فحين جاؤا الى ذكر كل قالوا انه نخلة نبتت فى كبوة أى كناسة أى هو كالشجرة الخمرة وأصلها خبيث فقد مدحوه وذموا أصله فذكر الحديث ليبين ان أصله طيب (قوله فرفعهم) أى الفرق الثلاث أعنى الانس والجن والملائكة

وطبعها (جاءمنهم الاحمر والابيض والاسود) أى فمن البيضاء من لونه أبيض ومن الحمراء من لونه أحمر ومن السوداء من لونه أسود (وبين ذلك) أى من جميع الالوان (والسهل) أى اللين المنقاد (والحزن) بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى أى الغليظ الطبع الخشن اليابس من حزن الارض وهو الغليظ الخشن (والخبيث والطيب) أى جاء الخبيث من الارض الخبيثة والطيب من الارض الطيبة قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى أراد بالخبيث من الارض السبخة ومن بنى آدم الكافر وبالطيب من الارض العذبة ومن بنى آدم المؤمن اه وقال ابن رسلان وقد ضرب الله مثل المؤمن والكافر والطيب والخبيث فمثل المؤمن مثل البلد الطيب الزاكى يخرج نباته أى زرعه باذن ربه سهلا والذى خبث مثل الكافر كمثل الارض السبخة الطينة التى لا يخرج نباتها وغلتها الا نكدا أى عسرا قليلا بعنا ومشقة وكذا المؤمن يعطى العطاء بسهولة كسهولة طبعه والبذيل لا يعطى الا بتكلف كبير اه وما أحسن قول الشاعر

الناس كالارض منها هو ٭ من خشن فى اللمس أو لين
فمنبسط تدعى به أرجل ٭ وناتئ يجعل فى الاعين

اه قال المناوى قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالخبيث أبدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت وأخرجت من الجنة والمأفرقوس حبال سفينة نوح والغراب بدا جوهره الخبيث حيث أرسله نوح من السفينة ليأتيه بخبر الارض فأقبل على جيفة وتركه (وبين ذلك) يحتمل أن المراد به المؤمن المركب المعاصى (حم د ت ك هق عن أبى موسى) الاشعرى وهو حديث صحيح ٭ (ان الله تعالى خلق الخلق) أى اختلفوا كانسان وملكا وجنا (فجعلنى فى خيرفرقهم) بكسر القاف وفتح الراء أى أشرفها من الانس (وخير الفريقين) أى وجعلنى فى خير الفريقين العرب والعجم (ثم تخير القبائل) أى اختار خيارهم فضلا وفى نسخ ثم خير بحذف التاء (فجعلنى فى خير قبيلة) أى من العرب قال المناوى هذا بحسب الايجاد أى قدر ايجادى فى خير قبيلة (ثم تخير البيوت) أى اختار خيارهم شرفا وفى نسخ خير بحذف التاء (فجعلنى فى خير بيوتهم) أى فى أشرف بيوتهم (فأنا خيرهم نفسا) أى روحا وذاتا (وخيرهم بيتا) أى أصلا اذ جئت من طيب الى طيب الى صلب عبد الله بنكاح لا سفاح قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن العباس بن عبد المطلب قال قلت يارسول الله ان قريشا جلسوا فتذاكروا أحسابهم بينهم فجعلوا مثلك مثل نخلة فى كبوة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله خلق خلقه كما ذكره قال فى النهاية قال ثعلب تسمع الكبوة والكناسة والكبا بمعنا الكناسة والكبوة وهى الكناسة والتراب الذى يكنس من البيت وقال الزمخشرى الكبة أصلها كبوة وعلى الاصل جاء الحديث الا أن المحدث لم يضبط الكلمة فجعلها كبوة بالفتح فان صحت الرواية بها فوجهها ان تشبه الكبوة والكبا بالكناسة والتراب الذى يكنس من البيت والجمع أكباء (ت عن العباس بن عبد المطلب ٭ ان الله خلق آدم من طينه) وفى نسخة من طين وفى رواية من تراب (والجابية) بجيم فموحدة فثناة تحت فرية أو موضع بالشام والمراد أنه خلقه من قبضة من جميع أجزاء الارض ومعظمها من طين الجابية فلا ينافى

(٤٥ - مزيزى اول) فالنوع الانسانى بقطع النظر عن الافراد أفضل من النوع الملكى لاشتماله على الانبياء ثم قسم النوع الانسانى قسمين عربا وعجما وجعل العرب أفضل ثم جعل العرب قبائل وجعل قبيلة قريش أفضل ثم جعل قبيلة قريش بيوتا وجعل أفضلهم بيت هاشم وجعلنى منه (قوله خلق آدم) أى بعضه من طينة الجابية فلا ينافى ماهر أنه من جميع أجزاء الارض والجابية

أرفق الأنبياء بالأمم (قوله وعجنه بماء من ماء الجنة) وخص ماء الجنة اشارة الى انه يعود اليها وان خرج منها والله تعالى غني عن هذا الطين وهذا العجن وانما فعل ذلك لتعليم الخلق تعاطي الاسباب ولذا بعض الاولياء يرتكب المشقة في الذهاب الى خوز بارة وفي مع انه يمكنه التخلي في الحلسة (قوله محفوظا) أي بسمي اللوح المحفوظ والمراد بالكتاب المبين وبأم الكتاب والامام المبين وغير ذلك وطوله خمسمائة عام وكذا طول القلم وعرضه أي اللوح ما بين المشرق والمغرب ومع ذلك هو بين يدي ملك كالقصعة (قوله بيضاء) وفي رواية ياقوتة حمراء وفي أخرى زمردة خضراء وبجمع بأن أصل لونه البياض ثم انه في بعض الاوقات يتلون بقدرته تعالى الى الحمرة والخضرة (قوله صفحاتها) أي جوانبها أي جوانب اللوح المخلوق منها (قوله قلمه نور وكتابه نور) أي نور حقيقة فليسا كقلمنا وكتابنا حتى يتأتى ادراك الكتابة من اللوح وان كانت نورانية تفيد (قوله ستة وثلاثمائة لحظة) أي نظرة تحصل أي بعدد درج الليل والنهار وذلك تقريب لنا (ع ٣٥) والا فهي كثيرة لا يعلمها الا هو (قوله يخلق) أي في نظرة منها ويرزق في نظرة ويميت في نظرة الخ (قوله ويفعل ما يشاء) هو أعم مما سبق أي يشفي المريض ويمرض الصحيح الخ فمن صادفته نظرة وهو طائع ارتقى الى المعالي ومن عكسه بعكسه كذا قال الشارح أي ان كان عاصيا حينئذ لم يرتق وهو تحت المشيئة (قوله ان الله تعالى خلق الخلق) أي قدر وجودهم (قوله فرغ من خلقه) الفراغ من الشئ لغة تمام الامر بعد الشغل والله تعالى لا يشغله شئ فيجرد عن أحد معنييه وهو الشغل وأريد الآخر وهو تمام الامر أي اذا تم تقدير الموجودات بحسب علمه قامت الرحم أي صورت وجمعت وكان لها ادراك (قوله قامت الرحم) أي الاقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أو لا يرثه فذا محرم أم لا انتهى من قمي (قوله مه) استفهام صوري والهاء للسكت أو اسم فعل أي اتكفي عن هذا القيام لانها وقفت بصورة المتذلل السائل وعبارة العزيزي ما استفهامية حذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت وهذا قليل والشائع أن لا يفعل ذلك الا وهي مجرورة أي ما تقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى انتهت ومن استعمالها غير مجرورة قوله أي ذؤيب لما قدمت المدينة ولا لها صحيح الجمع أهلوا بالاحرام فقالت مه فقيل أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل هي اسم فعل بمعنى اكففوا زجر (قوله فقالت) أي الرحم قال العلقمي قال في الفتح يحتمل أن يكون على الحقيقة والاعراض يجوز أن تحدث وتتكلم باذن الله تعالى ويجوز أن يكون على حذف أي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل أن يكون ذلك على طريقة ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضل واصلها وتمام قاطعها ثم قال قال ابن أبي جمرة يحتمل أن يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان المقال قولان مشهوران والثاني أرجح وعلى الثاني هل تتكلم كلها أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلا قولان أيضا مشهوران والاول أرجح لصلاحية القدرة العامة لذلك انتهى عزيزي (قوله هذا مقام العائذ الخ) يحتمل أنه اخبار وانه استفهام أي هذا المقام أي مقامي مقام العائذ بك

ما تقدم (وعجنه بما من ماء الجنة) أي ليطيب عنصره ويحسن خلقه ويطيع على طباع أهلها ثم صوره وركب جسده وجعله أجوف ثم نفخ فيه الروح فكان من بديع فطرته وعجيب صنعته (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (ان الله تعالى خلق لوحا محفوظا) قال المناوي وهو المعبر عنه في القرآن بذلك وبالكتاب المسطور وبام الكتاب (من درة بيضاء) أي لؤلؤة عظيمة كبيرة (صفحاتها) أي جنباتها وقوائمها (من ياقوتة حمراء) أي فهي في غاية الاشراق والصفاء (قلمه نور وكتابه نور) بين بذلك ان اللوح والقلم ليسا كالواح الدنيا المتعارفة ولا كاقلامها (لله في كل يوم ستون وثلثمائة لحظة يخلق ويرزق ويميت ويحيي ويعز ويذل ويفعل ما يشاء) فاذا كان العبد على حالة مرضية أدركته العناية على حالة مرضية فوصل الى الامل من قوال الخير وصرف السوء وحكم عكسه عكس حكمه (طب عن ابن عباس) ان الله تعالى خلق الخلق) أي قدر المخلوقات في علمه السابق (حتى اذا فرغ من خلقه) أي قضاه وأتمه فالفراغ تعقيبه اذ الفراغ والخلاص يكون عن المهم والله عز وجل لا يشغله شأن عن شأن (قامت الرحم) بفتح الراء وكسر الحاء المهملة (فقال) أي الله سبحانه وتعالى (مه) ما استفهامية حذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت وهذا قليل والشائع ان لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة أي ما تقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى (قالت) أي الرحم قال العلقمي قال في الفتح يحتمل ان يكون على الحقيقة والاعراض يجوز أن تحدث وتتكلم باذن الله ويجوز أن يكون على حذف أي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل ان يكون ذلك على طريق ضرب المثل او الاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضل واصلها وتمام قاطعها ثم قال قال ابن أبي جمرة يحتمل ان يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان المقال قولان مشهوران والثاني أرجح وعلى الثاني هل تتكلم كلها أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلا قولان أيضا مشهوران والاول أرجح لصلاحية القدرة العامة لذلك انتهى عزيزي (قوله هذا مقام العائذ بك) يحتمل أنه اخبار وانه استفهام أي هذا المقام أي مقامي مقام العائذ بك

العائذ المستجير المعتصم المستغيث ﴿قال﴾ أي الله ﴿نعم﴾ قال المناوي نعم حرف إيجاب مقرر لما سبق ﴿أما﴾ بالتخفيف استفهام تقريري ﴿ترضين﴾ خطاب للرحم ﴿أن أصل من وصلك﴾ بأن أعطف عليه وأحسن إليه قال العلقمي قال ابن أبي جمرة الوصل من الله كناية عن عظيم إحسانه وإنما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان أعظم ما يعطيه المحبوب لمحبه الوصال وهو القرب وإسعافه بمراده ومساعدته على ما يرضيه وكانت حقيقته مستحيلة في حق الله تعالى عرف ان ذلك كناية عن عظيم إحسانه لعبده ﴿وأقطع من قطعك﴾ كناية عن حرمان الإنسان أي لا أعطف عليه ولا أحسن إليه ﴿قالت﴾ أي الرحم ﴿بلى يارب﴾ أي رضيت ﴿قال﴾ أي الله ﴿فذلك لك﴾ بكسر الكاف فيهما أي أجعل لك ما ذكر قال العلقمي خاتمة قال في الفتح قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين وتجب مواصلتها بالتودد والتناصح والعدل والانصاف والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة وأما الرحم الخاصة فمزيد النفقة على القريب وتفقد أحوالهم والتغافل عن زلاتهم وتتفاوت مراتب استحقاقهم في ذلك وقال ابن أبي جمرة تكون صلة الرحم بالمال والمعنى الجامع إيصال ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة وهذا انما يستمر اذا كان أهل الرحم أهل استقامة فاذا كانوا كفارا أو فجارا فقاطعتهم في الله هو وصلهم بشرط بذل الجهد في وعظهم ثم اعلامهم اذا أصروا أن ذلك بسبب تحملهم من الحق ولا يسقط مع ذلك سلامهم بالقلب ناظرا لغيب أن يهتدوا الى الطريق المتين وفي الحديث تعظيم أمر الرحم وأن وصلها مندوب حتى يغتفر فيه وأن قطعها من الكبائر لورود الوعيد الشديد فيه ﴿(ق ن) عن أبي هريرة﴾ وهو حديث (١) ﴿ان الله خلق الرحم﴾ أي التي يرحم بها عباده ﴿يوم خلقها مائة رحمة﴾ قال المناوي القصد بذكره ضرب المثل لنا لنعرف به التفاوت بين القسطين في الدارين لا التقسيم والتجزئة فان رحمته غير متناهية والرحمة في الاصل بمعنى الرقة الطبيعية والميل الجبلي وهذا من صفات الآدميين فهو مؤول من جهة الباري وللمتكلمين في تأويل مالا يسوغ نسبته الى الله تعالى وجهان الحمل على الارادة فيكون من صفات الذات والآخر الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال كالرحمة أي والذي لا يسوغ نسبته اليه تعالى الا بتأويل كالرحمة فنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احد التأويلين في بعض السياقات لمانع يمنع من الآخر فههنا يتعين تأويل الرحمة بفعل الخير فيكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشعري فيتسلط الخلق عليها ولا يصح هنا تأويلها بالارادة لانها اذ ذاك من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعين الخلق لها ويتعين تأويلها بالارادة في قوله تعالى لا عاصم اليوم من أمر الله الا من رحم لانا لو حملناها على الفعل لكان المعصمة بعينها فيكون استثناء الشئ بنفسه فكانما قلت لا عاصم الا العاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة على بابها الفعل المنع من المكروهات كانه قال لا يمتنع من المحذور الا من أراد السلامة اه وجعل السيوطي الاستثناء منقطعا فقال لكن من رحم الله فهو المعصوم ﴿فاسئل﴾ أي ادخر ﴿عنده تسعا وتسعين رحمة وأرسل في الخلق كلهم رحمة واحدة﴾ فهذه الرحمة تعم كل موجود ﴿فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة﴾ أي الواسعة ﴿لم ييأس من الجنة﴾ أي لم يقنط بل يحصل له الرجاء والطمع في دخولها لانه يغلب عليه ما يعلمه من النعيم العظيم وعبر بالمضارع في قوله يعلم دون الماضي اشارة الى أنه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع في المستقبل كان ممتنعا في الماضي وقال فلو بالفاء اشارة الى ترتيب ما بعدها على ما قبلها ﴿ولو

(قوله أما ترضين) استفهام تقريري (قوله مائة رحمة) كناية عن الكثرة لا الحصر لان المراد بالرحمة أثرا النعام وذلك لا ينحصر وان تعددت نعمة الله لا تحصوها قال بعضهم ان كانت الرحمة هنا صفة ذات كان التعدد بالنسبة للخلق أو صفة فعل كان بالنسبة للنعم قال القرطبي مقتضى هذا الحديث أن الله علم أنواع النعم التي ينعم بها على خلقه مائة نوع فأنعم عليهم في هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به منافعهم فاذا كان يوم القيامة كمل لعباده المؤمنين مابقي فبلغت مائة انتهى

(١) قوله وهو حديث هكذا بالاصل فليصرح اه مصححه

يعلم المؤمن بالذي عند الله من العذاب لم يرج أحد من النار﴾ أي من دخولها وفي نسخة لم يأمن من النار فهو وسبحانه وتعالى قاهر الذنب وقابل التوب شديد العقاب والمقصود من الحديث أن الشخص ينبغي له أن يكون بين حالتي الخوف والرجاء ﴿ ق عن أبي هريرة ﴾ ان الله تعالى خلق يوم خلق السموات والارض﴾ أي أظهر تقديره لذلك يوم أظهر تقدير السموات والارض ﴿مائة رحمة﴾ حصر في مائة على سبيل التمثيل وتسهيلا للفهم وتقليلا لما عند الخلق وتكثير الما عند الله سبحانه وتعالى وأما مناسبة هذا العدد الخاص فقال ابن أبي جمرة ثبت أن نار الآخرة تفضل نار الدنيا بتسعة وتسعين جزأ فاذا قوبل كل جزء برحمة زادت الرحمات ثلاثين جزأ فالرحمة في الآخرة أكثر من النقمة فيها ويؤيده قوله تعالى في الحديث القدسي غلبت رحمتي غضبي اه ويحتمل ان تكون مناسبة هذا العدد الخاص لكونه مثل عدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة فكانت كل رحمة بازاء درجة وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة الا برحمة الله تعالى فمن نالته منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة وأعلاهم من حصلت له جميع أنواع الرحمة وهذه الرحمات كلها للمؤمنين بدليل قوله تعالى وكان بالمؤمنين رحيما وأما الكفار فلا يبقى لهم حظ في الرحمة لان من جنس رحمات الدنيا ولا غيرها ﴿كل رحمة طباق ما بين السماء والارض﴾ أي ملء ما بينهما بفرض كونها اجسما والمراد بها التعظيم والتكثير ﴿فجعل منها في الارض رحمة﴾ قال القرطبي هذا نص في أن الرحمة ترادف معاني الارادة وأنها راجعة الى المنافع والنعم ﴿فبها تعطف﴾ أي تحن وترق ﴿الوالدة على ولدها﴾ أي من الانس والجن والدواب ﴿والوحش والطير﴾ أي والحشرات والهوام وغيرها ﴿بعضها على بعض واذخر﴾ أي أمسك ﴿عنده تسعا وتسعين فاذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة﴾ أي ضمها اليها قال القرطبي مقتضى هذا الحديث ان الله علم أنواع النعم التي ينعم بها على خلقه مائة نوع فأنعم عليهم في هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به منافعهم فاذا كان يوم القيامة أكمل لعباده المؤمنين ما بقي فبلغت مائة فالرحمة التي في الدنيا يتراحمون بها أيضا يوم القيامة ويعطف بعضهم على بعض بها وقال المهلب الرحمة التي خلقها الله لعباده وجعلها في نفوسهم في الدنيا هي التي يتقاضون بها يوم القيامة التبعات بينهم وفي الحديث بشارة للمسلمين لانه اذا حصل للانسان من رحمة واحدة في هذه الدار المبنية على الاكدار الاسلام والقرآن والصلاة والرحمة في قلبه وغير ذلك مما أنعم الله تعالى به فكيف الظن بمائة رحمة في الآخرة وهي دار القرار ودار الجزاء ﴿ حم م ن عن سلمان﴾ الفارسي ﴿ حم ه عن أبي سعيد﴾ الخدري ﴿ان الله خلق الجنة﴾ أي وجمع فيها كل طيب ﴿وخلق النار﴾ أي وجمع فيها كل خبيث ﴿فخلق لهذه أهلا﴾ وهم السعداء وحرمها على غيرهم ﴿ولهذه أهلا﴾ وهم الاشقياء وحرمها على غيرهم وزاد في رواية بعد قوله أهلا فهم يعملون وسببه كما في مسلم عن عائشة قالت توفي صبي فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولا تدرين أن الله خلق الجنة وخلق النار فهذا قبل أن يخلقهما قال النووي أجمع من يعتد به على أن من مات من أطفال المؤمنين فهو من أهل الجنة لانه ليس مكلفا ولو قضى فيهم بعض من لا يعتد به لهذا الحديث وأجاب العلماء عنه بأنه لعله نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عندها دليل قاطع ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة فلما علم أخبرهم أنهم في الجنة ﴿ م عن عائشة ﴾ ان الله تعالى رضي لهذه الامة اليسر﴾ أي فيما شرعه لها من الاحكام ولم يشدد عليها كغيرها ﴿وكره لها العسر﴾ أي لم يرده بها ولم يجعله

قوله كل رحمة طباق الخ) أي لو جمعت لكانت في الكيف قدر ذلك

(قوله تعطف) أي تحن (قوله عن عائشة) مات صبي فقالت رضي الله تعالى عنها طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال صلى الله عليه وسلم ومايدريك ذلك ان له الجنة وذكر الحديث وهذا قبل علمه صلى الله عليه وسلم بأن أطفال المؤمنين في الجنة اتفاقا واختلاف انما هو في أطفال المشركين وكذا ما وقع أن صبيا رأى خضما وقد ناداربه ويجعل الخطب الصغير تحت الكبير لبوقده به فبكى وقال يمكن أن يجعلنا الله تحت العصاة لبوقد النار فيهم بنا مثل هذا الخطب فهو قبل علمه بما ذكر

(قوله ورفيق) يؤخذ منه الرد على من قال لا يطلق الرفيق عليه تعالى لعدم ثبوته بتواتر الذي يكفي في ثبوت أسمائه تعالى الاسعاد (قوله مالا يعطي على العنف) أي اذا كان يمكنه النهي عن المنكر والكف عنه بالعنف وبالرفق حصل له الثواب بكل لكنه اذا سلك طريق الرفق كان ثوابه أكثر (قوله ان الله زوجني) أي زيادة على من تزوجت بهن من نساء (٣٥٧) الدنيا وعبر بالماضي اشارة للتحقق (قوله وأخت موسى) اسمها مريم وهي ليست بنبية اتفاقا وهن في الافضلية على ترتيب الحديث وهذا ما في البيضاوي كما ذكره المناوي وفي الدر المنثور ومن رواية الطبراني وابن عساكر عن أبي أمامة مرفوعا ان اسمها كلثوم اه (قوله عن سعد بن جنادة) قال المناوي هو والد عطية العوفي وفد من الطائف وأسلم اه (قوله كل راع) أي حافظ عما استرعاه أي استحفظه وهذا الحديث يقوي كلام الزهري حيث دخل على الوليد بن عبد الملك فقال الوليد للزهري ما تقول في الحديث الذي رواه الشافعي رضي الله تعالى عنه مسندا وهو ان الله تعالى اذا استدعى قصص الخلائق كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيئات فقال الزهري هذا حديث موضوع لا أصل له ولم يحدث في الله لومة لائم فقال الوليد اذا عرونا أيها الناس في ديننا أي اذا كانت تكتب سيئاتنا فقد خسرنا ديننا اذ سيئات من تولى الخلافة لا تكاد تحصى (قوله ان الله سمى الخ) لا ينافي حديث ان الله أمرني أن أسمي الخ لان المراد أمرني أن أظهر تسميتها والمسمى هو الله تعالى (قوله طابة) أصله طيبة تحركت الياء الخ من الطيب لان الله تعالى طيب أهلها وظهرهم (قوله صانع) أي خالق كل صانع وصنعته بالجر والنصب فيه رد على من قال العبد يخلق أفعال نفسه وفيه دليل لمن قال يجوز اطلاق لفظ صانع عليه تعالى ومن منع ذلك أجاب بأنه في مثل هذا المثل كلمة على حد أم نمر الزارعون وفيه أنه ورد في حديث صحيح من غير مثل كلمة وهو اتقوا الله فانه نافع لكم وصانع بالتنوين وعدمه قاله المناوي (قوله خ في خلق الافعال) الاولى أن يصرح باسمه فيقول البخاري لان ما عدنه أنه لا يرمز له بالخاء الا في الصحيح وهذا ليس في الصحيح

عزيمة عليها قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴿ طب عن محجن ﴾ بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم ﴿ (ابن الادرع) ﴾ بفتح الهمزة فمهملة ساكنة السلمي ورجاله رجال الصحيح ﴿ (ان الله تعالى رفيق) ﴾ أي لطيف بعباده فلا يكلفهم فوق طاقتهم ﴿ (يحب الرفق) ﴾ بكسر الراء وسكون الفاء بعدها قاف هو لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل ﴿ (ويعطي عليه) ﴾ أي في الدنيا من الثناء الجميل ونيل المطالب وتسهيل المقاصد وفي الآخرة من الثواب الجزيل ﴿ (مالا يعطي على العنف) ﴾ قال العلقمي قال في النهاية هو بالضم الشدة والمشقة وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله اه وقال ابن برسلان بضم العين وفتحها وهو التشدد والتعصب في الاشياء ويحتمل أن الرفق في حق الله بمعنى الحلم فانه لا يعجل بعقوبته للعصاة بل يمهل ليتوب اليه من سبقت له السعادة وبخالفه فيزداد اثما من سبقت له الشقاوة قال القرطبي وهذا المعنى أليق بالحديث فانه السبب الذي خرج عليه الحديث وسيأتي بيانه ان الله يحب الرفق اه وقال المناوي والقصد به أي بهذا الحديث الحث على حسن الاخلاق والمعاملة مع الخلق وأن من ذلك خيري الدنيا والآخرة ﴿ (خد عن عبد الله بن مغفل) ﴾ بضم الميم وفتح الغين وشدة الفاء ﴿ (ه حب عن أبي هريرة حم هب عن علي طب عن أبي امامة البزار عن أنس) ﴾ بأسانيد بعضها رجاله ثقات ﴿ (ان الله تعالى زوجني في الجنة مريم بنت عمران) ﴾ أي حكمي بمعنى أنها زوجتي فيها ﴿ (وامرأة فرعون) ﴾ وهي آسية بنت مزاحم ﴿ (وأخت موسى الكليم) ﴾ صلى الله عليه وسلم وهي المشار اليها في قوله وقالت لاخته قصيه ﴿ (طب عن سعد بن جنادة ﴾ ان الله سائل ﴾ أي يوم القيامة ﴿ (كل راع عما استرعاه) ﴾ أي أدخله تحت رعايته ﴿ (أحفظ ذلك أم ضيعه حتى يسأل الرجل عن أهل بيته ﴾ أي على قاعدتهم لازمه من الحقوق أم قصر وضيع فيما مل من قام بحقهم بفضله وبما من فرط بعدله ورضى خصماء من شاء بجوده وكما يسأله عن أهل بيته يسأل أهل بيته عنه وظاهر الحديث أن الحكام أولى بالسؤال عن أحوال الرعايا من سؤال الرجل عن أهل بيته ﴿ (ر حب عن أنس) ﴾ بن مالك ﴿ (ان الله تعالى سمى المدينة طابة) ﴾ قال المناوي بالتنوين وعدمه وأسلمها بذلك لطيب سكناها بالدين وفي رواية أمرني أن أسمي ولا تعارض لان المراد أمره باظهار ذلك اه وفي العلقمي طابة وطيبة مشتقان من الطيب وهي الرائحة الحسنة لطيب ثراها وهوائها وماؤها كما لطيب العيش بها قال بعض العلماء من أقام بالمدينة يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة لا تكاد توجد في غيرها ﴿ (حم م عن جابر بن سمرة ﴾ ان الله تعالى صانع كل صانع وصنعته ﴾ قال المناوي أي مع صنعته وكل الصنعة لا يضاف اليها وانما يضاف اصلها وانما خص به من قال الايمان صنعة الرحمن غير مخلوق ﴿ (خ وخلق الافعال) ﴾ أي في كتاب خلق الافعال وفي نسخة في خلق أفعال العباد وكان حقه أن يذكر اسم البخاري صريحا من غير رمز فان حرف خ جعله في الخطبة رمزا لاسم الله في صحيحه كما في (الدر المبثوث في الاسماء) أي في كتاب الاسماء والصفات قال المناوي لكن لفظ الحاكم ان الله تعالى بدل صانع ﴿ (عن حذيفة) ﴾ بن اليمان وصححه الحاكم ﴿ (ان الله تعالى طيب) ﴾ بشدة المثناة التحتية أي منزه

(قوله يحب النظافة) وملوردان الله يحب المؤمن المتبذل فهو محمول على من تكلف النظافة والتشبه بالهيئة الحسنة والمبالغة في ذلك فالاولى تركه التعمق في ذلك لانه ربما أورث العجب والكبر المطلوب التنظف بقدر الحاجة امتثالا للسنة (قوله جواد يحب الجود) وهو بمعنى ماقبله بالنظر لكونه وسيلة تعالى لانه سبحانه انما يعطي مايغني لمن ينبغي على وجه ينبغي أما بالنظر لمدلول الكرم والجود لتعذر فعطفه على ماقبله من عطف العام على الخاص (قوله أفنيتكم) أمام داركم لانه محل نزول الضيفان فتنظيفه فيه تهيئة لتلقي الضيفان قال المناوي وفي رواية عذراتكم أي بدل أفنيتكم وهو بمعناه قال الزمخشري العذرة الفناء وبه سميت العذرة لالقائها فيها كما سميت بالفائط وهو المطمئن اه وقوله ولا تشبهوا باليهود قال العزيزي بحذف احدى التاءين للتخفيف أي في قذارتهم وقذارة أفنيتهم قال المناوي ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه يزيد حرص على نظافة الملبس والافنية وكان يتعاهد نفسه ولا مفارقه المرآة والسواك (٣٥٨) والمقراض قال أبو داود ومدار السنة على أربعة أحاديث وعد هذا منها اه وقوله

عن النقائص أي المنغص (قوله عفو الخ) ولذا ورد أن سيدنا ابراهيم من أدهم كان في الطواف في ليلة ماطرة وقال يارب اني أسألك أن تعصمني عن الذنوب فسمع النداء يا ابراهيم كل الناس يسألوني عن ذلك واذا أعطيتهم ذلك فلمن أغفر الذنوب ومن أعفو عنه أي فلا بد من وجود المذنبين لنظهر أثر وصفه تعالى بالعفو والغفور وفي الحديث لولم تذنبوا الخ (قوله عند لسان كل قائل) أي عنده بالعلم والحفظ فقد وكل حفظة على ألسنة الخلق يكتبون مايقولون فاذا علم الانسان ذلك فلينظر مايقول ولذا فودي عابد في صومعته فأريد فأكثروا عليه النداء فقال ماتريدون اني حابس لساني عن الكلام لانه يفضي بصاحبه الى الخسران (قوله غيور) من الغيرة وهي في الأصل الهيجان الناشئ عن فعل مالا يرضى والمراد هنا لازمها وهو المنع والزجر والغيرة بفتح الغين كافي المناوي (قوله وان عمر غيور) أي فالله يحبه (قوله رسته) هو لغب لعبد الرحمن

لكنه

الاصبهاني الحافظ المذكور قال العزيزي وهو بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية انتهى (قوله عن عبد الرحمن بن رافع) زاد المناوي التنوخي قاضي افريقية قال في الكاشف منكر الحديث مات سنة ثلاث عشرة ومائة وقوله مرسلا في نسخة من شرح المناوي قال الذهبي منكر الحديث اه ولم يتعرض العلقمي لمرتبته (قوله وليا) أي عاداه من حيث انه ولي والمراد بالولي الذي حفظه الله تعالى للمواظبة على الطاعات المراقب لمولاه تعالى المتصف بالعلم وغيره من الصفات الحميدة واذا تحلى الشخص بذلك لم يعاد أحدا وان سبه وآذاه فكيف يقول من عادى لي فأت المفاعلة تقتضي أن العداوة وقعت من الجانبين وأجيب بان الولي لا يعادي غيره لحظ نفسه وبعاديه لاجل الشرع كان ينهاه عن المنكر فيخالف فقد وقع أن الصحابة عادوا أهل العقائد الردية وأما مايقع من المنازعة بين وليين فليست من المعاداة بل منازعة لنصرة الحق كما وقع بين الصحابة بأجمعهم فكل مثاب لانه لنصرة الحق وقوله لي حال لانه في الأصل صفة قدمت على موصوفها فأعربت حالا والاصل من عادى وليا لي أي منسوبا الى نسبة شرف وتكريم

عن نقائص (يحب الطيب) بشدة المثناة أي الحلال (نظيف يحب النظافة) قال العلقمي قال في النهاية نظافة الله تعالى كناية عن تنزهه عن سمات الحدوث وتعاليه في ذاته عن كل نقص وحبه النظافة من غير كناية عن خلوص العقيدة ونفي الشرك ومجانبة الاهواء ثم نظافة الظاهر بلابسة العبادات (كريم يحب الكرم جواد يحب الجود) أي صدور ذلك من خلقه (فنظفوا افنيتكم) تدابجم فناء وهو الفضاء أمام الدار (ولا تشبهوا باليهود) بحذف احدى التاءين للتخفيف أي في قذارتهم وقذارة أفنيتهم قال المناوي ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه يزيد حرص على نظافة الملبس والافنية وكان يتعاهد نفسه ولا مفارقه المرآة والسواك والمقراض قال أبو داود ومدار السنة على أربعة أحاديث وعد هذا منها (ت عن سعد) بن أبي وقاص ﴿ (ان الله تعالى عفو) أي متجاوز عن السيآت غافر للزلات (يحب العفو) أي صدوره من خلقه لانه تعالى يحب أسماءه وصفاته ويحب من اتصف بشئ منها ويبغض من اتصف باضدادها (ك عن ابن مسعود عد عن عبد الله بن جعفر ﴿ ان الله تعالى عند لسان كل قائل) يعني يعلم مايقوله الانسان (فليتق الله عبد ولينظر مايقول) أي ماريد النطق به أي يتأمل وينظر هل يثاب عليه أم لا قال تعالى مايلفظ من قول الا لديه رقيب أي ملك يرقب عليه عتيد أي حاضر معه يكتب عليه مافيه ثواب أو عقاب (حل عن ابن عمر) بن الخطاب (الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس ﴿ ان الله تعالى غيور) فعول من الغيرة وهي الحمية والانفة وهي محال عليه تعالى فالمراد لازمها وهو المنع والزجر عن المعصية (يحب الغيور) أي في محل الريبة (وان عمر غيور) أي عمر ابن الخطاب كثير الغيرة في محل الريبة فالله يحبه لذلك قال العلقمي قال في النهاية غيور فعول من الغيرة وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور بلا هاء (رسته) بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية عبد الرحمن الاصبهاني (في) كتاب (الايمان) له (عن عبد الله بن رافع مرسلا ﴿ ان الله تعالى قال من عادى لي وليا) المراد بولي الله العالم بالله المواظب على طاعته المخلص في عبادته قال المكرماني قوله لي هو في الاصل صفة لقوله وليا

لكنه لما تقدم صار حالا وقال ابن هبيرة فى الافصاح قوله عادى لى أى اتخذه عدوا ولا أدرى المعنى الا أنه عاداه من أجل ولايته وهو وان تضمن التحذير من ايذاء مقلوب أولياء الله ليس على الاطلاق بل يستثنى منه ما اذا كانت الحال تقتضى نزاعا بين وليين فى محاصمة أو محاكمة ترجع الى استخراج حق أو كشف غامض فانه سوى بين أبى بكر وعمر مشاجرة وبين العباس وعلى الى غير ذلك من الوقائع اه قال فى الفتح وقد استشكل وجود أحد يعادى أى ولى الله لان المعاداة انما تقع من الجانبين ومن شأن الولى الحلم والصفح عمن يجهل عليه وأجيب بان المعاداة لم تقصر فى الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلا بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب كالرافضى فى بغضه لابى بكر والمبتدع فى بغضه السنى فتقع المعاداة من الجانبين أما من جانب الولى فلله تعالى وفى الله وأما من جانب الآخر فلما تقدم وكذا الفاسق المتجاهر ببغضه الولى فى الله وبغضه الآخر لانكاره عليه وملازمته لنهيه عن شهواته وقد تطلق المعاداة ويراد بها الوقوع فى أحد الجانبين بالفعل ومن الآخر بالقوة ﴿فقد آذنته﴾ بالمد وفتح المعجمة بعدها نون أى أعلمته والايذان الاعلام ﴿بالحرب﴾ قال فى الفتح واستشكل وقوع المحاربة وهى مفاعلة من الجانبين مع أن المخلوق فى أسر الخالق وأجيب بانه من المخاطبة بما يفهم وان الحرب بنشأ عن العداوة والعداوة تنشأ عن المخالفة وغاية الحرب الهلاك والله تعالى لا يغلبه غالب فكان المعنى فقد تعرض لاهلاكى اياه فأطلق الحرب وأراد لازمه أى أعمل فى ما يعمل العدو والمحارب قال الخاكهانى فى هذا تهديد شديد لان من حاربه الله أهلكه وهو من المجاز البليغ لان من كره من أحب الله فقد خالف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده أهلكه واذا ثبت هذا فى جانب المعاداة ثبت فى جانب الموالاة فى ولى أولياء الله أكرمه الله وقال الطوفى لما كان ولى الله من تولى الله بالطاعة والتقوى تولاه الله بالحفظ والنصرة وقد أجرى الله العادة بان عدو العدو صديق وصديق العدو عدو فعدو ولى الله عدو الله فمن عاداه كان كمن حاربه ومن حاربه فكأنما حاربه الله ﴿وما تقرب الى عبدى بشئ﴾ أى من الطاعة ﴿أحب الى مما افترضته عليه﴾ أى من ادائه ودخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض العين والكفاية والفرائض الظاهرة فعلا كالصلاة والزكاة وغيرهما من العبادات وتركا كالزنا والقتل وغيرهما من المحرمات والباطنة كالعلم بالله والحب له والتوكل عليه والخوف منه قال الطوفى الامر بالفرائض جازم ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل فى الامر بين أى فان الامر به غير جازم ولا تقع المعاقبة بتركه وان اشترك مع الفرائض فى تحصيل الثواب فكانت الفرائض أكمل فلذا كانت أحب الى الله تعالى وفى الاتيان بالفرائض على الوجه المأمور به امتثال الامر واحترام الآمر به وتعظيمه بالانقياد اليه واظهار عظمة الربوبية وذل العبودية فكان التقرب بذلك أفضل ﴿ومايزال عبدى يتقرب﴾ أى يتحبب ﴿الى بالنوافل﴾ أى التطوع من جميع صنوف العبادات ﴿حتى أحبه﴾ بضم أوله لان الذى يؤدى الفرض قد يفعله خوفا من العقوبة ومؤدى النوافل لا يفعله الا ايثارا للخدمة فلذلك جوزى بالمحبة التى هى غاية مطلوب من يتقرب بخدمته قال الامام أبو القاسم القشيرى قرب العبد من ربه يقع أولا بايمانه ثم باحسانه وقرب العبد مما يخصه به فى الدنيا من عرفانه وفى الآخرة من رضوانه وفيما بين ذلك من وجود لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد من الحق الا بعده من الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتأنيس خاص بالاولياء وقد استشكل بما تقدم أولا من أن الفرائض أحب العبادات المتقرب بها الى الله تعالى فكيف لا تنتج المحبة والجواب أن المراد بالنوافل النوافل الواقعة ممن أدى

(قوله بالحرب) المفاعلة ليست مرادة بل المراد أنى قاهره ومهلكه (قوله مما افترضته) سواء كان فرضا عينيا أو كفائيا ظاهرا أو باطنا كترك العجب والكبر فالفرض أفضل من النفل الا ما استثنى كاياء المعسر أفضل من انتظاره الخ ولا ينافى كون الفرض أفضل بالنسبة لترتيبه تعالى النوافل دون الفرائض لان المراد أنه لا يزال يتقرب بالنوافل مع محافظته على الفرائض فترتب المحبة على الاثنين معا سلما أنه على النوافل فقط فقد يوجد فى المفضول الخ (قوله ولا يزال عبدى) فى رواية ومايزال الخ وقوله حتى أحبه بضم أوله وفتح ثالثه

القرائض لامن أجل كما قال بعض الاكابر من شغله الفرض عن النفل فهو معذور ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور (فاذا أحببته) تقرب به الى بما ذكر (كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها) وقد استشكل كيف يكون الباري جل وعلا مع العبد وبصره الى آخره وأجيب بأوجه أحدها أنه ورد على سبيل التمثيل والمعنى كنت سمعه وبصره في ايثاره أمري فهو يحب طاعتي ويؤثرخدمتي كما يحب هذه الجوارح ثانيها ان المعنى ان كليته مشغولة بي فلا يصغى بسمعه الا الى ما يرضيني ولا يرى ببصره الا ما أمر به ولا يبطش بيده الا فيما يجلب له ولا يسعى برجله الا في طاعتي ثالثها أن المعنى أجعل له مقاصده كأنه يراها بسمعه وبصره الخ رابعها كنت له في النصرة كسمعه وبصره ويده ورجله في المعاونة على عدوه ونحو ما قال الفاكهاني وسبقه الى معناه ابن هبيرة هو فيما يظهر لي أنه على حذف مضاف والتقدير كنت حافظ سمعه الذي يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الخ وقال الفاكهاني يحتمل معنى آخر أدق من هذا الذي قبله وهو أن يكون سمعه بمعنى مسموعه لان المصدر قد يأتي بمعنى المفعول مثلا فلان أمل بمعنى مأمولي والمعنى أنه لا يسمع الا ذكري ولا يتلذذ الا بتلاوة كتابي ولا يأنس الا بمناجاتي ولا ينظر الا في عجائب ملكوتي ولا يمديده الا بما فيه رضاي ورجله كذلك وقال المناوي يجعل الله سلطان الحب غالبا عليه حتى لا يرى ولا يسمع ولا يفعل الا ما يحبه الله عوناله على حماية هذه الجوارح عما لا يرضاه أو هو كناية عن نصرة الله له وتأييده وصيانته وإعانته في كل أموره وقد استشكل بان جماعة من العباد والصلحاء صاروا بالغوا في محابا تهم فأجيبوا وأجيب بان الاجابة تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن يتأخر لحكمة فيه وتارة تقع الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة ناجزة أو أصلح منها (وان استعاذني) ضبط بوجهين أشهرهما أنه بالنون بعد الجيم والثاني بالموحدة بعدها (لاعيذنه) أي مما يخاف وهذا حال المحب مع محبوبه (وما ترددت عن شئ أنا فاعله ترددي عن قبض نفس المؤمن) قال العلقمي في حديث عائشة ومعمونة ترددي عن موته قال الخطابي التردد في حق الله غير جائز وأجاب بما حاصله ان المراد عطف الله على العبد ولطفه وشفقته عليه وقال الكلاباذي ما حاصله أنه عبر عن صفة الفعل بصفة الذات أي عن التردد بالتردد وجعل متعلق التردد يدل على اختلاف أحوال العبد من ضعف ونحوه الى أن تنقل محبته في الحياة الى محبته للموت فيقبض على ذلك فان وقد يحدث الله في قلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق اليه والمحبة للقائه ما يشتاق معه الى الموت فضلا عن ازالة الكراهة عنه فأخبر أنه يكره الموت ويسوءه ويكره الله مساءته فيزيل عنه كراهته الموت بما يرد عليه من الاحوال فيأتيه الموت وهو له مريد وإليه مشتاق وجمع ابن الجوزي الى أن التردد للملائكة الذين يقبضون الروح وأضاف الحق ذلك لنفسه لان تردده هم عن أمره قالوا وهذا التردد ينشأ عن اظهار كرامة المؤمن على ربه فان قيل اذا أمر الله الملك بالقبض فكيف يقع منه التردد فالجواب من وجوه أحدها أن معنى التردد اللطف به كان الملك يؤخر القبض عامه اذا نظر الى قدر المؤمن وعظيم المنقلب له الى الدنيا احترمه فلم يبسط يده اليه فاذا ذكر أمر ربه لم يجد بدا من امتثاله والثاني أن يكون هذا خطاب لنا بما نعقل والرب منزه عن حقيقته بل من جنس قوله ومن أتاني يمشي أتيته هرولة فأراد تفهيمنا تحقق محبة الرب لعبده بذكر التردد والثالث ان المراد أنه يقبض روح المؤمن بالتأني والتدريج بخلاف

بأن لا يصرفه الا فيما يرضيني وكذا ما بعده وهذا المعنى ظاهر وأهل التصوف قالوا انه يدل على مقامات من مقام القرب ومقام المحبة وسلكوا في معناه مسلكا آخر لا يعرفه الا من شرب مشربهم فلا يجوز لنا تقليد الالفاظ التي عبروا بها هنا اذ ظاهرها يدل للقول بوحدة الوجود أي اتحاد الذات بكل شئ تعالى الله عن ذلك ولا يجوز لشخص أن يقول معنى مثل ذات الله ويؤوله بمعنى حافظه تعالى كما في الحديث لانه لفظ موهم فيقتضي فيه على ما ورد (قوله يبطش) بفتح الباء وكسر الطاء (قوله وان سألني) أي ذلك الشخص المحبوب لا عطينه لا يأنفي ذلك أن بعض من بلغ هذا المقام أي مقام المحبة بل هو أرفع منه كالمقام الاحدي أو المقام المحمدي قد يسأله تعالى في شئ فلا يجيبه لان المراد لا عطينه عين مسألته أو غيره في الحال أو في المآل وهذا لا ينخلف (قوله وان استعاذني) أو استعاذ بي بالنون وبالياء وهذا يدل على تزول المشاق عمن بلغ هذا المقام بل ومن هو أرقى لبظهر الذل والخضوع له تعالى (قوله وما ترددت الخ) المراد لازم التردد وهو منع الشئ أي ما منعت شيأ مثل منعي قبض الخ أي لم أقبض روحه في حال خوفه من الموت لما علم من مشاقه بل أؤخره الى أن أنزل به الامراض حتى يفني الموت ويشتاق اليه فيقدم عليه وهو ليس كارها له وغض تردد معنى منع فعداه بعن أو أن عن بمعنى في وعبارة المناوي وما ترددت أي ما أخرت وما توقفت توقف المتردد في أمر أنا فاعله الا في قبض نفس عبدي المؤمن الخ انتهى

(قوله خ من أبي هريرة) قال المناوي قال الذهبي غريب جدا ولو لا هيئة الجامع الصغير لعدوه من المنكرات انتهى ولم يصرح بذلك ولا بغيره العلقمي (قوله أحلى من العسل) أي باعتبار ما يشأ عن ألذتهم من الكلام فشبه الكلام بالعسل يجامع اللذة وميل النفوس وقوله صلى الله عليه وسلم أمر من الصبر شبه ما نطوا عليه من الصفات الخبيثة كالحسد والحقد بالصبر يجامع كراهة النفس لكل وباء الصبر مكسورة وزن كتف ولا تسكن الا في الضرورة كما في القاموس أو للتضعيف كما في المصباح (قوله في حلفت) أي بعظمتي أقسمت لأنتهمن فتنة أي لا قدرن وأوقعن بهم فتنة تدع أي تترك الحليم أي العاقل حيران أي متحيرا لا يمكنه دفعها فيه أي يجعلني وإياها في يفترون أم على يختارون حيث لم يخافوني ويبادروا بالتوبة (٣٦١) (قوله لانتهمن) بقال أتاح للفلان كذا

أي قدره له وأزله قال المناوي فالمراد لاقدرن عليهم وقوله أم على الخ قال القاضي الاجتراء الانبساط والضغط قال المناوي وهذا تهديد أكيد وعيد شديد وفيه تحذير من الاغترار به تعالى ومن سوء عاقبة الجراءة عليه قال المناوي والاغترار هنا عدم الخوف من الله تعالى وترك التوبة ثم قال قال الطيبي أم منقطعة أنكر أولا اغترارهم بالشواء ماله إياهم حتى اغتروا ثم أضرب عن ذلك وأنكر عليهم ما هو أعظم منه وهو اجترؤهم عليه انتهى (قوله فطوبى) المراد بطوبى هنا الثواب والخير المكثير والويل العذاب بأي نوع أو الموضع الذي في جهنم (قوله ان الله قبض الخ) سببه كما في البخاري عن أبي قتادة قال صرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو صليت يا رسول الله والتعريس هو النزول آخر الليل للاستراحة فقال صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة أي صلاة الصبح فقال سيدنا بلال رضي الله تعالى عنه أنا أوقظكم فاضطجعوا وأسند سيدنا بلال

سائر الامور فانها تحصل بمجرد قوله كن سر بعا دفعة ﴿بكره الموت﴾ أي لشدة سعوبته وكربه وأريد به لازمه لانه يورده موارد الرحمة والغفران والتلذذ بنعيم الجنان ﴿وأنا أكره مساءته﴾ فأصرفه اليه بما ألقيه عليه كما تقدم قال العلقمي قال في الفتح أسند البيهقي في الزهد عن الجنيد مفيد الطائفة قال الكراهة هنا لما يلقى المؤمن من الموت وسعوبته وكربه وليس المعنى أنه كره الموت لان الموت يورده الى رحمة الله ومغفرته اه فلما كان الموت بهذا الوصف والله يكره أذى المؤمن أطلق على ذلك الكراهة ويحتمل أن تكون المساءة بالنسبة الى طول الحياة لانها تؤدي الى أرذل العمر وتنكيس الخلق والردى الى أسفل سافلين وفي الحديث أن الفرض أفضل من النفل وقد عده الفقهاء من القواعد لكن استثنوا منها ابراء المعسر فانه أفضل من انظاره واقتاره واجب وابراؤه سنة وابتداء السلام فانه سنة والرد واجب والاذان سنة وهو أفضل من الامامة التي هي فرض كفاية على الراجح فيهما قال الطوفي هذا الحديث أصل في السلوك الى الله والوصول الى معرفته ومحبته وطريقه أداء المفترضات الباطنة وهي الايمان والظاهرة وهي الاسلام والمركبة منهما وهي الاحسان فيهما كما تضمنه حديث جبريل والاحسان يتضمن مقامات السالكين من الزهد والاخلاص والمراقبة وغيرها وفي الحديث أيضا ان من أتى بما وجب عليه وتقرب بالنوافل لم يرد دعاؤه لوجود هذا الوعد الصادق المؤكد بالقسم وقد تقدم الجواب عما يختلف عن ذلك وفيه أن العبد لو بلغ أعلى الدرجات حتى يكون محبوبا لله لا ينقطع من الطلب لما فيه من الخضوع له واظهار العبودية قال الشيخ أبو الفضل بن عطاء في هذا الحديث عظم قدر الولي لكونه خرج عن تدبيره وعن انتصاره لنفسه الى انتصار الله وعن حوله وقوته بصدق توكل ﴿خ عن أبي هريرة﴾ ان الله تعالى قال لقد خلقت خلقا ﴿أي من الآدميين ﴿لانتهم أحلى من العسل﴾ أي فيما يتقاولون ويدا هنون ﴿وقاوبهم أمر من الصبر﴾ أي فيما يمكرون وينا فقون ﴿فبي حلفت﴾ أي أقسمت بعظمتي وجلالي لا بغيرذلك ﴿لانتهمن﴾ بضم الهمزة وكسر المثناة الفوقية بعدها مثناة تحتية خفاء مهملة تفترن أي لا قدرن لهم ﴿فتنة﴾ أي ابتلاء وامتحانا ﴿تدع الحليم﴾ باللام ﴿منهم حيران﴾ أي تترك العاقل منهم متحيرا لا يمكنه دفعها ولا كشف شرها ﴿فبي يغترون أم على يجترؤن﴾ أي فعلي يراهلون ويغترون والاغترار هنا عدم الخوف من الله وامهال التوبة والاسترسال في المعاصي والشهوات (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حديث غريب حسن ﴿ان الله تعالى قال أنا خلقت الخير والشر﴾ أي قدرت كلا منهما ﴿فطوبى لمن قدرت على يديه الخير﴾ أي الخير الكثير حاصل لمن يسره على يديه

أي قدره له وأزله قال المناوي فالمراد لاقدرن عليهم وقوله أم على الخ قال القاضي الاجتراء الانبساط والضغط قال المناوي وهذا تهديد أكيد وعيد شديد وفيه تحذير من الاغترار به تعالى ومن سوء عاقبة الجراءة عليه قال المناوي والاغترار هنا عدم الخوف من الله تعالى وترك التوبة ثم قال قال الطيبي أم منقطعة أنكر أولا اغترارهم بالشواء ماله إياهم حتى اغتروا ثم أضرب عن ذلك وأنكر عليهم ما هو أعظم منه وهو اجترؤهم عليه انتهى (قوله فطوبى) المراد بطوبى هنا الثواب والخير المكثير والويل العذاب بأي نوع أو الموضع الذي في جهنم (قوله ان الله قبض الخ) سببه كما في البخاري عن أبي قتادة قال صرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو صليت يا رسول الله والتعريس هو النزول آخر الليل للاستراحة فقال صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة أي صلاة الصبح فقال سيدنا بلال رضي الله تعالى عنه أنا أوقظكم فاضطجعوا وأسند سيدنا بلال

سائر الامور فانها تحصل بمجرد قوله كن سر بعا دفعة ﴿بكره الموت﴾ أي لشدة سعوبته وكربه وأريد به لازمه لانه يورده موارد الرحمة والغفران والتلذذ بنعيم الجنان ﴿وأنا أكره مساءته﴾ فأصرفه اليه بما ألقيه عليه كما تقدم قال العلقمي قال في الفتح أسند البيهقي في الزهد عن الجنيد مفيد الطائفة قال الكراهة هنا لما يلقى المؤمن من الموت وسعوبته وكربه وليس المعنى أنه كره الموت لان الموت يورده الى رحمة الله ومغفرته اه فلما كان الموت بهذا الوصف والله يكره أذى المؤمن أطلق على ذلك الكراهة ويحتمل أن تكون المساءة بالنسبة الى طول الحياة لانها تؤدي الى أرذل العمر وتنكيس الخلق والردى الى أسفل سافلين وفي الحديث أن الفرض أفضل من النفل وقد عده الفقهاء من القواعد لكن استثنوا منها ابراء المعسر فانه أفضل من انظاره واقتاره واجب وابراؤه سنة وابتداء السلام فانه سنة والرد واجب والاذان سنة وهو أفضل من الامامة التي هي فرض كفاية على الراجح فيهما قال الطوفي هذا الحديث أصل في السلوك الى الله والوصول الى معرفته ومحبته وطريقه أداء المفترضات الباطنة وهي الايمان والظاهرة وهي الاسلام والمركبة منهما وهي الاحسان فيهما كما تضمنه حديث جبريل والاحسان يتضمن مقامات السالكين من الزهد والاخلاص والمراقبة وغيرها وفي الحديث أيضا ان من أتى بما وجب عليه وتقرب بالنوافل لم يرد دعاؤه لوجود هذا الوعد الصادق المؤكد بالقسم وقد تقدم الجواب عما يختلف عن ذلك وفيه أن العبد لو بلغ أعلى الدرجات حتى يكون محبوبا لله لا ينقطع من الطلب لما فيه من الخضوع له واظهار العبودية قال الشيخ أبو الفضل بن عطاء في هذا الحديث عظم قدر الولي لكونه خرج عن تدبيره وعن انتصاره لنفسه الى انتصار الله وعن حوله وقوته بصدق توكل ﴿خ عن أبي هريرة﴾ ان الله تعالى قال لقد خلقت خلقا ﴿أي من الآدميين ﴿لانتهم أحلى من العسل﴾ أي فيما يتقاولون ويدا هنون ﴿وقاوبهم أمر من الصبر﴾ أي فيما يمكرون وينا فقون ﴿فبي حلفت﴾ أي أقسمت بعظمتي وجلالي لا بغيرذلك ﴿لانتهمن﴾ بضم الهمزة وكسر المثناة الفوقية بعدها مثناة تحتية خفاء مهملة تفترن أي لا قدرن لهم ﴿فتنة﴾ أي ابتلاء وامتحانا ﴿تدع الحليم﴾ باللام ﴿منهم حيران﴾ أي تترك العاقل منهم متحيرا لا يمكنه دفعها ولا كشف شرها ﴿فبي يغترون أم على يجترؤن﴾ أي فعلي يراهلون ويغترون والاغترار هنا عدم الخوف من الله وامهال التوبة والاسترسال في المعاصي والشهوات (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حديث غريب حسن ﴿ان الله تعالى قال أنا خلقت الخير والشر﴾ أي قدرت كلا منهما ﴿فطوبى لمن قدرت على يديه الخير﴾ أي الخير الكثير حاصل لمن يسره على يديه

في فوهم جميعا عن الصبح لان هذا قد يترتب عليه تشريح أحكام كثيرة منها عدم الاخ بالنوم قبل الوقت ومنها الانتقال من محل المعصية فانه صلى الله عليه وسلم قال ارحلوا عن هذا الوادي فان فيه شيطانا أي لما وقع فيه من صورة المعصية وأمر بلال أن يؤذن أي يعلم بالصلاة اذا الاذان المعروف كان لم يشرع اذذاك وبه يسلم ردما قيل يؤخذ من ذلك سن القيام للاذان حيث قال صلى الله عليه وسلم لبلال قم فأذن للناس بالصلاة أي يؤخذ من أمره بالقيام وذلك لان المراد علمهم بالاجتماع لها (قوله فبض أرواحكم) أي فكل شخص له روحان روح الحياة وروح اليقظة والاحساس فالثانية تقبض عند النوم فيزول احساسه فتشرح روحه فيرى المنامات الصالحة أو ضدها بحسب حاله فاذا أراد الله تيقظه رد عليه تلك الروح وأما الاولى اذا قبضت لم ترد الا بعد الحشر وأما رده الله في القبر بين السؤال وغيره فانما هو اتصال شعاع منها له فقط لا رد حقيقي كما في الله نبا وهذا التفسير هو معنى قوله تعالى الله يتوفى الانفس الخ (١) (قوله فاذن بالناس الخ) قال المناوي بتشديد الذال وبالباء الموحدة فيهما في رواية ثم في رواية له فآذن بالمد وحذف الموحدة من بالناس انتهى وقال بعض مشايخنا القصة كانت في مرجعه من خيبر والاذان شرع قبل ذلك وهو خلاف تقرير المناوي (قوله على النار الخ) أي نار الخلود أو نار الطبقة الشديدة العذاب من الطباق الست الخاصة بالكفار وفائدة رفع ما قيل كيف ذلك مع الاحاديث الدالة على تعذيب طائفة من العصاة وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان مع بعض الصحابة وأحضر له طعام فأكل عن شخص لم يحضر فقال بعض الحاضرين انه يكره الله ورسوله وينهى المنافقين فنهاه صلى الله عليه وسلم عن هذا القول وذكر الحديث (١) (قوله فأذن في الناس الخ) هكذا في نسخة الشيخ الحفني وعلى هامشه أيضا وأما نسخة العزيزي فليست هذه الزيادة فيها واتخاذ كرها في شرح الحديث فلتحرر الرواية اه مصححه

وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال أين تحب أن أصلي من بيتك قال فأشرت اليه الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه أي منعناه من الرجوع على خزيرة بفتح المعجمة مفتوحة بعدها زاي مكسورة ثم ياء تحتانية ثم راء ثم هاء نوع من الأطعمة يصنع من لحم يقطع صغارا ثم يصب عليه ماء كثيرا فاذا أنضج ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيه لحم فهو عصيدة صنعناها له فلما ثاب في البيت رجال بمثلثة وبعد الالف موحدة أي اجتمعوا بعد أن نفروا قال الخليل المشابة تجتمع الناس بعد افتراقهم ومنه قيل للبيت مشابة وقال صاحب المحكم يقال ثاب اذا رجع وثاب اذا أقبل فقال قائل منهم ألا تعجبون من ابن الدهشين بالتصغير أو ابن الدهشن بلا تصغير والشك من الراوي هل هو مصغر أو مكبر فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك ألا تراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعلم قال أي بعضهم فانا نرى وجهه أي نواجهه ونصيحته للمنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد حرم فذكره ﴿في عن عثمان﴾ بكسر العين المهملة وسكون المثناة الفوقية ﴿ابن مالك﴾ ﴿ان الله قد أمدكم بصلاة﴾ أي زادكم في النوافل وذلك أن نوافل الصلوات شفع لا وتر فيها وقوله أمدكم يدل على أنها غير واجبة عليهم اذ لو كانت واجبة لخرج الكلام فيه على صيغة لفظ الالزام بقبول الزيكم أو فرض عليكم ﴿هي خير لكم من حمر﴾ بضم المهملة وسكون الميم جمع أحمر وأما حمر بضم الميم جمع حمار ﴿النعم﴾ بفتح النون أي الابل وهي أعز أموال العرب وأنفسها فجعل كناية عن خير الدنيا كلها كما قال هذه الصلاة خير مما تحبون من النبال ﴿الوتر﴾ بالجر بدل من الصلاة وبالرفع خبر مبتدا محذوف أي هي الوتر ﴿جعلها الله لكم﴾ أي جعل وقتها ﴿فيما بين صلاة العشاء﴾ ولو مجموعة بالمغرب ﴿الى أن يطلع الفجر﴾ فلو أوتر قبل صلاة العشاء لم يصح وتره وتمسك مالك وأحمد بهذا الحديث على قولهما ان الوتر لا يقضى وللمعتمد عند الشافعية أنه يسن قضاؤه وقال ابو حنيفة بوجوب الوتر لا بفرضيته فان تركه حتى طلع الفجر أثم ولزمه القضاء وقال ابن المنذر لا أعلم أحدا وافق أبا حنيفة على وجوبه ﴿حم ت ق ط ك عن خارجة بن حذافة﴾ ان الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه﴾ أي نصيبه الذي فرض له في آية المواريث وكانت الوصية للوالدين والاقربين قبل نزولها واجبة لقوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين ثم نسخت بنزولها ﴿فلا وصية لوارث﴾ أي لا رمته هي موقوفة على اجازة الورثة والضابط أن الوصية لغير الوارث بالزيادة على الثلث ان كانت مما لا وارث له خاص فباطلة لان الحق للمسلمين فلا يجيز وان كان هناك وارث خاص فالزائد موقوف على اجازة الورثة ان كانوا جائزين فان أجازوا صحت وان ردوا بطلت في الزائد لانه حقهم وان لم يكونوا جائزين فباطلة في قدر ما يخص غيرهم من الزائد والوصية للوارث ولو بدون الثلث باطلة ان كانت مما لا وارث له غير الموصي له وان كان هناك وارث فموقوفة على اجازة بقية الورثة وذهب بعض العلماء الى أن الوصية للوارث لا تجوز بحال وان أجازها سائر الورثة لان المنع منها انما هو لحق الشرع فلو جوزناها لكنا قد استعملنا الحكم المنسوخ وذلك غير جائز كما أن الوصية للقاتل غير جائزة وان أجازها الورثة والوصية في اللغة الايصال من وصى الشيء كذا اذا وصله به لان الموصي وصل خير دنياه بخير عقباه وفي الشرع تبرع يحق مضاف ولو تقديرا لما بعد الموت ليس بتدبير ولا تعليق عتق وان التصقا بها حكما كالتبرع المنجز في مرض الموت أو المعلق به ﴿ه عن أنس﴾ باسناد حسن ﴿ان الله تعالى قد أوقع أجره

(قوله أمدكم) أي زادكم والزيادة تصدق بالواجب والمندوب فلا يدل هذا الحديث على وجوب الوتر (قوله جعلها لكم فيما الخ) أي جعل وقت أدائها فيما الخ فلا ينافي أنها تقضى في غير ذلك الوقت عندنا وتمسك بظاهره مالك وأحمد في قولهما ان الوتر لا يقضى (قوله قد أوقع أجره) أي عبد الله بن ثابت الذي تجهز للغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه فذهب يعوده فصاح عليه أي ناداه فلم يرد عليه فقال لي الله عليه وسلم انا لله وانا اليه راجعون قد غلبت علينا أي غلبت علينك الاقدار فلما سمع أهله ذلك بكوا فنهاهم بعض الناس فقال صلى الله عليه وسلم فاذا وجبت فلا تبكين باكية أي فلا يأس بالبكاء قبلها فمنعه صلى الله عليه وسلم بنته تقول ليت هذه الموتة في سبيل الله لينال فضل الشهادة فذكر صلى الله عليه وسلم الحديث

على قدر نيته ﴾ قال المناوى أى فيزيد أجره بزيادة ما عزم على فعله اه قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب بضم الغين المعجمة وكسر اللام أى غلب عليه من شدة المرض فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم أى كلمه فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم أى قال انا لله وانا اليه راجعون وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع بالباء المفعول فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قالوا وما الوجوب يا رسول الله قال الموت قال العلقمى سمى بذلك لان الله أوجبه على العباد وكتبه عليهم كما ألزمهم الصلوات وكتبها عليهم وقال بعضهم لا نموجب له الجنة أو النار كالسبق فى المكتوب قالت ابنته أى ابنة عبد الله بن ثابت والله ان كنت لارجو أن تكون شهيدا وان الاولى مكسورة الهمزة مخففة من الثقيلة أى انى كنت فانك قد كنت قضيت جهازك بفتح الجيم ومنهم من كسرها وهو ما يعد ويهيأ لما يصلح للسفر من زاد وغيره والمراد به هنا ما أعد للغزو فى سبيل الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله فذكره قوله فلا تبكين باكية أى بعد الموت والحاصل من هذه المسئلة أن البكاء على الميت جائز قبل الموت وبعده ولو بعد الدفن لا نفى صلى الله عليه وسلم بكى على ولده ابراهيم قبل موته وقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا لفراقك يا ابراهيم لمحزونون وبكى على قبر بنته ولما زار قبر أمه فبكى وبكى من حوله روى الاول الشيخان والثانى البخارى والثالث مسلم لكنه قبل الموت أولى بالجواز لانه بعد الموت يكون أسفا على مافات وبعد الموت خلاف الاولى كما نقله فى المجموع عن الجمهور ولكنه نقل فى الاذكار عن الشافعى والاصحاب أنه مكروه والحديث الباب قال السبكى وينبغى أن يقال ان كان البكاء لرقة على الميت وما يحتمى عليه من عذاب الله وأهوال يوم القيامة فلا يكره ولا يكون خلاف الاولى وان كان للجزع وعدم التسليم للقضاء فيكره أو يحرم وقال الزركشى هذا كله فى البكاء الذى يصوت أما مجرد دمع العين فلا منع منه واستثنى الروياني ما اذا غلبه البكاء فلا يدخل تحت النهى كما لا يملكه البشر ﴿مالك حم د ن ه حب ك عن جابر بن عتيك﴾ الانصارى ﴿ان الله تعالى قد أجار أمتى أن تجتمع﴾ أى من الاجتماع ﴿على ضلالة﴾ أى على محرم ومن ثم كان اجماعها حجة وفى الصحيحين لا يزال من أمتى أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتى أمر الله قال المناوى أما وقوع الضلالة من جماعة منهم فممكن بل واقع ﴿ابن أبى عاصم عن أنس﴾ ان الله تعالى كتب الاحسان﴾ أى أثبته وجعله وأمر به وحض عليه بقوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان ومن ورود كتب بمعنى أثبت وجمع قوله تعالى أولئك كتب فى قلوبهم الايمان والاحسان هنا بمعنى الاحكام والاكمال والتعيين فى الاعمال المشروعة حتى من شرع فى شئ منها أن يأتى به على غاية كماله ويحافظ على آدابه المعتمدة والمكملة ومن فعل ذلك قبل عمله وكثر ثوابه ﴿على كل شئ﴾ أى فى فعل كل شئ فعلى هنا بمعنى فى ﴿فاذا قتلتم﴾ أى قودا أو حدا أو لغير قاطع طريق وزان محصن لا عادة نص آخر بالتشديد فيهما ﴿فاحسنوا القتلة﴾ بكسر القاف أى هيئة القتل بأن تفعلوا أحسن الطرق أو أخفها ايلاما وأسرعها زهوقا ومن احسان القتلة كما قال القرطبى أن لا يقصد التعذيب لكن يراعى المثلية فى القاتل ان أمكن ﴿واذا ذبحتم﴾ أى بهيمة تحل ﴿فاحسنوا الذبحة﴾ بالكسر هيئة الذبح بالرفق بها فلا يضجرها بعنف ولا يجرها

(قوله أيضا قد أوقع أجوه الخ) أى صير أمر الذى تجهز مع الغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانى قبل خروجه (قوله عن جابر بن عتيك) زاد المناوى من بنى غنمة ابن سلمة صحابى جليل اختلف فى شهوده بدرا وشهد ما بعدها انتهى (قوله كتب الاحسان) أى طلبه أو أوجبه لان المراد طلبه على سبيل الوجوب أو الندب فالوجوب بأن لا يعذب المذبوح بكون الآلة كالة والمقتص منه بالتمثيل به والندب بأن يبدأ المسلم بالسلام ويفسح له المجلس اذا قدم عليه ويقصده بالسلام من الصلاة ونحو ذلك هذا مع الانس ويكون مع الجن بأن يطلب لكفارهم الهداية كما يطلبها لكفار الانس ومع الملائكة بأن لا يأكل ما يتأذون من رائحته من نحو ثوم وبصل وشرب الدخان المعروف (قوله فاحسنوا الذبحة) ويستحب امرار السكين بقوة وتحميل ذهابا وايابا ورأى عمر رضى الله عنه رجلا وضع رجله على شاة وهو يحد السكين فضربه حتى أفلت الشاة قاله العلقمى

للذبح بسنف ولا يذبحها بحضرة أخرى وباحداد الآلة وتوجيهها القبلة واستحضار نية الإباحة والقربة والاجهاز وقطع الودجين والحلقوم وارتياحتركها حتى تبرد والاعتراف لله بالشكر والنعمة بأن سخرها لنا ولولاه لما لطاها علينا ﴿ولبعد﴾ بضم أوله من أحد ﴿أحدكم﴾ أي كل ذابح ﴿شفرته﴾ بفتح الشين المعجمة وسكون الفاء أي سكينه وجوبا في الكمالة وندبا في غيرها ﴿وليرح ذبيحته﴾ بضم الياء من أراح اذا حصلت له راحة وارتاحها تحصل بسقيها وامرار السكين عليها بقوة ليسرع موتها فتستريح من ألمه ﴿ حم م ٤ عن شداد بن أوس ﴾ الخزرجي ابن أخي حسان ❁ ﴿ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا﴾ أي قضاه وقدره وأمر الملك بكتابته ﴿ادرك ذلك لامحالة﴾ بفتح الميم أي لابد لهمن عمل ماقدر عليه أن يعمله لان ما كتب لابد من ادراكه ولا يستطيع الانسان أن يدفع ذلك عن نفسه الا لأمر يلام اذا وقع منه مانهى عنه لطيب ذلك عنه أي كونه مغيبا عنه ولتمكنه من التمسك بالطاعة فبذلك يندفع قول القدرية والجبرية ويؤيده قوله والنفس تمنى وتشتهي لان المشتهى يخالف المحال وجملة ادراك ذلك لامحالة يحتمل أنها مسببة عما قبلها والفاء محذوفة ويحتمل أنها حال من ابن آدم ﴿فزنا العين النظر﴾ أي الى مالا يحل ﴿وزنا اللسان المنطق﴾ أي بما لا يحل من نحو كذب وغيبة ونحو رواية الخنا ﴿والنفس تمنى﴾ بفتح أوله أي تتمنى فحذف احدى التاءين للتخفيف أي وزنا النفس تمنيها اياه ﴿وتشتهي﴾ أي تشتهي الوقوع فيه واطلاق الزنا على النظر واللمس وغيرهما بطريق المجاز لانها من دواعيه فهو من اطلاق اسم المسبب على السبب ومعنى الحديث ان بني آدم قدر عليهم نصيبهم من الزنا فمنهم من يكون زناه حقيقيا بادخال الفرج في الفرج ومنهم من يكون زناه مجازا بالنظر الحرام ونحوه (٧) من المكروهات ﴿والفرج يصدق ذلك أو يكذبه﴾ أي ان فعل بالفرج ما هو المقصود من ذلك فقد صار والفرج مصدقا لتلك الاعضاء وان ترك المقصود من ذلك صار الفرج مكذبا لها قال ابن بطال تفضل الله على عباده بغفران اللمم الذي هو الصغائر اذا لم يكن للفرج تصديق بها فاذا قصدها الفرج كان ذلك كبيرة ﴿ ق د عن أبي هريرة ❁ ان الله تعالى﴾ أي تنزه عما لا يليق بجنابه ﴿كتب الحسنات والسيآت﴾ أي قدرهما في علمه على وفق الواقع أو أمر الحفظة أن تكتب ذلك ﴿ثم بين ذلك﴾ قال المناوي أي للكتبة من الملائكة حتى عرفوه واستغنوا به عن استفساره في كل وقت كيف يكتبونه وقال العلقمي أي فصل الذي أجمله في قوله كتب الحسنات بقوله فمن هم الخ ﴿فمن هم بحسنة﴾ أي عقد عزمه عليها وارادها حيث علم أنه قد أشعرها قلبه وحرص عليها والهم ترجيح قصد الفعل ﴿فلم يعملها﴾ بفتح الميم ﴿كتبها الله﴾ أي الذي هم ﴿حسنة كاملة﴾ أي لا نقص فيها وان نشأت عن مجرد الهم سواء كان الترك لمانع أم لا لكن ينبغي أن يتفاوت عظم الحسنة بحسب الواقع فان كان الترك لمانع وقصد الذي هم به مستمرا فهي عظيمة القدر وان كان الترك من قبيل الذي هم فهي دون ذلك فان قصد الاعراض جملة فالظاهر أن لا تكتب له حسنة أصلا لاسيما ان عمل بخلافها كأن هم أن يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه في معصية فان قلت كيف يطلع الملك على قلب الذي هم به العبد أجيب بأن الله تعالى يطلعه على ذلك اذ يحق له علما يدرك به ذلك وقيل بل يجد الملك الهم بالحسنة رائحة طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة ﴿فان هم بها فعملها﴾ أي الحسنة ﴿كتبها الله عنده﴾ لصاحبها اعتناء به وتشريفا له ﴿عشر حسنات﴾ لانه أخرجها عن الهم الى دوان العمل ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهذا أقل ما وعد به من الاضعاف ﴿الى سبعمائة ضعف﴾ بكسر

(قوله عن شداد بن أوس) زاد المناوي ممن أوتي العلم والحكمة انتهى (قوله ان الله كتب) أي قدر على ابن آدم حظه أي نصيبه من الزنا الحقيقي أو المجازي ثم بين ذلك الزنا المجازي والحقيقي بقوله فزنا العين النظر الخ فانه سبب الزنا مع ما السبب باسم المسبب وكذا ما بعده (قوله من الزنا الخ) من للبيان وهو مع مجروره حال من حظه ذكره القاضي انتهى مناوي (قوله أدرك ذلك) أي اذا كان ذلك قدر وسبق في علمه تعالى أدرك الخ فهو جواب شرط مقدر (قوله المنطق) أي بكلام متعلق باتقع (قوله والنفس تمنى) أي ودرنا النفس أن تتمنى وتشتهي فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه (قوله كتب الحسنات) أي قدرها في الازل في علمه ثم بين ذلك على طبق ما في العلم أو كتب بمعنى أمر بكتب ذلك في اللوح المحفوظ (قوله فمن هم الخ) بيان لما قدره أو كتبه أي عزم عزما مصمما لاجل قوله كاملة والاعتناء على الهم كما مر وأشار بكاملة الى دفع توهم كونها ليست كحسنة الفعل لكن الفعل يزيد بالمضاعفة وأقلها عشر عشر يزيد بحسب أحوال الفاعل أو أحوال الحسنة من تعدي نفعها وغيره (قوله فلم يعملها) أي خوفا منه تعالى (قوله واحدة) ولو في الحرم وقيل السيئة تضاعف فيه كالحسنة

(٧) قوله من المكروهات كذا بالنسخ ولعله محرف من المنكرات اه

وبعاقب الامر ختم الله عند آيه فتطلب وحد الله على عشراته والمراد بقوله كتبها الله عنده الخ أنه تعالى ألهم الملك ذلك أو وجود علامات كأن يشم رائحة طيبة للحسنة وعكسه للسيئة (قوله والارض) أفردها لان طباقها السبع كطبقة واحدة بخلاف السماء فان طباقها مختلفة فلذا جمعت (قوله بألف عام) كناية عن تراخي الزمن بين التقدير والخلق وطول المدة والا فالاعوام لم توجد قبل خلق السماء وعلى أن المراد بكتب كتابا أنه قدر ذلك في الازل يشكل الجواب بانه كناية عن تراخي الزمن اذ الازل لا يعقل فيه زمن حتى يقال زمن الكتب متقدم على زمن خلق السماء وأجيب بأن المراد تقدمه على ذلك بقطع النظر عن الزمن فليس في زمن (قوله فيقربها شيطان) بالنصب في جواب النفي وورد من قرأهما ثلاث مرات بيا حافظ من الشيطان جميع النهار أو مساء حفظ جميع الليل فان وقع له وسوسة فهي من نفسه أو لعدم صدق نيته وتخصيص الليل في الحديث لان انتشار الجن فيه أكثر والا فالنهار كذلك (قوله كتب في أم الكتاب) أي قدر ي علمه أو أوجد في اللوح المحفوظ (قوله الرحم) يطلق الرحم على رحم الاسلام فيشمل أمة آدم باجابة وطلق على مطلق القرابة ولو غير الوارثة وهو المراد هنا ويطلق على نوع خاص يطلب الاعتناء به بالانفاق وغيره وهو الاصول والفروع (قوله وشققت لها اسما) أي ركبت لها حروفا مركبا منها اسمي وهو الرحمن فان أصلها واحد وهو الرحمة

الضاد أي مثل وقيل مثلين (الى اضعاف كثيرة) بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب وتعدي النفع كالصدقة الجارية والعلم النافع والسنة الحسنة ونحو ذلك (وان هم بسيئة فلم يعملها) بجوارحه ولا بقلبه (كتبها الله عنده حسنة كاملة) ذكره لئلا يتوهم أن كونها بمجرد هم ينقص ثوابها وبمحل هذا اذا تركها لله فلا ينافي رواية أبي هريرة وان تركها من أجلي فاكتبوها له حسنة وقال الطيبي محل كتابة الحسنة على التزك أن يكون التارك قد قدر على الفعل ثم ترك لان الانسان لا يسعى تاركا الا مع القدرة في حال بينه وبين حوصه على الفعل مانع كأن يمشي الى امرأة ليزني بها فجد الباب مغلقا وتعسر فتحه ومثله من تمكن من الزنا مثلا فلم ينتشر أو طرقه مما يخاف من أذاه عاجلا فانه لا يثاب (فان هم بها فعملها كتبها الله تعالى سيئة واحدة) لم يعتبر مجرد الهم في جانب السيئة واعتبره في جانب الحسنة تفضلا وفائدة التأكيد بقوله واحدة أن السيئة لا تضاعف كما تضاعف الحسنة وأضاد فع توهم من ظن أنه اذا عمل السيئة كتبت عليه سيئة العمل وأضيف اليها سيئة الهم وليس كذلك بل انما يكتب عليه سيئة واحدة ولا يرد على ذلك قوله تعالى من جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها لانه محمول على من مات مصرا عليها أو على من يأت منكرين بها حاشية بينة يضاعف لها العذاب ضعفين لان ذلك ورد تعظيما لحق النبي صلى الله عليه وسلم (ولا يهلك على الله الا هالك) ولانه تعالى كثيرا الحسنات فكتب بترك السيئة حسنة وكتب الهم بالحسنة حسنة وان عملها كتبها عشرا الى سبعمائة ضعف وأكثر وقلل السيئات فلم يكتب الهم بالسيئة وكتبها ان فعلت واحدة فلن يهلك مع سعة هذه الرحمة الا من حقت عليه الكلمة وقال المناوي اما من أصر على السيئات أو أعرض عن الحسنات ولم ينفع فيه الآيات والنذر فهو كغير معذور ونهوض الهالكين (قال عن ابن عباس ﷺ ان الله كتب كتابا) أي أجرى القلم على اللوح وأثبت فيه مقادير الخلائق على وفق ما تعلقت به الارادة (قبل أن يخلق السموات والارض بألفي عام) كني به عن طول المدة وتفاوت ما بين التقدير والخلق من الزمن فلا ينافي عدم تحقق الاعوام قبل السماء اذ تحقق ذلك يتوقف على وجود القمر فالمراد مجرد الكثرة فلا ينافي قدرانه المقارن قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة اذ المراد أيضا طول الامد بين التقدير والخلق كما يؤخذ من كلام المناوي في الحديثين قال العلقمي وفائدة التوقيت تعريفه صلى الله عليه وسلم ايانا فضل الآيتين فان سبق الشيء بالذكر على سائر أجناسه وأنواعه يدل على فضيلة مختصة به (وهو عند العرش) قال المناوي أي وعلمه عنده أو المكتوب عنده فوق عرشه فهو تنبيه على جلالة الامر وتعظيم قدر ذلك الكتاب أو عبارة عن كونه مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك (وانه أنزل منه آيتين) بكسر ان وتنكير آيتين كافي أكثر النسخ وفي نسخة شرح عليها المناوي الآيتين بالتعريف فانه قال اللتين (ختم بهما سورة البقرة) أي جعلهما لختامها (ولا يقرآن في دار) أي مكان (ثلاث ليال) أي في كل ليلة منها (فيقربها شيطان) بالنصب جواب النفي فضلا عن ان يدخلها فعبر بنفي القرب ليفيد نفي الدخول بالاولى (ت ن ك عن النعمان بن بشير ﷺ ان الله تعالى كتب في أم الكتاب) أي علمه الازلي أو اللوح المحفوظ (قبل أن يخلق السموات والارض انني أنا الرحمن الرحيم) أي الموصوف بكمال الانعام بجلائل النعم ودقائقها (خلقت الرحم) أي قدرتها (وشققت لها اسما من اسمي) لان حروف الرحم موجودة في الاسم الذي هو الرحمن فهما من أصل واحد وهو الرحمة (فمن وصلها) أي بالاحسان اليها في القول والفعل (وصلته) أي أحسنت اليه وأنعمت عليه (ومن قطعها) أي بعدم الاحسان اليها (قطعته) أي أعرضت عنه

(قوله كتب) أي قدر الغيرة الخ قاله صلى الله عليه وسلم حين كان بالمسامع أصحابه فخرجت عليهم امرأة مرياة فقام بعض الصحابة فسترها فقال صلى الله عليه وسلم لعلها حصل لها الغيرة أي بسبب زوجة أخرى أو أمة تشاركها في زوجها وذكر الحديث أي فلها نوع عذر لانها معذورة ولذا ورد أن المرأة ذات الغيرة لا تدري أسفل الوادي من أعلاه أي تهمى كالمجنون الذي لا يدري ما يفعل وأشار صلى الله عليه وسلم الى دوائها بأن تصبر وتجاهد نفسها بفعل الواجب الجهاد في الكفار (قوله فمن صبر) قال المناوي القياس صبرت لكن ذكره رعاية للفظ من (قوله منهن) راعى معنى من (قوله اللهم عند القرآن) أي فيجرم ان تأذي القارئ بأن كان يوقعه في الغلط والخلط والا فيكره تنزيها ويقال في اللغو عند مخصص يدعو الله تعالى (٣٦٧) ويخرج بالمغلوب الوارد القارئ في حكم

وأعيذه من وهني (طب عن جرير) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى كتب) أي فرض (عليكم السعي) بين الصفا والمروة في النسك قال المناوي فلم يسع لا بحج جهة هند الثلاثة وقال أبو حنيفة واجب لا ركن فيجبر ويصح جبره (فاسعوا) أي اقطعوا المسافة بينهما بالمر وعلى الوجه المعروف شرعا (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى كتب الغيرة على النساء) بفتح الجهة الجلية والانفة أي حكم وجودها فيهن وركبها في طباعهن (والجهاد على الرجال فمن صبر منهن) بتحمل أن المراد صبرت على نحو تزوج زوجها عليها (ايمانا) أي تصديقا بأن الله قدر ذلك (واحتسابا) أي طلبا الثواب عند الله تعالى (كان لها مثل أجر الشهيد) أي المقتول في معركة الكفار بسبب القتال قال المناوي ولا يلزم من المثلية التساوي في المقدار فهذه الفضيلة تجبر تلك النقيصة وهي عدم قيامهن بالجهاد (طب عن ابن مسعود) باسناد لا بأس به ﴿(ان الله تعالى كره لكم ثلاثا) أي فعل خصال ثلاث (اللغو عند القرآن) أي عند قراءته يعني التكلم بالطروح من القول أو مالا يعني أي مالا ثواب فيه عند تلاوته (ورفع الصوت في الدعاء) فان من ندب دعاؤه يعلم السر وأخفى (والتخصر في الصلاة) أي وضع اليد على الخاصرة فيها قال العلقمي قال في المصباح الاختصار والتخصر في الصلاة وضع اليد على الخصر والخصر من الانسان وسطه وهو فوق الوركين اه فيكره ذلك تنزيها (عب عن يحيى بن أبي كثير مرسلا ﴿ان الله تعالى كره لكم ستا) من الخصال أي فعلها (العبث في الصلاة) أي عمل مالا فائدة فيه فيها (والمن في الصدقة) أي من المتصدق على المتصدق عليه بما أعطاه فانه محبط لثوابها قال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى (والرفث في الصيام) أي الكلام الفاحش ليلا أو نهارا (والفصل عند القبور) أي لا يميل على قبور القلب المبعدة عن جناب الرب (ودخول المساجد وانتم جنب) يعني دخولها بغير مكث فانه مكروه أو خلاف الاولى ومع المكث حرام (وادخال العيون البيوت بغير اذن) أي من أهلها قال المناوي يعني نظر الاجنبي لمن هو داخل بيت غيره بغير اذن فانه يكره تحريما (ص عن يحيى بن أبي كثير مرسلا ﴿ان الله تعالى كره لكم البناء كل البناء) قال المناوي بدل بما قبله اه ويجوز أن يكون مفعولا مطلقا أي التعمق في اظهار الفصاحة في المنطق وتكلف البلاغة لاداء ثلاثة (قوله الفضل على غيره وتكبره عليه (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى كريم) أي جواد (يحب الكرم) لانه من صفاته وهو يحب من تخلق بشئ منها (ويحب معالي الاخلاق) من الحلم ونحوه ومن كل خلق حسن (ويكره سفسافها) بفتح السين المهملة

أو غلط فانه واجب أو مندوب (قوله والتخصر) في نسخة التضمير أي يكره الا اذا كان تكبرا فيحرم (قوله كره لكم ستا) أي لغرض أن يقع منكم واحدة منها لكونها مكروهة كراهة واحدة في الصلاة أو محرمة كذلك فيها بقصد اللعب (قوله والمن الخ) نعم ان عدد النعم لولده مثلا بقصد رجوعه لطاعته فهو محمود وكذا من الله تعالى على خلقه محمود لانه تعالى يذكرهم بذلك نعمه فيصدونه تعالى عليها فيصل لهم الخير الجسيم (قوله والرفث) أي الكلام الفاحش فهو حرام ان كان بحو غيبة وكذب ومكروه وان كان بما لا يعني (قوله والرفث في الصيام) قال شيخنا المراد بالرفث الكلام الفاحش وهو يطلق على هذا وعلى الجماع وعلى مقدماته وعلى ذكره مع النساء ومطلقا ويحتمل أن يكون النهي لما هو أعم منها اه علقمي (قوله المساجد) جمعها لئلا يتوهم مسجد مخصوص من الثلاثة (قوله وادخال العيون البيوت) أي كره لكم أن تنظروا بيوت غيركم لانه قد يكون فيها من بحرم النظر اليه والمراد بكره ذلك عدم رضاه به لكونه محرما (قوله كل البناء) كتكلف البلاغة لا بد منها أو نزله الكبر فيقول لم يستطع غيري أن يأتي بمثل ذلك حتى المتقدمون ومادري أن المتقدمين تركوا ذلك لشغل قلوبهم المولى ولو توجهوا لذلك لم يبلغ المتأخر معشار عشرهم (قوله يحب الكرم) أي الذي يتعلق بذلك فان الصفات أقسام ثلاثة قسم يطلب التعلق به كالكرم وقسم لا يليق الا به تعالى كالكبر والعظمة فيحرم التعلق بذلك قسم يستحيل التعلق به وهو الاتصاف بالالوهية (قوله ومعالي الاخلاق) أي الاخلاق العالية ويكره سفسافها قال العزيزي بفتح السين أي رديئها لكن تقدم ضبطه بكسر السين أيضا فلعل بعضهم فضله فراجعه قال في الصحاح السفساف الردئ من الشئ كله والامر الحقير اه

(قوله بطانتان) أى جماعتان من الناس اصحاب سر من ذكر يقبل كلامهم ويشاورهم فى الامر فشبه الجماعة المصاحبين بمصاحبة البطانة الملاصقة للجسد الملاصق للبدن والدثار للثوب الذى فوق آخر (قوله لا تألوه خبالا) أى لا تقصر فى افساد أمره وفيه اقتباس من الآية (قوله ومن يوق الخ) وهم الانبياء والمحفوظون من سلفاء الامة كالخلفاء الاربع (قوله وقى) أى حفظ من كل شر (قوله لم يجعل شفاءكم الخ) دخل صلى الله عليه وسلم على أم سلمة فوجد عاتوقد على قرء وما فقال لم هذا فقالت أتداوى به لمرض فى فذكر الحديث أى وقد علم صلى الله عليه وسلم أنه صار مكرا (قوله فيحرم عليكم) بالبناء للفاعل أو المفعول كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله لم يفرض الزكاة الخ) لمنازل قوله تعالى والذين يكنزون الذهب الخ قالت الصحابة اذا انذر شيأ منها فذكر على الله عليه وسلم لهم الحديث ليبين لهم أن المراد بالكنز المفرض عدم الزكاة لا مطلق الكنز اذ لو كان الواجب بذل جميع المال لم يبق للورثة شئ بعد الموت ولم يرثوا مال بعد اخراج الزكاة حتى يكون اخراجها ظهيرا للباقى فتفوت حكمة فرض الزكاة وفرض المواريث (قوله ان الله لم يرض الخ) جاء شخص يطلب الزكاة منه صلى الله عليه وسلم فقال له ان كنت من المستحقين الذين ينهيهم الله تعالى فى الآية أعطيتك والا فلا وذكر الحديث (قوله حتى حكم) أى الى أن حكم الخ ولا يحتاج الى ابراز الضمير أعنى قوله هو لان الجملة ليست صلة ولا صفة ولا حالا (قوله معنتا) أى مشقا على عباده ولا معنتا أى ولا آمرا بالمشقة

وهذا قاله صلى الله عليه وسلم للسيدة عائشة لما نزلت آية التخيير وقال لها انى مسرك بخير فلا تبادرينى بالجواب حتى تشاورى

أى رديئها وسيئها وفى رواية يبغض بدل يكره (طب حل) هب عن سهل بن سعد) واسناده صحيح ﴿ (ان الله تعالى لم يبعث نبيا ولا خليفة) أى ولا استخلف خليفة (الا وله بطانتان) تثنية بطانة أى وليصة وهو الذى يعرفه الرجل أمراره ثقة به شبه ببطانة الثوب وقال السيوطى فى تفسير قوله تعالى لا تتخذوا بطانة أى غيار تطلعونهم على سركم (بطانة تأمره بالمعروف) أى ما عرفه الشرع وحكم بحسنه (وتنهاه عن المنكر) أى ما أنكره الشرع ونهى عن فعله (وبطانة لا تألوه خبالا) أى فسادا وهو منصوب بنزع الخافض والالو التقصير وأصله أن يتعدى بالحرف أى لا تقصر فى الفساد (ومن يوق بطانة السوء فقد وقى) بناء الفعلين للمفعول أى وقى الشر كله بحفظ الله تعالى له منها ((خذ ت عن أبى هريرة)) قال المناوى وهو فى البخارى بزيادة ونقص ﴿ (ان الله تعالى لم يجعل شفاءكم) أى من الامراض (فيما حرم عليكم) والكلام فى غير حالة الضرورة أما فيها فيحل التداوى بالنجس غير المسكرات لم يقم الظاهر مقامه أما المسكر فلا يجوز التداوى به ((طب عن أم سلمة)) أم المؤمنين ﴿ (ان الله لم يفرض الزكاة)) بفتح المثناة الفوقية أى لم يوجبها ((عليكم الا ليطيب بها ما بقى من أموالكم)) بضم المثناة الفوقية والتشديد أى يخلصها من الشبه والرذائل التى فيها فانها تطهر المال من الخبث والنفس من البخل ((وانما فرض المواريث)) أى الحقوق التى أثبتها الله بموت المورث لوارثه ((لتكون)) فى رواية لتبقى ((لمن بعدكم)) أى من الورثة حتى لا يترككهم عالة يتكففون الناس فلو كان مطلق الجمع محظورا لما افترض الزكاة ولا المواريث ((ألا)) بالتخفيف حرف تنبيه ((أخبركم)) وفى نسخة أخبرك بالخطاب لمعين الخطاب والحكم عام ((بخير ما يكنز)) بفتح أوله ((المرء)) فاعل يكنز مفعوله محذوف أى بخير الذى يكنزه وقوله ((المرأة الصالحة)) خبر مبتدا محذوف أى هو المرأة الصالحة فهى خير ما يكنز وادخارها أنفع من كنز الذهب والفضة وفسر المرأة الصالحة بقوله ((اذا نظر اليها سرته)) أى أعجبته لانه اذا أعجبته دعاه ذلك الى جماعها فيكون ذلك سببا لصون فرجه وخروج ولد صالح ((واذا أمرها أطاعته)) أى فيما ليس بمعصية ((واذا غاب عنها)) أى فى سفر أو حضر ((حفظته)) فى نفسها وماله زاد فى رواية وان أقسم عليها برة ((د ك هق عن ابن عباس ﴿ ان الله تعالى لم يرض بحكم نبى ولا غيره فى الصدقات حتى حكم فيها هو)) أى لم يكل قسمتها الى نبى مرسل ولا ملك مقرب ولا مجتهد بل تولى أمر قسمتها وتبيين مستحقيها بنفسه بانزالها مقسومة فى كتابه ((فجزأها)) بتشديد الزاى ((ثمانية أجزاء)) وهى المذكورة فى قوله تعالى انما الصدقات للفقراء الآية وسببه كما فى أبى داود عن زياد بن الحرث الصدائى قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته فأتاه رجل فقال أعطنى من الصدقة فذكره وتقته فما كمت من ثلث الاجزاء أعطيتك حقك قال ابن رسلان وهذا الحديث مع الآية نص يرد على المزنى وأبى حفص من الوكيل من أصحابنا حيث قالا انه يصرف خمسها الى من يصرف اليه خمس النبى والغنيمة ورد أيضا على أبى حنيفة والثورى والحسن البصرى حيث قالوا فيما حكاه ابن الصباغ يجوز صرفها الى بعض الاصناف الثمانية حيث قال أبو حنيفة يجوز صرفها الى الواحد وعنى مالك حيث قال يدفعها الى أكثرهم حاجة أى لان كل الاصناف يدفع اليهم للحاجة فوجب اعتبارها ((د عن زياد بن الحرث الصدائى)) بضم الصاد المهملة وفتح الدال وبعد الالف همزة ﴿ (ان الله تعالى لم يبعثنى معنتا)) بكسر النون

أو يلتخوفا من أن تختار نفسها لما هي فيه من ضيق العيش فلما اعلمها بالآية قالت اني لا أشاور فيك أحدا يا رسول الله قد اخترتك ولكن لا تعلم أحد ضراتي بأني اخترتك وذلك لانه أداها اجتهادها أنهن يخترن أنفسهن فتنفرد هي بفضله صلى الله عليه وسلم فذكر لها الحديث أي لا أفعل ذلك لاني لا أكتم على أحد حتى أكتم ذلك عنهن فيختر أنفسهن فتحصل لهم المشقة بحدوث الفراق (قوله فهاورتقا) أي في الرزق الذي رزقنا أن نكسوه أي نعطي قترا لجدران أما بالاقشة مكروه أما بالحرير فحرام (قوله أن تكسو الجارة الخ) فالله صلى الله عليه وسلم لما ائتمن لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد سترت الباب بنط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له هدب رقيق فهتكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيها لا تحريما على الاصح انتهى عزيزي قال القرطبي هذا النمط هو المعروف في رواية مسلم بالدرنوك بضم الدال وفتحها والستر الذي كان فيه تصاوير (٣٦٩) الخيل ذوات الاجنحة قال والباب يراد به ههنا باب السهوة المذكورة في الرواية الاخرى وهو باب صغير يشبه الصندوق قال الاصمعي هو شبه الطاق يجعل فيه الشئ وهو شبه الخزانة الصغيرة انتهى (قوله لمسخ) أي لمسوخ نسلا واذا وجد له نسل لم يدم ولم يعقب (قوله قبل ذلك) أي قبل مسخ من مسخ فما قبل من أن القردة والخنازير من نسل من مسخ من بني اسرائيل مردود بانها موجودة قبل ذلك ففي الحديث رد على زعم ابن قتيبة أن آلف في قوله تعالى وجعل منهم القردة والخنازير يريد أن هذه القردة والخنازير من نسل أولئك الذين مسخوا (قوله لم يجعل لها) فالله صلى الله عليه وسلم شكرا لنعمته تعالى حين نال له معي الصحابة ما أفعلت يارسول الله والمراد لا حنا فصيغة المبالغة ليست مرادة فقول المناوي أفعل التفضيل سبق قلم اذ ليس هنا أفعل حتى يكون لتفضيل أو غيره فكان الصواب أن يقول ووصف المبالغة هنا ليس على بابه أو صيغة المبالغة

النون أي مشقا على عباده ﴿ولا متعنتا﴾ بشدة النون أي طالب العنت وهو العسر والمشقة ﴿ولكن بعثني معلما﴾ بكسر اللام أي للامة أحكام الشريعة ﴿ميسرا﴾ من اليسر وهو حصول الشئ عفوا بلا كلفة على المتعلم مع ذكر ما يلفه لقبول الموعظة والتعليم (م عن عائشة ﴿ان الله يأمر فاصبروا رقنا﴾ أي وسع علينا من فضله (ان تكسو) بنصب الواو ولا يجوز اثبات واو الضمير لان المضارع المبدوء بالنون يجب استتار الضمير فيه كقوله تعالى لن ندعو من دونه الها ﴿الجارة﴾ أي الحيطان المبنية بالاجار ﴿واللبن والطين﴾ بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز كسر اللام وسكون الموحدة وهو ما يعمل من الطين لبنى به وفي كثير من النسخ اسقاط اللبن وذا له لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد سترت الباب بنط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له هدب رقيق فهتكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيها لا تحريما على الاصح ﴿م د عن عائشة﴾ ان الله تعالى لم يجعل لمسخ﴾ أي لا آدمي مسوخ قردا أو خنزيرا ﴿نسلا ولا عقبا﴾ فليس هؤلاء القرد والخنازير من أعقاب من مسخ من بني اسرائيل كما قيل ﴿وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك﴾ أي قبل مسخ من مسخ من بني اسرائيل ﴿حم م عن ابن مسعود﴾ ان الله تعالى لم يجعل لعنا﴾ أي في الكلام بل اساسا لسان عربي مبين وصيغة المبالغة ليست هنا على بابها لانه صلى الله عليه وسلم لم يقع منه لعن قط و ﴿اخارنا خير الكلام كتابه القرآن﴾ أي ومن كان لسانه القرآن كيف يلعن ﴿الشيرازي في الالقاب عن أبي هريرة﴾ واسناده حسن لغيره ﴿ان الله تعالى لم يخلق خلقا هو أبغض اليه من الدنيا﴾ وانما أسكن فيها عباده ليبلوهم أيهم أحسن عملا وليجعلها من رعة للآخرة ﴿وما نظر اليها﴾ نظر رضا ﴿منذ خلقها بغضا لها﴾ لان أبغض الخلق الى الله من شغل أحبابه وصرف وجوه عباده عنه والدنيا صفة ذلك ﴿لا في التاريخ عن أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له شفاء﴾ أي لم ينزل مرضا الا أنزل له ما يداويه ﴿فعليكم بالبان البقر﴾ أي الزموا شربها ﴿فانها ترتع من كل الشجر﴾ بفتح التاء وضم الراء والتشديد أي تجمع منه وتأكله وفي الاشعار كغيرها منافع لا تحصى مهما أعلمه الاطباء ومهما استأثر الله بعلمه واللبن متولد منها ففيه تلك المنافع ﴿حم عن طارق بن شهاب﴾ واسناده صحيح ﴿ان الله تعالى لم ينزل داء الا أنزل له شفاء الا الهرم﴾ أي الكبر فانه لا دواء له ﴿فعليكم بالبان البقر فانها ترتع من كل الشجر﴾ أي

(٤٧ - عزيزي اول) ليست على بابها كما هو معلوم (قوله لم يضع) أي لم ينزل داء الا وضع أي أنزل الخ وهذا شامل للامراض المعنوية فدواء العجب والكبر مثلا التأمل في العاقبة فاذا تأمل ورأى أن نفسه يحتمل كونها مآلها النار زال عنه ذلك والامراض الحسية فينفع فيها الدواء بشرط معرفة المرض والدواء المناسب له والزمن الذي يستعمل فيه ولذا نمايدل على جهل الطبيب قوله استعمل كذا كل يوم اذ طبه يتغير كل وقت نعم الهرم والموت أي المرض الذي علم الله أن الشخص يموت فيه لا دواء لهما فهما مستثنيان بدليل ما يأتي أي لا دواء لهما مما هو معلوم بأن يجهله الطبيب وان علمه واستعمله سلب الله نفعه لينفذ قضاؤه (قوله عن طارق بن شهاب) زاد المناوي ابن عبد شمس البجلي صحابي معدود في الكوفيين انتهى (قوله فانها ترتع الخ) أي فالكلام في ألبان البقر التي تأكل من أوراق الشجر وحمل كونه ينفع وحده فيما اذا كان المرض مفردا كرمض أهل الحجاز لانهم لا يركبون الاطعمة

أمراض أهل مصر فلا ينفع فيه وحده بل لابد من تركيبه لان من شهم مركب لكونه ناشئا من تعاطى الطعام المركب (قوله الا السام) أى الامراض الذى علم الله أنه يحصل فيه السام أى الموت لان الكلام انما هو فى دواء الامراض (قوله حرمة) بالكسر الامر الدنى، أى الامور المحرمة وأما الحرمة بالضم فهى الاحترام يقال فلان ذو حرمة أى احترام وتطلق الحرمة بالضم على الامر الدنى، أيضا وعليه يصح قراءة حرمة فى الحديث بالضم أيضا (قوله سبطلها) أى يتركها مطلع أى مركب يقال اطلع فلان كذا اتركبه فهو مطلع أى مركب والمعنى ما حرم شيأ الا وقد وجوده فلا بد من وقوعه ولو من بعض الناس فهذا المعنى ظاهر وما ذكره الشارح فى معنى سبطلها وان مطلع بفتح اللام لا وجه له لعدم ظهور معنا « فيتعين كسر لام مطلع والمصير الى المعنى السابق وعبارة العزيزى مطلع قال المناوى بوزن مفتعل اسم مفعول أى لم يحرم على الاكمين شيأ الا وقد علم أنه سيطلع على وقوعه منه انتهى و يحتمل أن مطلع اسم فاعل (٣٧٠) والمعنى لم يحرم الله على الاكمين حرمة الا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها انتهت

الزموا شرب لبنها لما تقدم وفى الحديث حجمة علم الطب وندب التطبب (﴿ لم عن ابن مسعود ﴾) قال الحاكم حديث صحيح ﴿ (ان الله تعالى لم ينزل داء الا أنزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله ﴾) أى الدواء موجود ولا يحصل البرء الا بموافقة الدواء الداء وهو قدر زائد على مجرد وجوده لكن لا يعلمه الا من شاء الله ﴿ (الا السام ﴾) بالسين المهملة غير مهموز (﴿ والموت ﴾) أى المرض الذى قدر على صاحبه الموت فانه لا دواء له ﴿ (لم عن أبى سعيد ﴾) الخدرى قال المناوى صحح هذا الحديث ابن حبان ﴿ (ان الله تعالى لم يحرم حرمة الا وقد علم أنه ﴾) أى الشان ﴿ (سيطلعها ﴾) بفتح المثناة التحتية وشدة الطاء المهملة وكسر اللام ﴿ (منكم مطلع ﴾) قال المناوى بوزن مفتعل اسم مفعول أى لم يحرم على الاكمين شيأ الا وقد علم أنه سيطلع على وقوعه منه اه و يحتمل أن مطلع اسم فاعل والمعنى لم يحرم الله على الاكمين حرمة الا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها ﴿ (الا ﴾) بالتخفيف ﴿ (وانى ممسك بحجزكم ﴾) جمع حجزة وهو معقد الازار ﴿ (انتم تقعون فى النار ﴾) بحذف احدى التاءين للتخفيف ﴿ (كما يتهافت الفراش والذباب ﴾) والفراش جمع فراشة بفتح الفاء دويبة طيارة فى الضوء وتوقع نفسها فى النار أى أخاف عليكم ان ارتكبتم ما حرم الله عليكم أن تسقطوا فى النار كما يسقط الفراش والذباب فيها فالامساك كناية عن الامر والنهى ﴿ حم طب عن ابن مسعود ﴾ ان الله تعالى لم يكتب على الليل صياما ﴿ يحتمل ان الياء من على مشددة وان سياما تمييز محول عن المفعول وأصله لم يكتب على صيام الليل وان كانت الرواية بعدم تشديد الياء فعلى بمعنى فى (﴿ من صام نهى ولا أجر له ﴾) أى أوقع نفسه فى المشقة والعناء مع عدم الاجر ﴿ (ابن قانع والشيرازى فى الالقاب عن أبى سعد الخير ﴾) الانصارى واسمه ماجر بن سعد ﴿ (ان الله تعالى لما خلق الدنيا أعرض عنها ﴾) أى لما خلقها نظر اليها ثم أعرض عنها فلا بناء به ما بعده ﴿ (فلم ينظر اليها ﴾) أى نظر رضا والا فهو ينظر اليها نظرة بر ﴿ (من هو انها عليه ﴾) أى حقارتها لانها قاطعة عن الوصول اليه وعدة لاوليائه ﴿ (ابن عساكر ﴾) فى تاريخه ﴿ (عن على بن الحسين مرسلا ﴾ ان الله تعالى لما خلق الدنيا نظر اليها ثم أعرض عنها ﴿ (فقالت بعضا الاشياء التى لا ينبغى أن يوصف بها الا الله تعالى وعزتى وجلالى لا ازلنك ﴾) بفتح الهمزة وسكون اللام بضم المثناة الفوقية أى لا أزل حبك

التمرح لبيان الرواية والاعراب واظهر أن على بالتشديد جار ومجرور متعلق بيكتب كقوله تعالى كتب عليكم الصيام والليل منصوب اما على الظرفية وصياما مفعول به واما على المفعولية به توسعا كقوله تعالى يصافون يوما وصياما تمييز ويحتمل أن يكون الليل مجرورا بعلى وهى بمعنى فى بحرود خل المدينة على حين غفلة والمعنى لم يكتب فى الليل صيا ما نوحيه الشيخ الشيرا ملسى على أنها من الاسناد المجازى كنهر جارو قد رواه الترمذى وغيره بلفظ ان الله لم يكتب الصيام بالليل أى فى الليل فالباء بمعنى فى أيضا كقوله تعالى ولقد نصركم الله ببدر بخيبناهم بسجر وانتم أعلم انتهى (قوله الخير) قال المناوى الانصارى صحابى شامى له حديث واحد وهذا ما قال فى التقريب وهم من خلطه بابى سعد الخير انتهى (قوله نظر اليها) المراد بها فى هذا الحديث ونحوه كل ما أشغل عنه تعالى من نحو الفضة والذهب (قوله نظر اليها) أى نظر ترد بر والا بأن كان لم ينظر اليها أصلا لفنيت وانصمحت كونتها

(قوله كتب بيده) اى حكم حكما لازما لا يقبل التغيير فشبه ذلك بكتابة الحاكم فى السجل بجامع عدم التغير (قوله ان رحمتى) أى آثارها غلب الخ كما هو شاهد فى الكفار حيث يرزقهم ويؤخر عذابهم ونحو ذلك كرفع مؤاخذة المجنون ونحوه (قوله برجال ماهم من أهله) أى فى زمنه صلى الله عليه وسلم أو هو اخبار عما سيقع والاول هو الملائم للسبب والثانى أقرب لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله ليؤيد الدين) أى المحمدى بدليل رواية هذا الدين (٣٧١) وقوله يؤيد الخ قال المناوى أى يقوى وينصر من الايد وهو القوة كانه يأخذ معه بيده فى الشئ الذى يقارفه انتهى (قوله بالرجل الفاجر) منه العالم الذى لم يعمل بعلمه وغيره يتفع منه ويعمل به وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى شخصا قاتل فى غزوة خيبر قتالا شديدا وأثخ الكفار مع أنه منافق فاخبر صلى الله عليه وسلم بأنه من أهل النار فتعجب الصحابه من ذلك مع قعسه الكفار بفرجوح من الكفار جرحا شديدا فلما جاء الليل وارجت قتل نفسه لعدم صبره فلما أخبر صلى الله عليه وسلم بقتله نفسه قال انى عبد الله ورسوله ان الله ليؤيد الخ (قوله عن عمرو بن النعمان) زاد المناوى المزنى قال ابن عبد البر له صحبة وأبوه من أجلة الصحابة قتل النعمان شهيدا يوم قتلة سنة احدى وعشرين ولما جاء نعيه خرج عمر فدعاء على المنبر وبكى انتهى (قوله ان الله ليبتلى الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه من منكم يحب أن يصح ولا يسقم فقال أحدهم كلنا يارسول الله فغضب وقال أتحبون أن تكونوا مثل الحمر الصائلة ان الله الخ (قوله الضمرى) روى عنه كثير بن مرة وغيره ولعله هذا والثانى المازنى بصرى له صحبة وهذا يمكن أن يكون هو المتقدم أيضا والثالث الانصارى الذى قال لما النبى صلى الله عليه وسلم علينا بالصوم لم يصح حديثه وليس هو هذا انتهى (قوله عن حذيفة) أى ابن اليمان قال ان أقر أيامى يوم أرجع الى أهلى فيشكوت الحاجة والذى نفس حذيفة بيده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نذر كرما انتهى مناوى

والانهماك عليك ﴿الافى شرار خلق﴾ ووجدت فى نسخة مضبوطا بالقلم لازلت بضم الهمزة وكسر الزاى وفتح اللام وشدة النون ﴿ابن عساكر عن أبى هريرة﴾ ان الله تعالى لما خلق الخلق كتب﴾ أى أثبت فى علمه الازلى ﴿بيده على نفسه ان رحمتى تغلب غضبى﴾ المراد بالغلبة سعة الرحمة وشمولها للخلق كما يقال غلب على فلان الكرم أى هو أكثر خصاله والا فرحمة الله وغضبه صفتان راجعتان الى ارادة عقوبة العاصى واثابة المطيع وصفاته تعالى لا توصف بغلبة احداهما الاخرى وانما هو على سبيل المجاز للمبالغة وقال الطيبى الحديث على وزان قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة أى أوجب وعدا أتبر حمهم قطعا بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فان الله تعالى عفو كريم يتجاوز عنه بفضله وانشد

وانى وان أوعدته أو وعدته ٭ لمخلف ايعادى ومنجز موعدى

﴿ت ٥ عن أبى هريرة﴾ ان الله تعالى ليؤيد﴾ أى يقوى وينصر ﴿الاسلام برجال ماهم من أهله﴾ قال المناوى أى من أهل الدين لكونهم كفارا أو منافقين أو فجارا على نظام دبره وقانون أحكمه فى الازل يكون سببا لكف القوى عن الضعيف ﴿طب عن ابن عمرو﴾ ابن العاص وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى ليؤيد الدين بالرجل الفاجر﴾ قال المناوى فالمراد أى فى غزوة خيبر وجلادى فى الاسلام بقاتل قتالا شديدا فقال هذا من أهل النار فخرج فقتل نفسه لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فيدخل فى ذلك العالم الفاسق والامام الجائر﴾ ﴿طب عن عمرو بن النعمان بن مقرن﴾ والحديث فى الصحيحين ﴿ان الله تعالى ليبتلى المؤمن﴾ أى يختبره ويمتحنه أى يعامله معاملة المختبر ﴿وما يبتليه الا انكارا منه عليه﴾ قال المناوى لان الابتلاء فوائد وحكامنها ما لا يظهر الا فى الاخرة ومنها ما ظهر بالاستقراء كالتطهر فى قهر الربوبية والرجوع الى ذل العبودية وانه ليس لاحد مفر من القضاء ولا محيد عن القدر قال بعض العلماء وابتلاء المؤمن لا يعطى مقاما ولا يرفى أحدا وانما ذلك بالصبر والرضا﴿الحاكم فى الكنى﴾ بضم الكاف ﴿عن أبى خاطمة الضمرى ان الله تعالى ليتعاهد عبده المؤمن بالبلاء كما يتعاهد الوالد ولده بالخير﴾ وتقدم اذا أحب الله عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه لانه حينئذ يترك الشواغل الدنيوية ويقبل على ربه باكثار الدعاء والطلب من فيض رحمته ﴿وان الله ليحمى عبده المؤمن من الدنيا﴾ أى مازاد على قدر كفايته ﴿كما يحمى المريض أهله الطعام﴾ أى الطعام المضر لئلا يزيد مرضه بتناوله ﴿هب وابن عساكر عن حذيفة﴾ بن اليمان قال المناوى وفيه الهيثم بن المغيرة وضعفوه ﴿ان الله تعالى ليحمى عبده المؤمن من الدنيا وهو يحبه﴾ أى والحال أنه يحبه أى يريد له الخير ﴿كما تحمون مريضكم الطعام والشراب تخافون عليه﴾ فاذا كان العبد كذلك طلب أمر من أمور الدنيا عسر عليه واذا طلب أمرا من أمور الاخرة يسره له فذلك علامة على أن الله تعالى أراد له الخير ﴿حم عن محمود بن لبيد﴾ لكن عن أبى سعيد﴾ الخدرى ﴿ان الله تعالى ليدفع﴾ قال المناوى لفظ رواية الطبرانى بالدال لا بالراء وأكد باللام لبعد ما ذكر على

(قوله من مائة أهل بيت) القصد التكثير لا الحصر في المائة (قوله ليرضى عن العبد) أي المؤمن أي ليفيض عليه مزيد الخير (قوله أن يأكل) أي بسبب أن يحمد الله بعد المرة من الاكل أو من الشرب أي فلا يستقل بنعمة الله بل يحمده تعالى

الانهام وكذا يقال فيما قبله وبعده ﴿المسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء﴾ تمامه ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض فيدفع بالذاكرمنهم عن الغافلين وبالمصلي عن غير المصلين وبالصائم عن غير الصائمين وظهر أن المائة للتكثير لا للتحديد ﴿عاب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وضعفه المنذري وغيره ﴿ان الله تعالى ليرضى عن العبد أن يأكل الاكلة﴾ بفتح الهمزة المرة الواحدة من الاكل وقيل بالضم وهي اللقمة ﴿أو يشرب الشربة فيحمد الله عليها﴾ عطف على يأكل أي يرضى عنه لاجل أكله أو شربه الحاصل عقبه الحمد قال المناوي عبر بالمرة اشعارا بأن الاكل والشرب يستحق الحمد عليه وان قل وهذا تنويه عظيم بمقام الشكر اه وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب ولو اقتصر على الحمد لله حصل أصل السنة والاكمل أن يقال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا من المسلمين الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغ وجعل له مخرجا الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة الحمد لله الذي أطعمني وأشبعني وسقاني وأروانى اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم من علينا فهدانا وأطعمنا وسقانا وكل بلاء حسن أبلانا الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا الحمد لله الذي كفانا وأوانا الحمد لله الذي أنعم علينا وأفضل نسأل الله برحمته أن يجيرنا من النار الحمد لله الذي أطعم من الطعام وسقى من الشراب وكسا من العرى وهدى من الضلالة وبصرنا من العمايه وفضل على كثير من خلق تفضيلا واذا اشرب الماء قال في آخر شربه الحمد لله الذي سقانا ماء عذبا فراتا برحمته ولم يجعله ملحا أجاجا بذنوبنا (حم م ت ن عن أنس) بن مالك ﴿ان الله تعالى ليسأل العبد يوم القيامة حتى يسأله ما منعك اذا رأيت المنكر ان تنكره﴾ قال العلقمي قال في النهاية المنكر ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر ﴿فاذا لقن الله العبد حجته﴾ قال في النهاية الحجة الدليل والبرهان ﴿قال يارب رجوتك﴾ الرجاء التوقع والامل أي أملت عفوك ﴿وفرقت من الناس﴾ بفتح الفاء وكسر الراء وسكون القاف من باب تعب أي خفت من أذاهم وهذا فيمن خيف سطوته وإلا يمكن دفعه والا فلا يقبل الله عذرته بذلك (حم ه حب عن أبي سعيد) الخدري باسناد لا بأس فيه ﴿ان الله تعالى ليغضك الى ثلاثة﴾ قال الدميري الضحك استعارة في حق الرب سبحانه لانه لا يجوز عليه تغير الحالات فهو سبحانه وتعالى منزه عن ذلك وانما المراد الرضا بفعل هؤلاء والثواب عليه وحد فعلهم لان الضحك من أحدنا انما يكون عند موافقة ما يرضيه وسروره به (الصف في الصلاة) يجوز رفعه ونصبه على أنه بدل من ثلاثة لكن ظاهر صنيع المناوي انه مرفوع فانه قال أي الجماعة المصطفة ون في الصلاة على سمت واحد (والرجل يصلي في جوف الليل) أي يتنفل في سدسه الرابع والخامس (والرجل يقاتل خلف الكتيبة) بمثناة فوقية فتحتية فموحدة أي يقاتل الكفار قال المناوي أي يتواري عنهم بها ويقاتل من وراءها في نسخة والرجل بلام الجر في الموضعين (ه عن أبي سعيد) الخدري ﴿ان الله تعالى ليطلع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه﴾ أي ذنوبهم الصغائر أو أعم (الا لمشرك) أي كافر بخلاف الشرك لغلبته حالتئذ (أو مشاحن) أي معاد عداوة نشأت عن النفس الامارة بالسوء (ه

(قوله ولو عقب لقمة سغبة أو جرعة ماء وبعضهم ضبط الاكلة بالضم أي يتعاطى المأكول وعبارة العلقمي قال النووي الاكل هنا بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة من الاكل كالغداء أو العشاء وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب وقد جاء في البخاري صفة التحميد الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه وبنا وجاء غير ذلك ولو اقتصر على الحمد لله حصل السنة انتهت بحروفها (قوله حتى يسأله) أي يقاضاه سؤاله ويستمر الى أن يصل الى ذلك (قوله وفرقت) أي خفت من الناس فقبل الله تعالى عذره أي حيث كان معذورا بأن لم يستطع تغيير المنكر حيث لم يقدر على ازالته لانه ورد في اللعنة نزل على من كان حاضرا ذلك المكان فلربما اصابته وفرقت بكسر الراء لان فرق بمعنى خاف بكسر الراء من باب طرب كما في المختار وفرعاه (قوله ليضحك) أي ليرضى عليه فالمراد لازمه والمراد ما يترتب على الضحك من ثمرة الرحمة ومنه ضحك السحاب اذا كثف الغيث ويطلق الضحك على الظهور ومنه لا تجهي يا هند من رجل ضحك أي ظهر الشيب برأسه فبكى وبصح ذلك هنا أي ليظهر أي يتجلى على ثلاثة بالرحمة (قوله الصف) أي الاصطفاف بمعنى المصطفين (قوله خلف الكتيبة) بناء المثناة فوق أي يحتفي في الكوم من الرمل ليقتل الكافر من حيث لا يشعر (قوله ليطلع) ضمنه معنى ينظر معداه عن بنى والافهو يتعدى بعلى (قوله أو مشاحن) قال في النهاية هو المعادي قال الاوزاعي أراد بالمشاحن هنا صاحب البدعة المفارق لجماعة الامة قال في شرح المهذب الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهي ثنتا عشرة ركعة تصلى بين المغرب والعشا ليلة أول

جمعة من رجب وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة هاتان الصلاتان بدعتان مذمومتان ومنكرتان قبيحتان ولا يغتر بذكرهما في قوت القلوب وإحياء علوم الدين ولا بالحديث الوارد فيهما فإن ذلك كله باطل ولا يغتر ببعض من اشتبه عليه حكمهما من الأئمة فصنف ورقات في استصابهما فإنه غالط في ذلك وقد صنف الشيخ العلامة أبو محمد عبد الرحمن بن إسمعيل المقدسي كتابا نفيسا في إبطالهما وأحسن فيه وأجاد رحمه الله انتهى ما في شارح المهذب وفي شرح العمدة للشيخ تقي الدين الشمري قبيل باب الأذان أن بعض المالكية في إحدى ليالي الرغائب مر بقوم يصلونها وقوم ما كفين على محروم فحسن حالهم على حال المصلين لان هؤلاء عالمون بارتكاب المعصية تفرجي لهم التوبة أو لئك يعتقدون أنهم في طاعة فلا يتوبون ولا يستغفرون انتهى قال الدميري بعد ذكره وهذه زلة فإنها كيف يحسن معصية على طاعة وسيجيء هذه بصلاة الرغائب وردفيها من الترغيب وما أحسن قول الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله تعالى اذا نظرت عيني وجوه أحبتي • (٣٧٣) فقلت صلاتي في ليالي الرغائب

وجوه اذا ما استغرت من جمالها
أضاءت لها الأكوان من كل جانب
حرمت الرضا ان لم أكن بإذا دمي
أزاحم شبحان الوغا بالمناكب
أشق صفوف العارفين بعزمة
تعدى بمجدي فوق تلك المراتب
ومن لبروق الحب ما يستحقه
فذاك الذي لم يرأت قط واجب
انتهى من العلقمي وكتب العزيزي على قوله أو مشاحص أي معاد عداوة نشأت عن النفس الامارة بالسوء انتهى (قوله لبعيب الخ) المراد لازمه من كونه تعالى يعلم قدره فيجزل له الاجر والراجح ان الشاب الذي تباعد عن الذنوب أفضل ممن وقع فيها وتاب وعبارة المناوي العيب أصله استظام الشئ واستكثاره لخر وجه عن العادة و بعده عن العرف وذلك مما ينزه عنه الباري فيؤول بما ذكرانتهى وقوله بما ذكر أي ان كان حسنا وعقابه ان كان غيره (قوله سبوح) أي

عن أبي موسى) الاشعري وهو حديث ضعيف ﴿ (ان الله تعالى ليعجب من الشاب) أي يعظم قدره عنده فيجزل له أجره ﴿ (ليست له صبوة) أي ميل الى الهوى لحسن اعتياده للخير وقوة عزيمته في البعد عن الشر في حال الشباب الذي هو مظنة لضد ذلك ﴿ (حم طب عن عقبة ابن عامر) الجهني باسناد حسن ﴿ (ان الله تعالى ليملي للظالم) أي يمهل ويؤخر ويطيل له في المدة زيادة في استدراجه فيكثر ظلمه فيزداد عقابه ﴿ (حتى اذا أخذه لم يفلته) أي لم يخلصه أي اذا أهلكه لم يرفع عنه الهلاك وقال في النهاية لم يفلته أي لم ينفلت منه ويجوز أن يكون بمعنى لم يفلته منه أحد أي لم يخلصه اه فان كان كافرا خلد في النار وان كان مؤمنا عوقب بقدر جنايته ان لم يعف عنه ﴿ (ق ت ن عن أبي موسى) الاشعري ﴿ (ان الله تعالى لينفع العبد بالذنب ينديه) أي لانه يكون سببا للفراره الى الله من نفسه والاستعاذة به والالتجاء اليه من عدوه وفي الحكم ربه معصية أورثت ذلا وانكسارا خير من طاعة أورثت عزا واستكبارا ﴿ (حل عن ابن عمر) قال المناوي وفيه ضعف وجهالة ﴿ (ان الله تعالى محسن) أي الاحسان وصف لازم له ﴿ (فأحسنوا) الى عباد فانه يحب من تخلق بشئ من صفاته ﴿ (عد عن سمرة) بن جندب باسناد ضعيف ﴿ (ان الله تعالى مع القاضي) أي بتأييده وتسديده واعانته وحفظه ﴿ (مالم يحف) أي يجاور الحق ويقع في الجور ﴿ (عمد) فان جار عمدا تخلى الله عنه وتولاه الشيطان ﴿ (فاذ جار تبرأ الله منه وألزمه الشيطان) أي صيره ملازماله في جميع أقضيته لا ينفك عن اضلاله قال المناوي وفي لفظ ولزمه بغير همز ﴿ (ك هق عن ابن أبي أوفى) وهو حديث صحيح ﴿ (ان الله تعالى مع الدائن) أي باعانته على وفاء دينه ﴿ (حتى يقضي دينه) أي يؤديه الى شرعه وهذا فمن استدان لواجب أو مندوب أو مباح وريد قضاءه كما شير اليه قوله ﴿ (مالم يكن دينه فيما يكره الله) أما اذا استدان لمحرم أو مباح وعزم على عدم قضائه أو لم يعزم لكن صرفه فيما زاد على حاجته ولا يرجو له وفاء فلا يكون الله معه بل عليه وهو الذي استعاذ منه صلى الله عليه وسلم ﴿ (تخ ه ك عن عبد الله بن جعفر)

ميل الى هوى النفس (قوله لم يفلته) أي لم ينفلت منه أو لم يفلته أحد منه بل يمكنه بما عذاب الخلد ان كان كافرا وبالعذاب الطويل ان كان مؤمنا ان لم يدخل تحت سعة العفو (قوله بالذنب) أي بسبب ما يترتب عليه من التوبة الصحيحة لا بصيد ذاته ولا يؤخذ من هذا الحديث طلب الاقبال على الذنب ليترتب عليه التوبة لان هذا من تسويل الشيطان بل المراد أنه اذا وقع منه الذنب وتاب ترتب عليه ما ذكر اذ قصد فعل الذنب ليترتب عليه التوبة ربما يكون سببا في الطرد (قوله مع القاضي) بالنصر والمعونة أما بالعلم فلا خصوصية له في ذلك وأما تفسير أهل الله ذلك بمعية الذات أي معية شهود فهو أمر لا مدرك (قوله يحف) أصله يحيف كباع يبيع (قوله عمدا) أما خطأ ففيه تفصيل ان كان عن اجتهاد فهو مأجور والا فهو مؤاخذ لتقصيره (قوله يجور) أي يظلم (قوله تبرأ الله منه) أي تخلى عنه فلا يرجحه (قوله مع الدائن) المراد به هنا من أخذ الدين (قوله فيما يكره الله) أي كراهة تحريم أو تنزيه (قوله عن عبد الله بن جعفر) وفي آخره قال فكان عبد الله بن جعفر يقول لغلامه اذهب فتصدق بدين فاني أكره أن أبيت ليلة الا والله علي منه دينار

معصمته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى بخط ح

قال الحاكم صحيح وأقره ﴿(ان الله تعالى هو الخالق)﴾ أى لجميع المخلوقات ﴿(القابض)﴾ أى الذى له ايقاع القبض والاقتار على من شاء أو القابض للقلوب عن الايمان ﴿(الباسط)﴾ أى الرازق لمن يشاء من عباده أو الباسط بشرح القلوب للايمان (الرازق) أى من شاء ماشاء ﴿(المسعر)﴾ أى الذى يرفع سعر الاقوات و يضعها فليس ذلك الا له وما تولاه بنفسه ولم يكله لعباده لادخل لهم فيه ﴿(وانى لارجو)﴾ أى أؤمل ﴿(ان ألقى الله تعالى)﴾ أى فى القيامة ﴿(ولا يطلبنى أحد)﴾ بتشديد الطاء وتخفيف النون ﴿(بمظلمة)﴾ بفتح الميم وكسر اللام اسم لما أخذ ظلما ﴿(ظلمتها ايافى دم)﴾ أى فى سفكه بغير حق ﴿(ولا مال)﴾ أراد بالمال التسعير قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن أنس بن مالك قال غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله قد غلا السعر فسعر لنا فقال ان الله قد كره التسعير وأن يأمر السلطان أو نائبه فى ذلك أهل السوق أن لا يبيعوا أمتعتهم الا بسعر كذا ما لم يجز الزيادة بمصلحة عامة أو يعم النقصان لمصلحة أهل السوق استدل بالحديث على ان التسعير حرام ووجه الدليل انه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر لا غيره ففيه دلالة ان ولاة الناس مسلطون على أموالهم وفى التسعير جور عليهم ولان الامام مأمور برعاية مصلحة الكافة وليس نظره فى مصلحة المشترى برخص الثمن أولى من نظره فى مصلحة البائع بوفور الثمن فاذا تقابل الامران وجب تمكين الفريقين من الاجتهاد لانفسهم ولذلك جعل صلى الله عليه وسلم التسعير ظلما على ما يفهمه الحديث لان فيه الزامه بيع سلعته بما لا يرضاه وهو ينافى قوله تعالى الا ان تكون تجارة عن تراض منكم والصحيح أنه لا فرق بين حالتى الغلاء والرخص ولا بين المجلوب وغيره لعموم الحديث وبه قال أبو حنيفة وأحمد وقولوا يا عوا كارهين السعر مع غيرا ذكره الا بتداع منهم الا اذا علم طيب نفوسهم قاله الماوردى ونقل عن مالك جواز التسعير والاصح عندنا انه لا يجوز التسعير وفيه دلالة على أن من أمتعته القابض والباسط والمسعر قال الدميرى قال الخطابى والحليمى ولا ينبغى ان يدعى ربنا سبحانه وتعالى بالقابض حتى يقال معه الباسط ﴿فائدة﴾ قال الدميرى يقال ان سليمان عليه الصلاة والسلام سأل الله تعالى أن يأذن له ان يضيف جميع الحيوانات يوما فأذن له فأضاف سليمان فى جمع الطعام مدة فارسل الله تعالى حوتا واحدا من البحر فاذا ما جمع سليمان فى تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان هل يبقى عندى شئ ثم قال له أنت تأكل كل يوم مثل هذا فقال له رزق كل يوم ثلاثة أضعاف هذا ولكن الله لم يطعمنى اليوم الا ما أطعيتنى فليتك لم تضيفنى فانى بقيت جائعا حيث كنت ضيفك ذكره القشيرى والقرطبى وغيرهما ﴿(حم د ت ٥ حب عن أنس)﴾ قال الترمذى حسن صحيح ﴿(ان الله تعالى وتر)﴾ أى واحد فى ذاته لا يقبل الانقسام والتجزئة واحد فى صفاته فلا شبيه له واحد فى أفعاله فلا شريك له ﴿(يحب الوتر)﴾ أى صلاته أو أعم أى يثيب عليه والعرش واحد والكرسى واحد والقلم واحد واللوح واحد وأسماؤه تعالى تسعة وتسعون ﴿(ابن نصر عن أبى هريرة وعن ابن عمر)﴾ ورواه عنه أحمد أيضا ورجاله ثقات ﴿(ان الله تعالى وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل

تسعير سلعة ما عندنا وعند المالكية ويجوز عند الامام أحمد قال العلقمى التسعير هو أن يأمر السلطان أو نائبه فى ذلك أهل السوق أن لا يبيعوا أمتعتهم الا بسعر كذا اما بمنع الزيادة لمصلحة عامة أو بمنع النقصان لمصلحة أهل السوق استدل بالحديث على أن التسعير حرام ووجه الدليل انه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر يعنى لا غيره ﴿فائدة﴾ قال الدميرى يقال ان سليمان عليه السلام سأل الله أن يأذن له أن يضيف جميع الحيوانات يوما فأذن له فأضاف سليمان فى جميع الطعام مدة ثم استزاده فقال له سليمان هل بقى عندى شئ ثم قال له أنت تأكل كل يوم مثل هذا فقال له رزق كل يوم ثلاثة أضعاف هذا ولكن الله لم يطعمنى اليوم الا ما أطعيتنى فليتك لم تضيفنى فانى بقيت جائعا حيث كنت ضيفك ذكره القشيرى والقرطبى وغيرهما ﴿(حم د ت ٥ حب عن أنس)﴾ قال الترمذى حسن صحيح ﴿(ان الله تعالى وتر)﴾ أى واحد فى ذاته لا يقبل الانقسام والتجزئة واحد فى صفاته فلا شبيه له واحد فى أفعاله فلا شريك له ﴿(يحب الوتر)﴾ أى صلاته أو أعم أى يثيب عليه والعرش واحد والكرسى واحد والقلم واحد واللوح واحد وأسماؤه تعالى تسعة وتسعون ﴿(ابن نصر عن أبى هريرة وعن ابن عمر)﴾ ورواه عنه أحمد أيضا ورجاله ثقات ﴿(ان الله تعالى وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل

قصدوا أكل مال الناس والتضييق عليهم فباب الله أوسع وحكمه أمضى انتهى (قوله القابض) أى مقبض القلب بالهم القرآن أو قابض له عن الايمان فيستغرق فى الضلالات والباسط أى باسط السرور على القلب قال الشارح وينبغى أن لا يطلق اسم القابض عليه تعالى الا مع الباسط ولا وجه لذلك اذ هو من أسمائه الحسنى فلا يتقيد الاطلاق بما قرناه بالباسط (قوله ولا يطلبنى) بتشديد الطاء وكسر اللام (قوله فى دم ومال) أى وتسعيرى للسلعة فيه ظلم لصاحب السلعة ان خفضت سعرها وللمشترى ان رفعت سعرها (قوله عن أنس) بن مالك أى الكعبى وهذا خلاف الانصارى خادمه صلى الله عليه وسلم كذا بخط الاجهورى (قوله وتر) أى

القرآن﴾ قال المناوى أراد المؤمنين من المصدقين له المنتفعين به وقد يطلق ويراد به القراءة وخص الشافعى بهم فى مقام الفريضة لان القرآن انما أنزل لتقرير التوحيد وقال العلقمى قال الخطابى تخصيصه أهل القرآن بالامر يدل على ان القرآن غير واجب ولو كان واجبا لكان عاما وأهل القرآن فى عرف الناس هم القراء والحفاظ دون العوام اهـ ﴿ت عن على ٥ عن ابن مسعود﴾ واسناد الترمذى حسن ﴿ان الله تعالى وضع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه﴾ قال المناوى حديث جليل ينبنى ان يعد نصف الاسلام لان الفعل اما أن يصدر عن قصد واختيار أولا الثانى ما يقع من خطأ أو اكراه أو نسيان وهذا القسم معفو عنه اتفاقا قال المؤلف كغيره قاعدة الفقه ان النسيان والجهل يسقطان الاثم مطلقا اما الحكم فان وقعا فى ترك مأمور لم يسقط بل يجب تداركه أو فعل منهى ليس من باب الاتلاف فلا شئ أو فيه اتلاف لم يسقط الضمان فان أوجب عقوبة كان شبهة فى اسقاطها وخرج عن ذلك صور نادرة ﴿ ٥ عن ابن عباس﴾ قال المناوى قال المؤلف فى الاشباه اسناده حسن وقال فى موضع آخر له شواهد تقويه تقتضى له العصة أى فهو حسن لذاته صحيح لغيره اهـ ﴿ان الله وضع عن المسافر الصوم﴾ أى أباح له الفطر مع وجوب القضاء لكن الاولى له الصوم ان تم يتضرر ﴿وشطر الصلاة﴾ أى نصف الصلاة الرباعية وانما يباح الفطر وقصر الصلاة فى السفر بالشروط المذكورة فى كتب الفقه ﴿حم ٤ عن أنس بن مالك﴾ الكعبى ﴿القشيرى﴾ ابن أمية قال الترمذى ﴿وماله غيره﴾ قال العراقى وهو كما قال ﴿ان الله تعالى وكل﴾ بتشديد الكاف ﴿بالرحم﴾ هو ما يشمل على الولد يكون فيه خلقه ﴿ملكا﴾ بفتح اللام ﴿يقول﴾ أى الملك عند استقرار النطفة فى الرحم تماما لاتمام الخلقة ﴿أى رب﴾ بكون الباء فى المواضع الثلاثة أى يارب ﴿نطفة﴾ أى منى ﴿أى رب علقة﴾ أى قطعة من دم جامدة ﴿أى رب مضغة﴾ أى قطعة لحم بقدر ما يمضغ قال المناوى وفائدته أن يستفهم هل يتكون فيها أم لا فيقول نطفة عند كونها نطفة ويقول علقة عند كونها علقة ويقول مضغة عند كونها مضغة فبين القولين أربعون يوما يراد أنه يقوله فى وقت واحد اهـ ونطفة وعلقة ومضغة يجوز رفع كل منها على أنه خبر مبتدا محذوف أى هذه ونصبه بتقدير فعل أى جعلت أو صيرت أو خلقت قال المظهرى ان الله تعالى يحول الانسان فى بطن أمه حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر أن يخلقه فى لمحة وذلك ان فى التحويل فوائد وهو ان منها انه لو خلقه دفعة واحدة لشق على الام لانها لم تكن معتادة لذلك فيحمل أولا نطفة لتعتاد بها مدة ثم علقة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة الله تعالى ونعمته ليعبد ويشكر له حيث قلب كلا منهم من تلك الاطوار الى كونه انسانا حسن الصورة مخليا بالعقل والشاهة متمتعا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد الانسان وتنبيه على كمال قدرته على الحشر اذا تنزلنا من قدرته على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ومضغة بقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح فيه وحشره فى المحشر للحساب والجزاء ﴿فاذا أراد الله أن يقضى خلقه﴾ أى يأذن فى اتمام خلقه ﴿قال أى رب شقى أو سعيد﴾ أى قال الملك يارب هل أكتبه من الاشقياء أم من السعداء فبين له ﴿ذكر أو أنثى﴾ مبتدأ أخبره محذوف أى أذكر فى علمك أو عندك أو أنثى وروى بالنصب أى

الى الملك فيقول يارب أسقط أم تام فبين له فيقول أواحد أم توأم فبين له فيقول أذكر أم أنثى فبين له ثم يقول أناقص الاجل أم تام الاجل فبين له ثم يقول أشقى أم سعيد فبين له ثم يقطع له رزقه مع خلقه فيهبط بهما وفى حديث حذيفة بن أسيد عن مسلم اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وعظمها ثم قال أذكر أم أنثى فيقضى ربك

أراد أو تخلق فجبين له (فالرزق) يعني أي شئ قدرته فأكتبه (فالاجل) يعني مدة قدر أجله فأكتبها (فيكتب) بالبناء للمفعول (كذلك في بطن أمه) أي يكتبه الملك كما بين الله له قبل بروزه الى هذا العالم قال العلقمي وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة في صحيفة ورقم ذلك سر يحا في رواية لمسلم في حديث حذيفة ثم يطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص وفي حديث أبي ذر فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد حتى النكبة ينكبها اه قلت ولا مانع من كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية منهما نفي الاخرى (حم ق عن أنس) ابن مالك ﴿ (ان الله تعالى وهب لامتي) أي أمة الاجابة (ليلة القدر) أي خصهم بها (ولم يعطها من كان قبلهم) أي من الامم المتقدمة فيه دليل صريح على أنها من خصائص هذه الامة (قر عن أنس) وهو حديث ضعيف ﴿ (ان الله تعالى وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف) أي يرحمهم ويأمر الملائكة بالاستغفار لهم (ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة) أي في الجنة والفرجة هي الخلل الذي يكون بين المصلين في الصفوف فينبغي ان تسد الفرج في الصفوف لينال هذا الثواب العظيم ويستحب الاعتدال في الصفوف اذا وقفوا في صف فلا يتقدم بعضهم بصدره ولا غيره ولا يتأخر عن الناس ويستحب أن يكون الامام وسط القوم (حم ه حب عن عائشة) قال الحاكم صحيح وأقروه ﴿ (ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول) وهو الذي يلي الامام أي يستغفرون لاهله لما روى البزار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للصف الاول ثلاثا والثاني مرتين والثالث مرة فينبغي أن ينتقم الناس في الصف الاول ويستحب اتمامه ثم الذي يليه وأن لا يشرع في صف حتى يتم ما قبله وهذا الحكم مستمر في صفوف الرجال وكذا في صفوف النساء المنفردات بجماعتهن عن جماعة الرجال أما اذا صلت النساء مع الرجال جماعة واحدة فليس بينهما حائل فأفضل صفوف النساء آخرها (حم ه ك عن البراء) ابن عازب (ه عن عبد الرحمن بن عوف طب عن النعمان بن بشير البزار عن جابر) ورجاله موثقون ﴿ (ان الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف) الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار أي يستغفرون لمن عن يمين الامام من كل صف قال العلقمي قال الغزالي وغيره ينبغي لداخل المسجد أن يقصد ميمنة الصف فانها تعين وركة وان الله تعالى يصلي على أهلها اه قلت وهذا اذا كان فيها سعة ولم يؤذ أهلها ولا تتعطل ميسرة المسجد فان قلت ينافيه أي هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الاجر قلت لا منافاة لانه قد يحصل لصاحب الميمنة ما يوازي ذلك أو يزيد وقد يحصل لصاحب الميسرة ما يزيد على صاحب الميمنة بسبب نيته واخلاصه وسبب الحرص على ميمنة الامام ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا أحرص الناس على تحصيل القربات فلما حث النبي

بصفه المبني للمفعول وفي الحديث ان خلق السمع والبصر يقع والجنين في بطن أمه وهو محمول على الاعضاء ثم القوة السامعة والباصرة لانها مودعة فيهما وأما الادراك فالذي يترجح أنه يتوقف على زوال الحجاب المانع وقال المظهري ان الله تعالى يحول الانسان في بطن أمه حالة بعد حالة مع أنه تعالى قادر على أن يخلقه في لحة انتهى علقمي قال العزيزي قال العلقمي وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة في صحيفة ورقم ذلك صريحا في رواية لمسلم في حديث حذيفة ثم يطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص وفي حديث أبي ذر فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد حتى النكبة ينكبها انتهى قلت ولا مانع من كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية منهما نفي الاخرى انتهى بحروفه (قوله وهب لامتي) أي عليها بذلك (قوله يصلون) المراد بصلاة الله الرحمة وبصلاة الملائكة الاستغفار أو المراد بالصلاة العطف أي التعطف وبفسر في حقه تعالى بلازمه وفي حق الملائكة بحقيقته المترتب عليه طلب الاستغفار ورفع

بعضهم هنا تفسير يصلون بيستغفرون ومعنى الاستغفار في حقه تعالى الغفر لا طلبه اذ لا يطلب سجاده من أحد صلى (قوله يصلون) من الصلة ضد القطع فاذا امتد صف ثان قبل كمال الاول لا ثواب الثاني لتقصيره وكذا الاول والامام ان قصروا كأن أخر الامام قبل أن يأمرهم بتسوية الصفوف وكان أمكن أهل الصف الاول جر شخص من الثاني وتركه اذ لا كسلا وعجلا ذلك في غير الجنازة والمسامع الرجال اذ المطلوب في الجنازة جعلها ثلاث صفوف وان كان كل شخص صفا واحدا والمطلوب جعل النساء خلف الرجال وان لم يكمل صف الرجال (قوله على الصف الاول) أي أكثر من غيره والا فهم يصلون على الجميع وكذا ما بعده

صلى الله عليه وسلم على مهنة الصفا زد حوا عليها فتحطمت المنبر فقال ذلك ﴿ د ه حب عن عائشة ﴾ باسناد صحيح ﴿ (ان الله تعالى وملائكته يصلون على أصحاب العمائم) ﴾ أى الذين يلبسونها ﴿ (يوم الجمعة) ﴾ فيتأكد لبسها فى ذلك اليوم ويندب الامام أن يزيد فى حسن الهيئة ﴿ (طب عن أبى الدرداء) ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ (ان الله تعالى وملائكته يصلون على المتسحرين) ﴾ أى الذين يتناولون السحور بعد نصف الليل بقصد التقوى به على الصوم فلذلك تأكد ندب السحور ﴿ (حب طس حل عن ابن عمر) ﴾ بن الخطاب ﴿ (ان الله تعالى لا يجمع امتى) ﴾ أى علماءهم ﴿ (على ضلالة) ﴾ لان العامة تأخذ عنهاد ينها وإليها تفزع فى النوازل فاقتضت حكمة الله ذلك ﴿ (ويد الله على الجماعة) ﴾ أى ان الجماعة المتفقة من أهل الاسلام فى كنف الله وقايته ﴿ (من شذ شذ الى النار) ﴾ بالذال المعجمة أى من انفرد عن الجماعة اداه انفراده الى ما يوجب دخول النار فاهل السنة هم الفرقة الناجية دون سائر الفرق ﴿ (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (ان الله لا يحب الفاحش) ﴾ أى ذا الفحش فى أقواله وأفعاله ﴿ (المتفحش) ﴾ أى الذى يتكلف ذلك ويتعمده ﴿ (ولا الصياح في الاسواق) ﴾ بالتشديد أى كثير الصياح فيها ﴿ (خد عن جابر) ﴾ وبؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿ (ان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات) ﴾ قال العلقمى يعنى السريعى النكاح السريعى الطلاق ﴿ (طب عن عبادة بن الصامت) ﴾ أى ان الله لا يرضى لعبده المؤمن اذا ذهب نصفيه من أهل الارض ﴿ (نصفهم) ﴾ أى أمانه قال فى النهاية نصفى الرجل هو الذى يصافيه الود فيجعل بعضى فاعل أو مفعول ﴿ (فصبر) ﴾ أى على فقده ﴿ (واحتسب) ﴾ أى طلب بفقده الاحتساب أى الثواب ﴿ (بثواب دون الجنة) ﴾ أى دون اد خاله الجنة مع السابقين الاولين أو من غير عذاب أو بعد عذاب يستحق مافوقه ﴿ (ن عن ابن عمرو) بن العاص ﴿ (ان الله يستحيى) ﴾ أى لا يأمر بالحياء فى الحق أو لا يفعل ما يفعله المستحيى ﴿ (من الحق) ﴾ أى من بيانه أو من ذكره فكذا ألا أمتنع من تعليمكم أمر دينكم وان كان فى لفظه استحياء والحياء انقباض النفس مخافة الذم فاستعماله كله مجاز على سبيل التمثيل ﴿ (الا تأتوا النساء فى أدبارهن) ﴾ قال الدميرى اتفق العلماء الذين يعتد بهم على تحريم وطء المرأة فى دبرها قال أصحابنا لا يحل الوطء فى الدبر فى شئ من الآدميين ولا غيرهم من الحيوانات فى حال من الاحوال قال العلماء وقوله تعالى فأتوا حرثكم أنى شئتم أى فى موضع الزرع من المرأة وهو قبلها الذى يفرغ فيه المنى لا يتغاء الولد ففيه اباحة وطئها فى قبلها ان شاء من بين يديها وان شاء من ورائها وان شاء مكبوبة وأما الدبر فليس هو موضع حرث ولا موضع زرع ومعنى قوله تعالى أنى شئتم أى كيف شئتم اه ﴿ (ن عن خزيمة بن ثابت) ﴾ قال المناوى باسناد جيد ﴿ (ان الله تعالى لا يظلم المؤمن حسنة) ﴾ وفى رواية مؤمنا أى لا ينقصه ولا يضيع أجر حسنة مؤمن ﴿ (يعطى عليها) ﴾ بالبناء للمفعول وفى رواية لها أى يعطى المؤمن بتلك الحسنة أجرا ﴿ (فى الدنيا) ﴾ وهو دفع البلاء وتوسعة الرزق ونحو ذلك ﴿ (ويثاب عليها فى الآخرة) ﴾ أى يدخره لها فى الآخرة ولا مانع من جزائه فى الدنيا والآخرة وقد ورد به الشرع فيجب اعتقاده ﴿ (وأما الكافر فيطعم بحسناته فى الدنيا) ﴾ أى يجازى فيها بما فعله من قربة لا تحتاج النية كصلة الرحم والصدقة والعتق والضيافة ونحوها ﴿ (حتى اذا أفضى الى الآخرة) ﴾ أى صار إليها ﴿ (لم تكن له حسنة يعطى بها خيرا) ﴾ قال العلماء أجمع العلماء على ان الكافر اذا مات على كفره لا ثواب له فى الآخرة ولا يجازى فيها بشئ من عمله فى الدنيا متقربا به الى الله تعالى

لا يجمع المؤمن حسنة أى ثواب حسنة (قوله يعطى عليها) بالبناء للمفعول (قوله فيطعم) أى لانه تعالى لا يضيع معروف أحد فيجازى الكافر فى الدنيا ويتفضل على المؤمن فى الدنيا والآخرة بالجزاء محبته له بسبب ايمانه

فى حسن خلقه لانها نهايات المكارم ﴿ وينبغى للامام والخطيب الزيادة فى التجمل وحسن الهيئة (قوله امتى) أى علماءهم من أهل السنة وهم الاشاعرة والماتريدية ومن شذ أى انفرد عنهم من المعتزلة وأهل الضلال والمراد بجعل الله يده عليهم نصره على من خالفهم (قوله الفاحش) أى صاحب الفحش وهو القول أو الفعل القبيح والمتفحش الذى يتكلف الفحش أى يبغض من ذكر (قوله ولا الصياح الخ) أى لغير حاجة بخلاف نحو قطعة كلام لابد لها على تحريم وطء الحليلة فى الدبر فقد كذب عليه لانه أقبح من اتيانها فى القبل أيام الحيض لكونه أقذر (قوله لا يظلم) أى

(قوله ان الله تعالى لا يعذب الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سألته امرأة أليس الله أرحم الراحمين فقال بلى فقالت أليس أنه أشفق على عباده من الوالدة على ولدها فأطرق صلى الله عليه وسلم وبكى وأخبرها بأنه تعالى لا يليق الا الكافر به وذكر الحديث وهذا يقتضي ان المؤمن لا يدخل النار ولو كان عاصيا ويدل له ان الله لا يعذب من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان لكن ينافيه أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان وأجيب بان المراد لا يعذب من كان في قلبه الخ اذا عمل بمقتضى تلك الذرة وترك المعاصي (قوله أن يقول الخ) أي امتنع من الشهادة والدخول في الاسلام (قوله انتزاعا) مفعول مطلق مقدم ومن منع تقديمه يقول انه موضع مفعول لفعل محذوف يفسره المذكور (قوله ولكن يقبض العلم الخ) وضع الظاهر موضع المضمر زيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله أحد وحتى ابتدائية دخلت على الجملة (قوله اذا لم يبق عالما الخ) وهذا لا ينافيه لانزال طائفة من أمتي قائمين بالحق حتى يأتي أمر الله لان المراد قرب ذلك أي قرب اشراط الساعة الكبرى وذهاب العلم بموت أهله اما هو عند الاشراط الكبرى وان كان القرآن موجودا ولذا قال بعض الصحابة له صلى الله عليه وسلم حين ذكر الحديث أليس ان المصحف بين أيدينا فقال صلى الله عليه وسلم أليس ان صحف النصارى واليهود كانت بين أيديهم (قوله اتحذ) أصله اتخذت قلبت الهمزة ياء ثم أدغمت في التاء وعبر باذا دون ان اشارة الى أنه كائن لا محالة (قوله رؤسا) جمع رأس بمعنى عظيم فيها في الدنيا وروى وُسا جمع رئيس (قوله مسبل ازاره) أي متكبرا والا فلا بأس به فال ذلك صلى الله عليه وسلم لشخص رآه يصلي مسبلا ازاره وعلم بنور النبوة انه متكبر وأمره باعادة الوضوء والصلاة اشارة الى أن الطهارة الحسية لها مدخل في الطهارة

وأما اذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم أسلم فانه يثاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح (رحم من أمتي) بأن الله تعالى لا يعذب من عباده الا المداوم المتجرد (أي العاتي الشديد المفرط في الاعتداء والعناد (الذي يجتمد على الله وأبى أن يقول لا اله الا الله) أي امتنع أن يقولها مع قربتها وبقية شروطها قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فمر بقوم فقال من القوم فقالوا نحن المسلمون وامرأة تحصب تنور لها ومعها ابن لها فاذا ارتفع وهج التنور نفخت به فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت أنت رسول الله قال نعم قالت بأبي أنت وأمي أليس الله أرحم الراحمين قال بلى قالت أوليس الله أرحم عباده من الام بولدها قال بلى قالت فان الام لا تلقي ولدها في النار فأكب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكي ثم رفع رأسه فقال ان الله فذكره وتنصب بالمثناة الفوقية والحاء والصاد المهملتين أي ترمي فيه بما يوقده قال شيخنا قال في المصباح الحصب ما يحصب به في النار وقال أبو عبيدة في قوله حصب جهنم كل ما أججتم به النار فقد حصبتها به (٥ عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﴿ (ان الله تعالى لا يغلب) بضم أوله وفتح ثانيه (ولا يحلب) بالحاء المهملة أي لا يحتلب قال في المصباح حلبه يحلبه من باب قتل وضرب خدعه والاسم الحلابة والفاعل حلوب مثل رسول أي كثير الخداع (ولا ينبأ بما لا يعلم) بتشديد الباء الموحدة أي لا يخبر بشئ لا يعلمه بل هو عالم بجميع الامور ظاهرها وخفيها (طب من معاوية) وهو حديث ضعيف ﴿ (ان الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه) قال المناوي أي يمحوه بموته فانتزاعا مفعول قدم على فعله وقال العلقمي انتزاعا مفعول مطلق على معنى يقبض ويستأصله بنزعه صفة مبينة للنزع (من العباد) أي من صدورهم لانه وجودهم اياه بل يسترجعه منهم وقال ابن المنير محو العلم من الصدور وجائز في القدرة الآن هذا الحديث دل على عدم وقوعه (ولكن يقبض العلم بقبض العلماء) أي بموتهم ونقل العلقمي عن الدميري أتمه اما في الترمذي عن أبي الدرداء ما يدل على أن الذي يرفع هو العمل ثم قال ولا تنافي بينهما فانه اذا ذهب العلم بموت العلماء خلفهم الجهال فافتوا بالجهل فعمل به فذهب العلم والعمل وان كانت المصاحف والكتب بايدي الناس كما اتفق لاهل الكتابين من قبلنا (حتى اذا لم يبق عالما) بضم أوله وكسر القاف أي الله وفي رواية يبق عالم بفتح اللام والقاف (اتخذ الناس رؤسا) قال الاوزاعي ضبطناه بضم الهمزة والتنوين جمع رأس اه وقال العلقمي وفي رواية أبي ذر بفتح الهمزة وفي آخره همزة أخرى مفتوحة جمع رئيس وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم والتحذير من رئيس الجهلة وفيه أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية ونذم من يقدم عليها بغير علم (جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم) وفي رواية بغير علم أي استكبارا وأنفة عن أن يقولوا لا نعلم (فضلوا) أي في أنفسهم (وأضلوا) من أغتر قال العلقمي وكان تحديث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في حجة الوداع كما رواه أحمد والطبراني من حديث أبي امامة قال لما كنا في حجة الوداع قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا العلم قبل أن يقبض أو يرفع فقال أعرابي كيف يرفع فقال الا ان ذهاب العلم ذهاب حملته ثلاث مرات (حم ق ت ٥ عن ابن عمرو) بن العاص ﴿ (ان الله تعالى لا يقبل صلاة رجل مسبل ازاره) أي لا يثيب رجلا على صلاة أو نحو

فيها ازاره الى أسفل كعبيه اختيالا وعجبا وان كانت صحيحة قال العلقمي وأوله وسببه كما في أبي داود عن أبي هريرة قال بينما رجل يصلي مسبلا ازاره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ فقال له رجل يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ أي وهو قد دخل في الصلاة متوضئا ثم سكت بتشديد المثناة الفوقية عنه فقال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره وان الله تعالى لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الأرض ولم يأمره بإعادة الوضوء دون الصلاة لان الوضوء متكفر للذنوب كما ورد في أحاديث كثيرة منها رواية أبي يعلى والبزار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور الرجل لصلاته يكفر الله بطهوره ذنوبه وصلاته له نافلة فلما كان اسبال الازار فيه من الاثم العظيم ما فيه أمره بالوضوء ثانيا ليكون تكفير الذنب اسبال الازار والله تعالى أعلم ولم يأمره بإعادة الصلاة لانها صحيحة وان لم تقبل (د عن أبي هريرة ﷺ ان الله تعالى لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا) أي عن الرياء والسمعة (وابتغي به وجهه) قال المناوي ومن أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والآخرة لحظه ما أراد وليس له غيره والرياء من أكبر الكبائر وأخبث السرائر شهدت بمقته الآيات والآثار وتواترت بذمه القصص والاخبار ومن استعمى من الناس ولم يستح من الله فقد استهان به وويل لمن أرضى الله بسخطه وأسخطه بجنانه اه قال العلقمي وسببه كما في النسائي عن أبي أمامة الباهلي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شئ له فأعادها ثلاث مرات ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شئ له ثم قال ان الله قد ذكره اه (ت ص عن أبي أمامة) واسناده جيد ﷺ (ان الله تعالى لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الأرض) أي في السجود وقال المناوي فوضع الانف واجب لهذا الحديث عند قوم وذهب الجمهور على أنه مندوب وحملوا الحديث على أن المنفي كمال القبول لا أصله (طب عن أم سلمة) الانصارية وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى لا يقدس أمة) أي لا يطهر جماعة (لا يعطون الضعيف منهم حقه) قال المناوي في رواية فيهم بدل منهم لتركهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (طب عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى لا ينام ولا ينبغي له أن ينام) لما كانت الكلمة الاولى يدل ظاهرها على عدم صدور النوم عنه تعالى أكدها بذكر الكلمة الثانية الدالة على نفي جواز صدور النوم عنه اذ لا يلزم من عدم الصدور وعدم جواز الصدور قال النووي معنى الحديث الاخبار بأنه سبحانه وتعالى لا ينام وانه مستحيل في حقه النوم فان النوم انما رغلبة على العقل يسقط به الاحساس والله تعالى منزه عن ذلك (يخفض القسط ويرفعه) قال العلقمي قال عياض والنووي قال ابن قتيبة القسط الميزان ومعنى قسط الان القسط العدل والميزان يقع العدل قال والمراد أن الله تعالى يخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة اليه ويوزن من أرزاقهم النازلة اليهم فهذا تمثيل لما يقدر نزوله فشبه بوزن الوزان وقيل المراد بالقسط الرزق الذي هو قسط أي نصيب كل مخلوق ويخفضه فيقتره ويرفعه فيوسعه اه قال المناوي أو أراد بالقسط العدل أي يرفع بعدله الطائع ويخفض العاصي (يرفع اليه) بالبناء للمجهول قال المناوي أي الى خزانته فيضبط الى يوم القيامة (عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل) قال العلقمي وفي الرواية الاخرى عمل النهار بالليل وعمل الليل بالنهار ومعنى الاول والله أعلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده وعمل النهار قبل عمل الليل الذي بعده ومعنى الرواية الثانية يرفع اليه عمل النهار في أول الليل الذي بعده وعمل الليل

الصنوبرية والاناضول وهو لا ينتقض بذلك والصلاة صحيحة فالامر باعادتها ليؤديها على وجه الكمال (قوله الا ما كان له خالصا) ذكره صلى الله عليه وسلم حين سأله شخص ان بعض الناس ينادي في الجهاد ويعلم بنفسه ليتدح بين الناس بفعله الكفار فذكر صلى الله عليه وسلم الحديث وكرره ثلاثا لكون السائل كرر السؤال ثلاثا أي فلا ثواب له لان ذلك رياء وهو محبط للثواب أما قصد الامر الدنيوي مع الاخروي ففيه تفصيل الغزالي (قوله لا يقدس أمة) أي لا يطهرهم طهارة معنوية (قوله حقه) أي من النصرة على من ظلمه وغير ذلك (قوله لا ينام) أي لانه يزيل الادراك فلا يحفظ شيأ والله تعالى يعلم السموات وغيرها ولذا ما خطر لسيدنا موسى هل الله ينام أو يسل له ملكا معه قارورتان في كل يد واحدة فجاءه النوم فقام مرعوبا خوفا عليهما فلم يغلبه النوم حتى اصطكت احداهما بالاخرى فانكسرتا فأوحى الله اليه لو كنت أنام لفسدت السموات والارض كما فسدت الزجاجتان بسبب النوم (قوله ولا ينبغي) أي لا يجوز عليه النوم فالاول نفي النوم بالفعل وهذا نفي جوازه (قوله يخفض) أي يقتر القسط أي الرزق ويرفعه بدره وبكثرته ان شاء وقيل المراد بالقسط الميزان أي يرفع احدى الكفتين ويخفض الاخرى لترجح الاعمال الصالحة أو ضدها (قوله يرفع الخ) أي رفعا تفصيليا والرفع في ليلة الخميس والجمعة وكل عام رفع اجمالي وقيل الرفع الاجمالي لا ترفع فيه المباحات بخلاف التفصيلي

(قوله حجابه النور) أى الحجب به فهو محتجب لا محجوب والمراد بالنور هنا صفات الجلال كالعظمة وفى رواية النار أى شئ يشبه النار فى حجب الاشياء (قوله لاحرقت سبحات) جمع سبحة كتمرة وغرف وسميت صفات الجلال سبحات لانه يسبح عندذكرها قال العلقمى وقال بعض أهل التصفيق انها الانوار التى اذا رآها الراؤن سبحوا وهللوا ومايرد عليهم من جلال الله تعالى وعظمته وفيه كلام نفيس فراجعه (قوله ما انتهى اليه الخ) مفعول وبين ما بالخلق أى لو كشف ذلك الحجاب لاحرق النور بالمعنى السابق جميع خلقه لان بصره تعالى محيط بجميع الخلق فضمير بصره لله تعالى ويصح رجوعه للخلق أى لو كشف ذلك لاحترق من الخلق من نظر ببصره اليه تعالى وأسناد الاحراق للنور أى الصفات مجازا ذا المحرق هو الله تعالى (قوله لا ينظر الى صوبكم) أى نظر وجه ولطف والا فنظره تعالى محيط بكل موجود وكذا ما بعده (قوله ولا الى أموالكم) أى الخالية عن الزكاة والتصدق بل ينظر الى ذلك نظر رو يال بسبب منع الزكاة ومعنى نظره للقلب انه تعالى اذا نظر اليه ووجده خاشعا خاليا من العيوب أفرغ عليه الاسرار فيضىء ظاهره وعكسه بعكسه (قوله بطرا) أى كبرا والا فيكره فقط أى يكره زيادة الثوب على نصف الساق ان لم يرد بهم كالعلماء فى هذه البلاد فتحل الازار جميع الملبوس

فى أول النهار الذى بعده فان الملائكة الحفظة يصعدون بأعمال الليل بعد انقضائه فى أول النهار ويصعدون بأعمال النهار بعد انقضائه فى أول الليل اه قال المناوى ولا تعارض بينه وبين ما يأتى ان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس لان هذا أى العرض يوم الاثنين والخميس عرض خاص كما فى خبر ان الله تعالى يأمر زناق جميع الخلائق ومامن دابة فى الارض الا على الله رزقها وجملة الجمع أن الاعمال تعرض كل يوم فاذا كان يوم الخميس عرضت عرضا آخر طرح منها ما ليس فيه ثواب ولا عقاب أى من الاعمال المباحة وثبتت ما فيه ثواب أو عقاب ﴿حجابه النور لو كشفه﴾ قال المناوى بتذكير الضمير وفى نسخة لو كشفها ﴿لاحرقت سبحات وجهه﴾ أى ذاته ﴿ما انتهى اليه بصره من خلقه﴾ قال العلقمى السبحات بضم السين والباء ورفع التاء فى آخره وهو جمع سبحة قال صاحب العين واليروى وجميع الشارحين للحديث من اللغويين والمحدثين معنى سبحات وجهه نوره وجلاله وبهاؤه وأما الحجاب فأصله فى اللغة المنع والستر وحقيقة الحجاب انما تكون للاجسام المحدودة والله سبحانه وتعالى منزه عن الجسم والحدود والمراد هنا المانع من رؤيته وسمى ذلك المانع نورا ونارا لانهما يمنعان من الادراك فى العادة لشعاعهما والمراد بالوجه الذات والمراد بما انتهى اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات لان بصره سبحانه محيط بجميع الكائنات ولفظة من لبيان الجنس لا للتبعيض والتقدير لو أزال المانع من رؤيته وهو الحجاب المعنى نور النار والنور لتجلى لخلقه لاحرق جلال ذاته جميع مخلوقاته قال المناوى والضمير من اليه عائد الى وجهه ومن بصره عائد الى ما ومن خلقه بيان له وخالفه الشيخ فجعل الضمير من اليه عائدا الى ما ومن بصره عائدا الى الله سبحانه وتعالى وما قاله الشيخ هو ظاهر شرح العلقمى وهو الصواب ﴿م ٥ عن أبى موسى الاشعرى﴾ واسمه عبد الله بن قيس ﴿ان الله تعالى لا ينظر الى صوركم ولا أموالكم﴾ قال المناوى الخالية عن الخيرات اه ومعنى نظر الله أى مجازاته أى لا يثيبكم عليها ﴿ولكن انما ينظر الى قلوبكم﴾ أى الى طهارتها عن العالم بقدر اطلاع الله تعالى على قلبه أى بفتش عن صفات قلبه وأحوالها الممكان أن يكون فى قلبه وصف مذموم يعقبه الله سبحانه وتعالى بسببه وفى الحديث ان الاعتناء باصلاح القلب مقدم على الاعمال بالجوارح لان أعمال القلب هى المهمة لاعمال الجوارح اذ لا يصح عمل شرعى الا من مؤمن علم بالله مخلص له فيما يعمله ثم لا يكمل ذلك الا بمراقبة الحق فيه وهو الذى عبر عنه بالاحسان حيث قال أن تعبد الله كأنك تراه وبقوله ان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله وفى شرح العلقمى اعلم ان كانت القلوب هى المهمة للاعمال الظاهرة وأعمال القلب غيب منها فلا تقطع بجنيب أحد المارى من صور أعمال الطاعة والمخالفة فلعل من يحافظ على الاعمال الظاهرة يعلم الله فى قلبه وصفا مذموما لا تصح معه تلك الاعمال ولعل من رأينا عليه معصية يعلم الله فى قلبه وصفا محمودا يغفره بسببه فالاعمال أمارات ظنية لا أدلة قطعية وترتب عليها عدم المؤاخذة فى تعظيم من رأينا عليه أفعالا صالحة وعدم احتقار مسلم رأينا عليه أفعالا سيئة بل يحتقر ويذم تلك الحالة السيئة لا تلك الذات المسيئة ﴿وأعمالكم﴾ قال تعالى فمن كان رجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا قال المناوى فحتى النظر الاحسان والرحمة والعطف ﴿م ٥ عن أبى هريرة ﴿ان الله تعالى لا ينظر الى من يجر ازاره﴾ أى يسبله الى تحت كعبيه ﴿بطرا﴾ للكبر والخيلاء ومعنى لا ينظر الله اليه أى لا يرحمه ولا ينظر اليه نظر رحمة والاسبال يكون فى الازار والقميص والعمامة ولا يجوز الاسبال تحت الكعبين ان كان للخيلاء فان كان لغيرها فهو

(قوله من يخضب) أي شعر رأسه ولحيته ويخضب بكسر الضاد من باب ضرب كما في المختار (قوله بالسواد) قال المناوي أما بغير سواد كصفرة فجائز بل محبوب انتهى (قوله يوم القيامة) خصه لانه محل الجزاء والافهو لا ينظر اليه الا ان أيضا (قوله عن عامر) قال المناوي في الكبير عامر في التابعين كثير فكان ينبغي تمييزه انتهى (قوله لا يهتك ستر احد) هو باعتبار الغالب اذ كثير من المسلمين من يفضحه باظهار معاصيه الخلق أو أن المراد أنه لا يهتكه أولا الامر ليرجع اليه تعالى فاذا رجع وأصر هتكه وهذا يدل على سعة فضله تعالى ولذا سئل الفضيل بن عياض ما حد ابتهاله قال ما غرك بربك

مكروه وظاهر الاحاديث في تقييدها بالخيلاء يدل على أن التحريم مخصوص بالخيلاء راجع العلماء على جواز اسبال الازار للنساء وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا وأما القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف القميص والازار فنصف الساقين والجائز لا كراهة فيه منتهى الى الكعبين وأما الاحاديث المطلقة بان ما تحت الكعبين في النار فالمراد به ما كان للخيلاء لانه مطلق فوجب حمله على المقيد وبالجملة يكره كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول أو السعة ﴿ م عن أبي هريرة ﴾ ان الله تعالى لا ينظر الى من يسبل ازاره ﴾ أي الى أسفل كعبيه طرا كما علم مما تقدم وارار مجرور باضافة مسبل اليه ﴿ حم ت عن ابن عباس ﴾ ان الله تعالى لا ينظر الى من يخضب ﴾ أي يغير لون شعره ﴿ بالسواد ﴾ أي لا ينظر اليه نظر رحمة ﴿ يوم القيامة ﴾ فهو حرام لغير الجهاد ﴿ ابن سعد عن طاهر مرسلا ﴾ قال المناوي لعل مراده الشعبي ﴿ ك ان الله تعالى لا يهتك ﴾ أي لا يرفع ﴿ ستر عبد فيه مثقال ذرة من خير ﴾ قال المناوي بل يتفضل عليه بستر عيوبه في هذه الدار ومن ستره فيها لم يفضحه يوم القرار ﴿ عد عن أنس ﴾ واسناده ضعيف ﴿ ان الله تعالى لا يؤاخذ المزاح ﴾ أي الكثير المزاح الملاطف بالقول والفعل ﴿ الصادق في مزاحه ﴾ أي الذي لا يشوب مزاحه بكذب أو بهتان بل يخرجه على ضرب من التورية ونحوها كقول المصطفى صلى الله عليه وسلم لا تدخل الجنة عجوز رد ذلك الذي في عينه بياض ونحو ذلك ﴿ ابن عساكر ﴾ في تاريخه ﴿ عن عائشة ﴾ ان الله تعالى يؤيد هذا الدين ﴾ أي دين الاسلام ﴿ بأقوام لا خلاق لهم ﴾ قال المناوي لا أوصاف لهم جيدة يتلبسون بها ﴿ ت حب عن أنس ﴾ بن مالك ﴿ حم طب عن أبي بكرة ﴾ بفتح الكاف باسناد جيد ﴿ ك ان الله تعالى يباهي بالطائفين ﴾ أي يباهي ملائكته بالكعبة أي يظهر لهم فضلهم ويعرفهم أنهم أهل الحظوة عنده ﴿ حل هب عن عائشة ﴾ باسناد جيد ﴿ ك ان الله تعالى يباهي ملائكته عشية عرفة بأهل عرفة ﴾ أي الواقفين بها أي يظهر لهم فضلهم ﴿ يقول انظروا الى عبادي ﴾ أي تأملوا حالهم ﴿ أتوني ﴾ أي جاؤني اعظاما لي وتقربا لما بقرب بهم مني ﴿ شعثا ﴾ بضم الشين المعجمة وسكون العين المهملة آخره مثلثة أي متغيري الابدان والشعور والملابس ﴿ غبرا ﴾ أي غير متنظفين قد علاهم غبار الارض قال المناوي وذا يقتضي الغفران وعموم التكفير ﴿ حم طب عن ابن عمرو ﴾ بن العاص ورجال أحمد موثقون ﴿ ك ان الله تعالى يباهي بالشاب العابد الملائكة يقول انظروا الى عبدي ترك شهوته من أجلي ﴾ أي فهو رغبه بكفها عن شهواتها ابتغاء رضاي ﴿ ابن السني فر عن طلحة ﴾ بن عبد الله باسناد ضعيف ﴿ ك ان الله تعالى يتلى عبده المؤمن ﴾ قال المناوي يمتحن

(قوله بالسقم) بضم فسكون كذا قال الشارح ولعله لكونه الرواية والا فالمرض يسمى سقما وسقما (قوله كل ذنب) أى من الصغائر اذ الرجم بغير ولى من الحجر خصوصا العلماء (قوله ووسعه) أى عليه (قوله ولم يرد على ما كتبه) فحينئذ لا ينبغى الانهماك فى طلب الدنيا وترك المروءة وضياع حقوق الله تعالى فان هذا هو المعنى بحديث نعس عبد الدرهم والدينار (قوله يبسط يده) أى فضله واحسانه قال النووى معناه يقبل التوبة من المسيئين ليلا ونهارا حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة فى قبول التوبة قال المازرى المراد بقبول التوبة وانما ورد لفظ البسط لان العرب اذا رضى أحدهم الشئ بسط يده (٣٨٢) لغيره واذا كرهه قبضها عنه خوطبوا بأمر حتى يفهموه وهو محال

فان يد الجارحة منفية فى حق الله تعالى انتهى ملقمى (قوله من مغربها) هذا صريح فى أنها تطلع من مغربها حقيقة وبعضهم أنكر ذلك قال المناوى واختلف فيه فقيل بكفره والراجح عدم الكفر لانه ليس معلوما من الدين بالضرورة اذ لا يعلمه كل أحد (قوله يبعث) البعث الارسال وليس المراد هنا بل المراد انه يقيض شخصا بأن يجعل له ملكة يذب بها الباطل وينصر الحق ولا يشترط فى المجدد أن يكون من أهل البيت عند الجمهور وآخر المجددين المهدى وسيدنا عيسى عليه السلام (قوله على رأس) أى أول كل مائة سنة من الهجرة خلافا لمن قال من الولادة والسنة والعام مترادفان وفرق بعضهم بينهما بان العام من أول المحرم الى مثله فقط والسنة من يوم كذا الى مثله سواء المحرم وغيره وعبارة العلقمى أى أولها من الهجرة النبوية ولهذا قال شيخنا المراد من رأس كل مائة سنة ما يؤرخ بها فى مدة المائة وأن يكون المبعوث على رأس المائة رجلا مشهورا معروفا مشارا اليه وان تنقضى المائة وهو مشهور حى مشارا اليه واعلم ان المجدد انما هو بغلبة الظن من حاصر من العلماء بقرائن أحواله والا تنفاع بعلمه ولا يكون المجدد الا عالما بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة ناصرا للسنة وامعا للبدعة وانما كان التجديد على رأس كل مائة سنة لانخرام علماء المائة تعالى واندراس السنن وظهور البدع فيحتاج حينئذ الى تجديد الدين انتهت بحروفها (قوله د ك والبيهقى الخ) قال شيخنا اتفق الحفاظ على انه حديث صحيح ومن نص على صحته من المتأخرين أبو الفضل العراقى وابن حجر ومن المتقدمين الحاكم فى المستدرك والبيهقى فى المدخل انتهى بحط اج (قوله من اليمن) أى من جهته ومن ضبطه من اليمن أى البركة فمحرف وفى رواية من الشام ولا منافاة لان الريح تمر أولا من الشام على اليمن أو من اليمن على الشام ثم تسير الى جميع الجهات (قوله ألين من الحرير) أى فلا تؤذى

القوى على احتمال ذلك (بالسقم) بضم فسكون أى بطول المرض (حتى يكفر ضه كل ذنب) فالبلاء فى الحقيقة نعمة يجب الشكر عليها لا النعمة (طب عن جبير بن مطعم ك عن أبى هريرة) باسناد حسن ۞ (ان الله تعالى يبتلى العبد) أى يختبره (فيما أعطاه) من الرزق (فان رضى بما قسم الله يورك له) أى بارك الله (فيه ووسعه) عليه (وان لم يرض) أى به (لم يبارك له) فيه (ولم يرد على ما كتبه) لان من لم يرض بالمقسوم كأنه سخط على ربه فيستحق حرمان البركة (حم وابن قانع هب عن رجل من بنى سليم) ورجاله رجال الصحيح ۞ (ان الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها) قال النووى معناه يقبل التوبة من المسيئين نهارا وليلا حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة فى قبول التوبة اه وقال المناوى يعنى يبسط يد الفضل والانعام لايد الجارحة فانها من لوازم الاجسام فاذا طلعت الشمس من مغربها أغلق باب التوبة (حم م عن أبى موسى ۞ ان الله تعالى يبعث لهذه الامة) أى يقيض لها (على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها) قال المناوى رجلا أو أكثر أى بين السنة من البدعة ويدل أهلها قال ابن كثير وقد ادعى كل قوم فى امامهم أنه المراد والظاهر حمله على العلماء من كل طائفة اه وقال العلقمى معنى التجديد احياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والامر بمقتضاهما واعلم أن المجدد انما هو بغلبة الظن بقرائن أحواله والانتفاع بعلمه (د ك والبيهقى فى المعرفة عن أبى هريرة ۞ ان الله تعالى يبعث ريحا من اليمن) قال العلقمى جاء فى آخر مسلم ريحا من قبل الشام وبجانب يوجهين انهما بحران شامية ويمانية ويحتمل أن مبتدأهما من أحد الاقليمين ثم تصل الآخر وتنتشر عنه (ألين من الحرير) قال العلقمى فيه اشارة الى الرفق بهم والاكرام ثم قال لابى ورفقايهم واكرامهم قلت هذا من البانى والافليس التسهيل دليلا على التكرمة ولا التصعيب دليلا على الشقاء فكم شق على سعيد وسهل على شقى فعن زيد بن أسلم عن أبيه اذا ثبق على المؤمن شئ من درجاته ليبلغه من عمله شدد الله عليه الموت ليبلغ بكربه درجته فى الآخرة وان كان الكافر معروفا لم يجزبه فى الدنيا سهل الله عليه الموت ليستكمل ثواب معروفه ليصير الى النار وعن عائشة رضى الله عنها لا تغبط أحدا سهل عليه الموت بعد الذى رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل يده فى قدح ويمسح بها وجهه ويقول اللهم سهل على الموت أو الموتات سكرات

وتكون الربع مفردة في الشرح وجمعوها في الخبر هو الغالب وقد يكس فما هنا من غير الغالب (قوله حبة) في رواية ذرة وذلك كناية عن القلة وهذا يدل على زيادة الايمان ونقصه (قوله الاقبضته) الضمير للاحد على حذف مضاف أي قبضت روحه والمراد أن روحه تقبض عند ظهور هذا أنها هي التي تقبض اذ القابض سيد ناعزرائيل قال النووي وقد جاء في معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله ومنها لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله ومنها لا تقوم الا على شرار الخلق وهذه كلها وما في معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتي (٣٨٣) ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس

فقالت فاطمة واكرباه فلكر بك يا ابتاه فقال لا كرب لابيك بعد اليوم ﴿فلا يدع أحد في قلبه مثقال حبة﴾ في رواية ذرة أي وزنها ﴿من ايمان﴾ قال العلقمي فيه بيان للمذهب الصحيح الظاهر ان الاسلام يزيد وينقص ﴿الاقبضته﴾ أي قبضت روحه زاد العلقمي في كتاب الفتن حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه فيبقى شرار الناس قال النووي وقد جاء في معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق وهذه كلها وما في معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس مخالفا لهذه الاحاديث لان معنى هذا الا زالون على الحق حتى تقبضهم الريح اللينة قرب القيامة وعند ظاهر أشراطها فالطائفة في هذا الحديث بقاءهم الى قيام الساعة على اشرارها وقد نها المتناهي في القرب ﴿ لـ عن أبي هريرة ﴾ ان الله تعالى يبغض السائل الملحف﴾ بفتح الثناة الفوقية قال العلقمي قال في النهاية يقال ألحف في المسئلة يلحف الحاحا اذا ألح فيها وألزمها اه وقال المناوي الملحف الملح الملازم قال وهو من عنده غداء ويسأل عشاء ﴿حل عن أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يبغض الطلاق﴾ أي قطع النكاح بلا عذر شرعي ﴿ويحب العتاق﴾ بفتح العين قاله الجوهري قال المناوي لما فيه من فك الرقبة ﴿فرعن معاذبن جبل﴾ وفيه ضعف وانقطاع ﴿ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال﴾ أي المظهر التفصح ﴿الذي يتخلل بلسانه تخلل البقرة بلسانها﴾ قال العلقمي قال في النهاية أي يتشدق في الكلام بلسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها لفا اه وخص البقرة لان جميع البهائم تأخذ النبات بأسنانها وهي تجمع بلسانها أمامها بلاغته خلقية غير مبغوض ﴿حم د ت عن ابن عمرو﴾ بن العاص قال الترمذي حسن غريب ﴿ان الله تعالى يبغض البذخين﴾ بموحدة وذال ونون وخاء معجمتين من البذخ الفخر والتطاول ﴿الفرحين﴾ أي فرحا مطغيا ﴿المرحين﴾ قال المناوي من المرح وهو الخيلاء والتكبر الذين اتخذوا الشماخة والكبر والفرح بما أوتوا دينا وشعارا ﴿فرعن معاذبن جبل﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يبغض الشيخ الغريب﴾ بكسر المعجمة أي الذي لا يشيب أو الذي يسود شيبه بالخضاب قال الشيخ وليس ذلك على ظاهره بل المراد ما الصقيب في الشيب والترغيب فيه أو هو مغرور يسود شعره مفيم على الشيب بهيئة من اللعب واللهو فأل فيه بمعنى الذي أي الذي يعمل عمل أسود الحية ﴿عد عن أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يبغض الغني الظلوم﴾ أي الكثير الظلم لغيره قال المناوي يعني أنه يعاقبه ويبغض الفقير الظلوم لكن الغني أشد ﴿والشيخ الجهول﴾ أي بالفروض العينية أو الذي يفعل فعل الجهال وان كان عالما ﴿والعائل المختال﴾

البذخين) جمع بذخ وهو المفتخر المتكبر (قوله الفرحين) أي فرحا يؤدي الى التكبر بدليل ما بعده ولا فلا بأس بسرور ربه به نعمة أو دفع بغيه (قوله الغريب) أي الذي يسود شيبه وقيل الغريب هو الشاب والمراد بكره الشاب الذي يفعل فعل الشباب من الشهوات والافالشيب محمود (قوله الغني الظلوم) أي كثير الظلم فمن وقع منه ظلم نادر لا يحصل له هذا الامر الخاص أعني المقت والانتقام المهلك وان مؤاخذا أيضا وكذا الفقير الظلوم يكره لكن الغني الظلوم أشد (قوله الجهول) أي بالفروض العينية اذ من حق من وصل لهذا اللسان أن يعرف ما يجب عليه أو المراد من يفعل فعل الجهال وان كان عالما (قوله والعائل المختال) الفقير الذي له عيال ولا يكتسب ما يقوم بهم لاجل تخيله وتكبره ولو قال الجهول بصيغة المبالغة كالذي سبقه اشارة الى أن أصل

أى الفقير الذى له عيال محتاجون وهو محتال أى منكسر عن تعاطى ما يقوم بهم ﴿طس عن على﴾ واسناده ضعيف ﴿ان الله تعالى يبغض الفاحش﴾ قال المناوى الذى يتكلم بما يكره مما عه أو من يرسل لسانه بما لا ينبغى ﴿المتفحش﴾ أى المبالغ فى قول الفحش أو فى فعل الفاحشة لانه تعالى طيب جميل يبغض من ليس كذلك قاله المناوى ويحتمل أن المراد المتفصلة لذلك لا بقيد من غير قصد ﴿حم عن أسامة بن زيد﴾ باسانيد أحدها جيد ثقات ﴿ان الله يبغض المعبس فى وجوه اخوانه﴾ قال العلقمى بالعين المهملة والموحدة الثقيلة المكسورة وبالسين المهملة قال فى النهاية العابس الكريه الملق اه وقال المناوى الذى يلقاهم بكراهة عابسا وفى اقوامهم ارشاد الى الطلاقة والبشاشة ﴿فرمز على﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يبغض الوسخ﴾ أى الذى لا يتعهد بدنه وثيابه بالتنظيف ﴿والشعث﴾ أى الذى لا يتعهد شعره قال المناوى لانه تعالى نظيف يحب النظافة ويحب من تخلق بها ويكره ضد ذلك ﴿هب عن عائشة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يبغض كل عالم بالدنيا﴾ قال المناوى أى بما يعبد به عن الله من الاحكام فى تفصيلها ﴿جاهل بالآخرة﴾ أى بما يقربه اليها ويدنيه منها لان العلم شرف لازم لا يزول ومن قصد على الشريف الباقى ورضى بالخسيس الفانى فهو مغبوض لشقاوته وادباره ﴿الحاكم فى تاريخه عن أبى هريرة﴾ واسناده حسن ﴿ان الله تعالى يبغض البخيل فى حياته﴾ قال المناوى أى مانع الزكاة أو أعم ﴿الصحى عند موته﴾ لانه مضطر فى الجود حالتئذ لاختيار ﴿خط فى كتاب الضلاء عن على﴾ ﴿ان الله تعالى يبغض المؤمن الذى لا زبر له﴾ بفتح الزاى وسكون الموحدة آخره راء أى لا عقل له يزبره أى ينهاه عن الاقدام على مالا ينبغى أولا تماسك له من الشهوات ﴿ت عق عن أبى هريرة﴾ واسناده ضعيف ﴿ان الله تعالى يبغض ابن السبعين فى اهله﴾ أى يبغض من هو متكاسل متوان فى قضاء مصالح أهله كأنه بلغ من الهرم سبعين سنة ﴿ابن عشرين فى مشيته﴾ بكسر الميم أى هيئته المشى ﴿ومنظره﴾ بفتح الميم أى من هو فى مشيته وهيئته كالشاب المجد بنفسه ﴿طس عن أنس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يبغبل﴾ هو بالجيم ﴿لاهل الجنة فى مقدار كل يوم جمعة﴾ أى من أيام الدنيا ﴿على كثيب كافور أبيض﴾ باضافة كثيب حال من أهل الجنة فيرونه عيانا وذلك هو عيد أهل الجنة ﴿خط عن انس﴾ قال المناوى وهو حديث موضوع ﴿ان الله تعالى يحب اذا عمل أحدكم عملا ان يتقنه﴾ أى يحكمه كما جاء مصرحا به فى رواية وذلك لان الامداد الالهى ينزل على العامل بحسب عمله فكل من كان عمله

ما اذا قصد تأديب نفسه فهو محمود كما ورد ان الله يحب العبد المتبذل (قوله عالم بالدنيا) أى ماهر باحوالها جاهل باحوال الآخرة (قوله البخيل فى حياته) هذا هو على البغض دون قوله السخى عند موته اذ هو مثاب عليه لكنه ثواب قليل (قوله لا زبر له) أى لا عقل له يمنعه من الفواحش فليس المراد المجنون بل شبه من صرف زمنه فى المعاصى بمن لا عقل له أصلا (قوله يبغض ابن السبعين) كناية عن تقاعده عن قضاء الحوائج لاهله فهو المبغوض وان كان ان عشرين أو ثلاثين فشبهه بابن السبعين بجامع التقاعد وعدم النفع (قوله ومنظره) أى فى صفة منظره كأن يكمل للتزين والاقتدار (قوله على كثيب كافور) أى حال كونهم على كوم من كافور أبيض فهو حال من أهل وقوله أهل الجنة شامل للذكور والنساء وعليه الجوهرى وذكر السيوطى أنه خاص بالذكور بدليل ما ورد انهم حين يرجعون من المشاهدة يرون نساءهم على أحسن ما كن قبل ذلك ورد عليه الجوهرى باحاديث صحيحة دالة على العموم فألف الحافظ رسالة فى الرد على الجوهرى وحصل بينهما قطيعة أكمل نسب ذلك لكون كل ظن أنه على الحق لكن بحث فوجد الحق مع الجوهرى لكونه استدل بأحاديث صحيحة بخلاف الاحاديث التى ذكرها الحافظ فى تلك الرسالة فهى ضعيفة أو كثيب كافور بالاضافة عند الجمهور وبصح كثيب كافور بعد مهاوهذا الحديث موضوع كما قاله الشارح فى الصغير ورواه العزيزى قال المناوى قال الغزالى واذا انقطع الحجاب بعد الموت انقلبت المعرفة بعينها مشاهدة وتكون لكل واحد على قدر معرفته فلذلك تزيد لذة الاولياء فى النظر اليه على لذة غيرهم اذ يتجلى لابى بكر خاصة وللناس عامة اه (قوله أن يتقنه) لانه اذا لم يتقنه كان عثارا ربما سلب الله منه حسن صنعته ولذا دفع شخص دراهم لشخص ليعمل شيأ فعمله فمن غير اتقان فبات مشتغلا فكره بذلك فلما أصبح صنع له غيره واتقنه ودفعه له ورد الاول منه فشكره على ذلك فقال لم تشكرنى لم أصنع ذلك لاجلك بل لخلاصه تعالى خوفا من أن يسلبنى حسن صنعتى

(قوله ان يحسن عمله) اى يتقنه فهو بمعنى ماقبله وكلاهما تابعى فهو من سل خلافلمن قال انه صحابى (قوله اعائشة اللهفان) اى أكمل وأتقن فالحسنات تضاعفله أكثر ﴿هب عن عائشة﴾ واسناده ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب من العامل﴾ أى من كل عامل ﴿اذا عمل أن يحسن﴾ أى عمله بأن لايبقى فيه مقالا لقائل ﴿هب عن كليب﴾ الجرمى واسناده ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب اعائشة اللهفان﴾ أى المحروب بمعنى اعاشة وتصرنه مقال فى المصباح أعاشه اذا أعانه ونصره فهومعيش ﴿ابن عساكر عن أبى هريرة﴾ ان الله تعالى يحب الرفق﴾ أى لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل والدفع بالاخف (فى الامر كله) أى فى أمر الدين والدنيا فى جميع الاحوال والافعال قال المناوى قال الغزالى فلا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الارفيق فيما يأمر به رفيق فيما ينهى عنه حليم فيما يأمر به حليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما ينهى عنه • وعظ المأمون واعظ بنصف فقال له باهذا الرفق فقد بعث من هو خير منك الى من هو شر منى قال تعالى فقولا له قولا لينا أخذ منه أنه يتعين على العالم الرفق بالطالب وان لا يوبخه ولا يعنفه اه قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عائشة قالت دخل رهط من اليهود على النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قالت عائشة ففهمتها ففلت وعليكم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا ياعائشة ان الله يحب الرفق فى الامر كله فقلت يارسول الله أولم تسمع ماقالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وعليكم ﴿خ عن عائشة﴾ ان الله تعالى يحب السهل الطلق﴾ أى المتهلل الوجه البسام لانه تعالى يحب من تخلق بشئ من أسمائه وصفاته ومنها السهولة والطلاقة لانهما من الحلم والرحمة ولقد صدق القائل

وما كتسب الحامد طالبها • بمثل البشر والوجه الطليق

﴿الشيرازى هب عن أبى هريرة﴾ واسناده ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب الشاب التائب﴾ أى النادم على ماصدر منه من الذنوب لان التوبة مال غلبة الشهوة وضعف العقل وأسباب المعصية فيها قوية فاذا تاب مع قوة الدواعى استوجب محبة الله ﴿أبو الشيخ عن أنس﴾ واسناده ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب الشاب الذى يفنى شبابه﴾ أى يصرفه ﴿فى طاعة الله﴾ للازمته على فعل المأمورات وتجنب المنهيات قال المناوى لانه لما تجرع مرارة حبس نفسه عن لذاتها فى محبة الله جوزى بمحبته له والجزاء من جنس العمل ﴿حل عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب الصمت﴾ أى السكوت ﴿عند ثلاث عند تلاوة القرآن﴾ أى لتدبر معانيه ﴿وعند الزحف﴾ أى التقاء الصفوف للجهاد ﴿وعند الجنازة﴾ قال المناوى أى فى المشى معها والصلاة عليها ﴿طب عن زيد بن أرقم﴾ ان الله تعالى يحب العبد التقى﴾ بمثناة فوقية أى من يترك المعاصى امتثالا للامر واجتنابا للنهى ﴿الغنى﴾ قال العلقمى قال النووى المراد بالغنى غنى النفس هذا هو الغنى المحبوب لقوله عليه السلام ولكن الغنى غنى النفس وأشار القاضى الى أن المراد به الغنى بالمال ﴿الخفى﴾ قال العلقمى بالخاء المعجمة هذا هو الموجود فى النسخ والمعروف فى الروايات وذكر القاضى ان بعض رواة مسلم رواه بالمهملة فصاء بالمعجمة الحامل المنقطع الى العبادة والاشتغال بامور نفسه ومعناه بالمهملة الوصول للوحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء، والصحيح بالمعجمة وفى هذا الحديث حجة لمذهب من يقول الاعتزال أفضل من الاختلاط ومن قال بتفضيل الاختلاط قديتأول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها اه وقال المناوى فى تفسير قوله تعالى انه كان بى حفيا أى بارا وقال البيضاوى بليغا

(٤٩ - عزيزى اول) الصار (قوله الخفى) أى مع قصده باختفائه، وبعده عن الناس دفع شره عن الناس لادفع شر الناس عنه اذ الموفق لايرى الشر الانفسه وفى رواية الجلى بالجاء المهملة أى الذى عنده رفق بالناس فيواسيهم بماله وغيره

(قوله عن سعد الخ) وقد اعتزل الناس لخلاء وبوله وقال له ان الناس يتأففون في المهلة وأنت في العزلة أي فيثبغي لك الخروج لاجل الشهرة قصر يده على صدره وقال له اسكت فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله الحديث (قوله المفتن) أي الذي افتتن بالمعاصي وتوب فورا وقال محيي الدين بن العربي معناه انه الذي ابتلي باذية الناس وهو يقابلهم بالاحسان فيقابل سيآتهم بالحسنات وكل صحيح (قوله يحب العطاس) أي سببه وهو اخلاء الجوف من كثرة المأكولات ليصل للبدن خفة فيحصل العطاس أما العطاس الذي علم سببه (٣٨٦) من نحو زكام وتعاطي النشوق فليس محمودا ولذا اذا عطس ثلاث مرات متوالية طلب أن يقال له شفاك الله لانه ناشئ عن مرض الزكام وذهب بعضهم الى أن العطاس محمود مطلقا أي من حيث انه ينشأ عنه خفة للبدن وعبارة العزيزي يحب العطاس يعني الذي لا ينشأ عن زكام فانه المأمور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت انتهت بحروفها وقوله ويكره التثاؤب قال العلقمي عشاء ثم مشتهى وقال الكرماني التثاؤب بالهمز على الاصح وقيل بالواو وقال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكراهة فيهما ينصرف الى سببهما وذلك ان العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فانه يكون عن غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئا عن كثرة الاكل والتخلط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمة بن عبد الملك ما تثاءب نبي قط ولا نعلم من علامات النبوة ذكره ابن رسلان انتهى مزيزي (قوله ويكره التثاؤب) بالهمز على الافصح أي يكره سببه وهو امتلاء الجوف بالمأكولات (قوله المتبذل) الذي لا يبالي ما لبس ولذا ذهب سيدنا عمر الى الشام وهو لابس ازارا ورداء وخفاجرابا الى نهر فنزل عن ناقته ووضع خفه في يده وخاض وبيده زمام الناقة فقال له خلفاؤه ان أهل الشام يأتون الى مقابلتك وأنت على هذه الحالة فقال انا أعز الله بالدين لا بالملابس وهو واقع ان سيدنا عليا اشترى قوبا بثلاثة دراهم ولبسه وهو خليفة لكن محل لبس ذلك ان لم يرز بالانسان ومحل لبس الملابس الفاخرة اذا تركن الشخص مظهرا لا يتأثر بها ولذا لبس صلى الله عليه وسلم حلة بثلاثة وثلاثين ناقة والتبذل بكسر الذال المعجمة مبنيا للفاعل كما قاله المناوي في كبيره قال في النهاية التبذل ترك الزينة والتبرؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على وجه التواضع انتهى (قوله على الاخاء) بكسر الهمزة (قوله الود) بضم الواو وكسرها وهو بمعنى ما قبله (قوله المحقين في الدعاء) فلا ينبغي ترك الملح بينهن تعالى ومعارفه لبعض أهل التصوف

في البر والالطاف ﴿ حم م عن سعد بن أبي وقاص ﴾ ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المفتن) بشدة المثناة الفوقية المفتوحة أي الممتحن بالذنب (التواب) أي الكثير التوبة قال في النهاية أي يحمله الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب قال المناوي وهكذا ودلك لانه محل تنفيذ ارادته واظهار عظمته وسعة رحمته ﴿ حم عن علي ﴾ واسناده ضعيف ﴿ ان الله تعالى يحب العطاس) يعني الذي لا ينشأ عن زكام فانه المأمور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت ﴿ ويكره التثاؤب ﴾ قال العلقمي عشاء ثم مشتهى وقال الكرماني التثاؤب بالهمز على الاصح وقيل بالواو وقال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكراهة فيهما ينصرف الى سببهما وذلك ان العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فانه يكون عن غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئا عن كثرة الاكل والتخلط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمة بن عبد الملك ما تثاءب نبي قط ولا نعلم من علامات النبوة ذكره ابن رسلان انتهى ﴿ خد ت عن أبي هريرة ﴾ قال المناوي ورواه مسلم أيضا وهو متفق عليه ﴿ ان الله تعالى يحب المؤمن المتبذل ﴾ أي التارك للزينة تواضعا ﴿ الذي لا يبالي ما لبس ﴾ قال المناوي أهو من الثياب الفاخرة أو من دني اللباس وخشنه لان ذلك هو دأب الانبياء وشأن الاولياء ومنه أخذ السهروردي أن لبس الخلقان والمرقعات أفضل من الثوب الفاخر من الدنيا التي حلالها حساب وحرامها عقاب اه وقال العلمي في تفسير قوله تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ما يلتذ به من الصحة والفراغ والامن والمطعم والمشرب وغيرذلك وقال البيضاوي عن النعيم الذي ألهاكم والخطاب مخصص بكل من ألهاه دنياه عن دينه والنعيم بما شغله للقرينة والنصوص الكثيرة كقوله قل من حرم زينة الله كانوا من الطيبات وقيل يسم اذكل يسئل عن شكره وقيل الآية مخصوصة بالكفار ﴿ هب عن أبي هريرة ﴾ رضي الله تعالى عنه واسناده ضعيف ﴿ ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المحترف) قال المناوي أي المتكسف في طلب المعاش بحرفة صناعة أو زراعة أو تجارة لان قعود الرجل فارغا أو شغله بما لا يعنيه مذموم ومن لا عمل له لا أجر له ﴿ الحكيم طب هب عن ابن عمر ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ ان الله تعالى يحب المداومة على الاخاء القديم ودوامه عليه ﴾ أي بتعهد الاخوان في الله والسؤال عن أحوالهم والاخاء بمد الهمزة ﴿ قر عن جابر ﴾ واسناده ضعيف ﴿ ان الله تعالى يحب حفظ الود القديم ﴾ هو بمعنى ما قبله وتقدم احفظ ود أبيك في الحديث تحمل لاخوان الشخص واخوان أبيه ﴿ عد عن عائشة ﴾ ان الله تعالى يحب المحقين في الدعاء ﴾ أي الملازمين له بالحاح وصدق نية

من ذلك فهم طائفة مخصوصة مقامهم ذلك ومنه ما روعم الخليل ابراهيم فلا ينبغي لمن ليست مرتبته ذلك أن يقتدي بهم (قوله الجار السوء الخ) ليس المراد بالجار هنا ما قالوه في الوصية بل المراد به القريب

دون أربعين (قوله ويحتسب) أي يقول حسبنا الله ونعم الوكيل أو المراد يحتسب ثواب صبره عند الله تعالى ويعين هذا المعنى الثاني رواية يحتسبه أي الصبر (قوله يجب أن تؤتى رخصه) أي يثيب من يفعلها وقد يكون اتيان الرخصة أفضل كمسح الخف أفضل من الغسل في الصور المعلومة في الفروع وقد يكون اتيان الرخصة واجبا كأكل الميتة للمضطر وحراما كاتيمم بتراب مغصوب وخلاف الاولى كأن تيمم مع وجود الماء الذي يباع بأكثر من ثمن مثله وهو قادر على ذلك إذ الزيادة فان الافضل شراء الماء ومكروهة كما قصر دون ثلاثة أيام لتغريرها الاحكام (قوله أن يرى أثر نعمته) بالبناء للمفعول فالرؤية تعود للناس وللفاعل فهي ترجع لله تعالى والمعنى أن يتأنس بما يقربه منه تعالى كأن ينفق بالمال الذي آتاه الله تعالى ويعلم الناس العلم الذي آتاه الله الخ (قوله أن تقبل) أي توثق وتفعل (قوله تعبا) أي شديد التعب في طلب الحلال لنفسه وعياله (قوله عن ذنب السري) أي الرئيس لما ورد أفسلوا ذوي الهيآت عثراتهم أي الوجهاء من الناس ومحل طلب العفو والستر ان لم يبلغ ذنبه القاضي (قوله الغرير) أي من يحصل له غيرة على أهله وغيرهم إذا وجد ريبة كأن وجد شخصا أجنبيا خارجا

ولهذا قال بعضهم

الله يغضب ان تركت سؤاله ٭ وبني آدم حين يسأل يغضب

﴿الحكيم عد هب عن عائشة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله يحب الرجل﴾ أي الانسان ﴿له الجار السوء يؤذيه﴾ أي بقول أو فعل ﴿فيصبر على أذاه﴾ امتثالا لامره تعالى بالصبر على مثله ﴿ويحتسبه﴾ قال المناوي أي يقول كلما آذاه حسبي الله ونعم الوكيل اه ويحتمل أن المراد أن يقصد بصبره على أذاه الاحتساب أي طلب الثواب ﴿حتى يكفيه الله بحياة أو موت﴾ أي الى أن يكفيه الله شره بأن ينتقل أحدهما عن صاحبه في حال الحياة أو بموت أحدهما ﴿خط وابن صاكر عن أبي ذر﴾ واسناده ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب ان يعمل بفرائضه﴾ أي واجباته قال المناوي وفي حديث آخر ما تقرب الى المتقربون بمثل أداء ما افترضته عليهم وفي رواية برخصه ﴿عد عن عائشة﴾ ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿ان الله تعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه﴾ بناء تؤتى للمجهول في الموضعين قال المناوي فان أمر الله تعالى في الرخص والعزائم واحد فليس الوضوء أولى من التيمم في محله ﴿حم هق عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿طب عن ابن مسعود وعن ابن عباس﴾ والاصح وقفه ﴿ان الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته﴾ أي انعامه ﴿على عبده﴾ قال المناوي بالبناء للمجهول يعني مزيد الشكر لله بالعمل الصالح والعطف والتراحم والانفاق من فضل ما عنده في الخير ﴿ت ك عن ابن عمر﴾ بن العاص قال الترمذي حديث حسن ﴿ان الله تعالى يحب أن تقبل﴾ قال المناوي في رواية تفعل ﴿رخصه كما يحب العبد مغفرته ربه﴾ أي ستره عليه بعدم عقابه فينبغي استعمال الرخص في محلها بالعالم يقتدى به ﴿طب عن أبي الدرداء ووائلة بن الاسقع وأبي أمامة وأنس﴾ ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿ان الله تعالى يحب أن يرى عبده تعبا في طلب الحلال﴾ قال العلقمي قال في المصباح تعب يتعب تعبا فهو تعب اذا عيي اه وقال المناوي أي عيا في طلب الكسب الحلال بمعنى أنه يرضى عنه ويثيبه ان قصد بعمله التقوى على طاعة الله والتقرب اليه قال العارف العالم المسهروردي اجعوا أي الصوفية على مدح الكسب والتجارة والصناعة بقصد التعاون على البر والتقوى من غير أن يراه سببا لاستجلاب الرزق ولا تحمل المسئلة لغنى ولا لسوى ﴿فر عن علي﴾ واسناده ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب أن يعفى عن ذنب السري﴾ أي الرئيس وقيل هو الشريف وقيل هو الذي لا يعرف بالشر وقيل هو السخي ذو المروءة قال العلقمي والجمع سراة وهو جمع مزيد لا يكاد يوجد له نظير لانه لا يجمع فعيل على فعلة اهوقال المناوي وفي افهامه أن الفاجر المتبحث في فجوره لا ينبغي أن يعفى عنه ولهذا قال بعض الاخيار ومن الناس من لا يرجع عن الاذى الا اذا مس باضرار ﴿ابن أبي الدنيا في ذم الغضب وابن لال عن عائشة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب من عباده الغيور﴾ أي كثير الغيرة والمراد الغيرة المحبوبة وهي ما كان لريبة ﴿طس عن علي﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يحب سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء﴾ أي السهل في معاملته من بيع وشراء وقضاء لما عليه من الحقوق لغيره لشرف نفسه بما طهرها من قطع علاقة قلبه بالمال ﴿ت ك عن أبي هريرة﴾ قال الحاكم صحيح وأقروه ﴿ان الله تعالى يحب من يحب التمر﴾ بمثناة فوقية أي أكله قال المناوي ولهذا كان أكثر طعام المصطفى صلى

من عند زوجته (قوله القضاء) أي قضاء الدين (قوله من يحب التمر) أي لتلبسه بوصف كان في قبول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان كثيرا ما يأكل التمر نعم أن أخبره طبيب عدل بان أكل التمر يضره لحرارة جوفه فلا بأس بتركه

الذي يقوم بعيالهم هم المراد بورود ذلك في حيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعياله (قوله حزين) ولذا ورد أن بعض الصالحين رؤي في النوم فقيل له ما أفضل عمل يقرب إليه تعالى فقال الأخذ في أسباب حزين القلب وتواضعه وانكساره لان ذلك يبعده عن المعاصي (قوله وأشرافها) تفسير لعالي الامور كالصلاة والصوم وتعليم العلم ونحو ذلك وسفسافها كالعب واللهو (قوله أبناء الثمانين) أي من بلغ هذا السن وهو في حسن الطاعة كان في ساحة الرضا بخلاف مالو كان في المعاصي فهو في محل المقت الان عافانا الله عنه وكذا يقال فيما بعده (قوله أن يحمد) أي يثنى عليه بصفاته الجميلة وفي رواية أن يمدح (قوله عن الأسود بن سريع) قال المناوي ابن حبيب بن عبادة السعدي أول من قص بجامع البصرة وكان شاعرا بليغا مات في أيام الجمل وقيل سنة اثنتين وأربعين (قوله يحب الفضل) بالضاد المعجمة أي الزيادة في كل خير حتى في الصلاة لما ورد الصلاة خير موضوع الخ وفي رواية الفضل بالصاد المهملة أي الاقتصاد في عمل الخير بأن يقتصر على قدر ما يدوم عليه ولا يكثر حتى يمل ويترك حتى في الصلاة أو المراد الفضل بالسكنات المطلوبة في الصلاة والطمأنينة فيها في الاركان الاربع فيسكت بين البسملة وبين الفاتحة الخ وما ورد من سن وصل البسملة بالسورة ليشير إلى أنها آية منها محمول على غير الفاتحة في الصلاة (قوله في القبل) جمع قبلة بمعنى التقبيل (قوله التنظيف) أي الطاهر كازالة الوسخ وقص الاظافير واشارب الخ والباطن وهو أي

الله عليه وسلم المأمور المقرأه والمراد من عباده المؤمنين ﴿(طب عن ابن عمرو)﴾ بن العاص وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف)﴾ أي المنكف عن الحرام والسؤال من الناس وقال المناوي أي المبالغ في العفة مع وجود الحاجة لطموح بصيرته عن الخلق الى الخالق ﴿(أبا العيال)﴾ قال المناوي فيه اشعار بأنه ينبغي للفقير اظهار التعفف وعدم الشكوى ﴿تنبيه﴾ الفقر فقران فقر مشوب بقنوع فقر محمود وعلامة الاول أن يحسن خلقه ويطيع ربه ولا يشكو ويشكر الله على فقره والثاني أن يسوء خلقه ويعصي ويشكو بتخط والذي يحبه الله الاول دون الثاني اه ﴿(عن عمران)﴾ بن حصين ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿(ان الله تعالى يحب كل قلب حزين)﴾ بان يفعل معه من الاكرام فعل المحب مع حبيبه والله ينظر الى قلوب العباد فيحب كل قلب تخلق بأخلاق جيدة كالخوف والرجاء والحزن والرقة والصفاء ﴿(طب لـ عن أبي الدرداء)﴾ واسناده حسن ﴿(ان الله تعالى يحب معالي الامور وأشرافها)﴾ قال المناوي وهي الاخلاق الشرعية والخصال الدينية ﴿(ويكره)﴾ في رواية يبغض ﴿(سفسافها)﴾ أي حقيرها ورديئها فمن اتصف بالاخلاق الزكية أحبه ومن تحلى بالاوصاف الرديئة كرهه والانسان يضارع الملك بقوة الفكر والتمييز ويضارع البهيمة بالشهوة والدناءة فمن صرف همته الى اكتساب معالي الاخلاق أحبه الله فحقيق أن يلتحق بالملائكة لطهارة أخلاقه ومن صرفها الى السفساف ورذائل الاخلاق التحق بالبهائم فيصير اما ضاريا ككلب أو شرها كخنزير أو حقودا كجمل أو متكبرا كنمر أو وثابا كثعلب أو مجموعا لذلك كشيطان ﴿(طب عن الحسن بن علي)﴾ ورجاله ثقات ﴿(ان الله تعالى يحب أبناء الثمانين)﴾ أي من بلغ من العمر ثمانين سنة في الاسلام من رجل أو امرأة ويحتمل ضمه من أسلم في أثناء قال للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ﴿(ابن عساكر عن ابن عمر)﴾ بن الخطاب ﴿(ان الله تعالى يحب أبناء السبعين ويستحي من أبناء الثمانين)﴾ قال المناوي أي يعاملهم معاملة المستحي منهم بأن لا يعذبهم فليس المراد حقيقة الحياء الذي هو انقباض النفس من الرذائل ﴿(حل عن علي)﴾ واسناده حسن ﴿(ان الله تعالى يحب أن يحمد)﴾ أي يحب من عبده أن يثني عليه بما له من صفات الكمال ونعوت الجلال أي يثنيه ويعامله معاملة المحب مع حبيبه ﴿(طب عن الأسود بن سريع)﴾ بفتح السين المهملة ﴿(ان الله تعالى يحب الفضل)﴾ قال المناوي بضاد معجمة أي الزيادة اه وفي نسخة القصد أي الاقتصاد ﴿(في كل شئ)﴾ من الخير فلا يطيله تطويلا مؤديا الى السآمة ﴿(حتى في الصلاة)﴾ غاية في الشرف اذ هي أشرف الاعمال بعد الايمان ﴿(ابن عساكر عن ابن عمرو)﴾ بن العاص ﴿(ان الله تعالى يحب أن تؤتى رخصه)﴾ قال المناوي لما فيه من دفع التكبر والترفع عن استباحة ما أباحه الشرع والرخص عند الشافعية أقسام ما يجب فعلها كاكل الميتة للمضطر والفطر لمن خاف الهلاك بعطش أو جوع وما يندب كالقصر في السفر وما يباح كالسلم وما الاولى تركه كالجمع والتيمم لفاقد وجود الماء أكثر من ثمن مثله وما يكره فعله كالقصر في أقل من ثلاث ليال فالحديث منزل على الاولين اه أي فينبغي فاعلهما ﴿(كما يكره أن تؤتى معصيته)﴾ أي يعاقب فاعلها مالم يصدر منه ما يكفرها أو يحصل العفو ﴿(حم حب هب عن ابن عمر)﴾ بن الخطاب ورجال أحمد رجال الصحيح ﴿(ان الله تعالى يحب أن تعدلوا بين أولادكم حتى في القبل)﴾ بضم ففتح جمع قبلة أي حتى في تقبيل أحدكم لولده فعدم العدل بين الاولاد مكروه وقيل حرام ﴿(ابن النجار عن النعمان بن بشير)﴾ الانصاري ﴿(ان الله تعالى يحب الناسك)﴾ أي المتعبد ﴿(الظيف)﴾

الخلائق من نحو الحسد والكبر وعلل طلب تجمل الظاهر اذا كان بقصد حسن كأن كان عالما يقتدى به وقدم عليه وفود فقدر كان صلى الله عليه وسلم اذا علم بقدوم وفود عليه تزين وتظرى المرآة لاجل أن يكون مهما بافى أعينهم فيتسلل أمره بات كان التجمل بقصد العجب فهو محرم وان كان لا بقصد شئ فهو مباح فالاقسام ثلاثة (قوله الخصب) كتكتف أو الخصب (قوله ابن جريج) الفقيه وهو أول من دون التأليف لحفظ العلوم بالكتابة قال المناوى هو (٣٨٩) الفقيه المكى أحد الاعلام أول من صنف فى الاسلام (قوله فى ما كله ومشربه) خصهما لانهما قوام البدن والا فعجب أن يقرأ النعمة فى مركبه وملبسه الخ (قوله حذفان) بضم الجيم وسكون الذال المعجمة هو على ابن زيدبن عبد الله بن جدعان التيمى البصرى أصله جازى ويعرف بعلى بن زيد ابن جدعان فنسب أبوه الى جده أذهو على ابن زيدبن عبد الله بن مليكة بن عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب الضرير أحد حفاظ البصرة أرسل عن جمع من الصحابة ذكره المناوى (قوله أطول الناس أعناقا) أى أكثرهم رجاء لسبب لطول العنق أى اطالته ومده فان من رجا شيأ مس أن ضفن مد عنقه اليه غالبا ليطيبه منه (قوله بقولهم لا اله الا الله) المراد بها الشهادتان فى أكثر منها حصل له ذلك وان لم يكن مؤذنا لكن المؤذن أكمل وكتب الشيخ عبد البر على قوله بقولهم لا اله الا الله أى بسبب نطقهم بالشهادتين فى الاوقات الخمسة انتهى بحروفه (قوله يحمى عبده الخ) أى فيعطيه الغنى ان كان الفقر يسوءماله ويفقره ان كان الغنى يسوءماله كما يحمى الخ كناية عن شدة الاعتناء بعبده الكامل فالرامى الشفيق المعنى بغفه يمنع غنمه من المرتع المضر لكثرة شوكه مثلا

(قوله كوقت صلاة مكتوبة) وفى رواية بيانها بالصبح وانما مثل صلى الله عليه وسلم بالصلاة لتكونها مشتغلا به لان الانسان انما يمثل بما هو مشغول به من خير وشر (قوله صانعه) أى من له دخل فى صنعه ولو باجرة خلافا لبعضهم (قوله ومنبله) أى مناوله بأن يجمع السهام من الارض ويعطيها المجاهد (قوله بالقمة الخبز) بحيث تدفع الشهوة لا صغيرة جدا تثيرها ولا تدفعها فليس فيها هذا الفضل (قوله وقبضة) بفتح القاف وضمها مناوله لا خذ السائل برؤس أنامله الثلاث الابهام والسبابة والوسطى وفى رواية وقبضة التمر (قوله يناول المبكين) وبقية الحديث الحمد لله الذى لم ينس خدمتنا أى لم يترككم وينعمهم من الثواب

أى النقى البدن والثوب فانه تعالى نظيف يحب النظافة (خط عن جابر) بن عبد الله ﴿ان الله تعالى يحب أن يقرأ القرآن﴾ بينا بقرأ للمفعول ﴿كما أنزل﴾ قال المناوى بالبناء للمفعول أو الفاعل أى من غير زيادة ولا نقص (البيهقى فى) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن زيدبن ثابت ﴿ان الله تعالى يحب أهل البيت الخصب﴾ قال المناوى خصب ككتف أى الكثير الخير الذى وسع على صاحبه فلم يقتر على عياله (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (قرى الضيف عن) عبد الملك بن عبد العزيز (ابن جريج) بضم الجيم وفتح الراء ﴿معضلا ان الله تعالى يحب ان يرى أثر نعمته على عبده﴾ بيا يرى للفاعل أو المفعول (فى ما كله ومشربه) أى بالتوسعة عليه وعلى من عليه مؤنته (ابن أبى الدنيا فيه) أى فى قرى الضيف (عن على بن زيدبن جدعان) التيمى (مرسلا ﴿ان الله تعالى يحشر المؤذنين يوم القيامة أطول الناس اعناقا﴾ يوم ظرف ليحشر ونصب أطول على الحال واعناقا على التمييز أى أكثرهم رجاء (بقولهم لا اله الا الله) قال المناوى أى بسبب نطقهم بالشهادتين فى التأذين فى الاوقات الخمسة (خط عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يحمى عبده المؤمن كما يحمى الراعى الشفيق غنمه عن مراتع المهلكة﴾ أى يحميه عما يضره ورب عبد الخيرة له فى الفقر والمرض ولو كثر له ومع لبطر وطغى فالبلاء نعمة لا نقمة كما تقدم أو هو كناية عن عدم الاقتضاح (هب عن حذيفة) وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يخفف على من شاء من عباده طول يوم القيامة﴾ أى يخفف عليه حتى يصير عنده فى الخفة (كوقت صلاة مكتوبة) قال المناوى أى مقدار صلاة الصبح كافى خبر آخر وهذا تمثيل لمزيد السرعة والمراد لمحة لا تكاد تدرك (هب عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ﴿ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد﴾ أى السهم الذى يرمى به الى أعداء الله بقصد اعلاء كلمة الله أى يدخل بسببه (ثلاثة نفر الجنة صانعه) حال كونه (يحتسب فى صنعته الخير) أى يقصد بعمله الاعانة على الجهاد (والرامى به) أى فى سبيل الله (ومنبله) بالتشديد أى مناوله للرامى ليرمى به قال العلقمى والنبل السهام العربية ولا واحد لها من لفظها وانما يقال سهم ونشابة قال الخطابى هو الذى يناول الرامى النبل وقد يكون على وجهين أن يقوم معه بجنبه أو خلفه ومعه عدد من النبل فينا وله واحدا بعد واحد أو يرد عليه النبل المرمى به اه قال المناوى وفيه ان الامور بمقاصدها (حم ٣ عن عقبة بن عامر ﴿ان الله تعالى يدخل بلقمة الخبز وقبضة التمر﴾ قال المناوى بصاده مهملة ما يناوله الآخذ للسائل برؤس أنامله الثلاث (ومثله) أى مثل ما ذكر (مما ينفع المسكين) كقبضة زبيب أو قطعة لحم (ثلاثة الجنة) مفعول يدخل أى يدخلهم الجنة مع السابقين الاولين أو بغير عذاب (صاحب البيت الآمر به) أى الآمر بالتصدق بشئ مما ذكر (والزوجة المصلحة) أى الخبز أو الطعام (والخادم الذى يناول المسكين) أى يناول

(قوله والمنفذ لذلك) وهو الذي وصاه الميت بان يستأجر من يحج عنه فان لم يوص كان ذلك لا تين فقط الميت والحاج عنه (قوله يد نومن خلفه) أي ليلة نصف شعبان كافي رواية قاله الشارح أي أوفي كل ليلة اذا بقي الثلث الاخير كما بقي في رواية أيضا ولا مانع من ارادة العموم بل هو الملائق (قوله الا البغي بفرجها) ذكره مع ان الزنا لا يكون حقيقة الا بالفرج لدفع توهم المجاز فانه يطلق على النظر الحرام وخص هذين لعظم ضررهما لما يترتب على الزنا من خلط الانساب وخص المرأة مع ان الزنا في حقها كالصلة المذكورة لان الداعية منها غالبا (قوله يدي المؤمن) أي (٣٩٠) الكامل الذي يستر على نفسه وغيره بخلاف المتجاهر المتغول في الفسق فلا يحصل له ذلك واذا كان لا يدمن تعذيب طائفة ممن عصى (قوله كنفه) هو في الاصل جناح الطائر بمعنى بذلك لانه يستر به نفسه (قوله ويستره) عطف تفسير ليضم جناحه عليه (قوله فيقول أتعرف الخ) استئناف بياني (قوله أي رب) أي بفتح الهمزة حرف نداء أي نعم يارب (قوله فيقرره) أي حمله مقررا (قوله ورأى) يحتمل أن الضمير لله تعالى وانه للمؤمن (قوله وأما أضفرها لك) أي بصيغة الجمع أي أنا لا اخبر لانه لا غافر غيره أي أنا لا اخبري ولم يأت بصيغة حصر في قوله فاني قد سترتها الان الستر يكون من العبد على نفسه بان يتوارى عن الناس ولم يحدث ذلك أي يكون العبد ساترا اظهارا وان الساتر حقيقة هو الله تعالى بخلاف غفر الذنوب فلا يكون من العبد لا ظهارا ولا باطنا فلذا أتى فيه بصيغة الحصر (قوله وأما الكافر) أي الاصلي وال فيه وفي المنافق للجنس فكانه قال وأما الكافرون والمنافقون الخ بدليل قوله هؤلاء الذين الخ (قوله ان الله تعالى رضي الخ) الرضا والامر متلازمان والكراهة والنهي متلازمان فمتى رضي شيأ أمر به ومتى كره شيأ نهى عنه ففي الحديث حينئذ ان الله يأمركم أن تتبذوا بثلاث خصال وينهاكم عن التبذيس بثلاث خصال ويحب بالملل لكم في الموضعين مع أن الظاهر رضي عنكم بسبب التبذيس بذلك ويكرهكم بسبب ذلك للاشارة الى أن نفع ذلك لكم وشرها عليكم كما أن رضي عنكم لاجل تلك الخصال العائد نفعها عليكم ويكرهكم لاجل تلك الخصال العائد شرها عليكم (قوله ولا تفرقوا) أي وان لا تفرقوا فهو نهي أو هو نهي على كون تعتصموا بمعنى الامر أي واعتصموا بحبل الله وانتهوا عن التفرق وحبل الله هو القرآن لما جاء في حديث آخره وخير ما فسر بما ورد ولا حاجة به دعوى أي لا يبان بعد بيانه صلى الله عليه وسلم (قوله وان تناصحوا) بضم التاءين فاعلم وفي نسخة بالواو

(قوله قيل وقال) اى الكلام فيما لا يعنى (قوله السؤال) عن مسائل العلم بلا حاجة بل بقصد التعنت ونحوه أوسؤال المال مع المبالغة واراقة ماء الوجه (قوله آخرين) أى متأخرين فى الاعتبار (قوله ﴿٣٩١﴾ يزيد فى عمر الرجل) أى يبارك فيه ان كان المراد العمر الذى فى أم الكتاب فان كان المراد العمر المعلق زيادته على فعل خير فزيادته حقيقية (قوله عن فضل عليه) وهو الزائد على ما يتعلق بعمل نفسه أى وسؤال الله تعالى عنه بفضل لم تعمل بمقتضى هذا الزائد من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وقضاء حوائج الناس وفضل المال هو الزائد عن مؤنته ومؤنة من تلزمه نفقته يومه وليلته وسؤاله تعالى عنه بفضل منحت عليك بهذا الزائد فلم تقم به لحاجة ونحو النار العارى الخ (قوله يسعر أى يشدد لهبها ويحميها أى يحمد لهبها وانما خط كلام المناوى على أنه حديث موضوع قال فى المصباح وسعرت النار سعرا من باب نفع وأسعرتها اسعارا أوقدتها فاستعرت اه (قوله يطلع الخ) أى اطلاع رحمة ورضا وقت حضور الناس لصلاة العيد فيطلب البروز لصلاة العيد فى المصلى لذلك (قوله لطفكم) بجزم (قوله الامين) أى الذين لا يعرفون من العلم الا بقدر ما يجب عليهم أما الذى لا يعرف ما يجب عليه فليس معافى ومعجل حديث ذئب العالم ذئب ومؤخر حديث ذئبان والمراد بالعلماء هنا من عرفوا زيادة على ما يجب عليهم من الدقائق والتحقيقات (قوله يجب) أى ينكر على من ذكر فهو يجب انكارى (قوله يعوذ من غير النار) أى لانه لا أشد على الانسان منها ولما سمع سيدنا الحسن رضى الله عنه ان آخر من يخرج من النار رجل عذب ألف سنة يقال له هناد وقيل غيره يخرج ويقول يا حنان يا منان قال لبيتنى ما هو قيل له لم قال انه من أهل الجنة قطعا بشهادة خير الصادقين صلى الله عليه وسلم

والدعاء عليهم ونحو ذلك اه وقال العلقمى قال فى النهاية النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هى ارادة الخير للمنصوح له وليس يمكن أن يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة يجمع معناه غير هذه النصيحة لائمة المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم والصلاة خلفهم والجهاد معهم وأداء الصدقات لهم وان لا يطروا بالثناء الكاذب وأن يدعى لهم بالصلاح بالائمة الولاة وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم فى الاحكام واحسان الخلق لهم (وبكثرة السؤال) أى الاكثار من السؤال عما لم يقع ولا تدعو اليه الحاجة وقيل المراد سؤال الناس أموالهم وقيل المراد بالسؤال عن أخبار الناس (واضاعة المال) قال العلقمى هو صرفه فى غير وجوهه الشرعية وتعريضه للتلف وسبب النهى أنه افساد والله لا يحب الفساد ولانه اذا أضاع ماله تعرض لما فى أيدى الناس (حم م عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه ﴿ان الله تعالى يرفع بهذا الكتاب﴾ قال المناوى أى بالايمان بالقرآن العظيم وتعظيمه والعمل به قال الطيبى أطلق الكتاب على القرآن ليثبت له الكمال لان اسم الجنس اذا أطلق على فرد من افراده يكون محمولا على كماله ويلوح الى حد هو الجنس كله كأن غيره ليس منه (أقواما) أى درجة أقوام ويكرمهم فى الدارين (ويضع به آخرين) أى يذلهم وهم من لم يؤمن به أو من آمن به ولم يعمل به (م ه عن عمر ﴿ان الله تعالى يزيد فى عمر الرجل﴾ يعنى الانسان أى يبارك له فيه بصرفه فى الطاعات فكأنه مزاد (بره والديه) أى أصليه وان عليا أى باحسانه اليهما وطاعته اياهما (ابن منيع عد عن جابر) وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يسأل العبد عن فضل علمه﴾ بتقديم اللام على الميم أى زيادتها اكتسبه وماذا عمل به ومن أين علمه ﴿كما يسأله عن فضل ماله﴾ من أين اكتسبه وفيم أنفقه هذا ما شرح عليه المناوى وفى نسخة عمله بتقديم الميم على اللام (طس عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يسعر جهنم كل يوم فى نصف النهار﴾ أى وقت الاستواء قال العلقمى قال فى النهاية يقال سعرت النار والحرب اذا أوقدتهما وسعرتهما بالتشديد للمبالغة اه أى يشدد لهبها (ويحبتها) بضم المثناة التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة بعدها مثناة فوقية أى يسكن لهبها (فى يوم الجمعة) لما خص به ذلك اليوم من عظم الفضل ولهذا قال الشافعية لا تنعقد صلاة لا سبب لها وقت الاستواء الا يوم الجمعة (طب عن وائلة) بن الاسقع ﴿ان الله تعالى يطلع فى العيدين الى الارض﴾ أى الى أهلها (فاربز وا من المنازل) اى مصلى العيد (تطهكم الرحمة) بالجزم جواب الامر (ابن عساكر عن أنس) باسناد ضعيف ﴿ان الله تعالى يعافى الامين يوم القيامة﴾ أى الجهال الذين لم يقصروا فى تعليم ما لزمهم (والعالم يعافى العلماء) أى الذين لم يعملوا بما علموا قال المناوى لان الجاهل يهجم على رأسه كالبهيم والعالم اذا ركب هواه ردعه عليه فان لم يفعل فربه ذلك فوقش فعذب (حل والضياء عن أنس ﴿ان الله تعالى يحب﴾ قال المناوى تجب انكارى (من سأل سأل غير الجنة ومن سئل فبخل بما لا ضرر عليه منه) لان الجنة أعظم المطالب والنار أعظم المصائب فينبغى فى الطلب والاستعاذة تقديم ذلك والعطاء لغير الله وربما هو من الاكثار

(قوله يعذبون الناس بتحريق) أي بطريق محرم كوضع الطاسة على الرأس ولذا رأى بعض الصحابة أنا ما يفاوت الزيت لبضعوه فوق رؤس بعض الناس فقال ما هذا فقالوا انهم ليعذبون في الخراج أو قالوا الجزية فقال مه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يعذب الخ وأوله كما في مسلم عن هشام بن حكيم بن حزام مر بالشام على ناس وقد أقيموا في الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ما هذا فقيل يعذبون في الخراج قال أما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وفي رواية له على أناس من الانباط بالشام قد أقيموا في الشمس فقال ما شأنهم قالوا حبسوا في الجزية فقال هشام أشهد أني سمعت رسول الله فذكره وزاد في رواية وأمير هم يومئذ عمير بن علي على فلسطين فدخل عليه فحدثه فأمر بهم فخلوا والانباط فلاحو العجم وفلسطين بكسر الفاء وفتح اللام وهي بلاد بيت المقدس وما حولها وقوله فخلوا (٣٩٣) بالخاء المعجمة والمهملة والاول أشهر وقوله من الانباط هم قوم ينزلون البطائح بين العراقين سموا بذلك لانهم يستنبطون الماء أي يحفرونه وقد كان فيهم من القبط أيضا والقبط نصارى مصر انتهى علقمي (قوله فخلوا) بضم الفين (قوله على نية الآخرة) أي لاجل نية ما يوصل الى الآخرة ولذا ورد بانية من خدم مثلا تأتيه ومن خدم فاخذ مديه (قوله يغار الخ) الغيرة تغير يحصل في القلب ينشأ منه غضب يترتب عليه منع من أراد مشاركته فيما يريد أن يختص به كزيه يراها من شخص في زوجته فينعه من المشاركة فيما هو مختص به وهذا المعنى محال عليه تعالى والمراد غايته أي منع المؤمن من المعاصي بوضع ما يزجر عنها من الحدود ونحوها وهو معنى غيرة الله العامة أما الخاصة ففي منع الكمل من ارتكاب ما لا يليق بمقامهم وان كان مباحا كما وقع لسيدنا يوسف انه لما قال اذكرني عند ربك أي الملك أنسى الله الرسول ذكره للملك فلبث في السجن سنين لاجل أن بعثه من كونه يركن للمخلوق وكذا الخليل لما مال واشتغل بحب سيدنا اسمعيل ابتلاه الله تعالى بأمره بذبحه لمنعه من التعلق بغيره تعالى ووقع أن وخصه وليا لم تراطب جميل فلطم لطمة ففقئت عينه وسمع صوتا بلطمة وان زدتم زدنا وذلك زجر له من النظر لغير جماله تعالى وان كان نظره للشاب المذكور غير محرم (قوله للمسلم) اللام بمعنى على أي يغار عليه ومنعه فليغر أي فينبغي للمؤمن أن يغار على نفسه ومنعها من المعاصي ولذا ورد في الحديث القدسي اني آدم خلقتك لنفسي أي لعبادتي وخلقت كل شئ لك فحق لا تشتغل بما خلقته لك عما خلقتك له وفي رواية خلقتك فلا تلعب وتكلفت لك بالرزق فلا تتعب (قوله وغيرة الله أن يأتي الخ) أي منعه من أن يأتي الخ وفي رواية ان لا يأتي الخ فلا زائدة أي وغيرة المؤمن أن يمنع نفسه من المعاصي (قوله مهره) وفي رواية فاوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو وفي أخرى فاوه بكسر فسكون مخففا وفي أخرى فصيله والمعنى واحد

(قوله مثل احد) اى فى العظم وماقيل انها توضع فى الميزان بهذا القدر والجسيم فتثقله يناقبه حديث البطاقة اه اقول الموجب للتخصص حسنات توضع فى ميزانه ويؤتى به للنار يؤتى ببطاقة أى ورقة مرقوم فيها لا اله الا الله فتوضع فى الميزان فيرجح الخ اذ مقتضاه انه لا يوزن شئ من الاعمال غير البطاقة حتى وفيه أن حديث البطاقة تعين ليس له حسنات (٣٩٣) سوى لا اله الا الله أمامن له غيرها فلا مانع من وزن ذلك الغير معها فحرره (قوله يغفر غير) أى تصل روحه حلقومه وان كانت الغرغرة فى الاصل ايصال الماء للحلقوم وذلك أنه اذا بلغت روحه حلقومه لم يكن عقبه ثابتا فلا نصح توبته من المعاصى ولا من الكفر كما وقع لفرعون (قوله يقول الخ) فيه رد على من قال لا يجوز يقول الله بصيغة المضارع لايهامه حدوث القول وانما يقال قال الله وديان الفعل اذا أضيف اليه تعالى انسلخ عن الزمن (قوله لا أهون الخ) وهو أوطأ لما فى حديث آخر (قوله سألتك) أى أمرتك وفى رواية أردت وتسئل بظاهرهما المعتزلة من انه تعالى يريد الايمان من الكافر ولا يريد أن الكفر منه ومنا بل يؤثر أردت بامرت (قوله سألتك ماهو أهون من هذا الخ) وفى رواية فيقول أردت فيتعين تأويل أردت على سألت لانه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى ولا يقع ومذهب أهل الحق أنه تعالى مريد لجميع الكائنات خيرها وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه مريد لايمان المؤمن ومريد لكفر الكافر خلافا للمعتزلة فى قولهم انه أراد ايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز فى حقه تعالى وأما قوله فيقال له كذبت فالظاهر أن معناه أنه يقال له لو رددنا اليك الدنيا وكانت لك كلها أكنت تفتدى بها فيقول نعم فيقال له كذبت قد سئلت أيسر من ذلك فأبيت وبكون هذا من معنى قوله تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ﴿ان لا تشركى بى شيأ﴾ قال المناوى أى بأن لا تشرك بى شيأ من المخلوقات اه والظاهر أنه بدل من قوله ماهو أهون من ذلك ﴿فابيت الا الشرك﴾ أى امتنعت من الايمان اذ أخرجتك الى الدنيا واخترت الشرك ﴿ت عن أنس﴾ ان الله تعالى يقول ان الصوم لى﴾ أى سر بينى وبين عبدى ﴿وأنا أجزى به﴾ قال المقصى اختلف العلماء فى المراد بهذا مع أن الاعمال كلها لله تعالى وهو الذى يجزى بها على أقوال أربعة أحدها أن الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع فى غيره قاله أبو عبيد قال وبؤيده حديث يدس فى الصوم رياء قال وذلك لان الاعمال انما تكون بالحركات الا الصوم فانها هو بالنية التى تخفى على الناس الثانى معناه ان الاعمال قد كشفت مقادير ثوابها للناس وأنها تضاعف من عشرة الى سبعمائة ضعف الى ماشاء الله الا الصيام فان الله يثيب عليه بغير تقدير وبشهد له سياق رواية الموطا حيث قال كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر

(٥٠ - جزيرى اول) أن يقول الانسان الله يقول وقد أنكره بعض السلف وقال انما يقال قال وقد قدمنا فائده اه علقمى (قوله ألا تشرك الخ) بدل من ماهو أهون (قوله الا الشرك) استثناء مفرغ وفيه أنه يشترط أن يتقدمه النفى وأجيب بأنه تقدم معنى اذ أبيت معناه امتنعت أن لا تتلبس الا بالشرك (قوله ان الصوم لى) خصه لكونه لم يعبد منه الخصوم يوم القيامة أو لكون غيره من الاعمال ورد مضاعفتها الى سبعمائة وهو لم يرد فيه ذلك بل جزاؤه أمر عظيم يعلمه الله تعالى

(قوله اذا أفطر) أي فاه اذا شرب اندفع عنه (قوله والمؤمن الكامل يحصل له الفرح بكون النهار تم صومه صحيح خالص من الرياء ونحوه (قوله واذا لقي الله تعالى فجزاه) أي جازاه فجازاه وجزاه بمعنى قال تعالى وجزاهم بما صبروا الآية وقوله فيفرح أي لما يراه من جزيل ثوابه (قوله لخلوف) بضم الخاء ووقفها لحن في الرواية وان كان كل ماهو على وزن فعول كصبور فيه الضم والفتح (قوله عند الله) أي عند ملائكة الله فانهم يدركون الروائح الطيبة وغيرها فيدركون الخلوف أطيب من ريح المسك وقيل المراد أطيب عند الله أكثر قبولا من قبول التطيب بالمسك لاجل اجماع الناس كيوم الجمعة (قوله أو ثالث الشريكين) أي بالمعونة وحصول البركة قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي شركة الله تعالى للشريكين على الاستعارة كانه تعالى جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته تعالى ثالثا لهما وقوله مالم يخن أحدهما صاحبه قال العلقمي لتحصل الخيانة فلو شئ قليل كفلس ونحوه نعم ما يعلم به رضاه كفلس للسائل والفقير فهذا ليس بخيانة ويحتاط فيما يقع فيه الشك وقوله فاذا خانه خرجت من بينهما قال الرافعي معناه ان البركة تنزع من مالهما انتهى وفي البركة تنزع من بحر وقوله (قوله تفرغ لعبادتي) أي اترك اشتغالك بالدنيا بأي مازاد على قدر كفايتك وكفاية عيالك واشتغل بعبادتي أما الاشتغال بقدر الكفاية فلا بأس به بل هو عبادة عند حسن النية (قوله أملأ صدرك) أي قلبك الحال في صدرك (قوله وأسد) أي أصلح فقرك بأن أرضيك به بحيث لا يحصل لك ضجر وأسد الغين بالسين المهملة (قوله ملأت يديك شغلا) أي جعلتك مشغولا بدنيا لجميع أوقاتك هذا هو المراد وانما خص اليدين لان تناول الاشياء

أمثالها الى سبعمائة ضعف الى ماشاء الله قال الله الا الصوم فانه لي وأنا أجزي به أي أجازي عليه جزاء كثيرا من غير تعيين لمقداره الثالث أن الصيام لم يعبد به غير الله بخلاف الصدقة والصلاة ونحوذلك الرابع أن جميع العبادات يوفى منها مظالم العباد الا الصوم روى البيهقي عن ابن عيينة قال اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عبده ويؤدي ما عليه من المظالم من عمله حتى لا يبقى له الا الصوم فيتحمل الله مابقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة وهذا اختاره ابن العربي ﴿ان للصائم فرحتين اذا أفطر فرح﴾ أي فرح بزوال جوعه وعطشه وقيل بإتمام عبادته وسلامتها من المفسدات ﴿واذا لقي الله تعالى جزاه فرح﴾ أي لما يراه من جزيل ثوابه ﴿والذي نفس محمد بيده﴾ أي بقدرته وتصريفه ﴿لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك﴾ بضم الخاء المعجمة واللام وسكون الواو وفاء قال عياض هذه الرواية الصحيحة وبعض الشيوخ يقول بفتح الخاء قال الخطابي وهو خطأ والمراد به تغير طعم الفم وريحه لتأخر الطعام أي خلو المعدة من الطعام وحكى القابسي الوجهين وبالغ النووي في شرح المهذب فقال لا يجوز فتح الخاء فان قيل الله تعالى منزه عن استطابة الروائح اذ الله من صفات الحوادث أجيب بأنه مجاز لانه جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة مما تستعيره ذلك للصوم لتقربه عند الله فالمعنى انه أطيب عند الله من ريح المسك عندكم وقيل المراد ان ذلك في حق الملائكة وانهم يستطيبون ريح الخلوف أكثر مما تستطيبون ريح المسك وقيل المعنى ان الله تعالى يجزي في الآخرة فتكون تكهته أطيب من ريح المسك كما يأتي المكلوم وريح جرحه يفوح وقيل المعنى ان الخلوف أكثر ثوابا من المسك المندوب اليه في الجمع ومجالس الذكر ورجح النووي هذا الاخير وحاصله حمل معنى الطيب على القبول والرضا وقد نقل القاضي حسين في تعليقه ان الطاعات يوم القيامة ريحها يفوح قال فرائحة الصيام فيها بين العبادات كالمسك وهل المراد أن ذلك أطيب عند الله يوم القيامة أو في الدنيا قال العلقمي وقد تنازع ابن عبد السلام وابن الصلاح في هذه المسئلة فذهب ابن عبد السلام ان ذلك في الآخرة كما في دم الشهداء واستدل بما رواه الحسن بن سفيان في مسنده والبيهقي في الشعب وأما الثانية فان خلوف أفواههم حين يموتون عند الله أطيب من ريح المسك قال وذهب جمهور العلماء الى ذلك اه قال ابن حجر والمتفق عليه أن المراد بالصيام هنا صيام من سلم صيامه من المعاصي قولا وفعلا ﴿رحم م ن عن أبي هريرة وأبي سعيد﴾ الخدري معا ﴿ان الله تعالى يقول أنا ثالث الشريكين﴾ أي بالمعونة وحصول البركة قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي شركة الله تعالى للشريكين على الاستعارة كانه تعالى جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته تعالى ثالثا لهما ﴿مالم يخن أحدهما صاحبه﴾ قال العلقمي تحصل الخيانة ولو بشئ قليل كفلس ونحوه نعم ما تعلم به رضاه كفلس للسائل والفقير فهذا ليس بخيانة فو يحتاط فيما يقع فيه الشك ﴿فاذا خانه خرجت من بينهما﴾ قال الرافعي معناه ان البركة تنزع من مالهما ﴿د ك عن أبي هريرة﴾ وصححه الحاكم وسكت عليه أبو داود قيل والصواب مرسل ﴿ان الله تعالى يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتي﴾ أي تفرغ عن مهماتك لعبادتي ﴿املأ﴾ بالجزم جواب الامر ﴿صدرك غنى﴾ أي قلبك والغنى انما هو غنى القلب ﴿وأسد فقرك﴾ أي تفرغ عن مهماتك لعبادتي أقض مهماتك وأغنك عن خلق ﴿وان لا تفعل﴾ أي وان لم تتفرغ لذلك واسترسلت في طلب الدنيا ﴿ملأت يديك شغلا﴾ قال المناوي بضم

بهما فالباء وشلثا بضم الشين المعجمة وبالغين المعجمة المضمومة أي ضاروفا تركن تخفيفا وبهما قرئ في السبع قوله تعالى ان أصحاب الجنة اليوم في شغل فاكهون (قوله كرمتي عبدي) أي بصرهما حيا بذلك لان بهما تحصل الكرامة للانسان وهو يحشر بصيرا وما ورد أن المرء يحشر على مامات عليه فمحناه يحشر على الصفات التي مات عليها فان مات وهو يشرب الخمر حشر كذلك ومن مات وهو يقرأ القرآن حشر كذلك الخ (قوله الا الجنة) أي بلا عذاب هذا ان كان سابر امحتسبا (قوله المتحابون) أي الذين يحب بعضهم بعضا لاجل جلالي وعظمتي (قوله في ظلي) أي أريحهم في راحتي فهو مجاز أو المراد في ظل عرشي كما في رواية ليقيمهم حرارة الشمس (قوله ماذكرني) أي مدة ذكرلي والمذكر أنواع ثلاثة ذكر اللسان وان كان القلب غافلا فهو ذكر العوام وفيه ثواب وذكر الخواص ذكر اللسان مع حضور القلب بالتفكر في مصنوعاته ونحو ذلك (٣٩٥) وذكر خواص الخواص وهو أن يغيب

الغين المعجمة وضم الشين قبلها وتسكن الغين للتخفيف ﴿ولم أسد فقرك﴾ أي لم تسد فقير القلب منهم كما في طلب الدنيا وان كنت غنيا من المال ﴿حم ت ك عن أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يقول اذا أخذت كريمتي عبدي﴾ أي أعميت عينيه الكريمتين عليه ﴿في الدنيا لم يكن له عندي جزاء الا الجنة﴾ أي دخولها مع السابقين أو بغير عذاب وهذا قيده في حديث آخر بما اذا صبر واحتسب ﴿ت عن أنس﴾ ورجاله ثقات ﴿ان الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي﴾ أي لعظمتي وطاعتي للادنيا ﴿اليوم أظلهم في ظلي﴾ أي ظل عرشي والمراد أنهم في ظله من الحر والشمس ووهج الموقف وأنفاس الخلق وقيل معناه كفهم من المكاره وكرامتهم وجعلهم في كنفه وستره ويحتمل أن الظل هنا كناية عن الراحة والنعيم ﴿يوم لا ظل الا ظلي﴾ أي انه لا يكون من له ظل كالذي في الدنيا ويوم لا ظل حال من ظل المذكور قبله أي أظلهم في ظلي حال كونه كائنا يوم لا ظل الا ظلي هذا هو الظاهر ﴿حم م عن أبي هريرة﴾ ﴿ان الله تعالى يقول اذا سمع عبدي﴾ أي سمعه بالرحمة والتوفيق والهداية ﴿ماذكرني وتحركت بي شفتاه﴾ أي مدة ذكره اياي ﴿حم ك عن أبي هريرة﴾ ﴿ان الله تعالى يقول ان عبدي كل عبدي﴾ بنصب كل أي عبدي حقا أو الكامل في عبيدي ﴿الذي يذكرني وهو ملاق قرنه﴾ بكسر القافي وسكون الراء أي عدوه المقارن له في القتال فلا يغفل عن ربه حتى في حال معاينة الهلاك ﴿ت عن عمارة﴾ بضم العين ﴿ابن زكرة﴾ بفتح الزاي والكافي وسكون العين المهملة وهو حديث حسن غريب ﴿ان الله تعالى يقول ان عبدا﴾ أي مكلفا ﴿أصححت جسمه وسعت له في معيشته تمضي عليه خمسة أعوام لا يفدالي﴾ بشدة الياء أي لا يزورني وهو الكعبة يعني لا يقصدها بنسك ﴿لمحروم﴾ أي من الخير الحاصل بفعل النسك ﴿ع حب عن أبي سعيد﴾ الخدري وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يقول أنا خير قسيم﴾ أي قاسم أو مقاسم ﴿لمن أشرك بي﴾ بالبناء للمفعول ﴿من أشرك بي شيأ﴾ بالبناء للفاعل أي من الخلق في عمل من الاعمال ﴿فان عمله قليله وكثيره لشريكه الذي أشرك بي أنا عنه غني﴾ قال المناوي وقليله وكثيره بالنصب على البدل من العمل أو على التوكيد ويصح رفعه على الابتداء ولشريكه خبره والجملة خبر ان ويصح به قال العمل لا يثاب عليه الا ان أخلص لله كله واختار الغزالي اعتبار غلبة الباعث ﴿الطيالسي حم عن شداد بن أوس﴾ واسناده حسن ﴿ان الله تعالى

عبدا أصححت له جسمه ووسعت عليه) أي زيادة على قدر حاجته بحيث يستطيع الحج (قوله تمضي عليه خمسة أعوام الخ) أخذ بعض الائمة بظاهر الحديث رأنه يجب الحج كل خمسة أعوام لكنه في غاية الشذوذ ولم يقل أحد من الائمة الاربع بذلك (قوله لا يفدالي) أي لا يقدم علي أي على رحمتي بزيارة بيتي بالحج والعمرة (قوله لمحروم) أي من الخير الحاصل بفعل النسك عزيزي قال المناوي لدلالته على عدم حبه لربه اه (قوله قسيم لمن أشرك بي) أي لمن أشركه العامل معي في العمل كان قصد الحج والتجارة فلا ثواب له ان كان الدنيوي أغلب أو تساويا فيحمل الحديث على ذلك ان لو كان الاخروي أغلب أثيب بقدره فلا يصح (قوله فان عمله قليله الخ) أي لو كان الدنيوي أغلب أو تساويا أو يحمل الحديث على المشاركة بالرياء فان العمل متى صحبه رياء ولو قليلا بطل جميعه (قوله الذي أشرك بي) بالبناء للمفعول كالذي قبله

(قوله وسعديك) اى مقلب عبدا سعادا بعد اسعاد فليس المعنى كما تقول لشخص نادالك سعديك أى أساعدك بالاجابة مرة بعد أخرى اذلا يليق هذا فى سعة تعالى (قوله أيضا وسعديك) كذا فى نسخ الحاء معين المتحدة ووقع فى خط المناوى بعده زيادة والخير كله فى يديك وهذه الزيادة فى الجميع بين الصحيحين (قوله فيقول) أى يقول كل منهم ذلك لا بعض دون بعض وكذا ما بعده (قوله عند ظن عبدى الخ) يحتمل ان المراد بالظن حقيقته أى الطرف الراجح أى اذا ترجح عنده أنى أغفر له اذا استغفرنى أو أوب عليه اذا تاب وأرزقه اذا طلب الرزق وأعافيه اذا طلب العصمة الخ واذا ترجح عنده أنى لا أغفر له الخ كان كذلك وهو معنى ان خير الخير يوان شر افشر أو يحتمل أن المراد بالظن العلم واليقين ويكون اشارة الى التوحيد الخالص أى اذا علم عبدى وتيقن أنى متصف بالغفران والاعطاء الخ أعطيته ذلك بخلاف (٣٩٦) ما اذا كان عنده ريبة فى اتصافى بذلك فلا ينال منى ما طلبه وفى هذا الحديث اشارة الى طلب الرجاء ولذا قال بعض الامراء لبعض العلماء ما تقول فى مالنا وفى انفاقه فى الخير فسكت الشيخ متأملا فى جواب مناسب ثم أجاب بقوله أصبح الامير عالما بأن من اكتسب مالا من حلال وانفقه فى الخير كان موفقا سعيدا فقال الامير أنا أحسن ظنا بالله منكم فأنت تعلم انى أكتسب من الشبه وانما سترت العبارة عنى فقال الشيخ أسألك بالله أتعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن ظنا بالله من جميع خلقه قال نعم فقال هل كان يكتسب من الشبهات فقال لا فقال بذيتى لك أن تكون على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا من الشيخ لطف وهو شأن من اجتمع بالامراء فينبغى له الملاطفة معهم (قوله مرشت) أى مرض عبدى الكامل الشديد القرب منى قرب مكانة اذ اسناد وصف العبد له تعالى دليل على ذلك وقد شرب من هذا الحديث أهل التصوف معنى لطيفا فقالوا اذا اشتد القرب منه تعالى صح اطلاق وصفه تعالى للعبد فيقال أنا الرب الخ مع التأويل ولذا لما كان يحتون لبنى مرض يستغرق فى الحلم يستطع أن يكلم أحدا فاذا أرادوا كلامه قالوا له أتحب لبنى ليعيش عند سماع اسمها فيقول لا أحب ان المحبة سبب للوصلة وقد حصلت فاى حاجة للسبب فاتاهى وهى أمارة لكن لما كان نحو قولهم أنا الرب موهما اعترض عليهم أهل الشرع فمن اعترض لحظ نفسه طرد ومن اعترض لحفظ الشريعة لا بأس عليه كما وقع لبعضهم أنه قال فلان امام العارفين فذكره كلامه فقال ان كان كذلك فهو زنديق فقيل له كيف تقول زنديق مع قولك انه امام العارفين فقال فرقى زنديق لاجل كف العامة عن كلامه لئلا يضلوا قال المناوى أضاف المرض اليه والمراد العبد تشريفا لها تهى (قوله فلم تعدنى) من عاد يعود عيادة فالمريض معود وأما أعاد بعيادة عادة فهو معاد فعادة أخرى تقال فى اعادة الجدار ونحوه فالمعنى مختلف (قوله ان عبدى فلانا الخ) هذا التأويل مذهب الخلف

ومذهب السلف يعتقد ذلك مع التنزيه عما لا يليق وبعضهم قال الاولى في حق العامة التأويل وفي حق غيرهم مذهب السلف وهذا أي التفصيل مذهب ثالث في المسئلة لكنه غير مشهور عندهم (قوله لو جدت ذلك عندي) لم يقل لو جدتني عنده كالذي قبله اشارة الى أن عبادة المريض أفضل من ذلك (قوله لاهم الخ) ان كان المراد بالهم حقيقته فهو محال وان كان المراد الارادة فلا يصح لان الارادة لا يمكن صرف ما تعلقت به فيؤول بمعنى لا تقربه وقوع ذلك فاذا نظرت الخ ويقال هم بهم بالكسر وبهم بالضم وان كان اختيار الفتح على الضم (قوله الحكيم) أي الحاكم بالقضاء وغيره كالواعظ وكتب الشيخ عبد البر على قوله الحكيم أي الذي يتكلم بالحكمة والموعظة انتهى بحروفه (قوله أقبل) أي أتيب أي فلا أتيب على كل كلامه بل على الذي (٣٩٧) فيه مصلحة شرعية ولكن أتيبه على همه في الخير وانما أطلق الاثابة في الهم وفصل في الكلام حيث قال لا أثيبه على كل كلام بخلاف الهم فقال ولكن أقبل على همه مع أن الهم كالكلام في العقاب على كل ان كانا في الشر والاثابة على كل ان كانا في الخير نظر الغالب من أن الكلام يشمل غالبا على الملفظ المحرم كالكذب والطاعة كالامر بالمعروف بخلاف الهم فالغالب أنه في الخير فلذا فصل في الكلام دون الهم (قوله فيما يحب الله) فيه التفات والا لقال فيما أحب وهذا التقرير هو الظاهر فليس الا التفات في قوله ورضي فانا في العزيزي من قوله ورضي فيه التفات انتهى فيه نظر فراجع نسخ العزيزي (قوله ورضي) عاطف تفسير (قوله صمته الخ) فيه اشارة الى طلب الصمت الا في الخير (قوله عن المهاجر) هو صاحبي خلافا لبعضهم وعبارة المناوي لم أره في الصحابة في أسد الغابة ولا في التجريد انتهى (قوله للمريض) الذي لم يبلس بمرضه كان قطع رجل نفسه وكذا السفر (قوله وثاقه) بفتح الواو على الافصح كما في قوله تعالى فشدوا الوثاق وبصح

مرض فلم تعده أما علمت انك لو عدته لوجدتني عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يارب وكيف أطعمك وأنت رب العالمين فقال أما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت انك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يارب وكيف أسقيك وأنت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي﴾ قال العلقمي قال النووي وقال العلماء أضاف المرض سبحانه اليه والمراد العبد تشريفا للعبد وتقريبا قالوا ومعنى وجدتني عنده أي وجدت ثوابي وكرامتي وبدل عليه قوله في تمام الحديث لو أطعمته لوجدت ذلك عندي لو أسقيته لوجدت ذلك عندي أي ثوابه ﴿م عن أبي هريرة﴾ ان الله تعالى يقول لي لاهم بأهل الارض هذا بها ﴿فتح اللام والهمزة وكسر الهاء، وتضم وشدة الميم أي أعزم على ايقاع العذاب بهم وهذا بالنصب على التمييز ﴿فاذا نظرت الى عمار بيوتي﴾ أي عمار المساجد بأنواع العبادة من صلاة وذكر ونحو ذلك ﴿والمتحابين في﴾ أي لاجلي لا لغرض سوى ذلك ﴿والمستغفرين بالاسحار﴾ أي الطالبين من الله المغفرة في الاسحار ﴿صرفت عذابي عنهم﴾ أي عن أهل الارض اكراما لمن ذكر وفيه فضل الاستغفار بالاسحار على الاستغفار في غيره والسحر بحرك قبل الفجر ﴿هب عن أنس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يقول اني لست على كل كلام الحكيم أقبل﴾ الحكيم بمعنى الحاكم وهو القاضي والحكيم فعيل بمعنى فاعل وقيل الحكيم ذو الحكمة ﴿ولكن أقبل على همه وهواه فان كان همه وهواه فيما يحب الله ورضي﴾ فيه التفات ﴿جعلت صمته﴾ أي سكوته ﴿حمدا لله وتهارا وان لم يتكلم﴾ قال المناوي فيه رمز الى علو مقام الفكر ومن ثم قال الفضيل انه مع العبادة وأعظمها ﴿ابن النجار عن المهاجر بن حبيب﴾ ان الله تعالى يكتب للمريض أفضل ما كان يعمل في صحته مادام في وثاقه﴾ أي مرضه قال المناوي والمراد مرض ليس أصله معصية ﴿والمسافر﴾ أي ويكتب للمسافر ﴿أفضل ما كان يعمل في حضره﴾ أي اذا شغله السفر عن ذلك العمل والمراد السفر الذي ليس بمعصية ﴿طب عن أبي موسى﴾ الاشعري ﴿ان الله تعالى يكره فوق سمائه﴾ قال المناوي خص الفوقية اتباعا الى أن كراهة ذلك شائعة متعارفة بين الملا الاعلى ﴿ان يحظأ أبو بكر الصديق﴾ أي يكره أن ينسب اليه الخطأ ﴿في الارض﴾ لكمال صديقيته واخلاص سريرته ﴿الحرث طب وابن شاهين في السنة عن معاذ﴾ واسناده ضعيف ﴿ان الله تعالى يكره من الرجال الرفيع الصوت﴾ أي شديده ﴿ويحب الخفيض من الصوت﴾ قال تعالى واغضض من صوتك الآية ﴿هب عن أبي أمامة﴾ ﴿ان الله تعالى يلوم على البخر﴾

كسرها (قوله فوق سمائه) أي كراهة كائنة فوق السماء أي شائعة بين الملا الاعلى فالفوقية للكراهة لا أن التقدير حال كون الله تعالى فوق السماء حتى يحتاج للتأويل بالقهر والغلبة (قوله أن يخطأ) أي ينسب اليه الخطأ لانه خص بمزيد وفور العقل وخلوص الطيبة ﴿وقد أعلن بنصر النبي صلى الله عليه وسلم بعد موت عمه أبي طالب فلما عزم الكفار على قتله حينئذ لكونه كان ناصحهم وقد مدح الله تعالى مؤمن آل فرعون مع انه لم يظهر النصر فهذا أولى بالمدح لكونه أظهر النصر والمعاونة والذي نرجح عند المناوي في الكبير أن هذا الحديث موضوع (قوله يلوم على البخر الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين تخاصم عنده شخصان وحكم لاحدهما وذهب المحكوم عليه وهو يقول حسبي الله ونعم الوكيل يعرض بأنه ظالم وأن لحقه فذكره صلى الله عليه وسلم

فعل ما أراد والمراد بالعلم عليه من حيث تقصيره الموقع له فيه بترك أسباب ما يقتضي الفعل والكيس هنا بمعنى التيقظ في الامر ويفسر العجز تارة بالاسباب التي تقتضيه كان يحمل دابته فوق ما تطيق أو يشرع في عمل لا يطيق الدوام عليه وحينئذ يفسر الكيس بالتوسط في الامر بحيث يدوم عليه لكن سبب الحديث يقتضي أن المراد هنا الاول (قوله جهل) أي بترك النداء المذكور حتى بأتي ثلث الليل على أصح الروايات فيقول حينئذ وخص ثلث الليل لانه وقت التعرض لنفحات الرحمة فمن يتفطن حينئذ أفيض عليه الرحمات ومن لم يتيقظ الا بعد الفجر الهم الله تعالى بعض رجال الغيب أن يحفظه بعض الرحمات ليفيضها عليه بعد تيقظه أمامن استمر في غفلته ولم يتنبه بعد الفجر أيضا فلا يفاض عليه الا ما يتعلق بمعاشه (قوله ينزل ليلة النصف الخ) الفرق بين هذا النزول والنزول الذي قبله ان هذا من أول الليل وان غفر الذنوب فيه والرحمات أكثر من ذلك كما يعلم من قوله صلى الله عليه وسلم فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب (قوله مسجد مكة) يحتمل أن هذا البيان من الراوي فيكون مدرجا ويحتمل أنه منه صلى الله عليه وسلم فيكون مرفوعا والمراد بالمسجد الكعبة بدليل رواية على أهل هذا البيت فانه يطلق عليها المسجد تغوفل وجهلك شطر المسجد الحرام (قوله ستين الطائفين) جمعهم بين عبادتين الطواف والنظر للبيت وكذا المصلي لان الغالب أن من صلى الى جهة نظر اليها

أي التقصير والتهاون في الامور وقال العلقمي قال ابن رسلان العجز في الاصل عدم القدرة على الشئ فليس للعبد تأثير في القدرة بل القدرة في الحقيقة لله تعالى والعجز عند المتكلمين صفة وجودية مضادة للعاجز ضاد القدرة والتقابل بينهما تقابل الضدين ومع هذا فالله تعالى يلوم على العجز وهو عدم الداعية الجازمة التي يسمى بها مكتسبا ان كانت القدرة لله تعالى (ولكن عليك بالكيس) بفتح فسكون التيقظ في الامر واتيانه من حيث يرجى حصوله (فاذا غلبك أمر) أي بعد الاحتياط ولم تجد الى الدفع سبيلا (فقل حسبي الله ونعم الوكيل) أي لعدلك حينئذ وحاصله لا تكن عاجزا وتقول حسبي الله بل كن يقظا حازما فاذا غلبك أمر فقل ذلك وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المقضي عليه لما أدبر حسبي الله ونعم الوكيل فسر بضما بأنه مظلوم فذكره أي أنت مقصر بترك الاشهاد والاحتياط (د عن عوف بن مالك) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الله تعالى يمهل حتى اذا كان ثلث الليل الآخر) برفع الآخر لانه صفة ثلث واختلفت الروايات في تعيين الوقت وقد انحصرت في ستة أشياء هذه ثانيها اذا مضى الثلث الاول ثالثها الثلث الاول أو النصف رابعها النصف خامسها النصف أو الثلث الاخير وسادسها الاطلاق ورجع بين الروايات بان ذلك يقع بحسب اختلاف الاحوال لتكون أوقات الليل تختلف في الزمان وفي الآفاق باختلاف تقدم دخول الليل عند قوم وتأخره عند قوم ويحتمل أن يكون النزول في وقت والقول في وقت (تنزل الى السماء الدنيا) أي القرب وقد اختلف في معنى النزول فمنهم من أجراه على ما ورد مؤمنا به على طريق الاجمال منزها عن الكيفية والتشبيه وهم جمهور السلف وهذا معنى التفويض وهو أسلم وقال بعضهم النزول راجع الى أفعاله لا الى ذاته بل ذلك عبارة عن ملكه الذي ينزل بأمره ونهيه والنزول كما يكون في الاجسام يكون في المعاني فالمعنى ينزل أمره أو الملك بأمره أو هو استعارة بمعنى التلطف بالداعين والاجابة لهم (فنادي هل من مستغفر) أي طالب للغفران مني فأغفر له (هل من تائب) أي نادم على ما صدر منه من الذنوب عازم على عدم العود فأتوب عليه (هل من سائل) فيعطى ما سأل (هل من داع) فأستجيب له (حتى ينفجر الفجر) قال المناوي وخص ما بعد الثلث أو النصف من الليل لانه وقت التعرض لنفحات الرحمة وزمن عبادة المخلصين اه وفي الحديث ان الدعاء آخر الليل أفضل وكذا الاستغفار وبشهد له قوله تعالى والمستغفرين بالاسحار وأن الدعاء في ذلك الوقت مجاب ولا يعترض بتخلفه عن بعض الداعين لان سبب التخلف وقوع الخلل في شرط من شروط الدعاء كالاحتراز في المطعم والمشرب والملبس أو لاستعجال الداعي أو بكون الدعاء باثم أو قطيعة رحم أو لتحصل الاجابة ويتأخر حصول المطلوب لمصلحة للعبد أو لامر يريده الله تعالى (حم م عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة معا ۞ ان الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان) أي ينزل أمره أو رحمته (الى السماء الدنيا) قال المناوي أي بتنقل من مقتضى صفات الجلال المقتضية للقهر والانتقام من المعصاة الى مقتضى صفات الاكرام المقتضية للرأفة والرحمة وقبول المعذرة والتلطف والتعطف (فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب) قبيلة معروفة خصهم لانه ليس في العرب أكثر غنما منهم قال المناوي والمراد غفران الصغائر قال الترمذي لا يعرف الامن حديث الحجاج بن أرطاة وسمعت محمدا يعني البخاري يضعف هذا الحديث (حم ت ه عن عائشة ۞ انه تعالى ينزل) بضم أوله (على أهل هذا المسجد مسجد مكة) بالجر عطف بيان (في كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة ستين للطائفين) بالكعبة (وأربعين للمصلين) بالمسجد الحرام

(وعشرين للناظرين) الى الكعبة (طب والحاكم في الكنى وابن عساكر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى ينزل الى المؤنة على قدر المؤنة) أي بعين الانسان على قدر ما يحتاج اليه من المؤنة بحسب حاله وما يناسبه ﴿وينزل الصبر على قدر البلاء﴾ فمن عظمت مصيبته أفيض عليه الصبر بقدرها والا لهلك هلعا (عد وابن لال في المكارم عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم) أي لان الحلف بشئ يقتضي تعظيمه والعظمة انما هي لله وحده قال المناوي وهذا الحديث قد اختصره المؤلف لفظ ورواية الشيخين من حديث ابن عمر ألا ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت اه والمشهور عند الشافعية والمالكية أن الحلف بغير الله تعالى كالنبي والكعبة وجبريل مكروه كراهة تنزيه والمشهور عند الحنابلة التحريم قال العلقمي فان اعتقد في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله كفر وعليه يحمل خبر الحاكم من حلف بغير الله كفر وهذا اذا لم يسبق اليه لسانه أما اذا سبق اليه لسانه بلا قصد فلا كراهة بل هو من لغو اليمين فان قال ان فعلت كذا فانا يهودي أو بري من الله أو من رسوله أو من دين الاسلام أو من الكعبة أو أنا مستحل الخمر أو المسئلة أو برئ منها فليس بيمين لعرائه عن ذكر اسم الله أو صفته ثم ان قصد به تبعيد نفسه عن ذلك أو أطلق لم يكفر لكنه ارتكب محرما أو قصد الرضا بذلك ان فعله كفر في الحال فان لم يكفر استحب له أن يأتي بالشهادتين وأن يستغفر الله تعالى ويتحب لكل من تكلم بكلام قبيح أن يستغفر الله تعالى ويحب التوبة من كل كلام محرم وسببه كما في البخاري عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بأبيه فقال ألا ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت وفي رواية له أيضا ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذاكرا ولا آثرا وقوله ذاكرا أي عامدا ولا آثرا أي حاكيا عن الغير أي ملاحقت بها ولا حكيت ذلك عن غيري كقوله ان فلانا قال وحق أبي مثلا (حم ق ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(ان الله تعالى يوصيكم بامهاتكم) من النسب (ثلاثا) أي كرره ثلاثا للمزيد التأكيد ﴿(ان الله تعالى يوصيكم بآبائكم مرتين) أي كرره مرتين اشارة الى تأكده وأنه دون حق الام وسبب تقديم الام في المرتين تعبها عليه وشفقتها وخدمتها وحصول المشاق من حمله ثم وضعه ثم ارضاعه ثم تربيته وخدمته ومعالجة أوساخه وغير ذلك (ان الله تعالى يوصيكم بالاقرب فالاقرب) من النسب فالاخ مرة واحدة اشارة الى أنه دون ما قبله فيقدم في البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاحفاد ثم الاخوة ثم الاخوات ثم سائر المحارم كالاعمام والاعمات والخالات وقال بعض العلماء من وقر أباه طال عمره ومن وقر أمه رأى مايسره ﴿خد عليه طب لـ عن المقدام﴾ بن معدي كرب باسناد حسن ﴿(ان الله تعالى يوصيكم بالنساء خيرا) بان تحسنوا معاشرتهن وتوفوهن ما يجب لهن ﴿فانهن أمهاتكم وبناتكم وخالاتكم) يحتمل أن المراد أنهن مثلهن في الشفقة وغيرها (ان الرجل من أهل الكتاب يتزوج المرأة وما تعلق بداها الخيط) بفتح المثناة الفوقية وضم اللام أي لا يكون في يدها شئ من الدنيا حتى انها قد جدا كالخيط والمراد أنها في غاية الفقر (فما يرغب واحد منهما عن صاحبه) أي حتى يحرما كما في رواية يعني أن أهل الكتاب يتزوج أحدهم المرأة الفقيرة جدا فيصبر عليها ولا يفارقها الا بالموت فانه اذا فارقها لتذبذ الاعسر كان كانت سيئة الخلق فلا تذكره مفارقتها حينئذ (طب عن المقدام) بن معدي كرب ورجاله ثقات (ان

(قوله ينزل المعونة الخ) ولذا لما شكا بعض التلامذة لشيخه ضيق العيش أمره بالزواج فتعجب لكونه لا يقدر على مؤنة نفسه لكنه امتثل ثم شكاله بعد ذلك فأمره بالسكنى في بيت ثم باتخاذ دابة ثم باتخاذ خادم فوسع الله عليه بعد ذلك فالشيخ أخذ ذلك من هذا الحديث (قوله على قدر المؤنة) أي واجبة أو مندوبة (قوله ابن لال) بوزن عال (قوله أن تحلفوا بآبائكم) فالملبا لغة أن سيدنا عمر يحلف بأبيه فلما بلغه الحديث قال والله الذي لا إله الا هو ما حلفت بذلك من حينئذ لا ناسيا ولا حاكيا أي لم يقل فلان يقول وأبي فالحلف باسم الخلوق مكروه ولو وابا نحو سر الوالي الفلاني بل نقل عن الحنابلة تحريم ذلك ويقع كثيرا أن الشخص يقول ان فعلت كذا فانا يهودي أو بري من الله أو من رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قصد الرضا بذلك اذا فعل كفر وان قصد التباعد عن الفعل كالتباعد من اليهود مثلا لم يكفر لكنه يحرم ويجب التوبة منه (قوله ثلاثا) أي قال الله ذلك ثلاثا (قوله بالاقرب فالاقرب) يعلم منه أنه قال ذلك مرة فقط ومحل الترتيب اذا لم يكن عنده ما يفي بالجميع فيقدم الام ثم الاب ثم الاقرب فالاقرب على الترتيب المذكور في الفروع والا فينفق على الجميع (قوله وما تعلق بداها الخيط) كناية عن الفقر أي أهل الكتاب يتزوجون المرأة الفقيرة ومع ذلك لا يفارقونها بل يبرونها ويحسنون معها المعروف فأنتم أولى بذلك وقوله أمهاتكم أي

كأمهاتكم وكذا ما بعده أي ينبغي لكم أن تكرموهن كاكرام أمهاتكم الخ وقد ذكر الامهات لمقابلتهن على الخالات

(قوله من الشياطين) لما كانت تنفر كالشياطين ولم تهبها وجعلت كأنها خلقت منها ولذا كرهت الصلاة في مواضعها (قوله لتعيج) من باب ضرب فأصله تعيج بعجيج (قوله رياء) ولذا دخل قميص لابس صوف على الحسن البصري فوجده لا يساحله فجعل يلتمسها بيده فعرف أنه معترض عليه فقال له ان لباسكم لباس أهل النار ولباسنا لباس أهل الجنة أي لان الغالب على لبس الصوف الرياء والغالب على لبس الثياب الجميلة الشكر وقد لبس صلى الله عليه وسلم حلة قيمتها نيف وعشرون ناقة وقيل نيف وثلاثون ولبس أيضا الخشن من الثياب ليجمع بين المرتبتين قلة العيش مع الصبر والغنى مع الشكر (قوله أيضا رياء) أي أيها الناس أنهم من الصوفية الصلاء الزهاد ليعتقدوا ويعطوا وأما هم منهم وفيهم قال المعري

أرى حبل التصوف شر حبل
فقل لهم وأهون بالحلول

أقال الله حين عبدتموه
كلوا أكل البهائم وارقصوا لي

وقال آخر

قد لبسوا الصوف لترك الصفا
مشايخ العصر بشر الصبر
بالرقص والشاهد من شأنهم
شر طويل تحت ذيل قصير

انتهى مناوي (قوله للنادي) بلسان الحال نظر الظاهر من عدم وجود آلة النطق لها أو بلسان المقال وان لم يسمعه كل أحد بل أهل الكشف وهذا نداء توبيخ وتعنيف على حد قول السيد لعبده اذا فعل ذنبا افعل ما بدا لك فسترى عاقبة ذلك فعلم بذلك انه نداء لذوي الشهوات لا لغير الانبياء (قوله لهو مكم وجلودكم) خصهما لكونهما يسرع فناؤهما والا فهي تأكل جميع أجزائه من لحم وعظم ما عدا عجب الذنب (قوله ان الاسلام) أي أهله بدوا غريبا أي ظهر حال كونه غريبا أو الاقنين ظهر ظهورا غريب فهو حال أو نائب عن المفعول المطلق (قوله جذعا) أي ان أهل الاسلام ظهروا في ضعف قوة كالجذع ثم ازدادوا قوة كالثني الخ (قوله ثم ربا عيا) بالتضعيف وكذا اسد يسيا (قوله تليف) ظائفة معنوية أي خال عن العقائد الرديئة فبنبغي لكم أن تتلطفوا حسا ومعنى (قوله ترفع الخ) أي رفعا اجماليا وكل يوم وليلة ترفع رفعا تفصيليا وكل سنة ليلة نصف شعبان ترفع رفعا اجماليا

الابل خلقت من الشياطين) يعني خلقت من طباع الشياطين (وان وراكل بعير شيطانا) يعني اذا نفرا البعير كان نفاره من شيطان يعدو خلفه فينفره فاذا أردتم ركوبها فسموا الله فان التسمية تطرد ذلك الشيطان (من عن خالدين معدان) بفتح الميم وسكون العين المهملة (مرسلا) ان الارض تعج) بعين مهملة وجيم يقال عج يعج كضرب يضرب أي ترفع صوتها (الى الله تعالى) تشكو (من الذين يلبسون الصوف) بضم الموحدة (رياء) أي ايهاما للناس أنهم من الصوفية الصلحاء الزهاد ليعتقدوا ويعطوا (قر عن ابن عباس) واسناده ضعيف (ان الارض لتنادي كل يوم) أي من على ظهرها من الآدميين نداء متضمنا متوعدا (سبعين مرة) يعني نداء كثيرا بلسان الحال أو المقال الذي خلق النطق في الانسان قادرا على خلقه في غيره (يابني آدم كلوا ما شئتم) أكله من الاطعمة اللذيذة (واشربتم) أي منها وهذا أمر وارد على مناهج التهكم بدليل (فوالله لا تكلون طعمكم وجلودكم) أي اذا صرتم في بطني أغنيتم أو محقتها كما يفنى الحيوان ما يأكله والنداء لمن أكل منها بشهوة ونهمة وهذا خصوص خص منه من لا تأكل الارض جسده كالانبياء والعلماء العاملين والاولياء والمؤذن المحتسب والشهيد (الحكيم عن ثوبان) مولى المصطفى (ان الاسلام بدا) روي بالهمز وروي بدونه أي ظهر (غريبا) أي في قلة من الناس ثم انتشر يعني كان الاسلام في أوله كالغريب الوحيد الذي لا أهل له لقلة المسلمين يومئذ وقلة من يعمل بالاسلام (وسيعود غريبا كما بدا) أي وسيطرقه الفساد والاختلال لفساد الناس وظهور الفتن وعدم القيام بواجبات الايمان كالصلاة حتى لا يبقى الا في قلة من الناس أيضا كما بدا (فطوبى) أي فرحة وقرة عين أو سرور وغبطة أو الجنة أو شجرة فيها (للغرباء) فسرهم صلى الله عليه وسلم في رواية بأنهم الذين يصلحون ما أفسد الناس بعده من سنته أي الذين يعتنون باصلاح ما أفسد الناس من السنة يصيرون فيهم كالغرباء (م ه عن أبي هريرة ت ه عن ابن مسعود ه عن أنس طب عن سلمان وسهل بن سعد وابن عباس) ان الاسلام بدا جذعا) يجيء رذال مهجة أي شابا قويا والفتى من الابل ما دخل في الخامسة (ثم ثنيا) الثني من الابل ما دخل في السادسة (ثم رباعيا) بخفة المثناة التحتية ما دخل في السابعة (ثم سديسا) هو ما دخل في الثامنة (ثم بازلا) هو ما دخل في التاسعة وحين يطلع نابه وتكمل قوته قال عمر رضي الله تعالى عنه وما بعد البزول الا النقصان أي فالاسلام استكمل قوته وسيأخذ في النقصان (حم عن رجل) قال المناوي وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات (ان الاسلام نظيف فتنظفوا) قال العلقمي المراد تطهروا باطنكم وظواهركم والنظافة في الباطن كناية عن خلوص العقيدة ونفي الشرك ومجانبة الاهواء ثم نظافة القلب عن الغل والحقد والحسد أمثالها ثم نظافة الطعم والملبس عن الحرام والشبه ونظافة الظاهر عن ملابسة القاذورات (فانه لا يدخل الجنة الا نظيف) أي طاهر الظاهر والباطن فمن أتى يوم القيامة وهو متلطخ بشئ من هذه القاذورات طهر بالنار ليصلح لجوار الغفار في دار الابرار وقد تدركه العناية الالهية فيعفى عنه (خط عن عائشة) ان الاعمال ترفع يوم

وتعد ذلك الرفع لاجل أن يراهي الله الملائكة بعبده الصالح لينزجر العاصي (قوله الامام) أي السلطان ومثله نوابه (قوله ترك على عينه) أي اشارة الى أنه من أهل اليمن والبركة والمنح (قوله على يساره) أي فيكون مستدبر القبلة أي اشارة الى أنه من أهل العذاب لان اليسار فيها شؤم لكونها معدة للقذر (قوله ان الامير) أي من له امارة وقول على الناس (قوله أشد هم) لانه اذا تجسس عليهم لسوء الظن بهم رجا علمهم على ارتكاب ما أتهمهم به بفضاله وعناده وانما قيل لابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان فلانا تقطر لحيته الخمر فقال انا نهينا عن التجسس على الناس ومحل ذلك ان لم يخبر بأن (٤٠١) الموضع المخالف فيه منكر ويقوى ظنه بذلك والا ذهب اليه ليزيل المنكر لوجوده لا أنه يترك ذلك بالمرة (قوله عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرا قال المناوي الجهني الحمصي ثقة جليل أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلق ورورى عن أبي بكر وعمر ولا يسه صحبة قال في التقريب كأنه مات قبل الاذى عهد عمر انتهى (قوله لينقلن) من باب ضرب أي يبلى أي ينقص شيأ فشيأ في جوف أي قلب أحدكم وفي المصباح خلق الثوب بالضم اذا بلى فهو خلق بفتحتين وأخلق الثوب بالالف لغة انتهى وفي القاموس خلق ككرم ونصر وسمع انتهى (قوله ان يجدد الايمان) ولذا كان الصديق رضي الله تعالى عنه كلما تكلم بكلمة قال لا اله الا الله تجديدا لايمانه كما هو المناسب لمقامه ووقع لبعض العارفين أنه لبس عمة نصراني وأمر الاولاد أن تقول انه أسلم انه أسلم فصاروا يقولون ذلك وهو ينطق بالشهادتين فقيل له لم ذلك فقال قد أمرت خاصيا تنا وجددنا ايمانها فهل حصل بذلك ضرر (قوله ليأرز) بضم الراء وكسرها أي لينضم الى المدينة وذلك لان الهجرة اليها في زمنه صلى الله عليه وسلم لاجل اكتساب الاثنين والخمسين) أي الاعمال القولية والفعلية ترفع الى الله تعالى فيهما (فاحب ان يرفع عملي وأنا صائم) قال المناوي وفي رواية وأنا في عبادة ربي وهذا غير العرض اليومي وهذا لعامي فاليومي اجمالا ولعامة تفصيلا أو عكسه (الشيرازي في الالقاب عن أبي هريرة هب عن اسامة بن زيد ﴿ان الامام العادل﴾ بين رعيته بأن لا يجور في حكمه ولا يظلم ﴿اذا وضع في قبره﴾ أي على شقه الايمن (ترك على يمينه) أي ثم تحوله عنه الملائكة (فاذا كان جائرا نقل من يمينه) وأضجع (على يساره) لان اليمين يمن وبركة فهو لا يرار والشمال للفجار (ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا) أي قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ﴿ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم﴾ قال العلقمي قال في النهاية أي اذا اتهمهم وجاهرهم بسوء الظن فيهم أفسدهم ذلك الى ارتكاب ما ظن بهم فيفسدوا اه قال المناوي ومقصود الحديث حث الامام على التغافل وعدم تتبع العورات (د ك عن جبير ابن نفير) بنون وفاء مصغرا (وكثير ابن مرة والمقدام وأبي امامة ﴿ان الايمان ليخلق في جوف أحدكم كما يخلق الثوب﴾ بضم اللام الاولى وكسر الثانية وفتح المثناة التحتية أي يبكاد أن يبلى وصفه بذلك على طريق الاستعارة (فاسألوا الله تعالى ان يجدد الايمان في قلوبكم) فيه ان الايمان يزيد وينقص (طب عن ابن عمر) هو ابن الخطاب باسناد حسن (ك عن ابن عمرو) بن العاص باسناد وان ثقات هذا ما في النسخة التي شرح عليها المناوي وفي كثير من النسخ طب ك عن ابن عمرو ﴿ان الايمان ليأرز﴾ بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء مهملة فزاي لينضم (الى المدينة) النبوية يعني مجتمع أهل الايمان فيها وينضمون اليها (كما تأرز الحية الى جحرها) بضم الجيم أي كما تنضم وتنحيز اليه اذا انتشرت في طلب المعاش ثم رجعت فكذا الايمان قال المناوي شبه انضمامهم اليها بانضمام الحية لان حرتها أشق لمشيها على بطنها والهجرة اليها كانت مشقة وقال العلقمي بعد كلام قدمه فكل مؤمن له من نفسه سائق الى المدينة نجبته في النبي صلى الله عليه وسلم فيشمل ذلك جميع الازمنة لانه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لقلته منه وفي زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهديهم ومن بعد ذلك لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم والصلاة في مسجده والتبرك بمشاهدة آثاره وآثار الصحابة وقال الداودي كان هذا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم والقرن الذي كان فيهم والذين يلونهم والذين يلونهم خاصة وقال القرطبي فيه تنبيه على صحة مذهب أهل المدينة وسلامتهم من البدع وأن علمهم حجة كما رآه مالك وهذا ان سلم اختص بعصر النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وأما بعد ظهور الفتن وانتشار الصحابة في البلاد ولا سيما في آواخر المائة الثانية وهلم جرا فهو بالمشاهدة بخلاف ذلك (حم ق ٥ عن أبي هريرة ﴿ان البركة تنزل في وسط الطعام﴾ قال المناوي بسكون السين أي الامداد

العصبة والمعارف والانوار وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم في زمن الصحابة لاجل أخذ العلم عنهم وبعدهم لاجل زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وعبارة العزيزي ليأرز بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء مهملة فزاي لينضم انتهت وقال في القاموس أرز يأرز مثلثة الراء أوزوا انقبض وتجمع قال العلقمي والكسر أرجح (قوله كما تأرز الحية) أشار بهذا التشبيه الى أنه ينبغي لمن قصد المدينة أن يكون على حالة مستقيمة من الاخلاص عن الرياء ونحوه كأن الحية تمشي مستقيمة واشارة أيضا الى أنه يطلب قصد المدينة ولو حصلت مشقة كأن الحية تحصل لها مشقة بمشيها لانها تمشي على بطنها

(قوله ولا تأكلوا من وسطه) أي بكره ذلك تنزيها الى أحسن الطعام ما في الوسط فلو ابتدأ به بملكان ما في حافة الاناء معوذا فلا تزال البركة أي المواد الذي جعله الله تعالى فيه وأيضا (٤٠٣) من ابتدأ بأعلى الوسط بعد مبتدلا والمراد في الابتداء أما اذا أكلوا ما في الحوافي فلهم ان يأكلوا ما في الوسط حينئذ والامر في قوله فكلوا من حافاته لا يقتضي أن الشخص يأكل من حافاته ويقتضي أن الشخص يأكل من سائر الحوافي مع أن السنة أن يأكل مما يليه فقط وأجيب بأنه محمول على ما لو كان الآكلون جماعة أي كل يأكل من حافة ما يليه وقيد الشارح وسط الطعام بسكون السين لانه الرواية ويجوز الفتح لكنه غير أفصح اذ لا يصلح هنا أن يقال بين الطعام بخلاف جلست وسط الدار فالافصح الفتح اذ يصلح جلست بين الدار (قوله البيت) أي المكان من حجر أو غيره وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قدم من السفر وأراد دخول بيت السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها فرأى غرقئة بضم الراء فطاء مع تثليث الثون هي الوسادة التي يتكأ عليها والجمع غمارق وكان فيها صورة حيوان فامتنع من الدخول فقالت له ان كنت فعلت ذنبا فقد تبت فقال ما هذه الغرقئة فقالت جعلتها لتتكئ عليها فقد كان المصورون يعطبون يوم القيامة ويقال لهم أحيوا ما خلقتم وقال ان البيت فذكره والغرقئة بفتح النون وسكون الميم وضم الراء بعدها فاف كذا ضبطها القراء وغيره وضبطها ابن السكيت بضم النون أيضا وكسرها وكسر الراء وقيل في النون الحركات الثلاث والراء مضمومة بوزن والجمع غمارق وهي الوسائد التي يصف بعضها الى بعض وقيل الغرفة الوسادة التي يجلس عليها (مالك) في الموطأ (ان عن عائشة ان البيت الذي يذكر الله فيه) قال المناوي بأي نوع من أنواع الذكر (بيض) حقيقة لا مجازا خلافا لمن وهم (لاهل السماء) أي الملائكة (كما تضيء النجوم لاهل الارض) من الآدميين وغيرهم من سكانها (أبو نعيم في المعرفة عن سابط ان الحامة في الرأس دواء من كل داء) بتنوين داء كما هو ظاهر كلام المناوي فانه قال وأبدل منه قوله (الجنون والجذام) بضم الجيم داء معروف (والعشا) بفتح العين والقصر ضعف البصر أو عدم الابصار ليلا (والبرص) وهو داء يغير اللون المشرة ويذهب دمويتها (والصداع) بضم الصاد المهملة وجمع الرأس (طب عن أم سلمة) أم المؤمنين ان الحياء والايمان قرنا جميعا) قال المناوي أي جمعهما الله ولازم بينهما فيشملهما وجد أحدهما وجد الآخر اه ولعل المراد أنه لو وجد الكامل من كل منهما وجد الآخر (فاذا رفع أحدهما رفع الآخر) قال المناوي لتلازمهما في ذلك لان المكلف اذا لم يستح من الله لا يحفظ الرأس وما وعى ولا البطن وما حوى ولا يذكر الموت والبلى كما في الحديث المار

من الله تعالى ينزل في وسطه (فكلوا من حافاته) أي من جوانبه وأطرافه (ولا تأكلوا من وسطه) في ابتداء الاكل أي يكره ذلك تنزيها لكونه محل تنزلات الرحمة والامر فيه للندب والخطاب للجماعة أما المنفرد فيأكل من الحافة التي تليه وعليه تنزل رواية حافته بالافراد (ت ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح (ان البيت) أي المكان الذي يستقر فيه سواء كان بناء أو خيمة أو غير ذلك (الذي فيه الصور) أي ذوات الارواح مالم تمتهن أو يقطع رأسها قال المقلسي قال ابن العربي حاصل ما في اتخاذ الصور انه ان كانت ذوات أجسام حرم بالاجماع وان كانت رقما فأربعة أقوال الاول يجوز مطلقا على ظاهر قوله في الحديث الا رقما في ثوب الثاني المنع مطلقا حتى الرقم الثالث ان كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حرم وان قطعت الرأس أو تخرقت الاعضاء جاز قال وهذا هو الاصح الرابع ان كان مما يمتهن جاز وان كان معلقا لم يجز (لا تدخله الملائكة) أي ملائكة الرحمة أما الحفظة فلا يفارقون الشخص في كل حال وبعزم ابن وضاح والخطابي وآخرون قال القرطبي كذا قال بعض علمائنا والظاهر العموم والتخصيص الذال على كون الحفظة لا يمتنعون من الدخول ليس نصا قال في الفتح ويؤيده أن من الجائز أن يطلعهم الله تعالى على عمل العبد ويسمعهم قوله وهو بباب الدار ونحو ذلك ومثل الحفظة ملائكة الموت لا يمتنعون من الدخول وانما لم تدخل الملائكة البيت الذي فيه الصور لان متخذه قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون الصور في بيوتهم ويعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته خيرا له لذلك وسببه كما في البخاري عن عائشة انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخله فعرفت في وجهه الكراهة فقلت يا رسول الله أتوب الى الله والى رسوله ماذا أذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة قلت اشتريتها لك لتقعد عليها وترتسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون فيقال لهم أحيوا ما خلقتم وقال ان البيت فذكره والنمرقة بفتح النون وسكون الميم وضم الراء بعدها فاف كذا ضبطها القراء وغيره وضبطها ابن السكيت بضم النون أيضا وكسرها وكسر الراء وقيل في النون الحركات الثلاث والراء مضمومة بوزن والجمع نمارق وهي الوسائد التي يصف بعضها الى بعض وقيل الغرفة الوسادة التي يجلس عليها (مالك) في الموطأ (ان عن عائشة ان البيت الذي يذكر الله فيه) قال المناوي بأي نوع من أنواع الذكر (بيض) حقيقة لا مجازا خلافا لمن وهم (لاهل السماء) أي الملائكة (كما تضيء النجوم لاهل الارض) من الآدميين وغيرهم من سكانها (أبو نعيم في المعرفة عن سابط ان الحامة في الرأس دواء من كل داء) بتنوين داء كما هو ظاهر كلام المناوي فانه قال وأبدل منه قوله (الجنون والجذام) بضم الجيم داء معروف (والعشا) بفتح العين والقصر ضعف البصر أو عدم الابصار ليلا (والبرص) وهو داء يغير اللون المشرة ويذهب دمويتها (والصداع) بضم الصاد المهملة وجمع الرأس (طب عن أم سلمة) أم المؤمنين ان الحياء والايمان قرنا جميعا) قال المناوي أي جمعهما الله ولازم بينهما فيشملهما وجد أحدهما وجد الآخر اه ولعل المراد أنه لو وجد الكامل من كل منهما وجد الآخر (فاذا رفع أحدهما رفع الآخر) قال المناوي لتلازمهما في ذلك لان المكلف اذا لم يستح من الله لا يحفظ الرأس وما وعى ولا البطن وما حوى ولا يذكر الموت والبلى كما في الحديث المار

اذا كان لعلة فالعبرة باخبار الطبيب العارف من وسط الرأس أو غيره (قوله والعشا) بالهمز بل ضعف البصر هذا هو المراد هنا وان كان أصل العشى هو الذي لا يبصر ليلا

بل ينهملان في المعاصي (لـ هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (ان الحياء والايمان قرنا جميعا) بالتصريك أي مجموعان متلازمان كانهما شدا بحبل قال العلقمي قال في النهاية القرن بالتصريك الحبل الذي يشد به من الحياء والايمان في قرن أي مجموعان في حبل (فاذا سلب أحدهما تبعه الآخر) أي اذا نزع من عبد الحياء تبعه الايمان وعكسه ولعل المراد الكامل كما تقدم (هب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الخصلة الصالحة تكون في الرجل فيصلح الله بها عمله كله) فاذا كان هذا في خصلة واحدة فما بالك بمن جمع خصالا عديدة من الخير (وطهور الرجل) بضم الطاء أي وضوءه وغسله من الجنابة والحيث (الصلاتة) أي لاجلها (يكفرانه بذنوبه) أي الصغائر (وتبقى صلاته نافلة) أي زيادة في الأجر (ع طس هب عن أنس) واسناده حسن ۞ (ان الدال على الخير كفاعله) أي في مطلق حصول الثواب وان اختلف القدر قال المناوي بل قد يكون أجر الدال أعظم ويدخل فيه معلم العلم دخولا أوليا قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن أنس بن مالك قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم رجل يستحمله فلم يجد عنده ما يحمله فدله على آخر فحمله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال ان الدال على الخير كفاعله (ت عن أنس ۞ ان الدنيا ملعونة) أي مطرودة عن الله (ملعون ما فيها) أي مما يشغل عن الله قال العلقمي قال الدميري قال أبو العباس القرطبي لا يفهم من هذا الحديث اباحة لعن الدنيا وسبها مطلقا لما ورد نا من حديث أبي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدنيا فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وانه اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله أعصانا لربه ثم خرجه الشريف أبو القاسم زيد بن عبد الله بن مسعود الهاشمي وهذا يقتضي المنع من سب الدنيا ولعنها ووجه الجمع بينهما أن المباح لعنه من الدنيا ما كان عند الله وشاغلا عنه كما قال بعض السلف كل ما شغلك عن الله من مال وولد فهو عليك مشؤم وهو الذي نبه الله على ذمه بقوله تعالى انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد وأما ما كان من الدنيا يقرب من الله ويعين على عبادة الله فهو المحمود بكل لسان والمحبوب لكل انسان مثل هذا لا يسب بل يرغب فيه ويحب وإليه الاشارة بالاستثناء حيث قال (الا ذكر الله وما والاه وعالما أو متعلما) وهو المصرح به في قوله فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وبهذا يرتفع التعارض بين الحديثين وعالما أو متعلما قال المناوي بنصبهما عطفا على ذكر الله ووقع للترمذي بلا ألف لا لكونهما مرفوعين لان الاستثناء من تام موجب بل لان عادة كثير من المحدثين اسقاط الالف من الخط (ت ه عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب ۞ (ان الدين النصيحة) وهي كلمة جامعة معناها عبارة الخط المنصوح وقيل هي بذل الجهد في اصلاح المنصوح وقيل هي كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير المنصوح أي هي عماد دين الاسلام وقوامه وقد قال العلماء ان هذا الحديث ربع الاسلام أي أحد أحاديث أو بعة يدور عليها وقال النووي بل المدار عليه وحده كما قال العلماء النصيحة (لله) معناها الايمان به ووصفه بما يجب له وتنزيهه عما لا يليق به واتباع طاعته وترك معصيته وموالاة من أطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كفر به والاعتراف بنعمه والشكر عليها والاخلاص في جميع الامور والدعاء الى جميع الاوصاف المذكورة والتلطف بجميع الناس وهذه الاوصاف راجعة الى العبد في نحو نفسه فان الله غني عن نصح الناصح (ولكتابه) أي بالايمان به وبأنه كلامه تعالى وتنزيله لا يشبهه شيء من كلام الخلق ولا يقدر على مثله

(قوله في قرن) أي خيط واحد وربطا فيه لا ينفك أحدهما عن الآخر وهو كناية عن شدة التلازم (قوله فاذا سلب) أي رفع أحدهما لحق والمراد الايمان الكامل والا فقد يكون شخص مؤمنا ولا حياء فيه (قوله قرنا جميعا) هو بمعنى ما قبله وفي بعض النسخ هنا تقديم وتأخير (قوله الصالحة) كالامر بالمعروف (قوله يكفر الله به الخ) ظاهر الحديث ان الغسل المندوب والوضوء المندوب لا يكفران الذنوب وان ترتب عليهما مزيد الثواب (قوله وتبقى صلاته نافلة) جواب سؤال مقدر فكأنه قيل اذا كفرت ذنوبه بما ذكر فما فائدة الصلاة حينئذ (قوله ان الدال الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم جاءه شخص وطلب منه أن يحمله على بعير وغوه فلم يجد عنده فدله صلى الله عليه وسلم على شخص عنده ذلك فلما ذهب اليه وحمله ورجع وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فذكر الحديث أي اني وان لم أفعل لكن لي ثواب مثل من فعل لانى دللت عليه (قوله ان الدنيا) أي الجزء الملعون أو المعنى أهله الذين هم مشغولون به عن الله تعالى فقوله ملعون ما فيها أي الدنيا بمعنى الجوهر عطف العام أي جميع ما فيها من ذي روح وغيره مما يشغل عن الله تعالى قد مع الاستثناء (قوله ان الدين) أي معظم أسباب قوة الدين النصيحة أو انه بولغ فيها لعظم نفعها وجعلت هي هو على حد الحج عرفة (قوله ولكتابه) مفرد مضاف فيعم سائر كتبه تعالى

أحد وتعظيمه وتلاوته حق تلاوته وتحسينها والخشوع عندها واقامة حروفه فى التلاوة والذب عنه عند تأويل المحرفين وطعن الطاعنين وبالتصديق بمعانيه والوقوف مع أحكامه وتفهم علومه والاعتبار بمواعظه والتفكر فى عجائبه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث عن عمومه وخصوصه ونواسخه ومنسوخه ونشر علومه والدعاء اليه والى ماذكرنا من نصيحته ﴿ولرسوله﴾ أى بالايمان بجميع ماجاء به وطاعته فى أمره ونهيه ونصرته حيا وميتا وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه واعظام حقه وتوقيره واحياء طريقته وسنته والتفقه فى التهمة عنها والتفهم فى معانيها والدعاء اليها والتلطف فى تعلمها وتعليمها واجلالها والتأدب عند قراءتها والامساك عن الكلام فيها بغير علم واجلال أهلها لانتسابهم اليها والتخلق باخلاقه والتأدب بآدابه ومحبة أهل بيته وأصحابه ومجانبة من ابتدع فى سنته أو تعرض لاحد من أصحابه ﴿ولائمة المسلمين﴾ أى بمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم وأداء الصدقات لهم وأن يدعى لهم بالصلاح وهذا اعلى أن المراد بالائمة الولاة وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول ماورووه وتقليدهم فى الاحكام واحسان الظن بهم ﴿وعامتهم﴾ أى بارشادهم لمعاملهم فى آخرتهم ودنياهم وكف الاذى عنهم وتعليمهم ماجهلوه وستر عوراتهم وسد خلاتهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق والشفقة عليهم وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم والذب عن أموالهم وأعراضهم وان يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه وحثهم على التخلق بجميع ماذكر من أنواع النصيحة قال ابن بطال فى هذا الحديث ان النصيحة تسمى دينا واسلاما وان الدين يقع على العمل كما يقع على القول قال النووى والنصيحة فرض كفاية يجزى فيه من قام به ويسقط عن الباقين قال وهى لازمة على قدر الطاقة اذا علم الناصح انه يقبل نصحه وبطاع أمره وأمن على نفسه المكروه فان خشى أذى فهو فى سعة الله ﴿ح م د ن عن تميم﴾ بن أوس ﴿الدارى ت ن عن أبى هريرة ح م عن ابن عباس ﷺ ان الدين يسر﴾ أى دين الاسلام ذو يسر أو سمى الدين يسرا مبالغة بالنسبة الى الاديان قبله لان الله تعالى رفع عن هذه الامة الاصر الذى كان على من قبلهم ومن أوضح الامثلة له أن توبتهم كانت بقتل أنفسهم وتوبة هذه الامة بالاقلاع والعزم على عدم العود والندم ﴿ولن يشاد الدين أحد الا غلبه﴾ المشاده المغالبة قال العلقمى والمعنى لا يتعمق أحد فى الاعمال الدينية ويترك الرفق الا عجز وانقطع فيغلب قال ابن المنير فى هذا الحديث علم من أعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا ان كل متنطع فى الدين ينقطع اه قال فى الفتح وليس المراد منع طلب الاكمل فى العبادة فانه من الامور المحمودة بل منع الافراط المؤدى الى الملال والمبالغة فى التطوع المفضى الى ترك الافضل أو اخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلى الليل ويغالب النوم الى أن غلبته عيناه فى آخر الليل فنام عن صلاة الصبح أى عن وقت الفضيلة أو الى أن خرج الوقت المختار أو الى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة وفى حديث محجن بن الادرع عند أحمد انكم لن تنالوا هذا الامر بالمبالغة وخير دينكم أيسره وقد يستفاد من هذا الاشارة الى الاخذ بالرخصة الشرعية فان الاخذ بالعزيمة فى موضع الرخصة تنطع كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضى به استعمال الماء الى حصول الضرر وليس فى الدين على هذه الرواية الا النصب وفى رواية ولن يشاد الدين الا غلبه بادغام الفاعل للعلم به وحكى صاحب المطالع ان أكثر الروايات برفع الدين على أن يشاد مبنى للعالم بسم فاعله وعارضه النووى بان

(قوله ولرسوله) بالايمان بما جاء به واحترام أهل بيته وأصحابه والذب عنهم ولائمة المسلمين بأن يمتثل لامرهم ان كان طاعة وبأمرهم بالمعروف وبنهاهم عن المنكر بلطف لا بعنف اذ الملوك ونحوهم لا يناسبهم الا اللطف (قوله الدارى) نسبة الى الدارين هانئ بطن من لخم كان نصرانيا فوفد على النبى صلى الله عليه وسلم وكان صاحب ليل وقرآن قال أنس اشترى حلة بألف يخرج فيها الى الصلاة مناوى (قوله وان يشاد الخ) بأن يتعمق فى العبادة بكثرة العبادة كان يصوم كل يوم ويقوم جميع الليل فاياه يعجز فيترك جميع ذلك فصبر معرض عن الله بعد الاقبال أو المبالغة فى المجاهرة والصلاة واحراج الحروف من مخارجها

أكثر الروايات بالنصب قال ابن حجر ويجمع بين كلا مهما بالنسبة الى روايات المشارفة والمقاربة اه وقال الطيبي بناء المفاعلة في يشادليس للمغالبة بل للمبالغة نحو طرقت النعل وعلى جانب المكلف ويحتمل أن يكون للمغالبة على سبيل الاستعارة (فسددوا) أي فعليكم السداد وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط قال أهل اللغة السداد التوسط في العمل (وقاربوا) أي ان لم تستطيعوا الاخذ بالاكمل فاعملوا بما يقرب منه (وأبشروا) أي بالثواب على العمل المستمر وان قل والمراد تبشير من يعجز عن العمل بالاكمل فان العجز اذا لم يكن من صنعه لا يستلزم نقص أجره وأبهم المبشر به تعظيما له وتفخيما (واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة) أي استعينوا على مداومة العبادة ببقاعها في الاوقات المنشطة والغدوة بالفتح سير أول النهار وقال الجوهري ما بين صلاة الغداة الى طلوع الشمس والروحة بالفتح السير بعد الزوال والدلجة بضم أوله وفتحه واسكان اللام سير آخر الليل وقيل سير الليل كله ولهذا عبر فيه بالتبعيض ولان عمل الليل أشق من عمل النهار فهذه الاوقات أطيب أوقات المسافر فكأنه صلى الله عليه وسلم خاطب مسافرا الى مقصد فنبهه على أوقات نشاطه لان المسافر اذا سافر الليل والنهار جميعا انقطع وعجز واذا اقتصر السير في هذه الاوقات المنشطة أمكنه المداومة من غير مشقة وحسن هذه الاستعارة أن الدنيا في الحقيقة دار نقلة الى الآخرة ولان هذه الاوقات بخصوصها أروح ما يكون فيها البدن للعبادة قال المناوي والحديث معدود من جوامع الكلم (ع خ ن عن أبي هريرة ﷺ ان الذكرى سبيل الله) أي حال قتال الكفار (يضعف) بشدة العين المهملة (فوق النفقة سبعمائة ضعف) أي أجر ذكر الله في الجهاد يعدل ثواب النفقة فيه ويزيد سبعمائة ضعف والظاهر أن المراد به التكثير لا التحديد (حم طب عن معاذ بن أنس) الجهني ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان (ليعمل عمل أهل الجنة) يعني من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية (فيما يبدو للناس) أي ظهر لهم قال العلقمي قال شيخ شيوخنا هو محمول على المنافق والمرائي (وهو من أهل النار) أي بسبب أمر باطني لا يطلع الناس عليه (وان الرجل) أي الانسان (ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس) أي ظهر لهم (وهو من أهل الجنة) أي لحصول خير خفية تغلب عليه فتوجب حسن الخاتمة وسببه عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال أي رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره ومال الآخرون الى عسكرهم بعد فراغ القتال في ذلك اليوم وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها يضربها بسيفه وشاذة وفاذة بتشديد الجيم أي منفردين الجماعة وهما صفة لمحذوف أي نعمة شاذة ولا فاذة فقال أي بعض القوم ما أجزأ اليوم أحد منا أجزأ فلان أي ما أغنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انه من أهل النار فقال رجل أنا أصاحبه قال فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا أسرع أسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالارض وذبابته بين ثديه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الذي تبعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أنك رسول الله قال وماذاك قال الرجل الذي ذكرت آنفا أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت أنا لكم به فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الارض وذبابته بين ثديه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل فذكره وقد استشكل ماذكر من كون الرجل من أهل النار بأنه لم يتبين منه الا قتل نفسه وهو بذلك عاص لا كافر وأجيب بانه يحتمل

(قوله وأبشروا) قال المناوي بهمزة قطع قال الكرماني وجاء في لغة أبشروا بضم الشين (قوله من الدلجة) أي الظلمة أي شيء من الليل والاولى أن يكون الثلث الاخير وأصل ذلك يقال في السير الحسي يقال للمسافر لا تدم السير بل سر أول النهار واسترح ثم سر في وقت الزوال واسترح ثم سر في الليل شيأ تكن مستريحا وابتلك كذلك فكذلك السير المعنوي الى القرب منه تعالى ينبغي أن يكون على الراحة كالسير الحسي (قوله يضعف الخ) أي لان الذكر يقوى على القتال ويرهب العدو بل ربما كان أقوى من السلاح الحسي وتركه المرة يورث القلب والبدن فتور او المراد التكثير لا خصوص سبعمائة

(قوله بالكلمة من رضوان الخ) فيه حث على أن الشخص لا ينبغي له أن يتكلم بكلمة الا اذا تأمل فيها فربما تكلم كلمة لا تحصل الحاضرين ملائكة من سبب شقاوته ففي الحديث ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يلقى لها بالا فيهوي بها سبعين خريفا في النار (قوله ورضوانه الى يوم القيامة) أي بأن يقبض على الاسلام ولا يعذب في قبره ولا يحاف في حشره والسخط بالعكس انتهى بخط الحاج (قوله من سخط) بضم فسكون وكذا ما بعده (٤٠٦) (قوله ليوضع الطعام الخ) المراد اذا شرع في الاكل واذا فرغ منه فان البسملة انما تسن عند الشروع فيه والحملة انما تسن عند الفراغ منه ولا عبرة بوقت الوضع ولا بوقت الرفع وانما عبر بهما نظرا للغالب من أنه يشرع في الاكل وقت وضع الطعام ويرفع وقت الفراغ منه والمراد بالرجل الشخص والبسملة أول الاكل والحملة آخره من خصوصيات هذه الامة (قوله ليعمر الرزق) أي الحسي والمعنوي كفهم العلوم ولا ينافي الحديث ان كثيرا من أهل المعاصي في سعة من العيش وفي تبحر من العلوم لان المراد أن الذي يحرم ذلك بسبب الذنوب هو الشخص المنظور له بعين الرضا بحيث يكون التقتير عليه هو عين الرحمة به بخلاف المغضوب عليه فلا يقتر عليه بسبب الذنوب بل يوسع له استدراجا وعبارة العلقمي فان قلت يعارض هذا ما سيأتي ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة قلت لا معارضة أما أولا فان الثاني حديث ضعيف ولا يعارض الصحيح وأما ثانيا فان المراد بالرزق هنا ما هو معلوم للملائكة الموكلين بالرزق وهذا هو الذي يحرمه أما الذي في علم الله تعالى فلا يزيد ولا ينقص انتهت (قوله ولا يرد القدر) أي القضاء والمراد بالقضاء ما يشمل القضاء المبرم والمراد برده وقوعه سهولة ولطف وقوله ولا يزيد في العمر الا البر فان النووي اذ علم الله أن زيد اموت سنة كذا استحال أن يموت قبلها أو بعدها فاعلم أن الآجال وان علمها الله تزيد أو تنقص فمعنى تأويل الزيادة بانها بالنسبة الى ملك الموت أو غيره عن وكل بقبض الارواح وآمر بالقبض بعد آجال محدودة عنده تعالى بعد أن يأمر ملك بإثبات في اللوح المحفوظ ينقص شيأ ويزيد على ما سبق في علمه في كل شئ وهو معنى قوله تعالى يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب اه علقمي

أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على كفره في الباطن أو أنه استدل قتل نفسه (في عن سهل بن سعد) الساعدي زاد البخاري أي في روايته على مسلم (وانما الاعمال بخواتيمها) يعني أن العمل السابق غير معتبر وانما المعتبر الذي ختم به (ان الرجل ليعمل الزمن الطويل) أي مدة العمر وهو منصوب على الظرفية (بعمل أهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل أهل النار) أي يعمل عمل أهل النار في آخر عمره فيدخلها (وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار ثم يختم له عمله بعمل أهل الجنة) أي يعمل عمل أهل الجنة في آخر عمره فيدخلها قال المناوي واقتصر على قسمين مع أن الاقسام أربعة لظهور حكم الآخرين من عمل بعمل أهل الجنة أو النار طول عمره (م عن أبي هريرة) ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى) بكسر الراء أي مما يرضيه ويحبه (ما يظن أن تبلغ ما بلغت) أي من رضا الله بها عنه وكثرة الثواب الحاصل له (فيكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيامة) أي بقيه عمره حتى يلقاه يوم القيامة فيقبض على الاسلام ولا يعذب في قبره ولا يحاف في حشره (وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله) أي مما يغضبه (ما يظن ان تبلغ ما بلغت) أي من سخط الله عليه وترتب العقاب (فيكتب الله عليه بها سخطه الى يوم القيامة) بأن يختم له بالشقاوة ويعذب في قبره وبها في حشره حتى يلقاه يوم القيامة فيورده النار فالحاصل ان اللسان من نعم الله العظيمة ولطائف صنعه القويمة فانه صغير جرمه وعظيم طاعته وجرمه اذا لا يتقين الكفر ولا الايمان الا بشهادة اللسان وهما غاية الطاعة والعصيان ولا ينجو العبد من شر اللسان الا أن يلجمه بلجام الشرع فلا يطلقه الا فيما ينفع في الدنيا والآخرة ويكفه عن كل شئ يخشى غائلته في عاجله وآجله وأعصى الاعضاء على الانسان اللسان فانه لا تعب في تحريكه ولا مؤنة في اطلاقه وقد تساهل الناس في الاحتراز عن آفاته وغوائله والحذر من مصائده وحبائله فانه أعظم آلة للشيطان في استغواء الانسان ولا يكب الناس في جهنم على مناخرهم الا حصائد ألسنتهم (مالك ت ن ه حب ك عن بلال بن الحرث) ان الرجل ليوضع الطعام بين يديه) أي ليأكله أو يشربه (فما يرفع حتى يغفر له) أي الصغائر كما في نظائره وذكر الرفع غالبي والمراد فراغ الاكل قبل (يا رسول الله بم ذلك قال (بقول بسم الله أوله والحمد لله آخره) أي يغفر له بسبب التسمية عند ارادة الاكل وبالحمد عند الفراغ فيندب ذلك ندبا مؤكدا (الضياء) المقدسي (عن أنس) وهو حديث ضعيف (ان الرجل) يعني الانسان ذكر كما كان أو أنثى (ليحرم الرزق) بالبناء للمفعول أي يمنع من بعض النعم الدنيوية أو الاخروية (بالذنب يصيبه) أي يشؤم كسبه للذنب وان قبل هذا يعارضه حديث ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة أجيب بأنه لا تعارض لان الحديث المعارض ضعيف وهذا صحيح والضعيف لا يعارض الصحيح أو المراد اذهاب بركة الرزق فكأنه حرمه (ولا يرد القدر) بالتعريف الشئ المقدر (الا الدعاء) بمعنى تهوينه وتيسير الامر فيه حتى يكون القضاء النازل كأنه لم ينزل وفي

(قوله اذا نزع ثمرة) أى قطعها من أشجارها اليأكلها عزيزى وقال بعضهم النزع (٤٠٧) لقطع بقوة قال الزمخشرى نزع الشئ من يده جذبه ومر جل منزع أى شديد النزع (قوله اذا نظر الى امرأته) أى حليلته ولو أمة بالملك أى اذا قصد بذلك النظر أمرا محبوبا شرعا كان نظره اليها فجبته فشكر الله تعالى على تلك النعمة أو قصد بالنظر تحريك الشهوة ليحصل الجماع لضعف نفسه أو بعضها أو ليحصل ولد فى الاسلام فبكثر أمة النبى صلى الله عليه وسلم ونظرها اليه بهذا القصد كذلك فلا بد من تقييد النظر بذلك ليترتب عليه ماذكر (قوله بكفها) كناية عن تقبيلها أو مباشرتها أو جماعها وعبر صلى الله عليه وسلم عن ذلك باخذ كفها حياء منه صلى الله عليه وسلم من ذكر ما ينبغى كتمه وقال المناوى وعبر عن ذلك بالاخذ باليد استحياء لذكره لانه صلى الله عليه وسلم كان أشد حياء من العذراء فى خدرها اه (قوله الاعشر صلاته الخ) أى يختلف باختلاف الاشخاص بحسب الخشوع ونحوه فاكمل يكتب لهم جميع الثواب الكامل بحسب حالهم وكان بعض العارفين يقول اذا فرغت من صلاتى استحييت من الله تعالى أشد ممن زنى باحرأة وانفصل عنها خوفا من تقصيرى فى عدم الوفاء بكمال الصلاة (قوله تسعها الخ) هو مرفوعه بدل مفصل أو معطوف باسقاط العاطف أى أو تسعها أو عشرها الخ وهو فصيح جائز فى الذكر لكن المراد بكونه بدلا أى من مقدر أى ما كتب له ثمن الا الخ وقول الشارح فى الصغير بدل مما قبله لا يظهر معه المعنى

الحديث الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل أما نفعه مما نزل فصبره عليه ورضاه به ومما لم ينزل فهو أن يصرفه عنه أو بعد قبل النزول بنأيد من عنده حتى يخفف عنه أعباء ذلك اذا نزل به فينبغى للانسان أن يكثر من الدعاء قال الغزالى فان قيل ما فائدة الدعاء مع أن القضاء لامرد له فاعلم ان من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما أن البذر سبب لخروج النبات من الارض وكما أن الترس يرد السهم ﴿ولا يزيد فى العمر الا البر﴾ بكسر الباء الموحدة أى بر الوالدين يكون سببا لصرفه فى الطاعات فكأنه زاد ﴿حم ت ه حب ك عن ثوبان﴾ وهو حديث صحيح ﴿ان الرجل﴾ يعنى الانسان ﴿اذا نزع ثمرة من الجنة﴾ أى قطعها من أشجارها اليأكلها ﴿عادت مكانها أخرى﴾ أى حالا فلا ترى شجرة من أشجارها عريانة من ثمرها كما فى الدنيا ﴿طب عن ثوبان﴾ وهو حديث صحيح ﴿ان الرجل اذا نظر الى امرأته ونظرت اليه﴾ قال المناوى بشهوة أو غيرها ﴿نظر الله تعالى اليهما نظر رحمة فاذا أخذ بكفها﴾ أى ليلا مع أو بجماعها ﴿تساقطت ذنوبهما من خلال أصابعهما﴾ أى من بينها والمراد الصغائر لا الكبائر كما يأتى وأظهر أن محل ذلك فيما اذا كان قصدهما الاعفاف أو الولد لتكثير الامة ﴿ميسرة﴾ بن على ﴿فى مشيخته والرافعى﴾ امام الدين عبد الكريم القزوينى ﴿فى تاريخه﴾ تاريخ قزوين ﴿عن أبى سعيد الخدرى﴾ ﴿ان الرجل﴾ يعنى الانسان ﴿لينصرف﴾ أى من صلاته ﴿وما كتب له الا عشر صلاته تسعها ثمنها بسعها سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها﴾ قال المناوى تسعها وما بعده بالرفع بدل مما قبله بدل تفصيل وفى كلام المناوى ما يفيد أن رفعها بالعطف على عشر صلاته فانه قال وحذف من هذه المذكورات كلها أو هى مرادة وحذفها كذلك سائغ شائع فى استعمالهم اه قال العلقمى ولاحد زيادة فى أوله ان عمار بن ياسر صلى صلاة فخففها فقيل له يا أبا اليقظان خففت فقال هل رأيتونى نقصت من حدودها شيأ فقالوا الا فقال انى بادرت سهو الشيطان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليصلى صلاة لا يكتب له نصفها الحديث الى آخره أو كما قال العراقى واسناده صحيح وفى هذا الحديث الحث الاكيد والحض الشديد على الخشوع والخضوع فى الصلاة وحضور القلب مع الله تعالى والاتيان بالسنن والآداب الزائدة على الفرائض والشروط وان الصلاة لا تقع صحيحة ويكتب للمصلى فيها أجر الاعشار والتسع الا اذا أتى بهما أى بالفرائض والشروط كما مين فحتى أخل بفرض أو شرط منهالم تصح ولم يكتب له أجر الاول بدل على هذا قول عمار فى أول الحديث هل رأيتونى تركت من حدودها شيأ وقوله انى بادرت سهو الشيطان يدل على أن ذهاب تسعة أعشار فضل الصلاة من وسوسة الشيطان وذكره شيأ من الامور الدنيوية واسترساله فى ذكره ومن أعرض عما يذكره به الشيطان ولم يسترسل معه لا ينقص من أجره شئ كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تجاوز عن أمتى ما حدثت به أنفسها وهذا العشر الذى يكتب للمصلى بكمل به تسعة أعشار من التطوعات كما روى أبو يعلى عن أنس رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما يحاسب به الصلاة يقول الله اظروا فى صلاة عبدى فان كانت تامة حسبه الاجر وان كانت ناقصة يقول اظروا هل لعبدى من تطوع فان كان له تطوع تمم له الفريضة من التطوع اه وقال المناوى أراد أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص بحسب الخشوع والتدبر ونحو ذلك مما يقتضى الكمال كما فى صلاة الجماعة فانها تعدل صلاة الفذ بخمس وعشرين أو سبع وعشرين وهذا كله حيث لا عذر له فاما من سمع بكاء صبى فخفف لاجله فله الاجر كاملا (حم

(قوله عن عمار بجهز وزى بسجل فى صلاته بعمل لهم بمال هل اخلفت بتبق من صلاتى بعاقوله الا افعال انى خفت من وسوا س الشياطين فاسكلت وروى الحديث لهم أى انى راقبت الله فى صلاتى فتخلت أن يعترض لى من الشيطان ما يمنعنى من ذلك (قوله أو يحدث حدث سوء) أى يحصل منه مالا يليق كالالتفات فى الصلاة المنافى للخشوع فليس المراد الحدث الناقض للوضوء بدليل قوله حدث سوء (قوله ما نصح لمستشيره) قال المناوى قال الزمخشرى المشورة والمناورة استخراج الرأى من مثرت العسل استخرجته اه قال فى المصباح شار العسل من باب قال (٤٠٨) انتهى وقوله ابن عساكر أى فى ترجمة مالك بن الهيثم أحد دعاة بنى العباس عن ابن عباس ثم نقل أعنى ابن عساكر عن بعضهم ما نصه له ان مالكا هذا كان من الباحية الحارم ولا يقول بصلاة ولا غيرها ذكره المناوى (قوله فأمنعه) أى أسكت وليس المراد أنه يقول لا أعطيك لانه صلى الله عليه وسلم لم يقبل لاحد لمن يسأله شيأ من أمور الدنيا قال المناوى المنع ضد الاعطاء والشفاعة المطالبة بوسيلة أو ذمام والاجر الاثابة والمثيب هو الله تعالى والذمام بالكسر ما يذم الرجل على اضاعته (قوله أو المرأة) بالنصب لا بالرفع لان العطف على ضمير الرفع المتصل بدون فاصل خلص بالنظم مع أنه ضعيف أيضا (قوله فيضاران) أصله يضارران أدغمت الراء فى الراء (قوله فتجب لهما النار) أى يستحقان دخولها ولا ينفعهما كثرة عبادتهما السابقة (قوله لا يرى بها بأسا) أى يستصغرها لكونه يعتقد أنها لا جل اضحاك الحاضرين مثلا مع أنها كبيرة لكونها غيبة مثلا فلا ينبغى التلفظ الا بالخير وقد اقال ولا من أكثر من المضحكات المباحة لاهو وقد فانها بالك بغير المباحة (قوله خريفا) أى عاما والمراد التكثير لا خصوص السبعين وهوى من الهوى أى السقوط من أعلى الى أسفل (قوله أبعد من السماء) قال ومسافة السماء خمسمائة عام والمراد التكثير أيضا (قوله بغير مولده) أى محل ولادته بأن مات غريبا سواء كان فى سفر أو فى اقامة بغير وطنه وسبب ذلك الحديث أنه صلى الله عليه وسلم بعد أن صلى على شخص مات بالمدينة قال لبنته مات بغير مولده فقبل له صلى الله عليه وسلم لاى شئ فذ كر الحديث (قوله قيس) أى ذرعه بالذراع الذى يقاس به (قوله فى المنقطع أثره) أى محل موته أى فيضع له فى الجنة بقدر مسافة ما بين وطنه ومحل موته وكذا فى القبر (قوله فى الجنة) متعلق بقيس يعنى من مات فى غربته يضع له فى قبره بقدر ما بين قبره ومولده ويفتح له باب الى الجنة وذلك لانه تحامل على نفسه بتجرع مرارة مفارقة الالف والخلان والاهل والاوطان ولم

د حب عن عمار بن ياسر) قال العراقى واسناده صحيح ﴿(ان الرجل) يعنى الانسان ذكرا كان أو أنثى ﴿(اذا دخل فى صلاته) أى أحرم بها احراما صحيحا ﴿(أقبل الله عليه بوجهه) أى برحمته وفضله ولطفه واحسانه وحق من أقبل الله عليه برحمته أن يقبل عليه بطرح الشواغل الدنيوية والوساوس المفوتة لثواب الصلاة ﴿(فلا ينصرف عنه حتى ينقلب) بمثناتى موحدة أى ينصرف من صلاته ﴿(أو يحدث حدث سوء)﴾ بالاضافة يعنى ما لم يحدث أمرا مخالفا للدين أو المراد الحدث الناقض والاول أولى لقوله حدث سوء ﴿(ه عن حذيفة ﴿(ان الرجل لا يزال فى صحة رأيه) قال المناوى أى عقله المكتسب ﴿(ما نصح لمستشيره﴾ أى مدة نصحه له ﴿(فاذا غش مستشيره سلبه الله تعالى صحة رأيه) فلا يرى رأيا ولا يدبر أمرا الا انعكس وانتكس جزاء له على غش أخيه المسلم ﴿(ابن عساكر عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿(ان الرجل ليأتى المتى) أى من أمور الدنيا ﴿(فامنعه حتى تشفعوا فتؤجروا) أى لا أجيبه الى مطلوبه معنى تحصل منكم الشفاعة عندى فتؤجروا عليها والخطاب للصحابة ﴿(طب عن معاوية) بن أبى سفيان ﴿(ان الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله ستين سنة) أى زمنا طويلا ﴿(ثم يحضرهما الموت فيضاران) بضم اليا ء وتشديد الراء قبل ألف التثنية أصله فيضارران بكسر الراء الاولى أى يوصلان الضرر الى ورثتهما كان يوصيا زيادة على الثلث أو يقصد المضارة بالوصية أى حرمان الورثة دون القرابة أو يقرا بدين لا أصل له ﴿(فتجب لهما النار) أى يستحقان بالمضارة فى الوصية دخول النار ولا يلزم من الاستحقاق الدخول فقد يعفو الله ويغفر ﴿(د ت عن أبى هريرة ﴿(ان الرجل) يعنى الانسان ذكرا كان أو أنثى ﴿(ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا) أى سوأ يعنى لا يظن انها تذب يؤاخذبه ﴿(يهوى بها سبعين خريفا فى النار) أى يسقط بسببها فى جهنم سبعين عاما فما فيها من الاوزار التى غفل عنها قال المناوى والمراد انه يكون داعما فى سعود وهوى فالسبعين للتكثير لا التحديد اه وظاهر أن محله اذا لم يتب منها أو يعفو الله عنه ﴿(ت ه ك عن أبى هريرة ﴿(ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يتحصل بها القوم وانه ليقع بها أبعد من السماء) أى يقع بها فى النار أو من عين الله أبعد من وقوعه من السماء الى الارض قال الغزالى أراد به ما فيه ايذاء مسلم ونحوه دون مجرد المزاح أى المباح ﴿(حم عن أبى سعيد﴾ الخدرى وهو حديث ضعيف ﴿(ان الرجل) يعنى الانسان ﴿(اذا مات بغير مولده)﴾ يعنى مات بغير المحل الذى ولد فيه ﴿(قيس له) أى أمر الله الملائكة أن تقيس له أى تذرع له ﴿(من مولده الى منقطع) بفتح الطاء ﴿(أثره) أى الى موضع انتهاء أجله يعنى من مات فى محل غير المحل الذى ولد فيه يفسح له فى قبره قدر ما بين محل ولادته والمحل الذى مات فيه ﴿(فى الجنة)﴾

يجدله متعهدا فى مرضه فالياولا يحضره اذا احتضر أحد ممن يلونه فاذا صبر على ذلك محتسبا جوزى به اذكر انتهى مناوى فى صغيره
(قوله قيام ليلة) أى من التراويح لان سبب الحديث انه صلى الله عليه وسلم (٤٠٩) خرج ليلة ثلاث وعشرين من رمضان وصلى
بهم التراويح الى ثلث الليل وخرج ليلة خمس وعشرين وصلاها بهم الى نصف الليل وخرج ليلة سبع وعشرين وصلاها بهم الى أن قرب الفجر حتى خشوا أن يفوتهم السحور ولم يخرج ليلة الاشفاع بل الاوتار فقط ولم يكمل عشرين ركعة فى ليلة منها بل كان بعد الصلاة وكان بعض الصحابة قال فى المرة الثالثة ليته صلى الله عليه وسلم يعد الصلاة جميع الليل لما وجده من اللذة بالصلاة خلفه صلى الله عليه وسلم فلما مر منه صلى الله عليه وسلم ذلك ذكر له الحديث أى انك أن استمريت على صلاتك خلف الامام الى أن انفضت الصلاة كان لك ثواب قيام جميع الليلة (قوله من أهل علبين) أى من أهل ذلك الموضع الذى هو أشرف مواضع الجنة المسمى بعلبين ولذا عظمه الله تعالى بقوله وما أدراك ما علبين (قوله على أهل) أى على من تحته من أهل الخ كما فى رواية أى تحته ودونه مرتبة (قوله كما نها) أى الوجوه المفهومة من قوله لوجهه والمراد الجنس ولذا قال كوكب بالافراد وقوله الدرى نسبة للدر لصفائه وبياضه والكوكب النصيم يقال كوكب وكوكبة كما قالوا ببياض وبياضة وبحور وبحوزة وكوكب الروضة نورها ذكره فى الصحاح قال الزمخشرى ومن المجاز درأ الكوكب طلع كانه يدرأ الظلام ودرأت النار أضأت اه (قوله مائة رجل)

قال المناوى متعلق بخبس اه ويحتمل أنه متعلق بمحذوف والتقدير يقصر له فى قبره ما تقدم
و يفتح له باب الى الجنة وسيبه كما فى ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو قال توفى رجل بالمدينة ممن
أهلها فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليته مات بغير مولده فقال رجل من
الناس يا رسول الله قال ان الرجل اذا كان ﴿ ن ٥ عن ابن عمرو ﴾ بن العاص ﴿ حتى يتصرف ﴾ أى
الرجل﴾ يعنى الانسان ﴿اذا صلى مع الامام﴾ أى اقتدى به واستمر ﴿حتى يتصرف﴾ أى
من صلاته قال العلقمى قلت هذا بعض حديث ذكره ابن ماجه والترمذى وأبو داود ولفظ
له وأتاه عن أبى ذر قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيأ من
الشهر حتى بقى سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم بنا فلما كانت
الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل أى نصفه فقلت يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة
بتشديد الفاء أى لو زدتنا من الصلاة حتى مضت هذه الليلة فقال صلى الله عليه وسلم ان
الرجل اذا صلى مع الامام حسبه قيام ليلة قال فلما كانت الرابعة لم يقم فلما كانت الثالثة
جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح قال قلت وما الفلاح قال
السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر وقوله فقام بنا حتى الليلة السابعة كذا لابن ماجه يعنى قام
بهم ليلة ثلاث وعشرين وهى التى بعد سبع ليال فان العرب تؤرخ بالباقى من الشهر وفى
الحديث تسمية رمضان بغير شهر فيحرر ذلك على الصحيح بلا كراهة وكرهه عطاء ومجاهد
ومعنى السحور فلا حاله سبب لبقاء الصوم ويعين عليه والحاصل أنه قام بهم ليالى الاوتار
ليلة ثلاث وعشرين وليلة خمس وعشرين وليلة سبع وعشرين فالاولى الى نحو ثلث الليل
والثانية الى نحو نصفه والثالثة الى أن خشوا أن يفوتهم السحور ﴿كتب له قيام ليلة﴾ وفى
رواية حسب له وفى رواية أخرى فانه يعدل قيام ليلة قال ابن رسلان يشبه أن تختص هذه
الفضيلة التى هى كتب قيام الليلة لمن قام مع الامام حتى ينصرف من صلاته بقيام رمضان فان
قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا صلى مع الامام هو جواب عن سؤالهم لو نفلتنا قيام
هذه الليلة والجواب تابع للسؤال وهو نفل قيام الليل ويدل عليه قوله اذا صلى مع الامام
حتى ينصرف فذكر الصلاة مع الامام ثم أتى بحرف يدل على الغاية والغاية لا بد لها من غاية
و مغيا فتدل على أن هذه الفضيلة انما تأتى اذا اجتمعت صلوات يقتدى بالامام فيها وهذا
لا يتأتى فى الفرائض المؤداة ﴿حم ٤ حب عن أبى ذر﴾ الغفارى ﴿ان الرجل من أهل
علبين﴾ مشتق من العلو الذى هو الارتفاع وعلبون اسم لاشرف الجنان كما أن سجين اسم
لشر البيران يعنى أن الانسان من أهل أشرف الجنان وأعلاها ﴿ليشرف﴾ بضم المثناة
التحتية وشين معجمة وكسر الراء أى يطلع ﴿على أهل الجنة﴾ أى على من تحته من أهلها
﴿تضىء الجنة لوجهه﴾ أى تستنير الجنة استنارة مفرطة من أجل اشراق اضاءة وجهه
عليها ﴿كما نها كوكب درى﴾ أى كان وجوه أهل علبين مثل الكوكب الدرى أى الصافى
الابيض المشرق ﴿د عن أبى سعيد﴾ الخدرى واسناده صحيح ﴿ان الرجل من أهل
الجنة ليعطى قوة مائة رجل﴾ أى من أهل الدنيا ﴿فى الاكل والشرب والشهوة﴾ أى
الجماع ويحتمل العموم ﴿والجماع﴾ وانما كانت كثرة الاكل فى الدنيا مذمومة لما يشأ
عنها من التثاقل عن الطاعة ﴿حاجة أحدهم﴾ كناية عن البول والغائط ﴿عرق﴾
بالتصريف ﴿يفيض من جلده﴾ أى يخرج منه رشحه كالمسك ﴿فاذا بطنه قد ضمر﴾ بفتح المعجمة

(٥٢ - تحريرى اول) أى من أهل الدنيا (قوله والشهوة) أى الى كل ما يلتذ به (قوله يعرق يفيض) أى يخرج من مسام الشعر
وجشاء يخرج من فيه كريح أطيب من المسك (قوله فاذا بطنه قد ضمر) أى فاذا خرج ما فى بطنه صرفا وجشاء قد ضمر بطنه فيأكل

تاما يصال صعر بصعر دخل يدخل وضعر بضعر كسهل يسهل (قوله ان الرجل) أى الكافر دليل رواية الطبرانى ان الكافر ويخص لشدة عذابه بذلك والا فبعض عصاة المسلمين يحصل له مشقة بالعرق (قوله ليلجمه العرق) أى يصل الى فيه فيصير كاللجام (قوله ولو الى النار) مع علمه بشدة عذابه النار لكنه لما اشتد عليه ما هو فيه قال ذلك (قوله فيزيحها) أى يضرفها (قوله فيتهم الناس) حال كونه ظلما أى ظالما كما فى نسخة أى (٤١٠) فالكامل اذا نسب أحدا فى منع حاجته اذا اطلعها من شخص أضاف المنع لله تعالى ولم يتهم المتسبب وان كان مؤاخذا (قوله من شيعنى) بالشين المعجمة كما ضبطه فى الكبير نقلا عن ضبط الكثير أى من تزين بالباطل وعارضنى فالتشيع كما فى المختار لبس الزاد للحاجة من الثياب افتخارا وتكبرا وأما ضبط الشارح له فى الصغير بالسين المهملة فلا وجه له اذلم يذكر فى المختار هذا المعنى فى حرف السين بل فى حرف الشين ويدل له مافى حديث آخر من لفظ التشيع (قوله فيقول أبى فى هذا) فى رواية أبى فى هذا أى انه يكون فى مرتبة سفلى فينقل الى مرتبة عليا فيسأل عن سبب ذلك (قوله ولدك لك) وقد وردان الشخص اذا كان ولده أعلى منه فى الجنة سأل الله تعالى أن يلحق أباه به فيعصل وكذا لو كان الأب أعلى سأل الله أن يلحق ابنه به فيعصل (قوله بصدر دابته) أى اذا أذن لك شخص ان تركب معه على الدابة فلا تركب أمامه بل خلفه (قوله عن عبد الله بن حنظلة) أى ابن أبى عامر الراهب الانصارى ويروايه وأبوه أصيب يوم أحد واستشهد يوم الحرة وكان أمير الانصار فبهذا ذكره المناوى (قوله ليشتاع) أى يشترى حتى يفقره أى اذا شكر على هذه النعمة غفرله عقب لبسه حالا بدليل قوله صلى الله عليه وسلم فما يبلغ الخ (قوله والنصف الدينار) بزيادة الى فى النصف كما فى نسخة والمراد المؤلف التى بخطه مزيرى وقال المناوى فى نسخة المصنف انها سبق قلم انتهى قال أشياخنا وليس كذلك فقد قال أبو حيان فى الارتشاف ومثل ثلاثة الأثواب اضافة الجزء الى ما يجبر أتقول نصف درهم فاذا أردت التعريف قلت نصف الدرهم فى قول أهل البصرة وذهب الكوفيون الى اجرائه مجرى العدد فتقول الثلث الدرهم والنصف الدرهم شبهوه بالحسن الوجه اه فما وقع فى خط المصنف جار على مذهب الكوفيين فلا حاجة لقوله انه سبق قلم فتدبر

وضم الميم وفتحها أى انهضم وانضم (قوله طب عن زيد بن أرقم) باسناد رجاله ثقات ﴿ان الرجل ليلهل بمحسن خلقه﴾ بضم اللام (درجة القائم بالليل) أى المصلى فيه (الظمئ بالهواجر) أى العطشان فى شدة الحر لاجل الصوم وانما أعطى صاحب الخلق الحسن هذا الفضل العظيم لان الصائم والمصلى بالليل يجاهدان أنفسهما فى مخالفة حظهما الصائم بمنعهما من الشراب والطعام والنكاح والمصلى بمنعهما من النوم فكانهما يجاهدان نفسا واحدة وأما من يحسن خلقه مع الناس مع تباين طباعهم واختلافهم فكانه يجاهد نفوسا كثيرة فأدرك ما أدرك الصائم القائم فلستو فى الدرجة بل ربما زاد (قوله طب عن أبى أمامة) وهو حديث ضعيف ﴿ان الرجل﴾ المراد به الكافر لما فى رواية الطبرانى ان الكافر ليدل الرجل (ليلجمه العرق يوم القيامة) أى يصل الى فيه فيصير كاللجام من شدة الهول والمراد كما قال النووى عرق نفسه ويحتمل عرق غيره (فيقول رب ارحنى) أى من طول الوقوف على هذا الحال (ولو الى النار) أى ولو أن تأمر بارسالى الى النار لما يراه من الاهوال الشديدة (قوله طب عن ابن مسعود) واسناده كما قاله المنذرى جيد ﴿ان الرجل ليطلب الحاجة﴾ أى الشئ الذى يحتاج اليه ممن يحمل الله حوائج الناس اليه (فيزجيها الله عنه) بعنايته ثم زاى أى يصرفها عنه فلا يسهلها له (لما هو خير له) لعلم الله أن ذلك خير له وهو أعلم بما يصلح به عبده وعسى أن تكرهوا شيأ وهو خير لكم (فيتهم الناس ظلمائهم) أى بذلك الاتهام وفى نسخة ظلمائهم (فيقول من سبقنى) بفتح السين المهملة والموحدة والعين المهملة أى من تزين بالباطل وعارضنى فيما طلبته ليؤذينى بذلك ولو تأمل ونظر أنه تعالى هو الفاعل الحقيقى أقام العذر لمن عارضه ﴿طب عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الرجل لترفع درجته فى الجنة فيقول أنى لى هذا﴾ أى من أين لى هذا ولم أعمل عملا يوجبه (فيقال باستغفار ولدك لك) أى فتقول الملائكة له هذا بسبب طلب فرحك الغفران لك وفى الحديث دليل على أن الاستغفار يعمو الذنوب ويرفع الدرجات وأن استغفار الفرع لاصله يعد مونه كاستغفاره هو لنفسه فان ولد الرجل من كسبه فعمله كانه عمله (حم ه حق عن أبى هريرة) واسناده قوى جيد ﴿ان الرجل أحق بصدر دابته﴾ أى هو أحق بأن يركب على مقدمها ويركب من شاء خلفه وله أن يقدم من شاء (وصدر فراشه) أى هو أحق بان يجلس فى صدر الفراش فلا يتقدم عليه فى ذلك نحو ضيف الا بإذنه (وان يؤم فى رحله) أى هو أحق بأن يصلى امامامن حضر عنده فى منزله ملكه أو الذى سكنه بحق فلا يتقدم عليه أحد الا باذنه ومحله فى غير الامام الاعظم أو نائبه أما هما فيقدمان على صاحب المنزل وان لم يأذن لهما ﴿طب عن عبد الله بن حنظلة﴾ ان الرجل﴾ يعنى الانسان ﴿ليبتاع الثوب بالدينار والدرهم﴾ الواو بمعنى أو (أو النصف الدينار) بزيادة أل كما فى نسخة المؤلف التى بخطه وفى نسخ أو بنصف الدينار

(قوله هدى الخ) الهدى طريقة الشخص من خير أو شر وان كان الاكثر استعماله فى الخير بحشر المرء على دين خليله فلينظر المرء من يخالل فالمطلوب معاشرة الصلحاء لا غيرهم (قوله ولسانه) أى من اثوابه من أهله الخ لان الثواب الذى عند الله خير من المال والاهل لان الصلاة أول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله (قوله عن طلق) بفتح (٤١١) الطاء وسكون اللام وهو نابعى صدوق يروى

والمراد بشئ حقير ﴿فبلبه﴾ بفتح الباء الموحدة ﴿فما يبلغ كعبيه﴾ أى ما يصل الى عظميه الناتئين عند مفصل الساق والقدم وفى رواية فما يبلغ ثديه ﴿حق يغفره من الجحد﴾ أى يغفره الله ذنوبه الصغائر من أجل جحده لربه تعالى على حصول ذلك له فيسن لمن لبس ثوبا جديدا أن يحمد الله تعالى على تيسيره له وأولى صيغ الحمد ما ياتى عن المصطفى صلى الله عليه وسلم من قوله الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى وأتجمل به فى حياتى ﴿ابن السنى عن أبى سعيد﴾ الخدرى واسناده ضعيف ﴿ان الرجل اذا رضى هدى الرجل﴾ بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أى سيرته وطريقته وذكر الرجل غالبى والا فالمرأة كذلك ﴿وعمله﴾ أى ورضى عمله ﴿فهو مثله﴾ أى فان كان محمودا فهو محمود وان كان مذموما فهو مذموم والمقصد الحث على تجنب أهل المعاصى ونحوهم والاقتداء بالصلحاء فى أفعالهم وأقوالهم ﴿طب عن عقبة بن عامر﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الرجل﴾ يعنى الانسان ﴿ليصلى الصلاة﴾ أى فى آخر وقتها ﴿ولما فاته منها﴾ أى من ثواب فعلها فى أول وقتها ﴿أفضل من أهله وماله﴾ وفى رواية خير من الدنيا وما فيها ﴿ص عن طلق﴾ بفتح الطاء وسكون اللام ﴿ابن حبيب﴾ وهو تابعى فالحديث مرسل ﴿ان الرحمة﴾ قال المناوى وفى رواية ان الملائكة ﴿كى ملائكة الرحمة ﴿لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم﴾ أى قرابته بنحو ايذاء أو هجر والمقصود الزجر عن قطيعة الرحم وحث القوم على اخراج قاطعها من بينهم لئلا يحرموا البركة بسببه ﴿خد عن﴾ عبد الله ﴿ابن أبى أوفى﴾ قال المناوى بفتحات وضعفه المنذرى وغيره ﴿ان الرزق ليطلب العبد﴾ أى الانسان حراكان أو رقيقا ﴿أكثر مما يطلبه أجله﴾ أى فالاهتمام بشأنه والتهافت على استزادته لا أثر له الاشغل القلوب عن خدمة علام الغيوب وقد قال صلى الله عليه وسلم اتقوا الله وأجملوا فى الطلب أى اطلبوا أرزاقكم طلبا رفيقا ومن الشعر الحسن قول بعضهم

مثل الرزق الذى تطلبه ● مثل الظل الذى يمشى معك
أنت لا تدركه مستعجلا ● واذا وليت عنه تبعك

﴿طب عد عن أبى الدرداء﴾ ورجاله ثقات ﴿ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة﴾ هذا بالنسبة لما فى علم الله تعالى وأما الرزق المعلوم للملائكة الموكلين به فهو الذى يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ﴿وترك الدعاء﴾ أى ترك الطلب من الله تعالى (معصية) لما فى حديث آخر ان من لم يسأل الله يغضب عليه ولذلك قيل

الله يغضب ان تركت سؤاله ● وبنى آدم حين يسئل يغضب

والقصد الحث على الطلب من الله سبحانه وتعالى ﴿طص عن أبى سعيد﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الرسالة والنبوة قد انقطعت﴾ أى كل منهما ﴿فلا رسول بعدى ولا نبى﴾ وأما عيسى عليه الصلاة والسلام فينزل نبيا لكنه يحكم بشرع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ﴿ولكن المبشرات﴾ بصيغة اسم الفاعل أى لم تنقطع فالوا يا رسول الله وما المبشرات قال ﴿رؤيا الرجل﴾ يعنى الانسان ﴿المسلم﴾ فى منامه (وهى جزء من أجزاء النبوة) أى كالجزء من

وأربعين يعني أن مدة النبوة باعتبار هذه السنة أشهر سنة وأربعون جزأ وإذا اعتبرت السنة بالأربعين جزأ كل جزء سنة أشهر وجدتها مائتين وستة وسبعين شهرا وهذه هي مدة النبوة فتدبر هذا المحمل مافي شرح البخاري (قوله ما تعبر) يقال عبر الرؤيا وعبر الرويا بالتشديد والتضعيف (قوله ومثل ذلك مثل الخ) قال بعض الشراح لم نقف على معنى هذا المثال قال شيخنا وبالصاحبه أن الرجل اذا رأى الرؤيا وقصها على عبره ففسرها من خير وضده فهذا مثل رجل رفع رجله وأراد وضعها فتى وضعها

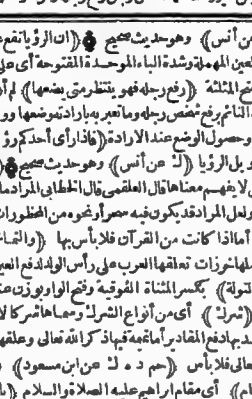

وضعت واذا ورد أن الرؤيا يحتاج الطير حتى قص وقع ذلك الطائر بسبب قص جناحه كذلك من عبر الرؤيا فانما تقع بما فسر بها فينبغي أن لا يقص الشخص رؤياه على عدو أو جاهل (قوله ان الرقى) جمع رقية وهو ما يقصص به ويتعوذ به من نحو مرض والمراد بها ألفاظ لا يعرف معناها كالسريانية بدليل قوله شرك أي حقيقة ان اعتقد أنها تؤثر بها أو كالشرك ان لم يعتقد ذلك فهو يشبه الشرك من حيث النهي عن كل (قوله والتولة) ما يحبب الرجل الى المرأة من السحر فان لم يكن فيه سحر كان كتب ألفاظا جائزة الاطلاق بقصد تعشق الزوج لزوجته وعكسه فلا بأس به (قوله طمس الخ) نظيرها قيل في الجزء الذي أخذ من النار لينتفع به لولا انه طمس في البصر من بين لما أطاقه أحد للنفع به (قوله ان الروح) وهي على سورة البدن على الراجح من تعوالف قول وعلة شق البصر أنه ينظر الى الملك الذي يقبض روحه وقيل ينظر للروح وهي خارجة وبعد خروجها لانها لها اتصال بالبدن بعد خروجها فيراها بالبصر بعد خروجها (قوله ان الروح الخ) قال العزيزي وسببه كافي مسلم وابن ماجه والمفظ للاول عن أم سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سلمة وقد شق بصره فاغمضه ثم قال ان الروح مذ كره وقوله شق بصره قال شيخنا بفتح الشين ورفع بصره فاعلا وروى بنصب بصره وهو صحيح أيضا قال صاحب الافعال يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره ومعناه شخص وقال ابن السكيت يقال شق بصر الميت ولا يقال شق الميت بصره وهو الذي حضره الموت وصار ينظر الى الشئ لا يرد عنه طرفه انتهى وقال القاضي يحتمل ان الملك المتوفي للمحتضر يمثل له فينظر اليه شزرا ولا يرد اليه طرفه حتى تفارقه الروح وتضمحل بقايا القوى وينظل البصر على تلك الهيئة اه وقوله عن عبد الله بن سرجس المناوي عبد الله بن سرجس الصحابة اثنان مازني وبصري والمراد هنا الثاني اه

(عوده وجوههم) اى ذواتهم لا عضاء البدن جميع بدنه احرق جميع بدنه اذا جزاء من جنس العمل ويحتمل أن المراد بخصوص الوجه وخص لشرفه (قوله عشر آيات) نحصها الا تما كبرا العلامات وأعظمها والانهائها علامات أخر اقوله الدخان) فيحصل للمؤمن بسهولة كالزكام بخلاف الكافر فيدخل من فيه و يخرج من قبله ودبره وغيرها ليحصل لمزيد العذاب (قوله والدجال) من الدجل وهو التمويه لانه يبصر الناس قال العزيزى وسببه كما فى مسلم والترمذى والنظم للاول عن أبى شريح حذيفة بن أسيد الغفارى كان النبى صلى الله عليه وسلم فى غرفة ونحن أسفل منه فاطلع علينا فقال ماتذكرون قلنا الساعة قال ان الساعة لن تكون حتى تروا قبلها عشر آيات فذكر الدخان والدجابة ودابة الارض ويأجوج ومأجوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس أمامها وفى رواية تسوقهم الى المحشر وفى رواية تطرد الناس الى المغرب وفى رواية تحشر الناس الى المشرق تبيت معهم اذا باتوا وتقيل معهم اذا قالوا وفى رواية تخرج ثلاث خرجات فتخرج بناحية اليمن فلا يبقى أحد الا فر منها ثم تخرج بناحية الشام فلا يبقى أحد الا فر منها ثم تخرج بناحية الحجاز فلا يبقى أحد الا فر منها ثم تخرج بناحية المشرق فلا يبقى أحد الا فر منها ثم تخرج بناحية المغرب

(قوله وثلاثة خسوف) أي غير عامة (قوله بجزيرة العرب) وهي مكة والمدينة واليمامة واليمن أي يحصل الخسف في موضع من ذلك ولم يعينه في الحديث وسميت بالجزيرة لأنها يحيط بها أو بعة أنهر الدجلة والفرات وبحرا لهند وبحرا لقلزم

(قوله وفتح يأجوج) على حذف مضاف أي فتح سدهما (قوله من قبر عدن) أي من أسفلها (قوله الى المحشر) أي محل المحشر وهو أرض الشام فهذه النار تحصل قبل القيامة فليس المراد المحشر بعد بعث الناس خلافا لبعضهم بل المراد به سوق الناس قبل موتهم فهذه العشرة كلها قبل الموت

(قوله تبيت الخ) كناية عن شدة الملازمة فلا يستطيع بعض الهروب منها اه

﴿وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب﴾ هي مكة والمدينة واليمامة واليمن حيث به لانها يحيط بها بحر الهند وبحرا لقلزم وبحيلة والفرات ﴿ونزول عيسى وفتح يأجوج ومأجوج﴾ أي سدهما وهم صنف من الناس ﴿ونار تخرج من قعر عدن﴾ بالتحريك أي من أسامها وأسفلها وهي مدينة باليمن ﴿تسوق الناس الى المحشر﴾ أي محل المحشر للحساب وهو أرض الشام ﴿تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا﴾ اشارة الى ملازمة النار لهم الى أن يصلوا الى مكان الحشر وهذا الحشر يكون قبل قيام الساعة يحشر الناس أحياء الى الشام لقوله في حديث تقيل معهم وتبيت وتصبح وتمسي فان هذه الاوصاف مختصة بالدنيا وبعضهم حمله على الحشر من القبور ورد بما تقدم وهذا الحشر آخر أشراط الساعة كما في مسلم قال العلقمي وسببه كما في مسلم والترمذي واللفظ للاول عن أبي شريحة حذيفة بن أسيد كان النبي صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن أسفل منه فاطلع علينا فقال ما تذكرون قلنا الساعة قال الساعة قد ذكره قال شيخنا ذكرا القرطبي في التذكرة عن بعض العلماء أنه رتبها فقال أول الآيات الخسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج يأجوج ومأجوج في زمنه ثم الريح التي تقبض أرواح المؤمنين فتقبض روح عيسى ومن معه وحينئذ تهدم الكعبة ويرفع القرآن ويستولي الكفر في الخلق فعند ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم تخرج حينئذ الدابة ثم يأتي الدخان وذكر بعضهم أن خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها وفوزع فيه قال شيخ شيوخنا الذي يترجح من مجموع الاخبار أن اول الآيات العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة في معظم الارض خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام وخروج يأجوج ومأجوج في حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم أول الآيات المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي طلوع الشمس من مغربها ولعل خروج الدابة في ذلك الوقت أو قريب منه واول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس وأما أول أشراط الساعة فنار تخرج من المشرق الى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الاخبار اه قلت ولعله يريد الاشراط التي يعقبها قيام الساعة ولا ينافيه القيام عنها الا بعد رؤية من الاشراط من غير مهلة بينهما ولهذا قال في حديث أما أول أشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة وقال ابن حجر في حديث أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب كناية عن الفتن المنتشرة التي أثارت الشر العظيم والنهب كما تلهب النار وكان ابتداؤها من قبل المشرق حتى خرب معظمه والمحشر الناس من جهة المشرق الى الشام ومصر وهما من جهة المغرب والنار التي في الحديث الآخر أي التي فيه أنها آخر الاشراط على حقيقتها اه قلت وقد نظم شيخنا الشيخ شرف الدين عيسى الاخناوي الشافعي الآيات مع زيادة مخالفة لصاحب التذكرة فقال

أول أشراط خروج الترك ... وبعد هذا هدة بفتك
والهدة الصيحة بانتشار ... تفزع الخلق من الاقطار
والهاشمي بعده السفياني ... يليهما المهدي بالامان
وبعدهم فيخرج القحطاني ... والاعور الدجال بالهنبان
وبعده فينزل المسيح ... وهولنا بقتله ريح
ثم طلوع الشمس من مغربها ... سائرة طالبة مشرقها
ثم خروج الدابة الغريبه ... من الصفا برؤية نجيبه
يعقبها الدخان فيما قد نقل ... ثم يأجوج ومأجوج عقل

والحبشى ذو السويقتين ٭ لهدم كعبة من غير دين
كذا الضبع قابض الارواح ٭ المؤمنين قلت بانشراح
وبعده فيرفع القرآن ٭ من الصدور وانتفى الامان
ثم خروج النار من قعر عدن ٭ تسوقنا لمحشر بعد وهن
وتأوها النفخ ثلاثة ترى ٭ قد قاله أئمة بلا مرا
دلالة الثالث بالقرآن ٭ قد قاله عيسى الفقير الفانى
الازهرى الشافعى مذهبا ٭ والاخرى قلت أماروا بها
ثم صلاة الله للعدنان ٭ محمد المبعوث بالبرهان
وآله وصحبه الاخيار ٭ ماغردت بسلابل الاقطار

﴿ حم م ٤ عن حذيفة بن أسيد ﴾ بضم الهمزة الغفارى ۞ ﴿ ان السحور بركة اعطاكموها الله ﴾ أى خصكم من بين جميع الامم ﴿ فلا تدعوها ﴾ أى لا تتركوها وقد بانا التسحر سنة مؤكدة ويكره تركه ويدخل وقته بنصف الليل قال العلقمى قال شيخنا قال النووى رووه بفتح السين وضمها قال فى فتح البارى لان المراد بالبركة الاجر والثواب فيناسب الضم لانه مصدر يعنى التسحر أو البركة كونه يقوى على الصوم وينشط له ويخفف المشقة فيه فيناسب الفتح لانه ما يتسحر به وقيل البركة ما يتضمن من الاستيقاظ والدعاء فى السحر والاولى أن البركة فى السحور تحصل بجهات متعددة وهى اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب والتقوى على العبادة والزيادة فى النشاط والذكر والدعاء وقت مظنة الاجابة وتدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام وقال ابن دقيق العيد هذه البركة يجوز أن تعود الى الامور الاخروية وان اقامة السنة توجب الاجور زيادة ويحتمل الدنيوية كقوة البدن على الصوم وتيسره من غير اضرار بالصائم قال ومما يعلل به استحباب السحور المخالفة لاهل الكتاب لانه يجتمع عندهم وهذا أحد الاجوبة المقتضية للزيادة فى الاجور الاخروية قال ووقع للمتصوفة فى مسئلة السحور كلام من جهة اعتبار حكمة الصوم وهى كسر شهوة البطن والفرج والسحور قد يباين ذلك قال والصواب أن يقال مازاد فى المقدار حتى تعدم هذه الحكمة بالكلية فليس بمستحب كالذى يصنعه المترفهون من التأنق فى المأكل وكثرة الاستعداد لها وما عدا ذلك مختلف مراتبه اه واختصت هذه الامة بالسحور وتجيل الفطر وباحة الاكل والشرب والجماع ليلا الى الفجر وكان محرما على من قبلها بعد النوم وكذا كان فى صدر الاسلام ثم نسخ ﴿ حم ت عن رجل ﴾ من الصحابة ۞ ﴿ ان السعادة كل السعادة طول العمر فى طاعة الله ﴾ أى لما يترتب عن ذلك من الحسنات ورفع الدرجات والعمر بضم العين وتفتح ﴿ خط عن المطلب ﴾ بضم الميم وشدة الطاء المفتوحة وكسر اللام ﴿ عن أبيه ﴾ ربيعة بن الحرث ۞ ﴿ ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر فواها ثم واها ﴾ قال العلقمى وأوله كما فى أبى داود عن المقدام بن الاسود وفى نسخة شرح عليها المناوى المقدام فانه قال ابن معدكرب وأيم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر فواها ثم واها اه وأيم الله هو قسم وجنب بضم الجيم وكسر النون المشددة أى من تجنب الفتن وتباعد عنها ولزم بيته وسعيد فعيل بمعنى مفعول وكرره ثلاثا مبالغة فى التأكيد على التباعد عن الفتن واعتزال فرقها وقوله ولمن ابتلى بناء ابتلى للمفعول أى ابتلى بالوقوع فى تلك الفتن فصبر على ظلم الناس له وتحمل اذاهم ولم يدفع عن نفسه رواها بالتنوين كلمة هى اسم

(قوله عن حذيفة بن أسيد) هو صحابى بايع تحت الشجرة ومات بالكوفة روى له الجماعة ذكره المناوى (قوله بركة) أى يحصل به قوة على الصوم أو المراد البركة التى تحصل له بتيقظه فى وقت الرحمات فالمراد ما يشمل البركة المعنوية (قوله عن أبيه) ربيعة الصحابى ابن صحابى (قوله لمن جنب الخ) من اسم موصول أو نكرة وقول بعض الشراح انها شرطية وجنب وابتلى فى محل جزم سبق قلم قال العلقمى وأوله أى هذا الحديث كما فى أبى داود عن المقدام بن الاسود وفى نسخة شرح عليها المناوى المقدام فانه قال ابن معدكرب وأيم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر فواها ثم واها انتهى ومعنى فواها طوبى له لما حصل أى فواها له ما أطيبه

(قوله عن المقدام) قال المناوى ابن معديكرب وفى نسخة المقدد عن زيزى وقوله وفى نسخة المقداد أى ابن الاسود وهو الذى فى لمع الكبير والد روسن أبى داود وكذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله السقط) بتثليث السين والكسر أفصح (قوله ليراغمه) أى ليغاضب ربه ويظهر عليه الدلال لكونه محبوبا فلم يعصه أى حين يقال له ادخل الجنة فيقف على الباب ويقول لا أدخلها الا مع أبوى ويغضب (قوله بسرره) هو ما تقطعه القابلة من السرة أى يربط أبويه به ويجرهما به الى أن يدخلهما الجنة وهل هذه الشفاعة خاصة بالابوين أو تشمل جميع الاصول لم يوجد نص ولا نعم منه وفضل الله تعالى واسع (قوله فأفشوا) من أفشى فهمزته همزة قطع كما ضبطه العزيزى وغيره فليس مثل امشوا وافضوا (قوله لتلعن الشيخ) أى والشيخة وخصا لشدة قبح الزنا منهما وان كان الشاب الزانى ملعونا بعدا من منازل الابرار أيضا ومثل الزنا اللواط فى هذا الوعيد (قوله يرى) من الرأى والتدبير لا من الرؤية كما يدل له سبب الحديث وهو ما بلغه ان عليا أى وجلا فخما ضخما جسيما يدخل على السيدة مارية أم سيدنا ابنا رضى الله تعالى عنه بقتله فقال له أقتله مطلقا أم أنظر فى حاله هل يستحق القتل أم لا فذكر له الحديث أى انظر فى حاله فذهب الامام على رضى الله تعالى عنه فكشف عنه فاذا هو ممسوح لا آلة له فلم يقتله فينبغى للحاضر للشاهد للشئ أن يعجل النظر قبل الحكم بشئ واسم هذا العلم ما بور وروى العجب آخر وهو سند عبد قطع مذاكيره فأعتقه النبى صلى الله عليه وسلم وله أولاد ثقات كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نوران) أى كنورين معذبين أى مقيدين بسبب الزمانة والجراحة ودخولهما النار لاجل تعذيب أهلها بهما فكأنه يقال لهم هذان ما كنتم تعبدونهما فلو كانا لهين ما دخلا النار فليس دخولهما النار لاجل تعذيبهما لان العذاب انما هو على المكلف

فعل معناها التلهف وقد توضع موضع الاعجاب بالشئ وقد ترد بمعنى التوجع ﴿ د عن المقدام ﴾ قال المناوى ابن معدى كرب وفى نسخة المقداد ﴿ (ان السقط) قال العلقمى قال فى النهاية السقط بالكسر والفتح والضم والكسر أكثرها الولد الذى يسقط من بطن أمه قبل تمامه ﴿ (ليراغم ربه) ﴾ مثناة تحتية وغين معجمة أى يغاضبه أى يتدلل عليه كما يتدلل على أبويه ﴿ (اذا دخل أبوا ه النار فيقال أيها السقط المراغم ربه أدخل أبويك الجنة) ﴾ قال المناوى أى تقول الملائكة أو غيرهم بإذن الله تعالى (فيجرهما بسرره) جمع سرة مفتوحتين ما تقطعه القابلة من السرة (حتى يدخلهما الجنة) ﴾ أى يشفع لابويه المسلمين فيقبل الله شفاعته فيأمر بإخراجهما من النار وادخالهما الجنة ﴿ ٠ عن علي) ﴾ أمير المؤمنين باسناد ضعيف ﴿ (ان السلام اسم من أسماء الله تعالى وضع فى الارض) ﴾ بالبناء للمفعول أى وضعه الله فيها تحية بين المسلمين ﴿ (فأفشوا السلام بينكم) ﴾ بقطع الهمزة من أفشى أى أظهروه ندبا مؤكدا بأن تسلموا على كل مسلم لقيتموه سواء عرفتموه أم لم تعرفوه فان فى اظهاره الايذان بالامان والتواصل بين الاخوان ﴿ (خذ عن أنس) ﴾ بن مالك باسناد حسن ﴿ (ان الحمامات السبع والارضين السبع والجبال تلعن الشيخ الزانى) واللعن اما بلسان المقال أو الحال وكما تلعن الشيخ الزانى تلعن الشيخة الزانية ونص الشيخ لان الزنا منه أقبح وأفحش لان شهوته ضعفت (وان فروج الزناة ليؤذى أهل النار نتن ريحها) بفتح النون وسكون المثناة الفوقية أى أهل النار مع شدة عذابهم يتأذون من ريح الصديد السائل من فروجهم ﴿ (البزاز عن بريدة) ﴾ قال المناوى ضعفه المنذرى ﴿ (ان السيد لا يكون بخيلا) ﴾ أى الشريف المقدم فى قومه فى الامور ينبغى أن لا يكون كذلك أو ينبغى أن يؤمر على قومه من يكون كذلك والبخيل هو الذى لا يقرى الضيف أو الذى لا يؤدى الزكاة ﴿ خط فى كتاب البخلاء عن أنس) ﴾ بن مالك باسناد ضعيف ﴿ (ان الشاهد) ﴾ أى الحاضر (يرى مالا يرى الغائب) من الرأى فى الامور المهمة لا من الرؤية يعنى الحاضر يدرك مالا يدركه الغائب اذا أخبر (ليس الخبر كالمعاينة ولما أخبر الله موسى صلوات الله وسلامه عليه بأن قومه اتخذوا العجل من بعده لم يلق الالواح فلما عاين ما فعلوا ألقاها ﴿ (ابن سعد عن علي) ﴾ أمير المؤمنين ﴿ (ان الشمس والقمر ثوران عقيران) ﴾ أى معقوران ﴿ (فى النار) ﴾ يعنى يسلب الله نورهما يوم القيامة ويكونان فيها كالزمنين وادخالهما النار ليس لتعذيبهما بل لانهما كانا يعبدان فى الدنيا وقد عبدا الله الكفار بأن يحشرهم وما كانوا يعبدون فادخلا فيها لذلك أو لانهما خلقا معها كما فى خبر فرد اليها ﴿ (الطيالسى) ﴾ أبو داود ﴿ ع عن أنس) ﴾ ابن مالك رضى الله عنه ﴿ (ان الشمس والقمر لا ينكسفان) ﴾ قال المناوى بالكاف وفى رواية للبخارى بالخاء المعجمة ﴿ (لموت أحد ولا لحياته) ﴾ وهذا قاله يوم مات ابنه ابراهيم فكسفت الشمس فقالوا كسفت لموته فرد عليهم قال الخطابى كانوا فى الجاهلية يقولون ان الكسوف يوجب حدوث تغيير فى الارض من موت أو ضر وغاهم النبى صلى الله عليه وسلم أنه اعتقاد باطل وأن الشمس والقمر خلقان مسخران لله ليس لهما سلطان فى غير هما ولا قدرة على الدفع عن أنفسهما واستشكل قوله ولا لحياته لان السياق انما ورد فى حق من ظن أن ذلك

لموت ابراهيم ولم يذكروا الحياة قال العلقمي والجواب أن فائدة ذكر الحياة دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا للفقد أن لا يكون سببا للايجاد فعم الشارع النفي لدفع هذا التوهم ﴿ولكنهما آيتان من آيات الله﴾ أي علامتان من آيات الله الدالة على وحدانيته وعظيم قدرته ﴿يخوف الله بهما عباده﴾ أي بكسوفهما أي لخوف العباد من باسه قال المناوي وكونه تخوفا لا ينافي ما قرره علماء الهيئة في الكسوف لان الله أفعاله على حسب العادة وأفعاله خارجة عنها وقدرته عامة على كل سبب اه وقال العلقمي رحمه الله تعالى وفي الحديث رد على من زعم من أهل الهيئة ان الكسوف أمر عادي لا يتقدم ولا يتأخر لو كان كما يقولون لم يكن في ذلك تخويف وقد رد ذلك عليهم ابن العربي وغيره واحد من أهل العلم بما في حديث أبي موسى حيث قال فقام فزعا يخشى ان تكون الساعة قالوا فلو كان الكسوف بالحساب لم يقع الفزع ولم يكن للامر بالعتق والصدقة والذكر والصلاة معنى فان ظاهر الاحاديث أن ذلك يفيد التخويف وأن كل ما ذكر من أنواع الطاعة رجي أن يدفع بما يخشى من أثر ذلك الكسوف ومما نقض به ابن العربي وغيره أنهم يزعمون أن الشمس لا تنكسف على الحقيقة وانما يحول القمر بينها وبين الارض عند اجتماعهما في العقدتين وقال هم يزعمون ان الشمس أضعاف القمر في الجرم فكيف يحجب الصغير الكبير اذا قابله وقد وقع في حديث النعمان ابن بشير وغيره الكسوف بسبب آخر غير ما يزعمه أهل الهيئة وهو ما أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة والحاكم بلفظ ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله وان الله اذا تجلى لشئ من خلقه خشع له وقال بعضهم الثابت من قواعد الشريعة ان الكسوف أثر الارادة القديمة وفعل الفاعل المختار فيخلق في هذين الجرمين النور متى شاء والظلمة متى شاء من غير توقف على سبب أو ربط باقتران وقال ابن دقيق العيد وربما يعتقد بعضهم أن الذي يذكره أهل الحساب ينافي قوله يخوف الله بهما عباده وليس بشئ لان الله تعالى أفعاله على حسب العادة وأفعاله الخارجة عن ذلك وقدرته عامة على كل سبب وله أن يقطع ما شاء من الاسباب والمسببات بعضها عن بعض وان أثبت ذلك فالعلماء بالله لقوة اعتقادهم في عموم قدرته على خرق العادة وانه يفعل ما يشاء اذا وقع شئ غريب حدث عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد وذلك لا يمنع أن يكون هناك أسباب يجري عليها العادة الا ان يشاء الله خرقها وحاصله أن الذي يذكره أهل الحساب ان كان حقا في نفس الامر لا ينافي كون ذلك تخويفا للعباد الله تعالى ﴿فاذا رأيتم ذلك﴾ قال العلقمي وفي رواية فاذا رأيتموها أي الآية وفي رواية فاذا رأيتموهما بالتثنية والمعنى اذا رأيتم كسوف كل منهما الا استقالة وقوع ذلك منهما في حال واحدة عادة وان كان ذلك جائزا في القدرة الالهية ﴿فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم﴾ قال العلقمي استدل به على انه لو فات صلاة الكسوف معين لان الصلاة علقت برؤيته وهي ممكنة في كل وقت من النهار وبهذا قال الشافعي ومن تبعه واستثنى الحنفية أوقات الكراهة وهو مشهور مذهب أحمد وعن المالكية وقتها من وقت حل النافلة الى الزوال وفي رواية الى صلاة العصر ورجح الاول بان المقصود بقاع هذه العبادة قبل الانجلاء وقد اتفقوا على انها لا تقضى بعد الانجلاء فلو انخسفت في وقت لا يمكن الانجلاء قبل فيفوت المقصود والمراد بالصلاة الصلاة الخاصة بالكسوف وهي معلومة من كتب الفقه وفي الحديث اشارة الى أن الالتجاء الى الله عند المخاوف بالدعاء سبب لموقوفا من العصيان ورجي به زوال المخاوف وأن الذنوب سبب للبلايا والعقوبات العاجلة والآجلة نسأل الله تعالى السلامة والعافية ﴿خ ن عن أبي بكرة﴾

(قوله آيتان) أي علامتان قبل على قرب الساعة وقيل على غضب الرب سبحانه (قوله حتى ينكشف الخ) راجع للدعاء فقط فلا يقال انه يوهم خلاف تكرير الصلاة

ن ٥ من أبي مسعود (البدري (ق ت ن عن ابن عمر)) بن الخطاب (ق ت عن المغيرة)) بن شعبة ٥ (ان الشمس والقمر مراد أي أحدهما من عظمه الله تعالى شيأ)) قال المناوي نكره للتقليل أي شيأ قليلا جدا اذ لا يطيق مخلوق النظر الى كثير منها ((خاسفين جمراه)) أي مال وعدل من جهة بريه ((فاكسفي)) أي اشتد مايحصل له من صفة الجلال ((ابن النصار عن أنس)) بن مالك ٥ ((ان الشهر)) أي العربي الهلالي ((يكون تسعة وعشرين يوما)) أي يكون كذلك كما يكون ثلاثين يوما ومن ثم لو نذر بصوم شهر معين فكان تسعا وعشرين لم يلزمه أكثر واللام في الشهر للعهد الذهني وسببه كما في البخاري عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض نسائه شهرا فلما مضى تسع وعشرون يوما غدا عليهن وراح فقيل له يا نبي الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهرا فذكره وقوله على بعض نسائه يشعر بان اللاتي أقسم أن لا يدخل عليهن هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لا جميع النسوة لكن اتفق أنه في تلك الحالة انفكت رجله فاستمر معيا في المشربة تلك الشهر واختلف في سبب الحلف فقيل شربة العسل أو نحو هر بها زينب ماريه وقيل هما وقيل ذغ ذها فصمه بين أزواجه فأرسل الى زينب نصيبها فردته فقال لن يذوقها ثلاثا كل ذلك ترده فكان سبب الحلف وقيل سببه أنهن طلبن منه النفقة قال ابن حجر ويحتمل أن يكون مجموع الاشياء سببا لاعتزالهن وهذا هو اللائق بتكارم أخلاقه صلى الله عليه وسلم وسعة صدره وكثرة صفحه وان ذلك لم يقع منه حتى تكرر الايذاء منهن ((ح ت عن أنس)) بن مالك ((ق عن أم سلمة م عن جابر)) بن عبد الله (وعائشة ٥ ((ان الشياطين تغدو برايتها الى الاسواق)) أي تذهب أول النهار بأعلامها اليها ((فيدخلون مع أول داخل ويخرجون مع آخر خارج)) هذا كناية عن ملازمتهم أهل الاسواق واغوائهم لهم أكثر من اغوائهم لغيرهم لما يقع فيها من الحلف الكاذب وغيره ((طب عن أبي امامة)) وهو حديث ضعيف ((ان الشيخ يملك نفسه)) قال المناوي أي يقدر على كف شهوته فلا حرج عليه في التقبيل وهو صائم خلاف الشاب اه وعبارة البهجة وشرحها لشيخ الاسلام فيما يندب للصائم وندب تركه قبلة لانها من جملة الشهوات وان تحركت شهوته بأن خاف الانزال والجماع تكره له أي كراهة تحريم لخبر البيهقي باسناد جيد أنه صلى الله عليه وسلم رخص في القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ يملك اربه والشاب يفسد صومه ولا فرق في الكراهة بين الشاب وغيره كما أفهمه التعليل في الخبر فالتعبير بهما في الاخبار جرى على الغالب وان لم تحرك شهوته لكنها خلاف الاولى ((حم طب ص ابن عمرو)) بن العاص ٥ ((ان الشيطان يحب الحمرة)) أي يميل بطبعه اليها ((فاياكم والحمرة)) أي احذروا لبس المصبوغ منها بثياركم الشيطان فيه يوما ثم يصوم يوما بعده لوجاء ناقصا وقوله يكون تسعة وعشرين كذا في المتون قال المناوي ولا حد من تقدير يكون وتسع منصوب واستغنى عن نصبه بجعل فتعين عليه كما هو اصطلاح بعض الناس وعشرين منصوب بالياء انتهى وهذا التقرير انما هو في حديث عائشة ولفظه تسع وعشرين بدون تا، وأما ما في المصنف فهي رواية مسلم (قوله برايتها) المراد بها المحاربة لان الحرب اذا قامت كان مع كل من الجيشين رايات يتبعها كل فلذا أطلقت على المحاربة والاغواء خلافا لمن زعم أنها رايات حقيقية لاراها وقيل ينصب لهم كراسي ويقول لهم أوهم اذهبوا الى هؤلاء فاغووهم فان أباهم قد مات وأوكم لم يمت واذا تجدد بينهم بغض وبينهم يحلون في الكيل أو الوزن الخ (قوله مع أول الخ) أي فاذا دخلها الانسان واذا دخلها لا خط أمرا شرعيا كالامر بالمعروف بشرطه (قوله عن أبي امية) كذا في العزيزي وفي المناوي عن أبي أمامة الباهلي فلعل هاهنا تحريف (قوله ان الشيخ الخ) فالهمين دخل عليه شاب وقال له هل لي أن أقبل في نهار رمضان فقال لا ودخل شيخ وسأله فقال لا حرج فأخذت الصحابة ينظر بعضهم الى بعض وظاهر ويقولون قد نهى أولا وأباح ثانيا فقال صلى الله عليه وسلم قد علمت لم نظر بعضكم الى بعض وذكره وحاصل فقه المسئلة ان القبلة تحرم ان حركت الشهوة وخاف الانزال مطلقا وان كانت تحرك الشهوة ولا يخاف الانزال كرهت مطلقا والانخلاف الاولى ومعنى الاطلاق سواء كان شابا أو شيخا (قوله فاياكم والحمرة) أخذ بعض المجتهدين حرمة لبس الاحمر من هذا الحديث والا فمحله على جواز ذلك بلا كراهة لما قام عندهم مما هو مقدم على ذلك الحديث واغا يحرم المصبوغ بالزعفران ويكره المعصفر وعبارة المحرري قال شيخ الاسلام في شرح البهجة يحل لبس غير الحرير من الثياب مطلقا حتى الثوب الاحمر والاخضر وغيرهما من المصبوغات بلا

كراهه نعم يحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر انتهت (قوله ذى شهرة) اى بالزينة لانها مظنة الاعجاب الاان كانت نفسه مطهرة تزيد بلبس ذلك شكرا والمراد ذى شهرة بالوساخة والرثاثة لان الله تعالى نظيف يحب النظافة الآن يرى فى نفسه بذلك تواضعا بالكسر نهاها مخالفة له (قوله عن رافع بن يزيد) اى لا ابن خديج كما قيل الثقفى قال ابن السكن لم يذكر فى حديثه سماعا ولا رؤية ولست أدرى أهو صحابى أو لا ولم أجد له ذكرا الا فى هذا الحديث وحديثه (٤١٩) ضعيف خلافا لابن الجوزى فى أنه موضوع

وظاهر الحديث كراهة لبس الثوب الاحمر لكن قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة يحل لبس غير الحمر من الثياب مطلقا حتى الثوب الاحمر والاخضر وغيرهما من المصبوغات بلا كراهة نعم يحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر (وكل ثوب ذى شهرة) بضم كل اى احذر والبسه وهو المشهور بمزيد الزينة والنعومة أو بمزيد الخشونة والرثاثة أى مما يقصد بذلك هضم النفس والا فلا بأس (الحاكم فى الكنى والالقاب وابن قانع عد هب عن رافع بن يزيد ﷺ ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم) أى مفسد للانسان مهلك له باغوائه كافساد الذئب اذا أرسل فى قطيع من الغنم (يأخذ الشاة القاصية) بصاده مهملة اى البعيدة عن صواحبها (والناحية) بحاء مهملة أى التى غفل عنها وبقيت فى جانب منفردة شبه حالة مفارقة الانسان الجماعة ثم تسلط الشيطان عليه بشاة شاذة عن الغنم ثم افتراس الذئب اياها بسبب انفرادها (فاياكم والشعاب) بكسر الشين المعجمة أى احذروا التفرق والاختلاف (وعليكم بالجماعة) أى الزموا ما عليه جماعة أهل السنة (والعامة) أى جمهور الامة المحمدية فانهم أبعد عن مواقعة الخطا (والمسجد) أى لانه أحب البقاع الى الله ومنه يفر الشيطان فيفد والى السوق (حم ه عن معاذ ﷺ ان الشيطان يحضر أحدكم عند كل شئ من شأنه) أى لانه بالمرصاد لغافلة المؤمن ومكايدته (حتى يحضره عند طعامه) أى عند أكله الطعام (فاذا سقطت من أحدكم اللقمة فليط ما كان بها من أذى) أى فليزل ما عليها من تراب أو غيره (ثم ليأكلها) الامر فيه للندب ومحله اذا لم تنجس أما اذا نجست وتعذر غسلها فينبغى له أن يطعمها الصورة (ولا يدعها الشيطان) أى لا يترکها مقابلة لاجل رضاه فان فى ترکها اضاعة للمال وهو يحبه ورضاه (فاذا فرغ) أى من الاكل (فليلعق أصابعه) بفتح المثناة الفوقية أى بلعقها بدا (فانه لا يدرى فى أى طعامه تكون البركة) أى لا يعلم هل هى فى الذى على أصابعه أو فيما بقى فى القصعة أو فى الساقط قال المناوى والمراد بالشيطان الجنس (م عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ان الشيطان يأتى أحدكم فى صلاته) أى حال كونه كائنا فى صلاته (فيلبس) بتخفيف الباء الموحدة المكسورة أى يخلط (عليه) قال فى النهاية اللبس الخلط (حتى لا يدرى) أى يعلم (كم صلى) أى من الركعات (فاذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين) فقط وان تعددت السهو (وهو جالس قبل أن يسلم) سواء كان سهوه بزيادة أم بنقص وبهذا أخذ الشافعى وقال أبو حنيفة بعد أن يسلم وقال مالك ان كان لزيادة فبعده والافقبله (ثم سلم ت ٥ عن أبى هريرة) واسناده جيد ﷺ (ان الشيطان) أى ابليس (قال ومزلتنا يارب) أى وفوقه تقدر ذلك (لا أبرح أغوى عبادك) بفتح همزة أبرح وضم همزة أغوى أى لا أزال أضل بنى آدم أى الا المخلصين منهم وبحتمل العموم ظنا منه افاده ذلك (مادامت أرواحهم فى أجسادهم) أى مدة حياتهم (فقال الرب وعزتى وجلالى لا أزال أغفر لهم ما استغفرونى) أى مدة طلبهم

لما قام عندهم (قوله أغوى) أى أوسوس وأضل عبادك أى الا المخلصين والمعتقل لبعضهم فى صورة الجبة حال مجبوده فدفعه وسجد وقال لولا ان رجلى لم تسجدت عليه فلم يدفعه خوفا منه لعله بأنه شيطان ومن جملة وسوسته أن يقول للانسان قد جد قرناؤك وأنت فى غفلتك فقم الليل وصم النهار فيفعل ذلك حتى يكد ويتعب فيترک فتكون معرضا بعد الاتباع (قوله لا أزال أغفر لهم الخ) قال المناوى لكن اياك أن تقول ان الله يغفر الذنوب للعصاة فأعصى وهو يغنى عن عملى فان هذا مكر حق أريد بها باطل ورصاصها مقلب بالحاقة بنص خبر الاحمق من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الامانى انتهى

انتهت (قوله القاصية) أى البعيدة عن صواحباتها والناحية المنفردة عن صواحباتها وان لم تكن بعيدة فافترقوا أما الشاردة فهى التى تقصد البعد نفورا والقاصية أعم منها فقد ظهر الفرق بين الثلاثة (قوله والشعاب) جمع شعب كناية عن عدم التفرق والبعد لان من كان فى شعب كان بعيدا من الناس (قوله فليط الخ) أى نديا وكذا اليابسة كما نبه (قوله فليط أيضا) أى ان أمكنه ذلك والا بأن تنجست ولم يمكن غسلها وماهنا الصورة اوغاها الشيطان (قوله ولا يدعها) بالجزم (قوله فليلعق الخ) خرج بقراغه الاثناء فلا يلعق لان ذلك مما تعافه النفوس حيث يلعق ويضع يده فى الاناء ثانيا قال فى الصحاح لعق الشئ كضرب وبابه فهم والملعقة بالكسر واحدة الملاعق واللعقة بالضم اسم لما تأخذه الملعقة واللعقة بالفتح المرة (قوله فى أى طعامه الخ) أى هل هى فى الساقط أو فيما بقى فى القصعة أو فيما بقى بأصابعه (قوله فيلبس) أى يخلط (قوله قبل أن يسلم) مطلقا عندنا وبعده عند الحنفية والحنابلة مطلقا وقبله عند المالكية ان كان عن نقص فيفيد وامثل هذا الحديث بما اذا كان عن نقص

والمراد هنا بشمل شيطان الانس والجن وفررشحنا الاجهوري عن بعضهم ان من اسباب فرار الشيطان من سيدنا عمر رضي الله عنه اذا رآه انه كان يقول بسم الله ذي الشان عظيم البرهان شديد السلطان ماشاء الله كان أعوذ بالله من الشيطان انتهى (قوله سديسة) بالتصغير قال المناوي ورواه في الاوسط عن (٤٢٠) الاوزاعي عن سالم عن سديسة انتهى قال الهيثمي ولا يعلم للاوزاعي سماع من أحد من الصحابة انتهى (قوله ليأتي أحدكم) أي يقرب منه ويدخل معه فاذا لم يجده طرب بقانوسه مدشعره من دبره الخ وليس ذلك حقيقة والاخراج الشعر من دبره ناقض (قوله فلا ينصرف) أي يحرم ذلك ان كان في فرض والا فالافضل عدم الانصراف (قوله ان الشيطان) المراد به هنا ابليس أو الجن كما صرح به في بعض الروايات وان كان الغالب ان الشيطان اذا أطلق أريد به الجنس (قوله النداء بالصلاة) أي فجميع الشيطان على هذا الوجه الشديد خلص بأذان الصلاة (قوله أحال) وفي رواية حال بدون همزة أي تحول وانتقل الى أن يكون بينه وبين محل الاذان ثلاثون ميلا أوستة وثلاثون أو أربعون ميلا كما صرح به في الحديث الآتي أعني حتى يكون مكان الرماء فانه مكان بينه وبين المدينة تلك المسافة على الخلاف ولذا سمي العام حولا لتحوله (قوله ضراط) أي حقيقة اذ هو جسم يأكل ويشرب والضراط ناشئ عن الاكل والشرب ويحتمل انه مجاز عن تشاغله بصوت يشبه ذلك واخراج الضراط قيل باختياره وقيل قهرا عنه وفعل ذلك لانه ورد أنه ما سمع الاذان انس ولا جن الخ الا شهد للمؤذن الخ وهو يكره أن يشهد للمؤذن بذلك فيهرب ويضرط لاجل أن لا يشهد له لكونه لم يسمعه وقيل يفعل ذلك

المغفرة أي الستار لهم مع الندم والاقلاع والعزم على عدم العود ﴿ حم ع ك عن أبي سعيد ﴾ الخدري واسناده صحيح ﴿ ان الشيطان ليفلق عمر منذ أسلم الا نور وجهه ﴾ أي سقط عليه خوفا منه لان عمر رضي الله عنه كان شأنه القيام بالحق والغالب على قلبه عظمة الرب جل جلاله فلذلك كان يفرمنه ولا يلزم من ذلك تفضيله على أبي بكر فقد يختص المفضول بمزايا ﴿ طب عن سديسة ﴾ بالتصغير هي مولاة حفصة أم المؤمنين واسناده حسن ﴿ ان الشيطان ليأتي أحدكم ﴾ اللام للتأكيد ﴿ وهو في صلاته فيأخذ شعرة من دبره فيمدها فيري أنه أحدث ﴾ أي يظن خروج ريح من دبره ﴿ فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا ﴾ فاذا وجده المصلي فلا يترك صلاته ليتطهر ويستأنفها بل يجب عليه أن لا ينصرف حتى يتيقن أنه أحدث ولا يشترط السماع ولا الشم اجماعا وفيه دليل على قاعدة الشافعية ان اليقين لا يطرح بالشك وهي احدى القواعد الاربع التي رد القاضي حسين جميع مذهب الشافعي اليها ﴿ حم ٤ عن أبي سعيد ﴾ الخدري واسناده حسن ﴿ ان الشيطان ﴾ قال العلقمي قال في الفتح الظاهر ان المراد بالشيطان ابليس وعليه يدل كلام كثير من الشراح ويحتمل أن المراد جنس الشيطان وهو كل متمرد من الجن والانس لكن المراد هنا شيطان الجن خاصة وقال المناوي في رواية ان ابليس بدل ان الشيطان وهو مبين للمراد أي ما في هذه الرواية بين أن المراد بالشيطان ابليس ﴿ اذا سمع النداء بالصلاة ﴾ أي الاذان لها ﴿ احال ﴾ بحاء مهملة أي ذهب هاربا ﴿ له ضراط ﴾ قال العلقمي جملة اسمية وقعت حالا بدون واو لحصول الارتباط بالضمير اه ويؤيد هذا أنه روي بالواو أيضا والضراط يحتمل الحقيقة لانه جسم يتغذى يصح منه خروج الريح ويحتمل أنه عبارة عن شدة تفاره شبه شغل الشيطان نفسه عن سماع الاذان بالصوت الذي يملأ السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سماه ضراطا تقبيحا له ﴿ حتى لا يسمع صوته ﴾ أي صوت المؤذن بالتأذين وهذا ظاهر في أنه يبعد الى غاية ينتفي فيها سماعه للصوت وقد وقع بيان الغاية في حديث مسلم الآتي بعد أربعة أحاديث وهو الرحاء بينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا وقيل ثلاثون ميلا وظاهر قوله حتى لا يسمع أنه يتعمد اخراج ذلك اما ليشتغل بسماع الصوت الذي يخرجه عن سماع المؤذن أو ليغلط بما يناسب الصلاة من الطهارة بالحدث أو يصنع ذلك استخفافا كما يفعله السفها ويحتمل أن لا يتعمد ذلك بل يحصل له عند سماع الاذان شدة خوف يحدث له ذلك الصوت بسببها قال العلماء وانما أدبر الشيطان عند الاذان لئلا يسمعه فيضطر الى أن يشهد للمؤذن يوم القيامة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيامة ﴿ فاذا سكت ﴾ أي فرغ من الاذان ﴿ رجع فوسوس ﴾ أي للمصلي والوسوسة كلام خفي يلقيه في القلب ﴿ فاذا سمع الاقامة ﴾ للصلاة ﴿ ذهب حتى لا يسمع صوته ﴾ بالاقامة أي فروله ضراط وتركها اكتفاء بما قبله ﴿ فاذا سكت رجع فوسوس ﴾ أي الى المصلي وفي الحديث فضل الاقامة والاذان وحقارة الشيطان لكن هربه انما يكون من

اذان

استهزاء ومضرة وقيل يفعل ذلك لتكون المصلين متلبسين بالطهارة فهو يأتي بما هو ضد ذلك بشيء الى انه متلبس بضد الطهارة (قوله فاذا سمع الاقامة ذهب) أي وله ضراط فحذف من الثاني لدلالة الاول وكونه يهرب من الاذان والاقامة ويأتي في الصلاة لا يدل على كونهما أفضل منها لانه قد يوجد في المفضول الخ

أذان شرعي مجمع الشروط ﴿م عن أبي هريرة﴾ ان الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلق السما فيقول الله فيقول من خلق الارض فيقول من خلق الله فيقول من خلق الله﴾ في رواية البخاري بدله من خلق ربك ﴿فاذا وجد أحدكم ذلك﴾ أي في نفسه ﴿فليقل﴾ أي راد اعلى الشيطان ﴿آمنت بالله ورسوله﴾ قال العلقمي زاد أحمد فان ذلك يذهب عنه ولابي داود والنسائي فليقرأ قل هو الله أحد الى آخر السورة ثم ينفل عن يساره ثم ليستعذ وفي رواية البخاري فليستعذ بالله وليتفه أي عن الاسترسال معه في ذلك و بالله الى الله في دفعه و يعلم أنه يريد افساد دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي أن يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها وهذا بخلاف ما لو تعرض اليه أحد من البشر بذلك فانه يمكن قطعه بالحجة والبرهان لان الآدمي يقع منه الكلام بالسؤال والجواب اما الحال معه محصور وأما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء بل كلما ألزم حجة زاغ الى غيرها الى ان يفضي بالامر الى الحيرة نعوذ بالله من ذلك على أن قوله من خلق ربك تهافت ينقض آخره أوله لان الخالق مستحيل ان يكون مخلوقا ثم لو كان السؤال منهيا لاستلزم التسلسل وهو محال وقد أثبت العقل ان المحدثات مفتقرة الى محدث فلو كان هو مفتقرا الى محدث لكان من المحدثات ﴿طب عن ابن عمرو﴾ بن العاص واسناده جيد ﴿ان الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلقك فيقول الله فيقول فمن خلق الله فاذا وجد أحدكم ذلك فليقل آمنت بالله ورسوله﴾ أي فليقل آخاف عدو الله المعاند وأومن بالله وبما جاء به رسوله ﴿فان ذلك يذهب عنه﴾ أي لان الشبه منها مايدفع بالبرهان ومنها مايدفع بالاعراض عنه واهذا منها ﴿ابن أبي الدنيا﴾ أبو بكر ﴿في﴾ كتاب ﴿مكايد الشيطان عن عائشة﴾ ورجاله ثقات ﴿ان الشيطان واضع خطمه﴾ بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة أي انفه وأنفه ﴿على قلب ابن آدم﴾ أي حقيقة أو هو تصوير لكون الشيطان له قوة الاستيلاء على قلب الانسان الغافل عن ذكر الله وخص القلب لانه رئيس الاعضاء وعنه تصدر أفعال الجوارح ﴿فان ذكر الله خنس﴾ بالخاء المعجمة وفتح النون أي انقبض وتأخر ﴿وان نسي الله التقم قلبه﴾ أي لاجل الوسوسة فبعد الشيطان من الانسان على قدر لزومه للذكر فمن الذكر نوا يتقيه الشيطان كما قاله أحد وللنار ﴿ابن أبي الدنيا ع هب عن أنس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الشيطان﴾ قال المناوي أي عدو الله ابليس كافي رواية مسلم وقال العلقمي في رواية ان عفريتا من الجن تفلت على قال شيخ شيوخنا وهو ظاهر في أن المراد بالشيطان في هذه الرواية غير ابليس كبير الشياطين ﴿عرض لي﴾ أي ظهر و برز قال المناوي في سورة هو كافي رواية وقال العلقمي ولمسلم جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي وللنسائي فصرعته فخنقته حتى وجدت برد لسانه على يدي وتهم ابن بطال وغيره منه أنه كان حين عرض له غير متشكل بغير صورته الاصلية فقالوا ان رؤية الشيطان على صورته التي خلق عليها خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وأما غيره من الناس فلا لقوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم وروى البيهقي في مناقب الشافعي باسناده عن الربيع قال سمعت الربيع بن سليمان يقول من زعم أنه يرى الجن بطلت شهادته الا أن يكون نبيا ﴿فشد علي﴾ بالشين المعجمة أي حمل ﴿ليقطع الصلاة علي﴾ فهو كافتراس حيث يظن أن انارمالك يملك منه فيرى نفسه فيهلك كذلك الشيطان يظن أنه يجدي بقدر على المعصوم فيوسوس له فيغلبه بنوره ويهلكه ﴿فوثبت فأخذته﴾ بتخفيف العين أي خنقته خنقا شديدا أردفعته دفعا عنيفا عزيزي وهو بالذال المعجمة

كذا ذكره العزيزي أيضا وقال المناوي قال ابن الاثير وذعت بذال أو دال الدفع العنيف انتهى ﴿قوله ملكا لا ينبغي الخ﴾ ومن جملته

نحمده في اليمن ونومه يحكم كما الاذا كان مطابقا لما في نفس الامر (قوله مكان الرجام) بفتح الراء وهذا مفسر للحديث السابق كما مر (قوله قد أيس) وفي رواية يئس أي من ان يعبده المؤمنون في جزيرة العرب أي مكة والمدينة والطائف الى قرب اليمن والشام والمراد الاخبار بأنه تعالى حفظ هذا المكان عن وقوع عبادة الصنم فيه وان اريد فيه بعض المسلمين فلا يعبدا الصنم وعبر عن عبادة الصنم بعبادة الشيطان لانها ناشئة عنه على حد ما أبت لا تعبدا الشيطان اذ المراد الاصنام (قوله في التحريش) خبر لمحذوف أي هو في التحريش أي الاغراء أو متعلق بفعل محذوف أي يسعى في التحريش قال المناوي والتحريش الاغراء على الشئ نوع من الخداع من حرش الضب الصياد خدعه (٤٢٣) انتهى (قوله حساس) بفتح الحاء وشد السين المهملة أي شديد الادراك للامور التي يقوى بها فينبغي للشخص ان يتأمل في الخاطر هل هو رحماني أو شيطاني ولذا لما جاء الشيطان وقال لسيدنا موسى قل لا اله الا الله فقال كلمة حق ولكن لا أقولها تبعا لقولك وذلك لانه ظهر أنه دس في ذلك دسيسة فاذا كان المعصوم يتحفظ من خواطره ففيره أحرى (قوله فاحذروه) أي تحافوه ولذا عداه بعلى (قوله من بات) أي مثلا والا فالمراد ترك الغسل أي وقت (قوله شئ) هو اللمس نوع من الجنون وفي رواية فأصابه وضح وهو البرص وذلك بسبب لمس الشيطان ولا يؤخذ من ذلك ان قوت الشيطان لمس ريح الغمر أي اللمس فقط خلافا لبعضهم بل يأكلون والحديث معناه أنهم يلمسون ريح ذلك اذا لم يكن جرم أما اذا كان ثم جرم فيأكلونه (قوله مجرى الدم) أي جريا يجريان الدم فجرى مصدر هذا ما عليه الجمهور من أن المعنى على التشبيه أي يتمكن من وسوسته كتمكن الدم من العروق وقيل ان مجرى اسم مكان على معنى ان وسوسته تصل الى جميع بدنه حتى يكاد جري الدم وقيل المعنى على هذا ان الشيطان يدخل حقيقة في مكان جري الدم وهو العروق

ربطه في السارية ولكن تركه رعاية لسليمان عليه السلام (فرده الله خاسئا) أي دفع الله ذلك الشيطان وطرده صاغرا مهينا ﴿ ح عن أبي هريرة ﴾ ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة) أي الاذان لها (ذهب حتى يكون مكان الرحاء) بفتح الراء والمد بلدة على نحو ستة وثلاثين ميلا من المدينة وذلك لئلا يسمع صوت المؤذن ﴿ م عن أبي هريرة ﴾ ان الشيطان قد آيس) وفي رواية يئس (ان يعبده المصلون) أي من أن يعبده المؤمنون وعبر عنهم بالمصلين لان الصلاة هي الفارقة بين الكفر والايمان (ولكن في التحريش بينهم) متعلق بمقدر أي يسعى بينهم في التحريش بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها فهو لا يئس أن يمكنه الدخول على الانسان من طريق الشر فدخل عليه من جهة الخير كما أذا رزق الانسان قبول الخلق عليه وسماع قوله وكثرة طاعاته فقد يجره الشيطان الى التصنع والرياء وهذه مزلة عظيمة للاقدام (حم م ت عن جابر) بن عبد الله ﴿ ان الشيطان حساس﴾ بفتح الحاء المهملة والسين المهملة المشددة أي شديد الحس والادراك (لحاس) بالشديد أي يلمس بلسانه ما يتركه الآكل على يده من الطعام (فاحذروه على أنفسكم) أي خافوه عليها فاعملوا أيها الآكل بعد فراغ الاكل من أثر الطعام (من بات وفي يده ريح غمر) بالغين المعجمة والميم المفتوحتين أي زهومة اللحم (فأصابه شئ) للبرا فأصابه بخبل وفي رواية فأصابه لمم وهو المس من الجنون وفي رواية أخرى فأصابه وضح وهو البرص (فلا يلومن الا نفسه) أي فانا قد بينا له الامر (ت له عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿ ان الشيطان يجري من ابن آدم) أي فيه والمراد بجنس أولاد آدم فيدخل فيه الرجال والنساء (مجرى الدم) قال القاضي عياض هو على ظاهره وان الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن الانسان في مجاري دمه وقيل هو على الاستعارة لكثرة اغوائه ووسوسته فكأنه لا يفارق الانسان كما لا يفارقه دمه وقيل انه يلقي وسوسته في مسام لطيفة من البدن وتصل الوسوسة الى القلب وبه يكافي البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم أتته صفية بنت حيي فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان من الانصار فدعاهما فقال انما هي صفية فقالا سبحان الله ذكره (حم ق د عن أنس ق د عن صفية) بنت حيي أم المؤمنين ﴿ ان الشيطان ليفرق منك ياعمر﴾ أي ليفر ويهرب اذا رآك وذلك لما أعطيه من الهيبة والجلال فكان الشيطان كثير الخوف منه (حم ت حب عن بريدة ﴿ ان الصائم اذا أكل عنده) بالبناء للمفعول أي نهارا بحضرته (لم تزل

تصلي

(قوله يفرغ الخ) بضم الراء (قوله ان الصالحين) جمع صالح وهو القائم بحقوق الحق والخلق وان كان وقع منه ذنوب وتاب وتعريفه بأنه الطائع طول عمره ليس مما لا تقتضيه ان الذي تاب لا يسمى صالحا (٤٣٣) وليس كذلك وقوله الاحقت الخ الامام من كون التكبة أي المصيبة تحصل بها الحط والرفع معا (قوله ان الصحة) أي التلبس بما لا ينبغي أول النهار أو المراد النوم أول النهار (قوله ان الصبر) أي الكامل الثواب عند زمن أول المصيبة بخلاف زمن آخرها فانه وان كان فيه ثواب الا انه دون الاول لان آخر المصيبة يهون الامر شيأ فشيأ فينسلي وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مر على امرأة وجد عندها جزعا لفقد ها من تحبه فأمرها بالصبر فقالت له نحن عني أو أصب بك ما أصابني ما صبرت فلما ذهب جاء اليها العباس وقال لها ماقال لك رسول الله فقالت وأين هو فقال انه الذي كان عندك فذهبت له الى بيته ولا عندت له لكونها لم تعرفه فذكرلها الحديث (قوله العظيمة) صفة كاشفة اذ لا تسمى حضرة الا اذا كانت عظيمة (قوله من شفير) أي من حرفها (قوله منهوى بها) أي فيها (قوله ماتقضى) أي ماتصل الى قرارها وهذا كناية عن مقدرارها (قوله ابن غزوان) بفتح الغين المعجمة والزاي المازني عزيزي وقال المناوي صحابي جليل يدري أسلم بعد ستة رجال وكان أحد الرماة انتهى (قوله ان الصداع) مرض في جانب الرأس أو كله والاول يسمى بالشقيقة والثاني يسمى بيضة وخودة (قوله والمليلة) حرارة تنشأ عن الحمى

تصلى عليه الملائكة﴾ أي تستغفر له ﴿حتى يفرغ﴾ أي الآكل ﴿من طعامه﴾ أي من أكل الطعام عنده لان حضور الطعام عنده يهيج شهوته للاكل فلما كف شهوته امتثالا لامر الشارع استغفرت له الملائكة وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على عمارة بنت كعب الانصارية فقدمت اليه طعاما فقال كلي فقالت اني صائمة فذكره ﴿حم ه عن أم عمارة﴾ بضم العين المهملة بنت كعب الانصارية قال ت حسن صحيح ﴿ان الصالحين﴾ أي القائمين بحقوق الله وحقوق العباد ﴿يشدد عليهم﴾ أي بحصول البلايا والمصائب وتعسر أمور الدنيا لان أشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل ﴿وانه﴾ أي الشأن ﴿لا يصيب مؤمنا نكبة﴾ أي مصيبة ﴿من شوكة فما فوقها﴾ أي من المصائب وفي نسخة فما فوق ذلك ﴿الا حطت عنه بها خطيئة﴾ أي ذنب ﴿ورفع بها له درجة﴾ أي منزلة عالية في الجنة وفي رواية أخرى وكتب له بها حسنة ﴿حم حب ك هب عن عائشة﴾ وهو حديث صحيح ﴿ان الصحة﴾ بضم الصاد المهملة وسكون الموحدة أي النوم حتى تطلع الشمس (تمنع بعض الرزق) أي حصوله لما في حديث آخر ان ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس ساعة تقسم فيها الارزاق وليس من حضر القسمة كمن غاب عنها فالمراد أنها تمنع حصول بعض الرزق حقيقة أو أنها تمحق البركة منه فكانه منع ورفي رواية بإسقاط بعض ﴿حل عن عثمان بن عفان﴾ واسناده ضعيف ﴿ان الصبر﴾ أي الكامل المحبوب ﴿عند الصدمة الاولى﴾ أي عند ابتداء المصيبة وشدتها وأما بعد فيهون الامر شيأ فشيأ فيحصل له التسلي وأصل الصدم ضرب الشئ الصلب مثله فاستعير للمصيبة الواردة على القلب والصبر حبس النفس على كريه تصحله أو لدفع تفارقه وسببه عن ثابت البناني قال سمعت أنس بن مالك يقول لامرأة من أهله تعرفين فلانة قالت نعم قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي تبكي عند قبر فقال اتقي الله واصبري فقالت اليك عني فانك لم تصب بمصيبتي قال فمضى وانما عرفته قالت خلوت عند بكسر المعجمة وسكون اللام أي خال من هم ولا في يعلي يا عبد الله أنا الحراء الثكلاء ولو كنت مصابا بالذي ترتي قال أنس فجاوزها النبي صلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها الفضل ابن العباس فقال ماقال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذها مثل الموت من شدة الكرب الذي أصابها لما عرفت أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت على بابه فلم تجد عليه بوابا فقالت يا رسول الله ما عرفتك فقال انما الصبر عند الصدمة الاولى ﴿حم ق د عن أنس﴾ رضي الله تعالى عنه ﴿ان الصخرة العظيمة﴾ بسكون الخاء المعجمة وتفتح أي الحجر العظيم (تلقى) بالبناء للمفعول (من شفير جهنم) بالشين المعجمة أي جانبها وحرفها وشفير كل شئ حرفه (فتهوى بها) أي فيها كافي نسخة (سبعين عاما) في نسخة خريفا والخريف هو العام (ماتقضي الى قرارها) بضم المثناة الفوقية أي ماتصل الى قعرها قال المناوي أراد به وصف عمقها بأنه لايكاد يتناهى الا بسبعين للتكثير ﴿ت عن عتبة﴾ بضم العين المهملة فثناة فوقية ساكنة (ابن غزوان) بفتح الغين المعجمة والزاي المازني ﴿ان الصداع﴾ بالضم أي وجع الرأس بعضه أو كله وهو مرض الانبياء (والمليلة) بوزن عظيمة وهي حرارة الحمى ووهجها وقيل هي الحمى التي تكون في العظام ﴿لا يرد الا بالمؤمن﴾ أي أو احدهما ﴿وان ذنوبه﴾

قال العزيزي والمليلة بوزن عظيمة وهي حرارة الحمى ووهجها وقيل هي الحمى التي تكون في العظام وقال المناوي وأصلها من الملة التي يخبز فيها فاستعيرت لحرارة الحمى ووهجها انتهى (قوله لا يرد الا ان) أو أحدهما فيترتب التكفير على أحدهما أيضا لكن لا يجتمع الذنوب (قوله وان ذنوبه مثل أحد) أتى في الكيف بحيث لو وجعت وجعت كانت مثله وهذا كناية عن كثرتها وقد ورد أن مرض

الصداع مرض الانبياء فكان حرشه صلى الله عليه وسلم وهو مرض خليفته أعني القطب الغوث الفرد (قوله يهدى) أى يوصل الى الجنة قدل على أن الصدق من أسباب دخول الجنة وأن الكذب من أسباب دخول النار فينبغى تعويد اللسان الصدق (قوله صديقا) أى يشتهر بذلك فى الملا الاعلى وكذا عكسه وصديقا بهملتين مكسورتين ثانيتهما مشددة للمبالغة (قوله ان الصدقة) أى الواجبة والمندوبة وكذا ما بعده (٤٢٤) (قوله كثرة) أى معنوية بان يبارك فيه فليس المراد الكثرة الحسية فبطل قول

بعض أهل الضلال بيننا وبينكم الميزان أى نزنها الا وتصدقوا منه ثم نزنوه وانظروا الكثرة (قوله يضعف) وفى رواية يضاعف فينبغى أن يعطى الشخص زكاته لاقاربه الذين لا تلزمه نفقتهم (قوله غضب الرب) أى مقته وعقابه (قوله ميتة السوء) بفتح السين وضمها كما قرئ بذلك فى السبع قوله تعالى عليهم دائرة السوء وميتة بكسر الميم كالى العزيزى فاقتصار الشرح على الفتح ان كان لكونه الرواية فسلم والا فلا والمراد انها تفيه من القبائح عند الموت أو انه يوفق للتوبة فلا يموت وهو عاص أو انه يموت مبتة سالمة من نحو هدم وحرق ولا مانع من ارادة الجميع (قوله أيضا ميتة السوء) بكسر الميم قال شيخنا قال العراقى الظاهر أن المراد بهما استعاذته النبى صلى الله عليه وسلم من الهدم والتردى والغرق والحرق وان يتخبطه الشيطان عند الموت أن يقتل فى سبيل الله مدبرا وقال بضمهم هى موت الفجأة وقيل موته الشهرة كالمصلوب مثلا انتهى ملخصا

(قوله لا تنبنى) أى لا تجوز فتصور كما علم من أحاديث أخر فلفظ تنبنى يحتمل الوجوب والندب ويراد أحدهما بالقرينة واذا دخل عليها النفى احتمل الكراهة والتحريم ويجوز أحدهما بالقرينة كما هنا (قوله أيضا ان الصدقة لا تنبنى الخ) سببه ان عبد المطلب والفضل بن العباس قد سألا العمل على الصدقة عند أيها فقال ان الصدقة فذكره قال النووى فيه دليل على أنها محرمة سواء أكانت بسبب العمل أو بسبب الفقر والمسكنة وغيرها من الاسباب الثمانية وهذا هو الصحيح عند أصحابنا وجوز بعض أصحابنا لبنى هاشم وبنى المطلب العمل عليها بسهم العامل لانه اجارة انتهى ملخصا وهذا الاخير هو المعتمد (قوله جرا لقبور) أى لكون المتصدق أظفر بصدقته سريرة لجوع جوزى بنظير

جملة مالية (مثل أحد) بضمتين جبل معروف أى عظمه كأحد كيفا وهو كناية عن كثرة ذنوبه (فما يطيقها عنه) أى يثقل كاهله (وعليه من ذنوبه بمثقال حبة من خردل) أى بل يكفر الله بهما أو باحدهما عنه كل ذنب وهذا ان صبر واحتسب قال المناوى والمراد المصائر على قياس مامر (حم طب عن أبى الدرداء) وضعفه المنذرى وغيره ✿ (ان الصدق) أى الاخبار بما يطابق الواقع (يهدى) بفتح أوله أى يوصل صاحبه (الى البر) بكسر الموحدة أصله التوسع فى فعل الخير وهو اسم جامع للخيرات كلها وأطلق على العمل الخالص الدائم (وان البر يهدى الى الجنة) أى يوصل اليها قال تعالى ان الابرار لفى نعيم (وان الرجل) يعنى الانسان (ليصدق) أى يلازم الاخبار بالواقع (حتى يكتب عند الله صديقا) أى فيكرر الصدق ويداوم عليه حتى يستحق اطلاق اسم المبالغة عليه ويعرف بذلك فى العالم العلوى وعند أهل الارض (وان الكذب) أى الاخبار بخلاف الواقع (يهدى الى الفجور) أى يوصل الى هتك ستر الديانة والميل الى الفساد والاتباعث فى المعاصى (وان الفجور يهدى الى النار) أى يوصل الى ما يكون سببا لدخولها والفجور اسم جامع للشر كله (وان الرجل) يعنى الانسان (ليكذب) أى يكثر الكذب (حتى يكتب عند الله كذابا) بالتشديد قال فى الفتح المراد بالكتابة الحكم عليه بذلك واظهاره للمتعارفين من الملا الاعلى والقاء ذلك فى قلوب أهل الارض وفى الحديث حث على قصد الصدق والاعتناء به فانه اذا اعتنى به كثر منه فعرف به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فانه اذا تساهل فيه كثر منه فعرف به (ق عن ابن مسعود ✿ ان الصدقة) أى فرضها ونفلها (لا تزيد المال) أى الذى تخرج منه (الا كثرة) بأن يبارك للمتصدق فى ماله ويدفع عنه العوارض أو يضاعف الله الثواب الى أضعاف كثيرة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ✿ (ان الصدقة على ذى قرابة) أى صاحب قرابة للمتصدق وان بعدت وان وجبت نفقته (ليضعف) لفظ رواية الطبرانى يضاعف (أجر هامرتين) لانها صدقة وصلة ولكل منهما أجر يخصه (طب عن أبى امامة) وهو حديث ضعيف ✿ (ان الصدقة لتطفئ غضب الرب) أى مظنه على من عصاه وامر اضه ومعاقبته له (وتدفع ميتة السوء) بكسر الميم وفتح السين بأن يموت مصرا على ذنب أو قاطنا من الرحمة أو بنحو هدم (ت حب عن أنس) واسناده ضعيف ✿ (ان الصدقة) أى المفروضة (لا تنبغى) أى لا تحل (لآل محمد) أى لمحمد وآله وهم مؤمنو بنى هاشم وبنى المطلب ثم بين علة التحريم بقوله (انما هى أوساخ الناس) أى أدناسهم لانها تطهر لا موالهم ونفوسهم كما قال تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها فهى كغسالة الاوساخ فلذلك حرمت عليه وسببه كما يؤخذ من صحيح مسلم أن عبد المطلب والفضل بن العباس قد سألا العمل على الصدقة بنصب عامل أى منها فقال صلى الله عليه وسلم ان الصدقة فذكره (حم م عن عبد المطلب بن ربيعة ✿ ان الصدقة لتطفئ عن أهلها) أى عن المتصدقين بها لوجه الله خالصا (حر القبور) أى

(قوله يستظل الخ) يحتمل أنه حقيقة فتجسم صدقته وتكون فوق رأسه كالسحاب أو أنه كناية عن الراحة يوم القيامة من كل مايؤذي (قوله يتقي بها وجه الله الخ) هذا الحديث مغلق لايفهم معناه الابذكر سببه وهو أنه صلى الله عليه وسلم قدم عليه وفد من بني ثقيف ومعهم هدية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ماهذا قالوا وهذه صدقة فذكر الحديث فرجعوا عن تسميتها صدقة وقالوا اغلطنا في التعبير وانما هي هدية فلما قالوا ذلك قبلها وقوله يتقي بها وجه الرسول هو محمد صلى الله عليه وسلم لكنها في الحقيقة ونفس الامر لوجه الله تعالى اذهو المعبود وحده فتأمل (قوله وان مولى (٤٢٥) القوم منهم) فتحرم الزكاة على عتيق بني هاشم وبني المطلب وقول المناوي في الكبير انه محمول على كراهة التنزيه أي لايليق لمولى من ذكر أن يأخذ من الزكاة وان كان لايحرم اذلم أر من أخذ بظاهر الحديث من الائمة غفلة عن مذهبه اذمذهب الشافعي الاخذ بظاهر الحديث نعم ان كان الهاشمي أو المطلبي أو مولاهم حالا أو كيالا أو حافظا الخ جاز أخذه من الزكاة لان ذلك أجرته فاعمل مراد المناوي ذلك كايدل له سبب الحديث وهو ان رجلا عمل على الصدقة فقال لابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحبني كي تصيب منها فقال لا حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسأله فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال ان الصدقة قذر كره وأبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم (ت ن لـ عن أبي رافع) مولى المصطفى قال الحاكم على شرطهما وأقره ﴿ان الصعيد﴾ أي التراب (الطيب) أي الطاهر ولا بد أن يكون خالصا (طهور) بفتح الطاء المهملة أي مطهر (مالم تجد الماء ولو الى عشر حج) أي سنين أي يباح لك أن تفعل التيمم مدة عدم وجدان الماء وان طال الزمن (فاذا وجدت الماء) أي مع عدم المانع من استعماله (فامسه بشرتك) بكسر الميم وتشديد السين أي أوصله اليها واستعمله في الوضوء والغسل وذا قاله لرجل كان يبعد عن الماء ومعه أهله فيجنب فلا يجدماء (حم د ت ص عن أبي ذر) قال ت حسن صحيح ﴿ان الصفا﴾ بالقصر أي الحجر الاملس (الزلال) بتشديد اللام الاولى مع فتح الزاي وكسرها يقال أرض مزلة أي تزل فيها الاقدام (الذي لاتنبت عليه أقدام العلماء الطمع) وهذا كناية عما يزلقهم ويرغمهم الثبات على الاستقامة فالعلماء أحق الخلق بسلوك الطمع وبالزهد في الدنيا لان الخلق يتبعونهم ويقتدون بهم ﴿ابن المبارك وابن فانع عن سهيل بن حسان مرسلا﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الصلاة والصيام﴾ أي الفرض والنفل ﴿والذكر﴾ أي من تلاوة وتسبيح وتكبير وتهليل وتحميد قال العلقمي كل ذلك في أيام الجهاد ﴿تضاعف على النفقة في سبيل الله تعالى﴾ أي تضاعف ثواب كل منها على ثواب النفقة في جهاد أعداء الله لاعلاء كلمة الله ﴿بسبعمائة ضعف﴾ قال المناوي أي الى سبعمائة ضعف على حسب ماتقترن به من الاخلاص في النية والخشوع وغير ذلك ﴿د ك عن معاذبن أنس﴾ وهو حديث صحيح ﴿ان

(٥٤ - عزيزي أول) فيكون مفرده صفاة كحصى وحصاة وحينئذ يفسر بالحجارة الملسة ويستعمل مفردا فيفسر بالحجر العظيم الاملس وهو مقصود (قوله الزلال) أي محل زلة القدم لاترى ان طبع العالم يؤديه الى مدح الامراء ظلمة ليعطوه شيأ فيغلوهم في الظلم ويوقع كلام الناس في عرضه ولو بما قد يرى به غيره في الطمع وجلب الدنيا ولومن حرام قال المناوي في كبيره قال أبو جعفر البغدادي ست خصال لاتحسن بست رجال لايحسن الطمع في العلماء ولا الصلة في الامراء ولا الشح في الاغنياء ولا الكبر في الفقراء ولا الشفه في المشايخ ولا اللؤم في ذوي الاحساب انتهى (قوله بسبعمائة) ليس لتحديد بل للتكثير ومحل تفضيل الذكر على نفقة المال في الجهاد اذا كان عاجزا عن ذلك والا فالجهاد أفضل من الذكر وقد يكون فرض عين فيما اذا دخل الكفار بلادنا

الصلاة قربان المؤمن) قال المناوى أى يتقرب بها الى الله ليعود بها وصل ما انقطع وكشف ما انحجب ولا يعارض عموم قوله هنا المؤمن قوله فى حديث كل تقى لان مراده انها قربان الناقص والكامل وهى للكامل أعظم لانه يتسع له فيها من ميادين الابرار ويشرق له من شوارق الانوار ما لا يحصل لغيره وذلك روى الجنيد فى المنام فقيل له ما فعل الله بك فقال طاحت تلك الاشارات وغابت تلك العبارات وفنيت تلك العلوم وبليت تلك الرسوم وما نفعنا الا ركيعات كنا نركعهما عند السحر ﴿عد عن أنس﴾ واسناده ضعيف ﴿(ان الضاحك فى الصلاة والملتفت) أى فيها عمدا أو وسوسة بعنقه ﴿(والمقمع أصابعه بمنزلة واحدة) أى حكما وجزاء فالثلاثة مكروهة عند الشافعى ولا تبطل بها الصلاة أى مع القلة وقد غلبه الضحك ﴿حم طب هق عن معاذ بن أنس﴾ باسناد ضعيف ﴿(ان الطير) أى بجميع أنواعها ﴿(اذا أصبحت) أى دخلت فى الصباح ﴿سبحت ربها﴾ أى نزهته عن النقائص قال تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده ﴿وسألته قوت يومها﴾ أى طلبت منه تيسير حصول ما يقوم بها من الاكل والشرب فى ذلك اليوم فاذا كان هذا شأن الطير فالادمى أولى بذلك ﴿خط عن على﴾ واسناده ضعيف ﴿(ان الظلم ظلمات يوم القيامة﴾ أى حقيقة بحيث لا يهتدى صاحبه بسبب ظلمه فى الدنيا الى المشى أو مجازا عما ينالهم فيها من الكرب والشدة قال العلقمى قال ابن الجوزى الظلم يشتمل على معصيتين أخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها لانه لا يقع غالبا الا بالضعيف الذى لا يقدر على الانتصار وانما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى لاعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم الذى حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم بحيث لا يغنى عنه ظله شيأ ﴿ق ت عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿(ان العار) أى ما يتعير به الانسان من القبائح التى فعلها فى الدنيا كفادر ينصب له لواء غدر عند استه والعال من الغنيمة نحو بقرة يأتى وهو حامل لها وغير ذلك مما هو أعظم ﴿يلزم المرء يوم القيامة حتى يقول يارب لا رسالك بى الى النار أيسر على مما أنى﴾ أى من الفضيحة والخزى ﴿وانه ليعلم ما فيها من شدة العذاب﴾ لكنه يرى أن ما هو فيه أشد ﴿ك عن جابر﴾ قال المناوى صححه الحاكم ورد عليه بأنه ضعيف ﴿(ان العبد) أى الانسان ﴿(لينكلم﴾ قال العلقمى كذا الذكر وفى رواية أى فى رواية بتكلم بحذف اللام ﴿بالكلمة﴾ أى الكلام المشتمل على ما يهم الخير والشر سواء طال أم قصر كما يقال كلمة الشهادة ﴿من رضوان الله﴾ حال من الكلمة أى من كلام فيه رضا الله ﴿كشفاعة تردفع مظلمة ﴿(لا يلقى) بضم المثناة الفوقية وسكون اللام وكسر القاف ﴿لها بالا﴾ أى لا يتأملها ولا يعتد بها وفى لفظ رواه أصحاب السنن ان أحدكم لينكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله بها رضوانه الى يوم القيامة وقال فى السخط مثل ذلك ﴿يرفعه الله بها درجات﴾ مستأنف جواب عن كلام مقدر كأنه قيل ماذا يستفيد المتكلم بها ﴿(وان العبد لينكلم بالكلمة من سخط الله﴾ أى مما يوجب عقابه ﴿لا يلقى لها بالا﴾ بضبط ما قبله ﴿يهوى بها فى جهنم﴾ بفتح أوله وسكون الهاء وكسر الواو أى ينزل فيها سقوطا قال تعالى ونحسبونه هينا وهو عند الله عظيم ﴿حم خ عن أبى هريرة﴾ ان العبد لينكلم بالكلمة ما يتبين فيها﴾ قال المناوى بمثناة تحتية مضمومة فمثناة فوقية مفتوحة فموحدة تحتية مشددة مكسورة فنون كذا ضبطه الزمخشرى قال وتبين دقق النظر من التبانة وهى الفطنة والمراد التعمق والاغماض فى الجدل اه لكن الذى فى أصول كثيرة من الصحيحين ما يتبين ﴿يزل بها فى النار﴾ بفتح أوله

(قوله قربان المؤمن) أى من أعظم ما يتقرب به والخبيء من أعمال الخير تقرب الى الله تعالى (قوله والمقمع أصابعه) أى أصابع اليدين أو الرجلين فقرقعتها فى الصلاة مكروهة ومثلها التشبيك وتقميع الاصابع فرقعتها (قوله بمنزلة واحدة) أى فى الكراهة ومحله اذا لم يكن الفصل مبطلا كأن فعله قليلا والا فهو محرم وكذا الفرقعة والالتفات بأن لم تحصل حركات كثيرة ولا انحراف عن القبلة فى الالتفات (قوله ان الظلم) أى جنسه ولذا أخبر بالجمع (قوله ما يتعير به) الانسان وهذا فى حق المتغولين فى الفجور أما أهل الخوف الذين اذا وقع منهم ذنب حصل لهم ندم وأنواع مما يقتضى تكفيره فلا يفضحهم الله تعالى بل يقول للواحد منهم ألم تفعل كذا وكذا فاذا أقر قال له المولى تعالى انى سترت عليك فى الدنيا وقد غفرتها لك الآن (قوله ما يتبين فيها) كذا فى أصول كثيرة من الصحيحين وفى رواية ما يتبين وفى أخرى ما يتبين وعليها أكثر النسخ هنا أى ما يتفكر فيها ولا يعمن نظره فان التبين دقة النظر فى الشئ والغوص فيه قال الزمخشرى بعد قوله فى الجدل ومنه حديث سالم كنا نقول فى الحامل المتوفى عنها زوجها انه ينفق عليها من كل المال حتى تبتغم ما تبتغم أى دققتم النظر حتى فتم غير ذلك انتهى

(قوله اتى بذنوب) اى العصائر اذا الكبائر لا يكفرها الا التوبة (قوله فوضعت) اى بأن تجسم أو المراد وضعت الصحف التى هى فيها وذكر الركوع والسجود ليس للتخصيص بل لكون الاساقط انما يظهر عند الميل والافكل ركن يحصل عنده تكفير (قوله ان العبد) اى الرقيق ذكرا كان أو أنثى (قوله لسيده) اللام زائدة (قوله ٤٣٧) من تعين) اقيامه بالحقين ولا خصوصية للرقيق بل كل فعل ذى جهتين يثاب عليه الشخص من تين وانما خص العبد بالذكر لحاله على قيامه بالواجبين لانه ربما قام بأحدهما واشتغل به عن الآخر (قوله بكون نصب عينيه) هذا هو سبب دخوله الجنة وهو كونه يلاحظ الذنب ويتوب منه ويحزن على وقوعه فذلك علامة على سعادته (قوله كف الله تعالى عليه ضيعته) أى جمع له أسباب الرزق من تجارة أو صناعة أو زراعة وسميت ضيعة لانه يضيع بتركها والمراد بقدرها يحتاجه فيسهل له ذلك ويدوم غناه فى كل الاوقات كما هو المراد من قوله فلا يصبح الخ (قوله أغنى الله) أى أكثر الله عليه المال الحاصل من ضيعته ومع ذلك فقد قنع عليه باب الفقر القلبى لتوقعه ذهاب ماله فيحرص عليه فخوفه الفقر المستقبل فبدوم فقر قلبه فيحصل عنده الثقة بالمال ولا يكون عنده ثقة بالله تعالى (قوله فى العلانية) أى بين الناس أى حيث يراه الناس وقوله وصلى فى السر أى حيث لا يراه أحد فأحسن الصلاة فى الحالتين أى انه استوت حالتاه لا يقصد بعبادته الا وجه الله تعالى لكونه ناظرا لمولاه المقدر له على ذلك فمن كان ذا حاله استحق المدح منه تعالى بما ذكر (قوله عبدى حقا) أى الذى عبدنى

وكسر الزاى أى بسط فيها ﴿أبعد ما بين المشرق والمغرب﴾ يعنى أبعد من المسافة بينهما والقصد الحث على قلة الكلام وتأمل ما يراد النطق به ﴿حم ق﴾ عن أبى هريرة ﴿ان العبد اذا قام يصلى أتى﴾ بالبناء للمفعول أى جاءه الملك ﴿بذنوبه كلها﴾ قال المناوى فيه شمول للكبائر ﴿فوضعت على رأسه وعاتقيه﴾ تثنية عاتق وهو ما بين المنكب والعنق ﴿فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه﴾ حتى لا يبقى عليه ذنب وهذا فى صلاة متوفرة الشروط والاركان والخشوع وجميع الآداب كما يؤذن به لفظ العبد والقيام ﴿طب حل هق عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿ان العبد﴾ أى الرقيق ذكرا كان أو أنثى ﴿اذا نصح لسيده﴾ أى قام بمصالحه وامتثل أمره وتجنب نهيه وأسلم خلله واللام زائدة للمبالغة ﴿وأحسن عبادة ربه﴾ أى بان أقام ما يشرطها واجباتها وكذا مندوباتها التى لا تفوت حق سيده ﴿كان له أجره مرتين﴾ أى اقيامه بالحقين وانكساره بالرق ﴿مالك حم د عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿ان العبد﴾ أى الانسان ﴿ليذنب الذنب فيدخل به الجنة﴾ أى بسببه ﴿يكون نصب عينيه تائبا فاترا حتى يدخل به الجنة﴾ بيان لسبب الدخول لانه كما ذكر حصل له الحياء والخجل من ربه فيصدله ذلك على التوبة والاستغفار بتضرع وانكسار ﴿ابن المبارك﴾ فى الزهد ﴿عن الحسن﴾ البصرى ﴿مرسلا﴾ ﴿ان العبد اذا كان همه الآخرة﴾ الهم العزم أى ما يقرب اليها ﴿كف الله تعالى عليه ضيعته﴾ أى يجمع الله تعالى عليه معيشته ويضيها اليه والضيعة ما يكون منه معاش الرجل كالصنعة والتجارة والزراعة ﴿ويجعل غناه فى قلبه﴾ أى أمكنه فيه ﴿فلا يصبح الا غنيا ولا يمسى الا غنيا﴾ أى بالله لأن من جعل غناه فى قلبه صارت همته الآخرة ﴿واذا كان همه الدنيا أفشى الله سبحانه عليه ضيعته﴾ أى كثر عليه معايشه ليشغله عن الآخرة ﴿وجعل فقرين عينيه فلا يمسى الا فقيرا ولا يصبح الا فقيرا﴾ لان حاجة الراغب فيها لا تنقضى ومن كانت الدنيا نصب عينيه صار الفقر بين عينيه والصباح والمساء كناية عن الدوام والاستمرار ﴿حم ق﴾ كتاب ﴿الزهد عن الحسن﴾ البصرى ﴿مرسلا﴾ ﴿ان العبد اذا صلى﴾ أى فرضا أو نفلا ﴿فى العلانية﴾ أى حيث يراه الناس ﴿فأحسن﴾ الصلاة بأن أتى بما يطلب فيها وأبرابها ﴿وصلى فى السر﴾ أى حيث لا يراه أحد ﴿فأحسن﴾ الصلاة بأن أتى بأركانها وشروطها ومستحباتها من خشوع وغيره وكان واقفا عند حدود الله ممتثلا أوامره مجتنبا لمناهيه ﴿قال الله تعالى هذا عبدى حقا﴾ مصدر مؤكد أى يثنى عليه بذلك وينشر ثناءه بين الملائكة فيصونه ثم تقع محبته فى قلوب أهل الارض فهذا هو العبد الذى يوصف بأنه قائم على قدم الطاعة فهو العبد حقا ﴿ه عن أبى هريرة﴾ ﴿ان العبد ليؤجر فى نفقته كلها﴾ أى فيما ينفقه على نفسه وعموله ونحو ذلك ﴿الا فى البناء﴾ قال المناوى هو محمول على البناء الذى لا يحتاج اليه أو على المزخرف ونحوه أما بيت يكنه من الحر والبرد والمطر والسارق أو على جهة قربة كالرباط والمسجد ونحو ذلك فهو مطلوب مرغب فيه ﴿ه عن خباب﴾ بن الارت بمثناة فوقية ﴿ان العبد ليتصدق بالكسرة﴾ أى من الخبز ابتغاء وجه الله ﴿تربو﴾ اى تزيد ﴿عند الله حتى تكون مثل احد﴾ بضمتين جبل معروف

حق العبادة قال الشارح وحقا مصدر مؤكد أى ثبتت عبوديته ثبوتا حقا (قوله الا فى البناء) أى الذى لا يحتاج اليه كبناء الزنوجة والتزين بنحو الفضة بخلاف المحتاج اليه كالحصون والقلع وبناء القرب كبناء المساجد والربط (قوله مثل أحد) أى ثوابها يربى حتى يبقى قدر ذلك أو انه اذا أدخل الجنة أعطى عيشا قدر جبل أحد نظير كسرته تعظيما لتلك الصدقة واظهارا لقدرها

فال المناوى والمراد كثرة توليها الا انها تكون كالجبل حقيقة اه ومقصود الحديث الحث على الصدقة ولو بالشئ اليسير ﴿ طب عن ابى برزة ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ ان العبد ﴾ اى الانسان ﴿ اذا لعن شيأ ﴾ آدميا او غيره من بهيمة وطير وحش وبر وغوث وغير ذلك ﴿ صعدت ﴾ بفتح الصاد وكسر العين المهملتين ﴿ اللعنة الى السماء ﴾ لشرفها ﴿ فتغلق ابواب السماء دونها ﴾ لان ابوابها لا تفتح الا للعمل الصالح قال تعالى اليه يصعد الكلم الطيب ﴿ ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ﴾ اى تنزل اللعنة الى الارض لتصل الى معين فتغلق ابواب الارض دونها لئلا تمنع من النزول ﴿ ثم تأخذ يمينا وشمالا ﴾ اى تتحير لا تدرى اين تذهب ﴿ فاذا لم تجد مساغا ﴾ اى مسلكا وسبيلا تنتهى منه الى مكان تستقر فيه ﴿ رجعت الى الذى لعن ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ فان كان لذلك اهلا ﴾ اى بستحقها ووقعت عليه فكان مطرودا مبعودا ﴿ والا ﴾ بان لم يكن لها اهلا ﴿ رجعت الى قائلها ﴾ باذن ربها لان اللعن حكم بابعاد الملعون عن رحمة الله وذلك شئ لا يطلع عليه غير الله وبطلع عليه رسوله ان شاء ولان من طرد عن رحمة الله من هو من اهلها فهو بالطرد أحق والدليل على انها لا ترجع الا باذن الله ما رواه الامام أحمد بسند جيد عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اللعنة اذا وجهت الى من وجهت اليه فان أصابت عليه سبيلا أو وجدت فيه مسلكا أى وقعت عليه والا قالت يارب وجهت الى فلان فلم أجد فيه مسلكا ولم أجد عليه سبيلا فيقال ارجعى من حيث جئت يعنى الى قائلها ﴿ د عن أبى الدرداء ﴾ واسناده جيد ﴿ ان العبد اذا أخطأ خطيئة ﴾ أى أذنب ذنبا كافى رواية ﴿ نكتت ﴾ بضم النون وكسر الكاف ومثناة فوقية ﴿ فى قلبه نكتة سوداء ﴾ أى أثر قليل كالنقطة فى صقيل كالمرآة والسيف ونحوهما ﴿ فان هو نزع ﴾ أى أقلع عن ذلك الذنب وتركه ﴿ واستغفر وتاب ﴾ أى توبة نصوحا بشروطها ﴿ صقل قلبه ﴾ بالبناء للمفعول أى محا الله تلك النكتة عن قلبه فينجلى ﴿ وان عاد ﴾ الى ما اقترفه ﴿ زيد فيها ﴾ نكتة أخرى وهكذا ﴿ حتى تعلو على قلبه ﴾ أى تغطيه وتغمره وتستمر انوره وبه يدركه ظلمة فلا يبصر رشدا ولا يثبت فيه صلاح ﴿ وهو ﴾ أى ما يعلو على القلب من الظلمة ﴿ الران ﴾ قال المناوى أى الطبع وقال العلقمى هو شئ يعلو على القلب كالغشاء الرقيق حتى يسود ويظلم ﴿ الذى ذكر الله تعالى ﴾ أى فى كتابه بقوله ﴿ كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ أى غلب واستولى عليها ما اكتسبوه من الذنوب حتى صارت سوداء مظلمة وغالب اسود القلب من أكل الحرام فان أكل الحلال ينور القلب ويصفله وأكل الحرام يفسده ويقسيه ويظلمه ﴿ حم ت ن ه حب ك عن ابى هريرة ﴾ وأسانيده صحيحة ﴿ ان العبد ﴾ اى المؤمن ﴿ ليعمل الذنب فاذا ذكره أحزنه ﴾ أى حصل له الحزن فأسف وندم على ما وقع ﴿ واذا نظر اليه قد أحزنه ﴾ أى نظر اليه كالتائب على هذه الحالة ﴿ غفر له ما صنع ﴾ من الذنب ﴿ قبل أن يأخذ فى كفارته بالصلاة ولا صيام ﴾ يحتمل أن المراد ان التوبة تكفر الذنوب من غير توقف على صلاة أو صيام أو استغفار وقال المناوى قال ابن مسعود ومن أعقل ممن خاف ذنوبه واستعظم عمله

قال المناوى والمراد بالقلب هنا الروح أو العقل وتذهب ﴿ قوله سعدت ﴾ بان تجسم وترتفع ﴿ قوله نكتت ﴾ بالنون المضمومة والكاف المكسورة والمثناة الفوقية المفتوحة نكتة قال فى النهاية أى أثر قليل كالنقطة تشبه الوسخ فى المرآة والسيف ونحوهما وقوله ونعو الران قال فى النهاية أصل ﴿ الرين الطبع والتغطية ومنه قوله تعالى كلا بل ران على قلوبهم أى طبع وختم

وقال البيضاوى والرين الصدأ قال مجاهد اذا أذنب الانسان الذنب أماط عنه بقليه حتى تنفسى الذنوب قلبه وقال بكر بن عبد الله ان العبد اذا أذنب صار فى قلبه كغرز الابرة ثم اذا أذنب ثانيا صار كذلك ثم اذا كثرت الذنوب صار القلب كالمغفل أو كالغربال لا يعى خيرا ولا يثبت فيه صلاح انتهى علقمى ﴿ قوله نزع ﴾ أى أقلع عنه وتركها فى القلب كالقمر والشمس اذا حصل لكل كسوف فصلى الناس واستغفروا زال الكسوف ورجع النور واذا تمادوا استمر التغير وحصل الهلاك فينبغى للشخص أن يرجع ويتوب ولا يتمادى حتى يهلك ﴿ قوله وتاب ﴾ عطفه على نزع من عطف الكل على الجزء لان الاقلاع بعض أركان التوبة ففوله وتاب أى أتى ببقية أركان التوبة وأما الاستغفار فليس من أركان التوبة خلافا للشارح فى الكبير ﴿ قوله صقل قلبه ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ قوله كلا بل ران الخ ﴾ وهذه الآية وان كانت فى حق الكافر الا أن الحديث يشير الى أن العاصى المستغفر فى المعاصى كالكافر فى كونه تمادى الى أن اسود قلبه بالنكت المذكورة حتى هلك وصقل بالصداء المهملة وبالسين المهملة أيضا كذا نقله الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته ﴿ قوله فاذا ذكره ﴾ أى الذنب أحزنه أى وانكسر قلبه ووجدت شروط التوبة وبشترط أن يكون حزنه خوفا من الله تعالى لا من فضيحة الناس عاكر لاطلاعه عليه وقد ورد ما هم الله من عبد ندامة على ذنب أذنبه الا غفر له قبل أن يستغفر فينبغى للعبد أن يكون خائفا من الله تعالى لاجل أن يكون محل الرجاء ﴿ قوله قد أحزنه ﴾ أى الذنب والجملة حال من الهاء فى اليه أى نظر الله اليه فى حال كونه محزونا بسبب الذنب ﴿ قوله بالصلاة ولا صيام ﴾ أى لانه تلبس بالتوبة المكفرة فله فلا يتوقف غفره على الاتيان بتكفير غير التوبة كالصلاة والصوم

(قوله ان العبد) أي الشخص ذكرا أو أنثى مؤمنا أو كافرا بدليل التفسير الآتي فقول الشارح أي المؤمن الكامل غير ظاهر لانه قاصر على الاول (قوله يسمع قرع نعالهم) أي على تقدير حياتهم والافهو لا يرد له الروح الا بعد اعادة الملكين له فلا يسمع قبل ذلك بالفعل (قوله أتاه ملكان) جواب اذا وهما منكر ونكير وبأتيان بالصورة المهولة للكافر والمؤمن ولو طائعا لكنه يثبته الله تعالى والسؤال من خصائص هذه الامة على الاوجه وقال ابن القيم الذي يظهر أن كل نبي مع أمته كذلك فتعذب كفارهم في قبورهم بعد سؤالهم واقامة الحجة عليهم فلا يكون من خصائصها وقد علمت أن الراجح ما تقدم وسيبه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لبني النجار فسمع صوتا ففزع فقال من اصحاب هذه القبور فقالوا يا رسول الله ناس ماتوا في الجاهلية فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا ومما ذلك يا رسول الله قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه (قوله أتاه ملكان) زاد الترمذي وابن حبان اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر والآخر النكير وفي رواية لابن حبان يقال لهما منكر ونكير زاد الطبراني في الاوسط اعينهما مثل قدور النحاس وانيابهما مثل صياصي البقر واصواتهما مثل الرعد اه علقمي (قوله فيقعدانه) اي حقيقة بعدد الروح في النصف الاعلى مع اتصال لها بالنصف الاسفل فلا مخالفة بين قولي (٤٢٩) من قال بالنصف الاعلى فقط ومن قال بجميع البدن لان الاول محمول على الرد الحقيقي فانه في الاعلى فقط والثاني محمول على السرياني فانه بجميع البدن قيل كان الظاهر فيعيدانه لان القعود ما كان عن قيام والجلوس ما كان عن اضطجاع والاجيب بانه ذهب بعضهم الى استعمالات في الفصيح بمعنى واحد (قوله فيقولان له) اي يقول احدهما مع حضور الآخر فما كان الآخر ساكتا مقررا له على ذلك القول نسبه القول قال العلقمي فائدة قال شيخ شيوخنا حين سئل عن الاطفال هل يسألون الذي يظهر اختصاص السؤال بمن يكون مكلفا وتبعه عليه شيخنا وقال المعتقد من كلام الروضة والذين لا يسألون جماعة الاول الشهيد الثاني المرابط الثالث المطعون وكذا من مات في زمن الطاعون بغير الطعن اذا كان محتسبا الرابع الصديق الخامس الاطفال السادس الميت يوم الجمعة او ليلتها السابع القارئ في كل ليلة تبارك الذي بيده الملك وبعضهم ضم اليها السجدة الثامن من قرأ في مرضه الذي يموت فيه قل هو الله احد انتهى وقوله الرابع الصديق كذا في خط الشيخ عبد البر الاجهوري وفي العزيزي في نسخة صحيحة عدهم سبعة فتطوم بذكر الصديق وعبارته الرابع الاطفال لان السؤال يختص بمن يكون مكلفا الخامس الميت يوم الجمعة او ليلتها السادس القارئ كل ليلة تبارك الى آخرها السابع من قرأ في مرضه الذي يموت فيه الى آخر مامر ثم قال بعد ذلك وقال الزيادي السؤال في القبر يعم المكلف ولو شهيدا الا الشهيد المعركي وتحمل القول بعدم سؤال الشهداء ونحوهم ممن ورد الخبر بأنهم لا يسألون على عدم الفتنة في القبور والقبر بمعنى على الغالب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والحريق وان سحق وذري في الريح ومن اكلته السباع (قوله في هذا الرجل) لا بدل اسم الاشارة على حضور النبي صلى الله عليه وسلم في القبر خلافا لمن زعمه فان اسم الاشارة قد يستعمل في الحاضر ذهنا كقول الشخص لصاحبه ماتقول في هذا السلطان مع عدم حضوره عندهما (قوله لمحمد) اللام بمعنى في فيكون بدلا باعادة الجار (قوله فيضرا) أي من الريحان ونحوه ونضرا بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين (قوله الكافر) أي لاصلي بدليل عطف المنافق عليه على جعل أو بمعنى

عاصر عن أبي هريرة ﷺ ان العبد) أي الانسان (اذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه) أي المشيعون له زاد مسلم اذا انصرفوا (حتى انه) بكسر الهمزة (ليسمع قرع نعالهم) قال المناوي أي صوتها عند الدرس لو كان حيا فانه قبل أن يعقده الملك لا حس فيه (أتاه ملكان) بفتح اللام زاد ابن حبان أسودان أزرقان وبقال لاحدهما المنكر والآخر النكير وفي رواية لابن حبان يقال لهما منكر ونكير وسميا بذلك لان خلقهما لا يشبه خلق آدمي ولا غيره زاد الطبراني في الاوسط أعينهما مثل قدور النحاس وأنيابهما مثل صياصي البقر وأصواتهما مثل الرعد وضوء لعبد الرزاق في مرسل محمود بن دينار وزاد يحفران الارض بأنيابهما وبطآن في أشعارهما معهما مرزبة لو اجتمع عليها أهل مني لم يقلوها (فيقعدانه) قال المناوي حقيقة بأن يوسع اللحدحتى يقعد فيه أو مجازا عن الايقاظ والتنبيه باعادة الروح اليه (فيقولان له) أي يقول أحدهما مع حضور الآخر (ما كنت تقول في هذا الرجل) أي الحاضر ذهنا (لمحمد) أي في محمد عبر به لانه بهذا النبي امتثالا للمسؤل لئلا يتلقن منه (فاما المؤمن) أي الذي ختم له بالايمان (فيقول) أي يعزم وجزم بلا توقف (أشهد أنه عبد الله ورسوله) الى كافة الثقلين (فيقال) قال المناوي أي فيقول له الملكان أو غيرهما (انظر الى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا) قال العلقمي في رواية أبي داود فيقال له هذا بيتك كان في النار ولكن الله عز وجل عصمك ورحمك فأبدلك الله به بيتا في الجنة (ويفسح له في قبره) أي يوسع له فيه (سبعون ذراعا) قال العلقمي زاد ابن حبان في سبعين وقال المناوي أي توسعة عظيمة جدا فالسبعين للتكثير لا للتحديد (ويملأ) بالبناء للمفعول (عليه خضرا) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين أي ريحانا ونحوه (الى يوم يبعثون) أي يستمر ذلك الى يوم بعث الموتى من قبورهم

الواو أو هي على حقيقتها ويكون شكا من الراوي (قوله لا ادريت ولا تليت) أي لا أدركت الادلة ولا تلوت القرآن تلاوة نافعة فأسفل تليت تلوت وصبر بالياء لمشاكلة دريت أو انه من تلا يعني تبع أي لا اتبعت النبي صلى الله عليه وسلم ويكون اخبارا عن الواقع أو انه دعاء أي لا يحقق الله داريا ولا تابعاله صلى الله عليه وسلم مزيد التكبل (قوله بطراق) أي لوجه أهل مني لم يستطيعوا التفاته (قوله غير الثقلين) أي الانس والجن مما بذلك لكونهما على وجه الارض فكانهما بالنقلانها (قوله أدبا حسنا) أي مستحسنا شرعا وذلك لانه اذا وسع على عياله وقت التقتير عليه ربما يذهب ما معه فيصل له ضجر واذا ضيق حال التوسيع عليه ربما ترقى بالمال وخاف الفقر فالمطلوب التوسط وقوله تعالى وما أنفقتم من شئ فهو يخلفه فالمراد يخلفه في الآخرة لا في الدنيا كما ينفسه بعض الناس وعبارة العزيزي اذا وسع عليه وسع أي ينبغي له اذا وسع الله عليه رزقه أن يوسع على نفسه وعياله واذا أمسك عليه أمسك أي واذا ضيق الله عليه رزقه ينبغي له أن ينفق بقدر ما رزقه من غير ضجر ولا قلق ويعلم أن مشيئة الله في بسط الرزق وضيقه لحكمة ومصلحة (قوله عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﴿(ان العبد) بضم فسكون وهو نظر الانسان الى نفسه بعين الاستحسان والى غيره بعين الاحتقار ﴿ليحبط﴾ بلام التوكيد وضم المثناة الفوقية ﴿عمل سبعين سنة﴾ أي يفسد عمل مدة طويلة جدا يعني أنه لا ثواب له في عمله فالسبعين للتكثير لا للتحديد ﴿(فر عن الحسين بن علي)﴾ وهو حديث ضعيف ﴿(ان العرافة حق) أي عملها حق ليس بباطل لان فيها مصلحة للناس ورفقا بهم في أحوالهم وأمورهم لكثرة احتياجهم اليه والعرافة تدبير أمور القوم والقيام بسياستهم ﴿(ولا بد للناس من العرفاء) أي لينتعرف الاعظم من الضعفاء حال الناس ﴿(ولكن العرفاء في النار) أي عاملون بما يصيرهم اليها وهذا قاله تحذيرا من التعرض للرياسة والحرص عليها لما في ذلك من الفتنة وأنه اذا لم يقم بحقها أثم واستحق العقوبة العاجلة والآجلة ﴿(د عن رجل)﴾ من الصحابة وهو حديث ضعيف ﴿(ان العرق)

﴿(وأما الكافر) أي المعلن بكفره ﴿(أو المنافق)﴾ قال المناوي شك من الراوي أو هو يعني الواو والمنافق هو الذي أظهر الاسلام وأخفى الكفر ﴿(فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول لا أدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال له)﴾ أي يقول له الملكان أو غيرهما ﴿(لا دريت)﴾ بفتح الدال ﴿(ولا تليت)﴾ بمثناة مفتوحة بعدها لام مفتوحة وتحتانية ساكنة من القراءة والتلاوة أي لا فهمت ولا قرأت القرآن ولا مشيت لادريت ولا اتبعت من يدري ﴿(ثم يضرب)﴾ بالبناء للمفعول أي يضربه الملكان الفتانان ﴿(بمطراق من حديد)﴾ أي مرزبة مجتمعة منه وتقدم أنه لو اجتمع عليها أهل مني لم يقلوها ﴿(ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه)﴾ أي من جميع الجهات ﴿(غير الثقلين)﴾ أي يسمعها خلق الله كلهم ما عدا الجن والانس فانهما لا يسمعانها لانهما لو سمعاها لاعرضا عن المعاش والدفن ﴿(ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه)﴾ أي من شدة التضييق وفي الحديث اثبات سؤال القبر وانه واقع على كل أحد الا من استثنى قال العلقمي والذين لا يسألون جماعة الاول الشهيد الثاني المرابط الثالث المطعون وكذا من مات في زمن الطاعون بغير طعن اذا كان صابرا محتسبا الرابع الاطفال لان السؤال يختص بمن يكون مكلفا الخامس الميت يوم الجمعة أو ليلتها السادس القارئ كل ليلة تبارك الذي بيده الملك وبعضهم يضم اليها السجدة السابع من قرأ في مرضه الذي يموت فيه قل هو الله أحد وقال الزيادي السؤال في القبر عام لكل مكلف ولو شهيدا الا شهيد المعركة يحمل القول بعدم سؤال الشهداء ونحوهم ممن ورد الخبر بانهم لا يسألون على عدم الفتنة في القبر والقبر يجري على الغالب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والحريق ومن صعق وذرى في الريح ومن أكلته السباع والسؤال من خصائص هذه الامة على الارجح وقال ابن القيم الذي يظهر أن كل نبي مع أمته كذلك فتعذب كفارهم في قبورهم بعد سؤالهم وأمامة الجنة عليهم أي فلا يكون من خصائصها وقد علمت أن الراجح ما تقدم وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لبني النجار فسمع صوتا قفزع فقال من أصحاب هذه القبور فقالوا يا رسول الله ناس ماتوا في الجاهلية فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا وما ذاك يا رسول الله قال ان العبد فذكره ﴿(حم د ت ن عن أنس) بن مالك ﴿(ان العبد) أي الانسان المؤمن ذا البصيرة ﴿(أخذ من الله أدبا حسنا اذا وسع عليه وسع) أي ينبغي له اذا وسع الله عليه رزقه أن يوسع على نفسه وعلى عياله ﴿(واذا أمسك عليه أمسك)﴾ أي واذا ضيق الله عليه رزقه ينبغي له أن ينفق بقدر ما رزقه الله من غير ضجر ولا قلق ويعلم أن مشيئة الله في بسط الرزق وضيقه لحكمة ومصلحة ﴿(حل عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﴿(ان العبد) بضم فسكون وهو نظر الانسان الى نفسه بعين الاستحسان والى غيره بعين الاحتقار ﴿ليحبط﴾ بلام التوكيد وضم المثناة الفوقية ﴿عمل سبعين سنة﴾ أي يفسد عمل مدة طويلة جدا يعني أنه لا ثواب له في عمله فالسبعين للتكثير لا للتحديد ﴿(فر عن الحسين بن علي)﴾ وهو حديث ضعيف ﴿(ان العرافة حق) أي عملها حق ليس بباطل لان فيها مصلحة للناس ورفقا بهم في أحوالهم وأمورهم لكثرة احتياجهم اليه والعرافة تدبير أمور القوم والقيام بسياستهم ﴿(ولا بد للناس من العرفاء)﴾ أي لينتعرف الاعظم من الضعفاء حال الناس ﴿(ولكن العرفاء في النار)﴾ أي عاملون بما يصيرهم اليها وهذا قاله تحذيرا من التعرض للرياسة والحرص عليها لما في ذلك من الفتنة وأنه اذا لم يقم بحقها أثم واستحق العقوبة العاجلة والآجلة ﴿(د عن رجل)﴾ من الصحابة وهو حديث ضعيف ﴿(ان العرق)

(قوله ليذهب فى الارض سبعين ذراعا) المراد التكثير لا خصوص السبعين أى فيغرق هذا العرق من بدن الشخص كثيرا وغوص فى باطن الارض كثيرا أى خرقا للعادة والا فأرض المحشر مستوية لا تقتضى تعبا (حتى يحصل العرق ويقدر أن من حصل له عرق فى الدنيا بسبب طاعة كقضاء حاجة مسلم ونحو ذلك الله تعالى ذلك العرق (قوله لتولم) أى تعلق (قوله يصعد حالقا) أى جبلا الخ وليس المراد أنه يصعد ذلك حقيقة ثم يقع بل المراد أنها سبب فى اهلاله كحتى يكون حاله مثل حال من صعد جبلا وتردى وحالقا بالحاء المهملة (قوله لواء) أى ان كان غدرة فقط والا نصب له ألوية بعدد غدراته (قوله غدرة فلان الخ) أى يشهر بنسبه ليميز عن غيره (قوله ليس الخطايا) أى الصغار من أصول الشعر الخ أى فيستأصلها ومثله فى ذلك التيمم عند الفقد (قوله ان الغضب الخ) لا ينافى هذا قول امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه من استغضب أى طلب اغضابه فلم يغضب فهو حمار ومن استرضى أى طلب رضاه على من يتحق الرضا فلم يرض فهو جبار لانه محمول على ما اذا ترك الغضب المحمود لشدة حلمه فهو مذموم كان تكلم شخص فى عرضه أو أراد أخذ ماله أو هتك حرمه فلم يغضب لشدة حلمه فهو مذموم والغضب حينئذ محمود كالغضب بسبب فعل المعاصى (قوله ان الفتنة) أى الابتلاء والاختبار وهى اما دينية وهى اناشئة عن الشبهات كشبهه المعتزلة فانها ناشئة عن فساد قلوبهم من يضلل الله فلا هادى له واما دنيوية وهى الناشئة عن الشهوات كالجاه والفتنة اذا حصلت تهلك هلكا ولا يخو الا عالم هداه الله بنور قلبى لانه لا يسلك سبيل الزيغ عن الحق لما قام عنده من النور القلبى والادلة القاطعة (قوله الفحش) أى القبيح من الاقوال والافعال والفحش تكلف ذلك لغرض نفسانى كارادة الانتقام فان ذلك ليس من الاسلام الكامل أى المتصف بهما بل مسلما كاملا لانه ليس من حسن الخلق ولذا قال وان أحسن الناس الخ ومدح الله نبيه

بالتعريف وهو رشح البدن ﴿يوم القيامة﴾ أى فى الموقف ﴿ليذهب فى الارض سبعين باعا﴾ أى ينزل فيها لكثرته نزولا كثيرا جدا ﴿وانه ليبلغ الى أفواه الناس﴾ أى يصل اليها فيصير كاللجام ﴿أو الى آذانهم﴾ أى بان يطفى الافواه ويعلو على ذلك لان الاذن أعلى من الفم فيكون الناس على قدر أعمالهم فى العرق كما فى رواية فمنهم من يلجمه ومنهم من يزيد على ذلك قال النووى قال القاضى يحتمل أن المراد عرق نفسه وغيره ويحتمل عرق نفسه خاصة وسبب كثرة العرق ترا كم الاهوال ودنو الشمس من الرؤس ﴿م عن أبى هريرة﴾ ﴿ان العين﴾ أى عين العائن من انس أو جن ﴿لتولم بالرجل﴾ أى الكامل فى الرجولية والمرأة ومن فى سن الطفولية أولى ﴿باذن الله تعالى﴾ أى بارادته وقدرته ﴿حتى يصعد حالقا﴾ أى جبلا عاليا ﴿ثم يتردى منه﴾ أى يسقط لان العائن اذا تكيفت نفسه بكيفية رديئة انبعثت من عينه قوة مجبية تتصل بالمعيون فيحصل له من الضرر كمن سقط من فوق جبل عال ﴿حم ع عن أبى ذر﴾ باسناد رجاله ثقات ﴿ان الفادر﴾ أى الخائن لانسان واحده أو امنه ﴿ينصب له لواء يوم القيامة﴾ أى علم خلفه تشهير اله بالغدر وتفضيحا على رؤس الاشهاد وفى رواية برفع بدل ينصب وهما بمعنى لان الغرض اظهار ذلك قال ابن أبى جمرة ظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للشخص الواحد عدة ألوية بعدد غدراته ﴿فيقال﴾ أى ينادى عليه يومئذ ﴿ألا﴾ بالتخفيف صوت ينبه ﴿هذه غدرة فلان بن فلان﴾ أى هذه الهيئة الحاصلة له مجازاة غدرته والحكمة فى نصب اللواء أن المعصية غالبا بضد الذنب فكما كان الغدر من الامور الخفية ناسب ان تكون عقوبته بالشهرة ونصب اللواء أشهر الاشياء عند العرب ﴿مالك ق د ت عن ابن عمر﴾ ان الغسل يوم الجمعة﴾ أى نيتها لاجلها ﴿ليسل الخطايا﴾ بفتح المثناة التحتية وضم السين المهملة أى يخرج ذنوب المغتسل لها من أصول الشعر استلالا ﴿أى يخرجها من مناتها خروجا أكيدا بالمصدر اشارة الى انه بستأصلها ﴿ط ب عن أبى أمامة﴾ باسناد صحيح ﴿ان الغضب من الشيطان﴾ أى هو المحرك له الباعث عليه بالفاء الوسوسة أى خلقه الله من النار لانه من الجان الذين قال الله فيهم وخلق الجان من مارج من نار وكانوا سكان الارض قبل آدم عليه السلام وكان ابليس أعبدهم فلما عصى الله تعالى بترك السجود لآدم جعله الله شيطانا ﴿وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ﴾ اى وضوءه للصلاة وان كان على وضوء وروى فى غير هذا الحديث الامر بالاغتسال مكان الوضوء فيحمل الامر بالاغتسال على الحالة الشديدة التى يكون الغضب فيها اقوى واغلب من الحالة التى امر فيها بالوضوء ﴿حم د عن عطية السعدى﴾ ان الفتنة﴾ قال المناوى أى البدع والضلالات والفرقة الزائغة ﴿تجى وتنسف العباد نسفا﴾ أى تهلكهم وتبيدهم واستعمال النسف فى ذلك مجاز ﴿وينجو العالم منها بعلمه﴾ أى العالم بالعلم الشرعى العامل به بتجوم تلك الفتن لمعرفته الطريق الى فوق الشبهات وتجنب الهوى والبدع ﴿حل عن أبى هريرة﴾ واسناده ضعيف ﴿ان الفحش﴾ بالضم هو ما قبح فعله شرعا ﴿والتفحش﴾ أى تكلف اتخاذ الفحش ﴿ليس من الاسلام فى شئ﴾ أى داخل كل منهما ليس من أكمل أهل الايمان ﴿وان أحسن الناس اسلاما أحسنهم خلقا﴾ بضمتين

حيث قال وانك لعلى خلق عظيم (قوله عورة) فالله صلى الله عليه وسلم حين رأى عورة كاشفها فضمه وبرهط جميع كما في العزيزي واقتصر عليه شيخنا في الكبير انه بضمها وعلى كل فالهاء مفتوحة وهو مصروف كما يخط الشيخ عبد البر الاجهوري وعبارة العزيزي برهط بفتح الجيم والهاء بينهما راسا كتبه زاد المناوي الاسلمي مدني له صحبة وكان من أهل الصفة انتهت وماني الكبير للمناوي من أن برهط بضم الجيم مردود (٤٣٢) وما قاله العزيزي هو مافي جامع الاصول والفتح (قوله لجباه به) أي للحساب بين يدي الله تعالى (قوله في غرة) أي شئ قليل والمراد التنفير عن القضاء بغير حق لانه اذا كان في العدل فما بالك بغيره والمراد التنبيه للمبالغة عن هذا المنصب لمن لم يثق بنفسه فالمراد بالحساب ما يحصل من الهيبة من شدة التجلي في ذلك الموقف وان لم يكن عقابا وليس المراد ذم القاضي العدل (قوله والشيرازي الخ) هذا على مافي بعض النسخ من اثبات لفظ قط بضم الحرء ومن اوفى بعض آخر الشيرازي الخ بدون واو على رسم قط بقم السواد على انه اسم مقابل عوض ظرف لمقضى (قوله ان القلوب الخ) فالله سبحانه قال يا مقلب القلوب الخ فقال بعض الصحابة آمنا بالله ورسوله وبما جاء به أتخاف علينا يارسول الله فقال ان القلوب بين أصبعين الخ أي القدرة والارادة وخص الاصبع لانه في الشاهد أسهل في التقليب بين يدي الشخص والمراد بالقلوب هذا اللطائف الربانية الروحانية (قوله ليعب) أي ليجر لسان نفسه وراءه الفرمح الخ فيجره لطوله على الارض الفرمح لتظهر فضيحته وعذابه والعب الجر على الارض يقال صحبته على الارض مصحابا من باب نفع فانعب وسمي السحاب سحابا لانسيابه في الهواء والفرمح فارسي معرب والوطاء الدوس بالرجل (قوله يتوطؤه الناس) أي يطلبون المشي على لسانه المال زيادة في عذابه وخص اللسان لانه محل النطق بالكفر (قوله أيضا يتوطؤه) بألف كذا بخط الشارح المناوي في الصغير والذي في خط الدلجي وابن مقلبا في يتوطأ بهمزة مفتوحة بصورة ألف والذي في الترمذي يتوطؤه بهمزة مضمومة مرسومة بصورة الواو انتهى (قوله حتى ان ضرسه) أي في جهنم وفضيلة أي وزيادة عظم جسده على عظم ضرسه كفضيلة كزيادة الخ فتكون الجسد أضعاف أضعاف أحد فيجب الايمان بذلك وان كان من وراء العقل خلافا لاهل الضلال حيث منعوا ذلك (قوله ان التي) أي المرأة

أي من انصف بحسن الخلق فهو من أكمل الناس ايمانا لان حسن الخلق شعار الدين ﴿ (حم ع طب عن جابر بن سمرة) واسناده صحيح ﴿ (ان الفخذ عورة) أي من العورة سواء كان من ذكر أو أنثى من حر أو رقيق فيجب ستر ما بين السرة والركبة في حق الذكور والامة في الصلاة وأما الحرة فيجب عليها ستر جميع بدنها ما عدا الوجه والكفين في الصلاة ومطلقا ظاهرهما وكذا الامة والرجل عورة كل منهما جميع بدنه بالنسبة للاجانب في حق الاثنى والاجنبيات في حق الذكر وأما في الخلوة فعورة الانثى ولو أمة ما بين السرة والركبة وعورة الذكر السوآتان ﴿ (لا عن برهد) بفتح الجيم والهاء والراء بينهما ساكنة وهذا الذي وقفت عليه وقد أبصر فخذ برهد مكشوفة وهو حديث صحيح ﴿ (ان القاضي العدل) أي الذي يحكم بالحق ﴿ (ليجاء به يوم القيامة) أي للحساب ﴿ (فيلقى من شدة الحساب ما) أي أمر اعظيما ﴿ (يتمنى أن لا يكون قضى بين اثنين في تمرة قط) أي فيما مضى من عمره فهي ظرف لما مضى من الزمان وفيها لغات أشهرها فتح القاف وضم الطاء المشددة واذا كان هذا في القاضي العدل وفي الشئ اليسير فما بالك بغير العدل والشئ الكثير وكون قط ظرفا هو مافي كثير من النسخ وظاهر مافي النسخة التي شرح عليها المناوي أنها ومر للدارقطني فان فيها قط والشيرازي بواو العطف ﴿ (الشيرازي في الالقاب عن عائشة) واسناده ضعيف ﴿ (ان القبر أول منازل الآخرة فان نجا منه) أي نجا الميت من عذابه ﴿ (فما بعده) أي من أهوال الحشر والنشر وغيرها ﴿ (أيسر منه) أي أهون ﴿ (وان لم ينج منه) أي من عذابه ﴿ (فما بعده أشد منه) فما يحصل للميت في القبر عنوان ما سيصير اليه ﴿ (ت ه ك عن عثمان بن عفان) قال العلقمي والحديث قال في الكبير رواه الترمذي وقال حسن غريب وقال الديمري رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد ﴿ (ان القلوب) أي قلوب بني آدم ﴿ (بين أصبعين من أصابع الله يقلبها) أي يصرفها الى ما يريد بالعبد وهذا الحديث من جملة مانازعه السلف عن تأويله كأحاديث السمع والبصر واليد من غير تشبيه بل نعتقد ما وصفات الله تعالى لا كيفية لها ونقول الله أعلم بمراد رسوله بذلك ﴿ (حم ت ك عن أنس) بن مالك ورجاله رجال الصحيح ﴿ (ان الكافر ليعب لسانه) بالبناء للفاعل أي يجره ﴿ (يوم القيامة رواه الفرمح) والفرمضين يتوطؤه الناس ﴾ أي أهل الموقف فيكون ذلك من العذاب قبل دخوله النار والفرمح ثلاثة أميال والميل أربعة آلاف خطوة ﴿ (حم ت عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﴿ (ان الكافر ليعظم) بفتح المثناة التحتية وضم المهملة أي تكبر جثته جدا ﴿ (حتى ان ضرسه لاعظم من أحد) حتى يصير كل ضرس من أضراسه أعظم من جبل أحد ﴿ (وفضيلة جسده على ضرسه كفضيلة جسد أحدكم على ضرسه) أي نسبة زيادة جسد الكافر على ضرسه كنسبة زيادة جسد أحدكم على ضرسه وأمر الآخرة وراء طور العقل فؤمن بذلك ولا تبحث عنه ﴿ (ه عن أبي سعيد) الخدري ﴿ (ان) المرأة (التي تؤرث

الزائية التي قورنت المال الخ أي تكون سببا في ذلك والمراد بذلك التفسير فلا يقتضي أن اثم ذلك أعظم من الكفر وانما خصها مع أن الكافر أعظم لكونه نخبا بخلاف الكفر (قوله لو بأبن) ضلالة (قوله أنزل الشفاء) أي قد اوا ولا يناني ذلك التوكل بل بفعله امتثالا لامر الشارع بالاخذ في الاسباب مع اعتقاد أن المؤثر هو الله تعالى (٤٣٣)

المال يخير أهله عليها نصف عذاب الامة﴾ يعني ان المرأة اذا أتت فراد من زنا وتبته الى زوجها ليحق به ويرثه عليها عذاب عظيم لا يوصف قدره فليس المراد التصف حقيقة ﴿عب عن وفاين﴾ مولى المصطفى ﴿ان الذي أنزل الداء﴾ أي المرض وهو الله سبحانه وتعالى ﴿أنزل الشفاء﴾ أي ما يستشفى به من الادوية بتقييد التداوي لانه من داء الاولة داء فان تركه توكلا على الله فهو فضيلة ولكن التداوي مع التوكل أفضل ﴿ك عن أبي هريرة﴾ ان الذين يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين اثنين﴾ يحتمل ان المراد يفرق بالجلوس بينهما ﴿بعد خروج الامام﴾ أي من مكانه ليصعد المنبر المنبطة ﴿كالجار قصبه﴾ بضم القاف وسكون الصاد المهملة أي أمعاءه أي مصارينه ﴿في النار﴾ أي له في الآخرة عذاب شديد مثل عذاب من يجر أمعاءه في النار يعني أنه يستحق ذلك قال المناوي فيصرم تخطي الرقاب والتفريق اه واعتمد الرملي في تخطي الرقاب أنه مكروه ووافقه الخطيب الشربيني فقال يكره تخطي الرقاب الا الامام أو رجل صالح يتبرك به ولا يتأذى الناس بتخطيه وألحق بعضهم بما ذكر الرجل العظيم ولو في الدنيا قال لان الناس يتسامحون بتخطيه ولا يتأذون به أو واحد فرجة لا يصيبها الا بتخطي واحد أو اثنين أو أكثر ولم يرج سدها فلا يكره له وان وجد غيرها التقصير القوم بخلافها لكن يسن له ان وجد غيرها أن لا يتخطى فان رجا سدها كان رجا أن يتقدم أحد اليها اذا أقيمت الصلاة كره ﴿حم طب ك عن الارقم﴾ بن الذي يأكل أو يشرب في آنية الذهب والفضة انما يجرجر﴾ بضم المثناة الفوقية وفتح الجيم الاولى وسكون الراء بعدها جيم مكسورة أي يردد أو يصب ﴿في بطنه نار جهنم﴾ بنصب نار على أنه مفعول به والفاعل ضمير الشارب والجرجرة بمعنى الصب وجاء الرفع على أنه فاعل والجرجرة تصوت في البطن أي تصوت في بطنه نار جهنم وفي الحديث تحريم الاكل والشرب في آنية الذهب والفضة على كل مكلف رجلا كان أو امرأة ولفظ بهما على معناهما مثل التطيب والاكتحال وسائر وجوه الاستعمالات وكالحرم استعمال ما ذكر يحرم اتخاذه بدون استعمال ﴿م ه عن أم سلمة زاد طب الا أن يتوب﴾ أي توبة صحيحة عن استعماله فلا يعذب العذاب المذكور ﴿ان الذي ليس في جوفه﴾ أي في قلبه ﴿شئ من القرآن﴾ يحتمل أن المراد عدم العمل به لخوف الانسان الخالي عما لابد منه من التصديق والاعتقاد الحق ﴿كالبيت الخرب حم ت ك عن ابن عباس﴾ قال المناوي وصححه الترمذي والحاكم ورد عليهما ﴿ان الذين يصنعون هذه الصور﴾ أي التماثيل ذات الارواح ﴿يعذبون يوم القيامة﴾ أي في نار جهنم ﴿فيقال لهم أحيوا ما خلقتم﴾ هذا أمر تعجيز أي احيوا ما صورتم حيا ذا روح وهم لا يقدرون على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبهم وأما تشكل بأن دوام التعذيب انما يكون للكفار وهؤلاء قد يكونون مسلمين وأجيب بأن المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون أبلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق غير المستحل أما من فعله مستحلا فلا اشكال فيه لانه كافر مخلد ﴿ت ن عن ابن عمر﴾

(٥٥ - عزيزي اول) النعمة وكان أسوأ حالا ممن كنزه فهو كمن حضر الحاكم في نحو حيا كة أو كنس فالحس أهون فان الخزف يقوم مقامه في حفظ الاطعمة والمائعات فخافا عليه كافر للنعمة بالنقد فمن لم يتكشف هذا قبل له الذي يأكل أو يشرب فيه انما يجرجر في بطنه نار جهنم وأفاد حرمة استعماله على الذكور والاناث وعلة التحريم الغني عن الخيلاء انتهت بحروفها (قوله كالبيت الخرب) بجامع أن كلا لا كبير نفع به (قوله يصنعون) أي يصورونها من نحو رخام أو طين أو خشب (قوله أحيوا) من أحيا وكلما يقال لهم ذلك يزداد عذابهم

(قوله لا ينجسه شئ) أى مما اتصل به من النجاسة ومحله اذا كان قلتين فأكثر ولم يتغير وسببه عن أبى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له انه يستقى لك من بئر بضاعة بضم الباء وكسرها بئر معروفة بالمدينة وهى يلقى فيها لحوم الكلاب والحيض بكسر الحاء المهملة وفتح المثناة التحتية أى خرق الحيض وفى رواية المحايض أى الخرق التى يمسح بها دم الحيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة جمع عذرة وهى الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء قد كره انتهى عزيزى

وقوله من بئر بضاعة وكانت واسعة كثيرة الماء وكانت بطرح فيها من الانجاس ما لا يغير ماءها له المناوى وقوله وهى يلقى فيها الخ أى تلقيها فيها السيول وتجرها اليها وانما لاق بمؤمنا كان أو كافرا لا يفعل ذلك بما يستعمله اكثر العلقمى (قوله لا ينجس) بضم أوله وجوز العزيزى فتح الياء وضم النون أى لا ينتقل له حكم النجاسة باغتسال الغير منه أى اذا أوفى الاغتراف وتفصيله فى الفقه (قوله يحسن الخلق) أى بالخلق الحسن فى محله ووقته وأما وقت طلب الغضب كانتهاك حرمات الله تعالى والتجسس على عريمه فالغضب مطلوب وحسن خلق حينئذ مذموم ولذا قال تعالى ولما لعلى خلق عظيم ولم يقل حسن لئلا يتوهم أنه لا يغضب قط (قوله ان المؤمن) أى الكامل المحبوب لله تعالى (قوله من بين جنبيه) أى من جميع جسده وذلك لانه تعالى يبلبه شهوات الدنيا فيكره البقاء فيها ويحب القدوم عليه تعالى لما شاهده من النعيم المدخر فيرضى بالمشاق الحاصلة له لكونها توصله لما شاهده (قوله ان المؤمن) أى الكامل (قوله يضرب وجهه) أى ذاته أى تحصل له البلايا التى يترتب عليها المقصود من الثواب والتطهير فشبه حصول البلايا بضرب البعير بالسياط ونحوها فى السفر لغرض المقصود بجامع ترتب بلوغ المقصود على كل النهاية (قوله ينضى) أى يهزله وفى رواية يمضى بالميم بدل النون والمعنى واحد وقد ورد أن بعض العارفين نماطيه شيطانه فقال له انى محبتك منذ كلفت وأماثل الجمل صرت الآن هزيلا من كثرة ذكرك وأماثلك على الحق وأرادت شيخنا بعض العارفين قيس من الحجاج كما أفصح عنه المناوى فى كبيره وعبارته وأشار بتعبيره بينضى دون يهزله لغيره الى أنه لا يتقاضى أحد من الشيطان

ابن الخطاب ﴿ (ان الماء طهور) ﴾ أى مطهر ﴿ (لا ينجسه شئ) ﴾ أى مما اتصل به من النجاسة ومحله اذا كان قلتين فأكثر ولم يتغير وسببه عن ابى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له انه يستقى لك من بئر بضاعة بضم الباء وكسرها بئر معروف بالمدينة وهى يلقى فيها لحوم الكلاب والحيض بكسر الحاء المهملة وفتح المثناة التحتية أى خرق الحيض وفى رواية المحايض أى الخرق التى يمسح بها دم الحيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة جمع عذرة وهى الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء قد كره ﴿ (حم ٣ ط هق عن أبى سعيد الخدرى) ﴾ قال المناوى وحسنه الترمذى وصححه أحمد فنى ثبوته منوع ﴿ (الماء لا ينجسه شئ) ﴾ أى شئ نجس وقع فيه اذا كان قلتين فأكثر ﴿ (الا ما) ﴾ أى نجس ﴿ (غلب على ريحه وطعمه ولونه) ﴾ أى فاذا تغير أحد هذه الاوصاف الثلاثة فهو نجس ﴿ (ه عن أبى امامة) ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ (ان الماء لا يجنب) ﴾ بضم المثناة التحتية وكسر الجيم وبجوز فتحها مع ضم النون قال النووى والاول أفصح وأشهر أى لا ينتقل له حكم الجنابة وهو المنع من استعماله باغتسال الغير منه وهذا قاله لميمونة لما اغتسلت من جنابة أى فصعة كما فى رواية لمحمد صلى الله عليه وسلم أى لتغتسل منها أو ليتوضأ فقالت انى كنت جنبا فهو منها فقال ان الماء طاهر مستعملا وفى أبى داود نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة قال الخطابى وجه الجمع بين الحديثين ان ثبت هذا ان النهى انما وقع عن التطهير بفضل ما تستعمله المرأة من الماء وهو ماء لان أو فضل عن أعضائها عند التطهير بدون الفضل الذى يستقر فى الاناء ومن الناس من يجعل النهى فى ذلك على الاستحباب دون الايجاب وكان ابن عمر يذهب الى أن النهى انما هو اذا كانت جنبا أو حائضا فاذا كانت طاهرة فلا بأس به ﴿ (د ت ه حب ك هق عن ابن عباس) ﴾ باسانيد صحيحة ﴿ (ان المؤمن ليدرك بحسن الخلق) ﴾ قال عبد الله بن المبارك هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الاذى ﴿ (درجة القائم الصائم) ﴾ قال العلقمى أعلى درجات الليل القيام فى التهجد وأعلى درجات النهار الصيام فى شدة الهواجر وصاحب الخلق الحسن يدرك ذلك بسبب حسن خلقه ﴿ (ه حب عن عائشة) ﴾ ﴿ ان المؤمن لتخرج نفسه من بين جنبيه ﴾ أى تنزع روحه من جسده بغاية الالم ونهاية الشدة ﴿ (وهو يحمد الله تعالى) ﴾ رضا بما قضاه ومحبة فى لقائه ﴿ (هب عن ابن عباس) ﴾ ﴿ ان المؤمن يصرب وجهه بالبلاء كما يضرب وجه البعير ﴾ قال المناوى مجاز عن كثرة ايراد أنواع المصائب وضروب الفتن والمحن على المؤمن كما ترمنه على البعير لما فى الابتلاء من تمحيص الذنوب ورفع الدرجات ﴿ (خط عن ابن عباس) ﴾ واسناده ضعيف ﴿ (ان المؤمن ينضى شيطانه) ﴾ بمثناة تحتية مضمومة ونون ساكنة وضاد معجمة مكسورة أى يجعله نضوا أى مهزولا سقيما لكثرة اذلاله له وجعله أسيرا تحت قهره بملازمة ذكر الله تعالى واتباع ما أمر به واجتناب ما نهى عنه لان من أعز سلطان الله أعز سلطانه وسلطه على عدوه وصيره تحت حكمه وقهره ﴿ (كما ينضى أحدكم بعيره فى السفر) ﴾ قال فى

مادام حيا فانه لا يزال يجاهد القلب وينازعه والعبد لا يزال يجاهد مجاهدة لا آخر لها فكن المؤمن الكامل يفرّ عليه ولا ينقاد له ومع ذلك لا يستغني قط عن الجهاد والمدافعة مادام الدم يجري في بدنه فانه مادام حيا فأبواب الشياطين مفتوحة الى قلبه لا تغلق وهي الشهوة والغضب والحسد والطمع والثروة وغير هاومهما كان الباب مفتوحا والعدو غير غافل لم يدفع الا بالحراسة والمجاهدة قال رجل للحسن يا أبا سعيد أينام ابليس فتبسم وقال لو نام لوجدنا راحة فلا خلاص للمؤمن منه لكنه يسهل من دفعه وتضعيف قوته وفي ذلك على قدر قوة ايمانه ومقدار اتقائه قال قيس بن الحجاج قال لي شيطاني (٤٣٥) دخلت فيلق وأنا مثل الجزور وأنا الآن كالعصفور قلت ولم قال ضيقتي بكتاب الله وأهل التقوى لا يتعذر عليهم سد أبواب الشياطين وحفظها بالحراسة أعني الابواب الظاهرة والطرق الجلية التي تفضي الى المعاصي الظاهرة وانما يتعذر ون في طرقه الغامضة انتهت بحروفها (قوله كان كفارة الخ) قال الشارح في الكبير ينقل الكبائر أي على مذهب بعضهم والراجح أن الكبائر لا بد لها من التوبة (قوله عقله أهله) أي أصحابه لكونه صارا بعض الناس فاذا أرسل ذلك البعير ليرد رمع عقاله راحه الى الله لانه ليس من العقلاء هكذا المنافق نفاق عمل أو نفاق كفر اذا مرض ثم أعفي لم يرد خير الشدة غفلته كان كالبعير الذي لا عقل له قال العزيزي تنبيه لو أرسل الشخص صيدا عملا بكلام يجز لنا فيه من القشيه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولانه قد يحتاط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك التقرب الى الله تعالى ويستثنى من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس ماصاده فيجب الارسال صيانة لروحه ويشهد له حديث الغرانيق الذي

النهاية النصوص الدابة التي أهزلتها الاسفار وأذهبت لحمها (حم والحكيم) الترمذي (وابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (مكايد الشيطان من أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان المؤمن اذا أصابه السقم) بضم فسكون وبفتحتين أي المرض وفي نسخة سقم (ثم أعفاه الله منه) أي بان لم يكن ذلك المرض موته وفي رواية ثم أعفي بالبناء للمفعول (كان) أي مرضه (كفارة لما مضى) من ذنوبه (وموعظة فيما يستقبل) قال المناوي لانه لما مرض عقل أن سبب مرضه ارتكابه الذنوب فتاب منها فكان كفارة لها (وان المنافق اذا مرض ثم أعفي) بالبناء للمفعول أي عافاه الله من مرضه (كان كالبعير عقله أهله) أي أصحابه (ثم أرسلوه) أي اطلقوه من عقاله (فلم يدر لم عقلوه) أي لاي شئ فعلوا به ذلك (ولم يدر لم أرسلوه) أي فهو لا يتذكر الموت ولا يتعظ بما حصل له ولا يستيقظ من غفلته قال المناوي لان قلبه مشغول بحب الدنيا وشغول بلذاتها وشهواتها ولا ينجع فيه سبب الموت ولا يذكر حسرة الفوت اه فيتعين أن المراد بالنفاق النفاق الحقيقي ويحتمل أن المراد العملي (د عن عامر الرامي) بياء بعد الميم ويقال بحذف الياء وهو الاكثر سمي بذلك لانه كان حسن الرمي وكان أرمى العرب وأوّله كما في أبي داود عن عامر الرامي قال أتى لبلادنا اذ نفعت لنا رايات وألوية فقلت ماهذا فقالوا هذا لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته وهو تحت شجرة قد بسط له كساء وهو جالس عليه وقد اجتمع عليه أصحابه فجلست اليهم فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم السقام فقال ان المؤمن فذكر وبعد لفظ التبوة فقال رجل ممن حوله يارسول الله وما الاسقام قال الله ما مرضت قط فقال قم عنا فلست ما أي لست على طهر بقتنا وعادتنا فيقيض عنده اذا أقبل رجل عليه كساء وفي يده شئ قد التف بعض الكساء عليه فقال يارسول الله اني لما رأيتك أقبلت فمررت بغيضة شجر فسمعت فيها أصوات فراخ طائر فأخذتهن فوضعتهن في كساتي فجاءت أمهن فاستدارت على رأسي فكشفت لها عنهم فوقعت عليهم معي فلففتهن بكساتي فهن أولا معي قال فنهض عنك فوضعهن وأبت أمهن الا لزومهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه أتعجبون لرحم أم الافراخ فراخها ورحم بضم الراء يعني الرحمة قالوا نعم يارسول الله قال والذي بعثني بالحق لله أرحم بعباده من أم الافراخ لارجعن هن حتى تضعهن من حيث أخذتهن وأمهن معهن فرجع بهن (تنبيه) اذا أرسل الشخص صيدا عملا بكلام يجز لنا فيه من القشيه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولانه قد يحتاط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك التقرب الى الله تعالى ويستثنى من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس ماصاده فيجب الارسال صيانة لروحه ويشهد له حديث الغرانيق الذي

ولا التباعا على بعض المذاهب وشبهه
أن أبا هريرة رضي الله تعالى عنه
أمسكه رسول الله صلى الله عليه
وسلم بيده فتخلص منه وذهب
واغتسل وجاء فسأله صلى الله عليه
وسلم فقال كنت جنبا فكرهت
الحديث (قوله يجاهد) أي الكفار
بسيفه ولسانه بأن يهجوهم
بالشعر والعبرة بعموم اللفظ فيشمل
مجاهدة القطاع ونحوهم والرد على
أهل البدع وسبب الحديث أن
كعبا الراوي للمنازل والشعراء
ينتهبهم الغاوون قال يا رسول الله
ماترى في الشعر فذكره أي ان
محل كونه مذموما في غير هجو
الكفار أما في ذلك فهو ممدوح
(قوله نكبة) أي مصيبة (قوله
في الله) كأن أحبه لازالة منكر
أو أمر بمعروف ونحو ذلك من
الاغراض الشرعية (قوله
المشددتين) أي اللذين يلزمون
شدقهم بمينا وشمالا بالكلام
القبيح في النار أي يستحقون النار
(قوله وشاحب) بالحاء المهملة كما
في المناوي الصغير والعزيزي
وان كان في الكبير أنه بالجيم أي
هالك بالاثم (قوله والمنتزعات) أي
الجاذبات أنفسهن من أزواجهن
كراهة لهم لكونهن مشغف غيره
فهو من عطف العام أو المراد
المائلات الى التزوج بغير عشيرتها
طلبا للشهوة فانه يطلب التزوج
من العشيرة (قوله هن المنافقات)
أي مثلهن في العمل السيئ (قوله
كثير بأخبثه الخ) ولذا قال الشاعر
أنماك أنماك ان من لا أنماله

كساع الى الهيجا بغير سلاح
وإن ابن عم المرء فاعلم جناحه
وهل ينهض البازي بغير جناح

لما استجارت بحديثها عن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحراء
فاذا منادي ينادي يا رسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا الطيبة مؤنثة فقالت اذن مني
يا رسول الله فذاتمنها فقال ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا الجبل فخلني حتى أذهب
فأرضعهما وأرجع البك فقال وتفعلين قالت عذبني الله عذاب العشار ان لم أفعل فأطلقها
فذهبت فأرضعت خشفيها ثم رجعت فأوثقها بنابه الاعرابي فقال ألك حاجة يا رسول الله قال
نطلق هذه وأطلقها فخرجت تعدو وهي تقول أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله
﴿ (ان المؤمن لا يتجس) زاد الحاكم في روايته حيا ولا ميتا وتمسك بعمومه الحديث بعض
أهل الظاهر فقال ان الكافر نجس العين وقوله تعالى انما المشركون نجس وأجاب
الجمهور عن الحديث بأن المراد ان المؤمن طاهر الاعضاء لاعتياده مجانبة النجاسة بخلاف
المشرك لعدم تحفظه من النجاسة وعن الآية انه نجس الاعتقاد أو أنه يجتنب كما يجتنب
النجس وجوابهم أن الله تعالى أباح نكاح نساء أهل الكتاب ومعلوم أن عرقهن لا يسلم منه من
يصاحبهن ومع ذلك لم يجب عليه من غسل الكتابية الا مايجب عليه من غسل
المسلمة فدل على أن الآدمي ليس بنجس العين اذ لا فرق بين النساء والرجال وفي قوله حيا
ولا ميتا رد على أبي حنيفة في قوله ينجس بالموت ﴿ (ق ٤ عن أبي هريرة حم م د ن ه
عن حذيفة ن عن ابن مسعود طب عن أبي موسى) الاشعري ﴿ (ان المؤمن
يجاهد بسيفه) أي الكفار (ولسانه) أي الكفار وغيرهم من الملحدين والفرق الزائفة
باقامة البراهين أو المراد يجاهد اللسان غير الكفر وأهله وهذا أقرب وبسببه عن كعب بن
مالك قال لمازل والشعراء ينتهبهم الغاوون قلت يارسول الله ماترى في الشعر فذكره ﴿ (حم
طب عن كعب بن مالك) ورجال أحمد رجال الصحيح ﴿ (ان المؤمنين يشدد عليهم) أي
باصابة البلايا والامراض والمصائب ونحوها (لانه لا يصيب المؤمن نكبة) بالنون
والكاف والباء الموحدة هي مايصيب الانسان من الحوادث (من شوكة فما فوقها ولا وجع
الا رفع الله به) أي بما أصيب به (درجة) أي في الجنة (وحط عنه) بها (خطيئة) أي
ذنبا ولا مانع من كون الشئ الواحد رافعا للدرجات واضعا للخطايا (ابن سعد) في الطبقات
(لك هب) كلهم (عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿ (ان المتحابين في الله في ظل
العرش) أي يكونون يوم القيامة حين تدنو الشمس من الرؤس ويشتد الحر على أهل
الموقف في ظله والكلام في المؤمنين (طب عن معاذ) بن جبل ﴿ (ان المتشدقين)
بالمثناة من فوق والشين المعجمة والدال المهملة أي المتوسعين في الكلام من غير احتياط
واحتراز وقيل أراد المستهزئ بالناس لوي شدقه بهم وعليهم (في النار) أي سيكونون
في نار جهنم جزاء لهم بإرد زائهم خلق الله تعالى وتكبرهم عليهم بمعنى أنهم يستحقون دخولها
(طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف ﴿ (ان المجالس) أي أهلها (ثلاثة) أي
على ثلاثة أنواع (سالم) أي من الاثم (وغانم) أي للاجر (وشاحب) بشين معجمة وحاء
مهملة أي هالك ثم زاد في رواية فالغانم الذاكر والسالم الساكت والشاحب الذي يشغب
بين الناس (حم ع حب عن أبي سعيد) الخدري ﴿ (ان المختلعات) أي اللاتي يطلبن
الخلع والطلاق من أزواجهن بلا عذر شرعي (والمنتزعات) بمعنى ماقبله (هن المنافقات)
أي نفاقا عمليا والمراد الزجر والتهويل فيكره للمرأة طلب الخلع أو الطلاق بغير عذر شرعي
(طب عن عقبة بن عامر) واسناده حسن ﴿ (ان المرء كثير بأخبثه رابن عم) أي
يتقوى بنصرتهما ويعتضد بمعونتهما (ابن سعد عن عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب

الجواد المشهور ❁ ((ان المرأة خلقت من ضلع)) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام قال المناوى وقد تسكن أى لان أمهن حواء خلقت من ضلع آدم عليه الصلاة والسلام ((لن تستقيم لك على طريقة)) أى طريقة مرضية لك أيها الرجل ((فان استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت تقيمها)) أى ان قصدت أن تسوى عوجها وأخذت فى الشروع فى ذلك ((كسرتها وكسرها طلاقها)) يعنى ان كان لا بد من الكسر فليس لها كسرا الا الطلاق فهو ايماء الى استحالة تقويمها (م ت عن أبى هريرة) ❁ ان المرأة خلقت من ضلع وانك ان ترد اقامة الضلع تكسرها)) أى ان ترد اقامة المرأة تكسرها وكسرها طلاقها ((فدارها تعش بها)) أى لا ينبغى لا طفها فبذلك تبلغ مرامك منها من الاستئناع وحسن العشرة ((حم حب ك عن سمرة)) بن جندب وهو حديث صحيح ❁ ((ان المرأة تقبل فى صورة شيطان وتدبر فى صورة شيطان)) قال العلقمى معناه الاشارة الى الهوى والدعاء الى الفتنة بها فاستجعل الله تعالى فى نفوس الرجال من الميل الى النساء والانتداب بنظرهن فهى شبيهة بالشيطان فى دعائه الى الشر ووسوسته وتزيينه ((فاذا رأى أحدكم امرأة)) أى أجنبية ((فأعجبته فليأت اهله)) أى فليجامع حليلته ((فان ذلك)) أى جماعها ((رد)) بالمثناة التحتية (ما فى نفسه)) أى يكسر شهوته ويفترهمه ويسبى التلذذ بتصورها بكل تلك المرأة فى ذهنه والامر للندب قال العلقمى وسببه كما فى مسلم عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فاتى امرأته زينب وهى تمعس منيئة لها فقضى حاجته ثم خرج الى الصحابة فذكره وتمعس بالمثناة الفوقية المفتوحة ثم مهملة ساكنة ثم عين مهملة مفتوحة ثم سين مهملة أى تدلك ومنيئة بميم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم مثناة تحتية ساكنة ثم همزة مفتوحة بوزن كريمة هى الجلد أول ما يوضع فى الدباغ قال النكدى يسمى منيئة ما دام فى الدباغ ((حم م د عن جابر)) بن عبد الله ❁ ((ان المرأة تنكح لدينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين)) أى احرص على تحصيل صاحبة الدين الصالحة للاستمتاع بها ((تربت يداك)) أى افتقرتا ان لم تفعل ((حم م ت ن عن جابر)) بن عبد الله ❁ ((ان المسئلة)) أى الطلب من الناس أن يعطوه من مالهم شيأ صدقة أو نحوها ((لا تحل الا لاحد ثلاثة)) هو صادق بالوجوب وذلك فيما اذا اضطر الى السؤال ((لذى دم موجع)) قال المناوى وهو أن يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤديها الى أولياء المقتول فالم يؤد ما تحمل فيوجعه القتل ((أو لذى غرم مفظع)) بضم الميم وسكون الفاء وظاء معجمة وعين مهملة أى شنيع شديد ((أو لذى فقر مدقع)) بدال مهملة وقاف أى شديد يقضى بصاحبه الى الدقعاء وهو التصوق بالتراب وقيل هو سوء احتمال الفقر وذا قاله فى حجة الوداع وهو واقف بعرفة فأخذ أعرابى بردائه فسأله فأعطاه ثم ذكره ((حم ٤ عن أنس)) واسناده حسن ❁ ((ان المسجد لا يحل)) أى المكث فيه ((لجنب ولا حائض)) أى ولا نفساء قال المناوى فيحرم عند الائمة الاربعة ويباح العبور اه وقال العلقمى يحرم على الجنب اللبث فى المسجد ويجوز له العبور من غير لبث سواء كان له حاجة أم لا وحكى ابن المنذر مثل هذا عن ابن عباس وسعيد بن المسيب وابى سلمة والحسن البصرى وعامر بن دينار ومالك بن أنس وحكى عن سفيان الثورى وأبى حنيفة وأصحابه واسحق بن راهويه انه لا يجوز له العبور الا اذا لم يجد بدا منه فيتوضأ ثم يمر وقال أحمد يحرم المكث ويباح العبور للحاجة لا لغيرها وقال المزنى وداود وابن المنذر يجوز للجنب المكث فى المسجد مطلقا وحكاه الشيخ أبو حامد عن زيد بن أسلم ((ع عن أم سلمة)) أم المؤمنين ❁ ((ان المسلم اذا عاد أخاه المسلم)) أى زاره فى مرضه ((لم يزل فى مخرفة الجنة))

كان أكثر فى أبوابا وليس المراد المكث الكثير عند المريض لما علم أنه يطلب التخفيف فى المكث عنده

(قوله الحنفي) نسبه لبني حنيفة قبيلة، هو رفه لانه مقلد للامام أبي حنيفه لانه فقيه اذ هو تابعي (قوله الاذى دين الخ) أي لا يكمل تأديه الا له ولا مؤاخذ العارض عليه هؤلاء (٤٣٨) وغيرهم قدم هؤلاء، أو ان اللام بمعنى من أي لا يقع المعروف الا من هؤلاء الثلاثة

بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة أي في بساتينها وثمارها شبه صلى الله عليه وسلم ما يحوزه عائد المريض من الثواب بما يحوزه المحترف من الثمار وقيل المخرفة الطريق أي انه على طريق يؤديه الى الجنة (حتى يرجع) أي الثواب حاصل للعائد من حين يقدم للعيادة حتى يرجع الى محله (حم ت ن ه ك عن ثوبان) من الظالمين أي في الدنيا (هم المفلسون يوم القيامة) أي هم الفائزون بالاجر الجزيل والنجاة من النار والفوز بالابرار (ابن أبي الدنيا في ذم الغضب) أي في كتابه الذي ألفه فيه (ورسته) بضم الراء وسكون المهملة (في) كتاب (الايمان له عن أبي سالم) عبد الرحمن بن قيس (الحنفي) بفتح الحاء والنون نسبة الى بني حنيفة (هر سلا) فانه تابعي (ان المعروف) أي الخير والرفق والاحسان (لا يصلح الا الذي دين) بكسر الدال المهملة أي لصاحب ايمان كامل (أو الذي حسب) بفتحتين أي لصاحب مأثرة جيدة ومناقب شريفة (أو الذي حلم) بكسر الحاء المهملة وسكون اللام أي صاحب ثبات واحتمال وانما قال المناوي نحا عن ان المعروف لا يصدر الا ممن هذه صفاته اه ويحتمل أن المراد لا يصلح فعل المعروف الا مع من اتصف بهذه الصفات لكن يعارض هذا أن فعل المعروف مطلوب مع كل أحد سواء كان أهلا للمعروف أم لا (طب وابن مسا كر عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان المعونة تأتي من الله للعبد على قدر المؤنة) أي فلا يحسن الانسان الضجر من كثرة العيال فان الله يعينه على مؤنتهم بل يندب له تكثيرهم اعتمادا على الله تعالى (وان الصبر يأتي من الله) أي للعبد المصاب (على قدر المصيبة) أي فان عظمت المصيبة أفرغ الله عليه صبرا كثيرا لطفا منه تعالى لئلا يهلك جزعا منه وان خفت أفرغ عليه بقدرها (الحكيم والبزار والحاكم في) كتاب (الكنى) والالقاب (هب) كلهم (عن أبي هريرة) باسناد حسن (ان المقسطين) أي العادلين (عند الله يوم القيامة على منابر من نور) هو على حقيقته وظاهره (عن يمين الرحمن) قال الموحدي هو من أحاديث الصفات اما أن نؤمن بها ولا نتكلم بتأويل ونعتقد أن ظاهرها غير مراد ونعتقد أن لها معنى يليق بالله تعالى أو نؤول ونقول ان المراد بكونه عن اليمين الحاظة المنزلة الرفيعة (وكلتا يديه يمين) قال المناوي فيه تنبيه على أنه ليس المراد باليمين الجارحة تعالى الله عن ذلك فانها مستحيلة في حقه تعالى (الذين يعدلون في حكمهم) أي هم الذين يحكمون بالحق فيما قلدوا من خلافة أو امارة أو قضاء (وأهليهم) أي من أزواج وأولاد وأقارب وارحام أي بالقيام بحقوقهم والتسوية بينهم (وما ولوا) بفتح الواو وضم اللام المخففة أي ما كانت لهم عليه ولاية كنظر على وقف أو يتيم وروى ولوا بشدة اللام مبنيا للمفعول أي جعلوا والين عليه (حم م ن عن ابن عمرو) بن العاص (ان المكثرين هم المقلون يوم القيامة) قال العلقمي المراد الاكثار من المال والاقلال من ثواب الآخرة وهذا في حق من كان مكثرا ولم يتصدق كما دل عليه قوله (الا من أعطاه الله تعالى خيرا) أي مالا حلالا (فنفح فيه) بنون وفاء ومهملة أي أعطى كثيرا بلا تكلف (يمينه وشماله وبين يديه وورا ه) يعني ضرب يديه بالعطاء لجميع الجهات الاربع ولم يذكر الفوق والتحت لندرة الاعطاء منهما (وعمل فيه خيرا) أي صنعه بأن صرفه في وجوه البر أما من أعطي مالا ولم يعمل فيه مذكر فهي ألها كين قال العلقمي وفي سياقه جناس تام في قوله أعطاه الله خيرا وفي قوله عمل فيه خيرا فمعنى الخير الاول المال والثاني الجناس التام لا اتحاد

الالفاظ وخالف المعنى

(قوله لتضع الخ) كناية عن توقيره وتعظيمه والدعاء له واعانته على مهماته لتكون الملائكة خادمة لذرية آدم بسبب العلم كما أنها سجدت لآدم وخدمته بسبب العلم لما سألوا عن الاسماء فلم يعرفوا لمسائل آدم أجاب (قوله تصالحا وتصنتن) يحتمل أن ذلك حقيقة ويحتمل أنه كناية عن الاعانة والاكرام وهذا الحديث يدل لمن قال ان المشي في الحج أفضل من الركوب (قوله تفرح) يطلق الفرح على التكبر والبطر ومنه لا يحب الفرحين حتى اذا فرحوا بما أوتوا بطلق (٤٣٩) على الرضا ومنه كل حزب بما لديهم فرحون أي راضون ويطلق على السرور أي لذة تحصل بسبب حصول ما يلائم النفس وهو المراد هنا (قوله رحمة الخ) ولا ينافي هذا ما ورد من أن العبادة في الشتاء تعدل عبادة جميع الزمان وأن الملائكة تفرح باجتهاد المؤمنين فيه لان النهار يقصر فيه صومهم والليل يطول فيتعبهم دون لان الملائكة انما تفرح لذلها به من حيث زوال مشقة البرد على الفقراء وان فرحت له من حيث كثرة العبادة فالجهة مختلفة (قوله تماثيل) جمع تمثال وأوفى أصوره بمعنى الاولى ليكون عطف تفسير لكنه قليل فالاولى ابقاؤها على بابها وتفسير كل بغير الآخر فالتمثال خصوص الاصنام والصور كل حيوان أو التمثال الصورة القائمة بنفسها كالخشب والطين والصورة القائمة بغيرها كنقش صورة على بساط (قوله كلب) أي النباسة فيستثنى كلب الصيد والحراسة وعلى كون العلة النجاسة والايذاء بالعقر فلا استثناء لعدم دخول ذلك هذا وأهل التصوف يقولون المراد بالكلب النجاسة المعنوية كالعجب وباقي القلب وهذا معنى يسمى لب الشريعة وليس هذا تفسيرا للفظ بل معنى آخر مقيس على المعنى الظاهري كما قالوا ان معنى قوله تعالى فاخلع نعليك ان المراد اخلع النقلين فلا اعتراض عليهم بان هذا لم يذكره المفسرون لانهم لم يذكروه على وجه تفسير اللفظ بل على وجه القياس على المعنى الظاهر لفظ (قوله لا تحضر جنازة الكافر) شامل لكافر النعمة اذ المراد لا تحضره بخير كامل تبشره به بأهل الخير في الكافر حقيقة (قوله المتضمخ) بالنصب كذا الجنب وهو يطلق على المفرد وغيره والمراد الجنابة التي سببها الزنا أو الناشئة عن تقصير ككونها ترتب عليها ترك الصلاة أو أنه ترك الامر المطلوب فيها كأن نزل النجسة عند الوطء أو الدعاء بنحو اللهم جنبنا الشيطان الخ فلم تحضره ولو جبا

الملائكة) قال المناوي أي الذين في الارض ويحتمل العموم (تضع أجنحتها) جمع جناح للطائر بمنزلة اليد للانسان ولا يلزم أن تكون أجنحة الملائكة كأجنحة الطائر (لطالب العلم) أي الشرعي المتعلم بنية (قوله رضا بما يطلب) قال المناوي في رواية بما يصنع ووضع أجنحتها عبارة عن توقيره وتعظيمه ودعائه له (الطيالسي عن صفوان بن عسال) بمهملتين المرادي واسناده حسن ﴿ (ان الملائكة لتصافح) أي يأيديهم أيدي (ركاب الحجاج) بضم الراء وشدة الكاف أي حجاج ير واقال العلقمي قال في المصباح وصافحته مصافحة أفضيت بيدي الى يده وقال في النهاية المصافحة مفاعلة وهي الصاق صفحة الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه (وتعتنق المشاة) منهم أي تضم وتلتزم مع وضع الايدي على العنق وفي نسخة وتعانق المشاة قال العلقمي قال في المصباح وعانقت عناقا وتعانقت واعتنقت وتعانقنا وهو الضم والالتزام مع وضع الايدي على العنق (هب عن عائشة) واسناده ضعيف ﴿ (ان الملائكة لتفرح) أي ترضى وتسر (بذهاب الشتاء) أي بانقضاء (ورس البرد (رحمة) منهم (لمايدخل على فقراء المسلمين فيه من الشدة) أي مشقة البرد لفقدهم ما يتقونه به ومشقة التطهر بالماء البارد عليهم وفي رواية رحمة للمساكين قال العلقمي ويستعمل الفرح في معان أحدها الاشر والبطر وعليه قوله تعالى ان الله لا يحب الفرحين الثاني الرضا وعليه قوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون الثالث السرور وعليه قوله تعالى فرحين بما آتاهم الله من فضله والمراد سرور والملائكة بذهاب الشدة عن هذه الامة (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿ (ان الملائكة) أي ملائكة الرحمة والبركة لا الحفظة فانهم لا يفارقون المكلف (لا تدخل بيتا فيه تماثيل أو صورة) أي صورة حيوان تام الخلقة حرمة التصوير ومشابهته ليت الاوثان والمراد الاول الاصنام والثاني صورة كل ذي روح وقيل الاول القائم بنفسه المستقل بالشكل والثاني المنقوش على نحو ستر أو جدار (حم ت حب عن أبي سعيد ﴿ (ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب) قال العلقمي قال شيخنا قيل هو على عمومه ورجحه القرطبي والنووي وقيل يستثنى منه الكلاب التي أذن في اتخاذها وهي كلاب الصيد والماشية والزرع والسبب في ذلك قيل نجاسة الكلاب وقيل كونها من الشياطين (ولا صورة) أي لا أن الصور معبدت من دون الله وفي تصويرها مزاحمة لله تعالى لانه المنفرد بالخلق والتصوير (ه عن علي ﴿ (ان الملائكة) أي الملائكة التي تنزل بالرحمة والبركة الى الارض (لا تحضر) قال العلقمي يحتمل أن يكون التقدير لا تحضر (جنازة الكافر بخير) ببشرى مما يلقى بل يوعدونه بالعذاب الشديد وانها من الويل ويحتمل ان الباء في قوله بخير للظرفية بمعنى في كقوله تعالى نجيناهم بسحر أي في سحر أي لا تحضر الملائكة جنازة الكافر الا في حضور رزل بؤس به اه وقال المناوي لا تحضر جنازة الكافر بخير فعل معه فستره وأنكره (ولا المتضمخ بالزعفران) أي

تعالى قدره﴾ أى لا يسوق اليه خيرا لم يقدره ولا يرد عنه شرا قضى عليه ﴿ولكن النذر يوافق القدر﴾ بالتحريك أى قد يصادف ما قدره الله تعالى فى الازل بأن يحصل ما علق النذر عليه ﴿فيخرج ذلك﴾ أى كونه يوافق القدر ﴿من﴾ مال ﴿البخيل مالم يكن البخيل يريد أن يخرج﴾ أى فالنذر لا يغنى شيأ واختلف فى النذر هل هو مكروه أو غير به فعن نص الشافعى أنه مكروه وجزم به النووى فى مجموعه وقال انه منهى عنه وقال القاضى والمتولى والغزالى انه قربة وهو قضيه قول الرافعى النذر تقرب فلا يصح من الكافر وقول النووى النذر عمدا فى الصلاة لا يبطلها فى الاصح لانه مناجاة لله تعالى كالدعاء وأجيب عن النهى بحمله على من ظن أنه لا يقوم بما التزمه وقال ابن الرفعة الظاهر أنه قربة فى نذر التبرر دون غيره ﴿م ٤ عن أبى هريرة ﴾ ان النذر لا يقدم شيأ ولا يؤخر﴾ شيأ من المقدور ﴿وانما يستخرج به من البخيل﴾ أى من ماله ﴿حم لـ ٤ عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقروه ﴿ان النهبة لا تحل﴾ بضم النون وسكون الهاء هى اسم للمنهوب من غنيمة أو غيرها لكن المراد هنا الغنيمة بقرينة السب والانتهاب الغلبة على المال بالقهر لان المنتهب انما يأخذ ما يأخذه على قدر مؤنته لا على قدر استحقاقه فيؤدى ذلك الى أن يأخذ بعضهم فوق حظه ويضر بعضهم حقه وانما لهم سهام معلومة للراكب ثلاثة أسهم سهمه وسهمان للفرس وللراجل سهم واحد فاذا انتهبوا الغنيمة بطلت القسمة وعدمت التسوية ويستثنى من حرمة الانتهاب انتهاب الشاى فى العرس لما روى البيهقى عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم حضر فى املاك فاتى باطباق عليها جوز ولوز وتمر فنثرت فتقدمنا أيدينا فقال ما لكم لا تاكلون فقالوا انك نهيت عن النهبى فقال انما نهيتكم عن نهبى العساكر فشدوا على اسم الله قال فجاذبناه جاذبناه وسبب حديث الباب عن ثعلبة بن الحكم قال أصبنا غنما للعدو فانتهبنا فاقتسمنا فاقدر وناقاما التى صلى الله عليه وسلم بالقدور فاكفئت ثم قال ان النهبة فذكره ﴿ه حب ك عن ثعلبة بن الحكم﴾ الليثى رجاله ثقات ﴿ان النهبة﴾ أى من الغنيمة ومثلها كل حق للغير لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ﴿ليست بأحل من الميتة﴾ لان ما يأخذه المنتهب بقوته واختطافه من حق أخيه الضعيف عن مقاومته حرام كالميتة فليست بأحل منها أى أقل اثما منها فى الاكل بل هما متساويان ولو وجد المضطر الميتة وطعام غيره الغائب وجب عليه أكل الميتة لعدم ضمان الميتة ولان اباحتها للمضطر منصوص عليها واباحة أكل مال غيره بلا اذنه ثابتة بالاجتهاد ولان حق الله تعالى مبنى على المسامحة ﴿د عن رجل﴾ من الانصار وجهالة الصحابى لا تضر لانهم عدول ﴿ان الهجرة﴾ أى الانتقال من دار الكفر الى دار الاسلام ﴿لا تنقطع مادام الجهاد﴾ أى لا ينتهى حكمها مدة بقائه ﴿حم عن جنادة﴾ بضم الجيم بن أبى أمية الازدى واسناده صحيح ﴿ان الهدى الصالح﴾ بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أى الطريقة الصالحة ﴿والسمت الصالح﴾ بفتح السين المهملة وسكون الميم هو حسن الهيئة والمنظر وأصله الطريق المنقاد ﴿والاقتصاد﴾ أى سلوك القصد فى الامور القولية والفعلية والدخول فيها برفق على سبيل يمكن الدوام عليه ﴿جزء من خمسة وعشرين جزأ من النبوة﴾ أى ان هذه الخصال منحها الله تعالى أنبياءه فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها وليس معنى الحديث ان النبوة تتجزأ أولا أن من جمع هذه الخصال كان فيه جزء من النبوة فالنبوة غير مكتسبة بالاسباب وانما هى كرامة من الله تعالى لمن أراد اكرامه بها من عباده وقد ختمت بمحمد صلى الله عليه وسلم وانقطعت بعده قال العلقمى وقد يحتمل وجها آخر وهو أن من

يفسده شيأ وقد يحصل موافقة القدر أو لكون الشفاء كان معلقا على النذر (قوله أن يخرج) فيه ذم البخيل (قوله النهبة لا تحل) قاله صلى الله عليه وسلم حين نهبوا شيأ من نعم الغنيمة ونزع بحوه ووضعوه فى قدورهم فأخبرهم بذلك وأمرهم أن يريقوه لكونه حراما (قوله ليست بأحل الخ) المراد أنها مساوية لها فى حرمة التناول وليس المراد أن الميتة حلال بل يقدم الميتة على مال الغير اذا لم يأذنله (قوله ان الهجرة الخ) سبب اختلاف الصحابة هل انقطعت الهجرة بسبب كثرة المسلمين أولا فأجابهم النبى صلى الله عليه وسلم وسألوه فذكره (قوله الهدى الصالح) أى السيرة الحسنة والاقتصاد أى التوسط فى الانفاق وفى العبادة فلا يبالغ فيها طريقا لا يطيق الدوام عليه (قوله جزء) المراد أنها من صفات الانبياء اذ النبوة لا تتجزأ اذ ليست مكتسبة تورث فاطلاق الارث على غير المال مجاز

اجتمعت له هذه الخصال تلقته الناس بالتعظيم والتبجيل والتوقير وألبسه الله عز وجل لباس التقوى الذي تلبسه أنبياؤه فكأنها جزء من النبوة ﴿ حم د عن ابن عباس ﴾ ان الود بضم الواو أي المودة يعني المحبة ﴿ يورث ﴾ بالمداوة وتورث ﴿ قال المناوي أي يرثها الفروع عن الاصول وهكذا يستمر ذلك في الملة جيلا بعد جيل ﴿ طب عن عفير ﴾ باسناده ضعيف ﴿ ان الولد مبظلة ﴾ أي يحمل أبويه على البخل بالمال وعدم انفاقه في وجوه القرب لشفقتهما الموت فيصير فقيرا ﴿ مجبنة ﴾ مفعلة من الجبن وهو ضد الشجاعة أي يحمل أباه على ترك الجهاد بسببه لشفقته القتل فيصير بتلها ﴿ عن يعلى بن مرة ﴾ بضم الميم واسناده صحيح ﴿ ان الولد مبظلة مجبنة مجهلة ﴾ أي يحمل أباه على ترك الرحلة في طلب العلم والجد في تحصيله والانقطاع لطلبه لاهتمامه بما يصلح شأنه من نفقة أو نحوها ﴿ محزنة ﴾ أي يحمل أبويه على الحزن لتصور ضياعه قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن يعلى العامري أنه جاء الحسن والحسين بسباعان على النبي صلى الله عليه وسلم فضمهما اليه وقال ان الولد فذكره ﴿ لـ عن الاسود بن خلف ﴾ بن عبد يغوث القرشي ﴿ طب عن خولة بنت حكيم ﴾ واسناده صحيح ﴿ ان البدين يسجدان كما يسجد الوجه ﴾ أي طلب السجود على البدين كطلب السجود على الجبهة ﴿ فاذا وضع أحدكم وجهه ﴾ يعني جبهته على موضع سجوده ﴿ فليضع يديه ﴾ أي وجوبا والواجب في الجبهة وضع جزء منها مكشوفا وفي اليدين وضع جزء من باطن كل كف أو أصابعه ﴿ واذا رفعه فليرفعهما ﴾ أي ندبا ويضعهما على فخذيه في جلوسه بين سجدتيه ﴿ د ن لـ عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب وهو حديث صحيح ﴿ ان اليهود والنصارى لا يصبغون ﴾ أي لحاهم وشعورهم ﴿ فخالفوهم ﴾ أي واصبغوها فند بانا الاسود فيه أما الاسود فحرام لغير الجهاد قال العلقمي قال شيخنا قال القاضي اختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضاب فقال بعضهم ترك الخضاب أفضل وروى فيه حديث صريح في النهي عن تغيير الشيب ولأنه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه وروى هذا عن عمر وعلي وأبي بن كعب وآخرين وقال آخرون الخضاب أفضل وخضب جماعة من الصحابة قال وقال الطبري الاحاديث الواردة في الامر بتغيير الشيب والنهي عنه كلها صحيحة وليس فيها ناسخ ولا منسوخ ولا تناقض بل الامر بالتغيير لمن شيبه كشيب أبي قحافة والنهي لمن خط أي لمن شيبه قبل اه ما قاله القاضي وقال غيره هو على حالين فمن كان في موضع عادة أهله الصبغ أو تكثر وجوه عن العادة شهرة ومكروه والثاني أن يختلف باختلاف ظافة الشيب فمن كانت شيبته نقية أحسن منها مصبوغة والترك أولى ومن كانت شيبته تستبشع فالصبغ أولى وقال النووي الاصح الاوفق للسنة وهو مذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بحمرة أو صفرة ويحرم خضابه بالسواد أي لغير الجهاد وأما خضب اليدين والرجلين فلا يجوز للرجال الالتداوي ﴿ ق د ن ه عن أبي هريرة ﴾ ان آدم قبل أن يصيب الذنب ﴿ وهو أكله من الشجرة التي نهي عن الاكل منها ﴿ كان أجله بين عينيه ﴾ يعني كان دائما متذكرا للموت ﴿ وأمله خلفه ﴾ أي لا يشاهده ولا يستحضره ﴿ فلما أصاب الذنب ﴾ أي وقع فيه بأكله من الشجرة ﴿ جعل الله تعالى أمله بين عينيه وأجله خلفه فلا يزال ﴾ أي الواحد من ذريته ﴿ يأمل حتى يموت ﴾ أي لا يفارقه الامل في الموت ويشهد لهذا حديث شيب المرء ويشب معه خصلتان الحرص وطول الامل ﴿ ابن عساكر عن الحسن مرسلا ﴾ وهو البصري رضي الله عنه ﴿ ان آدم خلق من ثلاث تربات ﴾ بضم المثناة الفوقية وسكون الراء جمع تربة بمعنى التراب ﴿ سوداء وبيضاء وحمراء ﴾ بالجر بدل من تربات فمن ثم جاءت بنوه كذلك ﴿ ابن سعد

(قوله عفير) بالتصغير (قوله ان الولد) ذكرا أو أنثى مبظلة أي سبب في البخل لحرصه على المال لاجل تبقيته له بعد موته مجبنة سببه في الجبن أي ترك القتال في الجهاد خوف الموت فيضيع ولده الخ وانما قبل ليس من ذكر يأم تكره الولد فقال مالي وللولد ان عاش كدني وان مات هدني (قوله يسجدان) ذكر على معنى العضوين والا فالواجب تسجدان باثنائيت (قوله اليهود) هم في الاصل من آمن بموسى والنصارى في الاصل من آمن بعيسى فهم ناجون والآن صارت اليهودية اسما لمن لم يؤمن من بعد موسى والنصرانية اسما لمن لم يؤمن بعد عيسى فهم هالكون (قوله لا يصبغون) أي لحاهم فخذفي المفعول (قوله لا يصبغون الخ) من باب نصر وقطع كما في المختار (قوله الذنب) أي ظاهرا بنظر لما في صلم الناس وفي نفس الامر أمره الله تعالى بالاكل منها لاقتضاء الحكمة الالهية كونه خليفة في الارض فأكله منهاني الحقيقة امتثال للامر الباطني (قوله كان أجله بين عينيه) أي كان دائما متذكرا للموت لعلمه وادراكه بأنه لابد أن يخرج من الجنة وأنه يموت فحينئذ لا يقال كيف ذلك مع أن الجنة لا موت فيها (قوله أمله بين عينيه) وذلك ليس في دنيا بل المطلوب الامل في الخير اذ لو تركنا الناس الامل بالمرة لم ينتظم الملك (قوله يؤمل حتى يموت) أي فينوه كذلك وفي نسخة يأمل وهما لغتان كما في المختار (قوله تربات الخ) أشار في هذا الحديث الى سبب اختلاف بني آدم

(قوله أبخل الناس) أي من أبخلهم وذلك لان البخيل يكره أن يصرف مال نفسه وأبخل منه من يكره أن غيره يصرف ماله حتى لنفس ذلك البخيل أي لشدة بخله يكره أن غيره يعطي شيأ حتى لنفس ذلك البخيل فيقول له لا تعط أحدا شيأ حتى أنا فكذلك من ذكر صلى الله عليه وسلم عنده ولم يصل عليه مثل البخيل المتقدم في كونه ترك هذا الثواب الجزيل المترتب على الصلاة التي ليس من عنده بل من فضل الله تعالى فكره الخير أي الحاصل بلا مشقة عليه حتى لنفسه وآثار بقوله من ذكرت عنده الى آخره ليس له حينئذ عذر بخلاف من لم أذكر عنده فله نوع عذر في عفلته (قوله أبر الير) أي أفضل الاحسان احسان الشخص لاهل ود أبيه وأمه بالاولى لان لهما ثاني البر فأهل ودهما كذلك (قوله بعد أن يولي الاب) أي يدبر عيوت أو غيبة أو اعراض عن أهل ود موذلك لانه اذا أحسن الى من أعرض عنه مثلا فر بما رجع ذلك الشخص واعتذر لابيه بسبب احسانه فتعود المودة والمراد مما يشمل آباء النعليم لانهم أشرف من آباء النسب فينبغي للشخص أن يحسن لاهل ود معلمه ويبقى فعل ذلك مع أصدقاء الزوجة كما فعله صلى الله عليه وسلم مع أصدقاء زوجته خديجة (قوله عن ابن عمر) وقد رأى شخصا اعرابيا فقال له من أنت فقال له فلان فأعطاه دابته وعمامته فقيل له لم انه أعرابي يكفيه شيء يسير فقال انه كان بينه وبين أبي مودة (قوله حرم) أي أظهر ذلك والا فهو محرم منذ خلق الله الارض (قوله ما بين لابتيها) هو مرتفع طولها ما بين غير وثور اسم جبلين (قوله لا يقطع) نسخة لا يقطع (قوله في النسدى) أي في زمن رضاعه طفلين أي مرضعتين من الحور وهذه خصوصية لسيدنا ابراهيم أي كونهما من الحور وبقية الاطفال كل منهم اذا مات في زمن الرضاعة له ثدي من شجرة طوبى يشرب منه لبنا كثدي الآدمية مع حضور سيدنا ابراهيم عند تلك الشجرة وورد أن ذلك الثدي الى تمام الحولين يطلب منه تعالى الحاق أبويه به في الجنة فهو سبب لنجاتهما من العذاب ومثل الصبي في اتمام المدة المطلوبة ما لو مات الشخص في اثناء حفظ القرآن أو طلب العلم قبل بلوغ مقصوده فانه يتمم له في الجنة حفظ القرآن أو بلوغ الدرجة المطلوبة

عن أبي ذر) ﴿الغفاري﴾ (ان أبخل الناس) أي من أبخلهم (من ذكرت عنده فلم يصل علي) أي لم يطلب من الله تعالى رحمة مقرونة بتعظيم لانه بترك الصلاة على أحرم نفسه من الثواب العظيم لما ورد أن من صلى على صلاة واحدة كتب الله بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيأت ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها (الحرث) بن أبي اسامة (عن عوف بن مالك) واسناده ضعيف ﴿ان أبخل الناس من بخل بالسلام﴾ أي بابتدائه أو رده لانه لفظ قليل لا كلفة فيه وأجره جزيل فمن بخل به مع كونه لا كلفة فيه فهو أبخل الناس (وأعجز الناس من عجز عن الدعاء) أي الطلب من الله فمن ترك الطلب مع احتياجه اليه وعدم المشقة عليه فيه بعد أن سمع قول الله تعالى ادعوني أستجب لكم فهو أعجز الناس (ع) عن أبي هريرة ﴿ان أبر البر﴾ أي الاحسان أي من أبره كما في رواية (أن يصل الرجل) أي الانسان (أهل ود أبيه) بضم الواو بمعنى المودة أي من بينه وبين أبيه مودة كصديق وزوجة (بعد أن يولي الاب) بتشديد اللام المكسورة أي بعد موته فيندب صلة أصدقاء الاب والاحسان اليهم كما مر أنهم بعد موته كهو مندوب قبله لان من مر بالابوين قبل الموت اكرام صديقهما والاحسان اليه ويلحق بالاب أصدقاء الزوجة من انسا والهارم والمشايخ أي مشايخ الانسان فافهم في معنى الآباء بل أعظم حرمة (حم خد م دت من ابن عمر) بن الخطاب ﴿ان ابراهيم حرم بيت الله﴾ الكعبة ومحاولها من الحرم (وآمنه) بتشديد الميم يعني أظهر حرمته وسيره مأمنا بامر الله تعالى فاسناد التصريم اليه من حيث التبليغ والاظهار فلا يعارض ما في مسلم من حديث ابن عباس ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض الحديث وحرم مكة من طريق المدينة على ثلاثة أميال ومن طريق العراق والطائف على سبعة ومن طريق الجعرانة على تسعة ومن طريق جدة على عشرة كما قال بعضهم ٭ والسرم التعديد من أرض طيبة ٭ ثلاثة أميال اذا رمت اتقانه

وسبعة أميال عراق وطائف ٭ وجدة عشر ثم تسع جعرانه

وزاد الدميري فقال

ومن يمن سبع بتقديم سينه ٭ وقد كملت فاشكر لربك احسانه

(واني حرمت المدينة) النبوية (ما بين لابتيها) تثنية لابة وهي الحرة والحرة أرض ذات حجارة سود والمدينة لا بتان شرقية وغربية وهي بينهما لحرمتها ما بينهما عرضا وما بين جبليها طولا وهما عير وثور (لا يقطع عضاهها) بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة كل شجر فيه شوك أي لا يقطع شجرها (ولا يصاد صيدها) وفي رواية لا يذاد ولا ينفر صيدها أي لا يزعج فلا نافه من باب أولى فيحرم قطع أشجارها والتعرض لصيدها ولو لاضعاف لان سوءها ليس محللا للنفس ولهذا يجوز للكافر أن يدخله فلا شيخ الاسلام ذكر بالانه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم أدخل الكفار مسجده وكان ذلك بعد نزول سورة براءة (م عن جابر ﴿ان ابراهيم أبى﴾ قال المناوي نزل الخاطئين العارفين بانه ابنه منزلة المنكر الجاهل فلو بحا بان ابن ذلك النبي الهادي جنس منه فلذلك تميز على غيره ما ذكر (وانه مات في النسدى) قال

العلقمى أى فى سن رضاع الثدى أو فى حال تغذيه بلبن الثدى اه قال المناوى وهو ابن ستة عشر أو ثمانية عشر شهرا ﴿(وارأه ظئرين)﴾ بكسر الظاء المعجمة مهموز أى مرضعتين من الحمو وقال فى المصباح الظئر بهمزة ساكنة ويجوز تخفيفها الناقة تعطف على غير ولدها ومنه قيل للمرأة الأجنبية تحضن ولد غيرها ظئر وللرجل الحاضن كذلك ﴿(يكملان رضاعه فى الجنة)﴾ بفتح نستعين لكونه مات قبل تمام ما قال العلقمى قال شيخنا قال صاحب التصريد هذا الاتمام لارضاع ابراهيم عليه السلام يكون عقب موته فيدخل الجنة متصلا موته فيتم بها رضاعه كرامة له ولابيه صلى الله عليه وسلم قلت ظاهر هذا الكلام أنها خصوصية لابراهيم وقد أخرج ابن أبى الدنيا من حديث ابن عمر مرفوعا كل مولود يولد فى الاسلام فهو فى الجنة شبعان ريان يقول يارب ارددنى أبوى وأخرج ابن أبى الدنيا وابن أبى حاتم فى تفسيره عن ابن معدان قال ان فى الجنة لشجرة يقال لها طوبى كلها ضروع فمن مات من الصبيان الذين يرضعون رضع من طوبى وحاضنهم ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام واخرج ابن أبى الدنيا عن عبيد بن عمير قال ان فى الجنة لشجرة لها ضروع كضروع البقر يغذى بها ولد ان أهل الجنة فهذه الاحاديث عامة فى أولاد المؤمنين ويمكن ان يقال وجه الخصوصية فى السيد ابراهيم كونه ظئران أى مرضعتان على خلقة الآدميات امام ان الحور العين أو غيرهن وذلك خاص به فان رضاع سائر الاطفال انما يكون من ضروع شجرة طوبى ولا شك أن الذى للسيد ابراهيم أكمل وأتم وأشرف وأحسن وأسر ﴿(حم م عن أنس)﴾ بن مالك ﴿(ان أبغض الخلق)﴾ أى المخلوقات أى من أبغضهم ﴿(الى الله تعالى العالم زوارا لعمال)﴾ أى عمال السلطان قال المناوى لان زيارتهم توجب مداهنتهم والتشبه بهم وبيع الدين بالدنيا ﴿(ابن لال)﴾ واسمه أحمد ﴿(عن أبى هريرة)﴾ وحديث ضعيف ﴿(ان أبغض عباد الله الى الله)﴾ أى من أبغضهم ﴿(المغبرت)﴾ بالكسر أى الشرير الخبيث من بنى آدم ﴿(النغبرت)﴾ بكسر النون أى القوى فى شهلته ﴿(الذى لم يرزأ فى مال ولا ولد)﴾ بالبناء للمجهول مهموزا أى لم يصب بالرزايا فى ماله ولا ولده بل لا يزال ماله موفرا وأولاده باقون لان الله تعالى اذا أحب عبدا ابتلاه فهذا عبد ناقص الرتبة عند ربه قال المناوى وهذا خرج مخرج الغالب ﴿(هب عن أبى عثمان النهدى)﴾ بفتح النون وسكون الهاء واسمه عبد الرحمن ﴿(مرسلا)﴾ ان ابليس يضع عرشه على الماء ﴿(ثم يبعث سراياه)﴾ جمع سرية وهى القطعة من الجيش والمراد جنوده وأعوانه أى يرسلهم الى اغواء بنى آدم واقتانهم وايقاع البغضاء والشرور بينهم ﴿(فادناهم)﴾ أى أقربهم ﴿(منه منزلة أعظمهم فتنة يجىء أحدهم فيقول فعلت كذا وكذا)﴾ أى وسوست بضوقتل أو سرقة أو شرب خمر أو زنا ﴿(فيقول ما صنعت شيأ)﴾ استقفالا لفعله واحتقارا له ﴿(ويجىء أحدهم فيقول ما تركته)﴾ يعنى الرجل ﴿(حتى فرقت بينه وبين أهله)﴾ أى زوجته أى وسوست له حتى فارقها ﴿(فيدنيه منه ويقول نعم أنت)﴾ بكسر النون والعين المهملة أى يمدح صنيعه ويشكر فعله لاعجابه بصنيعه وبلوغ الغاية التى أرادها والقصد بسياق الحديث التحذير من التسبب فى الفراق بين الزوجين لما فيه من توقع وقوع الزنا وانقطاع النسل ﴿(حم م عن جابر)﴾ بن عبد الله ﴿(ان ابليس يبعث أشد أصحابه أقوى أصحابه)﴾ أى أشدهم فى الاغواء والاضلال وأقواهم على الصد عن طريق الهدى ﴿(الى من يصنع المعروف فى ماله)﴾ من نحو صدقة أو اصلاح ذات البين أو اعانة على دفع مظلمة أو فك رقبة فيوسوس اليه و يحذره عاقبة الفقر ويعده فى الامل ﴿(طب عن ابن عباس)﴾ وحديث

فى العلم هرفا (قوله يكملان رضاعه فى الجنة) اى عقب موته بأن تدخل روحه الجنة مع اتصال لها بالذات حتى تنتفع بالارضاع (قوله أبغض الخلق) أى من أبغضتهم فينبغى للعالم أن لا يزور الظلمة أصلا الا ان بلغ حالة الكمال وصار يحتم عليهم لاجل النهى من المنكر بحيث لو ردلم يتأثر أمامن يدعى تلك الحال ويذهب للشفاعة ولو رد لوقع منه سب وقذف فهو رجما ارتكب أعظم من الثواب باضعاف (قوله لال) كفال (قوله المغبرت) أى الشرير الخبيث النفوت أى الزائد فى الخبث فهو أبلغ مما قبله ووقع أن بعض الصحابة طلق زوجته ثم سار يعدحها فقيل له طلقتها حينئذ فقال لا جلها نصب شيئ فى مدة اجتماعى عليها فخشيت أن تكون مغضبة وبا عليها ووقع أن شخصا عشق امرأة وهى عشقته فدخل عليها يوما فأعرضت عنه فسل له غم شديد وخرج فسقرش فى ذيله ووقع فلما بلغها ذلك أرسلت له ولاقته ببشر عظيم فقال لها لم ذلك فقالت انى لم أرك أصبت بشئ فى مدة صحبتى لك فخشيت انك مغضوب عليك فلما حصل لك التعثر عرفت أنك محبوب لله تعالى (قوله لم يرزأ) أى لم يصب بالرزايا (قوله عرشه) يحتمل أنه حقيقة وانه كناية عن القوة (قوله ما صنعت شيأ) اى عظيما (قوله ويجيء أحدهم الخ) بيان لما هو أعظم فسادا (قوله نعم أنت) أى الممدوح وانعم انت مغرب منى

ضعيف ﴿(ان ابن آدم لحريص على ما منع﴾ ظاهر شرح المناوى أن منع مبنى للمفعول فانه قال أى شديد الحرص على تحصيل ما منع منه بأذلا للجهد فيه لما طبع عليه من حبه الممنوع عنه ﴿(فرمن ابن عمر)﴾ باسناد ضعيف ﴿(ان ابن آدم ان أساءه موقال حس وان أساءه برد قال حس)﴾ بكسر الحاء المهملة وشدة السين المهملة المكسورة كلمة يقولها الانسان اذا أساءه ماخبره وأحرقه غفلة كالجرة والضربة ونحوهما كاؤه وقال المناوى يعنى من قلقه وقلة صبره ان أساءه الحر قلق وتضجر وان أساءه البرد فكذلك ﴿(حم طب عن خولة)﴾ بنت قيس الانصارية واسناده صحيح ﴿(ان ابنى هذا)﴾ يعنى الحسن ﴿(سيد)﴾ أى حليم كريم متحمل ﴿(ولعل الله أن يصلح به)﴾ أى بسبب تكرمه وعزله نفسه عن الامر وترك كمعاوية اختيارا قال العلقمى استعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما فى الرجاء ﴿(بين فئتين عظيمتين من المسلمين)﴾ وهما طائفة الحسن وطائفة معاوية وكان الحسن رضى الله عنه حليما فاضلا ورعا دعاه ورعه الى أن ترك الملك رغبة فيما عند الله تعالى لا لقلة ولا لعلة فلما قتل على رضى الله عنه بايعه أكثر من أربعين ألفا فبقى خليفة بالعراق وما وراءها ثمن خراسان ستة أشهر وأياما ثم سار الى معاوية فى أهل الحجاز وسار اليه معاوية فى أهل الشام فلما التقى الجمعان بمنزل من أرض الكوفة وأرسل اليه معاوية فى الصلح أجاب على شروط منها أن يكون له الامر بعده وان يكون له من المال ما يكفيه فى كل عام فلا تخشى يزيد بن معاوية طول عمره أرسل الى زوجته جعدة بنت الاشعث ان تسمه وتزوجها ففعلت فلما مات بعثت الى يزيد تسأله الوفاء بما وعدها فقال انا لم نرض للحسن فرضاك لانفسنا وكانت وفاته سنة تسع وأربعين وقيل سنة خمسين ودفن بالبقيع الى جانب أمه فاطمة وظهر مصداق قوله صلى الله عليه وسلم ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فهو من معجزاته صلى الله عليه وسلم اذ هو اخبار عن غيب وفيه منقبة عظيمة للحسن بن على رضى الله عنهما فانه ترك الخلافة لا لقلة ولا لذلة ولا لعلة بل لرغبته فيما عند الله تعالى مما تقدم لما رآه من حقن دماء المسلمين فراعى أمر الدين ومصلحته وتسكين الفتنة وفيه رد على الخوارج الذين كانوا يكفرون عليا ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبى صلى الله عليه وسلم بانهم من المسلمين وفيه فضيلة الاصلاح بين المسلمين ولا سيما فى حقن دماء المسلمين وفيه ولاية المفضول الخلافة مع وجود الافضل لان الحسن ومعاوية ولى كل منهما الخلافة وسعد بن أبى وقاص وسعيد بن زيد فى الحياة وهما بدريان وفيه جواز خام الخليفة لفتنة اذا رأى فى ذلك مصلحة للمسلمين والنزول عن الوظائف الدينية والدنيوية بالمال وجواز أخذ المال على ذلك واعطائه وقد استدل الشيخ سراج الدين البلقينى بنزوله عن الخلافة التى هى أعظم المناصب على جواز النزول عن الوظائف فلم يشترط فى ذلك شيأ ولا يشترط فى ذلك الغبطة ولا المصلحة الا أن يكون ذلك ليقيم أو يحجور عليه ﴿(حم خ ٣ عن أبى بكرة)﴾ بفتح الباء والكاف والراء ﴿(ان أبواب الجنة تحت ظلال السيوف)﴾ قال المناوى كناية عن الدنو من العدو فى الحرب بحيث تعلوه السيوف بحيث يصير ظلها عليه يعنى الجهاد طريق الى الوصول الى أبوابها بسرعة والمقصد الحث على الجهاد ﴿(حم ت ك عن أبى موسى)﴾ الاشعرى ﴿(ان أبواب السماء تفتح عند زوال الشمس)﴾ أى ميلها عن وسط السماء المعبر بلوغها اليه بحالة الاستواء ﴿(فلا ترتج)﴾ بمثناة فوقية وجيم مخففة والبناء للمفعول أى لا تغلق ﴿(حتى يصلى الظهر)﴾ أى ليصعد اليها عمل صالحه ﴿(فاحب أن يصعد لى فيها)﴾ أى فى تلك الساعة ﴿(خير)﴾ أى عمل صالح بصلاة أربع ركعات قبله بسلام واحد ﴿(حم عن أبى أيوب)﴾ الانصارى قال المناوى باسناد فيه ضعف

(قوله على ما منع) وعليه ما حب شئ الى الانسان ما منعه (قوله حس) كلمة تقال عند القلق والضجر وقد قالها صلى الله عليه وسلم حين وضع يده فى صرق فوجده شديد الحرارة تعليما لامته الصبر وهذا هو سبب ذكر الحديث وحس بكسر الحاء كما ضبطه الشراح وذكر بعضهم ان الصحاح ضبطه بفتح الحاء ولم يرتضه شيخنا فراجعه (قوله ولعل الله) ترجى وقد حققه الله تعالى (قوله من المسلمين) فيه رد على من قال ان فرقتى معاوية والحسن ليسوا من المسلمين فمع الله رأيهم فانكت عما جرى بينهم اذ لو تكلم بما فيه ثواب لهم (قوله ان ابواب الجنة) لم يقل ان الجنة الخ اشارة الى أن الجهاد طريق موصل للجنة كما ان ابواب الجنة طريق لدخولها (قوله فلا ترتج) أى لا تغلق يقال ارتج الباب انغلق وارتج عليه أى أغلق عليه الكلام فلم يستطع التكلم به (قوله فيها) أى تلك الساعة المعاومة من المقام وهذا الحديث ضعيف ولم يأخذ امامنا رضى الله تعالى عنه به من طلب كون سن الظهر الاربع بسلام واحد المذكور فى تمام الحديث الذى ذكره الشارح وان كان ذلك جائزا فالافضل عندنا كونهما بسلامين

﴿(ان اتقاكم وأعلمكم بالله أنا)﴾ قال المناوى لانه تعالى جمع له بين علم اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه لم يقع لغيره وكلما زاد علم العبد بربه زاد تقواه وخوفه منه اه قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمرهم أمرهم من الاعمال بما يطيقون قالوا انا لسنا كهيئتك يارسول الله ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب حتى يعرف الغضب فى وجهه ثم يقول ان اتقاكم أى آخركم المعنى كان اذا أمرهم بما يسهل عليهم دون مايشق خشية أن يعجزوا على الدوام عليه مع مداومته على الاعمال الشاقة طلبوا منه التكليف بما يشق لاعتقادهم احتياجهم الى المبالغة فى العمل لرفع الدرجات دونه فرد عليهم بأن حالهم ليس كحاله لانهم لا يطيقون المداومة على الاعمال الشاقة وبان حصول الدرجات لا يوجب التقصير فى العمل بل يوجب الازدياد شكرا للمنعم الوهاب كما قال فى الحديث الا تحبون اذا كنت عبدا شكورا اه ﴿(خ عن عائشة)﴾ ﴿(أن أحب عباد الله الى الله)﴾ أى من أحبهم اليه ﴿(أنصحهم لعباده)﴾ أى أكثرهم نصحا لهم فان الدين النصيحة كما فى الحديث الآتى ﴿(حم فى زوائد كتاب (الزهد) لابيه)﴾ أى عبد الله ﴿(عن الحسن)﴾ البصرى ﴿(مرسلا)﴾ ﴿(ان أحب عباد الله الى الله من)﴾ حبب اليه المعروف وحبب اليه فعاله) بناء الفعلين للمفعول قال المناوى لان المعروف من أخلاق الله تعالى وانما يفيض من أخلاقه على من هو أحب خلقه اليه ﴿(ابن ابى الدنيا فى)﴾ كتاب فضل (قضاء الحوائج للناس وأبو الشيخ) بن حبان ﴿(عن أبى سعيد)﴾ الخدرى وهو حديث ضعيف ﴿(ان أحب ما يقول العبد اذا استيقظ من نومه سبحان الذى يحيى الموتى وهو على كل شئ قدير)﴾ قال المناوى وهذا كما قال حجة الاسلام الغزالى أول الاوراد النهارية وأولاها اه وظاهر الحديث ان هذه الكلمات مطلوبة عند الاستيقاظ مطلقا ﴿(خط عن ابن عمر)﴾ بن الخطاب وضعفه مخرجه ﴿(ان أحب الناس الى الله يوم القيامة وأدناهم منه مجلسا امام عادل)﴾ هو كناية عن فيض الرحمة وجزيل الثواب لامثاله قول ربه ان الله يأمر بالعدل والاحسان ﴿(وأبغض الناس اليه وأبعدهم منه امام جائر)﴾ أى فى حكمه على رعيته والمراد بالامام ما يشمل الامام الاعظم ونوابه والقضاة ونوابهم ﴿(حم ن عن أبى سعيد)﴾ الخدرى واسناده حسن ﴿(ان أحب أسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن)﴾ قال المناوى أى لمن أراد التسمى بالعبودية لان كلا منهما يشتمل على الاسماء الحسنى كلها كما مر أما من لم يرد التسمى بها فالاحب فى حقه اسم محمد وأحمد ﴿(م عن ابن عمر)﴾ بن الخطاب ﴿(ان أحدا)﴾ بضمتين ﴿(جبل)﴾ معروف بالمدينة سمى به لتوحده عن الجبال هناك ﴿(يحبنا ونحبه)﴾ حقيقة أو مجازا على ما مر ﴿(ق عن أنس)﴾ بن مالك ﴿(ان أحدا جبل يحبنا ونحبه وهو على ترعة من ترع الجنة)﴾ أى على باب من أبوابها ﴿(وعير)﴾ جبل معروف ﴿(على ترعة من ترع النار)﴾ أى على باب من أبوابها ﴿(عن أنس)﴾ وهو حديث ضعيف ﴿(ان أحدكم اذا كان فى صلاته)﴾ فرضا أو نفلا ﴿(فانما يناجى ربه)﴾ بحاطبه ويسارره بآيانه بالذكر والقراءة ﴿(فلا يبزقن بين يديه)﴾ بنون التوكيد الثقيلة أى لا يكون بزاقه الى جهة القبلة تعظيما لها ﴿(ولا عن يمينه)﴾ لان فيها ملكه الرحمة ﴿(ولكن عن يساره تحت قدمه)﴾ أى اليسرى وهذا خاص بغير من بالمسجد فمن بالمسجد لا يبصق الا فى نحو ثوبه ﴿(ق عن أنس)﴾ بن مالك ﴿(ان أحدكم يجمع خلقه)﴾ بفتح فسكون أى ما يخلق منه وهو المنى بعد انتشاره فى سائر البدن ﴿(فى بطن أمه)﴾ أى فى رحمها ﴿(أربعين يوما نطفة)﴾ أى تمكث النطفة هذه المدة تتصرف فى الرحم حتى تتهيأ للتصور وذلك أن ماء الرجل اذا لاقى ماء المرأة

بالجماع وأراد الله أن يخلق من ذلك بينهما أسبابا ذلك لان فى رحم المرأة قوتين قوة انبساط عند ورود منى الرجل حتى ينتشر فى جلد المرأة وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا مع كون المنى ثقيلا بطبعه وفى منى الرجل قوة الفعل وفى منى المرأة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير منى الرجل كالنفحة للبن ﴿ثم يكون علقة مثل ذلك﴾ أى يكون بعد مضى الاربعين قطعة دم غليظ جامد حتى يمضى أربعون يوما ﴿ثم يكون مضغة﴾ أى قطعة لحم بقدر ما يمضغ ﴿مثل ذلك﴾ أى مثل ذلك الزمن وهو أربعون ﴿ثم يبعث اليه ملكا﴾ وفى رواية ثم يرسل الله ملكا ثم بعد انقضاء الاربعين الثالثة يبعث الله اليه ملكا وهو الملك الموكل بالنفوس فينفخ فيه الروح وهى مادة حياة الانسان قال الكرمانى اذا ثبت أن المراد بالملك من جعل اليه أمر ذلك الرحم فكيف يبعث أو يرسل وأجاب بان المراد أن الذى يبعث بالكلمات غير الملك الموكل بالرحم الذى يقول يارب نطفة الخ ثم قال ويحتمل أن يكون المراد بالبعث انه يؤمر بذلك اه ووقع فى رواية لمسلم بن ذكريا عن الاعمش اذا استقرت النطفة فى الرحم أخذها الملك بكفه فقال رب أذكر أم أنثى الحديث فيقول انطلق الى أم الكتاب فانك تجد قصة هذه النطفة فتطلق فتجد ذلك فيبنى أن يفسر الارسال المذكور بذلك ﴿ويؤمر بأربع كلمات﴾ اى القضايا المقدورة وكل قضية تسمى كلمة ﴿ويقال له اكتب﴾ قال المناوى أى بين عينيه كما فى خبر البزار ﴿عمله﴾ كثيرا أو قليلا صالحا أو فاسدا ﴿ورزقه﴾ قال المناوى أى كائنا كيفما حلالا أو حراما ﴿وأجله﴾ أى مدة حياته ﴿وشقى﴾ وهو من استوجب النار ﴿أو سعيد﴾ وهو من استوجب الجنة قال العلقمى وقوله وشقى أو سعيد بالرفع خبر مبتدا محذوف والمراد بكتابة الرزق تقديره قليلا أو كثيرا وصفته حلالا أو حراما وبالاجل هل هو طويل أو قصير وبالعمل هل هو صالح أو فاسد ومعنى قوله شقى أو سعيد أن الملك يكتب احدى الكلمتين كان يكتب مثلا ان الجنين كذا ورزقه كذا وعمله كذا وهو شقى باعتبار ما يحتم لهو سعيد باعتبار ما يحتم له كما دل عليه بقية الخبر قال النووى المراد بكتب جميع ما ذكر من الرزق والاجل والسعادة والشقاوة والعمل والذكورة والانوثة أن ذلك يظهر للملك ويأمره بانفاذه وكتابته والا فقضاء الله السابق على ذلك وعلمه وارادته وكل ذلك موجود فى الازل ﴿ثم ينفخ فيه الروح﴾ أى بعد قيام صورته قال العلقمى ووقع فى رواية مسلم ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات وظاهره أن النفخ قبل الكتابة فيجمع بأن الرواية الاولى صريحة فى تأخير النفخ فالمتعين بقوله ثم والرواية الاخرى محتملة فتفرد للصريحة لان الواو لا ترتب فيجوز أن تكون معطوفة على الجملة التى قبلها وان تكون معطوفة على جملة الكلام المتقدمة أى يجمع خلقه فى بطن أمه فى هذه الاطوار ويؤمر الملك بالكتب وتوسط قوله ينفخ فيه الروح بين الجمل فيكون من ترتيب الخبر على الخبر لا من ترتيب الافعال المخبر عنها ومعنى اسناد النفخ للملك أن يفعله بأمر الله تعالى والنفخ فى الاصل اخراج ريح من حوف النافخ ليدخل فى المنفوخ فيه والمراد باسناده الى الله تعالى أنه يقول له كن فيكون وقال ابن العربى الحكمة فى كون الملك يكتب ذلك كونه قابلا للنسخ والمحو بخلاف ما كتبه الله فانه لا يتغير ﴿فان الرجل منكم ليعمل بعمل أهل الجنة﴾ يعنى من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية ﴿حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع﴾ تصوير لغاية قربه من الجنة قال ابن حجر فى شرح الاربعين هو بالرفع ﴿فيسبق عليه الكتاب﴾ أى يغلب عليه كتاب الشقاوة ﴿فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار﴾ قال العلقمى الباء زائدة والاصل يسبق عمل أهل النار وظاهره أنه يعمل ذلك حقيقة ويحتم به حكمه وقال

فى المرأة اصفر رقيق فيه قوة الانفعال ومنى الرجل ابيض ثخين فيه قوة الفعل اى منى المرأة لا يصلح للتخلق اى الانفعال منه الا بضم منى الرجل له فهو فيه قوة الفعل له فهو بمنزلة الانفحة للبن فلا يصلح اللبن للجبن الا بضم الانفحة اليه فهذا معنى الفعل والانفعال الواقعين فى عبارات الائمة (قوله وأجله) أى مدة أجله (قوله ثم ينفخ الخ) أصل النفخ اخراج النفس من جوف النافخ الى جوف المنفوخ وليس مرادا هنا بل المراد أنه يكون حيا بكلمة كن فيكون ثم ان كان الملك هو الموكل بالرحم فمعنى ارساله أمره بذلك وان كان غيره فالارسال على ظاهره

المناوي بهامش لان الخاتمة انما هي على وفق الكتابة ولا عبرة بظواهر الاعمال قبلها بالنسبة لحقيقة الامر وان اعتد بهما من حيث كونها علامة ﴿وان الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع﴾ يعني شيئا قليلا جدا ﴿فيسبق عليه الكتاب﴾ أي كتاب السعادة ﴿فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة﴾ أي فمن سبقت له السعادة صرف قلبه الى عمل خير بحيث لم يقم عكسه وفي الحديث ان الذي سبق في علم الله لا يتغير ولا يتبدل وان الذي يجوز عليه التغيير والتبديل ما يبدو للناس من عمل العامل ولا يبعد أن يتعلق ذلك بما في علم الحفظة والموكلين بالاحدى فيخفى فيه الشر والاثبات بالاحدى بالزيادة في العمر والنقص منه وأما ما في علم الله تعالى فلا يتغير ولا يتبدل وفيه أيضا التنبيه على أن الله تعالى قادر على البعث بعد الموت لان من قدر على خلق الشخص من ماء مهين ثم نقله الى العلقة ثم المضغة ثم نفخ فيه الروح قادر على أن يخلقه دفعة واحدة ولكن اقتضت الحكمة الالهية نقله في الاطوار رفقا بالانام لو علموا لكن معتادة فكانت المشقة تعظم عليها فهما في بطنها بالتدريج الى أن تكامل ومن تأمل أصل نخلقه من نطفة ونقله في تلك الاطوار الى أن صار انسانا جميل الصورة مفضلا بالعقل والفهم والنطق كان عليه أن يشكر من أنشأه وهيأه وطلبه عبده حق عبادته ويطيعه ولا يعصيه وفي الحديث الحث على القناعة والزجر الشديد عن الحرص لان الرزق اذا كان قد سبق تقديره لم يفت التعني في طلبه وانما شرع الاكتساب لانه من جملة الاسباب التي اقتضت بالحكمة في دار الدنيا وفيه أيضا أن الاقدار غالبة فلا ينبغي لاحد أن يغتر بظاهر الحال ومن ثم شرع الدعاء بالثبات على الدين وبحسن الخاتمة وأما ما له عبد الحق في كتاب العاقبة ان سوء الخاتمة لا يقع لمن استقام باطنه وصلح ظاهره وانما يقع لمن في طويته فساد أو ارتياب ويكبر وقوعه للمصر على الكبائر والمجترئ على العظائم فيهم عليه الموت بغتة فيطلعه الشيطان عند ذلك الصنعة فيكون ذلك سببا لسوء الخاتمة فهو محمول على الاكثر الاغلب ﴿ق ٤ عن ابن مسعود﴾ ان أحدكم اذا قام يصلي انما يناجي ربه﴾ المناجاة المسارة والمخاطبة ﴿فلينظر كيف يناجيه﴾ أي يتدبر القراءة والذكر وتفريغ القلب من الشواغل الدنيوية ﴿ك عن أبي هريرة﴾ ان أحدكم مرآة أخيه﴾ أي بمنزلة مرآة يرى فيها ما به من العيوب الحسية والمعنوية ﴿فاذا رأى﴾ أي علم ﴿به أذى﴾ أي قذرا حسيا كان رأى بدنه أو ثوبه أو بصاقا أو مخاطا أو رائحة أو معنويا كأن رآه على حالة غير مرضية شرعا ﴿فليمطه﴾ أي يزله ﴿عنه﴾ ندبا فان بقاءه به عيب ﴿ت عن أبي هريرة﴾ ان أصحاب أهل الدنيا﴾ جمع حسب بمعنى المكرم وأشرف ﴿الذين يذهبون اليه هذا المال﴾ قال المناوي قال الحافظ العراقي كذا في أصله من مسند أحمد الذين رصوا به الذي وكذا رواه النسائي يعني شأن أهل الدنيا رفع من كثر ماله وان كان وضيعا وضعة المقل وان كان في النسب رفيعا ﴿حم ت حب ك عن بريدة﴾ بن الحصيب وأسانيده صحيحة ﴿ان أحسن الحسن الخلق الحسن﴾ بضمتين أي السجية الجميلة المورثة للاتصاف بالملكات الفاضلة مع طلاقة الوجه والمداراة والملاطفة لان بذلك تتألف القلوب وتنظم الاحوال ﴿المستغفري﴾ أبوا العباس ﴿في مسلسلاته﴾ أي مروياته المسلسلة ﴿وابن عساكر﴾ في تاريخه ﴿عن الحسن﴾ أمير المؤمنين ﴿ابن علي﴾ أمير المؤمنين واسناده ضعيف ﴿ان أحسن ما غيرتم به هذا الشيب الحناء﴾ قال المناوي بكسر فتشديد ممدودا ﴿والكتم﴾ بفتح الكاف والمثناة الفوقية تغلب شبهه ورق الزيتون يخاط بالوشمة ويخضب به ولا يعارضه النهي عن الخضاب بالسواد لان الكتم انما يسود منفردا ﴿حم ٤ حب عن أبي ذر﴾

(قوله مرآة) أي كالمرآة فكان الشخص اذا نظر الى نفسه في المرآة ورأى شيأ أو رأى به أزاله ينبغي له اذا رأى في أخيه قذرا حسيا أو معنويا أزاله وبين له أن يعمله بازالة القذر الحسي وبريه اياه لكالا يعتقد أنه يحبث به والقذر المعنوي كأن يعلم أن تكابه معصية فينصحه ويسعى في استتابته وينكر عليه ذلك وهذا هو المعنى عند أهل التصوف بالتنا كر ولذا قال الجنيد ان الصوفية لا تزال بخير ما تناكروا فاذا اتصاطحوا هلكوا ومر سيدنا عمر بجمع من الصحابة فقال كيف تصنعون اذا رأيتم مني مخالفة فسكتوا فأعادها فقال سعد بن شراذا رأينا منك اعوجاجا قومناه فقال أنتم اذن أنتم اذن أي أنتم اذن أصحاب رسول الله حقا اذا تهاونتم الشرع في حق أحد (قوله ان أحساب) جمع حسب بمعنى شرف وكرم أي ان شرف أهل الدنيا وكرمهم المال فلا ينظرون الى شرف النسب بخلاف غير أهل الدنيا الذين لا يتهمكون على جمع أشرهم النسب الطيب والعمل الصالح (قوله أحسن الحسن) أي اذا تتبعت الشئ الحسن وجدت أحسن الاشياء الحسنة الخلق الحسن (قوله الحناء) بالمد والكتم بفتح الكاف ورق الزيتون وله نحو شبهه ورق الزيتون وله نحو شبهه الفلفل ولو صبغ به وحده كان لونه السواد واذا اصبغ به مع الحناء كان لونه الحمار مائلا الى السواد

(قوله يتعزن فيه) وفى نسخة به أى يتخشع ويبكى فان لم يبك فتباكى (قوله ان أحسن الحاخ) وما ردمى ثم من أخذ أحرالخ وما ردمن أخذ أحرالقرآن يتحزن به) أى يقرؤه بتخشع وترقيق وبكاء فيخشع القلب فتنزل الرحمة (طب عن ابن عباس ان أحق ما اخذتم عليه أجرا كتاب الله) قال العلقمى سببه كما فى البخارى عن ابن عباس أن نفرا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ أو سليم فعرض لهم رجل من أهل الماء فقال هل فيكم من راق ان فى الماء رجلا لديغا أو سليما فانطلق رجل فرقاه بفاتحة الكتاب على شاء فبرأ، فجاء بالشاء الى أصحابه فكرهوا ذلك وقالوا أخذت على كتاب الله أجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله (ابن ماجه عن ابن عباس ان أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله) أى من الأجور المهملة والغين المعجمة وقوله أو سليم قال فى الفتح شك من الراوى والسليم هو اللديغ سمى بذلك تفاؤلا من السلامة لكون غالب من يلدغ يطب واستدل الجمهور بهذا الحديث على جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن وخالف الحنفية فمنعوه فى التعليم وأجازوه فى الرقى قالوا لان تعليم القرآن عبادة والأجر فيه على الله تعالى وهو القياس فى الرقى الا أنهم أجازوه فيها لهذا الخبر وحمل بعضهم الأجر فى هذا الحديث على الثواب ومساق القصة التى وقعت فى الحديث تأبى هذا التأويل وادعى نسخه بالاحاديث الواردة فى الوعيد على أخذ الأجرة على تعليم القرآن وقدر واها أو واردو غيره وتعقب بأنه اثبات للنسخ بالاحتمال وهو من دود وبأن الاحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الاطلاق بل هى وقائع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الاحاديث الصحيحة كحديث الباب وبأن الاحاديث المذكورة ليس فيها ما تقوم به الحجة فلا تعارض الاحاديث الصحيحة ونقل عياض جواز الاستئجار لتعليم القرآن عن العلماء كافة الا الحنفية وقال الشعبى لا ينبغى للمعلم أن يعطى شيأ فيقبله اه وقال المناوى فأخذ الأجرة على تعليمه جائز كالاستئجار لقراءته والنهى عنه منسوخ أو مؤول (خ عن ابن عباس ان أحق الشروط ان توفوا به) أى بالوفاء أى وفاء بالنصب على التمييز (ما استحللتم به الفروج) قال المناوى يعنى الوفاء بالشروط حق وأحقها بالوفاء الشئ الذى استحللتم به الفروج وهو نحو المهور والنفقة فانه التزمها بالعقد فكانها شرطت (حم ق ٤ عن عقبة بن عامر) الجهنى (ان أخاصداء) قال المناوى أى الذى هو من قبيلة صداء بضم الصاد والتخفيف والمد زياد بن الحرث (هو) الذى (أذن ومن أذن فهو يقيم) يعنى هو أحق بالاقامة ممن لم يؤذن اكمر لو أقام غيره اعتد به (حم د ت عن زياد بن الحرث الصدائى) بالمد والضم نسبة الى صداء حى من اليمن قال أمرنى المصطفى صلى الله عليه وسلم أن أؤذن للفجر فأذنت فأراد بلال أن يقيم فذكره واسناده ضعيف (ان أخوف ما أخاف) أى من أخوف شئ أخافه (على أمتى الأئمة المضلون) قال المناوى جمع امام وهو مقتدى القوم المطاع فهم بمعنى اذا استعصيت الاشياء المخوفة لم يوجد أخوف من ذلك (حم طب عن أبى الدرداء ان أخوف) أى من أخوف (ما أخاف على أمتى كل منافق) أى قول كل منافق (عليم اللسان) قال المناوى أى كثير علم اللسان جاهل القلب والعمل اتخذ العلم حرفة يتأكل بها وآلهة يتعزز بها بين الناس الى الله ويفرهو منه اه وقال العلقمى قال شيخنا قال أبو البقاء أخوف اسم ان وما هنا نكرة موصوفة والعائد محذوف تقديره ان أخوف شئ أخافه على أمتى كل وكل خبر ان وفى الكلام تجوز لان أخوف هنا للمبالغة وخبر ان هو اسمها

فى المعنى فكل منافق أخوف وليس كل أخوف منافق بل المنافق مخوف ولكن جاء به على المعنى أخرج الطبرانى عن على انى لا أخوف على أمتى مؤمنا ولا مشركا فاما المؤمن فيمنعه ايمانه وأما المشرك فيقمعه كفره ولكن أتخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون ﴿ حم عن عمر ﴾ بن الخطاب واسناده رجاله ثقات ﴿ ان أخوف ما أخاف على أمتى عمل قوم لوط ﴾ قال العلقمى قال الدميرى اختلف الناس هل اللواط أغلظ عقوبة من الزنا أو الزنا أغلظ عقوبة منه أو عقوبتهما سواء على ثلاثة أقوال فذهب أبو بكر وعلى وخالد ابن الوليد وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وجابر بن معمر والزهرى وربيعة ومالك واصحق وأحمد فى أصح الروايتين عنه والشافعى فى أحد قوليه الى ان عقوبته أغلظ من عقوبة الزنا وعقوبته القتل على كل حال محصنا أو غير محصن وذهب عطاء بن أبى رباح وسعيد بن المسيب والحسن البصرى وابراهيم النخعى وقتادة والاوزاعى والشافعى فى ظاهر مذهبه والامام أحمد فى الرواية الثانية عنه وأبو يوسف ومحمد الى أن عقوبته وعقوبة الزنا سواء وذهب الحكم وأبو حنيفة الى ان عقوبته دون عقوبة الزنا وهو التعزير كما كل الميتة والدم ولحم الخنزير قالوا لانه وطئ فى محل لا تشتهيه الطباع فلم يكن فيه حد كوطء البهيمة ولانه لا يسمى زانيا لغة ولا شرعا ولا عرفا فلا يدخل فى النصوص الدالة على حد الزانين وقال أصحاب القول الاول وهم الجمهور وليس فى المعاصى أعظم مفسدة من هذه المفسدة وهى تلى مفسدة الكفر وربما كانت أعظم من مفسدة القتل ولم يقتل الله بهذه المفسدة قبيل قوم لوط أحدا من العالمين وعاقبهم عقوبة لم يعاقب بها أحدا غيرهم وجمع عليهم من أنواع العقوبات من الاهلاك وقلب ديارهم عليهم ورميهم بالحجارة من السماء فنكل بهم نكالا لم ينكله بأمة سواهم وذلك لعظم مفسدة جريمتهم التى تكاد الارض تميد من جوانبها اذا عملت عليها وتهرب الملائكة الى أقطار السموات والارض اذا شاهدوها خشية نزول العذاب على أهلها فيصيبهم معهم وتعج الارض الى ربها تبارك وتعالى وتكاد الجبال تزول عن أماكنها ومن تأمل قوله تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا وقوله فى اللواط أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين تبين له تفاوت ما بينهما لانه سبحانه نكر الفاحشة فى الزنا أى هو فاحشة من الفواحش وعرفها فى اللواط وذلك يفيد أنه اسم جامع لمعانى اسم الفاحشة كما تقول زيد الرجل ونعم الرجل زيد أى أنه المختص بالخصلة التى استقر فحشها عند كل أحد فهى لظهور فحشها وكماله غنية عن ذكرها بحيث لا ينصرف الاسم الى غيرها وأكد سبحانه وتعالى فحشها بأنه لم يعملها أحد من العالمين قبلهم وحكم عليهم بالاسراف وهو مجاوزة الحد فقال بل أنتم قوم مسرفون وسماهم فاسقين وأكد ذلك سبحانه بقوله تعالى ونجيناه من القرية التى كانت تعمل الخبائث انهم كانوا قوم سوء فاسقين وسماهم أيضا مفسدين فى قول نبيهم رب انصرنى على القوم المفسدين وسماهم ظالمين فى قول الملائكة ان أهلها كانوا ظالمين ولوط النبى صلى الله عليه وسلم هو لوط بن هاران بن تارخ وهو آزر ولوط ابن أخى ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم وكان ابراهيم يحبه حبا شديدا وهو أحد رسل الله الذى انتصر له باهلاك مكذبيه وقصته مذكورة فى القرآن فى مواضع قال وهب بن منبه خرج لوط من أرض بابل فى أرض العراق مع عمه ابراهيم تابعا له على دينه مهاجرا معه الى الشام ومعهما سارة امرأة ابراهيم وخرج معهما آزر أبو ابراهيم مخالفا لابراهيم فى دينه مقيما على كفره حتى وصلوا الى حران فمات آزر ومضى ابراهيم ولوط

(قوله تعالى الخ) اى ليس المراد التكثير (قوله وشهوة خفية) وقد جاء فى الاسرائيليات ان حكيما ألف ثلثمائة وستين كتابا فى الحكمة حتى صار يطلق عليه حكيم بالاطلاق فأوحى الله تعالى الى نبى ذلك الزمان أحبره ان فلانا قد ملأ الارض نفاقا أى لكونه غير مخلص فيها فأقلع عما كان فيه وخالط العامة وتواضع فأوحى الله اليه انى قد صرت الآن راضيا عنه (قوله أدنى الخ) الان الله تعالى ألقى عليهم أن لا أدنى فلا غيظ (قوله جنانه) أى غرفه فى الجنة (قوله ونعيمه) من اطلاق العام على الخاص اذ المراد هنا وص الابل كما يأتى بعد نخوض وقات فى حديث ان الجنة ليس فيها شئ من البهائم الا الابل والطير قال الشارح هناك هذا فى بعض الجنان فلا ينافى أن فى بعض آخر منها الخيل وعلى ان الرواية بكسر النون يشمل الطير والحمل بخلاف رواية الفتح لان ذلك لا يسمى نعيما فى نسخة زيادة وأرواحه قبل نعيمه وفى أخرى زيادة وسروره بعد وخدمه يطلق الخدم على الذكر والانثى وقد يقال خادمة وقوله وسروره جمع سرير وهو ما يجلس عليه ويجمع أيضا على أسرة (قوله أنفسنه) أى وأمور الآخرة والجنة من وراء طور العقل فلا تقاس على الشاهد فنؤمن به وان لم يصل العقل الى به (قوله من لؤلؤة الخ) أى جميع أجزاء الدار من لؤلؤة واحدة وفى ذلك زيادة للتعجيب (قوله بالعبد) أى المؤمن (قوله فى طير) أى فى حواصل طير وليس ذلك حبسا لها

وسارة الى الشام ثم مضوا الى مصر ثم عادوا الى الشام فنزل ابراهيم فلسطين ونزل لوط الاردن فأرسله الله الى أهل سدوم وما يليها وكانوا كفارا يأتون الفواحش التى منها هذه الفاحشة التى ما سبقهم اليها أحد من العالمين ويتضارطون فى مجالسهم فلما طال تماديهم دعا عليهم لوط وقال رب انصرنى على القوم المفسدين فأجاب الله تعالى دعاءه فأرسل جبريل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام فى صورة رجال مرد حسان فنزلوا على ابراهيم ضيفا فأتاهم بشروه بإسحق ويعقوب ولما جاءوا لقرية لوط العذاب فى السحر اقتلع جبريل عليه السلام قرى قوم لوط الاربع وكان فى كل قرية مائة ألف فرفعهم على جناحه بين السماء والارض حتى سمع أهل السماء نباح كلابهم وصياح ديكتهم ثم قلبهم جعل عاليها سافلها وأمطر عليهم الحجارة فأمطرت على شارد منهم ووسافرهم وهلكت امرأة لوط مع الها لكن واسمها واعلة وقال أبو بكر بن عياش عن أبى جعفر استغنت رجال قوم لوط برجالهم ونساؤهم بنسائهم فأهلكهم الله أجمعين فخاف صلى الله عليه وسلم على أمته أن يعملوا بعملهم فجعل يهم ما حمل يهم ﴿ حم ت ﴾ لـ ك عن يعلى ﴿ باسناد حسن ﴾ ﴿ (ان أخوف ما أخاف على أمتى الاشراك بالله) قبل أتشرك أمتك من بعدك قال نعم ﴿ أما ﴾ بالتخفيف ﴿ (انى لست أقول أتعبدون) وفى نسخة بعبدون ﴿ شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولكن ﴾ أقول تعمل ﴿ أعمالا لغير الله ﴾ أى للرياء والسمعة ﴿ وشهوة خفية ﴾ قال المناوى للمعاصى يعنى يرائى أحدهم الناس بتركه المعاصى وشهوتها فى قلبه مخبأة وقيل الرياء ما يظهر من العمل والشهوة الخفية حب اطلاع الناس عليه ﴿ ه عن شداد بن أوس ﴾ ﴿ ان أدنى أهل الجنة منزلة ﴾ قال العلقمى قال فى النهاية الجنة هى دار النعيم فى الآخرة من الاجتنان وهو الستر لتكاثف أشجارها وتظليلها بالتفاف أغصانها وسميت بالجنة وهى المرة الواحدة من جنه جنانا اذا استره فكانها شجرة واحدة لشدة التفافها واظلالها ﴿ لمن ينظر الى جنانه ﴾ قال المناوى بكسر الجيم جمع جنة بفتحها ﴿ وأزواجه ونعمه ﴾ بفتح النون والعين قال المناوى أى به وبقره وغنمه أو بكسر ففتح جمع نعمة كسدر وسدرة اه وسيأتى فى الحديث وليس فى الجنة شئ من البهائم الا الابل والطير فالاولى حمل ما هنا على الابل خاصة ﴿ وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة ﴾ كناية عن كون النعيم الذى يعطاه لا يحصى ﴿ وأكرمهم على الله ﴾ أى أعظمهم كرامة عنده وأوسعهم ملكا ﴿ من ينظر الى وجهه الكريم ﴾ أى ذاته تقدس وتعالى عن الجارحة ﴿ غدوة وعشية ﴾ أى فى مقدارهما لان الجنة لا غدوة فيها ولا عشية اذ لا ليل ولا نهار وانما هو ثم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ﴿ ت عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب واسناده ضعيف ﴿ (ان أدنى أهل الجنة منزلا لرجل له ادرمن لؤلؤة واحدة منها غرفها وأبوابها) أى وجدرها وسائر أجزائها وليس ذلك بعيدا اذ هو القادر على كل شئ ﴿ هناد فى الزهد عن عبيد بن عمير ﴾ بالتصغير فيهما ﴿ (مرسلا) وهو القيسى قاضى مكة ﴿ (ان أدنى ما يكون الله بالعبد) أى الانسان المؤمن ﴿ اذا وضع فى حفرته ﴾ أى فى قبره وصار غربيا فريدا قال المناوى لانه أعظم اضطرارا فيه من غيره ولهذا قال القائل

ان الذى الوحشة فى داره ٭ تؤنسه الرحمة فى قبره

﴿ فر عن أنس ﴾ بن مالك واسناده ضعيف ﴿ (ان أرواح الشهداء فى طير خضر) أى بأن يكون الطائر طوقها وليس ذا بعجب ولا حبس لانها تجد فيها من النعيم ما لا يوجد فى الفضاء أو أنها فى نفسها تكون طيرا بأن تمثل بصورته تمثيل الملك بشرا سويا وفى حديث آخران أرواحهم نعمها تصير طيرا قال ابن رجب فى كتاب أهوال القبور وهذا قد يتوهم

منه أنها على هيئة الطير وشكله وفيه وقفه فان روح الانسان انما هي على صورته ومثاله وشكله اه وقال القاضي عياض قد قال بعض متقدمي المتكلمين الروح جسم لطيف منصور على صورة الانسان داخل الجسم قال التوربشتي أراد بقوله أرواحهم في طير خضر أن الروح الانسانية المميزة المخصوصة بالادراكات بعد مفارقتها البدن جيء أنها طير أخضر تتنقل الى جوفه لعلق ذلك الطير من ثمر الجنة فتعد الروح بواسطة ريح الجنة ولذاتها البهيجة والسرور ولعل الروح يحصل لها تلك الهيئة اذ اشكلت وتمثلت بأمره تعالى طيرا أخضر كمثل الملك يشر اسرافيل على أي حالة كانت بالتسليم واجب علينا الورود البيان الواضح على ما أخبر عنه الكتاب والسنة ورود سر يحافظ سبيل الى خلافه قال العلقمي وأقول اذا فسرنا الحديث بأن الروح تتشكل طيرا فلا اشبه أن ذلك في القدرة على الطيران فقط لان في صورة الحلقة لان شكل الانسان أفضل الاشكال وقد قال السهيلي في حديث الترمذي ان جعفرين أبي طالب أعطي جناحين يطير بهما في السماء مع الملائكة يقتضي ان ذكر الجناحين والطيران أنهما كانا في الطائر لما مر بش وليس كذلك فان الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها فلا طراد بها صافة ملكية وقوة روحانية أعطيها جعفر اه قال المناوي ومفهوم الحديث أن أرواح غير الشهداء بخلافه لكن روى الحكيم الترمذي انما نسمة المؤمن طائر تعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله يوم القيامة الى جسده قال الحكيم وليس هذا لاهل التفليط فيما نعلمه انما هو للصديقين اه وقضيته ان مثل الشهداء المؤمن الكامل وفيه ان الجنة محفوفة الآن خلافا للمعتزلة (تعلق من ثمار الجنة) قال العلقمي بضم اللام قال في النهاية أي تأكل وهي في الاصل للابل اذا أكلت العضاه يقال علقت تعلق علوفا نقل الى الطير اه وقال في المصباح علقت الابل من الشجر علفا من باب قتل وعلوفا اذا أكلت منها وأعلفها وعلقت في الوادي من باب نفع سرحت وقوله عليه السلام أرواح الشهداء تعلق من ورق الجنة يروى من الاول وهو الوجه اذ لو كان من الثاني لقيل تعلق في ورق الجنة وقيل من الثاني قال القرطبي وهو الاكثر اه (ت عن كعب) بن مالك ورجاله رجال الصحيح ﴿ (ان أرواح المؤمنين في السماء السابعة ينظرون الى منازلهم في الجنة) قال المناوي قال في المطامح الاصح مافي هذا الخبر أن مقر الارواح في السماء وانها في حواصل طير ترتع في الجنة والروح كما قال البيضاوي جوهر مدرك لا يفنى بخراب البدن (فر عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿ (ان أرواح أهل الجنة) قال المناوي زاد في رواية من الحور (ليغنين) بناء الفعل على السكون لاتصاله بنون الاناث (أرواحهن بأحسن أصوات لم يسمعها أحد قط) أي ما سمعها أحد في الدنيا وتمامه وان مما يغنين به ثمن الخيرات الحسان أرواح قوم كرام (طس عن ابن عمر) ورجاله رجال الصحيح ﴿ (ان أشد) قال المناوي وفي رواية لمسلم ان من أشد (الناس عذابا يوم القيامة المصورون) صورة حيوان تام لان الاوثان التي كانت تعبد كانت بصورة الحيوان (حم م عن ابن مسعود ﴿ ان أشد الناس) أي من أشدهم (بدامة يوم القيامة رجل) أي انسان مكلف (باع آخرته بدنيا غيره) أي استبدل بحظه الاخروي حصول حظ غيره الدنيوي وآثره عليه ﴿ نع عن أبي امامة) الباهلي ﴿ (ان أشد الناس تصديقا الناس أصدقهم حديثا وان أشد الناس تكذيبا) أي الناس (أكذبهم حديثا) قال الشيخ لان الانسان يغلب عليه حال نفسه ونظن أن الناس مثله وأشار هما الى الالماح بما في قصة آدم عليه السلام فيما ذكره الله في قوله فأزلهما أي لكلا من الناسجين بل يوسع لها أكثر من الفضاء وقيل انها نفسها تمثل بصورة الطير واستشكل بأن فيه الانتقال من شريف الى دونه فان صورة الطير دون صورة الآدمي في الشرف وأجيب بأن المراد أنها يكون لها قوة في سرعة الانتقال كالطير لا أنها تنتقل الى صورة الطير حقيقة نظير ماقيل في أي الشخص يكون له جناحان يطير بهما في الجنة من أنه كناية عن قوة الطيران وكذا ماورد ان سيدنا جعفرا عوضه الله جناحين الخ من أنه كناية عن ذلك اذ وجود الجناحين حقيقة مما يبشم ومثل الشهداء في ذلك الكل (قوله في السماء) أي مستقرها فيها وتذهب الى النبسط والروح هي النفس على التحقيق لكنها وقت تعلقها بالبدن تسمى روحا ثم اذا بلغت قوة اكتساب الصفات سميت نفسا علية أو دنية الخ (قوله ليغنين الخ) بفتح نون الخيرات الحسان أرواح قوم كرام (قوله أرواحهن) على اسقاط الخافض (قوله المصورون) ولو على هيئة مهانة خلافا لبعضهم لان الكلام في الفعل وهو حرام مطلقا (قوله أصدقهم حديثا) أي اذا كان الشخص صدوقا حمل كلام غيره على الصدق واذا ما كان سيدنا آدم صلى الله عليه وسلم وحواء على أشد من اتب الصدق صدقا ابليس في قوله اني لكما لمن الناصحين وأكلا من الشجرة ولذا اذا رأى شخص من يكلم امرأة أو دخل بيتا حمله على الزنا والسرقة ان كان هو كذلك وهكذا

(قوله القزويني) بفتح القاف وسكون الزاي وكسر الواو ونسبة الى مدينة خرج منها علماء كثيرون في أماليه أي الاحاديث المملاة (قوله ماسته النار) بنحو طبخ ونضج وعقد كالدبس والعصيدة وذكر بعضهم أن هذا خاص باللبن لانه ذكر عند حضوره أو التحدث به لكن العبرة بعموم اللفظ (قوله كسب التجار) جمع تاجر وهو المقلب المال لغرض الربح وأفضل من ذلك عمل اليد كالتجار والخياط وأفضل منهما الزراعة وأفضل الجميع سهم الضيعة فأطيب ليس على بابه (قوله وعدوا) بنحو وفاء دين لم يحلفوا (قوله واذا اشتروا) أي سلعة لم يذموها أي كان يقول هذه رديئة لم يشترها أحد لاجل تقليل ثمنها أما اذا ظهر بها عيب فذمها لذلك العيب ليرد بها فلا بأس به (قوله لم يطروا) أي لم يبالغوا في مدحها من الاطراء وهو المبالغة (قوله لم يطلوا) من المطالطة (قوله لم يعسروا) بالتشديد (قوله وان أولادكم من كسبكم) أي الولد كسب مجازا لان الاب تسبب في وجوده واكتسبه بفعله أي تكسبهم مثل كسبكم فالمراد الكسب ولو بواسطة (قوله من كسبكم) خبران أي مبتدأ وما نائبه من كسبكم (قوله ان بيوت الخ) محل كون ذلك اثما ان قصر كان ابتداء وان لاجهة له أو لمعصية (قوله خوضا) أصل الخوض الغوص في نحو البحر والمراد هنا الدخول في الباطل (قوله يوم الاثنين) أي عشية يوم الخ

وانها تاب بلا ذلك منه فظاهره أنه لا يحلف بالله كاذب أو اثم بعض المفسرين اه فالصدق يحصل كلا من غيره على الصدق لاعتقاده قبح الكذب والكذوب بينهم حتى يخبر بالكذب لكونه شأنه (أبو الحسن القزويني في أماليه) الحديثية (عن أبي امامة) الباهلي ﴿ان أطيب طعامكم﴾ قال المناوي أي ألذه وأشهاه وأوفقه للابدان (ماسسته النار) ما مسته النار أي أثرت فيه بنحو طبخ أو نضج اه وقال الشيخ الكلام في اللحم لقضية السبب حيث نشأ وروا عليه فذكره وفي أخرى أنه حضر اللبن فذكره (ع طب عن الحسن بن علي) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أطيب الكسب﴾ أي من أطيبه ﴿كسب التجار الذين اذا حدثوا﴾ أي أخبروا عن ثمن السلعة ونحوه كشراء بعرض وأجل ﴿لم يكذبوا﴾ أي في اخبارهم للمشتري ﴿واذا ائتمنوا﴾ قال المناوي أي ائتمنهم المشتري في اخباره بما قام عليه أو أداه لاعيب فيه ﴿لم يخونوا﴾ أي فيما ائتمنوا عليه من ذلك ﴿واذا وعدوا﴾ أي بنحو وفاء دين التجارة ﴿لم يخلفوا﴾ أي بلا عذر ﴿واذا اشتروا لم يذموا﴾ أي ما اشتروه مما لم يظهر به عيب وأراد القبح به فلا بأس بذكره ﴿واذا باعوا لم يطروا﴾ بضم الشناة الفوقية وسكون الطاء من الاطراء وفي القاموس أطراه أحسن الثناء الحسن أي لم يجاوزوا في مدح ما باعوه الحد وقال العلقمي الاطراء مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه ﴿واذا كان عليهم﴾ قال الشيخ أي حق سببه التجارة أو غيرها وان كان الملائم للمقام الاول ﴿لم يطلوا﴾ بضم أوله وضم ثالثه صاحبه به يقال يدفعونه اليه عند الاستحقاق وان عاجلوا الوقت به كان أمدح والمطل التسويف ﴿واذا كان لهم﴾ أي حق على غيرهم ﴿لم يعسروا﴾ قال العلقمي قال في المصباح عسرت الغريم أعسره من باب قتل وفي لغة من باب ضرب طلب منه الدين على عسرة اه وقال في الدر كاسمه والعسر ضد اليسر وهو الضيق والشدة والصعوبة اه أي لم يضيقوا على المدينين حيث لا عذر ﴿هب عن معاذ﴾ بن جبل قال المناوي باسناد ضعيف وقال الشيخ حديث حسن ﴿ان أطيب ما أكلتم من كسبكم﴾ قال العلقمي أصول المكاسب الزراعة والصنعة والتجارة وأفضلها ما يكتسب من الزراعة لانها أقرب الى التوكل ولانها أعم نفعا ولان الحاجة اليها أعم وفيها عمل باليد أيضا ولانه لا بد في العادة أن يؤكل منها بغير عوض فيحصل له أجر وان لم يكن ممن يعمل بيده بل يعمل غلمانه وأجراؤه فالكسب بها أفضل ثم الصناعة لان الكسب فيها يحصل بكد اليمين ثم التجارة لان الصحابة كانوا يكتسبون بها ﴿وان أولادكم من كسبكم﴾ قال العلقمي قال في النهاية انما جعل الولد كسبا لان الوالد طلبه وسعى في تحصيله والكسب الطلب والسعي في طلب الرزق والمعيشة وأراد بالطلب هنا الحلال ونفقة الوالدين على الولد واجبة اذا كانا محتاجين عند الشافعي رضي الله تعالى عنه ﴿ع ت ن عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أعظم الذنوب عند الله﴾ قال العلقمي أي من أعظمها ﴿قذف﴾ وهي مرادة كما يقال أفضل الناس وبراد أنهم من أفضلهم ﴿ان يلقاه بها بعد الكبائر التي نهى الله عنها﴾ قال المناوي أي ان يلقى الله متلبسا بها مصرا عليها وهو اما ظرف أو حال اه أي في حال لقيه بها ﴿ان يموت الرجل﴾ أي الانسان المكلف ﴿وعليه دين﴾ جملة حالية ﴿لا يدع له قضاء﴾ أي لا يترك وهذا محمول على ما اذا قصر في الوفاء أو استدان لمعصية ﴿حم د عن أبي موسى﴾ الاشعري قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أعظم الناس﴾ أي من أعظمهم ﴿خطايا يوم القيامة﴾ جمع خطيئة وهي الاثم ﴿أكثرهم خوضا في الباطل﴾ أي سعيا فيه فمن تدبر هذا الحديث لزم الصمت مما لا يعنيه ﴿ابن أبي الدنيا أبو بكر في﴾ كتاب فضل ﴿الصمت عن قتادة مرسلا﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ان أعمال

العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس﴾ قال العلقمي زاد النسائي على رب العالمين قال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام معنى العرض هنا الظهور وذلك ان الملائكة تقرأ الصحف فى هذين اليومين وقال الشيخ ولى الدين ان قلت ما معنى هذا مع أنه ثبت فى الصحيحين ان الله تعالى يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قلت يحتمل أمرين أحدهما أن أعمال العباد تعرض على الله كل يوم ثم تعرض عليه أعمال الجمعة فى كل اثنين وخميس ثم تعرض عليه أعمال السنة فى شعبان فتعرض عليه عرضا بعد عرض ولكل عرض حكمة يطلع الله عليها من يشاء من خلقه أو مستأثر بها عنده مع أنه تعالى لا يخفى عليه من أعمالهم شاهية ثانيهما أن المراد أنها تعرض فى اليوم تفصيلا ثم فى الجمعة جملة أو بالعكس اه وسببه كما فى أبى داود أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم الاثنين والخميس فسئل عن ذلك فقال ان أعمال العباد تعرض فى كل اثنين وخميس فأحب أن يعرض عملى وأنا صائم ذكره وفيه دليل على استحباب صوم يوم الاثنين والخميس والمداومة عليهما من غير عذر ﴿حم د عن اسامة بن زيد﴾ باسناد حسن ﴿ان أعمال بنى آدم تعرض على الله تعالى عشية كل خميس ليلة الجمعة﴾ أى فيقبل بعض الاعمال ويرد بعضها ﴿فلا يقبل عمل قاطع رحم﴾ أى قريب بضواسة أو هجر فعله لا ثواب فيه وان كان صحيحا ﴿حم خد عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أغبط الناس﴾ قال المناوى فى رواية ان أغبط الناس أوليائى ﴿عندى﴾ أى ان أحسنهم حالا فى اعتقادى اه قال العلقمى قال فى المصباح الغبطة حسن الحال وهو اسم من غبطته غبطا من باب ضرب اذا تمنيت مثل ماله من غير أن تريد زواله عنه لما أعجبك منه وعظم عندك وهذا جائز فانه ليس بحسد فان تمنيت زواله فهو الحسد ﴿المؤمن خفيف الحاذ﴾ بحاء مهملة وذال معجمة مخففة أى قليل المال خفيف الظهر من العيال قال المناوى وهذا فهم خاف من النكاح التورط فى أمور يحتاج منها على دينه فلا ينافى خبرنا تناكحوا تناسلوا تكثروا وزعم أن هذا منسوخ بذا الوهم لان النسخ لا يدخل الخبر بل خاص بالطلب ﴿ذو حظ من الصلاة﴾ أى ذو راحة من متاعاة الله فيها واستغراق فى المشاهدة ومنه خبر ارحنا يا بلال بالصلاة ﴿أحسن عبادة ربه﴾ أى بأتيانه بواجباتها ومندوباتها ﴿واطاعه فى السر﴾ قال المناوى عطف تفسير على أحسن ﴿وكان غامضا فى الناس﴾ أى غير مشهور بينهم (لا يشار اليه بالاصابع) بيان لمعنى الغموض ﴿وكان رزقه كفافا﴾ أى بقدر الكفاية لا أزيد ولا أنقص ﴿فصبر على ذلك﴾ أى رضى وقنع وشكر على الكفاف ﴿فجلت منيته﴾ أى سلبت روحه بالقبض لقلة تعلقه بالدنيا ﴿وقلت بواكيه﴾ هو مافى كثير من النسخ وفى نسخة شرح عليها المناوى اسقاطه فانه قال وفى رواية وقلت بواكيه أى لقلة عياله وهو انه على الناس ﴿وقل تراثه﴾ أى المال الذى خلفه قال المناوى قال الحاكم فهذه صفة أويس القرنى وأضرابه من أهل الظاهر وفى الاولياء من هو أرفع درجة من هؤلاء وهو عبد قد استعمله الله تعالى فهو فى قبضته ينطق وبه يبصر وبه يسمع وبه يبطش جعله الله صاحب لواء الاولياء وأمان أهل الارض ومحل نظر أهل السماء وخاصة الله وموقع نظره ومعدن سره وسوطه يؤدب به خلقه ويحيى القلوب الميتة برؤيته وهو أمير الاولياء وقائدهم والقائم بالثناء على ربه بين يدى المصطفى بياهى به الملائكة وهو القطب ﴿حم ت ه ك عن أبى امامة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أفضل الضحايا﴾ جمع أضحية ﴿أغلاها﴾ بغين معجمة أى أرفعها ثمنا ﴿وأسمنها﴾ أكثرها شحما ولحما يعنى التضحية بما أكثر ثوابا عند الله من التضحية بالرخيصة الهزيلة ﴿حم ك عن رجل﴾ من الصحابة قال الشيخ حديث حسن لغيره

قوله (كل خميس) ذكره بعد ما سبق اشارة الى أنه تعالى من فضله يؤخر عرض عمل الشخص قاطع الرحم الى يوم الخميس اذا قطع رحمه يوم الجمعة ليعرض ذلك العمل الذى هو قطع الرحم يوم الاثنين بل يؤخر الى يوم الخميس تفضلا منه تعالى لعله يرجع ويتوب (قوله فلا يقبل عمل قاطع رحم) أى لا يثيبه عليه ثوابا كاملا وهذا محمول على ما اذا قطع رحمه بهجر أو ايذاء أما لو قطعها بترك احسان أو زيارة ثم يترتب عليه ذلك لانه جائز لكنه فاته خير عظيم (قوله أحسن عبادة ربه) تفسير لما وحظ من الصلاة وهذا الحديث منطبق على نحو سيدنا أويس القرنى فانه كان يهرب من الناس حتى من الصحابة (قوله الضحايا) سميت ضحية لانه يختار ذبحها وقت الضحى فسميت باسم وقت فعلها المختار

(وتمرة بالخاذون) أى مكرون أحمد (قوله طرق) أى عمل للنطق بحروف القرآن عليها أى تلفظوها تلاوة حسنة بغير السواك ومعنوية بالتطهر من الذنوب فان الملك المقيد بالقرآن يضع فاه على فم من يقرأ القرآن فيتأذى بالريح المكروه الحسى والمعنوى (قوله أقل ما كانى الجنة النساء) أى قبل اخراج عصاة النساء من النار وتكون النساء فى الجنة قليلات بالنسبة للرجال أما بعد اخراجهن فيتمثل المساواة للرجال أو الكثرة (قوله أن يضيع الرجل من يقوت) أى من يلزمه قوته أى مؤنته (قوله شيعا فى الدنيا أطولهم الخ) فان أرض المحشر يحاكى الله فيها عباده فمن كان جائعا فى الدنيا أنعمه الله تعالى الاكل من ذلك حتى لا يعذب بالجوع ومن كان منبسطا فى الدنيا وأراد الله تعذيبه بالجوع يوم القيامة ألهمه الاكل من ذلك فينبغى للشخص الجوع فى الدنيا بأن لا يكثر من الاكل المفوت للخير الكثير فانه أحد أركان السلوك الاربعة عند الصوفية وهى الجوع والصمت بان لا يتكلم الا بالذكر والسهر والعزلة فاذا وصل لا بأس عليه بالشبع الخ والاكل يكون واجبا بقدر ما يقوم بالبنية ومندوبا بقدر الشبع الشرعى المقوى له على التنفل وجائزا وهو فوقه بحيث لا يبوت فتورا عن العبادة فان أورث ذلك مكروها فان ضره كان حراما (قوله لاصحاب الفرش) أى فهم بان قبسطوا بالنوم والراحة لكن لهم الثواب العظيم لمجاهدة النفس والشيطان بل هذا هو الجهاد الاكبر وعلى هؤلاء الطائفة أعنى الصوفية يحمل قوله صلى الله عليه وسلم جئنا من الجهاد الاكبر ونُطِّرهم يعينون به مهر الحمقاء وصيامهم وأعمل ذرة من صاحب تقوى ويقين خير من ملء الارض من أعمال المغترين (قوله كؤد) خبر لمحذوف أى وهى كؤد (قوله لا يجوزها أى المتقلون) أى المذنبون (قوله يدعون) أى ينادون بذلك بأن يقال يا غرباء يا محبطون أو المراد الانصاف بذلك والمحبطون جمع محبط وأصله الفرس الذى قوائمه الثلاثة بيض والمراد هنا الاوزار القائمة بتلك الاعضاء.

﴿ (ان أفضل عمل المؤمن الجهاد فى سبيل الله) ﴾ أى بقصد اعلاء كلمة الله يعنى وهو أكثر الاعمال ثوابا ﴿ (طب عن بلال) ﴾ المؤذن قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان أفضل عباد الله يوم القيامة المحامدون) ﴾ أى الذين يكثرون حمد الله تعالى أى الشاء عليه على السراء والضراء ﴿ (طب عن عمران بن حصين) ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان أفواهكم طرق للقرآن) ﴾ أى للنطق بحروفه عند تلاوته ﴿ (فطيبوها بالسواك) ﴾ أى تلفظوها به لاجل ذلك فان الملك يضع فمه قرب فم القارئ فيتأذى بالريح المكروه ﴿ (أبو نعيم فى كتاب) ﴾ فضل ﴿ (السواك والسجزى فى) ﴾ كتاب ﴿ (الابانة) ﴾ عن أصول الديانة ﴿ (عن على) ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان أقل ما كانى الجنة النساء) ﴾ قال المناوى أى فى أول الامر قبل خروج عصاتهن من النار ولا دلالة فيه على ان نساء الدنيا أقل من الرجال فى الجنة اه قال العلقمى ورأيته كما فى مسلم عن ابن السماك قال كان لمطرف بن عبد الله امرأتان فجاء من عند احداهما فقالت الاخرى جئت من عند فلانة قال من عند عمران بن حصين فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان أقل فذكره ﴿ (حم م عن عمران بن حصين) ﴾ ان أكبر الاثم عند الله) ﴾ أى من أكبره وأعظمه عقوبة ﴿ (أن يضيع الرجل من يقوت) ﴾ أى من يلزمه قوته أى مؤنته من نحو زوجة وأصل وفرع وخادم ﴿ (طب عن ابن عمرو) ﴾ بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان أكثر الناس شبعا فى الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة) ﴾ لان من كثر أكله كثر مربه فكثر نومه فكسل جسمه وتحفف بركة عمره ففتر عن عبادة ربه فلا يصبر يوم القيامة به فيصير فيها مطرودا جيعانا قال العلقمى قال الشيخ أبو العباس القرطبى فى شرح حديث أبى الهيثم بن التيهان انهم أكلوا عنده حتى شبعوا فيه دليل على جواز الشبع من الحلال ومما جاء من النهى عن الشبع عند النبى صلى الله عليه وسلم وعن السلف انما ذلك فى الشبع المثقل للمعدة المبطئ بصاحبه عن الصلوات والاذكار والمضر بالانسان بالتخم وغيرها الذى يفضى بصاحبه الى البطر والاشر والنوم والكسل فهذا هو المكروه وقد يلحق بالمحرم اذا كثرت آفاته وعظمت بلياته والقطاس المستغيم ما قاله نبى الله عليه الصلاة والسلام فان كان ولا بد فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس ﴿ (ك عن سلمان) ﴾ الفارسى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان أكثر رقداء أمتى لاصحاب الفرش) ﴾ بضمتين جمع فراش أى الذين يألفون النوم على الفراش يعنى اشتغلوا بجهاد النفس والشيطان الذى هو الجهاد الاكبر عن محاربة الكفار الذى هو الجهاد الاصغر ﴿ (ورب قتيل بين الصفين) ﴾ أى فى قتال الكفار ﴿ (الله أعلم بنيته) ﴾ أى هل هى نية اعلاء كلمة الله واظهار دينه أو ابقاء شجاع أو لينال ظالمين الغنيمة ﴿ (حم عن ابن مسعود) ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان أمامكم) ﴾ وفى رواية وراءكم ﴿ (عقبة) ﴾ بفتحات قال الشيخ أى ماهو كالعقبة الصعبة فى الجبل ﴿ (كؤدا) ﴾ بفتح الكاف وضم الهمزة الممدودة أى شاقة المصعد ﴿ (لا يجوزها المثقلون) ﴾ أى من الذنوب الا بمشقة عظيمة وكرب شديد وتلك العقبة ما بعد الموت من الشدائد والاهوال ﴿ (ك هب عن أبى الدرداء) ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان أمتى) ﴾ أى امة الاجابة وهم المسلمون أى المتوضؤن منهم ﴿ (يدعون) ﴾ بضم أوله

(قوله أن يطيل غرته) أى وتحجيله فهو من باب الاكتفاء (قوله ان أمتى) أى (٤٥٧) أمة الاجابة أى غالبهم (قوله لا يزال مقاربا) أى حسن العقيدة (قوله فى الولدان) يحتمل انه كناية عن اللواط بمعنى الذكر فيهم المتعلق بهم من جهة اللواط فاذا حصل منهم لم تكن عقيدتهم حسنة ويحتمل ان المراد اولاد المشركين فينبغى السكوت عنهم لهذا الحديث وان رجحوا انهم فى الجنة لعدم الدليل القاطع ويحتمل ان المراد ولدان الجنة فيمكن منعهما بان لا يقال انهم من الجنة ام من ولدان الدنيا لعدم الدليل على ذلك (قوله امين الخ) اى هو الذى اشتهر بتلك الصفة فلا ينافى انها فى جميع الصحابة بقرائن اخر (قوله حبر هذه الامة) أى عالمها أى أنه بصير كذلك بعده صلى الله عليه وسلم (قوله وثريتى) أى بقيتى ذهاب جميع ما يحبه ولا يذهب منه الرؤية (قوله يستفقهون) أى يتعمقون بفقه الدين وقراءة القرآن ويتظاهرون بالعلم وأفهم قوله صلى الله عليه وسلم يستفقهون أن ذلك فى المستقبل لا فى زمنه (قوله ويقرلون) أى بعضهم لبعض وهذا من باب الزخرفة والتزيين ودفع الاعتراض عنهم وانصنع ومنه قولهم للاجير من مثلك يصنعه بأوساف كاملة ولا يتألون بذلك الامزيد البعد من رحمة الله تعالى الشبيه بشوك القتاد وقد رأى صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء أناسا تقرض شفاههم بمقاريض من حديد فقال جبريل من هؤلاء، فقال هؤلاء خطباء أمتك يقولون ما لا يفعلون وورد أنه كان فى زمن سيدنا موسى عالم مشهور فقده مدة ثم رأى رجلا بيده خنزير فقبل له هذا فلان فسأل ربه أن يعيده ليسأله عن

أى يسمون أو ينادون (يوم القيامة) الى موقف الحساب أو الميزان أو الصراط أو الحوض أو دخول الجنة أو غير ذلك (غرا) بضم الغين المعجمة وشد الراء جمع أغر أى ذو غرة وأصلها بياض يجبهة الفرس فوق الدرهم ثم استعملت فى الجمال والشهرة وطيب الذكر والمراد بها هنا النور الكائن فى وجوه أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهو منصوب على الحال أى انهم اذا دعوا على رؤس الاشهاد فوجدوا بهذا الوصف وكانوا على هذه الصفة (محجلين) بالمهملة والجيم من التحجيل وهو بياض يكون فى ثلاث قوائم من قوائم الفرس والمراد به هنا أيضا النور (من آثار الوضوء) استدل الحليمى بهذا الحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وفيه نظر لانه ثبت فى البخارى فى قصة سارة مع الملك الذى أعطاها هاجر أن سارة لما هم الملك بالدنو منها قامت تتوضأ وتصلى وفى قصة جريج الراهب أيضا أنه قام فتوضأ وصلى ثم كلم الغلام فالظاهر أن الذى اختصت به هذه الامة الغرة والتحجيل لا أصل الوضوء (فمن استطاع) أى قدر (منكم) أيها المؤمنون (أن يطيل غرته) أى وتحجيله وخصها لشهولها له أو لكون محلها أشرف الاعضاء وأول ما يقع عليه النظر (فليفعل) بان يغسل مع وجهه من مقدم رأسه وعنقه زائدا على الواجب ومافوق الواجب من يديه ورجليه (ق عن أبى هريرة ﷺ ان أمتى) أى أمة الاجابة (لن تجتمع على ضلالة) فى رواية لا يدل ولهذا كان اجماعهم حجة (فاذا رأيتم اختلافا) أى بشأن الدين أو الدنيا كالتنازع فى شأن الامامة العظمى (فعليكم بالسواد الاعظم) أى الزموا ما عليه جماهير المسلمين واكثرهم فهو الحق الواجب فان من خالفهم مات ميتة جاهلية (ه عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان أمر هذه الامة لا يزال مقاربا) قال الشيخ ومعنى المقاربة سلامة العقيدة (حتى تشكلموا فى الولدان) قال المناوى أى أولاد المشركين هل هم فى النار مع آبائهم أو فى الجنة أو هو كناية عن اللواط اه وقال الشيخ الولدان بمعنى خدم أهل الجنة هل هم منها أو من البشر أو غير ذلك (والقدر) بفتحتين قال العلقمى قال فى النهاية وهو عبارة عما قضاه الله وحكم به من الامور اه وقال المناوى اسناد افعال العباد الى قدرتهم (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان أمين هذه الامة أبو عبيدة) عامر (بن الجراح) قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى اى هو الثقة المرضى والامانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبى صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليه وكان بها أخص (وان حبر هذه الامة عبد الله بن عباس) بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة اى عالمها أى انه سيصير كذلك (خط عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (ان اناسا من امتى يأتون يوم القيامة بحدى بود أحدهم لو اشترى وثريتى) بضم الراء وسكون الهمزة وفتح المثناة التحتية (باهله وماله) قال المناوى هذا من معجزاته لانه اخبار عن غيب وقع (لـ عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اناسا من أمتى سيتفقهون فى الدين ويقرؤن القرآن ويقولون نأتى الامراء) أى ولاة أمور الناس (فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا) أى لا نشاركهم فى ارتكاب المعاصى ولا نترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر (ولا يكون ذلك) أى حصول الدنيا لهم وسلامة دينهم مع مخالطتهم اياهم (كما لا يجتنى من القتاد الا الشوك) بالقاف والمثناة الفوقية آخره دال مهملة (كذلك لا يجتنى من قربهم الا الخطايا) قال العلقمى وهو أى القتاد نجر كثير الشوك ينبت بنجد وتهامة وفى المثل دون ذلك خرط القتاد وفى المثل أيضا يجتنى من الشوك العنب أى اذا طلبت فاحذر الا تضروا الا انتفام وقال المناوى لان الدنيا خضرة حلوة

سبب صحته فقال له قولوا موتى عبادا بما ادم ومن دونه ما اهلكته ولكن اخبرت عن حاله باجماع اخريه بدياء والصاد بنت عظيم الشؤل وهو كثير بنجد وتهامة (قوله (٤٥٨) أنواع البر) أي الاحسان والطاعة وقوله الدعاء أي الصلاة أي الكاملة (قوله

وزمامها بأيدي الامراء ومخالطتهم تجر الى طلب مرضاتهم وتحسين حالهم التعبير لهم وذلك سم قاتل (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان أناسا من أهل الجنة طلعوا الى أناس من أهل النار) أي يطلعون عليهم (فيقولون ما دخلتم النار فوالله ما دخلنا الجنة الا بما تعلمنا منكم فيقولون انا كنا نقول ولا نفعل) أي نأمر بالمعروف ولا نأتمر وننهى عن المنكر ونفعله وفي قصة الاسراء أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بأناس تقرض شفاههم وألسنتهم بالمقاريض فقال صلى الله عليه وسلم من هؤلاء فقال له جبريل هؤلاء خطباء السوء من أمتك يقولون ما لا يفعلون (طب عن الوليد بن عقبة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ۞ (ان أنواع البر نصف العبادة والنصف الآخر الدعاء) فاوضع ولا بقي كفة ووضع ثواب جميع العبادات في كفة لعادلها وهذا خرج على منهج المبالغة في مدحته والحث عليه (ابن صصرى في امالية عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞ (ان أهل الجنة ليأكلون فيها ويشربون) قال العلقمي قال النووي مذهب أهل السنة وعامة المسلمين أن أهل الجنة يأكلون ويشربون ويتغوطون بذلك وغيره من ملاذها وأنواع نعيمها تنعما دائما لا آخر له ولا انقطاع أبدا وأن تنعمهم بذلك على هيئة أهل الدنيا الا ما بينهما من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا تشارك نعيم الدنيا الا في التسمية وأسأل الهيئة وقد دلت دلائل القرآن والسنة في هذا الحديث وغيره أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له أبدا (ولا يتغلطون) بكسر الغاء أي يبصقون (ولا يمتخطون ولا يتغوطون ولا يمتخطون) أي لا يحصل منهم بول ولا غائط ولا مخاط كما يحصل من أهل الدنيا (ولكن طعامهم ذلك) قال المناوي أي رجيع طعامهم (جشاء) بجيم وشين معجمة وبالمد كغراب صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (ورشح كرشح المسك) أي عرق يخرج من أبدانهم رائحته كرائحة المسك (يلهمون التسبيح والتحميد) أي يوفقون لهما (كما تلهمون أنتم النفس) بمثناة فوقية مضمومة أي تسيبهم وتحميدهم يجري مع الانفاس كما تلهمون أنتم النفس بفتح الفاء فيصير ذلك صفة لازمة لهم لا ينفكون عنها (حم م د عن جابر) بن عبد الله ۞ (ان أهل الجنة ليتراءون) قال الشيخ ورد في مسلم بلفظ يرون (أهل الغرف في الجنة) جمع غرفة وهي بيت صغير فوق الدار والمراد هنا القصور العالية روى الدميري عن علي مرفوعا ان في الجنة غرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقال أعرابي لمن هي يا رسول الله فقال هي لمن ألان الكلام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال العلقمي ويحتمل أن يقال ان الغرف المذكورة لهذه الامة وأما من دونهم فهم الموحدون من غيرهم أو أصحاب الغرف الذين دخلوا الجنة من أول وهلة ومن دونهم من دخل الجنة بالشفاعة (كما تراءون) بحذف حرف المضارعة وهو المثناة الفوقية كذا ضبطه الشيخ في الحديث الآتي وهو ماف كثير من النسخ وقال المناوي بفوقيتين (الكوكب في السماء) قال الشيخ وأفرد الكوكب والمراد به الجنس وقال المناوي أراد أنهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب لاهل الارض في الدنيا (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدي ۞ (ان أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تراءون) أي أنتم يا أهل الدنيا (الكوكب الدري) بضم الدال وشدة الراء مكسورة هو النعيم الشديد الاضاءة نسبة الى الدر لصفائه ولونه وخلوص نوره (الغابر) بغين

بعد فصل القضاء بشفاعته صلى الله عليه وسلم (قوله في السماء) اي في افق السماء كما بينه ما بعده (قوله الدرّي) اي مجمه المشتري بجامع البياض وخلوص النور (قوله الغابر) اي الباقي الى ان ينتشر ضوء الفجر فهو يستعمل في الضدين الباقي والماضي وفي رواية الغارب اي حال غروبه وهو حينئذ أشد بياضا وفي أخرى الغائر أي الساقط وقوله في الافق أي جوانب السماء سواء من المشرق

أو المغرب وان كان الغارب يوهم التعميم يجانب المغرب فدفع ذلك الايهام بقوله من المشرق أو المغرب أو القصد بذلك تشبيه علوهم بالكوكب البعيد الذي في آخر جانب السماء من أي جهة كان (قوله من هو اسفل) بالرفع خبر عن هو لان المقصود ان التفاضل نفسه هو الاسفل لا أنه في مكان اسفل حتى ينصب وان صح المعنى أيضا عليه (٤٥٩) (قوله وانعما) عطف على محذوف متعلق به

مجهة موحدة تحتية أي الباقي بعد انتشار الغبر قال المناوي وهو حينئذ زري أصراً ﴿في الافق﴾ بضمتين أي نواحي السماء ﴿من المشرق أو المغرب﴾ قال المقدسي فائدة ذكر المشرق والمغرب بيان الرفعة وشدة البعد ﴿تتفاضل ما بينهم﴾ قال المناوي يعني أهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم ﴿حم ق عن أبي سعيد﴾ الخدري ﴿ت عن أبي هريرة ﴾ ان اهل الدرجات العلى ليراهم من هو أسفل منهم كما ترون الكوكب الطالع في أفق السماء﴾ قال المناوي أي طرقها ﴿وان أبا بكر﴾ أي الصديق ﴿وعمر﴾ بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما ﴿منهم﴾ أي من أهل تلك الدرجات ﴿وأنعما﴾ بفتح الهمزة وسكون النون وفتح العين المهملة أي زاد في الرتبة ومجاوزا تلك المنزلة أو المراد صار الى النعيم ودخل فيه كما يقال أشمل أي دخل في الشمال وفي بعض طرق الحديث قيل وما معنى وانعما قال وأهل ذلك هما ﴿حم ت ه حب عن أبي سعيد﴾ الخدري ﴿طب عن جابر بن سمرة﴾ بالصرف ﴿ابن عساكر عن ابن عمرو﴾ قال المناوي ابن العاص لكن في كثير من النسخ اسقاط الواو ﴿د عن أبي هريرة﴾ ان أهل عليين ليشرف أحدهم على الجنة﴾ أي لينظر الها هن محل عال ﴿بيض﴾ وجوه لاهل الجنة كأنها ﴿القمر ليلة البدر لاهل الدنيا﴾ قال المناوي فاضل الوان أهل الجنان البياض كما في الاوسط للطبراني عن أبي هريرة ﴿وان أبا بكر وعمر منهم﴾ أي من أهل عليين ﴿وأنعما﴾ أي فضلا عن كونهما من أهل عليين ﴿ابن عساكر﴾ في التاريخ ﴿عن أبي سعيد﴾ الخدري ﴿ان أهل الجنة يتزاورون﴾ أي يزور بعضهم بعضا فيها ﴿على النجائب﴾ جمع نجيبة بنون فجيم فثناة تحتية فموحدة واحدة الابل ﴿بيض﴾ قال المناوي صفة النجائب اه ولا يخفى ما فيه والظاهر أنه بدل أو عطف بيان قال الشيخ وذكر البياض لمناسبة الجنة والا فالاحمر منها الى العرب أحب وجاء بلفظ يتزاورون على العيس الجون أي التي في بياضها ظلمة خفيفة نقله ابن أبي الدنيا كما ذكره المؤلف في البدور ﴿كأنهن الياقوت﴾ قال المناوي أي الابيض اذهو أنواع ﴿وليس في الجنة شئ من البهائم الا الابل والطير﴾ يسأر أنواعها وهذا في بعض الجنان فلا ينافي أن في بعض آخر منها الخيل ﴿طب عن أبي أيوب﴾ الانصاري قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أهل الجنة يدخلون على الجبار﴾ سبحانه وتعالى ﴿كل يوم﴾ أي في مقدار كل يوم من أيام الدنيا ﴿مرتين﴾ قال الشيخ وفي رواية في الكبير في مقدار الجمعة أي يومها من كل أسبوع ولا تنافي لان ما هنا بالغدو والعشي لبعضهم ﴿فيقرأ عليهم القرآن﴾ قال الشيخ أي بعضهم اه قال المناوي زاد في رواية فاذا سمعوه منه كأنهم لم يسمعوا مثل ذلك ﴿وقد جلس كل امرئ منهم مجلسه الذي هو مجلسه﴾ أي الذي يستحق أن يكون مجلسه له على قدر درجته ﴿على منابر الدر والياقوت والزمرد والذهب والفضة بالاعمال﴾ قال الشيخ أي كل منبر فيه كل ذلك أو لبعض أو بعض المنابر من الاول وبعضها من الثاني وهكذا أو أن الاعلى للاعلى وهكذا وهذا هو المتبادر اه وقال المناوي بالاعمال أي بحسبها فمن بلغ به عمله أن يكون كرسيه ذهبا جلس على الذهب ومن نقص عنه يكون على الفضة وهكذا بقية المعادن ورفع الدرجات في الجنة بالاعمال ونفس الدخول بالفضل ﴿فلا تقر أعينهم قط﴾ أي تسكن

بلا رؤية وما يأتي انه كل أسبوع مرة في مشاهدته تعالى بلا سماع فلا تنافي (قوله فيقرأ عليهم القرآن) بلا حرف ولا صوت ويحتمل أنه تعالى يخلق لهم صوتا بحروف يسمعونه أحسن من كل الاصوات (قوله مبارا لدر والياقوت الخ) كل منبر من نوع أحدها من الدر وأحدها من الياقوت الخ ويحتمل اكل واحد من كبب من الدر والياقوت الخ (قوله فلا تقر) أي تسر أعينهم الخ

(قوله منهم اي استقر انهم وانعما أي وزادا عليهم بتنعمات كثيرة (قوله ليشرف) أي ليطلع على الجنة أي على اهلها (قوله فيضئ وجهه) أي تظهر لهم اضاءة وجهه وقد جاء اعرابي من السودان وقال يارسول الله قد فضلكم الله تعالى بالصورة أي بحسنها والبياض والنبوة فهل اذا عملت مثل عملك أكون معك في الجنة فقال صلى الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده تكون فيها نضير الوجه حسن الصورة (قوله على النجائب) جمع نجيبة وهي ما ركب عليه من الابل وبيض بدل أو عطف بيان وقول الشارح صفة مسامحة اذ لا توصف المعرفة بالنكرة وكذا عطف البيان يشترط فيه التوافق فيتعين كونه بدلا ويجاب عن الشارح بانه وقع له نسخة على النجائب بدون ال فمره بعد الدرس وكانت بيضاء لانه الوصف المناسب للجنة وان كان أشرف أبل العرب الحمر (قوله الياقوت) أي الابيض فانه يكون أحمر وأبيض والمراد هنا الثاني (قوله يدخلون) أي يقربون منه قربا معنويا وصبر عن ذلك بالدخول على عادة الملك اذا أراد قرب شخص منه أدخله عليه ففيه اشارة الى أنه تعالى ملك المالوك وخص اسم الجبار هنا لانه يطلق بمعنى الحافظ الواقي وفيه اشارة الى أنه وقاهم وحفظهم من كل آفة وجعلهم في تنعمات (قوله كل يوم مرتين) هذا في سماع قراءته تعالى

سكون سرور ﴿ كما تقدم ذلك ﴾ أي بقعودهم ذلك المقعد وسماعهم للقرآن ﴿ ولم يسمعوا شيأ أعظم منه ﴾ في اللذة والطرب ﴿ ولا أحسن منه ﴾ في ذلك ﴿ ثم ينصرفون الى رحالهم ﴾ أي يرجعون الى منازلهم ﴿ وقرة أعينهم ﴾ بالنصب على المفعول معه أي سرورهم وإنتهم بما هم فيه ﴿ ناعمين ﴾ أي منعمين فلا يرالون كذلك ﴿ الى مثلها ﴾ أي مثل تلك الساعة ﴿ من الغد ﴾ فيخلون عليه أيضا وهكذا الى ما لا نهاية له ﴿ الحكيم ﴾ الترمذي ﴿ عن بريدة ﴾ بن الحصيب الاسلمي قال الشيخ حديث حسن ﴿ ان أهل الجنة ليتجاوبون الى العلماء في الجنة وذلك انهم ﴾ أي أهل الجنة ﴿ يزورون الله تعالى في كل جمعة ﴾ أي مقدارها من الدنيا قال المناوي وهذه زيارة النظر وتلك زيارة سماع القرآن ﴿ فيقول لهم تمنوا على ما شئتم فيلتفتون الى العلماء ﴾ أي يعطفون عليهم ويصرفون وجوههم اليهم ﴿ فيقولون ﴾ لهم ﴿ ماذا تمنى فيقولون تمنوا علينا كذا وكذا ﴾ بما فيه صلاحهم ونفعهم ﴿ فهم يتجاوبون اليهم في الجنة كما يتجاوبون اليهم في الدنيا ﴾ قال الشيخ وفي البدور للمؤلف بعد ذكر هذا قال وأخرج ابن عساكر عن سليمان بن عبد الرحمن قال بلغني أن أهل الجنة يتجاوبون الى العلماء في الجنة كما يتجاوبون اليهم في الدنيا فتأتيهم الرسل من عند ربهم فيقولون سلوا ربكم فيقولون ما ندري ما نسأل ثم يقول بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى العلماء الذين كانوا اذا أتكل علينا في الدنيا شئ أتيناهم فيأتون العلماء فيقولون انه قد أتانا رسول ربنا يأمرنا أن نسأل فما ندري ما نسأل فيفتح الله على العلماء فيقولون لهم سلوا كذا كذا فيسألون فيعطون ﴿ ابن عساكر عن جابر ﴾ بن عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿ ان أهل الفردوس ﴾ هو وسط الجنة وأعلاها ﴿ ليسمعون أطيط ﴾ أي تصويت ﴿ العرش ﴾ لانه سقف جنة الفردوس ﴿ ابن مردويه ﴾ في تفسيره ﴿ عن أبي امامة ﴾ الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ ان أهل البيت ﴾ أي من بيوت الدنيا ﴿ يتنابعون في النار ﴾ أي يتبع بعضهم بعضا في الوقوع فيها ﴿ حتى ما يبقى منهم حر ولا عبد ولا أمة ﴾ الا دخلها ﴿ وان أهل البيت يتنابعون في الجنة حتى ما يبقى منهم حر ولا عبد ولا أمة ﴾ الا دخلها لان لكل مؤمن صالح يوم القيامة شفاعة فاذا كان في أهل البيت من هو من أهل الصلاح شفع في أهل بيته فان لم يكن فيهم من هو كذلك سهم العقاب ﴿ طب عن أبي جحيفة ﴾ بتقديم الجيم والتصغير قال الشيخ حديث حسن ﴿ ان أهل النار ﴾ أي نار جهنم قال الشيخ وذلك ظاهر للكفار ﴿ ليبكون حتى لو أجريت ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ السفن في دموعهم لجرت ﴾ أي لكثرتها ومصيرها كالبحر ﴿ وانهم ليبكون الدم ﴾ أي بدموع لونها لون الدم لكثرة حزنهم وطول عذابهم ﴿ ك عن أبي موسى ﴾ الاشعري قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ان أهل النار يعظمون في النار ﴾ أي نار جهنم ﴿ حتى بصير ما بين شحمة اذن أحدهم الى عاتقه ﴾ محل الرداء من منكبه ﴿ مسيرة سبعمائة عام ﴾ قال المناوي المراد به التكثير لا التحديد ﴿ وغلظ جلد أحدهم أربعون ذراعا وضرسه أعظم من جبل أحد ﴾ أي كل ضرس من أضراسه أعظم قدرا من جبل أحد ﴿ طب عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ان أهل البيت ليقل طعمهم ﴾ بضم فسكون أي أكلهم الطعام ﴿ فتستبر بيوتهم ﴾ أي تنشق وتضيء وتلألأ نورا ويظهر أن المراد بقلة الطعام الصيام ﴿ طس عن أبي هريرة ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ ان أهل البيت ﴾ ظاهره وان لم يكن بينهم قرابة ﴿ اذا تواصلوا ﴾ أي وصل بعضهم بعضا بالاحسان والبر ﴿ أجرى الله تعالى عليهم الرزق ﴾ أي يسره لهم ووسعه عليهم ببركة الصلة ﴿ وكفوا في كنف الله ﴾ أي حفظه ورعايته ﴿ عد وابن عساكر عن ابن عباس ﴾ قال الشيخ حديث ضعيف مجبر ﴿ ان أهل السماء

(قوله فيلتفتون الى العلماء) أي بعد قول بعضهم لبعض انا كنا اذا أشكل علينا أمر ذهبنا الى العلماء فاذهبوا اليهم وفي هذا الحديث اشارة الى أنه ينبغي أن لا يهم الشخص في سؤاله تعالى بل حتى يكون ماهرا فيما يليق بسؤاله لكن هذا الحديث موضوع (قوله كذا وكذا) أي يقولون لبعضهم تمنوا كذا كالرؤية ان كانت تليق بحال ذلك الشخص وللبعض الآخر تمنوا كذا (قوله أهل النار يبكون الخ) أي الكفار بدليل الحديث الذي بعده لما يشمل العصاة اذ لا يعذبون بمثل ذلك (قوله الدم) أي بدموع لونها الدم فهي دم ومع ذلك هي كثيرة كالبحر (قوله طعمهم) أي مطعومهم (قوله فتستبر بيوتهم) أي فلو بهم أو البيوت حقيقة ولا مانع من ارادة الامرين معا (قوله اذا تواصلوا) أي وصل بعضهم بعضا بالبر والاحسان سواء كانوا أقارب أو لا فيشمل ما اذا كانوا أهل قبيلة وتواصلوا (قوله السماء) أل للجنس الصادق بالاولى وغيرها

لا يسمعون شيأ من أهل الارض﴾ أي لا يسمعون شيأ من أصواتهم بالعبادة ﴿الا الاذان﴾ أي للصلاة فان أصوات المؤذنين يبلغها الله الى عنان السماء حتى يسمعها الملأ الاعلى ﴿الطبرسوسي﴾ قال المناوي بفتح الطاء والراء وضم المهملة نسبة الى طرسوس مدينة مشهورة ﴿أبو أمية﴾ محمد بن ابراهيم في مسنده ﴿عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ان أهل الجنة اذا جامعوا نساءهم عادوا أبكارا﴾ يحتمل انه أطلق ضمير المذكر فيما عاد وعلى المؤنث فلذكر شاملة في جامعوا وقال المناوي لفظ رواية الطبراني عد ففي كل مرة اقتضاض جديد بلا ألم فيه على المرأة ولا كلفة فيه على الرجل كما في الدنيا ﴿طس عن أبي سعيد﴾ الخدري قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أهل المعروف في الدنيا﴾ أي أهل اصطناع المعروف مع الناس ﴿هم أهل المعروف في الآخرة﴾ يحتمل أن المراد يجازيهم الله في الآخرة التي مبدؤها بعد الموت ﴿وان أهل المنكر في الدنيا هم﴾ ما أنكره الشرع ونهى عنه ﴿هم أهل المنكر في الآخرة﴾ قال المناوي فالدنيا مزرعة الآخرة وما يفعله العبد من خير وشر تظهر نتيجته في دار البقاء ﴿طب عن سلمان﴾ الفارسي ﴿وعن قبيصة بن برمة وعن ابن عباس حل عن أبي هريرة خط عن علي﴾ أمير المؤمنين ﴿وأبي الدرداء﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة﴾ يحتمل ان المراد أنهم يشفعون لغيرهم فيصدر عنهم المعروف في الآخرة كما يصدر عنهم في الدنيا أو المراد أنهم هم أهل لفعل المعروف معهم في الآخرة أي يجازيهم الله على معروفهم ولا مانع من الجمع ﴿وان أول أهل الجنة﴾ أي من أولهم ﴿دخولا الجنة أهل المعروف﴾ قال المناوي لان الآخرة أعواض ومكافآت لما كان في الدنيا ﴿طس عن أبي امامة﴾ قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿ان أهل الشبع في الدنيا﴾ أي الشبع المذموم كما هو ﴿هم أهل الجوع غدا في الآخرة﴾ أي في الزمن الملائق بعد الموت وزاد غدا مع تمام الكلام بدونه اشارة الى قرب الامر ودنو الموت وهو كناية عن قلة نوالهم لما ينشأ عن كثرة الشبع في الدنيا من التثاقل عن العبادة ﴿طب عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ان أوثق عرى الاسلام﴾ أي من أوثقها وأثبتها ﴿ان تحب في الله وتبغض في الله﴾ قال المناوي أي لاجله وحده لا لغرض من الاغراض الدنيوية اه فالمراد محبة الصالحين وبغض الكافرين والحالة المرضية من المسلمين ﴿حم ش هب عن البراء﴾ بن عازب باسناد حسن ﴿ان أولى الناس بالله﴾ أي برحمته وكرامته ﴿من بدأهم بالسلام﴾ أي عند الملاقاة والمفارقة لانه السابق الى ذكر الله ومذكرهم وروى اذا مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فرد وا عليه كان له عليهم فضل لانذكرهم السلام وان لم يرد وا عليه رد عليه ملأ خير منهم وأطيب ﴿د عن أبي امامة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة﴾ قال المناوي أي أقربهم مني في القيامة وأحظهم بشفاعتي أكثرهم علي صلاة في الدنيا لان كثرة الصلاة عليه تدل على صدق المحبة وكمال الوصلة فتكون منازلهم في الآخرة منه بحسب تفاوتهم في ذلك اه وقال العلقمي قال شيخنا قال ابن حبان في صحيحه أي أقربهم مني في القيامة قال وفيه بيان ان أولاهم به صلى الله عليه وسلم فيه أصحاب الحديث اذ ليس من هذه الامة قوم أكثر صلاة عليه منهم وقال الخطيب البغدادي قال لنا أبو نعيم هذه منقبة شريفة تختص بهم رواها الآثار ونقلتها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مما يعرف لهذه العصابة نسأل الله أن يجعلنا منهم ﴿ت عن ابن مسعود﴾ بأسانيد صحيحة ﴿ان أول ما يجازى به المؤمن بعد موته﴾ أي من عمله الى الملأ الاعلى أي بالصعقة التي خرج عليها من فم الفاتوق ولو محرفا والاذان يسمع بلا واسطة (قوله عادوا) الصواب عدن كما في رواية الطبراني فهو تحريف من الناسخ وان أجاب عنه بعضهم بأنه لما شاكله جامعوا وعود البكارة لمزيد اللذة ولا خصوصية للجلدة بل كلما جامع يجد هاتي أكمل حالات الابكار من جمال وغيره أحسن مما كان واذا جامع الشخص احدى نسائه التذ بالجميع فكأنه جامع الجميع وكذا جميع نسائه تلتذ بالجماع عند جماع احداهن فتؤمن بذلك لانه جاء به الشرع وان كان من وراء العقل (قوله في الآخرة) أي جزاؤها الطيب وقوله المنكر أي الشرف كل شخص مات على مالة بعث عليها من كونه يقرأ القرآن أو يشرب الخمر الخ وفي نفي للانسان أن يهتم بفعل الخير ما أمكن ونقل ان جماعة من الصحابة اجتمعوا بباب سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه فأذن في الدخول لسيدنا بلال وسيدنا سلمان وسيدنا صهيب فقط فحصل في نفس الباقي شيء فقال أعلمهم انما قدمهم أنفسهم بسبب شدة انقيادهم وطاعتهم ولئن حسدتموهم بسبب التقدم في الدنيا فهم مغفور من عذاقي الآخرة فيجازون أكثر من ذلك (قوله أهل المعروف) أي معروف كان وقيل المراد به استشفاعه فمن تشفع في الدنيا لشخص كان له شفاعة يوم القيامة (قوله أول) أي من أول أهل الجنة دخولا (قوله أهل الشبع) أي المذموم (قوله من بدأهم بالسلام) ولذا روي أنه اذا لقي المرء المسلم عليه رد على المسلم ملأ خير منه فينبغي الحرص على الابتداء بالسلام عند الاقدام وعند المفارقة (قوله أكثرهم علي صلاة) وأقل الاكثار نهايته في أي وقت كان بأي صيغة كانت فمن أتى بذلك ولو مرة في عمره عد من المكثرين

الصالح (ان يغفر) بالبناء للمفعول (لجميع من تبع جنازته) قال المناوي أي من ابتداء خروجها الى انتهاء دفنه والظاهر أن اللام للعهد والمعهود المؤمن الكامل اه وقال الشيخ وسيأتي أول تحفة المؤمن أن يغفر لمن صلى عليه وبه يظهر المراد بالتبعية لكن ماهنا أعم وروايته أرجح لسنها (عبد بن حميد والبزار هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ❁ (ان أول الآيات) أي علامات الساعة (خروجا) أي ظهورا منصوب على التمييز (طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى) قال اللقاني قال ابن كثير أي أول الآيات التي ليست مألوفة وان كان الدجال ونزول عيسى بن مريم عليه السلام قبل ذلك وكذلك خروج يأجوج ومأجوج كل ذلك أمور مألوفة لانهم بشر مشاهد فيهم وأمثالهم مألوفة وأما خروج الدابة على شكل غريب غير مألوف ومخاطبتها الناس وسمها اياهم بالايمان أو الكفر فأمر خارج عن جاري العادات وذلك أول الآيات الارضية كما أن طلوع الشمس من مغربها على خلاف عادتها المألوفة أول الآيات السماوية اه وفي التذكرة للقرطبي روى ابن الزبير أنها جمعت من كل حيوان فرأسها رأس ثور وعينها عين خنزير واذنها اذن فيل وقرنها قرن ايل وعنقها عنق نعامة وصدرها صدر أسد ولونها لون نمر وخاصرتها خاصرة هر وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصل ومفصل اثنا عشر ذراعا ذكره الثعلبي والماوردي وغيرهما (فايتهما) بشدة المثناة التحتية (ما كانت) وفي نسخة اسقاطها (قبل صاحبتها فالاخرى على اثرها قريبا) أي فايتهما وجدت قبل صاحبتها فالاخرى تحصل على اثرها قريبا (حم م د ه عن ابن عمرو) بن العاص ❁ (ان أول هذه الامة خيارهم وآخرها شرارهم) قال المناوي فاتهم لا يزالون (مختلفين) أي في العقائد والمذاهب والآراء والاقوال والافعال (متفرقين) في ذلك وقال الشيخ مختلفين متفرقين منصوبان على الحال (فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلتأته منيته) أي يأتيه الموت (وهو يأتي الى الناس ما يحب أن يؤتى اليه) أي والحال أنه يفعل مع الناس ما يحب أن يفعلوه معه أي فليكن على هذه الحالة (طب عن ابن مسعود) باسناد حسن ❁ (ان أول ما يسئل عنه العبد يوم القيامة من النعيم أن يقال له) قال الطيبي ما في ما يسئل مصدرية وان يقال خبر ان أي أن أول سؤال العبد ان يقال له من قبل الله تعالى (ألم نصح لك جسمك) أي جسدك وصحته أعظم النعم بعد الايمان (ونروك) هو بإثبات الياء فيتمثل انه معطوف على المجزوم وفيه اثبات حرف العلة مع الجازم وهو لغة ويحتمل انه منصوب بعد واو المعية (من الماء البارد) الذي هو من أجل النعم ولولاه لفنيت بل العالم بأسره (ت ك عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقروه ❁ (ان باب الرزق مفتوح من لدن العرش) أي من عنده (الى قرار بطن الارض) أي السابعة (يرزق الله كل عبد) من انس وجن (على قدر همته ونهمته) وفي الصحاح النهمة بلوغ الهمة في الشئ قال المناوي فمن قلل قلل له ومن كثر كثر له كما في خبر آخر اه وقال بعضهم في الانفاق واما الاعمال الصالحة (حل عن الزبير) بن العوام قال الشيخ حسن لغيره ❁ (ان بني اسرائيل) أي أولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام (لما هلكوا) أي استغرقوا الاهلاك بترك العمل (قصوا) أي أخذوا الى القصص وعولوا عليها واكتفوا بها وفي رواية لما قصوا هلكوا أي لما اتكلوا على القول وتركوا العمل أي يظنون ولا يتقنون كان ذلك سبب هلاكهم (طب والضياء) المقدسي في المختارة (عن خباب) بالشديد ابن الارت بمثناة فوقية واسناده حسن ❁ (ان بين يدي الساعة) أي أمامها مقدما على وقوعها (كذابين) قال المناوي قبل هم نقلة

الاخبار عليه فهو اسند راجع قوله لما هلكوا) أي لما أراد الله بهلاكهم هو قصوا أي اشتغلوا بالقصص وفصاحة اللسان وتركوا العمل

الاخبار الموضوعة وأهل العقائد الزائغة ﴿فاحذروهم﴾ أي خافوا شر فتنتهم وتأهبوا لكشف عوراتهم وعلامة أستارهم ﴿حم م عن جابر بن سمرة﴾ ﴿ان بين يدي الساعة لايامًا﴾ قربه باللام لمزيد التأكيد ﴿ينزل فيها الجهل﴾ يعني الموانع المانعة عن الاشتغال ﴿بالعلم ويرفع فيها العلم﴾ قال العلقمي معناه ان العلم يرتفع بموت العلماء فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة الى فقد حامله ﴿ويكثر فيها الهرج﴾ بسكون الراء ﴿والهرج القتل﴾ قال المناوي وفي رواية الهرج بلسان الحبشة القتل قال العلقمي ونسب التغيير لابي موسى وأصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وأخطأ من قال نسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة والاتهمي عربية صحيحة ووجه الخطأ انها لاتستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل الاعلى طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشئ باسم ما يؤل اليه واستعمال الهرج في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة ﴿حم ق عن ابن مسعود وأبي موسى﴾ ﴿ان بيوت الله تعالى في الارض المساجد﴾ أي الاماكن التي يعطفها للتنزلات رحمته وملائكته ﴿وان حقا على الله﴾ أي تفضلا منه واحسانا اذ لا يجب على الله شئ ﴿ان يكرم من زاره فيها﴾ أي ويعبده حق عبادته ﴿طب عن ابن مسعود﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر﴾ فيجب نقض الغرون والضفائر اذا أراد الاغتسال من الجنابة أي ان لم يصل الماء الى باطنه الا بنقضه ﴿وانقوا البشرة﴾ بالنون والقاف من الانقاء والبشرة ظاهر الجلد أي اجعلوه نقيا بان يغمره الماء بعد ازالة المانع وقال العلقمي قال سفيان بن عيينة المراد بانقاء البشرة غسل الفرج وتنظيفه كنى عنه بالبشرة ﴿د ت ه عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ان جزأ من سبعين جزأ من أجزاء النبوة﴾ قال الشيخ وتلك الاجزاء متكررة في بعض الناس فيكون له جزء من أقل من ذلك العدد ونقل في بعض فيكون له جزء من أكثر ﴿تأخير السحور﴾ بضم السين أي تأخير الصائم الاكل بنية الى قبيل الفجر مالم يوقع في شك ﴿وتعجيل الفطر﴾ يعني مبادرة الصائم بالفطر بعد تحقق الغروب ﴿واشارة الرجل﴾ أي المصلي ولو أنثى أو خنثى ﴿بأصبعه في الصلاة﴾ يعني السبابة في التشهد عند قوله الا الله فانه مندوب ﴿عب عد عن أبي هريرة﴾ واسناده ضعيف ﴿ان جهنم تسجر﴾ سين مهملة فجيم فراء مبنيا للمجهول أي توقد كل يوم ﴿الا يوم الجمعة﴾ فانها لا تسجر فيه فانه أفضل أيام الاسبوع ولذلك يجاز النفل وقت الاستواء يوم الجمعة دون غيره قال العلقمي وأوله كما في أبي داود عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره الصلاة نصف النهار في وقت الاستواء الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة ﴿د عن أبي قتادة﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ان حسن الخلق﴾ بضم الخاء المعجمة واللام ﴿ليذيب الخطيئة﴾ أي يمحوأثرها ﴿كما يذيب الشمس الجليد﴾ قال المناوي أي الندى الذي ينقط من السماء على الارض اه وقال الشيخ الجليد بالجيم وآخره مهملة يوزن فعيل الماء الجامد يكون في البلاد الشديدة البرد والمراد الخطيئة الصغيرة ﴿الخرائطي في مكارم الاخلاق عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف متجه المتن ﴿ان حسن الظن بالله من حسن عبادة الله﴾ أي حسن الظن به بأن يظن أن الله تعالى يرحمه ويعفو عنه من جملة حسن عبادته فهو محبوب مطلوب لكن مع ملاحظة الخوف فيكون باعث الرجاء والخوف في قرن هذا في الصحيح أما المريض فالاولى في حقه تغليب الرجاء ﴿حم ت ك عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح

فيغلب الرجاء حتى يرجع عن ذلك فاذا اكثر رجاؤه حتى أدى الى الأهمال غلب الخوف حتى يرجع عن ذلك وهكذا فينبغي أن يلاحظ ذلك ميزانا له فقد كان صلى الله عليه وسلم معتدلا خوفه ورجاؤه

(قوله ان حسن العهد) أي الوفاء به من الايمان أي من أوصاف أهل الايمان الكامل فينبغي المحافظة على الوفاء بالعهد أي الحق المطلوب كزيارة المريض وتشييع الجنائز الخ واذا جاءت عجوز اليه صلى الله عليه وسلم فقال لها كيف حالكم كيف أنتم بعدنا فقالت بخير بأبي أنت يا رسول الله فلما ذهبت قالت له عائشة ما معناه ما هذا الاعتناء بهذه العجوز فقال صلى الله عليه وسلم انها كانت تأتينا على زمن خديجة وذكر الحديث (قوله من عدن) موضع باليمن وأضاف عمان الى البلقاء احترازا من عمان قرية بين البحرين (قوله أشد بياضا الخ) استدل به على أن الماء لا يحول (قوله من العسل) خصه دون السكر لانه المعروف عندهم ولان في العسل فوائد لا توجد في غيره (قوله أكاد بيبه) جمع كوكب وهو وعاء لا اذن له مستدير الرأس (قوله الدنس) بالتشديد (قوله السدد) أي الأبواب أي أبواب الاكار (قوله يحطون) بضم الطاء ويحطون الثاني بفتحها (قوله ان لا يرفع شيأ الخ) فيه زهد في الدنيا وحث على التواضع حيث ساوى رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعرابي ولم يستنكف من ذلك (قوله أن يتوجع بعضهم الخ) بأن يظهر التوجع والحزن على وجع أخيه المؤمن كما يطلب التباكي لمن لم يقدر على البكاء لتحصل بينهم المودة (قوله كأبأم الجسد الرأس) وفي نسخة كأبأم الجسد من الرأس

﴿(ان حسن العهد)﴾ أي وفاءه ورعايته ممن له حق والخلق ﴿(من الايمان)﴾ أي من اخلاق أهل الايمان أو من شعب الايمان قال المناوي قالت عائشة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم عجوز فقال من أنت قالت خثامة قال بل أنت حسانة كيف حالكم كيف كنتم بعدنا فلما قالت بخير فلما خرجت قلت تقبل هذا الاقبال على هذه قال انها كانت تأتينا أيام خديجة ثم ذكره (ك عن عائشة) واسناده صحيح ﴿(ان حوضي من عدن)﴾ بفتحتين (الى عمان البلقاء)﴾ بفتح العين المهملة وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء وأما بالضم والتخفيف فموضع عند البحرين ﴿(مأوه أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل اكاويبه)﴾ جمع كوب ﴿(عدد النجوم)﴾ قال العلقمي قال في التقريب الكوب بالضم الكوز المستدير الرأس الذي لا أذن له والجمع أكواب ﴿(من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا)﴾ أي لم يعطش والظمأ مهموز وهو العطش قال القاضي ظاهر الحديث أن الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار وفيه ان الاقوال لا يظمأ بعده قال وقيل لا يشرب منه الامن قدر له بالسلامة من النار ويحتمل أن من يشرب منه من هذه الامة وقد دخل النار لا يعذب بالعطش فيها بل يكون عذابه بغير ذلك لان ظاهر الحديث أن جميع الامة تشرب منه الامن ارتد وصار كافرا أول الناس وورودا عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤسا﴾ أي المغبرة رؤسهم ﴿(الدنس ثيابا)﴾ أي الوضيعة ثيابهم قال العلقمي قال في النهاية الدنس الوسخ وقد تدنس الثوب اتسخ ﴿(الذين لا ينكحون المتنعمات)﴾ قال العلقمي في خط المؤلف في الصغير بمثناتين بينهما ميم وفي الكبير بخطه مثناة ثم ميم ثم نون ثم عين مهملة مشددة وعليه بدل كلام ابن عبد العزيز ونون ابن ماجه بنون ثم عين مشددة وهو بمعنى الذي قبله وأما الذي في خط شيخنا فلم يظهر لي معناه ولعلها رواية لاحد من بقية المخرجين اه وقال المناوي المتنعمات بميم فثناة فوقية فنون كذا في النسخ المتداولة لكن رأيت نسخة المؤلف التي بخطه المتمنعات أي من نكاح الفقراء ﴿(ولا تفتح لهم السدد)﴾ بضم السين وفتح الدال المهملتين قال العلقمي أي الابواب والسدد جمع سدة وهي كالظلة على الباب تتقى من المطر وقيل هي الباب نفسه وقيل هي الساحة بين يديه قال شيخنا قلت وظاهر نفيه أنه اعتمد الثاني لانه فسر السدد بفتح الابواب وقال في التقريب السدة كالصفة والسقيفة اه وقال المناوي جمع سدة وهي هذا الباب والمراد لا يؤذن لهم في الدخول على الاكار ﴿(الذين يحطون ولا يحطون)﴾ الحق ﴿(الذي لهم)﴾ لضعفهم وازدراء الناس اياهم واحتقارهم لهم (حم ت ه ك عن ثوبان) مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان حقا على الله تعالى)﴾ أي حرث عادته فالباء ﴿(ان لا يرتفع شئ)﴾ وفي نسخ ﴿(من أمر الدنيا الا وضعه)﴾ قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن أنس بن مالك قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء وكانت لا تسبق فجاء أعرابي على قعود فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا فذكره وفي الحديث اتخاذ الابل للركوب والمسابقة عليها وفيه الزهد في الدنيا للارشاد الى أن كل شئ منها لا يرتفع الا اتضع وفيه الحث على التواضع وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه لكونه رضي أن أعرابيا يسابقه ومظنته في صدور أصحابه وقال ابن بطال فيه هوان الدنيا على الله والتنبيه على ترك المباهاة والمفاخرة وأن كل شئ هان على الله فهو في محل الضعة فحق على كل ذي عقل أن يزهد فيه ﴿(حم ت د ن عن أنس)﴾ بن مالك ﴿(ان حقا على المؤمنين ان يتوجع)﴾ أي يتألم ﴿(بعضهم لبعض)﴾ أي عن أصيب بمصيبة ﴿(كأبأم الجسد الرأس)﴾ بنصب الجسد ورفع الرأس أي كأبأم وجع الرأس الجسد فان الرأس اذا اشتكى اشتكى البدن كله فالمؤمنون اذا

أصيب بعضهم بمصيبة حق لهم التألم لاجله ﴿أبو الشيخ في﴾ كتاب ﴿التوبيخ عن محمد بن كعب مرسلا﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ان خيار عباد الله﴾ أي من خيارهم ﴿الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والأظلة﴾ أي يترقبون الاوقات بها ﴿لذكر الله تعالى﴾ أي من الاذان والاقامة للصلاة وابتداع الاوراد في أوقاتها الفاضلة ﴿طب ك عن﴾ عبد الله ﴿بن أبي أوفى﴾ قال المناوي بفتحات قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان خيار عباد الله الموفون﴾ أي بما عاهدوا عليه ﴿المطيبون﴾ بفتح الشناء الفضية أو بكسرها أي القوم الذين غمسوا أيديهم في الطيب في الجاهلية وتحالفوا على أعدائهم قال المناوي والظاهر أنهم أدركوا البعثة وأسلموا وقيل يحتمل ان المراد المطيبون أخلافهم وإما لهم بإبقائها على الوجه الاكمل ﴿طب حل عن أبي جبد الساعدي حم عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان خياركم﴾ قال العلقمي أي في المعاملة أو من مقدرة ﴿أحسنكم قضاء﴾ أي للدين أو الذين يدعون أكثر أو أجود مما عليهم ولم يعطوا رب الدين مع اليسار قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل أي جمل له سن يعني من سنان الابل وهي خوار ثم من بعد فصله عن أمه فصيل ثم في السنة الثانية ابن مخاض وفي الثالثة ابن لبون ذكر وبنت لبون وفي الرابعة حق وحقة وفي الخامسة جذع وجذعة وفي السادسة ثني وثنية وفي السابعة رباعي ورباعية وفي الثامنة سديس وسديسة وفي التاسعة بازل وفي العاشرة مخلف فجاءه يتقاضاه فقال صلى الله عليه وسلم أعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم فذكره ﴿حم خ ت ه عن أبي هريرة﴾ ﴿ان ربك تعالى ليعجب﴾ أي يحب ويرضى ﴿من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي وهو يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري﴾ قال الشيخ فيه التفات الى التكلم قال المناوي يعذب اغفر لي ذنوبي فيقول الله تعالى قال عبدي ذلك وهو أي والحال أنه يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري أي فاذا دعاني وهو يعتقد ذلك غفرت له ولا ابالي وظاهر كلامه أنه لا التفات ﴿د ت عن علي﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان رجالا يتخوضون﴾ بمعجمتين من الخوض في المأثم استعمل في التصرف في الشيء أي يتصرفون ﴿في مال الله﴾ أي الذي جعله لمصالح عباده من نحو ولي وعثمة ﴿بغير حق﴾ أي بالباطل قال العلقمي وهو أعم من أن يكون بالقسمة وغيرها وفيه اشعار بأنه لا يذبغي الخوض في مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد التشهي ﴿فلهم النار يوم القيامة﴾ أي يستحقون دخولها قال المناوي والقصد بالحديث ذم الولاة المتصرفين في بيت المال بغير حق وتوعدهم بالنار ﴿خ عن خولة الانصارية﴾ ﴿ان روح القدس﴾ أي الروح المقدسة وهو جبريل صلى الله عليه وسلم ﴿نفث﴾ قال العلقمي بالفاء والمثلثة قال في التقريب نفث بفثا بصق وقيل بلا ريق وقيل النفخ مع ريق وقيل هما بمعنى وقيل بالعكس (قوله في روعي) أي قلبي فهو بالضم أما بالفتح فهو الفزع والخوف وهذا الالهام أحد أحوال الوحي وقد يكون مناما وقد يجيئه في صورة رجل والاول الذي هو الالهام قد يقع لبعض الاولياء لكنه بغير أحكام فالفرق بين الالهام بين ظاهر (قوله وتستوعب) أي تستكمل وغايرني التعبير فرارا من التكرار اللفظي

(قوله يراعون) أي يترصدون ذلك لفعل الخير في وقتها والاظلة جمع ظل (قوله المطيبون) بفتح الياء وكسرها قاله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعت القبائل في الجاهلية وغمسوا أيديهم في الطيب وتحالفوا على أن ينصروا المظلوم على ظالمه وينصروا الحق وكان صلى الله عليه وسلم طفلا حينئذ وكان حاضرا عند عمه فأتى عليهم بعد الاسلام ويحتمل أن المراد حث المسلمين على فعل ذلك اذ هم أولى بذلك من الجاهلية (قوله قضاء) أي وفاء للدين كما وقع له صلى الله عليه وسلم (قوله يتخوضون) أي يتصرفون الخ كما تقرر القضاء والامراء الآتي (قوله روح القدس) أي جبريل سمي بذلك لتقدسه وتطهيره وان شاركه في ذلك جميع الملائكة فخص بهذه التسمية لانه رئيسهم والحلق الروح عليه استعارة حيث شبه جبريل بالروح بجامع حصول الحياة والنفع بكل فان الروح يحصل بها حياة الجسد وجبريل حصل بواسطته حياة القلوب وأضيف للقدس لمزيد تنزيهه وتطهيره (قوله نفث) أي نفخ بسلا ريق والنفل النفخ مع ريق وقيل هما بمعنى وقيل بالعكس (قوله في روعي) أي قلبي فهو بالضم أما بالفتح فهو الفزع والخوف وهذا الالهام أحد أحوال الوحي وقد يكون مناما وقد يجيئه في صورة رجل والاول الذي هو الالهام قد يقع لبعض الاولياء لكنه بغير أحكام فالفرق بين الالهام بين ظاهر (قوله وتستوعب) أي تستكمل وغايرني التعبير فرارا من التكرار اللفظي

(قوله ولا يحسدن أحدكم أسئلوا الخ) ولفظ اسمع اعرابي شخصا يقرأ في السماء رزقكم الخ فقال كلام من هذا فقال كلام ربه العزة فقال فخبيب النصب وصار وا يتمامنا فيعدمدة ... الى قوله فقال له أنت الذي قرأت على كذا فقال نعم فقال أعدها على فاني لجبلة بضبر كدو لا حرص ولا تهافت فقال بعض العارفين لا تكونوا بالرزق مهتمين فتكونوا للرازق متهمين ومعناه غير واثقين (ولا يحسدن أحدكم) مفعول مقدم (استيطاء الرزق) فاعل مؤخر (ان يطلبه) أي على طلبه (بمعصية الله) فلا تطلبوه بها وان أبطأ عليكم قال المناوي وهذا وارد مورد الحث على الطاعة والتنفير من المعصية فليس مفهومه مرادا (فان الله تعالى لا ينال ما عنده) من الرزق وغيره (الا بطاعته وقد كا قال الرافعي ان من الوحي ما يتلى قرآنا ومنه غير ه كلهذا والنفث أحد أنواع الوحي السبعة المشهورة (فائدة) ذكر المقريزي أن بعض الثقات أخبره أنه سار في بلاد الصعيد على حائط الجوز ومعه رفقة فاقتطع أحدهم منها لبنة فاذا هي كبيرة جدا فسقطت فانفلقت عن حبة قول في غاية الكبر وكسروها فوجدوها سالمة من السوس كأنها كا حصدت فاكل كل منهم طلعة وكانها الدخت لهم من زمن فرعون فان حائط الجوز بنيت عقب غرقه فلن تموت نفس حتى تستوفي رزقها (حل عن أبي أمامة) الباهلي قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (ان روحي المؤمنين) تثنية مؤمن (تلتقي) أي كل منهما بالاخرى بعد الموت قال المناوي كذا هو بخط المؤلف لكن لفظ رواية الطبراني لتلتقيان (على مسيرة يوم وليلة) أي على مسافتها وليس المراد التحديد فيما يظهر بل التبعيد يعني على مسافة بعيدة جدا لما للارواح من سرعة الجولان (فيرا أى) أي والحال أنه ما رأى (واحد منهما وجه صاحبه) في الدنيا قال المناوي فان الروح اذا انخلعت من هذا الهيكل وانفكت عن القيود والموثق تحول الى حيث شاءت والارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف كما يأتي في خبر فاذا وقع الائتلاف بين الروحين تصاحبا وان لم يلتق الجسدان (خد طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان زاهرا) بالزاي اوله قال المناوي ابن حرام بفتح الحاء المهملة والراء المخففة كان بدويا من اشجع لا يأتي المصطفى الا أتاه بطرفة أي تحفة من البادية وكان دميما وكان المصطفى يحبه ويمزح معه قال الشيخ وجوده النبي صلى الله عليه وسلم يوما يسوق المدينة فأخذه من ورائه ووضع يده على عينيه وقال من يشتري العبد فاحس بزاهر وفطن أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذا تجدني يا رسول الله كاسدا فقال صلى الله عليه وسلم بل أنت عند الله رابح (باديتنا) بالباء الموحدة بعد الدال المهملة فثناة تحتية فثناة فوقية أي ساكن باديتنا أو يهدي الينا من باديتنا (ونحن حاضروه) أي نجهزه بما يحتاجه من الحاضرة اذا أراد أن يرجع الى وطنه (البغوي) في المعجم (عن أنس) قال المناوي ورواه عنه أحمد أيضا ورجاله موثقون وقال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (ارسلوا القوم) أي ساء أولينا والحق به ما يفرق كفا كهة وطعم (آخرهم شربا) أي فيما يشرب ونحا ولا في غيره قال العلقمي وسببه كما في مسلم عن أبي قتادة في حديث طويل في آخره انهم كانوا في سفر فحصل لهم عطش فقالوا يا رسول هلكنا عطشا فقال لا هلاك عليكم ثم قال اطلعوا لي بعمري بضم الغين المعجمة وفتح الميم وبالراء القدح الصغير قال وهو عاريا بيضاء فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد الى أن رأى الناس ماء في البيضاء تكاوعليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنوا الملأ كلكم ستروون والملأ بفتح الميم واللام وآخره همزة منصوب مفعول أحسنوا وهو الخلق والعشرة يقال ما أحسن ملأ فلان أو أنا نجهزه بما يحتاج من الحاضرة بدل ما جاء نابه وأحسن منه (قوله آخرهم شربا) وكذا أكلا فيسن للساقي اي وللمطعم أن يؤخر نفسه كما فعل صلى الله عليه وسلم لما عطشوا في سفر ودوا جعل يصب أبو قتادة يسقي حتى ما بقي غيره فما قال أبو قتادة أشرب يا رسول الله فقال لا حتى تشرب وذكر الحديث أي لانه صلى الله عليه وسلم هو الساقي حقيقة وأبو قتادة مناول فقد

أى خلقه وعشرته قال فعفا واجمل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب أسقيهم حتى مايق غبرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم صب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لى اشرب فقلت لا أشرب حتى يشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ساقى القوم آخرهم شربا هذا من آداب شرب الماء واللبن ونحوهما ﴿رحم﴾ مع ﴿عن أبى قتادة﴾ ان سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ﴿أى قولها باخلاص وحضور قلب﴾ ﴿تنفض﴾ أى تسقط ﴿الخطايا﴾ عن قائلها ﴿كما تنفض الشجرة ورقها﴾ أى عند اقبال الشتاء قال المناوى مثل به تحقيقا لمحو جميع الخطايا لكن يتبعه أن المراد محو الصغائر ﴿حم حب عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان سعدا﴾ أى ابن معاذ سيد الانصار ﴿ضغطى قبره ضغطه﴾ بالبناء للمجهول قال العلقمى قال فى المصباح ضغطه ضغطا من باب نفع زحمه الى حائط وعصره ومنه ضغطة القبر لانه يضيق على الميت وقال فى النهاية يقال ضغطه يضغه ضغطا اذا عصره وضيق عليه وقهره ﴿فسألت الله أن يخفف عنه﴾ أى فاستجيب لى وروينى عنه كما فى حديث آخر وبأنى خبر لوتجا أحد من ضمة القبر لنجا منها سعد وفى شرح الصدور للمؤلف ان من يقرأ سورة الاخلاص فى مرض موته يجوز منها ﴿طب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان سورة من القرآن ثلاثون آية﴾ قال المناوى فى رواية ما هى الا ثلاثون آية ﴿شفعت لرجل﴾ أى لازم على قراءتها لازالت تسأل الله أن يغفر له ﴿حتى غفر له﴾ وفى رواية حتى أخرجته من النار وقال العلقمى قال الدميرى وفى بعض طرقه سورة من القرآن وهى ثلاثون آية شفعت لرجل حتى أخرجته من النار يوم القيامة وأدخلته الجنة ﴿وهى تبارك﴾ أى سورة تبارك أى تعالى عن كل النقائص ﴿الذى بيده الملك﴾ أى بقبضة قدرته التصرف فى جميع الامور ﴿حم ٤ حب ك عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان سياحة أمتى الجهاد فى سبيل الله﴾ قال العلقمى وبسببه كما فى أبى داود عن أبى أمامة ان رجلا قال يارسول الله ائذن لى بالسياحة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان سياحة أمتى قذكره قال ابن رسلان السياحة بالياء المثناة من تحت وفى الحديث لاسياحة فى الاسلام أراد مفارقة الوطن والذهاب فى الارض وكان هذا السائل استأذن النبى صلى الله عليه وسلم فى الذهاب فى الارض قهر النفسه بمفارقة المألوفات والمباحات واللذات وترك الجمعة والجماعات فرد عليه ذلك كما رد على عثمان بن مظعون التبتل وهو الانقطاع عن النساء وترك النكاح لعبادة الله تعالى وقال لهذا السائل ان سياحة أمتى الجهاد فى سبيل الله ولعل هذا محمول على أن السؤال كان فى زمن تعين فيه الجهاد وكان السائل شجاعا أما السياحة فى الفلوات والانسلاخ عما فى نفسه من الرعونات الى ملاحظة ذوى الهمم العليات وتجرع غرفة الاوطان والاهل والقرابات وعلم من نفسه الصبر على ذلك محتسبا فاطمأنت قلبه العلائق الشاغلات من غير تضييع من يعوله من الاولاد والزوجات ففيها فضيلة بل هى من المأمورات ﴿د ك هب عن أبى أمامة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان شرار أمتى﴾ أى من شرارهم ﴿اجروهم على معاصيهم﴾ أى يذكرهم بما لا يليق بهم والطعن فيهم والذم لهم وبغضهم فالجراءة عليهم وعدم احترامهم علامة كون فاعله من الاشرار ﴿عد عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ان شرار الناس﴾ بالكسر والمدجمع راع والمراد بها الامراء ﴿الحطمة﴾ بضم ففتحتين هو الذى يظلم رعيته ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر ودوا من أمثاله أبلغ بعبه واستعاراته البليغة وقيل المراد الاكول الحريص وقيل العنيف برعاية الابل فى السوق وقيل الايراد ﴿حم من عائذ بن عمرو﴾ بعين مهملة ومشاة تحتية وذال معجمة

الضغط للتطهير من الذنوب أو لمزيد العذاب ان كان ذلك الشخص محلا للغضب (قوله ثلاثون آية) أى غير البسملة وأوأن هذا الحديث قبل نزول البسملة فاندفع ماقيل ان هذا يدل على أن البسملة ليست آية من السورة (قوله شفعت لرجل الخ) بان تبصم وتأتى فى سورة شخص فلا مانع من ذلك (قوله غفر له) وفى رواية حتى أخرجته من النار (قوله ان سياحة أمتى الجهاد) فاله صلى الله عليه وسلم حين طلب منه شخص أن يأذن له فى السياحة أى مفارقة الوطن وهجر المألوفات وأمره بالجهاد بدل ذلك أى لان الوقت كان وقته فاركان شروط جهاد لامره بذلك تأديبا لنفسه حيث لم يترتب عليه قطع حقوق من نحو نفقة زوجه فلا ينافى أمر أهل التصوف بعض التلامذة بالسياحة اذا رأوا فيها الخير له (قوله أمرؤهم الخ) أى بأن يذكرهم بما لا يليق (قوله من) أى مسلم أو كافر لكن الكافر بحسب (قوله لمشه) أى أذيته وقبح كلامه وأفعاله بخلاف من تركه الناس لشر بعد واعته بسبب هيبته وشرفه فهو محمود (قوله الرعاء) جمع راع وهو الامير لانه يراعى ويلاحظ الناس وقد دخل بعض الامراء على ابن زياد وروى له هذا الحديث فقال له جلس فلما جلس قال له انك من الحمالة أى العشار أى الاخسة كما تقول العامة لعكار القمح حمالة فيقولون السين صادا فقال له ماس الحمالة الامن جاء بعدهم أى بعد نحو الحجاج بمعنى أنت فأجابه بعض مثل ما قال له

(قوله صدقة السراج) فيطلب الحارس على اخفائها بحيث لا يعلم الا خذ المعطى هذا ان لم يكن عالما يقتدى به والا فاظهارها افضل وقوله تزيد أى تبارك فى العمر بأن يصرفه فى الخير وقوله تنفى مصارع السوء أى تحفظ مما يضر الانسان من الامور التى لا تلائم النفس وقوله لا اله الا الله المراد بها هنا كلمتا الشهادة فلا يحصل ماذكر بمجرد كلا اله الا الله بل بذكر الشهادتين أى بالاكثار منهما (قوله وقصر خطبته) أى بالنسبة للصلاة فالسنة أن يكون زمن الخطبة أقل من زمن الصلاة (قوله مئنة) أى مظنة وعلامة على ظهور فقهه (قوله واقصروا الخطبة) أى بالنسبة للصلاة كما مر (قوله لبصرا) أى ان نوعا من البيان يشبه السحر فى استمالة القلوب فيكون مذموما كالسحر وهو محمول على ما اذا كان بقصد تزيين الكلام والاعتماق على الغير ليكون مستعليا عليه والا فلا بأس به (قوله من البول) وقد قالت ذلك الحديث يهودية للسيدة عائشة فقالت لها رضى الله تعالى عنها كذبت كل أعادت لها ذلك تقول لها كذبت لكونها لم تسمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم فقالت اليهودية لو يكن عامة عذاب القبر من البول لما أمر أهل الشرائع القديمة بقرض جسدهم المصاب به بمقاريض ولم تزل تكذبها حتى تراخت أصواتهما بفناء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لهما ما بالكما فلما أخبرتاه لليهودية صدقت وذكر الحديث (قوله عدد درج الجنة الخ) لا ينافيه ما ورد من أن درجاتها مائة لان المراد أن درجاتها العظيمة مائة وفى كل درجة عظيمة درجات كثيرة حتى تساوى عدد آى القرآن فيقال له اقرأ وارق فكلما قرأ آية رقى درجة فيرقى بقدر ما يحفظه على ظهر قلب ومع ذلك لا ينال مراتب الانبياء وان رقى الى ما رقى (قوله نقباء) وهم اثنا عشر الخلفاء الاربع ومعاوية وولده يزيد وعبد الملك بعد قتل ابن الزبير وأولاده الاربعة الوليد فسليمان فيزيد فهشام وتخلل بين سليمان ويزيد ابن عبد العزيز وهذا مبنى على أن المراد بالخلفاء الذين اجتمع الناس على خلافتهم وتوليته وانقيادهم لبيعته وان لم يكونوا عدولا كالثلاثة يزيد فقبل المراد العدول أهل الحق وحينئذ فهم الاربعة الراشدون والحسن ومعاوية وعبد الله بن الزبير وعمر بن عبد العزيز والمهدى العباسى لانه منهم كابن عبد العزيز فى الامويين والطاهر العباسى والاثنان المنتظران سيدى محمد المهدى وآخر قريب منه وحمل بعضهم الحديث على من يأتى بعد المهدى لرواية ثم يلى الامر بعده اثنا عشر رجلا ستة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين وآخر من

غيرهم لكنها رواية ضعيفة جدا (قوله ان عظم الجزاء) أى كثرة الثواب مع عظم الخ فيطلب الصبر على البلايا بأن يسكت ولا يطلب رفعها لانها تكفر ذنوبه ولا ينافى هذا ما ورد من نحو سلوا الله العافية لانه (٤٧١) محمول على ما اذا علم عدم ذنوبه أو قلتها أو انه خاف السخط لعدم وثوقه بنفسه وقد قيل ان الانسان يختبر بالبلايا كما يختبر الصائغ الذهب والفضة بالنار فيظهر الغش ويتميز (قوله فمن رضى فله الرضا) هذا يقتضى ان رضاه تعالى هو نفس رضا العبد مع أن الواقع بالعكس فحاشا الله تعالى أن يرضى على عبده وقع منه سخط قط وأجيب بأن المعنى فمن ظهر منه الرضا فاعلموا انه له ثمرات الرضا منه تعالى (قوله لا ينفق منه فى سبيل الله) أى لا يصرفه فى مصارف الخير سواء الجهاد وغيره بجامع ترتب الاجر على كل (قوله عمارا لحى) بالعبادة لا ببنائهم أو بنائه وبعضها فليس مرادا هنا وان كان ذلك خيرا عظيما (قوله صنو أبيه) أى مثله ومقاربه له فينبغى احترامه كالاب والصنوان الخلتان التى أصلهما واحد والاب والعم أصلهما واحد (قوله يد الله) أى بقدرته وارادته وقد ورد أن ملكا اسمه عمارة موكل بذلك فينادى فى الاسواق ليرخص سعر كذا وليرتفع سعر كذا ولا الا يجور وعندنا التسعير (قوله وانى لارجو الخ) ورجاؤه صلى الله عليه وسلم محقق لانه معصوم (قوله غاظ جلد الكافر) أى مقدار نخن جلده (قوله اثنين) أى مقدار اثنين الخ فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه على حد قوله

أكل امرئ تحسبين امرأ ونار توقد بالليل نارا

لكن شرط ذلك ما أشار اليه قوله

عليه الى أن اضطرب أمر بنى أمية وأما قوله الخلافة ثلاثون سنة فالمراد بها خلافة الخلفاء الراشدين البالغة أقصى مراتب الكمال وحملة الشيعة والامامية على الاثنى عشر اما ما على ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه زين العابدين ثم ابن ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه على الرضا ثم ابنه محمد التقى ثم ابنه على النقى ثم ابنه حسن العسكرى ثم ابنه محمد القائم المنتظر المهدى وانه اختفى خوفا من أعدائه وسيظهر فيملأ الدنيا قسطا كما ملئت جورا وانه عندهم لا امتناع من طول حياته كعيسى والخضر قال الشيخ وهذا كلام متهافت ساقط ﴿(عد وابن عساكر عن ابن مسعود)﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿(ان عظم الجزاء مع عظم البلاء)﴾ قال المناوى بكسر المهملة وفتح الظاء فيهما ويجوز ضمها مع سكون الظاء فمن كان ابتلاؤه أعظم فجزاؤه أعظم ﴿(وان الله تعالى اذا أحب قوما ابتلاهم)﴾ أى اختبرهم بالمحن والرزايا ﴿(فمن رضى)﴾ أى بما ابتلاه الله به ﴿(فله الرضا)﴾ أى من الله تعالى وجزيل الثواب ﴿(ومن سخط)﴾ أى كره قضاءه به ﴿(فله السخط)﴾ أى من الله تعالى وأليم العذاب قال تعالى من يعمل سوأ يجز به قال المناوى والمقصود الحث على الصبر على البلاء بعدم وقوعه لا الترغيب فى طلبه للنهى عنه ﴿(ته عن أنس)﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان عملا لا ينتفع به)﴾ بالبناء للمفعول أى لا ينتفع به الناس ولا ينتفع به صاحبه ﴿(كنكز لا ينفق منه فى سبيل الله)﴾ أى لا ينفق منه فى وجوه الخير فكل منهما يكون وبالا على صاحبه ﴿(ابن عساكر عن أبى هريرة)﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(ان عمار بيوت الله)﴾ أى المساجد بالصلاة والذكر والتلاوة والاعتكاف ونحوها ﴿(هم أهل الله)﴾ خاصته وحزبه ﴿(عبد بن حميد ع طس هق عن أنس)﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن لسند لغيره ﴿(ان عم الرجل صنو أبيه)﴾ بكسر الصاد المهملة وسكون النون أى أصله وأصله شئ واحد ومثله فى رواية الاديب وحفظ الحرمة قال العلقمى قال فى النهاية الصنو المثل وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد يريد أن أصل العباس وأصل أبى واحد وهو مثل أبى وجمعه صنوان ﴿(طب عن ابن مسعود)﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان غلاء أسعاركم)﴾ أى ارتفاع الاثمان ﴿(ورخصها بيد الله)﴾ أى بارادته تصريفه فلا أسعر ولا أحيز التسعير ﴿(انى لارجو)﴾ أى أؤمل ﴿(أن ألقى الله وليس لاحد منكم قبلى)﴾ بكسر ففتح ﴿(مظلمة)﴾ بفتح الميم وكسر اللام ﴿(فى مال ولا دم)﴾ والتسعير ظلم لرب المال لانه تحجير عليه فى ملكه فهو حرام فى كل زمن ﴿(طب عن أنس مرة عن ابن مالك)﴾ قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿(ان غاظ جلد الكافر)﴾ على حذف مضاف أى ذرع ثخانته قال المناوى وآل جثته والمراد بعض الكفار فلا يعارض الخبر المار ﴿(اثنين أو بعين ذراعا)﴾ يحتمل أن الخبر محذوف أى مقدار اثنين وأربعين أو نحو ذلك فيكون من باب حذف المضاف وابقاء المضاف اليه مجرورا وهو قليل لكن له شرط وهو أن يكون مطوف المحذوف مطوفا على مثله لفظا أو معنى نحو

أكل امرئ تحسبين امرأ ونار توقد بالليل نارا

وقد أبان جاز والله يريد الآخرة بجر الآخرة فحذف المضاف لدلالة ما قبله عليه وأبقى المضاف اليه مجرورا ﴿(بذراع الجبار)﴾ هو اسم ملك من الملائكة ﴿(وان ضرسه مثل أحد)﴾ أى مثل مقدار جبل أحد ﴿(وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة)﴾ أى مقدار ما بينهما

لكن بشرط أن يكون ما تحذف مماثلا لما عليه قد عطف وليس هنا عطف بل حذف خبر ان فقط فهو من السماع (قوله بذراع الجبار) اسم ملك وقيل اسم افراد الملوى سجانه والاضافة للتشريف أى الذراع المخلوق للجبار سبحانه وعلى كل فيريد بمقدار ذلك الذراع أو هو قدر ذراع العمل أو أكثر لكن المقام يقتضى الكثرة

من المسافة قال المناوى رحمه الله تعالى وعلينا اعتقاد ما قاله الشارع وان لم ندرك عقولنا
﴿ت لـ عن أبي هريرة﴾ قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقروه
﴿ان فضل عائشة على النساء﴾ قال المناوى أى على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم
التى فى زمنها وان أطلق ورد عليه خديجة وهى أفضل من عائشة على الصواب اهـ قال
الشيخ وكأن عائشة من حيث العلم لا ينافى كمال خديجة من حيث سبقها للاسلام ﴿كفضل
الثريد﴾ وهو الخبز المفتوت فى مرقة اللحم ﴿على سائر الطعام﴾ من حيث اللذة وسهولة المساغ
ونفع البدن ﴿حم ق ت ن عن أنس﴾ بن مالك ﴿ت عن أبي موسى﴾ الاشعرى ﴿ت عن
عائشة﴾ ﴿ان فقراء المهاجرين﴾ أى من أرض الى غيرها فرارا بدينهم ﴿يسبقون الاغنياء﴾
أى منهم ومن غيرهم ﴿يوم القيامة الى الجنة﴾ أى لعدم فضول الاموال التى يحاسبون
عليها ﴿بأربعين خريفا﴾ أى سنة قال المناوى ولا تعارض بينه وبين رواية خمسمائة
لاختلاف مدة السنين باختلاف أحوال الفقراء والاغنياء ﴿حم عن ابن عمرو﴾ بن العاص
﴿ان فقراء المهاجرين﴾ فى رواية فقراء المؤمنين ﴿يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بمقدار
خمسمائة سنة﴾ وفى رواية ان فقراء المهاجرين الذين يسبقون الاغنياء يوم القيامة بأربعين
خريفا رواه مسلم قال العلقمى ويمكن الجمع بين حديث الاربعين وحديث الخمسمائة عام
بأن سباق الفقراء يسبقون سباق الاغنياء بأربعين عاما وغير سباق الاغنياء بخمسمائة
عام اذ فى كل صنف من الفريقين سباق وقال بعض المتأخرين يجمع بأن هذا السبق يختلف
بحسب أحوال الفقراء والاغنياء فمنهم من يسبق بأربعين ومنهم من يسبق بخمسمائة كما
يتأخر ممكث العصاة من الموحدين فى النار بحسب جرائمهم ولا يلزم من سبقهم فى الدخول
ارتفاع منازلهم بل قد يكون المتأخر أعلى منزلة وان سبقه غيره فى الدخول فالمزية مزيتان
مزية سبق ومزية رفعة فقد تجتمعان وقد تنفردان وأفتى ابن الصلاح بأنه يدخل فى هذا
الفقراء الذين لا يملكون شيأ والمساكين الذين لهم شئ لا تتم به كفايتهم اذا كانوا غير مركبين
شيأ من الكبائر ولا مصرين على شئ من الصغائر ويشترط فيهم أن يكونوا سابرين على الفقر
والمسكنة راضين بهما وقد زعم بعضهم ان دخول النبى صلى الله عليه وسلم متأخرين دخول
هؤلاء الفقراء لانهم يدخلون قبله وهو فى أرض القيامة تارة عند الميزان وتارة عند الصراط
وتارة عند الحوض وهذا قول باطل ترده الاحاديث فيدخل الجنة ويتسلم ما أعده فيها ثم
يرجع الى أرض القيامة ليخلص أمته بمقتضى ما جعل الله فى قلبه من الرحمة والشفقة عليهم
قال القاضى عياض ويحتمل أن هؤلاء السابقين الى الجنة ينعمون فى أفنيتها وظلالها
ويتلذذون الى أن يدخل محمد صلى الله عليه وسلم ثم يدخلون معه على قدر منازلهم وسبقهم
﴿ه عن أبي سعيد﴾ الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان فناء أمتى بعضها﴾ بالجر بدل من
أمتى ﴿بعض﴾ على حذف مضاف أى بقتل بعض فى الحروب والطعن أى اهلاكهم
بسبب قتل بعضهم بعضا فى الحروب فان الله لم يسلط عليهم عدوا من غيرهم أى لا يكون
ذلك غالبا بسبب دعائهم ﴿قط فى الافراد عن رجل﴾ من الصحابة قال الشيخ حديث
ضعيف بجير ﴿ان فلانا أهدى الى ناقة فعوضته منها﴾ أى عنها ﴿ست بكرات﴾ جمع
بكرة بفتح فيسكون من الابل بمنزلة الفتى من الناس ﴿فظل ساخطا﴾ أى استمر غضبانا
كارها لذلك استقلالا له وطلبا للمزيد وفائدة عدم تسمية المهدى الستر على مافوق منه
﴿لقد هممت﴾ أى عزمت ﴿ان لا أقبل هدية الا من قرشى أو أنصارى أو ثقفى أو دوسى﴾
أى ممن ينتسب الى هذه القبائل لانهم لمكارم أخلاقهم وشرف نفوسهم وطيب عنصرهم

(قوله على النساء) أى زوجاته اللاتى فى زمنها فلا يرد أن خديجة ونحو فاطمة من أولاده صلى الله عليه وسلم أفضل منها (قوله يسبقون الاغنياء الخ) وهذا لا يقتضى تفضيلهم عليهم اذ فى الاغنياء من الصحابة من هو أفضل من فقراء المهاجرين كعثمان ابن عفان وذلك لان دخولهم الجنة أولا لا يقتضى تبسطهم فيها أكثر من غيرهم (قوله ان فناء) أى قتل أمتى وبعضها بالجر بدل وخبر ان قوله بعض أى يكون ويحصل بعض وأشار بذلك البدل الى أن هذا أغلبى فكأنه قيل ان فناءه بعض أمتى يكون ببعض أى أغلبهم وكذا حديث دعوت ربى أن لا يسلط على أمتى عدوا من سوى أنفسها مبنى على الغالب (قوله عن رجل) أى من الصحابة واسمه غير مضر لانهم كلهم عدول (قوله فلانا) أبهمه ستارا عليه (قوله من قرشى أو أنصارى أو ثقفى أو دوسى) لان هذه القبائل شريفة النفس تقنع بالقليل وانما لم يسطه صلى الله عليه وسلم أكثر من الست لكونه وجد غيره أهم منه فى ذلك الوقت والا فهو صلى الله عليه وسلم كان يعطى عطاء من لا يخاف الفقر

اذا أهدى أحدهم هدية أهداها عن مساحة نفس ولا يطلب عليها جزاء وان جوزى لا يسخط وان نقص الجزاء مما أعطاه ونبه بالمذكورين على من سواهم ممن انصف بشره النفس فلا تدافع بينه وبين ماورد من أنه قبل من غيرهم ﴿حم ت عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان فاطمة أحصنت فرجها﴾ أي صانته عن كل محرم من زنا ومصاحقة وغيرهما ﴿فحرمها الله وذريتها على النار﴾ أي دخول النار عليهم قال المناوي فاماهي وابناها فالمراد فيهم التحريم المطلق وأما من سواهم فالمحرم عليهم نار الخلود ﴿البزار طب ك عن ابن مسعود﴾ ان فطاط المسلمين﴾ بضم الفاء وسكون السين المهملة وطاء بين مهملتين بينهما ألف أي حصن المسلمين الذي يتحصنون به ﴿يوم الملحمة﴾ أي المقتلة العظيمة في الفتن الآتية وأصله الخيمة ﴿بالغوطة﴾ بضم الغين المعجمة موضع بالشام كثير الماء والشجر كائن ﴿الى جانب مدينة يقال لها دمشق﴾ بكسر الدال المهملة وفتح الميم وحميت بذلك لان دماشا نفى من غرناطة كنعان هو الذي بناها فسميت باسمه وكان آمن بأبراهيم عليه السلام وسار معه وكان أبو غرناطة دفنه اليه لما رأى له من الآيات ﴿من خير مدائن الشام﴾ بسكون الهمزة ويجوز تسهيلها كالرأس قال المناوي بل هي خير هاو بعض الافضل قد يكون أفضل اه قال العلقمي وهذا الحديث يدل على فضيلة دمشق وعلى فضيلة سكناها في آخر الزمان وانها حصن من الفتن ومن فصاحاتها أنها عدتها عشرة آلاف عين رأت النبي صلى الله عليه وسلم كما أفاده ابن عساكر في تاريخه وحد الشام طولا من العريش الى الفرات وأما عرضه فمن جبل طي من بحرا لعسلة الى بحر الروم ودخله النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبعدها في غزوة تبوك وفي ليلة الاسراء ﴿د عن أبي الدرداء﴾ ان في الجمعة﴾ أي في يومها ﴿لساعة﴾ أيهما كليلة القدر والاسم الاعظم ليجتهد الانسان في طلبها كل وقت من أوقات يوم الجمعة وفي تعيينها أربعون قولا (٧) أرجاها ﴿لا يوافقها﴾ أي يصادفها ﴿عبد مسلم﴾ يعني انسان مؤمن ﴿وهو قائم﴾ جملة اسمية حالية ﴿يصلي﴾ جملة فعلية حالية أيضا ﴿يسأل الله تعالى فيها خيرا﴾ حال ثالثة أي أي خير كان من خيور الدنيا والآخرة ﴿الا أعطاه اياه﴾ وتمامه عند البخاري وأشار بيده يقللها ﴿مالك حم م ن ه عن أبي هريرة﴾ ان في الجنة بابا يقال له الريان﴾ قال العلقمي قال في الفتح بفتح الراء وتشديد المثناة التحتية وزن فعلان من الري اسم علم على باب من أبواب الجنة يختص بدخول الصائمين منه وهو مما وقعت المناسبة فيه بين لفظه ومعناه لانه مشتق من الري وهو مناسب للصائمين قال القرطبي اكتفى بذكر الري عن الشبع لانه يدل عليه من حيث انه يستلزمه قلت أو لكونه أشق على الصائم من الجوع ﴿يدخل منه﴾ أي الى الجنة ﴿الصائمون يوم القيامة﴾ قال المناوي يعني الذين يكثرون الصوم في الدنيا ﴿لا يدخل منه أحد غيرهم قال﴾ أي تقول الملائكة بامر الله تعالى في الموقف ﴿أين الصائمون فيقومون فيدخلون منه فاذا دخلوا أغلق﴾ بالبناء للمفعول ﴿فلم يدخل منه أحد﴾ معطوف على أغلق وكرر نفي دخول غيرهم منه تأكيدا ولا يعارضه أن جعلا تفتح لهم أبواب الجنة يدخلون من أيها شاؤا اذ الامكان صرفي مشيئة غير مكثر الصوم عن دخول باب الريان ﴿حم ق عن سهل بن سعد﴾ الساعدي ﴿ان في الجنة لعمدا﴾ بضمتين ﴿من ياقوت﴾ جوهر معروف ﴿عليها غرف من زبرجد﴾ جوهر معروف ﴿لها أبواب مفتحة تضيء﴾ أي تلك الغرف ومن قال الابواب فقد أبعد وان كان أقرب ﴿كما يضيء الكوكب الدري﴾ أي الشديد البياض قالوا يارسول الله من يسكنها قال ﴿المتحابون في الله﴾ أي لاجله لا لغرض دنيوي وفي تعليلية في المواضع الثلاثة ﴿والمتجالسون

(قوله وذر يتها على النار) أي ذريتها من غير واسطة كالحسن والحسين فلا تفهم النار قط وان كان المراد بواسطة فالمراد حرمهم على نار الخلود وان دخلوا للتطهير فاولادها بلا واسطة حرموا على النار بالمرة وبالواسطة حرموا على نار الخلود وفي هذا بشارة لمن كان شريفا أنه لا يموت الا مسلما (قوله فسطاط المسلمين) أي حصنهم (قوله بالغوطة) موضع من الشام ودمشق تسمى بغصبة الشام دخلها عشرة آلاف من الصحابة وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم الشام ثلاث مرات لما شارب لخديجة وليلة الاسراء وفي غزوة تبوك (قوله وهو قائم يصلي) أي الجمعة فهو مبني على القول بانها وقت الصلاة والمراد الساعة الزمانية وقيل الفلكية ويؤيد الاول تمام الحديث وأشار بيده يقللها وعلى القول بأنها آخر نهار الجمعة فالمراد بالقيام الملازمة لخدمة المولى وبالصلاة الدعاء (قوله اياه) أي بعينه كليلة القدر (قوله ان في الجنة بابا) لم يقل ان للجنة بابا اشارة الى انه بمجرد عبوره فيه يجد النعيم العظيم فكانه في وسط الجنة (قوله الصائمون) الذين يصرون صيام الاوقات المطلوبة كالخميس والاثنين ويوم عرفة الخ (قوله لا يدخل منه أحد غيرهم) كرر نفي دخول غيرهم تأكيدا

(٧) قوله أرجاها كذا في النسخ ولعل الاصل ارجاها جالوس الخطيب بين الخطيبتين اهـ

﴿والمتلاقون فى الله﴾ أى المتحابون لنفسه وجلاله (قوله وتابع الصيام) أى الذى له أوقات مخصوصة كعاشوراء والخميس الى آخره ما (قوله وصلى بالليل) أى تهجد والناس نيام أى لا يتهجدون وان لم يكونوا نياما (قوله مائة درجة) الدرجة المرقاة وهذا لا ينافى ما مر من كون درجات الجنة بعدد آى القرآن لما مر أن المراد ان كل درجة من المائة عظيمة مشتملة على درجات كثيرة بدليل أن الاولين والآخرين اجتمعوا فى احداهن لو وسعتهم من غير زحمة (قوله بحر الماء) أى غير الآسن قال تعالى من ماء غير آسن أى غير متغير (قوله وبحر الخمر) أى الغير من شرب خمر الدنيا أما هو فيسير من ذلك (قوله تشقق) أى تتشقق أى فهذه الاربعة أبحر هى الاصول ثم يتفرع منها أنهار أخر (قوله لمراغا) أى موضعا يتمرغ فيه أهل الجنة زيادة للذة التطيب وقيل يتمرغ فيه دواب أهل الجنة لمزيد اللذة لا لتعبهم كما فى الدنيا وقيل المراد دواب الغزاة فيوذى بهم أمام المجاهدين عليهم ويتمرغون أمامهم ليحصل لهم مزيد اللذة (قوله مثل مراغ الخ) هذا التشبيه تقريب فقط والا فشتان ما بينهما (قوله للشجرة) هى شجرة المنتهى المسماة بطوبى وأصلها فى محله صلى الله عليه وسلم وكل غرفة من الجنة فيها غصن منها وكل ورقة منها عليها ملك يسبح الله تعالى وهى ثمر أنواع ثمار الدنيا جميعها بل ورد أن النخلة منها يقول لها تفتق لى عن جواد مشدود أركبه فيخرج له ذلك ويقول الآخر لها تفتق لى عن ناقة مشدودة حاضرة فتخرج له وهكذا فيخرج له الخ. الجرى

﴿فى الله﴾ أى لصورة ما وذكر ﴿والمتلاقون فى الله﴾ أى لاجله (ابن أبى الدنيا فى كتاب الاخوان عن ابن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ان فى الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها﴾ بالبناء للمفعول ﴿وباطنها من ظاهرها﴾ لكونها شفافة لا تحجب ما وراءها ﴿أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام﴾ قال المناوى للعيال والفقراء والاضياف ونحو ذلك وقال الشيخ يكفى فى اطعام الطعام أهله ومن يمونه اه وتقدم أن محله اذا قصد الاحتساب ﴿والآن الكلام﴾ أى عدا دار الناس واستعجالهم مثل حال أبى هريرة وابن عمر وغيرهما من صوم ثلاثة أيام من كل شهر أوله ومثلها من أوسطه وآخره والاثنين والخميس وعشر ذى الحجة ونحو ذلك ﴿وصلى بالليل والناس نيام﴾ قال المناوى أى تهجد فيه وقال الشيخ ويكفى فى صلاة الليل صلاة العشاء والصبح فى جماعة ورواية عثمان بن مقفان فى ذلك وان كانت ضعيفة قال الشارع فسره له بذلك لما سأله عنه وقضية العطف بالواو اشتراط اجتماعهما ولا يعارضه خبر أطعموا الطعام وأفشوا السلام تدخلوا الجنان لان هذه الغرف مخصوصة بمن جمع ﴿حم حب هب عن أبى مالك الاشعرى ت عن على﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان فى الجنة مائة درجة﴾ بفتح درجات كثيرة جدا ومنازل عالية شاهقة فالمراد التكثير لا التحديد ﴿لو أن العالمين﴾ بفتح اللام أى جميع الخلق ﴿اجتمعوا فى احداهن لوسعتهم﴾ لسعتها المفرطة التى لا يعلمها الا الله وفى الحديث بيان عظم قدر الجنة كيف والله تعالى يقول عرضها السموات والارض وكعرض السماء والارض واذا كان هذا عرضها فما بالك بالطول ﴿ت عن أبى سعيد﴾ الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان فى الجنة بحر الماء﴾ أى غير الآسن ﴿وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر﴾ أى الذى هو لذة للشاربين ﴿ثم تشقق﴾ بحذف احدى التاءين للتخفيف وشين مجمة ﴿الانهار بعد﴾ أى بعد هذه الاربعة أى تتفرق منها وخص هذه الانهار بالذكر لانها أفضل أشربة النوع الانسانى وقدم الماء لانه حياة النفوس وثنى بالعسل لانه شفاء وثلث باللبن لانه الفطرة وختم بالخمر اشارة الى أن من حرمه فى الدنيا لا يحرمه فى الآخرة والا فهناك أنهار أخر ذكرها الله فى القرآن منها الكوثر والسلسبيل والكافور والتسنيم وغير ذلك ﴿حم ت عن معاوية بن حيدة﴾ بفتح الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان فى الجنة لمراغا﴾ بفتح الميم ﴿من مسك﴾ أى محلا منبسطا مواتيا منه ﴿مثل مراغ دوابكم فى الدنيا﴾ أى مثل المحل المعلوم من التراب المعد لتمرغ الدواب فى كثرته قال المناوى فيتمرغ فيه أهلها كما تتمرغ الدواب فى التراب واحتمال أن المراد أن الدواب التى تدخل الجنة تتمرغ فيه بعيد اه وقال الشيخ فى النهاية فى الجنة مراغ المسك أى الموضع الذى يتمرغون فيه من ترابها والتمرغ التقلب فى التراب وظاهر أن ذلك من باب ظهور الامر وكمال المقابلة وان كانت دوابهم غير محتاجة لذلك لان التمرغ لازالة التعب عنها وهى ليس عليها تعب لكن ربما يقال ان ذلك لقصد دوابهم الجهاد التى تدخل الجنة مجازا لاصحابها من باب تعميم المتعلق لهم فان أعمالهم تكون بين أيديهم ثم تسرهم وثم تهنأهم تلك الدواب أى لكونهم جاهدوا عليها وأشارا لبه بعض من تكلم على دواب الجنة وقد ثبت دخول الدواب الدنيوية الجنة ذكره القرطبى ﴿طب عن سهل بن سعد﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ان فى الجنة لشجرة يسير الراكب﴾ أى الراكب الفرس ﴿الجواد﴾ بالتضعيف والنصب على أنه مفعول الراكب أو بالجر بالاضافة أى الفائق الجيد ﴿المضمر﴾ بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم هو أن يعلف حتى يسمن ويقوى على الجرى ﴿السريع﴾ أى الشديد

(قوله في ظلها) أي في راحتها أو الظل حقيقة بناء على الراجح من أن الظل أمر وجودي ليس عدم الشمس (قوله مالا عين رأت) أي من عين الآدميين الا بما في ان جبريل عليه السلام دخل الجنة وأطلعه الله تعالى على ما أعده تعالى لعباده أو يقال انه أطلعه على مراتب العوام دون الاكابر فتكون عين شاملة حتى للملائكة (قوله ولا ٤٧٥) خطر على قلب بشر) أي ولم يعلمه أحد من البشر

الجري (في ظلها) أي في نعيمها وراحتها وقيل نعني ظلها ما حيتها وأشار بذلك الى امتدادها قال القرطبي والحوض الى هذا التأويل أيما الظل في عرف أهل الدنيا ما يقي من حر الشمس وأذاها وليس في الجنة حر ولا أذى (مائة عام) في رواية سبعين قال المناوي ولا تعارض لان المراد التكثير لا التحديد اه وأجاب الشيخ بأنه يحتمل أن بعض أغصانها يسعون بعضها مائة (ما يقطعها) أي ما يقتعي الى آخرها (رم م خ ت عن أنس) بن مالك (ق عن سهل ابن سعد حم ق ت عن أبي سعيد) الخدري (ق ت ه عن أبي هريرة ﷺ ان في الجنة مالا عين رأت ولا أذن سمعت) أي في الدنيا (ولا خطر على قلب أحد) قال الشيخ أي لم يدخل تحت علم أحد كنى بذلك عن عظيم نعيمه القاصر عن كنهه علمنا الآن وسنظهر لنا بعداه قال تعالى فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين قال أخفوا ذكره عن الاغيار والرسوم فأخفى ثوابه عن المعارف والفهوم (طب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان في الجنة لسوقا) أي مجتمعا يجتمع فيها أهلها (ما فيها شراء ولا بيع الا الصور من الرجال والنساء فاذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها) قال الشيخ أي والمرأة فخذفها اكتفاء قال العلقمي قال الطيبي الحديث يحتمل معنيين أحدهما أن يكون معناه عرض الصورة المحسنة عليه فاذا تمثى صورة من تلك الصور المعروضة عليه صوره الله تعالى شكل تلك الصورة بقدرته والثاني أن المراد من الصورة الزينة التي يتزين الشخص بها في تلك السوق ويتلبس بها ويختار لنفسه من الحلى والحلل والتاج يقال لفلان صورة حسنة أي باشارة حسنة وهيئة ملجمة وهي على كل من المعنيين التغيير في الصفة لا في الذات وقال الحافظ ابن حجر قوله دخل فيها الذي يظهر لي أن المراد به أن صورته تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة لا أنه يدخل فيها حقيقة والمراد بالصورة الشكل والهيئة (ت عن علي ﷺ ان في الجنة دارا) قال المناوي أي عظيمة جدا في الفخامة والتنكير للتعظيم (يقال لها دار الفرح) بفتح الفاء والراء وبالحاء المهملة أي السرور أي تسمى بذلك بين أهلها (لا يدخلها الا من فرح الصبيان) يعني الاطفال ذكورا وأناثا وفيه شمول لاطفال الانسان وأطفال غيره والبنيم وغيره فتخصيصهم في الحديث الآتي انما هو للاكثرية (عد عن عائشة ﷺ ان في الجنة دارا يقال لها دار الفرح) أي تسمى بذلك (لا يدخلها الا من فرح يتامى المؤمنين) لان الجزاء من جنس العمل فمن فرح من ليس له من يفرحه فرحه الله تعالى بتلك الدار الرائعة المقدار والبنيم صغير لا أب له (حمزة بن يوسف السهمي) بفتح السين المهملة وسكون الهاء نسبة الى سهم بن عمرو قبيلة معروفة (في معجمه وابن النجار عن عقبة بن عامر) الجهني قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﷺ (ان في الجنة بابا يقال له الضحى) أي يسمى باب الضحى (فاذا كان يوم القيامة نادى مناد) من قبل الله (أين الذين كانوا يداومون على صلاة الضحى هذا بابكم) أي فأبوابهن فيقال لهم هذا بابكم الذي أعده الله لكم جزاء لصلاتكم الضحى (فادخلوه برحمة الله) تعالى لاداءهم لكم للمداومة على صلاة الضحى لا لتوجب الدخول منه وانما الدخول بالرحمة ومقصود الحديث بيان شرف الضحى وأن فعلها مندوب ندبا مؤكدا وأقلها ركعتان وأكثرها وأفضلها ثمان وقتها من ارتفاع الشمس كرمح الى الزوال (طس عن أبي هريرة) ﷺ

لا يسكن دار الفرح فبناء في مقابله وحاصل الجواب أن دار الفرح قسمان عظمى ودون عظمى فالعظمى لمن فرح اليتامى وغيرها لمن فرح غير اليتامى من صبيان المسلمين أما صبيان الكفار فليس لمن فرحهم سكنى دار الفرح بفرحهم (قوله يدعون) فهذه الخصوصية لمن لم يتزكيا الا نادرا والعذر كرض

قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان فى الجنة بيتا يقال له بيت الاضياء) أى فلا يدخله الا الاضياء والسخاء الجود بماله وقع ونفع ومراد الحديث الحث على السخاء وأنه سنة مؤكدة (طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان فى الجنة لنهرا) بفتح الهاء على الافصح (ما يدخله جبريل من دخلة) من صلة أى مرة واحدة من الدخول (فيخرج منه فينتفض الا خلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه ملكا) يعنى ما ينغمس فيه انغماسه فيخرج منه فينتفض انتفاضة الاخلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه من الماء حال خروجه منه ملكا يسبحه الى ما لا مقصود الحديث الاعلام بان الملائكة كثيرون ويدل على ذلك قوله تعالى وما يعلم جنود ربك الا هو (أبو الشيخ) الاصبهانى (فى) كتاب (العظمة) الالهية (عن أبى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث ضعيف منير ﴿ (ان فى الجنة نهرا) من ماء (يقال له رجب) أى يسمى به بين أهلها (أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل من صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر) فيه اشعار باختصاص الشرب من ذلك بصوامه قال الشيخ والمعتمد أنه لم يثبت فى صوم رجب حديث صحيح هذا ما أفاده وأما قول ابن رجب وأصح ما فيه أثر ابن أبى قلابة بان فى الجنة لقصر الصوام رجب فلا يقتضى العصمة لانهم يعرون بمثل ذلك فى الضعيفة كما يقولون أمثل ما فى الباب وغيره ذلك أفاده الحافظ وغيره غير أن مجموع الروايات يحصل منها الحسن للغير (الشيرازى فى) كتاب (الالقاب) والكنى (هب عن أنس) قال الشيخ حديث ضعيف منير ﴿ (ان فى الجنة درجة) اى منزلة عالية (لا ينالها الا أصحاب الهموم) أى فى طلب المعيشة كما فى الفردوس (فر عن أبى هريرة) قال الشيخ أى الهموم المباحة لا المحرمة قال هو حديث ضعيف منير ﴿ (ان فى الجمعة ساعة لا يحتضر فيها أحد الا مات) أى بسبب الجامعة قال المناوى وقوله فى الجمعة أى فى يومها ويحتمل أن المراد ساعة من الاسبوع جميعه والاول أقرب اه ومقصود الحديث الحث على ترك اخراج الدم فى يوم الجمعة بحجم أو فصد أو نحوهما (ع عن الحسين بن على) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان فى الحجم لشفاء) من غالب الامراض لغالب الناس (م عن جابر) بن عبد الله ﴿ (ان فى الصلاة شغلا) فى رواية أحد لشغلا بزيادة لام التأكيد وا لتنكير فيه للتنويع أى لقراءة القرآن والذكر والدعاء أو للتعظيم أى شغلا وأى شغل لانها مناجاة مع الله تعالى تستدعى الاستغراق فى خدمته فلا يصلح فيها الاشتغال بغيره وقال التوربشتى معناه ان وظيفة المصلى الاشتغال بصلاته وقد يرما يقول فلا ينبغى أن يعرج على غيرها من رد سلام ونحوه زاد فى رواية أبى رائل ان الله يحدث من أمره ما يشاء وان الله قد أحدث أن لا تكلموا فى الصلاة وزاد فى رواية كلثوم الخزاعى الا بذكر الله وما ينبغى لكم فقوموا لله قانتين فأمرنا بالسكوت فقوله شغلا منعوت محذوف نعته أى شغلا ما نعا من الكلام وغيره مما لا يصلح فيها وسببه كما فى البخارى عن عبد الله رضى الله عنه قال كنا نسلم على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلاة فيرده علينا فلما رجعنا من عند النجاشى سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان فى الصلاة لشغلا ذكره (ش حم ق د ن عن ابن مسعود ﴿ ان فى الليل لساعة) بلام التأكيد (لا يوافقها عبد مسلم) أى انسان حرا كان أو رقيقا (يسأل الله تعالى فيها خيرا من أمور الدنيا والآخرة الا أعطاه الله اياه وذلك كل ليلة) يعنى وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالى دون بعض قال العلقمى قال النووى فيه اثبات ساعة الاجابة فى كل ليلة وتتضمن الحث على الدعاء فى جميع ساعات الليل رجاء مصادفتها اه وقال الشيخ ظاهر الرواية التعميم فى كل الليل لكن من المعلوم ان الجوف أفضله فعلى كل حال ساعة أول النصف الثانى والتى بعدها أفضل نعم من لم يقم فيهما فالاخيرة

(قوله من دخلة) أى مرة من الدخول (قوله يقال له رجب) أى تسميه أهل الجنة بذلك (قوله أصحاب الهموم) أى فى طلب المعيشة أو غيرها (قوله ان فى الجمعة) أى يوم الجمعة ساعة فلكثرة أوقاتها من الزمن فيطلب للشخص أن لا يخرج دما من جسده فى يوم الجمعة لئلا يصادف تلك الساعة فيموت (قوله شغلا) قاله صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه جمع وسلموا عليه وهو فى الصلاة فلم يردوا عليهم على عادته لكون ذلك كان جائزا ثم نسخ فلما سلم من الصلاة ذكر الحديث فعلموا النسخ (قوله لساعة) أى مبهمة فى جميع الليل فلا تختص باثلث الاخير المراد بها قطعة من الزمن وأبهمت لاجل أن يجتهد الشخص جميع الليل (قوله اياه) أى بعينه ليلة القدر وساعة يوم الجمعة

(قوله المعاريض) جمع معراض كمفاتيح جمع مفتاح والمراد بالمعاريض اللفظ المحتمل لمعنى بعيد فيراد ويترك القريب وهو جائز وان لم يضطر اليه من ذلك ما قاله بعض الصحابة للحجاج - بن قال له ما تقول في فقال له أنت القاسط العادل فقال الحاضرون قد أثنى عليك فقال لا انما أراد القاسط من قوله تعالى وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وعادل عن الحق ومن ذلك اذا قيل لك أنت قلت كذا وكذا فتقول الله يعلم ما قلته على قصد ان ما اسم موصول يوهم انها نافية (٤٧٧) وعلم بعض الصالحين خادمه أن يقول لمن سأل عنه ما هو هو ون يقصد الهوان المعروف أو ما هو في الدار ويشير الى الدائرة التي كان خطها بأصبعه قبل ذلك أو اشارة الى قطعة مخصوصة من الدار وقصده بذلك الهروب من الناس (قوله خصفا) أي تبدلا لصفاتها الطيبة بالخبيثة ومسخا للقلوب بأن سلب النفع بها أو أحالها الوهاب بأن الممتنع هو الخسف والمسخ العام فيرد بأنه الجمهور (قوله كذابا) هو المتوارد في النبوة ومبيرا أي مهلكا (قوله ان قيل) خطاب للأشج لانه سمى عمر الله عليه وسلم كان جالسا مع عمر وبعض الصحابة فقال لهم صلى الله عليه وسلم سيقدم عليكم ركب من خير خلق الله تعالى فقام سيد ناعمر وبادر الى لقائهم فقال لهم من أنتم فاخبروه فقال قد أثنى عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكركم بخير فلا تقدموا بادوا لى مقابلته صلى الله عليه وسلم بثياب السفر الا الأشج فتأنى الى ان لبس أحسن الثياب وتنظف لان شأن الداخل على الملوك أن يكون على أحسن الاحوال فلما قدم عليه صلى الله عليه وسلم وجلس يتحدث فأعجب المصطفى المظر لوجهه سكونه غير جبيل فقهم فقال لها يا رسول الله انما

فقال خيرا ثم متى معهم حتى أقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر هذا صاحبكم الذى تريدون فرمى القوم بانفسهم عن ركابهم فمنهم من حشى اليه ومنهم من هرول ومنهم من سعى حتى أتوا النبى صلى الله عليه وسلم فابتدره القوم ولم يبلدوا الا اثباب سيفر هم فاخذوا بيده فقبلوها وتخلف الاشج وهو أصغر القوم فى الركاب حتى أناخها وجمع متاع القوم وذلك بعين رسول الله صلى الله عليه وسلم وآخر ثوبين أبيضين من ثيابه فلبسهما وجاء يمشى حتى أخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها وكان رجلا ميامنا فلما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى دمامته قال يارسول الله انما يحتاج من الرجل الى أصغريه لسانه وقلبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فيك لخصلتين يحبهما الله ورسوله الحلم والاناة قال يارسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جبلنى عليهما قال بل الله تعالى جبلك عليهما قال الحمد لله الذى جبلنى على خصلتين يحبهما الله تعالى ورسوله وروى أنه لما أقبل على النبى صلى الله عليه وسلم قربه وأجلسه الى جانبه ثم قال لهم النبى صلى الله عليه وسلم تباعوت على أنفسكم وقومكم فقال القوم نعم فقال الاشج يارسول الله انلم نراود الرجل عن شئ أشد عليه من دينه نبايعك على أنفسنا ونرسل من يدعوهم فمن اتبعنا كان منا ومن أبى قاتلناه قال صدقت ان فيك لخصلتين الحديث قال القاضى عياض فالاناة تربصه حتى ينظر فى مصالحه ولم يعجل والحلم هذا القول الذى قاله الدال على صحة عقله وجودة نظره للعواقب ﴿ م ت عن ابن عباس ﴾ ان قبر اسمعيل ﴿ بن ابراهيم الخليل ﴿ فى الحجر ﴾ بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم قال المناوى هو المكان المحوط عند الكعبة بقدر نصف دائرة دفن فى ذلك الموضع ولم يثبت أنه نقل منه ولا تكره الصلاة فى ذلك الموضع لان محل كراهة الصلاة عند قبر محققة فى غير قبور الانبياء اه وقال الشيخ ولصحف الرواية لم يعتد بالحجر فى كونه مقبرة بل اعتكف فيه الشارح وندب الى الجلوس فيه والصلاة وقد عد من البيت لغير الاستقبال ﴿ الحاكم فى ﴿ كتاب ﴿ المكى ﴾ والالقاب ﴿ عن عائشة ﴾ باسناد ضعيف ﴿ ﴿ ان قدر حوضى ﴾ جمع الحوض حياض وأحواض وهو مجمع الماء ﴿ كما بين ايلة ﴾ بفتح فسكون مدينة بطرف بحر القلزم من طرف الشام كانت عامرة وهى الآن خراب يمر عليها الحاج من مصر فتكون شمالهم ويمر بها الحاج من غزة وغيرها فتكون أمامهم ويجلبون اليها الميرة من الكرك والشوبك وغيرهما يتلقون بها الحاج ذهابا وايابا واليها تنسب العقبة المشهورة عند المصريين ﴿ وصنعاء اليمن ﴾ بالمد اما قيدت فى هذه الرواية بالمين احترازا من صنعاء التى بالشام وأحاديث الحوض وردت بروايات مختلفة المسافة واجاب النووى بانه ليس فى ذكر المسافة القليلة مايدفع المسافة الكثيرة فالاكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة وحاصله انه يشير الى انه أخبر أولا بالمسافة اليسيرة ثم أعلم بالمسافة الطويلة فاخبر بها كان الله تفضل عليه باتساعه شيأ بعد شئ فيكون الاعتماد على مايدل على أطولها مسافة وجمع بعضهم بان الاختلاف من جهة العرض والطول وبرده مافى صحيح مسلم حوضى مسيرة شهر وزواياه سواء كما يأتى فى حرف الحاء ووقع أيضا فى حديث النواس بن سمعان وجابر وأبى برزة وأبى ذر طوله وعرضه سواء ﴿ وان فيه من الاباريق بعدد نجوم السماء ﴾ فى رواية للبخارى وكيزانه كنجوم السماء قال العلقمى هو مبالغة واشارة الى كثرة العدد وقال النووى الصواب اقتضاء انه على ظاهره ولا مانع عقلى ولا شرعى يمنع من ذلك ولا حد عن أنس أكثر من عدد نجوم السماء وفى رواية للبخارى فيه الآنية مثل الكواكب ولمسلم عن ابن عمر فيه أباريق كنجوم السماء اه وسيأتى هل هو قبل الصراط أو بعده فى حوضى مسيرة شهر ﴿ رحم ق

(قوله أيلة) مدينة بثغر العقبة والبحر الملح وهى الآن خراب (قوله كعدد نجوم السماء) لامانع من كونها كعددها حقيقة فلا حاجة لقول الشارح الغرض من ذلك المبالغة وكثرة العدد

عن أنس﴾ بن مالك ﴿ان قذف المحصنة﴾ أي رميها بالزنا قال العلقمي الرمي بالزنا أو ما كان في معناه أو سأله الرمي ثم استعمل في هذا المعنى والحصان بالفتح المرأة العفيفة ﴿ليهدم عمل مائة سنة﴾ أي يحبط بفرض أنه عمر تعبد مائة عام وظهر أن هذا للزجر والتنفير فقط اهـ وقال العلقمي قال في المصباح هدمت البناء هو من باب ضرب أسقطته فانهدم ثم استعير في جميع الاشياء فقيل هدمت ما أبرمه من الامر وغيره ﴿الزاد طب﴾ عن حذيفة﴾ بن اليمان قال الشيخ حديث حسن ﴿ان عرشا أهل أمانة لا يبغيهم﴾ أي لا يطلب لهم ﴿العترات أحد﴾ جمع عترة الخصلة التي شأنها العشور ﴿الا كبه الله لمخرته﴾ أي قلبه أو صرعه أو ألقاه على وجهه يقال كببته فأكب فهو من النوادر والتي تعدى ثلاثيها وقصر رباعيها يعني أذله وأهانه وخص المخترين جريا على قولهم رغم أنفه وذا كناية عن خذلان عدوهم ونصرهم عليه ﴿ابن عساكر عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿خد طب عن رفاعة بن رافع﴾ الانصاري قال الشيخ حديث حسن ﴿ان قلب ابن آدم﴾ قال المناوي أي ما أودع فيه ﴿مثل العصفور﴾ بالضم الطائر المعروف ﴿يتقلب في اليوم سبع مرات﴾ أي تقلبا كثيرا وذلك اما لتأرجز بقيته الاعضاء وكان صلاحها بصلاحه وفسادها بفساده والمراد بالقلب القوة المودعة فيه ﴿ابن أبي الدنيا﴾ أبو بكر ﴿في﴾ كتاب ﴿الاخلاص لـ﴾ هب عن أبي عبيدة﴾ عامر بن الجراح قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان قلب ابن آدم يتقل وادسبعين﴾ أي له في كل وادسبعة من شعب الدنيا يعني أن أنواع التفكر فيه متكثرة مختلفة باختلاف الاغراض والنيات والشهوات ﴿فمن اتبع قلبه الشعب كلها هم ببنال الله تعالى بأي وادأهلكه﴾ لاشتغاله بدنياه واعراضه عن آخرته ومولاه ﴿ومن توكل على الله﴾ أي التجأ اليه وعول في جميع أموره عليه واكتفى به هاديا ونصيرا ﴿كفاه الشعب﴾ أي مؤن حاجاته المتشعبة المختلفة وهداه ووفقه ﴿ه عن عمرو بن العاص﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه﴾ بشدة الراء ﴿حيث يشاء﴾ قال العلقمي قال النووي هذا من احاديث الصفات وفيها القولان أحدهما الايمان بها من غير تعرض لتأويل ولا لمعرفة المعنى بل نؤمن بها وان كان ظاهرها غير مراد قال الله تعالى ليس كمثله شئ والثاني نتأول بحسب ما يليق بها على هذا المراد المختار كما قال فلان في قبضتي وفي كفي لا يراد أنه حال في كفه بل المراد تحت قدرتي ويقال فلان بين اصبعي أقلبه كيف شئت أي انه مبين على قهره والتصرف فيه كيف شئت فمعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى يتصرف في قلوب عباده كيف شاء لا يمتنع عليه منها شئ ولا يفوته ما أراده كما لا يمتنع على الانسان ما كان بين أصبعيه فخاطب العرب بما يفهمونه ومثله بالمعاني الحسية تأكيدا له في نفوسهم فان قبل قدرة الله تعالى واحدة والاصبعان للتثنية فالجواب أنه قد سبق أن هذا مجاز واستعارة فوقع التمثيل بحسب ما اعتادوه وغير مقصود به التثنية والجمع ﴿مسم عن ابن عمرو﴾ بن العاص ﴿ان كذبا على﴾ بفتح الكاف وكسر الهمزة ﴿ليس ككذب على أحد﴾ أي غيري من الامة لادائه الى هدم قواعد الدين وافساد الشريعة ﴿فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ﴾ أي فليتخذ لنفسه ﴿مقعده من النار﴾ قال المناوي خبر بمعنى الامر أو بمعنى التحذير أو التهكم أو الدعاء على فاعله أي بوأه الله ذلك اهـ قال العلقمي لا يلزم من اثبات الوعيد المذكور على الكذب عليه أن يكون الكذب على غيره مباحا بل يستدل على تحريم الكذب على غيره بدليل آخر والفرق بينهما أن الكذب عليه توعد فاعله بجعل النار له مسكنا بخلاف الكذب على غيره والكذب هو الاخبار بالشئ على خلاف ما هو عليه سواء كان عمدا أم خطأ

(قوله قذف المحصنة) ومثلها قذف المحصن فهذا الوعيد يدل على انه كبيرة (قوله ان قريشا) أي ان المسلمين من هذه القبيلة وان تأخر اسلامهم أهل أمانة أي أهل قوة وأمانة أكثر من غيرهم ويدل لذلك حديث ان أمانة الامير من قريش تعدل أمانة اثنين وسبعين من غيرهم ويحتمل أن المراد بالامانة الامامة العظمى أي الخلافة لهم حقا ولا يتولاها غيرهم الا بالتغلب (قوله العترات) جمع عثرة وهي ما تقتضي السقوط والمراد هنا الخصلة التي تقتضي اذلالهم (قوله لمخرته) أي كبه على وجهه وخص المخترين على عادة العرب في قولهم على رغم انفك وهذا كناية عن عود الاذلال على فاعله أي من أراد ذلهم أذله الله تعالى (قوله قلب ابن آدم) بمعنى اللطيفة اذ الجارحة لا تتقلب (قوله شعبة الخ) ولذا كان لسيدنا عمر رضي الله عنه حمار فاعبه وقال انه كان موافقا لطبعي فاخذ شعبة من قلبي أي صرت أشتغل به فبعته لذلك فينبغي للشخص أن لا يشغل قلبه الا بما فيه نجاته (قوله كذبا على) أي اخبارا عني بخلاف الواقع لا سيما اذا كان بحكم شرعي فان استحل ذلك كفر والا فهو كبيرة (قوله فليتبوأ) أمر بمعنى الخبر أو هو لهم تهديد على حد قوله لعبده افعل ما شئت فستري غب ذلك

(قوله كسر عظم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم (قوله ككسره حيا) أى فى الحرمة لانها كحرمته (قوله تخط ما بين يديها) أى وما أمامها الى الصلاة الاخرى (قوله عتقاء فى كل يوم الخ) أى من رمضان (قوله دعوة مستجابة) فينبغى طلب الدعاء من صائمين رمضان (قوله يعرفون) أى يدركون الناس أى بواطنهم بالتوسم أى بالكشف والالهام وهذه فراسة المؤمن فى خبر اتقوا فراسة المؤمن وهذا لا يكون الا بتطهير القلوب عن غير الله تعالى والاشتغال به تعالى والملوث باتباع شهوات النفوس والشيطان ليس له ذلك بل هو مع شيطانه فاذا ظن شيأ فى نفسه واعتقد أنه من فراسته فهو من شدة استيلاء الشيطان عليه لان بصيرته مطموسة ودخل بعضهم على بعض أهل الله فنظر اليه وقال مابال أحدكم يدخل علينا وهو متلبس بالحرام وقد كان جنبا من زنا (قوله ان الله تعالى يعد الخ) انما فتهم لله للتشريف فيجلسون على منابر من النور ويتصدقون مع المولى سبحانه والناس مشغولون بالحساب (قوله عند كل فطر) وينبغى الدعاء حينئذ لانه وقت تجلى الله بالعتق والرحمات (قوله تسعة وتسعين) أى من جملة أسمائه تعالى ذلك والا فاسماؤه تعالى لا يحصيها غيره تعالى وان كان بعضهم عدها ألفا وبعضهم زاد على ذلك (قوله مائة) بالنصب من أحصاها أى حفظها عن ظهر بدليل الحديث الثانى وخبر ما فسرته به الواردون لم يدرك معناها بل يكفى أن يدرك انها أسماء للذات المقدسة تدل عليها وان سئل عن معنى القدوس مثلا فقال لا أعرف وقيل معنى الاحصاء ادراك معانيها والراجح الاول

(لكن المتحفظ غير مأثوم بالاجماع (فى عن المغيرة)) بن شعبة ((ع عن سعيد بن زيد)) ان كسر عظم المسلم ميتا ككسره حيا)) أى فى الحرمة لا فى القصاص فلو كسر عظمه فلا قود بل يعزر قال العلقمى قال شيخنا ولا ينافى جزء من حديث بن منيع عن جابر قال خرجنا مع جنازة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا جئنا القبر اذا هو لم يفرغ فجلس النبى صلى الله عليه وسلم على شفير القبر وجلسنا معه فأخرج الحفار عظما ساقا وعضدا فذهب ليكسرها فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تكسرها فان كسرك اياه حيا ولكن دسه فى جانب القبر فاستفدنا من هذا سبب الحديث اه قال الدميرى وجاء فى رواية عن أم سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسر عظم الحى فى الاثم واسنادها حسن ((عب ص د ه عن عائشة)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان كل صلاة تحط ما بين يديها من خطيئة)) يعنى ما بينها وبين الصلاة الاخرى من الذنوب والمراد بالصلاة المكتوبة وبالذنوب الصغائر ((حم طب عن أبى أيوب)) الانصارى قال الشيخ حديث حسن لذاته صحيح لغيره ((ان الله تعالى عتقاء)) أى من النار ((فى كل يوم وليلة)) قال المناوى يعنى من رمضان كما جاء فى رواية ((لكل عبد منهم دعوة مستجابة)) أى عند فطره أو عند زوال الامر بعتقه ((حم عن أبى هريرة رفع أبى سعيد)) لخدرى قال المناوى شك الاعش ((سموه عن جار)) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ((ان الله تعالى عبادا يعرفون الناس)) أى يطلعون على مافى ضمائرهم وأحوالهم ((بالتوسم)) أى بالتفرس قال فى التقريب وتوسمت فيه الخير تفرست قال المناوى غرقوا فى بحر شهوده فجاد عليهم بكشف الغطاء عن بصائرهم فأبصروا بها بواطن الناس ((الحكيم والبزار عن أنس)) قال الشيخ حديث حسن ((ان الله عبادا اختصهم بحوائج الناس)) أى بقضائها ((يفزع الناس اليهم فى حوائجهم)) أى يلتجئون اليهم ويستغيثون بهم على الامر الحادث ((أولئك الآمنون من عذاب الله)) أى لقيامهم بحقوق خلقه ((طب عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح لغيره ((ان الله تعالى أقواما يختصهم بالنعم لمنافع العباد ويقرها فيهم ما بذلوها)) أى مدة دوام بذلهم اياها للمستحق ((فاذا منعوها رفعها منهم فحولها الى غيرهم)) ليقوموا بها كما يجب قال تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ((ابن أبى الدنيا فى قضاء الحوائج)) للناس ((طب حل عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ((ان الله تعالى عند كل فطر)) أى وقت فطر كل يوم من رمضان وهو تمام الغروب ((عتقاء)) أى من صوام رمضان ((من النار)) أى من دخول نار جهنم ((وذلك)) أى العتق المفهوم من عتقاء ((فى كل ليلة)) أى من رمضان كما صرح به فى رواية ((ه عن جابر)) بن عبد الله ((حم طب هب عن أبى أمامة)) قال الشيخ حديث حسن ((ان الله تعالى تسعة وتسعين اسما)) أى من جملة أسمائه هذا العدد ((مائة)) برى بالنصب بدل من تسعة وتسعين والرفع على تقدير هى وأما قوله ((الا واحدا)) فينصب هو على الاستثناء ورفع على أن تكون الا بمعنى غير فيكون صفة لمائة كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله وفائدة قوله مائة الا واحدا الخ تقرير ذلك فى نفس السامع جمعا بين جهة الاجمال والتفصيل وحذرا من تعصف تسعة وتسعين بالمشاة الفوقية قبل المهملة ((تسعة وسبعين بالموحدة بعد المهملة)) ((من أحصاها دخل الجنة)) أى مع السابقين الاولين أو بدون عذاب ومعنى أحصاها عمل بها فاذا قال الحكيم مثلا سلم لجميع أوامره لان جميعها على مقتضى الحكمة واذا قال القدوس استحضر كونه منزها عن جميع

ما أخذ له ما أعطى﴾ أي الذي أراد أن يأخذه هو الذي كان أعطاه فان أخذ أخذ ما هو له فلا ينبغي الجزع لان مستودع الامانة لا ينبغي له أن يجزع اذا استعيدت وقدم ذكر الاخذ على ذكر الاعطاء وان كان متأخرا في الواقع لما يقتضيه المقام وباقي الموصوفين مصدرية ويحتمل أن تكون موصولة والعائد محذوف فعلى التقدير الاول لله الاخذ والاعطاء وعلى الثاني لله الذي أخذه من الاولاد وله الذي أعطاه منهم ﴿وكل شئ﴾ أي من الاخذ والاعطاء ﴿من الانفس أو ماهو أعم ﴿عنده﴾ أي في علمه ﴿بأجل مسمى﴾ أي مقدر أو معلوم لا يتقدم ولا يتأخر ومن استحضر ذلك هانت عليه المصائب وسبب الحديث وتمته كما في البخاري عن أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما قال أرسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم لي ابنا لي قبض أي قارب القبض فأت الينا فارسل يقرئ السلام ويقول ان لله تعالى ما أخذ وله ما أعطى وكل شئ عنده بأجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه ليأتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقعقع زاد في رواية كأنها شن بفتح الشين المعجمة وتشديد النون هو القربة الخلقة اليابسة شبه البدن بالجلد اليابس وحركة الروح فيه بما يطرح في الجلد من حصاة ونحوها ففاضت عيناه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا فقال رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء ﴿حم ق د ن ه عن اسامة ابن زيد﴾ ان الله تعالى يرحمها بعينها ﴿أي برسلها ﴿على رأس مائة سنة﴾ قال المناوي تقضي من ذلك القول ﴿تقبض روح كل مؤمن﴾ قال المناوي وهذه المائة قرب قيام الساعة وظن ابن الجوزي أنها المائة الاولى من الهجرة فوهم ﴿ع والرياني وابن قانع لـ والضياء﴾ في المختارة ﴿عن بريدة﴾ بالموحدة مصغرا قال الشيخ حديث حسن ﴿ان الله تعالى في كل يوم جمعة ستمائة ألف عتيق﴾ قال المناوي يحتمل من الاكمين ويحتمل من غيرهم كالجن ﴿يعتقهم من النار﴾ أي من دخولها ﴿كلهم قد استوجبوا النار﴾ قال المناوي أي استحقوا دخولها بمقتضى الوعيد وهذا الشرف الوقت فلا يختص باهل الجمعة بل جمن سبقت له السعادة ويظهر أن المراد بالستمائة ألف التكثير اه وقال الشيخ وظاهره أن الكلام في أهل الجمعة أي من شأنهم فرضية اليوم فدخل من لم يجب عليه الوجوب الخاص والكلام خارج مخرج الترغيب أو ان تاويا ثم يتوقف على توبة ﴿ع عن أنس﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ان الله تعالى مائة خلق﴾ أي وصف ﴿وسبعة عشر خلقا﴾ بالضم فيهما أي مخزونة عنده في خزائن الجود والكرم ﴿من أتاه﴾ بقصر الهمزة ﴿بخلق منها﴾ أي منلبسا به ﴿دخل الجنة﴾ أي مع السابقين الاولين أو بدون عذاب قال المناوي وذلك الاخلاق بعد اية الله لعبده على قدر منازلهم عنده فمنهم من أعطاه خمسا ومنهم من أعطاه عشرا وعشرين وأقل وأكثر وبها يظهر حسن معاملته للحق والخلق وقال الشيخ وتخصيص العدد وان أريد به الكثرة فظاهر أن ذلك مما استأثر الله بعلمه وأن نسبتها الى الله تعالى على طريق ملكها وبثها للمخلوقات وأن تنوعها تنوع الكمالات الحاصلة من العبادات والمعاملات وان لم تحصر أنواعها فيما ذكر ولا شك أن الاخلاق رافعة ووضاعة لكنها موهوبة من المالك لها ووجودها يدل على شرف من وجدت فيه ﴿الحكيم﴾ الترمذي ﴿ع هب عن عثمان﴾ بن عفان قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ان الله تعالى ملكا أعطاه مع العطف﴾ أي قوة يقدر بها على سماع ما ينطق به كل مخلوق من انس وجن وغيرهما في أي موضع كان ﴿فليس من أحد يصلي علي الا أبلغنيها وانى سألت ربي ان لا يصلي علي عبد﴾ أي انسان حرا كان أو

(قوله ما أخذ) قدمه على الاعطاء مع انه انما يكون بعد الاعطاء اذ هو أخذ ما أعطى لانه المناسب للمقام أي مقام التسلية (قوله وأس مائة سنة) أي من آخر الزمان قرب الساعة لا من القرن الذي فيه النبي صلى الله عليه وسلم كما توهمه عبارة ابن الجوزي (قوله تقبض روح الخ) أي بقبض ملك الموت روح كل الخ بواسطتها (قوله في كل يوم جمعة) أي من رمضان كما يدل عليه حديث آخر فهو من حمل المطلق على المقيد وهذا لا ينافي أن بقية أيام رمضان غير يوم الجمعة فيه هذا العتق سواء كان عتقا زائدا على ما يعتق فيه غير رمضان أو لا فيكون يوم الجمعة في غير رمضان ليس فيه هذا العتق المخصوص أعني ستمائة ألف (قوله لسانه خلق) أي صفة وفي رواية ثلاثمائة (قوله وسبعة عشر) وفي رواية تسعة عشر والاخبار بعدد لا ينافي غيره (قوله من أتاه) أي من المسلمين (قوله ملكا) أي واقفا على قبري يبلغني صلاة كل أحد باسمه واسم أبيه وهذا لا ينافي أن غيره يبلغه ذلك كما للملائكة السائحين فلا ينافي الحديث السابق (قوله أبلغنيها) أي كما سمعها

رقيقا ﴿صلاة الاصلى الله عليه عشر أمثالها﴾ أى يقول عليك صلاتى زادنى رواية وحط عنه عشر خطيئات ورفع له عشر درجات ﴿طب عن عمار بن ياسر﴾ قال الشيخ حديث حسن

﴿ان لله تسعة وتسعين اسما مائة غير واحدة﴾ وأنث واحدة على ارادة الكلمة أو الصفة قاله دفعا لتوهم أنه للتقريب ورفعا للاشتباه فقد يشتبه فى الخط تسعة وتسعين بسبعة وسبعين

﴿انه وتر﴾ أى فرد ﴿يحب الوتر﴾ أى يرضاه ويثيب عليه ﴿ومامن عبد﴾

أى انسان ﴿يدعوبها﴾ أى بهذه الاسماء ﴿الاوجبت له

الجنة﴾ أى دخولها مع السابقين الاولين أو

بدون عذاب بشرط صدق النية

والاخلاص ﴿حل عن على﴾

قال الشيخ حديث

حسن لغيره

﴿تم الجزء الاول ويليه الجزء الثانى أوله ان لله تسعة وتسعين اسما الخ﴾

(قوله مائة غير واحدة) أشار بذلك الى أن العدد تحديد لا تقريب (قوله يدعوبها) أى بعد تلاوتها أو قبل ذلك بأن يقول اللهم انى أسألك أو أتوسل اليك باسمائك الحسنى كذا وكذا (قوله وجبت له الجنة) أى واستجيب دعاؤه بعين ماطلب حيث أخلص النية